

فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَهُ

الْمُخْلِصَ
الدِّينَ

طَبَعُ فِي مَكْتَبَةِ مَدِينَةِ الْمَدِينَةِ
طَبَعُ فِي مَكْتَبَةِ مَدِينَةِ الْمَدِينَةِ

عبد مخلصاً لله والدين لا اله الا الله

الدين الخالص

جميع المطبعات والناشرين في
بيروت في الامم المتحدة

فهرست مقاصد النصيب الاخر من كتاب الدنيا

| صفحه | مقصد | مقصد | صفحه |
|------|--|--|------|
| ۲۳۱ | منقبتن سعد بن معاذ رضي الله | باب في الاعتصام بالسنة والاجتناب عن البدعة | ۲ |
| ۲۳۲ | منقبتن الانصار رضي الله | باب في ذكر حقيقة الايمان | ۳۱ |
| ۲۳۳ | منقبتن اهل بيته وآل بيته واهل بيته | باب في ذكر الايمان بالقدر | ۴۵ |
| ۲۳۵ | منقبتن فاطمة رضي الله | باب في بيان العلم وانواعه | ۱۰۹ |
| ۲۳۶ | منقبتن الامامين المهديين الحسن والحسين | باب في وجوب طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم | ۱۳۶ |
| ۲۵۱ | منقبتن العباس بن عبد المطلب | باب في ذكر الصحابة واهل البيت رضي الله عنهم جميعين | ۱۹۱ |
| ۲۵۲ | منقبتن عبد الله بن عباس رضي الله | منقبتن علي بن بكر الصديق رضي الله عنه | ۲۱۶ |
| = | منقبتن جعفر رضي الله عنه | منقبتن عمر الفاروق رضي الله عنه | ۲۱۹ |
| = | منقبتن زيد بن حارثة رضي الله | منقبتن عثمان رضي الله عنه | ۲۲۳ |
| ۲۵۳ | منقبتن اسامة بن زيد رضي الله | منقبتن علي كرم الله وجهه | ۲۲۶ |
| ۲۵۵ | منقبتن خديجة عليها السلام | منقبتن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه | ۲۳۶ |
| = | منقبتن عائشة الصديقة رضي | منقبتن الزبير رضي الله عنه | = |
| ۲۵۶ | منقبتن اهل البيت الكرام | منقبتن ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه | ۲۳۸ |
| ۲۶۲ | منقبتن الصحابة رضي الله | منقبتن سعد بن مالك رضي الله عنه | = |
| ۲۶۰ | منقبتن الحرب | منقبتن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه | ۲۳۹ |
| ۲۶۲ | منقبتن اهل الحديث النبوي رضي | منقبتن العشرة المشرفة بالجنة رضي الله عنهم | ۲۴۰ |
| ۲۶۹ | منقبتن الفقهاء رضيهم | منقبتن ابي ذر ومقداد وسلمان رضي الله عنهم | = |
| ۲۸۲ | باب في ذكر بدعات | منقبتن الفتاة الاربعة عشر | = |
| ۳۲۹ | باب في سؤال عن زيارة القبور | منقبتن والدجا بر رضي الله عنه | ۲۴۱ |

| مقصد | صفحة | مقصد |
|--|------|--------------------------------|
| فصل في تفصيل القول في التقليد | ٣٤٢ | فصل |
| فصل في بيان الافتاء والحكم في دين الله الخ | ٥٣٣ | فصل |
| باب في رد بدعات الرسوم | ٥٣٥ | باب |
| باب في بيان الاضطرار في التزيت | ٥١١ | باب في سؤال عن التوسل بالاموات |
| خاتمة كتاب وتوفية الحساب | ٤٢ | باب في رد بدعات التقليد |
| | | باب في تفصيل القول في الرد |

| | |
|--------|-------|
| ٢٠٨٥ | واشهر |
| الف ٢٥ | |
| | |

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

النَّبِيُّ الْأَخَذُ

في بيان الاعتصام بالسنة والاجتناب عن البدعة وهو معنى اشهد ان محمدا رسول الله وانك اذ اجتمع بين النبيين واسفرك الصبح في العينين عرفت ان هذا الكتاب كالشرح لكلمة الطيبة التي لا اله الا الله محمد رسول الله اللهم احينا على هذه الكلمة واقنا عليها

باب في الاعتصام بالسنة والاجتناب عن البدعة

قال الله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وهو الحبل الذي يتوصل به الى البغية وهو اما قشيل او استعارة مصرحة اصلية لتحقيق امرهم سبحانه بان يحققوا على القسك يدين الاسلام او بالقران وقد وردت احاديث بان كتاب الله هو حبل الله وان القران هو حبل الله المتين قال ابو العالية يا اخلاص لله وحدة وعن الحسن بطاعته وعن قتادة يعوروا وامرؤ ابن زيد يا اسلام ولا تفرقوا بعدد اسلام كما تفرقت اليهود والنصارى او كما استوفى الجاهلية متدبرين

وقيل لا يقدروا ما يكون منه التفرق ويزول معه الاجتماع والمعنى لما صم عن التفرق الناس ثم عن
الاختلاف في الدين وعن الفرقة لان كل ذلك عادة الجاهلية والني اصل في التفرير وقد خالف
أكثر الناس هذا النبي وتفرقوا فرقا وتفرقوا حزبا وتحنفوا وتشفعوا وتكلموا وتحنلوا واحدا ثم ابدعوا
واقبته زال معها الاجتماع والاشتلاف وجلس موضعما التباين والاختلاف وقد كانوا اسميين
باهل السنة والجماعة فصاروا اسميين باهل البدعة والفرقة وذكر وانعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء
قالفت بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا امرهم بان يذكر وانعمة الله عليهم لان الشكر على الفعل يبلغ
من الشكر على اثره وبين لهم من هذه النعمة ما يناسب المقام وهو انهم كانوا اعداء مختلفين يقتل
بعضهم بعضا وينهب بعضهم بعضا فاصبحوا بسبب هذه النعمة اخوانا في الدين والولاية قال ابن عباس كانت الحجة
بين الاوس والخزرج عشرين ومائة سنة حتى قام الاسلام واطفأ الله ذلك والف بنعيم قلت وسياق
الآية الشريفة يشير الى ايتار الاشتلاف والكون على صفة الاخوة ويرشد سياقها الى الاعتصام بالكتا
والسنة في حكمه وينهى عن الافتراق وكل افة جاءت في الاسلام وكل بلاد شغل المسلمين فانما هي
من هذه الفرقة وتولد الاعتصام بالقران والحديث وصار اهل الملة الاسلامية اليوم يضل
بعضهم بعضا ويبدع احدهم الآخر ويكفر بعضهم بعضا ويرد بعضهم على بعض في التاليفات من غير قران
ولا يوهان وعاد الزمان كما كان في الجاهلية الا من رحمة الله تعالى وهذا من اشراط الساعة واسباب
غربة الاسلام واهله فان الله وانما اليه راجعون وقال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا
هم اليهود والنصارى عند جهنم المضمرين فقد تفرق كل منهم فرقا واختلف كل منهم باستخراج
التاويلات الزائفة وكنتم الايات النافعة وتفرقوا لما اخذوا اليه من حطام الدنيا ويدل له
حديث عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان بني اسرائيل تفرقت على
ثنتين وسبعين ملة وتفرقت امتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من هي
يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي رواه الترمذي وفي رواية احمد وابي داود عن معاوية
ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة الخ وهذه الحديث نص في محل النزاع فانه
يدل على ان الفرقة الناجية هي التي يقال لها اتبعوا اهل السنة والجماعة وفي حق هذه الجماعة قال
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ويبدأ الله على الجماعة ومن شذذ في النار اخرجته الترمذي

عن ابن عمر وقالوا يا كرو والشعاب وعليكم بالجماعة والعامية رواة احمد عن معاذ بن جبل وروى
 ايضا احمد وابو داود عن ابي ذر مرفوعا من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربة الا سلام من عنقه
 وفي الباب احاديث كلها تدل على ان الجماعة هي عصاة اهل الكتاب والسنة وان الفرق غيرها
 هي الشعاب كانت ما كانت وان هذه الفرقة دخلت في هذه الامة من جهة تقليد بني اسرائيل فان
 اصل الداء من عندهم والناس مقتدون بهم وفيه اشارة الى ان القذهب بالماذاهب المتفرقة خلا
 مفهوم الجماعة وانه يخرج اهلهما من الاجتماع الذي هو النور في الظلمات التي هي الشعاب والماذاهب قيل
 في الآية هم المبتدعة من هذه الامة والبدعة مخالفة الاعتصام بالقران والحديث لان في الآيات
 يشار فحوا كما في حديث عتيق بن ابي ارحم يرفعه ما حدثت قوم بدعة الرفع مثلما من السنة تمتك
 بسنة خير من احداث بدعة رواة احمد في شرحه ان قال ما ابتغ قوم بدعة في دينهم الا فرغ الله من سنتهم
 مثلها اثر لا يبيدها انهم الى يوم القيامة رواة الدارمي وقيل المراد بالآية المحرورية والاول الظاهر
 وكذا الثاني قال بعض اهل العلم هذا النبي عن التفرق والاختلاف يختص بالمسائل الاصولية واما المسائل
 الفروعية الاجتهادية فالاختلاف فيها جائز وما زال العصاة فمن بعدهم مختلفين في احكام الحوادث
 انتهى وتعقبه في فتح البيان وقال فيه نظر فانه ما زال في تلك العصور والماذاهب والاختلاف موجودا او يقتضيه
 بعض المسائل بخلاف في ما دون البعض الاخر ليس بصواب فالمسائل الشرعية متساوية الاقحام
 في انتسابها الى الشرع انتهى ووجهه ان المذاهب في الاصول ثلاثة لا غير مذهب الماتر بينه وبين مذهب الاشعرية
 وسبب الحنابلة ولا اختلاف فيما بينهم الا في مسائل قليلة عادية لا تبيح على اثني عشرة مسألة او نحوها
 واما الاختلاف في التشريع الواقع في مسائل الفروعية التي لا يطبقها صارت الامة جنودا متفرقة واخرابا
 متباينة وهذا هو النبي عنه المذموم على لسان الله ولسان رسوله وكرم من ايات احاديث كثيرة في الامر
 بالكون في الجماعة والنهي عن الفرقة من بعد ما جاء في البيئات اي الحجج الواضحات المبيئات للحق الموجبات
 لعدم الاختلاف والفرقة فلهذا ما نرى في هذه الامة الاسلامية اليوم فاما علمت ما ورد
 من الله تعالى ورسوله في ذمها والنهي عنها فخرت اذ امتها وواهبه وقسكت بتقليدات الرجال
 وازاء الاحبار والرببان فكان اختلافها اشد كراهة لان المصيان بعد العلم اتبع منه على الجهل هذه
 دراهم السنة المطهرة من كتب الصحاح الستة ونحوها قد عمت وطابت وهي في ايدي اهل الزمان

عن ابي هريرة عنه صلى الله عليه وآله وسلم في الآية قال هم اهل البدع والاهواء من هذه الامة والصحيح
 انه من قوت وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعائشة يا عائشة ان الذين
 فرقوا بينكم وكانوا شيعا هم اصحاب البدع واصحاب الاهواء واصحاب الضلالة من هذه الامة ليست لهم
 حابة وهم منى براء رواه الطبراني والبيهقي وابو نعيم وغيرهم قال ابن كثير هو غريب لا يصح رفعه يعني انه موقوف
 ولكن مثل هذا الايقال من قبل الرأي فله حكم الرفع ويبدل انه احاديث اخرى مرفوعة وعلى كل حال المراد
 بهذه الآية الحث على ان تكون كلمة المسلمين واحدة وان لا يتفرقوا في الدين ولا يبتدعوا البدع المضلة
 روى ابو داود والترمذي عن معاوية قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال الامة مائة
 فبكر من اهل الكتاب اثنان وستين مائة وان هذه الامة ستفترق على ثلاث وسبعين شتانا
 وسبعون في الشهر واحدة في الجنة وهي الجماعة وعن ابن عمرو بن العاص يرفعه ان بني اسرائيل تفرقت على
 ثنتين وسبعين ملة وستفترق امة على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار الامة واحدة قالوا ومن في
 يا رسول الله قال من كان على ما انا عليه واصحابي رواه الترمذي في الذين صحت كتاب خيبة الامة ان في افتراق
 الامة على المذاهب والاديان وكتاب حج الكرامة حال هذه الفرق الثلث والسبعين وسماههم وعين الفتنة
 الناجية منهم ومن هذا التفرق هذه المذاهب الاسرمة في اهل السنة وهذه الجاهات الاربعة
 الحرم الشريف نص على ذلك جماعة من اهل السنة في مثلنا تصدروا وكانوا شيعا اي فرقوا باحرارنا فيصدا
 على كل قوم كان امرهم في الدين واحدا مجتمعاً فراجع كل جماعة منهم رأي كبير من كبارهم فيقال الصواب
 ويبين الحق وما يبلغ هذه الآية فانها تشير الى ذم التشيع وصحة اطلاق هذه اللفظة على كل مخالف للجماعة
 واهل السنة لست منهم اي من تفرقتهم ومن السؤال عن سبب تفرقتهم والى ذلك عن من يجب تفرقتهم
 في شيء من الاشياء فلا يلزمك من ذلك شيء ولا تخاطب به انما عليك البلاغ والمعنى انت بري منهم و
 قال الفراء لست من حقابهم في شيء وانما عليك الانذار انما اصم الى الله في الجزاء والتمسك بآية على تشيعهم
 وتشيعهم ثم ينبتهم يوم القيامة ويخبرهم بما ينزل بهم من المجازاة بما كانوا يفعلون من الاعمال التي تحبها
 ما شرعه الله لهم واوجب عليهم من اتباع الكتاب والسنة واجتناب البدع والضلالة وابتناء التوحيد
 على الشرك والتنديد واختيار الاعتصام وترك التقليد وقال تعالى ولا تدعون معكم اشركين
 اي ممن يشرك به تعالى غيره في العبادة من الذين فرقوا بينهم باختلافهم فيما يعبدون وكانوا شيعا

الشيع الغرق أي لا تكون من الذين تفرقوا في الدين يشايح بعضهم بعضا من أهل البدع والأهواء فيصل
 بعضهم في مصلى الخنزية وبعضهم في مصلى الخنزية وبعضهم في مصلى الماكنية وبعضهم في مصلى
 الشافعية في الحرم الشريف المبني حيث اختار كل ذي مذهب معين شخصي مقلدا لأمامه صلي خاتما
 له ولاهل جلدهته وهذا من أقيع البدعات وكان ذلك حال من لا يصل في مسجد أهل الحديث ولا يترك
 أهل الحديث يصلون في مساجدهم وقرئ فاروقا ينهراي الذي يجيبا تباعه وهو التوحيد وهي قراءة
 سعية كل حزب أي كل فريق من فرق الضلال والبدع والأهواء والأشراك والتكفير بالذم
 من الدين المبني على غير الصواب وجاءهم من الأممات والآباء والأخبار والرهبان الذين هم لهم أربابا
 فحون أي مسرورون منتهجون يظنون أنهم على الحق وليس بأيد يهجم منه شيء ومعيار ذلك يظهر
 عند عرض الجتهادات والأقيسة الباطلات والآراء الفاسدات والتاويلات الكاسدات على نص
 الكتاب العزيز وأدلة السنة المطهرة وهذا التجليل من الله عز وجل وفقه منه سبحانه لتارك القران
 والحديث على أن ظنهم هذا وفهمهم بذلك باطل وليس لهم من أصل الحق والصواب شيء ولنعم ما قيل
 وكل بدعي وصلا للمبالي وإياك لا نعبد إلاك

وقال تعالى وإن هذا صراطي مستقيما أي ما ذكر في هذه الآيات من الأوامر والنواهي قاله حقاً
 وقيل الإشارة إلى ما ذكر في السورة فإنها بأسرها في إثبات التوحيد والذمة وبيان الشريعة والأصل
 هو طري دين الإسلام والمستقيم المستوى الذي لا اعوجاج فيه وقد تشعبت منه طرق فمن سلك
 الجادة فجا ومن خرج إلى الطرق أفضت به إلى النار فاتبعوا أمرهم باتباع جملته وتفصيله ولا تتبعوا السبل
 فاهم عن اتباع سائر الأديان المتباينة طرقها والمذاهب المستحدثة سبلها والأهواء المضلة والبدع
 والآراء المختلفة فتفرق بهم عن سبيله أي فقبل بهم عن سبيل الله المستقيم الذي هو اتباع الكتاب والسنة
 قال ابن عطية هذه السبل تم اليهودية والنصرانية والمجسية وسائر أهل الملل وأهل البدع والضلال
 من أهل الأهواء والشذوذ في الفروع وغير ذلك من أهل التعمق في الجدول والخوض في الكلام وهذا كلنا
 عرضة للزلل ومضة لسوء التقدير قال فتادة أعلوا أن السبيل واحد جماعة المهدي ومصيرة الجنة وإن البليغ مستقيم سبلا
 متفرقة جماعة الضلالة ومصيرة إلى النار ثم ذكر حديث خط رسول الله صل عليه وآله وسلم خطا وسيا قي قال ابن عبد المنزل الضلال
 قال ابن مسعود من سره أن ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتم محمد صلى الله عليه وآله وسلم فليقرأ

هو ذلك الذي لا يثبت امره في الدنيا والخرق في الآخرة...
 ركاب من اختياره بل...
 واسئل الله سبحانه وتعالى **وقال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوا في محبة بكم الله**...
 صلى الله عليه وسلم...
 في...
 الصلاة...
 قبل ذلك...
 من...
 فسدت...
 وانحت...
 قال فان...
 وفي حديثه...
 قال الله تعالى...
 فكونوا...
 من محبة...
 المشهور...
 الغرض...
 لعبادة...
 الموحدين...
 المتعلق...
 من الاثمة...
 تيرة وبرهان...
 من شأن الكفار...

وان حصل اهل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الذي لا يقع لاحد ان يجب الله الا باتباعه وان من
تعلق به غير كتابه وسنة رسوله فهو من الاتباع المطلوب منه بمنزل وفي هذا وعيد عظيم لا يقادر
قدره ولا يبلغ مداه **وقال تعالى** فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك اي يجعلوك حكما بينهم
في جميع امورهم لا يحكمون احد غيرك فيما شجر بينهم اي اختلف واختلط ثم لا يجيدوا في انفسهم
حرجا مما قضيت الحرج الضيق وقيل الشاك وقيل الاثر والاول اظهر ويسلموا تسليما اي ينقادوا
لامرك وفضاياه اذ قياد الايتاخ لغيره في شئ بظاهريهم وباطنيهم والظاهر ان هذا شامل لكل فرد
في كل ساكن كما يروى في ذلك قوله وما ارسلنا من رسول الا ليطيع باذن الله فلا يخفى بالمقصود
بقوله يريدون ان يتفائلوا الى الطاغوت وهذا في حياته صلى الله عليه وآله وسلم واما بعد حياته
فتحكيم الكتاب والسنة فتكلم الحاكم بما فيها من الائمة والقضاة اذ كان لا يحكم بالرأي المخرج مع وجوب
الدليل في القرآن والحديث او في احدهما وكان يعقل ما يريد عليه من حجج الكتاب والسنة بان يكون
عالم باللغة العربية وما يتعلق بها من فحى وتصرف ومعان وبيان عارفا بما يحتاج اليه من علم الاصول
بصرا بالسنة الطاهرة بمنزلة البر الصحيح وما يلحق به والضعيف وما يلحق به من صفا غير متعصب لمن
من اهل الهدى والاشارة من الخبر ورد لا ينجف ولا يميل في حكمه فمن كان هكذا فهو قائم مقام النبوة
متحجج بسنة آية ما خذ منها وفي هذا العهد المتديدا ما تقشعر له الجلود وترجف له الافئدة فان اولا
اقسم سبحانه بنزله بنصبه وان كان هذا القسم حجة في نفى ما نفى لا يؤمنون فنفى عنهم الايمان الذي هو اساس مال
صالحى عباد الله متى حصل اوجه فآية هي التحكيم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم لم يكف بذلك
حتى قال اسم لا يجردوا وفي انفسهم حرجا ما قضيت فضم الى التحكيم امر اخر هو عدم وجود حرج اي حرج في
صدرهم فلا يكون حرجا للتقدير والاذعان باللسان كافيا حتى يكون من جميع القلب عن رضا خاطر
واطمينان دل واستلاج نذر وتنبه بنفس ثم لم يكف بهن آكله بل ضم اليه قوله ويسلموا اي ينقلوا
وينقادوا وانما هو اولى بان اذ لم يكف ذلك بل ضم اليه المصدر التوكيد فقال تسليما فلا يثبت الايمان
لغيره حتى يقع منه هذا التحكيم ثم لا يجد الحرج في صدره بما قضى عليه ويسلم اليه وشرعه تسليما
لا يتخاطبه رد ولا تشويه مخالفة وهذا السير لمن وفقه الله باخلاص الدين وانه تكبير على المنافقين
وقد ذهب هذا التحكيم من بين الامه منذ زمن طويل عشرين لقرب اشراط الساعة منها فلا ترى احدا

تحكيم الكتاب والسنة


يحكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شيء من الأمور المختلفة فيما بينه وبين غيره بل قصوى جهدهم في دفع بعضهم دليل بعض في المسائل الاختلافية والأحكام الفروعية والأصولية الاستدلال بأقوال الأخبار والرهبان والأئمة واتباعهم الذين يقلدون هؤلاء أيام والاحتجاج بالأراء والأهواء المدققة في كتب الفروع والفقهيات وجزر الروايات منها وهي لا دليل عليها من كتاب ولا سنة بل هي مجرد اجتهادات من أهلها وخيالات واستحراجات وقياسات لا تستند إلى نص من الله ولا من رسوله ولما ينزل الله بها من سلطان قال الإمام فخر الدين الرازي المتكلم الواحد في تفسيره التكميل: أمر الآية يدل على أنه لا يجوز تخصيص النص والقياس لأنه يدل على أنه يجب متابعة قوله وحمله على الإطلاق وأنه لا يجوز العدول منه إلى غيره ومثل هذه المبالغة المذكورة في هذه الآية قد لا يوجد في شيء من التكاليف. وذلك يجب تقديم عموم القرآن والتجبر على حكم القياس وقوله ثم لا يجيد وإلى آخره مشعر بذلك لأنه متى خطر بباله قياس يفضي إلى نقض مدلول النص فذاك يحصل المحرج في النفس فبين تعالى أنه لا يكيل إيماناً إلا بعد أن لا يلتفت إلى ذلك المحرج ويسلم النص تسليماً كلياً قال في فتح البيان وهذا الكلام قوي حسن لمن أنصف انتهى ثم ذكر حديث الأنصاري في شرح المحرقة في قصة الزبير وأنها سب نزول الآية وحدث رد رجل خصومه إلى عمر بعد قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيها وقتل عمر إياه وكان منافقاً وهذا يدل على أن التعلق والتجرح عن حكم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم نفاق من النفاقات منافق

للإيمان بالسب له ونعوذ بالله منه
فليح كل قول دون قول محمد وما آمن في دينه كخاطب

والآيات الشريفة في هذا الباب كثيرة جداً

وحسن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد متفق عليه قال بعض أهل العلم في وصفنا الأمر بوزن التماسق إلى أن أمر الأهل الأم على استنساخه فمن رام الزيادة عليه فقد حاول أمر غير مرضي انتهى وفي رواية أخرى بالفظ من محل جهلا ليس عليه أمرنا فهو رد هذا متفق عليه أيضاً من حديث شيوخنا ولاحمد من يمنع أمرنا على غير أمرنا فهو مردود قال في نيل الأوطار المراد بالأمر هنا واحد الأمور وهو ما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه والرد اسم بمعنى اسم المفعول كما نبهته الرواية الأخرى قال في الخبرين في المطالب

في الحديث



جميع العقود المنهية وعدم وجود ثرائها المترتبة عليها وان النبي يعترض الفساد لان النجاسات كلها
ليست من امر الدين فيجب ردها وليست فاد منه ان حكم الحاكم لا يضرها في باطن الامر قوله ليس
عليه امرنا والمراد به امر الدين وفيه ان الصلح الفاسد منقوض والمأخوذة عليه مستحق الرد انتق وهذا
الحديث من قواعد الذين لانه يتدرج تحتها من الاحكام ما لا ياتي عليه الحصر وما اصرحه وادله
على ابطال ما فعله الفقهاء من تقسيم البيع الى اقسام وتخصيص الرد ببعضها بلا تخصص من عقل
فعليناك اذا سمعت من يقول هذه يدعة حسنة بالقيام في مقام المنع مسند ابهذه الكلية وما يشابهها
من قول النبي صلى الله عليه وسلم كل يدعة ضلالة طالبا للدليل التخصيص تلك اليدعة التي وقع النزاع في شأنها بعد الاتفاق على اهلها
فان جاءك به قبلته وان كان قد القمت سجرا واسترحمت من الجهاد له ومن موطن الاستدلال لهذا الحديث كل فعل او ترك
وقع الاتفاق بينك وبين خصمك على انه ليس من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وخالفك في اقتضائه البطلان والفساد امتسكا
بما تقر في الاصول من انه لا يقتضي ذلك لعدم امرين شرعية في عدم كاشط او وجود امرين شرعية في عدم كاشط فاعليك
بمنع هذا التخصيص الذي لا دليل عليه الا وهو قهري شرعية في عدم كاشط بما في حديث الباب من اهم المحيط بكل فرد من
افراد الامور التي ليست في ذلك القبيل قالوا هذا امر ليس من امر الله وكل امر ليس من امره وهذا رد باطل ^{وكلاهما} فالصلوة مثلا التي ترك
فيها ما كان يؤمر رسول الله صلى الله عليه وسلم او فعل فيها ما كان يتركه ليست من امره فتكون باطلة بنفس هذا الدليل
سواء كان ذلك الامرا المفعول او المتروك مانعا باصطلاح اهل الاصول او شرطا او
غيرها فليكن منك هذا على ذكر قال في الفقه وهذا الحديث معدود من اصول الاسلام وقاعدة
من قواعده فان معناه من اختراع من الدين ما لا يشهد له اصل من اصوله فلا يلتفت اليه قال النووي
هذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به كذلك وقال
الطوفي هذا الحديث يصلح ان يسمى نضفا ادلة الشرع لان الدليل يتركب من مقدمتين والمطلوب
بالدليل اما اثبات الحكم او نفيه وهذا الحديث مقدمة كبرى في اثبات كل حكم شرعي ونفيه لان
منظورته مقدمة كلية مثل ان يقال في الوضوء مما يخبر عن الدين من امر الشرع وكل ما كان كذلك فهو مردود فهذا
العمل مردود واما المقدمة الثانية فثابتة بهذا الدليل واما يقع النزاع في الاولى ومفهومه ان من عمل
علما عليه امر الشرع فهو صحيح فلو اتفق ان يوجد حد بينه يكون مقدمة اولى في اثبات كل حكم شرعي
ونفيه لاستقلال الحديثان بجمع ادلة الشرع فكل هذا الثاني لا يخفى فاذا نزل حديث الباب نضفا ادلة الشرع

وكلاهما

فلا يحرم معارضته بروايات اخرى على ابي حال الخامس ان حديث الباب قضى بشبهة الامور المحرمات
وليس في الشرح ولا حسن ابدأ والمحدث يعيم البدع الاعتقادية والفعلية والاعقادية اساساً من الحكم
بالضلالة على كل بدعة ينادى باعلى صوت انه ليس فيها هدى اصلاً والضلالة لا يكون فيها الحسن والجملة
الحديث على اطلاقه لم يبرح رائحة التخصيص ويزيد أيضاً احاديث عائشة للتقدم وما ورد في معناه
من الاحاديث الدالة على ذم البدع واهله وكون كل ضلالة في النار وكل ما هو في النار لا يكون من الاسلام
في صدره ولا ورد فتأمل في هذه النصوص الصريح والصحيح وانصف انصاف الفقيه الفحل النبيه ولا تكن من المقتربين
ولا من ابناء المبتدعين وانظر هذا الحديث في كتاب هداية السائل الى اذلة المسائل ففيه شفاء العليل و

ارواء العليل ان شاء الله تعالى وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابغض الناس الى الله ثلاثة ملحد في الحرم الاحكام في اللغة الميل ولهذا يقال للخفرة التي تكون في جانب القمر
الميل وهذا المعنى وفي الشرع ميل من الحق الى الباطل والمراد به في الحرم ارتكاب الامور التي عنها في ارضه
المحترمة كالقتل والجذال والصيد وفعل المعاصي مطلقاً واليه ذهب ابن عباس وقال كما ان الطاعة
تضعف في الحرم كذلك حكم العصية ايضا يعنى في المضاعفة لان اساءة الابد في مقام القرب اشنع و
واقبح منها في غيره ولينذركه رضي الله عنه اقامة مكة صوتا محرماً وتكبيرها وتوطن بالطائف تكن الاشجع
ان المضاعفة خاصة بالطامات وان السيئات لانضاعف فيه لسبق الرحمة على الغضب ولغير ذلك
من اذلة الدالة على ذلك فالاول اولى ومبتغى في الاسلام سنة الجاهلية اي شعارها كالنوحه وضرب
الوجه وخرق الحبيد على الميت والطيرة ونحوها من كل ما يصدق عليه انه من سنن الجاهلية كما تماماً كانت
او ثبت في الشرع كونه منها ويدخل فيه كل بدعة ومحدثه ليس عليه امر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
فانما سنة الجاهلية في الاسلام المخالف لها ومطلب دم امرئ مسلم بغير حق يهريق دمه لان اهراق الدام
مطلقات مذموم وممنوع واذا كان يقصد بهجده الاثخان فهو اشد ذماً واقبح كراهة كان المقصود منه نفس
العصية وذا اتفاقاً قال بعض العلماء فاذا كان هذا حال طالب العصية وهو لم يفعل فكيف بمن اتى بها
وفعلها رواه البخاري استدلل بهذا الحديث على ان ابتغاء البدع في الاسلام موجب لبغض الله تعالى
لمبتغيه والبدعة هي ما كان من سنة الجاهلية وكان خلاف السنة المطهرة وعن ابن مسعود رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما من نبي بعثه الله في امته قبلي وفي رواية في امته

بالتكوين الاكابر له من امته حارون الحواري في اللغة المحب والخلص والناصر والمعين المبرأ من
 الكذب والخلاف والنفاق مشتق من الحى وهو البياض الخاص وبهذا المعنى قيل لاحباب عيسى بن
 مريم عليه السلام ومخلصيه الحواري وقيل هم الاصل في تسمية الانصار والمخلصين بذلك وكانوا ^{بن} اقصاء
 والقصار يقال له حواري لانه يبيض الثياب وقيل لانهم صنفوا نفقهم من دنس الجمل والمعصية بالعلم
 والطاعة ثم انهم تخلف من بعدهم خلوف جمع خلف بسكون اللام وجمع خلف بفتحها اخلاف والخلف
 في الاصل من جاء بعد احد وجلس مجلسه والغالب في الاستعمال اطلاق الخلف بسكون اللام في الشر
 والفساد وبفتحها في الخير والصلاح كما يقال فلان خلف فلان صدق لاتبه وفلان خلف سوء له والمعنى ان
 لكل نبي اصحابا بمخلصين انصارا ومحبين ثم ياتي من بعدهم من صفتهم كما قال يقولون ما لا يفعلون اي فعلهم
 خلاف قولهم وهذا نفع من النفاق ويفعلون ما لا يفتخرون وهذا نفع من الفسق قال بعض العلماء هؤلاء
 هم علماء السوء وامراة احاذنا الله من ذلك انتفى ومن كان هذا وصفه فهو خلف سوء لسلف صالح فمن
 جاهدهم بيده فهو مؤمن والجهاد باليد هو تغيير المنكر وكسر النظام وهضم الفساد الواقع من البدع والظلم
 ومن جاهدهم بلسانه اي يمتنعهم ويستهينهم ويقبحهم وينصيحهم بجمه فله نصيب من الايمان كامل ومن جاهدهم
 بقلبه فهو مؤمن اي ينكره بجهاته ويحزن ويتألم ويتغير فؤاده بمشاهدته فله ايضا نصيب من الايمان
 ان كان نازلا بالنسبة الى الثاني والاول ولهذا قيل ان الاول فعل الولاية والامراء والرؤساء والملوك
 والسلاطين والثاني صنيع العلماء والعرفاء والصلحاء والشيخ واجبار الاسلام ورهبانه الرادين على اهل
 البدع بتأليف الكتب وتقرير الاداة في الصحف والثالث عمل ضعفاء المسلمين الذين لا يتقيدون على شي من اليد
 واللسان فهذه ثلاث درجات للايمان قوة وضعفا وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل وفي حديث
 آخر وذلك ضعف الايمان رداء مسلم وفي هذا التقى من الوعيد ما تقشعر له القلوب رجفت له الافئدة
 والحديث دليل على ذم الخلف المبتدعين المحدثين وافعالهم واقوالهم ومدح السابقين السابقين المتبعين
 الصالحين وفيه اشارة الى حدوث المحدثات وشر الامور والبدع المنكرات بعد القرون الثلاثة المشهورة
 بالخير ومن جملة هذه البدع تقليد الرجال وترك النصوص والتمسك بالفقه المصطلح عليه اليوم ورفض
 الاتباع للكتاب والاعتصام بالسنة وهذا مشاهد في هذه الامة منذ زمن طويل عريض وقد حدثت
 بعض هذه البدع في زمن الصحابة والتابعين ونابعهم بالاحسان فما ظنك يا زمان بعدة وبالله التوفيق

وهو المستعان وعن العرياض بن سارية قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم ثم
اقبل علينا بوجهه فوعظنا موعظة بليغة وصل مدلولها الى المقصود والبلغ ما يصل عبارته الى الضمير
ذرفت منها العيون اى دمعت والذرفت جرى الدمع من العين ووجلت منها القلوب اى خافت
والوجل الخوف والمراد تأثيرها في النفوس فقال رجل يا رسول الله كان هذه موعظة مودع بالاضافة
فان الودع بكسر الدال عند الوداع لا يترك شيئا مما لهم المودع بفتح الدال اى كانك قد دعنا بها قال لما
رأى من مبالغة صلى الله عليه وآله وسلم في الموعظة فأوصينا اى اذا كان الامر كذلك فمونا بما فيه كمال
صلاحنا وقيام فلاحنا فقال اوصيكم بتقوى الله هذا من جماع الحكم لان التقوى امثال المأمورات اجتناب
المنهيات والسمع والطاعة اى بول حكم الامراء واطاعتهم فيما وافق الشرع لانه لا طاعة لمخلوق في معصية
الخالق ولكن لا يجوز محاربه وان كان عبدا حبشيا قيل هذا مبالغة في اطاعة الامراء وولاية الامور
لان من شراظ الامارة الحرة وهذا كما في حديث اخر من بنى مسجد الله بنى الله له بيتا في الجنة وان كان
كفص قطة او كما قال او المراد ان يكون العبد نائب السلطان فيحيط طاعته بامرء ويحتمل ان يكون المعنى اذا
تسلط عبد حبشى حقيرة دليل على عمالة لا يجوز المحاربة معه بل يجب سماعه وطاعته لانه لا يجوز تامين العبيد
ابتداء من اهل الحل والعقد بل لابد من ان يختاروا لها قوسيا متصفا باوصاف الامامة وفي هذا الباب
كتاب اكليل الكرامة قال علي القاري في المرقاة معناه ان كان المطاع يعنى من ولاية الامام عليكم عبدا
حبشيا فاطيعه ولا تنظر الى نسبه بل اتبعه على حسبه قيل هذا على سبيل المثل اذ لا تصح خلافته لقلبه
صلى الله عليه وآله وسلم الائمة من قريش قلت لكن تصح امامته مطلقا وكذا خلافته تسلطا كما هو في
زماننا في جميع البلاد انتهى واقول ولي كثير من العبيد وارقاء الملوك على كثير من الممالك الاسلامية
قدما وحديا كما يشهد لذلك كتب التاريخ واطاعها العامة تبعاً لهذا الحديث ويقع مثله في اكثر
الرياسات والممالك من جهة ولاية الامور فانه من يحش منكم بعدى فسيري اختلافا كثيرا في الناس
يذهب كل واحد منهم الى مذهب ويكبر كل واحد من مشرب ويقع تناقض الاراء وتضاد الاهواء في ولاية
الامور واهل العلم المشهور وهذا علم من اعلام النبوة فانه وقع كما اخبر ووجد مصدر من بعد القرون
المشهور لها بالخبر كما دلت عليه السنين وفي اطاعة الامراء ومعهم من من الفتنة التي تنشأ من اختلافا
الناس ثم اشار الى حفظ التقوى في الدين وقال فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين الرشيد

والشاذ خلاف الغي والمراد بوقوع الخلفاء الأربعة ومن هو على سيرته وعامل بالسنة لا من يذهب
مع هوى نفسه ويحدث البدع وسنة الخلفاء هي في الحقيقة سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم التي لم تكن
اشتهرت في زمنه صلى الله عليه وآله وسلم ثم راجت بعد زمان في عصر هؤلاء واضيفت إليهم فلما كانت
هذه الإضافة مظنة أن يزعم أحد أتباعه ويدها أو يكرها وصى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
بأتباعها قال في أشعة اللغات وعلى هذا فكل ما حكم به الخلفاء الراشدون وإن كان اجتهاداً منهم أو قياساً
هو موافق السنة ولا يجوز إطلاق البدعة عليه كما تقول الفرقة الثالثة انتهى وفي هذا نظر لأن الخلفاء
نفسهم اطلقوا على اجتهادهم وقياسهم لفظ البدعة هذا عمر الغاروق رضي الله عنه اطلق على صلوة
التراويح في ليالي رمضان انها نعمت البدعة فكل اجتهاد وقياس منصرف مخالف السنة الصحيحة لا ينبغي
ان يتمسك به قال في سبيل السلام ليس المراد بسنة الخلفاء الراشدين الاطريق يتم الموافقة بظنه
صلى الله عليه وآله وسلم من جهاد الأعداء وتقوية شعائر الدين ونحوها فان الحديث عام لكل خليفة
راشد ولا يخص الشيخين ومعلوم من قواعد الشريعة انه ليس الخليفة راشد ان يشرع طريقة غيرها كان عليه
الذي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ان هذا عمر نفسه الخليفة الراشد سمي ما رآه من جميع صلواته ليالي رمضان
بدعة ولم يقل انها سنة فامل على ان الصحابة خالفوا الشيخين في مواضع ومسائل فدل انهم لم يحملوا
الحديث على ان ما قالوه او فعلوه حجة وقد حقق البراهي الكلام في شرح الفيتة في اصول الفقه وقال
انما الحديث يدل على انهم اذا اتفقوا على قول كان حجة لا اذا اختلفوا واحده منهم او منها وفي حديث
الخرائقة وابان بن من بعد ي بكر وعمر اخرج الترمذي وحسنه واحد وابن ماجه وابن حبان
وله طرق فيها مقال الاله يقوى بعضها بعضاً قال والتحقيق ان الاقتداء ليس هو التقليد بل هو غير كما
حققناه في شرح نظم الكافل في بحث الاجماع انتهى كلام السبل تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ جمع ناجذاً
بالذال المحجمة قيل هو الضرس الاخير وقيل هو مرادف السن وقيل بمعنى مطلق الاثبات وعلى كل حال
هو كناية عن شدة ملازمة السنة والتمسك بها واما كونه حدثات الامور التي لم تكن في عصر النبوة و
لا في زمن الخلفاء الراشدين فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة هاتان الكلمتان على اطلاقهما
وهما تعبان كل فرد من المحدثات وكل حقيرة وكبير من البدعات لا دليل على تخصيص شيء منها وقية رد
على القائل بتقسيم البدعة الى اقسام وهو نص في محل النزاع عند من يدرك الشريعة ويعلم بكيفية

الاستدلال واما من نشأ على التقليد وليس له حلاوة الايمان وذوق الاتباع المأمورة فلا يكتفيه
 الف دليل رواه احمد وابو اود والتمذي وابن ماجه الاخر لم يذكر الصلاة اي لم يورد الاول
 الحديث وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال خط لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
خطا ثم قال هذا صبيلا الله اي هذا الخط المستقيم الذي خطته هود بن الله الغويم الذي لا اعوج فيه
ثم خط خطوطا عن يمينه وعن شماله وقال هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعوا اليه وهذه
 صورته  وقرأ وان هذا اصراط مستقيما فاتبعوه الآية وهي
 قوله ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله والكراد بالسبل الاديان المختلفة والطرق الزائغة ومجالات
 الامور وبدعات القبور ونحوها مما اجمع به رسول الله صلى الله عليه وآله لم ولم ينزل الله به
 من سلطان والحديث تفسير لقوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب
 عليهم ولا الضالين فتقر بهذ ان سبيل الله والصراط المستقيم هو اتباع ظواهر القران والحديث صحتها
 وان ما خالفها كاشا ما كان فهو من سبل الشيطان رواه احمد والسائي والدارمي قال في اشعة اللمعات
 اعلم ان في هذا الحديث وسأورد في معناه في كتب الاحاديث لم يأت عدد هذه الخطوط الا في تفسير الملاك
 فانه روى في تفسير هذه الآية حدثا معناه انه صلى الله عليه وآله وسلم خط خطا مستويا وقال هذا سبيل
 الرشاد وسبيل الله اتبعه ثم خط في كل جانب منه ستة خطوط مائلة وقال هذه سبل على كل سبيل منها
 شيطان يدعو اليه فاجنبوه وقرء الآية قال ثم يصير كل خط من هذه الخطوط الاثني عشر مئة خطا فكل
 السبل اثنتي عشرة وسبعين سبلا قال صاحب الاشعة وقع افتراق هذه الامة على هذا العدد في الحديث
 الصحيح لكن ابعد الطريق الذي ذكره صاحب المدارك بل بما قال في الموافقت كبار الفرق الاسلامية ثمانية
 فرق المعتزلة والشيعة والخارج والمرجئة والجبرية والمشيبة والناجية والفجارية ثم قسم المعتزلة
 الى عشرين فرقة والشيعة اثنتين وعشرين طائفة والخارج عشرين فرقة والمرجئة خمس فرق والفجارية
 ثلث فرق والمريفي الجبزية والمشيبة والناجية وقال الفرقة الناجية هي اهل السنة والجماعة وجميع
 ذلك ثلث وسبعون فرقة انتهى قال الشيخ عبد الحى الدهلوي رحمه الله تعالى في تيجة المشكوة ان قيل
 كيف علم ان الفرقة الناجية هم اهل السنة والجماعة وهذا السبيل هو الصراط المستقيم وسبيل الله وسأ
 السبل غير سبل النار مع ان كل فرقة تدعى انها على الطريق السوي وان مذمومها هو الحق فالجواب ان هذا

و اما من نشأ على التقليد

في ان الفرق الاسلامية ثمانية فرق

شيء لا يتم بحجج الدعوى بل لا بد عليه من البرهان وبرهان ذلك ان دين الاسلام جاء نفلا وليس بحجة
 العقل واضيابه وقد ثبت بالاختيار المتواترة ونتج الاحاديث وقصص الاناس ان السلف الصالح من هذه
 الامة والتابعين لهم باحسان ومن بعدهم كانوا على هذا الاعتقاد وعلى هذا الطريق
 ولما تحدث هذه البيوع والاهواء في المذاهب والاقوال الابل بعد الصدر الاول ولم يكن احد من الصحابة
 والسلف المتقدمين عليها بل كانوا متبرئين منها وقطوعا رابطة المحبة والصحة التي كانت معهم
 وردوا عليهم وقد دج على هذا الامر المحدثون اصحاب الكتب الستة وغيرهم من الكتب المعتبرة عليها
 التي وقع مبنى الاحكام ومدارها عليها وهكذا ائمة الفقهاء ارباب المذاهب الاربعة وغيرهم ممن
 كان في طبقتهم كالمصنفين على هذا المذهب والاشاعرة والمازنية الذين هم ائمة الاصول ايدوا
 مذهب السلف واثبتوه بالدلائل العقلية واكدوه بسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم واجماع
 السلف فسموا بهذا الوجه اهل السنة والجماعة وان كانت هذه التسمية حادثة فكن مذهبهم واعتقادهم
 قديم وطريقهم لا يتغير لاء اتباع الاحاديث النبوية والافتداء باناس السلف وحل النصوص على الظاهر لا على
 الضرورية وعدم الاعتقاد على العقول والاسراء والاهواء بخلاف المعتزلة والشيعة ومن هو على
 طريقهم في الاعتقاد استعان هؤلاء تشبوا بالفلسفة واسترسلوا بارائهم واهامهم وكذلك
 مشايخ الصوفية من المتقدمين ومحققهم من المتأخرين الذين هم اساتذة الطريقة ونزهة الناس عباده
 وارتاضوا وتواضعوا واتقوا وتوجهوا الى جناب الحق وتبرؤا من حول انفسهم وقويت على كل وجه مضموا على هذا
 المذهب كما علم من كتبهم المعتبرة عليها او ذكر في كتاب التعرف الذي هو من الكتب المعتبرة في هذا القوم وقال
 في حقه شيخنا الشيخ شهاب الدين السمرودي لولا التعرف ما عرفنا التصوف حقاً تدا اهل السنة والجماعة
 بلا زيادة ولا نقصان ومصداف ما قلنا طهرنا انه لو جمع كتب الحديث والتفسير والكلام والعقائد والتصوف
 والسير والتواريخ المعتبرة بعها المشهورة في متسارق الارض ومقاربهها وفحص فيها ويا في المخالفين ايضا
 بكتبهم ظهر الحال ووضح حقيقة الدتال وبالجملة قالوا والاعظم في دين الاسلام من مذهبها السنة
 والجماعة عرفت ذلك من انصف بالانصاف وتجنب عن التعصب والاعتساف والله يقول الحق وهو
 يهدي السبيل انتهى وتوجهوا وقرآن هداية من هذا الشيم الرفيع الثمان ما احسنه ومن راين ان يطرح
 على تفصيل هذا الاجال ويحرف الدعوى من عندهم الا في الال الى كتاب خفية الا ان كان قانيا

الجمجمة الكرامة فان في الاول ذكر الفرق الاسلامية كلها المغترقة على الاديان المختلفة الخالفة للسنة
الصحيحة وفي الثاني تعيين الفرقة الناجية بما يسهل سماعه كل شيعة وشك ويوزل كل قيد فضيل وسأل
الكلام هنا ان كل سبيل يخالف سبيل الله وسبيل نبيه صلى الله عليه وآله من اذعان عن اتباع الكتاب والسنة
واقتداء الحديث والقرآن فانه سبيل النار وعليه شيطان ظاهرا وخفي يدعوا اليها ومعاير ذلك
عرض المحصولات والقياسات من كل مذهب مسمى باي اسم ما اشتهر او لم يشتهر على هذين الاصلين اللذين لا ثالث لهما فضلا عن
الرابع فما وافق منها صحح الكتاب والسنة وظواهر القرآن والحديث فهو الحق بالاختصاص والاتباع والاهتداء والاقتداء وما
خالفها تفني دواعي صاحبها مضروب في وجهه كما ذكرنا في اي محل من الاصل فاما حديثنا الاصول في كتاب الله تعالى
وسنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لان ائمة موروثة بها في الاحتجاج بالاجماع فيلزم ان يقول اهل العلم والعصية عدم وجوده
مع الامكان كما حققه في ارشاد الفحول وحصول الماصول وغيرها ولهذا اذكرة امام اهل السنة والجماعة
احمد بن حنبل رحمه الله عنه فما ظنك بالقياس الذي قاسه واحد من اهل العلم من احاد ائمة الذي هو
ايضا متعبد بها كسائر ائمة فمن قوم اجتهاد افقيها او قياسا فزعيها او ايا فلسفيا او هوى بدعي او اعتقادا
شركيا على ادنى سنة جاءت من صاحب السنة وشاد عنها عند اهل السنة فليس هو من الفرقة الناجية
وما أتى سبيل الله في ورد ولا صدر لان من خالف كتاب الله او سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
فدرا من شعرة فقد ضل ضلالا بعيدا وخبر من دائرة الاسلام خروجا شديدا وكيف يعجز ان يطلق
عليه اسم اهل السنة والجماعة وهو تارك السنة وفادق الجماعة سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وجامعة الصحابة والذابيين ومن بعدهم وانما صدق هذا الاسم من هو على سيرة السلف من اتباع القرآن
والحديث بحسب الله وميئذ في الله ولا يخاف في ذات الاله لومة لائم ولا يخوض فيما لا يعنيه ولا يقلد احدا
في خلاف الشارع عليه السلام وليس في مدينة قلبه راية الا راية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ولا لواء الا لواءه كما ايد الله فما احق به هذا الاسم الشريف واللقب المذموم وفوقه النبي صلى الله عليه وآله وسلم
الايمان بحسن لا يكون هواه منبأ لما جاء به والذي جاء هو به هو القرآن ومثله حبه بل اكثر منه وما يطق
على الهوى الا هو يوحى في السنة في شرح السنة عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
الذي لا يؤمن من احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به اي من الدين الصادق والشريعة المحقة لا من
الاراء وخوف ائمة كائنا فقيها واليه هو ميل المؤمن من الحق الى الباطل قال في اشعة اللغات

الاصول في كتاب الله والسنة

ان كان المراد بالتابعة الاتباع في الاعتقاد والعمل والعبادات والعبادات على وجه الكمال والتسليم
 والرضا بالحكامه صلى الله عليه وآله وسلم عند معارضة داعية الحق وبإعثة الهوى فالمراد حق الإيد
 الكامل وان كان المراد بعبادته في الدنيا دين الاسلام وحقيقته فالمراد نفي اصل الايمان وقال تعالى
 ولم يقل منتفيا ولا منعدا لان المراد بالانتفاء مطلقا غير ممكن وايضا ليس بكمال ولا موجب اجب
 وثواب بل الكمال ان يكون الهوى وادب نابع للحق منقاد الامرة قال النووي في اربعينه هذا
 حديث صحيح رواه في كتاب الحجة واستاد صحيح وعن بلال بن الحارث المزني بضم الميم وفتح الزاي وكسر
 النون رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من احب سنتي قد امتت بعدي في
 تركت وهجرت وضيعت والمراد باحياها اظهارها واشاعتها بالقول والعمل كما في المرواة وفيه ان سنته
 صلى الله عليه وآله وسلم تروى بعد ٢ وقد وقع كذلك في هذا الحديث علم من اعلام النوبة فان له من الاجزا
 مثل اجود من عمل يوم من غير ان يفسر ما اجود هم شيئا يعني يجر العاملون بها اجرا كاملا تاما ووجر محبها
 ايضا اجرا سابغا كاملا لا ينظر في ذلك من آثار رحمة الله على عباده المتبعين
 وقد سبقت رحمة على غضبه للسبل للرحلين وهذه بشارة لما نطق عليها الا لنفس الاموال لكان
 حقيقا بذلك اللهم وفقنا فيما سألناك وصبر ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاهما الله ورسوله قال في المرواة قيد
 به لا يخرج البدعة المحسنة ويزاد في عدة الاما لان وبها مصلحة الدين وتقويته وترويضه اسي واقول
 هذا غلط فاحش من هذا القائل ان الله ورسوله لا يرضيان بدعة ابي بدعة كانت ولو اراد النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم اخراج البدعة المحسنة من افعال فيكون مدمر من الاحاديث كل بدعة ضلالة وكل محدثة بدعة
 وكل ضلالة في النار كما اورد في اللفظ في حديث اخبرني من اللفظ ليس بقيد في الاصل هو اخبار
 عن الابتكار على البدع وانها ما لا يرضاه الله ولا رسوله ويؤيد قوله تعالى ارضانية ابتدعوها ما كتبناها
 عليهم وما ظنهم صلحة الدين وتقويته فيما نحن وادي قوله سبحانه ان بعض الظن اثم ولا ادري ما معنى
 قوله سبحانه ان بعض الظن اثم ولا ادري ما معنى قوله تعالى اني اليوم اكملت لكم دينكم واتممت تكميلي نعمتي
 ونضيت لكم الاسلام دنيا كان تلك المعاني في زويع البدعات يا الله العجب من امثال هذه القائل
 الموعظ ان في اشاعة البدع امانة السن في ما ظننا لجناء الدين وعلومه والذي نفسي بيده ان دين الله
 الاسلام كامل تام غير ناقص لا يخرج الى شيء ولا ياله وتمامه وبصره مع ادلة السنة المظهره كافية

شافية لجميع المرات والقضايا الى يوم القيامة يعرف ذلك من هو قال لها مدرس فيها يفهم جميع عالم
 بها بقلت لهم لا يدخلون في مذاكرتهم غير ان اهل الرأي الذين لا يعرفون اليهم اذ وسهم ولا يبالون بالمواعيد
 التي جادت بها السنة على ترك الامتناع من دنسها لا يكادون يفقهون حدتها وياي حد يشعرون بها
 فهم ليسوا من اهل العلم عند التحقيق وان عدوا من اعلام الدنيا وفحول الفقه حتى يعتد بهم في هذا الخلاف
 كان عليه من الاثر مثل انام من محل بها لا ينقص ذلك من اوزارهم شيئا بل هو وهم متساوون في وزر
 الا بتداع وعقاب الضلال والاضلال رواة الترمذي ورواه ابن ماجه عن كثير بن عبد الله بن عمر
 عن ابيه عن جده وفيه مناهج حارث بن ابراهيم رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال
 صرته ما لا ينقصه من احد غدا يغوي به الى الضلال كان اجرا مثل انام مرتبة لا ينقصه من احد شيئا رواه مسلم

من دعا بالفعلى او بالقول والله اعلم عن عمرو بن عوف ان انصاري رضى الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الدين ثيار ذالى الحجاز اي يقيم ويحدث ابي هريرة ان الايمان ثيار ذالى المدينة
 كما تارذ الحية الى جحرها يقدم الحميم المضمومة على الماء الملهة والمهبة اسد وراوانضا ما بالانسة الى الذاب
 الاخرى فلذ اشبه الايمان به في الجمع والضم والحجاز هم مكة والمدينة وفيه بيان فضيلة الحرمين الشريفين
 ذابها الله تعالى شريفها ولعقل الدين من الحجاز مثل الكبرية من راس الجبل يسمى بلوذ الدين الحجاز
 ويكذب ما للحجاز ان سكتا يرجع اليها على تظلم الوقت وليستوي الى الكفر والفساد في اخر الزمان عند ذلك
 الذاب الى كذا ذابوا ذابا الجبابرة وهي اذوية ونصها بعضهم بالانفس من المعنى والى العقل مصدر روي
 العقل ان الدين ذابوا حرميا بابل بلاهة من غلظت اكر قال ان توي نبطا ويا امة من الاستدانة كذابة الحجاز
 حلى ذاب في الزناوة وسعدت كقول ابي كان اهل الارب في المشرق والاول وابتداء الاسلام ذابها ذابها
 وكذا نظروا في قان يتول في اخر الزمان من ظهور الذين وذن المصايب عالم اعلم الدين في حرمها

به ويوجد مصدر اذ من كتب يظنوه الثريا ورم الارب بخصه ما انفس الناس من ذاب من سنه
 رواة الذبولي وروى مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في دعاء الله
 قالوا يا اهل الدين في حديث الثياب الاستاذم كما قال تعالى ان الذين عند الله الا سلام وقدره لذاب ذابوا
 بيان فضيلتهم والضموسلبيات الذين انفسها ان من يتركها عمل بها وخدمتها في ايام من استلذذ
 في مقابلتها قال السيد يوي ان الاستاذم من ابي اول الوه لة قدس باق مته المليون من استاذم الارسل

حداد النعل بالنعل

صلى الله عليه وآله وسلم فردهم القبايل عن البلاد فأصبحوا غرباء ثم بعد ذلك أخذوا إلى ما كان عليه لا يكاد يوجد
من العاملين به إلا الأفراد انتهى قلت وهكذا حال أهل السنة في هذا العصر فأصبحوا غرباء يرسم كل
مشرك ومبتدع بكل حجر ومد في كل قطر إلا ما شاء الله وينالون منهم كل نيل يتأليف الكتب الواردة عليهم
وتقبضهم بالسنان والقروح فيجرح على إصلاح فأسد السنن وأمانة البيع ودفع الفتن وعن عبد الله
بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لياتين على امتي كما أتى على بني إسرائيل حد والنعل
بالنعل استعارة في التناوي كطابقة النعل بالنعل وأصل هذا التركيب أنهم إذا يخصفون النعلين
يخرسون طائفاً بعضها على بعض لتساوي ويقولون حدوت النعل بالنعل والحد وبمعنى الخصر حتى وقطع
النعل ويقال أيضاً طاب النعل بالنعل أي صارت مثل أخرى في المرافقة والمعنى أن هذه الأئمة توافق
بالأمة المذكورة في كل شيء حقيق فضلاً عن جليل وتتساوى بهم كتساوي إحدى النعلين بالأخرى حتى
أن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في امتي من يصنع ذلك قيل المراد بذلك زوج الأب لأن هذا
الفعل مع الأم العينية يمنع الطبع ويمكن هذا في زوج الوالد التي ليست بأم للفاعل العدم
المناخ الطبيعي من ذلك والله أعلم بما هنالك وهذا علم من أعلام النبوة وجد مصدر آخر في بعض هذه الأئمة
في هذا الزمان وقيل ونعوذ بالله منه وإن بني إسرائيل تفرقت على اثنين وسبعين ملة وتفرق امتي على ثلاث
وسبعين ملة أي في أصول العقائد أو مع الفروع كلها في النار أي يستحقون لها سوء العقيدة وأما من جهة
العمل فيمكن أن تدخل الفرقة الناجية أيضاً فيما أما القول بأن ذنوب الفرقة الناجية مغفورة وكلها تقوى
لأدليل عليه الأئمة وأحد القائلين هو يار رسول الله قال ما أنا عليه وأصحابي رواه الثرمذي وفي رواية
لحسن وإبي داود عن صاوية ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة أي لاجتماعها على كل الحق
وعلى ما أجمع عليه السلف من سواء السبيل والصرط المستقيم وأخرج إبودا والنسائي والترمذي وابن
ماجة والحاكم وصححه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أفرقت اليهود على أحد عشر
وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة وتفرق امتي على ثلاث وسبعين فرقة وعن معاوية
مرفوعاً نحوه عند أحمد وإبي داود والحاكم وزاد كلها في النار الواحدة وهي الجماعة وأخرج الحاكم أيضاً من
ابن عمر ونحوه وزاد كلها في النار الأئمة واحدة فقبيل له ما الواحدة قال ما أنا عليه اليوم وأصحابي وأخرج
ابن ماجة عن عوف بن مالك نحوه مرفوعاً وفيه في واحدة في الجنة وثنان وسبعون والنار فيل يار رسول الله

أقرب إلى الأئمة

الفرقة الناجية

فمن قال الجماعة واخرجه احد من حديث انس وفيه قيل يا رسول الله من تلك الفرقة قال
الجماعة ولقد بيث الفاظ وطرق بعضها يعرف بعضها وهذه الاحاديث افادت ان الجماعة عبارة عن جماعة الصالحين
رضي الله عنهم والفرقة الناجية هي التي على سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وطريقة اصحابه ودل قيد اليوم ان الغلبة
من شرائع الدين ما كان في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لان بعده عليه السلام اختلف الصحابة
ايضا في مواضع ومسائل فالتى تستحق للاخذ والتمسك بها هي السنة الصريحة الصحيحة الصرفة المحضة التي
لا يشوبها اجتihad ولا رأي ولا قياس ولا شئ ولا حصد اقول لذلك الاطريقة الائمة المحدثين
السابقين اصحاب الاممات الست ومن حذا حذوهم في التقوى واصلاح الدين واما
من سلك السبل ودخل في فج عميق وامتنع بدعا لا يرضاها الله ولا رسوله وقلد الكبار من الامة و
تمسك باقوال الاخبار والرهبان وخاض في التعرُّج الحداث وبنى عليه مذهبه واتخذة قدوة وتزكيات
الثابتة في دواوين الاسلام اذ اولها وحرفها وانزلها على قواعد المذهب صونا للمذهبه ورجية لاهلها وايضا
بين قدوة وقدم القياس والاجتihad على نصوص الكتاب والسنة وتثبت باذيقال اهل العلم من الصحابة ومن
بعد عمر الى عهد اليوم تقديما للجمعة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في فقه الاحكام وفهم معاني الكتاب
والسنة فقد سدم حلاوة الايمان وخرج من احاطة الفقة الناجية بلاشك وارتباب وقد اشهر صاد
المصدق صلى الله عليه وآله وسلم عن حال هذا القوم في هذا الحديث بعونه الشريف وانه يخرج في الحق
اقوام تتجاري بعصم تلك الاهواء اي تدخل وتشرى والمراد بالاهواء البينع ومحرفات الامور ودخل الراء
في الدين ونيثار تغدين الرجال بلا برهان ولا سلطان قال بعض العلماء واحد الاهواء هو معنى راحة النفس
وشجونها الداعية الى تلك المذاهب والمشارب كما يتجاري الكلب بصاحبه الكلب يفتقر الاطعام داء يعرض
الادي من عرض الكلب فيصير مجذونا ويعتقلى عليه ويسرى فيه فلا يستطيع ان ينظر الى الماء وان نظرا
يصعب وربما موت من العطش ولا يتكلم من شرب الماء وهو شبيه للذي يتجلى لا يبقى منه عرق ولا مفصل
الادخله قال بعض اهل العلم تشبيه اهل الهوى بصاحب هذه العلة لاستيلائها عليه وتولد الاعراض
الردية منها وتعدى ضامها الى غيرهم كما تعدى علة البعد علة في اهل الاهواء وكان صاحب الكلب
يفرم من الماء ولا يتمكن من شربه ويموت عطشا فلذلك اهل الاهواء ينزفون من علم الدين الذي هو متاع
الكتاب والسنة ولا يفلحون من الاستفاد منها وموتت محرومين عن في باقية الجمل وهما في البقاء

نسال الله العافية فكان في اشعة اللغات واذا عرفت هذا عرفت ان كل مخالف للسنة الصحيحة مغفورا
 كان او مجتهدا حاصلا في الغلط لا ذودا الكلافة اذ اختلفوا ما من لم يبلغه السنة ولم يعلمها وينبغي له الاتباع والقرار
 من الابتداع فان رجحان لا يكون من هذه القبيل ولكن عليه ان يبصر في ذلك الاحتكام على الوجه الثاني
 من القرآن والحديث باكد ان العلم من الثقات العارفين بها او ليس الامر من اصولها وادلتها حتى لا يتوكل
 عليه اختراعه ويعتق به انما من الاتباع بمحضه وان كان المساعدة في حديث الحديث والقرار في الشكل
 فله على الانسان في هذه الحسبة التي يروى بها كلام وما في مسائلها كالعلم بفسطة وجعل في
 وفيها من الاقوال المفردة في الآراء المبدئية ما لا ياتي عليه المحققون من حديثهم بل قد وجدوا فيه
 اختلافات كثيرة واذا عرفت ان اجتهاد من اجتهاد اهل كل علم قد يرد على من هو صاحب
 اخرو يصله وما لا يمتنع وانما بالنهائي فالتالي للعلم يستعان به في معرفة الشيء ونهائياتها
 ليست البقاء على شئ ما تفرع عنه كما قالوا في ذلك ان الله افقير اذا التفتت بزجاج عنه به وان الخلق اذا
 تشفع بعضهم وان الامة بالحق ان بعد تدارك في امره وتدارك في ذلك ثم ياتي على العلم وكل العلم
 يحصل غير المتفق في حق غيره وكل ذلك بمنزلة من الامم والاشياء ابدى اهل الدين والاعتقاد النبوية
 والجماعة المسماة بالقبلة الجامعة بما في حيرة من القولين او يقال في احوالهم انهم اهل الدين
 ما شاء الله تعالى نظر في توفيق اللسان لبل اوقفه به والناسد كانه من وعودت ان من ان يروى انهم
 ولا ينزلون خلفه بل كما ترى بل قد يكون ما لا يسهل ان يشاهدون وهو حجة في انهم اهل الدين
 ام في اوقاف اسمعيل على مبالغة القربى على الكفاءة ومن يدشن المارد في الهذلي الذي انما
 هذا الضمير اذ كان المراد الجماعة التي انفردت بالله عامها هو بل كان اذا سنن في دياره
 وحده مسدا في هذه المحلث بوجوده في انة انهم في تلك من وشرط في انهم اهل الدين
 والله الحي ونول هذه الجماعات الكثر الذين انما في سبب وتكون من ذلك قوله ان من اهل الكرامة
 بنفينا انما خبره بالله صلى الله عليه وآله وسلم في جودها في انما انما من انما في انما
 خير مخلدولة من جهة من مخالفة جاء اهرا انما انما من انما من انما انما من انما
 صلى الله عليه وآله وسلم داخلا في قوله انما من انما من انما من انما من انما من انما من انما
 الحمد الذي هو اذ انما من انما من انما من انما من انما من انما من انما من انما من انما من انما

السنة وطريقي الرضية ومن احبتي العبادتية والعادية فقد احبني لان حب طريقة احد وسيرة
 انما يتشأ من محبته وهو الباعث عليها وعلى التمسك بها ومن احبني كان معي في الجنة كما في حديث آخر
 مع من احب واذك مع من احببت قال في اشعة المعاني في الحديث اشارة الى ان حب سنته صلى الله
 عليه وآله وسلم يورث محبته عليه السلام وموافقته فكيف اذا عمل بها ايضا رزقنا الله انتهي رواه
 الترمذي قلت وفي الحديث ايضا دلالة على ان علامة حبه صلى الله عليه وآله وسلم اتباع سنته و
 من ابتغى شيئا خلاف السنة وادعى انه محب للرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو كاذب لان فعله يكذب قوله
 وانك ترى اكثر الناس حاتم كذا في دعوى الوداد هؤلاء اهل البدع مجتعلون في شهر ربيع الاول لمولدة
 صلواته عليه وآله وسلم وهؤلاء القليلة يدعون محبته صلى الله عليه وآله وسلم وهم واقعون في شرك
 الابتداع والاراء كمن يدع احدوها ويصدقها في كل زمن وكمن داعية اليها في كل قطر وبلد فبانه
 عليك هل المحبة تكون كذلك ام المودة تدعو الى ما هنا لك ام المحبة ان لا يتخالف الحب محبي به في تقير
 قطيس ولا يسلك بضد مسلك تاويل وتقريف وتعبير والله رب الكعبة لا يقول بهذا جاهل ابن افضل
 عن عاقل فابن اذنت يا هذا امر الله وما هذا الصنيع منك الا عين العصور فنتب الى الله تعالى من البدع
 والتقليدات ومحدثات الامم وفضل نفسك الامارة بالله وعلى اتباع الكتاب العزيز والسنة المطهرة
 الواضحة الضياء والنور بالله التوفيق و محمد بن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم من تمسك بسنتي عند فساد اممي وحروجه من دائرة السنة والتقصير في العمل بها فله اجر مائة
 شهيد كناية عن غاية الجهد والشقة في هذا وحصول كمال الفضيلة والثاب عليه رواه البيهقي في
 كتاب الزهد له من حديث ابن عباس ويعني له في المشقة وفي هذا الحديث بشارة عظيمة للعامل بالحق
 لان الفساد عبارة عن الاعتقال والمزاد بالفساد غلبة البدع والمجالات وابتلاء الناس بها واذ كان
 احشوشيد واحديز يد على اجر غير فكيف بمن يعطى احوالة شهيد واطلاق الشهيد يشير الى ان المراد
 به الشهيد في سبيل الله اي الشهادة الكبرى دون الصغرى لان في العمل بالسنة من الاوقات والاحتمالات
 ما لا يساويه الا منقحة الجهاد في سبيل الله تعالى والله اعلم عمر بن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم حين اتاه عمر رضي الله عنه فقال انا نسمع احاديث من يهود تعجبنا ان ترى ان تكاتب بعضنا
 فقال اي زجرا وانكارا وبقيا ونقر يعاينتمون انتم اي مقصرون في كتابكم وفي دينكم حتى تاخذوا العلم

من غيركم كما بكر وتستفاد وامتنعوا كما هزمت اليهود والنصارى ووقعوا في تيه الحيرة ووادى الاشتباه
 حيث نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واتبعوا الهواء اجارهم ورهبانهم وقد موها على التوراة والانجيل
 لقد جشكر بها اي بالملء الخفيفية بقربينة الكلام بيضاء نقية اي واضحة ظاهرة صافية خالصة خالية
 عن المشك والشبه والغصور والفتور فيها مبرأة من الاشتباه والالتباس ولو كان موسى حيا ما وسعه
 الاتباعي فكيف بقومه وعامة الناس من غيرهم لان الشرائع كلها قد نسخت بشرى نبي هذه فكيف بجي بكر
 ان تطلبوا فائدة او عائدة من قومه عليه السلام مع وجودي ووجود مني التي هي اتباع القرآن واتخذ
 رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وهذا الحديث نص قاطع وبرهان ساطع على رد التقليد لانه اذا امر
 يسع لموسى النبي صلى الله عليه وسلم الاتباعه صلى الله عليه وآله وسلم فمن ذلك الذي يجب تقليده
 واتباعه في الدين وفي لفظة البيضاء النقية اشارة الى ان احكامها الاحتجاج الى مزيد ايضاح بالحجج
 الاقضية والآراء وضم التقارير المنسوبة على الهواء لانها اذا تكون محتاجة الى ذلك فلا يصح التقصر عليها
 وانما يستقيم اتباعها اذا ثبت كونها كاملة تامة واضحة غير خفية وهي كذلك والله المحمد ويؤيده قرأتني
 اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً فضنه الدرلة الخفيفية السمحة السهلة
 البيضاء النقية ادلتها وافية كافية شافية لفصل جميع الخصومات وقطع المنازعات وقضايا الحوادث
 الآتيات بعموماتها وخصوماتها لا يملح لها رفاً الى ادراك ما فررة اهل الرأي وحرره احصا السبع والاهواء
 ولو لا ذلك لما قال تعالى واذا اتنا نعم في شئ فردوه الى الله والرسول ثم قيدة بقوله ان كنتم قومون بالله اليوم
 الاخرفا فان الرد عند التنازع الى غيرهما مناف للايان ولهذا قال ذلك اي الرد خير واحسن تاويل وانك
 يا مسكين اذا تأملت في صنائع اهل الرأي والهوى ادركت ان كل آفة وقعت في الاسلام وكل غربة جاءت فيه
 اما نشأت من عدم الرد الى الله ورسوله والرد الى الاحبار والرهبان وتقدريم اقرهم على الآيات البيئات
 والاحاديث الصحيحة لا ينبوع من التحريف والتاويل والانتقال اللهم وفقنا لمصالح الاعمال وجنبنا عما يهلكنا في الحال
 اوفى المال وفي حديث جابر بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بنسخة
 من التوراة فقال يا رسول الله هذه نسخة من التوراة فسكت فجعل يقرأ ووجه رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم يتغير فقال ابو بكر ككلك التواكل ما ترى ما وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنظر عمر الى
 وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اهو ذبا لله من غضب الله وغضب رسوله رضيانا بالله ربنا

وبالاسلام ديناً ومجداً نبياً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده لو بدت لكم مني
فانتبعتموه وقرآتموني لضللتهم عن سواء السبيل ولو كان حياً وادركت نبيي لاتبعتني روية الدارمي وهذا واضح
من الاول وفيه القصد بالاضلال على من تبع غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولو كان في اعلى مرتبة
من النبوة فكيف باتباع من ليس بنبي ولا رسول بل من احاد الامة ومتعدي بكتاب الله وسنة رسوله كغيره
من العباد مثل اثمة الملة الاربعه وغيرهم من الاحبار والرهبان، وهذا يعني ان تقليد الرجال واتباع
القبيل والقتال ضلال وجمل ووبال ولا يجوز لاحد ان يقلد احداً في شيء حتى يوافق قوله قول الرسول المعصوم
عن الخطأ فيكون اتباعه له في الحقيقة اتباع الدليل لا تقليد ذلك الامام الجليل وحيث ان اكثر الناس الجملة
لا يعلون الفرق بين التقليد والاتباع يطعنون في العاملين بالحدِيث على قبول الدليل الذي ذكره احداً
اثمة الحديث وفقه السنة ولا يدرون ان بين قبول الرأي وقبول الرواية يونا بعيداً ومن لم يفرق بينهما
فليس اهلاً للخطاب والله اعلم بالصواب **وعن** ابي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
والسليم ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوقوا الجدال الجدال يفتحين الشدة في الخصومة والعناد والتعصب
والبراء لذويهم المذنب من غير ان يكون له نصرة على ما هو الحق وذلك بحرم تخرق رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم هذه الآية الشريفة العارضة في جدل الكفار ودمهم ومنهم ما ضربوه لك الا جدال بل هم قوم خصمون
قال في اشعة المعاني سبب نزولها انه لما نزل قوله سبحانه انكروا ما تعبدون من دون الله حصب جهنم
فخرج المشركون وصاحوا ان اهلنا ليست بخير من السيم فادان عيسى مودة النصارى والنصارى بحكم هذه الآية
راضون يكون المنان فيها يعني **هـ**
شاورم که از قسيبان وامن فشان گذشته گوشت خاك ما هم بر بار ورفته باشد
فانزل الله ما ضربوه لك الخ يعني بحتمهم هذا معك متبني على الجدال والخصام والا ليس قوله تعالى وما
تعبدون شاملاً لعيسى عليه السلام لان كلمة ما تغير ذوى العفول كما ان كلمة من لهم وان هؤلاء القفا
يعلمون ان لغة العرب هكذا فحتمهم بعد هذا العلم محض الجدال والتعصب الصفت قيل ان ابن الزبير
من المشركين مجت في ذلك فقال له صلى الله عليه وآله وسلم ما اجملك بلسان قومك انتى رواه احمد
والترمذي وابن ماجه والحديث دل على ذم الجدال وقبحه وفيه استدلال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
بالآية النازلة في شأن المشركين والكفار على اهل هذه الامة تعذيرهم عن مثل هذا الصنيع لان هذه

الأمة هي التي أو نيت هدي ثم سرى فيها الجدل والخصام ومثل هذا استدلال العلماء الموحدين بالآيات
 التي وردت في حق الكفار والمشركين من أهل الكتاب وغيرهم واحتجاجهم بها على مشركي هذه الأمة وعابى
 القبور والاموات فكان هذا ايضا حجة على صحة هذه الطريقتين الاستدلالي كيفة والعبرة بعوم اللفظة ^{من} بخصوص
 السبب كما تقرب في الاصول وقال به جماعة من الاعلام الفحول فمن زعم ان الاحتجاج بها مقصور على من وردت
 في حقه ولا يتعدى حكمها الى غيره من مشركي هذه الأمة الذين يدعون الاسلام ويغالون بالكلمة ويصلون
 ويصومون ويحجون ويتركون وهم اهل البدع المضلة والاهواء الموبقة فاعلمون لانواع الاشواك في العبادات
 والعبادات فهو محجوج بهذا الحديث الشريف لان الذي جاء اليانا بالقران جاء بهذا البيان وليست قريبة
 وراء عتقادان وايضا انما هذا الحديث ان الجدل خلافت الهدى وحكمه حكم الضلالة وصاحبه ضال
 غير مهدي وهذا نص في محل النزاع ولكن سول ابليس لكثير من الناس حتى زعموا ان العلم هو هذا الحديث
 وظال ذلك منه الى ان دونت طوامير كثيرة ودقاتر عظيمة حتى دخلوا في الاصول والفروع كلوا وبشراهم
 الحق عن اهلها ان يؤمنوا بالله ورسوله وليخذوا الهدى من الكتاب والسنة ومن عظام العاهات ان هذا
 الجدل يزداد كل يوم في كل جيل وقبيل الا شرذمة قليلة متبعة للاخبار وهم غرباء الاسلام اصحاب
 الحديث والقران فطوبى لهم وحسن ما نب وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم من ترك المراء وهو محقق
 بني له بيت في رجب الجنة او كما قال فتقرب ان تارك الجدل من اهل الجنة ان شاء الله تعالى وصاحب
 الجدل من ارباب الضلال اللهم وفقنا وعن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال
 كان يقول لا تشددوا على انفسكم اى بارتكاب الرياضات الصعبة والمجاهدات الشاقة التي لا تطيقها
 النفس ربا لقرانها عليها وتحريم ما اناجه الله واحله وبسيرة قال في المرقاة كصوم الدهر واحباء الليل كله و
 اعتزال النساء انتهى قلت وكما يهمل عن اكثر اهل السالك المنصوفة الجاهلة من هذه الأمة وكما يجادلها اهل
 المذاهب عن الامثة فقد ذكر وافي مناقب بعضهم انه كان يعبد كذا وكذا في السر والليله وكان يبذل
 الجهد بوضوء العشاء الى غير ذلك من اشباه هذه الفضائل مع انه ليس كذلك سند متصل اليه حتى يعفا
 عليه والظاهر ان ذلك حسن ظن من مقلد يجهل واعتبار بافواه العامة فيهم وان تبت انهم كانوا كذلك
 في هذه الصانع فبالله عليك قل لي هل هذا التشدد مستحسن يدل عليه دليل من الكتاب والسنة
 ام هو معنى عنه على لسان الشارع عليه السلام في هذا الحديث وفي القران والاصل في النبي المصطفى كما

تقرر في الاصول وكيف يسوغ لاحد من احاد الامة ان يتجرأ على الله ورسوله وياقي بما في عنه فضلا عن ان يرتكبه من هو في أعلى مرتبة من العلم والعمل والتقوى فابن انت يا قاص العفل من اعتقاد مثل هذه الخرافات بل في ذكر هذه المناقب تنقص على اصحابها موقع سخك لاحد اء الاسلام والله اعلم بما كانوا يعملون فيشد الله عليهم ويفرض عليهم فتعوا في الشدة او بان يفرض عليهم بعض اوجوب عليهم بسبب ضعفكم من نقل المشاق ويجتمل ان يكون الحق فيشد عليكم في العقاب على ابتداء هذه البدع في العبادات والرياضات لانها زيادة على كان ابن قان قوما شددوا على انفسهم فشدد الله عليهم فذلك بقا باهم في الصوامع والديار الصومعة بنفخ اليه بصيد النصارى والذين يرمعون الرهبان ونظيرها في الاسلام المأجد والمخافة في الاول سعيد الاحبار والثاني معبد الرهبان من هذه الملة وما اشبه الليلة باليا حجة ريبانية ابتعوا بها الكتاب عليهم المراد بها اللغة في العبادات والرياضة وفي الانقطاع عن الناس وليس المسوح وتعليق السلاسل في الايمان وفتح المذالك والفرار الى الاودية والجبال ونحوها مما كان يفعلها رهبان اهل الكنائس في ايامهم فقالوا ان هذه الانبياء اغتربها هؤلاء وان دعوا من تلقا بهم من غير ان كنا كتبنا ما عليهم ثم قال في اخر الاية ارسوا حين رءه ايضا هكذا اني الاشتمة في قول قد احدث رهبان هذه الامة وذهادها وعبادها وساداتها رياضات اخرى ريدا - كبيرة لا مستهاتها في شيء من القرآن والحديث وتفتونها من يداهم ومضاهيهم وبالعنف في ذلك حتى خرجوا من الحد الاوسط وقصروا في الافراط فابطلوا هذه الرتبة اربعة فقرات في رءه حتى رءه ان العلم يارة عن الحد والركام والرد على اهل العلم لا سيما على المعاصرين منهم والاقنوم في المراطحة في كتاب رءه في سبب هذه العاهة عن الامل كان العمل عندهم هذا العمل ورفق الله تعالى صابرة على التي في اوقاف العبادات بت عن سعد العاديين ونصروا عليها ونسبوا لغوا في يشد داوم يرسوا بالرياضات واقا في العلوم بتلك الجهد والانتقان والمناسطرات والمكابرات احذنا ما عند الله و

هم حاله الكبار - ارواه اوداود قال في ترجمة المشكوة - ماء احمد بن الحماري الى انه نأذه اشبه

سنة رءه - ناس اسود تلح حتى عدا - وانما لذة في البالية واردة في النسبة رءه ناكله و

لهن رءه - الرءه ولجبت كسبان المال فقال ابو سبلان كنت اعلم بك اني يوجد

اعلم يا احمد ان رءه - رءه واق والاخلاص لا الهجرة والذوب ارجع - تنسقة ايام واحد المص

فيه خيرا - رءه رءه عترة احوام انما المطلوب رضا الخيرة في كسبان

ومن لم يكن للوصال أهلا فكل إحسانه ذنوب

انتفى وبالحجة مراد الله سبحانه من عبادة في عبادة إخلاص النية وصواب العمل والإخلاص أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا والصواب أن تعبد بالسنة المطهرة ولا تتبع مع شيئا ولا تأخذ من بدع غيرك شيئا

عن مالك بن أنس مرسل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم

بهما كتاب الله وسنة رسوله رواه في الموطأ هو اسم كتاب الإمام مالك قرشي مقصود أو ممدود أو كلاهما صحيح و

هو كتاب قدوم مبارك سابق على جميع الكتب الإسلامية وصاحبه إمام من أئمة السنة والجماعة والمرسل

في الاصطلاح المشهور رواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والأولى أن يقال تعليقا ^{ضع}

مرسلا والحديث دليل على أن عدم الضلال معلق بتمسك الكتاب السنة وعلى أن التمسك بالله عليه وآله

تركها آلة الهداية والرشاد في الأمة وليرتأد شيئا سواهما يمسك به أمته بعد ذلك فقرر أن أصول الإسلام

هي هذان الأصلان لأنهما الأساس والرابع لهما وان التمسك بهما على هدى وان خير التمسك بهما على ضلال ^{سنة}

وهذا الحق ليس بمخفاء فدعني عن بنيات الطريق

ومن قال إن الأصل الثالث الإجماع والرابع القياس فقد عارض حكمة صلى الله عليه وآله وسلب رأيه وإساء

الآداب معه عليه السلام وكيف يكون ما لم يأت عن الله ولا عن رسوله أصلا للأمة وقد اتفق به من هو من

أحاديثها ومتعبد بها كغيره في الله العجيب من أقوام قالوا إن الإجماع والاربعية والسنة تفضى بخلاف قولهم وتزينة

في مواضع كثيرة إلى التمسك بكتاب الله وسنة رسوله وفي القرآن والأحاديث من ذلك كثير طيبا ليحصر

المقام وقد وصف الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله صلى الله عليه وآله وسلم يعلم الكتاب والحكمة والمراد بالحكمة في

الكتاب السنة كما مضى عليه جمع جم من المفسرين وتبعهم جماعة من محدثين وقد قال سبحانه المر يكفرهم أنا

انزلنا عليك الكتاب وهذا صريح في أن الكتاب يكفي الأمة وبؤيدة رواية ابن عباس رضي الله عنه من

تعلم كتاب الله ثم اتبع ما فيه هداة الله من الضلالة في الدنيا ووقاه يوم القيامة سوى الحساب في رواة قال من

أقترى بكتاب الله لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة ثم تلا هذه الآية فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى رواه

لا يشقى رواه رزين وفي الحديث من رغب عن سنتي فليس مني وعن غضب بن الحارث الثمالي قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث قوم بدعة إلا رفع سننوا من السنة فتمسك بسنة فخير من

أحدث بدعة رواه أحمد قال في المرقاة في قولك فسك بسنة أي صغيرة أو قليلة كالحياة أدب الخلاء

الكتاب

مثلا على ما ورد في السنة افضل من حسنة كبناء عباط ومدرسة انتهى وقال في ترجمة المشكوة
 القسك بالسنة وان كانت قليلة خير من ابدعة وان كانت حسنة لان باتباع السنة يتوالى النفع
 وبالاتقاء في البدعة تآقي الظلمة مثلالرعاية اذ اب الخلاء والاستجاء على الوجه للمسنون خير من بناء
 الرباط والمدرسة كيف والسالك برعاية اذ االسنة يترقى بمقام القرب ويتركها يتنزل عند ذلك
 يؤدي الى ترك الافضل منه حتى يصل الى مرتبة قساوة القلب التي يقال لها الرين والطعم والحتم نفعه بالله
 من ذلك انتهى قلت وما اجل نضات هذا الترتبان في هذا الموضع الذي هو منزلة الاقدام من الخلاء
 لما نص في هذا الكلام على ان البدعة الحسنة مورثة لقساوة القلب مؤدية الى الرين والطعم والختم
 ان ايسر السنة وادها ناموجبة لغدا الايمان وترقى الانسان الى مقام القرب من الرحمن والرين اشارة الى
 قول سبحانه بل ان على فلانهم ما كانوا يكسبون والطبع اشارة الى قول طبع الله على قلوبهم واغشى
 وعلى اصارهم غشاوة فاذا ثبت ان هذه الثلاثة مرسنة على العمل بالبدعة الحسنة فلا ضرورة تدعو الى تفسير البدع الى
 السيئة والحسنة بل الذي ينبغي ان يقال ان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ولا ريب ان الختم الطبع
 والرين من اوصاف الكفار والمشركين فاذا حصلت وتعود بالله منها لاحد من المسلمين كما كانه خرج عن
 حمة الاسلام ودخل في زمرة الكفرة النجسة وايضا في هذا الحديث دليل على ان احداث البدعة سبب خروج
 السنة مثلها وهذا موجود مشاهد انظر الى هذه الفتاوى الفقهية المتولدة من خالص الرأي وآراء الفرعية
 الخاصة من اجتهادات العلماء تبين حدوث فترع مثلها من دواوين السنة ومجامع الاحاديث وكما
 ياتي عليه المحصر الى ان فقد رس الخواص والعقائد وقام مقامه سبق الوقاية بالهداية والبرهان فهذا
 الحديث علم من اعلام النبوة جامع للحكم والحكم الكثيرة شامل لجميع البدع المشومة مخبر برفع المنع عن الامة
 وقد قال حسان رضوان الله عنه ما ابتدع قوم بدعة في دينهم الا نزع الله من سنتهم مثلها اثر لا بعيد ما اليوم الى يوم
 القيامة رواه الدارمي ونظيره اليوم بدعة التقاليد فانه منذ احداثه الاقوام نزع الله منهم سنة الاتباع الذي
 امروا به ثم لم يجدوا اليوم الى الآن ولا صبرة بشر ذممة فليابه من القبائل الناذرة انفاذ فان الحكم للاكثر ولاكثر
 حكم الكل ولا شك ان المقلدين اكثر والمحدثين اقل وقليل من عبادة الشكور ولا تعجبك كثرة الحديث وعن
 ابن مسعود رضي الله عنه قال من كان مستتابي يريد السلوك على الصراط السوي وسواء السبيل والطريق
 الغويم والهدى المستقيم فليستن بمن قبل ما تاي يقتدى بالماشيين عن الدنيا على الاسلام والعلم والعمل

بالتقديرات الخ

بدعة التقاليد

فان الحق من عليه الفتنة قال في الاشعة هذا القول قاله ابن مسعود في زمانه للتابعين ونصهم وازاد
 عن مات الصحابة وبالحق اهل زمانه غير الصحابة اوردك اصحاب محمد صلى الله عليه واله وسلم كانوا افضل هذه
 الامة ممن سواهم وابرها قلوبا واعقها اطبا اى اكثرها عقدا من حجة العلم النافع وادقها فها في اتباع آداب السنة
 واقلمها تكلفا اى بتسعا ورياء وصحة ومراعاة للرسم والعادات المتعارفة بين الناس قال تعالى عن رسول
 صلى الله عليه واله وسلم وما انا من المتكلمين اختارهم الله لخصبة نبيه ولاقامة دينه وهذا يدل على افضليتهم و
 اكملتهم لان الله لما اصطفاهم من بين الخلق اجمعين وجعلهم اصحاب نبيه صلى الله عليه واله وسلم علم انهم
 افضل الخلق واخيار الامة وجواهرهم اتيق واحرى بانعكاس انوار الهداية والايمان كما قال تعالى
 في القرآن والرمح صخرة التقوى وكان الحق نبيا واهلها وقد اوردت احاديث في اصطفاء الصحابة واختيارهم
 عن من سواهم بحجة نبيه صلى الله عليه واله وسلم قال في كل الويل لمن يسبهم ويشتمهم ولا يعرف نفسه لهم كما افضت
 ومن ضامهم في مدن الصفة المدعية قاهر فيهم فضلهم واتبعهم على انهم اى في العلم النافع والاولى تساليم
 واخلاص التوحيد ومحرمية الاتباع السديد وتذكرا بما استلطفتم من اخلاقهم وسيرهم فانهم كانوا اهل السنة
 المستتب كما تقدمت في انبياء الرسول الكبر في كل تقى ودينه بحقير وجليل ووضع وعظيمة روايات في
 حد الحديث دليل على اثار الصحابة والتدراك باخلاقهم المرضية بسيرهم السنية المبنية على حرفة السنة
 الصحيحة المأخوذة ولا شك انهم اتيق ذلك بعد الانتمى ام بامانة الكتاب راسمة ثم الامثلة فاهة ولا التفرقة
 غير التقليد اى واصد احكاما وكذلك الاثبات ولهذا انما في رسالته صلى الله عليه واله وسلم اتم اقتن والرفق
 على قولنا لم يعتقد عليه انه نفس هذه ان نقاط بانه اريد بل فيه اشارة الى تقليد تقليد الرجال لان ابيهم
 حصر القسك في حرومهم وشد الى التمسك من بعد من اثمة الامة فيخرج بذلك تقليدات الامة الامة
 الفقهاء الكاشنين بعد عصر الصحابة بل بعد انهم اى الذين اوردت كل دور عن تقليد غيرهم لا سيما اعظمهم انفقهم
 كيف وهو يقتدى روايات ابن مسعود في انهم من فساد ولا ينبغي له ان يخالفه في حده العزة والرهان وروى
 عنه دعة الله تعالى انه قال ما جاء من الصحابة في نوازلهم والعباد وما جاء من التابعين في احكامهم فانزلهم
 رجال يخرج رجال وهذا الذي لم يرد انهم اى اعظم اهل دليل على تقليد التقليد اى انما زاد من نصيب الامة
 وهو الاثبات بعظمة امامته بل هذا من علاءات امامته الامة وعلى هذا اذبح سلف هذه الامة وابتدعوا
 فاطبة ولم يخالفهم احد الا من لا يعتد به ولا يلفت اليه من افراخ الراس وابتداء التمدد واصحاب الجليل

وارباب الجمل ومقلدة دينهم الاحرار والرهبان عافانا الله منه **وعن سهل بن سعد** قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **اني فوظكم على الخوض الفراط بفتحين الفارط المتقدم الى المنزلة**
الحياض والدلاء واكثر شية اي اناسا بقاكم انتهى لكم من شئ على شرب من ماء ذلك الخوض ومن شرب من شئ
 ابد اليردن علي افوام اعرفهم ويغير فاني قيل اعطهم الذين قال فيهم اصحابي ثم يقال بيبي وبينهم قاقون
 انهم مني فيقال انك لا تدري ما احد فوا بعدك فاقول صحقا صحقا من غير يعدي اي بعد او هلاكة **عقوب**
 وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان ناسا من اصحابي يؤخذ بهم ذات
 الشمال اي التي يذهبون بالعصاة اليها فاقول اصحابي اصحابي على صيغة جمع القلة والتصغير لقلة عددهم
 فيقول اي الله سبحانه انهم لم يزلوا امرئدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال الامير الصالح اي عيسى
 عليه السلام معتذرا واستغلاصا لقومه وكنت عليهم شهيدا اما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم متفق عليه
 وقام الابد هذا فوفيتي كنت انت الرفيق عليهم وانت على كل شيء شهيد ان تعذبهم فاعذبهم عبادك وان
 تعف عنهم فاعف عنهم انت العزيز الحكيم قال في اشعة المعاني قالوا ليس المراد بهذا الاصل لاصحاب لان العلم
 يقين انه لم يرتد احد منهم بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم الا قوم من حفاة العرب من اصحاب مسيلمة
 الكذاب واسد العنسي او بعض مؤلفة القلوب الذين لم تكن لهم بصيرة بالدين ولا قوة في الايمان والمراد
 بالردة خروج عن حد الاستقامة في بعض الحقوق واصلاح السرية في بعض الامور والرجوع عن مرتبة حسن
 الاخلاق وصدق النية والتقصير في بعض الحقوق ورعاية اهل البيت في التاديب معهم لا ابتلاء بالدين
 والفتن لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا اخاف عليكم الكفر وعباداة الاوثان انما اخاف عليكم الدنيا
 واقاقتها كذا قال الاسهوي عرج بن الاسلام انتهى وبانجمله دل الحديث على نفي علم الغيب عنه صلى الله
 عليه وآله وسلم لقوله لا تدري ودل على وقوع الاحداث بعده صلى الله عليه وآله وسلم في الامة واي
 امة هي افضل الامة لان الحديث الثاني زادة ايضا حايقوله اصحبا وحيث ان كل من رأى النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم لحظة واسلم بطلق عليه لفظ الصاحب جمع ان بعض من كان صاحبيا بهذه الصفة احد
 شيئا بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعدم رسوخه في الاسلام وهذا خاص بمثل هذه الاصحاب ومن
 عمم الحديث فيهم فقد غلط غلطا بينا لان نفس الحديث يريد عليه مرادة هذا كما لا رافضة فالتعليم الله فانهم
 تعقوا بهذا الحديث في اثبات ردة اكابر الصحابة لاسيما الراشدين منهم ولا حجة لهم في ذلك والحديث

دل ايضا على ذلك على اهل الاحداث وهو ضد الاتباع وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ودل الاستشهاد في الحديث الثاني بقول العبد الصالح المذكور على ان عيسى عليه السلام كان عبدا ولم يكن يعلم الغيب وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم امتي يدخلون الجنة الا من ابى ابي امتنع من قبول ما جئت به كاهل البدع من التقليد وغيره فانهم ابوا ان يتبعوا الكتاب والسنة وتمسكوا في مقابله بالانفريعات المحدثه والتفريجات المبتدعة واتخذوا ما دينا قبيلا ومن ابى قال من اطاعني باتباع سنتي والاعتصام بكتاب الله دخل الجنة ومن عصاني ولم يعمل بما جئت به من القدران والحديث فقد ابى رواه البخاري قال في الترجمة ابي عصاني بايثار البدعة واتباع هوى النفس فقد عني ولا يدخل الجنة انتهى هذا ظاهر في عدم دخول المبتدعة في الجنة وفي ذلك من الوعد بما لا يقادر قدره و بهذا تفرد ابا البنداع عصيان الرسول وكان الاماع اطاعة له عليه السلام وقد قال تعالى ادعوا الله والذين اذيعوا الله الخيبر الرسول وفي حديث اخر مرفوعا في فضله ثلثة رهط اما والله ابى لاحتسا كرهه واتقاه لانه تكلم بصوم و افعل من واصلى وارقدوا فزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني انتهى عليه ابي من اخرجه من سبي استهانة به زهد افليس من اشياعي وكل من لا يذبح السنة فانه مستهين بها زاد فيها وعن ابي صهبي قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث المنير اصاب ارضا فكل ما سبها طائفة طيبة فبليت الماء فانبثت الكلا والحداب الكثر فكانت منها اصاب مستكف - من منع الله بها الناس فشرروا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى فبها في فبعان لا تمك ماء ولا نبات - بللا - زودوا من فقه في دين الله ونعمته ما يعنى الله به دعاهم وعلمهم وشمل من لم يرفع بذلك اساسا ولم يقبل به من ساد ادوا به متفق عليه في اجادب روايات اصحها انما جمع جردب وهو الارض الصلبة الماسكة للثبات والاشياء الكلا والكلاب بالهز واللام المشوختين مقصود على رقة جبل يقع على الويب واليأس والاشياء - انما - الكلا فخصان بالرطب والقيحان جمع فاع وهي الارض السنوية ذكر في ضد الحديث ان الماء - من منع الله به - غير منفع به وكذلك الارض على قسمين منفعته بالماء وغيره مدغفة به والمنفعة منوعان منسوب - غير منفعته الكلا المنفع بالدين على صنفين احدهما عامر عابدا متفق - ثم مع العلم كاطائفة العوالبه من الارض التي في ذوات الماء وانبتت الكلا ونفعت غيرها والثاني عالم معلم غير منسدا بالثواب لانه ينقص فيما جمع من العلم بها الارض الجديدة التي استكثت الماء وانتفع به الناس واما من لم يرفع اسمه ولم ينبت الى العلم قطعا او له - است - لم يعمل به مطلقا

ولربما استأثر به خل في الدين او لم يدخل ونفى كافر افصح كالقاع لم يمسك ماء ولم يثبت كلاً هذا خلاصة
ما ذكره شيخنا محمد بن الفارسي قارئ الترجمة ويمكن ان يقال ان القسم الاول عبارة عن تعليم واحتمال ^{سنت}
المعاني وانتكاسه واستمراره وشرح بين كالفقهاء المجتهدين والعلماء المنتهين للتحققين فانهم كانوا ^ت
من الاضاح وقرأ بقاها ما تجع والذاني عبارة عن تعليم وتجميع العلم ورواها وحفظه وانها من الامانات
بعينها ومنه ان العلم كالمحدثين وحفاظ الحديث وعلمه والله اعلم انتهى واقول هذا اما في حكاية
الترجمة الذرية فمعه جميع علم اهل العلم القران والحديث ان مصدر ايق الطائفة الطرية من الاضاح
هم اهل البيت فانهم بنو الهادي والعلم الذي بعث الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم به وانبتوا
الكلا والعتب المشهور الذي هو عيا عن تدوين علوم السنة المطهرة واصولها اذ في فروع الاحكام ^{الاصحح}
وتطبيقها وسببها بعد تجريدها من شوائب الاراء والافكار وتلاخيصها في الحديث والحكاية في حديث
آخر صريح عن اهل البيت من العلم الذي يحمل هذا العلم من كذا الحديث عدوله وينبغي ان يستخرج من
الذرية والنحال المبطلين وتاويل الكاهن الذين رواه البيهقي في كتاب المدخل في الاسلام فيوجد هذه
الاصول اذ فيه تبيين هذا القسم الاول وانفعه له ونصير كثير من الابواب وذلك لان في الحديث المتبعين
المجتهدين الذين هم حجة الخلق من هذه الامة وصورة الصوفى من اهل البيت والاسرة في
مصدر ان الاجاديب سائر الفرق من اهل المذاهب المتكلمة الا ان المجتهدين اذ لا يتجاوزوا في حكاية
ما نصروا مسكوا له في اجملة مشربوا به او يدعوا او انما قلنا في الجملة ان اهل الاسرة انفسهم تلا
قالوا انه يكفي للاجتهاد حفظ جماعة ائمة وكتاب من كتب السنة كافي في اوت والاركان في فروع الفروع
الفقهية الفروع الفقهية الحق باطلاق لفظ السقي والذبح من خيرة في مصداق العباد نواهد في ائمة
والمحدثات من سائر الفرق الامة اجملة الماندية والحاظرة والائمة السابعة في ٢٢ ما في فروعها
يا اهدى والعلم ولم يعلموا اهدى الله نبي رسوله صلى الله عليه وآله وسلم اياه عليه والذليل اليه في رسوله
على السور ونسبها وكتاب الله ورا فيه بهم ولا يتخذة عليهم من اذوية اية من كتابه وتجردها
من حجة عند المناظرة في المسائل والاحكام واذ اجرت لوجه رواية من كتب الذرية في حكاية الفتنة
وذكرت في الامام بوقت اسرارهم وعذا كما قال في ١١٠ اذ ذكره الله وحده في كتابه واولها انما
لا يروى منها الاخرة واذ ذكر الذين من دونه اذ اعلمت من ان وما اجمع من ان لا يروى الا في الكتب

وبالتأمل فيه تظهر الفوائد الغزيرة لمن رزقها الله فيها صهيحاً وقلبا سليماً والحق السمع وهو شعبة
وعن أبي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا الذين أحدكم رأي لا أحد منكم على الله
أي سيرة الذين بالحلل والاثاب يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه وهو الأمر والنهي
المردونة في الصحيح الستة وغيرها من دواوين الحديث ومسانيد الأخبار فيقول لا أدري ما وجدنا
كتاب الله اتبعناه رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والبيهقي في دلائل النبوة قال في المرقاة
الغنية لا يجهز الأعراض عن حديثه صلى الله عليه وآله وسلم لأن المعرض عنه معرض عن القرآن انتهى وقال
في الأشعة أخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن حال بعض أهل الجهل والغرغ والتمكانه بتفاعد
ويتكاسل عن العمل بالحديث في الأمر الذي لا يوجد حله في القرآن ويظن أن الأحكام تخصر في العرائ
فقط وهو جاهل من أن أكبر الأحكام في الأحاديث وليس في الكتاب وكان نورا حجة فكل للخطا
أيضا حجة وكان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم اعطى القرآن فكل ذلك اعطى أيضا الأحاديث وكلا
وحى كما في حديث المعدام بن معد يكرب يروى إلا أني أوتيت القرآن ومثله معه إلا يؤمنك حيا ربنا
على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فمحرّموه
وإن ما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما حرم الحديث رواه أبو داود وروى الدراري شوية وكذا
ابن ماجه قال والماتلة هي في كونها حيا فكأن القرآن وحى منزل من جناب القدس الألهي فكل ذلك
الأحاديث وحى من جانب الحق تعالى والشبان كناية عن بلافة العقل وسوء الفهم لأن الذنوع وسوء الظن
سبب لذلك أو كناية عن الكبر والحماقة التي يوجبها النعم والترفه انتهى قلت قصر التمسك على الكتابين
شعبة من الخروج ووقع من النفاق والخارجية هم القائلون في مقابلة علي عليه السلام أن الحكم الألهي
لا يقبل شيئا إلا ما في القرآن والمراد بهذا الكتاب الحديث والقرآن عن أنبأه فمن لم يقبل السنة وصر
على القرآن ففيه شائبة بل شبهة الخارجية بلائها وتولاها أي ما أحدث حتى تابع السنن كما ينبغي العرائ
كيف وقد أحدها بهذه من جاء بالقرآن ولم يعلم بالقرآن إلا ببيان الرسول فاذا لم يقبل أحد بيان صلي
عليه وآله وسلم فانه غير قابل للقرآن أيضا وقد روى العرياض بن سارية رضي الله عنه أنه قام رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فقال أحسب أحدكم مستك على أريكته يظن أن الله لم يحرم شيئا إلا ما في هذا القرآن
الأواني والله قد أمرت ووعظت ونهيت عن أشياء أنما المنزل بالقرآن أو الخراي بل أنزلته بالحديث

القرآن

الحديث عن القرآن

رواه ابوداود وفي اسناده اشعث بن شعبة المصيصي قد كلف فيه ولكن يشهد له الحديث المتقدم وما ورد في معناه وهذا نص في ان الحديث مثل القرآن وبحكم كلام الرسول هو حكم كلام الله وان الاعتصام والعمل بهما جميعا واجبا على الامة لا يجوز لاحد ان يتزك حديتا فتاعة بالقران وكونك القران فتاعة بالحديث بل الذي يجب ان ياخذ بهما جميعا ولا ياخذ بغيرهما فان اصل الاصول الاسلامية هو هذان الاصلان لا ثالث لهما ولا رابع وانما يستأنس بالاجماع وبالقياس المتابعة والشهادة لا انهما اصلان مستقلان يبنى عليهما شيء من احكام الاسلام فانه لا قائل بذلك احد من يعتد به من العلماء الاعلام

والله اعلم **وعن** ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كل

طيبا وعطرا في سنة وامن الناس بواثقك دخل الجنة الباقية الداهية وهي الهنة العظيمة والمراد هنا الشرف والمعنى من اكل الحلال واجتنب المحرم وعلى وفق الحديث والقران والناس من شهوة في امان فهو مستحق

لدخول الجنة قال في الترجمة اي عمل به كونه سنة وان كان قليلا فقال رجل يا رسول الله ان هذا

اليوم لكثير في الناس قال سيكون في قرون بعدي المراد بالقرن اهل العصر وكل عصر بعد من زمان

النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان الصلحاء فيه اقل من قبلهم ولينذا اقل نبي القرون قوني ثم الذين يلونهم ثم

الذين يلونهم والمراد بقوله سيكون زمان العمل بالحديث من غرباء الاسلام وفيه اخبار وان الخير لا ينفذ

من امته صلى الله عليه وآله وسلم مطلقا وان تفاوتت بالقلة والكثرة وانه يكون في اخر الزمان جماعات

تقوم على طريفة التقوى والسنة الطاهرة كما في الترجمة **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

والرسول انكم في زمان من ترك منا عشرة ما امر به هلك وعوقب عليه ثرياتي زمان من عمل منهم بعشر ما

امر به فخار واه الترمذي اي نجما من العذاب واتيب عليه قال في الترجمة وهذا في السنن ونوافل الخير

والالاوجه التارك في الغرائض والواجبات وقال في المرواة ما امر به اي من المعروف والذي على المنكر اذ

لا يجوز نصح هذا القول الى عموم المأمورات لانه عرفت ان مسلما لا يعذر فيما يحمل من الفرض الذي يتعلق

بخاصة نفسه والمراد بهلك ان الدين اليوم عزيز والحق ظاهر وفي انصارة كثرة فالترك يكون تقصيرا منكم

فلا يعذر احد منكم في التهاون ثرياتي زمان يضعف فيه الاسلام من عمل منه عشر ما امر به فبالانقضاء

تلك العاني المذكورة انتهى والحاصل ان قليل العمل في زمان كثير الفتن يوجب النجاة ثرين صلى الله عليه

والرسول في حديث اخر رواه ابن عباس صرفا عما امرت لثة امرين رشدا فاتبعه وامرين غيبه

فاحتجبه وامر باختلاف فيه فكلمه الى الله عز وجل رواه احمد والمراد بالامر اليقين وشدة وغيا طاعت كونها
 بالنص من الكتاب والسنة وما لم يشب حكمه به فلا تقل فيه شيئا وفرض امره الى الله والمراد بالامر
 المختلف ما اشتهر وخفي حكمه او ما اختلف الناس فيه من تلقاء انفسهم قال السيد والاولى ان يفسر
 هذا الحديث بما ورد في حديث ابي ثعلبة الخشني يرفع ان الله فرض فرائض فلا تضعوها وحرم حرمات
 فلا تنتهوها وحد حدودا فلا تعتدوها وسكت عن اشياء من غير نسيان اي بل من رحمة واحسان فلا
 تضعونها اي لا تقتضوا اعتبار رواة الدارقطني والحاصل ان الامر المشتبه ينبغي الاحتراز عنه استبراء
 الدين والعرض والحكم منه واجب العمل وينبغي ايضا احاديث النعمان بن بشير مرفوعة عن ابي الحسن والحكم
 بين بينهما مشبهما لا يعلمون كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ الى الله وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع
 في الحرام الحديث وهو متفق عليه وسياتي لهذا الحديث شرح مستوفى استقلا ان شاء الله تعالى
 وسمن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نازل الجماعة شبرا اوي ولو ساعة او شيئا
 قليل من الاحكام فقد خلع ربقته الاسلام من عقده رواه ابن ابي داود الربيعة بكسر الراء وفهمه اصيل فيه
 خلق يجعل كل حلقة منها في عنق الغنم ويقال لكل حلقة منها ربقته والمراد بالجماعة كما مر في سابق جماعة الصحابة
 ومن على طريقتهم وسيرهم في الاتباع وترك الابتداع وهي المراد بقوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث
 ابن عمر اتبعوا السواد الاكظم فانه من شد شد في النار رواه ابن ماجه من حديث انس قال في رواية يعبر
 بماي بالسواد الاكظم عن الجماعة الكثيرة والمراد ما عليه اكثر المسلمين انتهى ونعم اصل السنة والجماعة كلام
 كثير من بالنسبة الى سائر الفرق الاسلامية اليوم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الشيطان
 ذئب الانسان كذئب الغنم ياخذ الشاذة والقاصية والناحية وياكر والشعاب وعلية بالجماعة والعامية
 رواه احمد عن معاذ بن جبل مرفوعا والشعاب من الشعب وهو الوادي يتجمع فيه طرق وتفتق منه طرق وقال
 ان الله لا يجمع امتي على ضلالة ويد الله على الجماعة ومن شد اي انفرد عن الجماعة وخرج عن طريقتهم المأثورة
 شد في النار رواه الترمذي عن ابن عمر مرفوعا وفي هذه دلالة واضحة على الاهتمام بالكتاب والسنة وترك
 الشعاب المختلفة والطرق المتباينة الحادثة في دين الاسلام التي ابتدعها اهل البدع والاشراك واصحاب الأهواء
 والضلالات وفيه ان الامة لا تفضل جميعها بل يكون فيها من يجعل بالهدى وهذا صحيح موجود بوجود اهل الحديث
 والسنة في كل زمن وقطر وافق وان كان في اقليلين وان يد الله عليهم لا يصبرهم من خلفهم اوخذ لهم ومن

السواد الاكظم

حل لفظ الجماعة على غير أهل السنة فقد ابعد الجماعة ولم يردك معنى الحديث والحديث يفسر ويضيق
 فتأمل **وعن** ابراهيم بن منيرة يرفعه من وقته صاحب بدعة فقد اعان على هدم الاسلام رواه البيهقي
 في شعب الايمان مرسل قال في النتيجة لان في تقييد استهانة السنة وهذا الجهل الى هدم بناء الاسلام
 وبالقياض على ذلك عمارة بناء في تقييد السنن وتجيده لتعظيم السنة وتزيحها انتهى والحديث يعبر
 كل صاحب بدعة سواء كانت البدعة صغيرة او كبيرة حسنة عند من يقول بها او سيئة عند من لا يقبلها
 وبالجملة فالبدعة تقبض السنة والميتع ضد السنن وفي تقييد احدها تنقيص بالآخر وقد اخبرنا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن حال البدع وحال صاحبها وحذرنا منها وارشادنا الى امتناع الكفاية للسنة
 فكان هذا علما من اعلام النبوة ولكن تقاوت الناس في ذلك وظهر الفساد في البدع والجهل بما كسبت ايدي
 الناس فانفسكت القضية الى ان صارت السنة بدعة والبدع سنة والعرف متكررا والمنكر معروفا
 وعاد الاعلام غريبا يربت العلماء بالسنن وظهور الجهل والفتن حتى انهم يتجهون من يعمل بالسنة ويتك
 التقليد ويرونه مبتدعا في زعمهم الباطل ويرونه بكل جرم ومدرو كان امر الله قدرا مقدر افاق ذلك
 باطلا الى الحق ومخاضا في الدين ما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والشعاب وعليكم بالجماعة
 وبالله التوفيق وما يدل على مزيد الاقتران بشأن السنة واتباعها حديث ابن عمر قال قال رسول الله
 صلى الله عليه واله وسلم بلغوا عني ولو اية ومن كذب علي متعمدا فليتبى مقعده من النار رواه البخاري
 والاسحقيقة في الوجوب فيكون تدليغ السنن واجباً حقيقياً والبلاغ انواع تصدى له بجمع من عصا السنة
 فمنهم من جمع الصغير ومنهم من جمع السنن ومنهم من جمع السنن والسنن ومنهم من جمع السنن والسنن
 والترتيب ومنهم من جمع السنن والسنن ومنهم من جمع السنن والسنن ومنهم من جمع السنن والسنن
 والجماع الصغير والكبير واحسن المختصرات في هذا الباب كتاب مشكوة المصابيح لاسماعيل فصل الرابع
 وقد عارضه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم المبلغين كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه يرفعه نضر الله
 عبدا مع رجلا في حفظها ووعاها واذاها الحديث رواه الشافعي والبيهقي في المدخل واحمد والترمذي
 وابوداود وابن ماجه والدارمي عن زيد بن ثابت وفي حديث اخر عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه واله وسلم يقول نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمع فرب مبلغ او عي له من سمع اي احفظ
 الحديث وافصح وانقن له رواه الترمذي وابن ماجه ورواه الدارمي عن ابي الدرداء وقد نص على

الجماع

هو كلاء بالتعديل في حديث ابراهيم العذري فقال لجل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف
 الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين رواه البيهقي في المدخل ومرسلا والعدول الثقات والنسب الطرح
 والغالين المبتدعة الذين يتجاوزون في كتاب الله وسنة رسوله عن المعنى المراد فيخرجون فيها من جهة كما يخرج
 اهل الكتاب الكلم عن مواضع والانتحال ادعاء قول او شعر قاله غيره بانتسابه الى نفسه قيل هو كناية
 عن الكذب والمعنى ان المبطل اذا انتحل في الامن علمنا ليستدل على باطله او عزمى اليه ما لم يكن منه لغوا
 قيل له عن هذا السلم ونزهة عما يقبله والتاويل صرف معنى القرآن والحديث الى ما ليس بصواب كذا في الرقاة
 و قول الحديث يتم كل ما يخالف صريح الكتاب والسنة كائنا ما كان وبيننا فاض طريق السلف من الصدق
 الاول ومن الغلو القول بوحدة الوجود وبالعقائد التي لم يأت بها من الله ولا من رسوله برهان كلاسطة
 وفي هذا التحريم للادلة والمراد بالانتحال اتخاذ المذاهب الخالفة للسنة فظة له كذا ذهب الحكماء والفلاسفة
 ومن حان في الاسلام واستعمالها في كتب الاصول والفروع وبناء الاجتهاد والقياس على براهين العقل وحجج
 اهلها والمراد بالجاهلين المقلة والمتصوفة الجبهة لان اهل العلم تصواعلى انهم ليسوا بجهلاء ولا شك وان ضل
 هاتين الفرقتين في الاسلام اشد من ضرب الذباب على قطع الغنم وكل بلاد يرمى في الدين فانما هو من جهة
 هو كلاء المبتدعين المبطلين الجاهلين وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم ثلاثة اية محكمة او سنة
 قائمة او فريضة عادلة وما كان سوى ذلك فهو فضل رواه ابو داود وابن ماجه عن عبد الله بن عمرو
 بن العاص رضي الله عنه قال في الترجمة الآية اشارة الى كتاب الله وتخصيصه بالحكمة لانها ام الكتاب واصله
 محفوظة عن الاحتيال والاشتباه وما سواها مشتبه محمول عليها والمراد بالقائمة الثابتة بحفظ المتن وامانها
 والمراد بالفريضة الاجماع والقياس المستندان ب الكتاب السنة وانما قيل لها عادلة لتكون تما مساوية لهما
 في وجوب العمل فحصل من ذلك ان اصول الدين اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس انتهى اقول
 تفسير الفريضة بالاجماع والقياس خلاف ظاهر الحديث بل المراد بالفريضة انصاء الورثة وانما خصها
 بالذكر مع كونها داخلة في الآية والسنة لاضاعة اكثر الناس لها ولهذا قال في حديث اخر قتلوا الفرائض
 والقران وعلو الناس قاني مقبوض رواه الترمذي عن ابي هريرة فذكر الفرائض مع القران دليل على ان المراد
 بالفريضة في حديث الباب ايضا هذه الفرائض التي امر بتعليمها وتعليمها لا الاجماع ولا القياس بل ما ياتي في
 لغة ولا شرع اطلاق لفظ الفريضة على هذين اللفظين فلا تدرى من اين جاء هذا التفسير الذي هو

وحدثة النبي د

بالضريح والتأويل أشبه منه وعندني ان تفسيرها بمثل هذا الكلام من وادي المغالطة المنهي عنها على
لسان الشارح عليه السلام فقد روى معاوية ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهي عن الأغلوطا
رواه أبو داود ويزيدة أيضا كما حدith ابن مسعود يرفعه تعلموا العلم وعلوكم الناس تعلموا الضرائض
وعلوكم الناس تعلموا القرآن وعلوكم الناس قاتي امر مقبوض والعلم سيقبض ويظهر الفتن حتى يختلف الثمان
في فريضة لا يجد ان احدا يفضل بينهما رواه الدارمي والدارقطني والمراد بالفريضة في هذا الحديث
هي فرائض الأهرث والمراد بالاختلاف فيها عدم العدل فنص على ان الفريضة العادية السوية التي لا ضرر
فيها ولا ضرار هي احدى انواع العلم ولا شك ان العلماء بعد هذه الفريضة اقل قليل في الدنيا بالنسبة الى
سائر العلوم وقد ذهب هذا العلم من أكثر الخلق ولم يبق منه الا في افراد شاذة لا سيما العمل بها الذي
هو عبارة عن العدل فيها على وفق الكتاب والسنة وقد ظهر صدق قوله صلى الله عليه وآله وسلم
على ما رواه علي بن مرفع عايشك ان ياتي على الناس زمان لا يبقى من الاسلام الا اسمه ولا يبقى من القرآن
الا اسمه مساجدهم عامرة وهي خراب من الهدى علماء وهم شر من تحت ادبير السماء من عندم يخرج الفتنة
وفيهم تعبد رواه البيهقي في شعب الايمان تأمل يا هذا في هذا الحديث وانظر في اسم الاسلام وسم القرآن
فان اسلام الاسم كثير في هذا الزمان وكذلك طبع القرآن في مطابع شتى من العرب والعجم ويزداد كل يوم
طبعة الذي هو الرسم والعامل به اقل قليل وكذلك وجد مصدر اتي في الحديث في هذا الزمان الحاضر وكثر
رفع المساجد وبنائها وزخرفها بالحدران المنقشة والنياب المنلونة والآلات المملعة وعمت البلوى
والفتن من الذين يسمون علماء فضلاء فقهاء وعادتهم فهم فهم كما في الحديث شر من تحت ادبير السماء
والله المستعان وبه التوفيق وعليه التكلان

باب في ذكر حقيقة الايمان

قال الله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا
مما قضيت ويسئلوا تسليما تقدم تفسير هذه الآية في النصيب الاول من هذا الكتاب والمراد بها وهذا
الموضع ان الايمان عبارة عن تحكيم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كل امر يشجر بين الامم ويختلف
فيه الناس مع عدم حرج النفس وضيق الصدر وتسليمه بصميم القلب وذلك عبارة عن اتباع السنة
وتقدّمها على تحكيم كل انسان كما شأ من كان وان في خلاف هذا الشأن نفي الايمان فمن حكم غيره وقلده سواه

فقد خرج عن دائرة الايمان وفي هذا العهد الشديد ما تقتصر له الحدود وتوجب له الاثمة كما سبق
 به اشارة اليه في موضعه فليجمعه **وقال تعالى** انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم
 اي فرغت وخضعت وخافت وريق استعظاما له وهيبة عن جلاله والمراد ان حصول الخوف
 من الله والفرغ منه عند ذكره هو شان المؤمنين الكاملين اليه الايمان المخلصين له الذين قالوا بغير اعتنا
 كمال الايمان لان اعتنا راصله والظاهر ان مقصود الآية هو اثبات هذه الزيادة لمن يحياها به في اوقاف
 بحال دون حال ولا يرد تدون وقت ولا يوافق دون واقعة وعن ام الدرداء ثالثة اما الزيادة في الفيل
 كما حترق السفينة يا شعيرين حاسب اما فقدت عن يرة قال بل قال فاذ بع محمد ما ذكرك الله به - قها ببيتها
 ذاك فخرجوه عن اثمة قال السيد بن ابي الرجل يردد ان يدخلوا اوزهم بمحمد في اول ايامهم - صوابا في - ويرتاب
 البتاني قال فلان في الايام ليس جاب في قوله - من اياه - هذا اذا راى في الايام بطلان - في اواف في حقه
 عينا في ذلك حين يستجيب في واذا لم يرد لهم اياه - في تمام ايامهم - في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم
 بن انس قال حشية و امراد بزيادة اشراج الصلاد وطائفة العلب و - في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم
 وقيل زيادة الجهل لان الايمان شبي واصل لا يزيد ولا ينقص - في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم
 المتواترة تردة وتدفعه وكأية التبريقه صريحة في زيادة الايمان في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم
 الايمان بضع وسبعون شعبا اصلاها اشياء اذ لا الايمان الله و - في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم
 شعب من الايمان اخرجبه الشيطان وفي عند العظيم دليل على ان الايمان في اعلى وادنى واذ في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم
 قابلا للزيادة والنقصان وانما بعد بيان اده وبيان اده و - في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم
 ان من كانت الدلائل عند اكثره في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم
 غير غفرا بالزيادة للفرق المميزين يقين الانبياء وارياب المتكلمة فانها - في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم
 قول ملي عليه السلام في كشف الغلام انما زددت يفتينا وكن امرنا مملو به دليل واعدوا من انما - في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم
 اذ لا تكتفي لان تظاهرها الا لة اقوى الدلول عليه واثبت لقدمه وعلبه يجعل ما نقل عن القائلين
 انه يقبل الزيادة والنقصان انتهى وارجع على القاري الحفي هذا الاختلاف في النزاع المظلم وقوله الزيادة
 والنقصان وهذا هو الذي عليه في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم - في ايامهم
 الكتاب والسنة ازيد واقوى من ايات المفاد بين الفرعيتين لزيادة العلم والادلة عندهم وفقد الادلة

عن هؤلاء قايما القسم الاول ايمان بتحقيق وايمان بالقسم الاخر ايمان تقليد وقد صرح ائمة اصول الفقه والفقهاء
بصحة ايمان المقلدان اكثر المسلمين هم عامة الناس لا يعرفون دليلة ولا يهتدون سبيلا امنوا بالله ورسوله
كما امن سلفهم وقومهم وكبر اولادهم ولم يرفعوا اسما الى معرفتنا ذلك من الكتاب السنة قصير مؤمنون
وايمانهم صحيح وان كان بالنسبة الى العالم بالنصوص العارضة بالادوية النقص واضعفت وفي حديث
تخير السكرة وذلك اضعفت الايمان وبالجملة فزيادة الايمان عند تلاوة آيات القرآن من علامة
الايمان الكتابي الباطني من جهة الجنات المعتنق بصحة الايمان وفي الاذعان لكل من يزيد به يعرفه
تلاوة الآية عليه فهو مؤمن بضم الكتاب وظاهر الفرقان وعلى ربه يتوكلون التوكل تفويض الامرالية
في جميع الامور قال ابن عباس لا يرجو غيره قال السمين تقديم المعول للمحصن هو يقيد باختصاص اي عليه
لا على غيره انتهى وهذا الوصف من جملة اوصاف اهل التوحيد لان المشركين يشقون على الله ثم وطواغيتهم
وجبتهم ومنهم يرجون وسانة عرفت ولهم هيتفون وانا هم يستعجبون في شدة ذكرهم ورحمى لشوم ولا يدعون الله و
لا يعبدونه وان عبدوه بشرقون به غير فهذا السبب ان التوكل على الله من جهات الايمان وصفا كاجسا
الان ين ايقون الاصول اي المفردة المكتوبة عليهم بعد ودم او اركانها في اوقانها اضربيتها مع رواتها
من سنة النبوة ويبدأ على التوكل فالتوكل عليه الله ولون وتالاتيان بعد بحسب التقدير
والغصاة اقامة لها ومار ذواتهم ينفقون يدخل فيه التفرقة والركوة والجهاد وغير ذلك من الامتيازات
في انواع البروجود المنزلة ناسب ادي الخيرات وانا حرة الزكية واما مرة كثر في اصول الجبر والحرية
اولئك المتفقون هذه الاوصاف هم المؤمنون حقا اي انما يكونون ايمان الله عليه ان اعلى درجة
واقصوا غاياتهم يقينا لا شك في ايمانهم وصدقوا لاسمهم في ايمانهم في ايمانهم واهل البروق
وخلصوا وند استدل بظاهر هذه الآية الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى في قول قوله بعد ايمان
بما اصابهم من حفا ولا يهون الاستثناء واجب عنه بان الاستثناء لم يطرأ على الشك بل لا بد من كونه
وانا ان شاء الله بكر الاحفود مع العلم القطعي انه لاحق بصدق الله ادصرت الاستثناء الى الخاتمة واما حكم
بكونهم مؤمنين حقاني هذه الآية اذا اقبلت تلك الاوصاف الخمسة كما يفيد لفظ انما لانه للمحصن فمن
اخذ بشيء من هذه الامور فقد اخل في ايمانه على قدر الاخلال فان من ترك الصلوة عمدا فقد كفر ومن
ترك الزكاة فقد فسق ومن لم يتوكل فقد اشرك ومن لم يزد ايمانه بسبح الاية فقد نقص تصديقه

ومن لو غش قلبه لذكر الله فهو قاسي القلب أعادنا الله من ذلك ورحمنا وغفر لنا ما هنالك لهم درجات
 يعجز فضائل ورحمة وقيل أعمال رفيعة وقيل الجنة وقيل منازل كرامة وخير وشرف في الجنة كأنه عند
 ربهم وفي كونه عند زيادة تشريف لهم وتكريم وتعظيم وتبجيل ومغفرة لأن ربهم صيغة الجمع التي
 إلى غفران الصغار منها والكبار مع التوبة وهو الظاهر ومع عدمها خرقا للعادة من الكرم الرحيم الرحمن على
 عباده المبتابين بالأثام والعصيان والطغيان إن شاء الله تعالى وعن ابن زيد قال مغفرة بترك الذنوب
 ورزق كريم دائم مستقر يكرم الله تعالى به من واسع فضله وفائض جوده وعن ابن زيد قال هو كمال
 الصالحة وعن محمد القرظي قال إذا سمعتم الله يقول ورزق كريم فهو الجنة انتهى وأقول العبارة بعموم اللفظ
 لا بخصوص السبب فيدخل فيه كل نعمة خارجة الجنة ودخلها وفضل الله أوسع من ذلك اللهم اجعلنا من أهل
 فضلك ولا تجعلنا من تعذر فيم نيلك **وقال تعالى** والذين آمنوا وأجرنا واجاهدوا في
 سبيل الله والذين أووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقا أي الكاملون في الإيمان لا هم حقوقه تحصيل
 مقتضياتها من هجرة الوطن ومفارقة الأهل والسكن والانسلاخ من المال والدنيا والوطن لأجل الدين
 والعقبى والأخرة المحسنى لهم مغفرة لأن ربهم في الأخرة وفي الدنيا رزق كريم خالص عن التكاثر طيب
 مستلذ والأولى تفسير الرزق بالجنة وما يليها في العقبى من النعم ورحمة الله الواسعة كما تقدم ولفظ الحق
 يدل على زيادة الإيمان ويشير إلى أن من ليس متصفا بهذه الأوصاف في وقت الفرض عليه فإما بالنصر
 ضعيف غير قوي بخلاف المتصفت بها فإنه كامل في إيمانه قوي في إيقانه صميم في أذعانه صادق بضمه جاد
 عامل بأركانه والمطلوب الأول من جميع العباد وتتمام الأمة هو هذا الإيمان الكامل الذي لا يشوبه نقص
 لا زوال والآية الشريفة دللت على أن الهجرة والجهاد في سبيل الله وإيلاء المسلمين ونصر المؤمنين من فضائل الإيمان
 الكامل والمؤمنون عاملون بها طالبون لها راغبون فيها نادمون على فضيحتهم في تحصيلها وعلى صدور
 الذنوب منهم وبهذا استحقوا المغفرة والرزق الكريم اللهم اغفر لي وتب علي أنك أنت التواب الرحيم
قال تعالى قد افترق المؤمنون الذين هم في صلواتهم حاشعون الخشع جعله بعضهم من أفعال القلوب
 كالخوف والرغبة وبعضهم جعله من أفعال الجوارح كالسكون وترك الأكل والشرب وهو في اللغة السكون
 والتواضع والخوف والتذلل واختلف هل هو من تراخي الصلوة أو من فضائلها وأدعى ابن زيد أجماع
 العلماء على أنه ليس للعباد إلا ما عقل من صلواته وما يدل على صحته هذا القول قوله تعالى أو لا يتدبرون

القرآن والتدبر لا يتصور بدون الوقوف على المعنى وكذا أتى به إقرار الصلاة بالذكرى والغفلة تضاد الذكر
 لهذا قال ولا تكن من الغافلين وقوله حتى تعلموا ما تقولون فهي للسكان والمستغرقين في هوم الدنيا بعد
 الخشوع منه وعن علي كرم الله وجهه قال الخشوع في القلب وان لا تلتفت في صلواتك وقيل خاضعين بالقلب
 ساكنون بالجوارج وهذا من فروض الصلاة عند الغزالي وذهب غيره الى انه ليس بواجب والحاصل ان
 المعتبر هو خشوع الظاهر والباطن وهو الذي انشئ عليه الله تعالى في كتابه فينبغي الاهتمام التام بشأنه ما أمكن
 والذين هم عن اللغو معرضون اللغو كل باطل وهو هزل ومعصية وما لا يحل من القول والفعل وقيل اللغو
 الشرك وقال الحسن المعاصي كلها وقيل معارضة الكفار بالسب والشتم وقيل كل ما كان حراما او مكروها
 او مباحا لم تلح اليه ضرورة ولا حاجة وقيل البيع والاولى عدم تخصيصه بشي ونوع من الباطلات لان
 العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السب وتدخل فيه هذه الاشياء دخولا اوليا والمعنى ان لهم من الجحيم ما شغلهم
 من العمل وفي وصفهم بالخشوع اولا وبالاعراض ثانيا جمع لهم الفعل والترك الشاقين على النفس وهما
 قاعد تائباء التكليف والذين هم للزكاة فاعلون اي يؤدونها عن التادية بالفعل لانها ما يصدق
 عليه الفعل وقيل جمع الله سبحانه الزكاة والسلوة في مواضع من كتابه بعد سر عدتها وفي هذا المقام والذين هم
 لهم وجهم حافظون الفرج يعني على فريج الرجل والمرأة فهو اسم من أسماء الاعداء يحفظها انهم مسكوت عنها بالاعتقاد
 عما لا يحل لهم الا على اذن واحم او ما ملكت ابانهم المراد بذلك الامناء والذين هم من سا التي لغية الغفلة لانه
 اجتمع فيهن الاقضية النبوية عين فصول العفلى ويجوز البيع والشراء فيهن كما في السلعات فاجراهن لخص
 الايامين مجرى غير العتلا وليند اتباع كما يتبع اليها ثم والمراد بالامناء الجوارى والابنة في الرجال خاصة
 لان زوايهم زواياهم ملوكها والذين انهم حافظون لغربهم في جميع الاحوال الا في حال نزوحهم
 موتهم غير ملومين في انياتهم في بيعهم فمن انبغى زوايات من الزوجات وملاك البهائم فاولئك
 هم الامانات اي الجوارى والامناء والذين هم من نكح ما لا يحل عاديا وقد دللت هذه الآية الشريفة
 على ان نكاح الامناء وانما كان يبرأه بعد ١١ صحت الميثمين لان حفظ الفروج من مشكلات الامور قبل
 من يخومنها ولهذا في صحيح البخاري عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 انهم لي ما يبرأه وما يبرأه من الغفلة وفي حديث آخر عن عبادة بن الصامت ان النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم قال ان اعلم الناس ما من نفسه احسن منكم انما اصدقاوا اذ احدنتم ووفوا اذا وعدتم

وادوا اذا تمتنعوا وحفظوا فر وجكم وعصوا ابصاركم وكنتم البديكر واه احدوا البيهقي فشمس لايمان من
 المعاصي المتعلقة باللسان الغيبة والاذب وشهادة الزور وعين الخمر وخلف الوعد ونقض العهد ^{الغيبية}
 واقتداء المشركون الرجل ذا وجهين والشعر القبيح والبيع والتكلف فيه والبذاء والسلاطة والسخرية واللعنة
 والتكفير والتدبير والنسب والسب والشتم والفحش والتفاحش واساءة الآداب مع الاولين وغيرهما والاطراء
 والمدح الباطل والعلق والتلذذ والخر والجدل والبراء والتكابر والمباينة والانتفاخ والكلمات الكفرية ومن المعاصي
 المتعلقة بالفرج الزنا والباطل والساحقة والحلق ووحى العهبة واما النظر والنظر والسرع التقبيل والمعاقبة ^{خطية}
 الرقص ومعاينة النساء في وقت فحش من لوانح السباح ومنها عدم ستر العورة فهذه افعال من جاء باحد منها فهو
 عاص ومن حفظ فرجها - ينافى انه حرمها وكل ذلك من صفات المؤمنين الكا... ايمان وخلافه من جهة انفس الايمان
 والذير هو الامانة ^{وغيرها} اخرون اى حافظون والراعي هو القائم على الشيء به حفظ واصلاح كراعي العجم والمعنى
 ما باعدهون عليه من جهة الله او من جهة عمارة واه نمانه ما يؤمنون عليه وقد جمع العهد والامانة كل ما
 يتحمله الانسان من امر الدين والدنيا والذين هم على صلواتهم ^{بما يتحمله} الحارطة عليها هي اقامتها في اوقات التامة بتمام
 ركنها وبجودها وقراءتها واشروع من اذكارها افرادها ^{بما يتحمله} اشان حطها لان زنا اكثر تهيؤ
 هؤلاء فقال اولئك هم الوارثون اى الاحقاء بان يبعوا بهن الاسماء الشريفة بدون غيرهم معن ليس فيه هذه الاوصاف
 وفيه الفصل دل على التخصيص المحصر اضافة الاحقيق لانه تنب ان الجسد يدينه ابا الاطفال للمجانين والنولدات
 والحور والطلان ويدخلها الفساق من اهل القبلة بعد المقبول انهم ان لقوله تعالى ويغفرها دون ذلك لمن استاء
 قاله الكرخي الذين يرثون الفردوس لغترومية معربة رقبيل فارسية وتتل حشوية وقيل عوسية وهو اوسط الجنة
 واهل الجنة كما صح تفسيره بذلك عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم والمسمى ان من جعل بها ذكر في هذه الآيات
 فهو الوارث الذي يرث من الجنة ذلك المكان وهذا بيان ما يرثونه ونعيمه لاورانه بعد اطلاقها وتفسيرها
 بعد اتمامها ونعيمها ورفع الجاهل هي اسفارة لاستحقاق الفردوس بانها لهم ^{بما يتحمله} سبعا يقتضيه ^{بما يتحمله} الواحد الاكريم
 للمباينة فيه رقبيل المعنى انهم يرثون من تكفارنا لهم فيها حيث فرقها على انفسهم لانه سبب انه سبب
 لكل انسان منزلا في الجنة ومنزل في النار وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال يرتقن مسألتمهم ومساكن احوانهم
 التي اعدت لهم لم يطاعوا الله ووعه قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما مسكوس احد الا وله منزلان
 منزل في الجنة ومنزل في النار فاذا مات ودخل النار ورث الجنة لانه سبب له ذلك قال وللك هم الوارثون

استرجعوا من ما حبة وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر والبيهقي وغيرهم واخرج الترمذي وقال حسن صحيح
 وعمر بن حنين عن النبي قد ذكر قصة وفيها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الفردوس ربوة الجنة واسطها
 واسمها بها ويدان في هذه الرابطة المذكورة هنا قوله تعالى تلك الجنة التي قربت من عبادنا من كان تقيا
 وفيه تكلم الجنة او ثقلها بما اكثر تغلوت وشهد له ريثا في صريفة هذا ما في صحيح مسلم عن ابي موسى عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال هي يوم القيامة ناس من المسلمين زودوا امثال الجبال فغفرها الله لهم ويغفرها على
 والنصارى في لفظه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وانزل ذلك ان يرم القيامة برفع الله ان كل مسلم يوجد يا
 او نصرانيا يقول هذا او كما كان من النار وفيها خالدون اي اريد موت نهب لا يخرج جوار منها لانه تون وقايت
 الضمير مع انه راجع الى الفردوس لا بمعنى الجنة اللهم ان عبدك هذا جاءك بذنوب اعظم من الجبال واكثر من
 هذه الرمال فاعذره يا ذا الجلال واسترها في الآخرة كما استترت في الدنيا يا صاحب الفضل والفضل ان
 واني مستغفر باده اتركك من كل ما علمت وعلمت وما لم اعلم ولا اعلم واسألك التوفيق والعون والعافية مع
 قصدا لامل **وقال تعالى** انما المؤمنون الذين آمنوا بالله برسله انما تصحوا صادقا خالصا من مواطاة
 القلب واللسان **ترجمه** زابن اي اريد ان يرضى من الرب لا كما انهم يشد من التوكل اني يتم للذاني
 للاشارة ان ان نسي الرب بخدمته ليس وقت استسوانة الايمان في عرفوا... اراءه... بل يسه مستقر بعد ذلك
 فيما ينظرون من الاخرة منة فكانه قال ثمردا موعا على ذلك وجاهدوا واسألوا... وانفسهم في سبيل الله اي في
 طاعته واتباعه سرجاته ويدخل في الجهاد الايمان الصالح الذي امر الله به اوصى بجملة ما يباهل المرء نفسه
 حتى يقيم به ويؤديه كما امر الله سبحانه والطامات كلها هي شنة في سبيل الله وجمته وانفسها القتال الجاه
 بالاموال عبارة عن العبادات المالية كالزكاة والصدقة وقدم الاموال لخصوص الانسان عليها فان ما له
 شقيق روحه وسامد وابعنه بذل الجهد والمجاهدة بالانسان مباشرة عن العبادات البدنية والمواع
 الغزوة في سبيله سبحانه او تلك هي الجاهموت بين الامور المذكورة هم الصادقون في الاتصاف بصفة
 الايمان والدخول في عبادة الله لا من عداهم من اظهركم لاسلام بلسانه وادعى انه مؤمن ولم يطمئن لايمان
 قلبه ولا وصل الله به مناهه لا عمل باعمال فعله وهم ساثر اهل النفاق واهل البدع ويدخل في الآية ايضا
 من امن وعمل ولكن لم يجمع بين يمينه انهم قربت فان كان هذا التصور غفلة منه وتسلط من النفس لا ما عرف
 بالسوء والشيطان الخوفى عليه فانه في نذر عبادته والبا سبب منه كفر كما ان الامس منه كفر ايضا وان كان

ارتيايا او عنادا او قردا او حرة على الله فهو من الكاذبين المستحقين للعلاك اما اذا ناس الله منه برحمته ومثته
وجعلنا من لهم نسان صدق في الآخرين **اللصاحمين وقال تعالى** وتكن الدير من امن بالله واليوم
الآخر ذلك لان عبدة الاوثان كانوا يستكرون البعث بعد الموت والملائكة اي الايمان بهم كلهم
لان اليهود قالوا ان جبريل عدونا والكتاب اي القرآن وقيل جميع الكتب المنزلة لسياق ما بعده وهو قوله
والنبيين يعني اجمع وانما خص لايمان بهذه الامور الخمسة لانه يدخل تحت كل واحد منها اشياء كثيرة
مما يلزم المؤمن ان يصدق بها واتى المال على حية اي مع حيم او على حب الله ذوى القرى يعني امر قرا
تكون دفع المال اليهم صدقة وصله اذا كانوا فقراء واليتامى وهم اولى بالصدقة من الفقراء الذين
ليسوا ببنامى لعدم قدرتهم على الكسب اليتيم هو الذي لا اب له مع الصغر والمسكين وهو الذي لا مال له
ايدي الناس كونه لا يجد شيئا وابن السبيل المسافر المنقطع والمسكين اي الطالبين للاحسان المستطعمين
ولو كانوا اغنياء وفي الرقاب يعني المكاتبين وقيل هو فاك النسمة وعحق الاقية وفداء الامارى وادام صلة
واتى الزكاة المفرضتين والموفون بعهدهم اذا عاهدوا الله والناس نزل المراد بالعهود الاقيام بعهد وادام
وانعمل بطاعته وقيل النذر وقيل الوفاء بالمواعيد والبر في الخلق وادام الامانة والاولى الاخذة بار
لعموم اللفظ فكل امر يصدق عليه انه عهد او نذر او فداء او امانة او البراءة به من يتقرب اليه
بالامانة الشدة والفقير والضراء المرض والزمانة وحسين الباس اي وقت الحرب وشدة القتال يهرب
الله قالوا الآية جامعة للجامع الكمالات الانسانية وهي محنة امة قاتلة وحسن العاشرة وبقية النفس او يملك
الذين صدقوا اولئك هم المتقون قال الحسن هذا ادلائم في الايمان بحقيقة العمل فان لم يكن مع التقى
على فلائق قال الواحدى ان الروايات في هذه الاوصاف تدل على ان من شرها تلك البراءة انما اراد جمعها
فمن قام بواحد منها الاستغنى الموصوف بالبر والادب في جميع المتقين في قوله تعالى من ايمانهم
انصالحا واي لغة او هي الفرائض وقال الطبري من زاندا عند قوم وهو حديث ٢٠ المتكبرين
عمل كل الصالحات من ذكر او اثنى وهو صريح استخراط الايمان في كل عمل صالح تاوانك يدون
الجنة ولا يظلمون نفي اي قدر النفس وهو المنزلة ونظمها النفاة وهذا اعلى سبيل المباحة في الظلم وند
بتوفية جزاء اعمالهم من غير نقصان كبيت اعارى احسن الراسين وانهم الاكرمين وانما ذلك لان
ومن احسن دينا ممن اسلم وجهه لله ورجوه . اي احسن نفس روية الايمان است قال ابن عباس

هو محسن يريد موحد الله عز وجل لا يشرك به شيئا واتبع ملة ابراهيم حنيفا اي ما تلا من الاديان الباطلة
 الى دين الحق وهو الاسلام وخص ابراهيم عليه السلام للاتفاق على مدحه حتى من اليهود والنصارى
 والمجوس والهنود **وقال تعالى** اما يصبر ساجدا لله من امن بالله واليوم الآخر واقام الصلوة و
 اتى الزكاة ولم يجش الا الله فعسى وانك ان يكونوا من المهتدين قال ابن عباس كل حسي في القرآن
 هي واجبة لقوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وهي
 الشامة قال بقول من وحد الله وامن بما انزل الله واقام الصلوات الخمس ولم يتعب الا الله فهو من
 المهتدين واقصر على ذكر الصلوة والزكاة والخشية نيتها بما هو اعظم امور الدين على ما عداها مما افتر
 الله على عباده لان كل ذلك من لوازم الايمان وصفات المؤمنين **وقال تعالى** والذين آمنوا
 بعضهم اولياء بعض اي قلوبهم متحدة في التوادد والتعاضد والتعاضد والتعاضد والتعاضد
 والمنصر يبدى بعضهم من امور الدين وما ضمهم من الايمان بالله ثم يدين اوصافهم فقال يا مرون بالمعروف
 اي بساعت من الشرع غير منكر ومن ذلك تحبب الله سبحانه وترك عبادة غيره اهلها وباطنها والاعتراف
 بالاتباع الحديث وترك تقليدات الرجال ويؤمنون عن المنكر اي عما هو منكر في الدين غير معروف ومنه
 ايثار التقليد والابتداع على الاثناع والتعل بالسننة والمراد جنس المحدثين ووجدت المنكر الشاذلين لكل
 حبه وشرو قد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الامر الذي من الاحاديث ما هو معروف
 ويعتقون الصلوة ويؤمنون الزكاة المقرضة الواحبة خصما بالذكر من جله العبادات لكونها الركنين
 العظيمين فيما يتعلق بالابدان والاموال ويطيعون الله ورسوله في جميع ما امرهم بفعاله او نهاهم عن الاتيان
 به ولا يطعون احدا من سواها كما ثبت من كان وايضا كان ومن اطاع غيرهما من الاحبار واليهاب والائمة
 والشيخ فلا يستحق ما ذكره الرحمن في هذه الآية اولئك المتصفون بصفة الاوصاف سيرهم الله السنين
 للبالغة والدلائل على تحقيق ذلك وتقرره بمعونة المقام والتوكيد في الخجاز الوعد لكونه بشارة امتحضت
 لتأكيد الواقع اي وقوع ما وعد به من الرحمة والرضوان وما اعد لهم من النعيم المقيم في الجنان ان الله عز وجل
 فيه تعريب وتزهيب وتعليل لقوله سيرهم الله في اولئك المتصفون بصفة الاوصاف سيرهم الله السنين
 من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يفتنون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه
 حقا في التوراة والانجيل والقرآن منه دليل على ان الامر بالجهاد موجود في جميع الشرائع ومكتوب على

جميع اهل الملل وكل امة وعذت عليه بالجنة وقيل المعنى وعد امدن كور اكاثا في التوراة وعلى هذا
 يكون الوعد بالجنة لهذه الامة مذكورا في كتابه المنزلة ومن اوفى بعهده من الله فيه تأكيد الترغيب
 للمجاهدين في الجهاد والتنشيط لهم على بذل الانفس والاموال ما لا يخفى فاستبشروا ابديعكم الذي بايعتم
 فيه دليل على سنية بيعة الجهاد على يد امام من ائمة الدين وخليفة من خلفاء المسلمين وذلك امي
 الجنة وانفس البيعة التي رهوا فيها الجنة هو الفوز العظيم اي النظر بالمطلوب التائبون اي هم التائبون
 يعني المؤمنين والتائب الرجوع الى طاعة الله عن العادة المخالفة لطاعة العابدون
 اي القائمون بما امروا به من عبادة الله مع الاخلاص التامدون اي الذين يجدون الله على كل حال
 في السراء والضراء ويقومون لشكره على جميع نعمه في الدنيا والاخرة السائقون السياحة في اللغة اصلها
 الذهاب على وجه الارض وهي ما يهرب العبد على الطاعة لانه قطع عنه الخلق ولما يحصل له من الاجابة
 بالتفكير في مخلوقات الله سبحانه قال سبحانه لربنا انزلنا نبيم في نبيذيب النفس وتحسين اخلاقها وقبل السيل
 الصائم واليه ذهب جهد المفسرين وبه قال ابن مسعود وفيل السائقون هم الغزاة والمجاهدون وقال
 عبد الرحمن بن زيد بن جهم المجاهدون وقال ابن مسعود هم الذين يسافرون لطلب الحديث وفيل هم الحائرون
 بافكارهم في توحيد ربهم وملاكوته وعما جاء من التعبد وقيل هم طلب العلم مطلقا المنزهة لولا من ياروا
 في تحصيله والتسابة يسبحون في الارض وعظايمه مروج طائفة ويدخل فيه طالب العلم والسنن وغيره
 اوليا وقد حصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم العلم في ثلثة القرآن والحديث والروايات وقال ابن مسعود
 ذلك زيادة الراكون الساجدون والمسلمون المحارظون على الصلوات وغيره مما انما سماه الله
 اركانها وبها تدار المصلي من عميره لانه خير هذا كالتعمير والغفود لانها احسن المصلي وغيره كالتعمير
 بالمعروف اي القائمون بأمر الناس بما هو معروف في الشريعة الحقة والتأخرات عن المكران (الاول)
 بالانكار على من فعل شيئا بمكره الشريع المنهية والمراد جنس الامر والنهي من عمل فيه كل منكره واول
 اتباع القرآن والحديث وترك الابداع والتقليد فان الاول معروف والثاني منكره من اكتاد الابداع
 والمخالفون للحدود الله اي القائمون بحفظ شرائعه التي انزلها في كتابه وعلى لسان رسوله ومن ساءت
 الخدثين خاصة فانهم قاصرون في كل عصر وقطر واما ضميرهم فانه مضاعف لها اي اثارها على الروايات
 وتقديم المجتهدات على الآيات البينات وقبل المراد طاعة الله وقال الحسن فانص الله وهم اهل الاجماع

بالبيعة وقيل حدوده أو أصرة وفأصيه أو معالم التشريع ويشتر المؤمنون الموصوفين بالصفات السابقة ^{للمحنة}
 قال ابن عباس من مات على هذه التسعة فهو في سبيل الله ومن مات وفيه تسعة فهو شهيد والإظهار
 في مقام الأضفار للتببيه على عملة الحكام أي سبب استحقاق قسم الجنة هو إيمانهم وحدث المبتدئين بالخروج
 عن حد البيان والستة الأولى من هذه التسعة تتعلق بمعاملة الخالق والسابع والثامن يتعلقان بمعاملة
 الخلق والتاسع يعم القبيحتين قاله الحنفيا وواق يتتبع هذه الصفات في الذكر على أحسن نظم وهو
 ظاهر بالتأمل فإنه قدم النوبة أولا ثم ثقی بالعبادة قال تعالى ان الذين آمنوا وعملوا
 الصالحات واخبتوا الى ربهم احرى ان يوسع لهم ربهم سكونا وقيل خشعا وقيل خضعا وقيل خافوا وقيل اطأوا
 والعاني متقاربة وهذه اشارة الى اعمال القلوب اولئك الموصوفون بتلك الصفات الصالحة اصحاب
 الجنة هم فيها حالون لان انقطاع تمنعها ولا ذوال لاهلها وقال تعالى من عمل صالحا من ذكرا وانثى
 وهو من جعل الايمان قيدا في الجزاء المذكور لان عمل الكافر لا يعتد اذ به لفضله سبحانه وقد منا الى ما
 عملوا من عمل فعملنا هذه امنورا فلتصينه حبوة طيبة قبل المراد بها الرزق الحلال في هذه السيرة الدنيا
 واذ اصار له به بما زاء بالحسن ما كان يعمل ونمل التوفيق الى الطاعة وقيل هي حياة البسنة وقيل هي السعادة
 وقيل هي المعرفة بالله وقيل هي خلاوة الطاعة وقيل هي العيشة الطاهرة وقيل رزق يوم يوم وقيل انما هي قص
 في القبر لان الثمن يستخرج ما يوت من نكاح الدنيا وتعبها وقيل هي ان يرجع عن العبد تدبير نفسه ويرد تدبير
 ان الحق وقيل هي الاستغناء عن الخلق والافئدة الى الحق وكثر الغشرون على ان هذه السيرة في الدنيا والآخرة
 لان حبة الاحر في ذكره بقول النبي يرحمهم الله برحمها حسن ما كانوا يعملون ولا ما عمن من الابهة الشريفة على
 جميع هذه المعاني وفيها ان العمل الصالح صنيع المؤمن وله من الجزاء الحسن ما ذكر وقال تعالى ان الذين
 هم من خشية ربهم شعيرة ان اشفقوا الخوف والمعنى حاشون من عذاب ربهم ويومر غير فعل خطية وقيل
 دائمون على طاعة ربهم بابارت - يجمع مرفق منون أي الايات التنزيلية وقيل هي التكوينية وقيل هو عملها
 وهو الاولي لان الاضفار بعجم اللفظ وقبل ليس المراد بالايان بها هو التصديق بوجد ما فقط فان ذلك معلوم
 بالضرورة ولا يوجب المدح بل المراد التصديق بكونها دلائل وان مدلولها متفق والذين هم بعجم لا يشركون
 مع غيره أي لا يحدون الله باسمائه العليا وصفاته الحسنى ويتذكرون الشرك الجلي والحقى تركا كلياً ظاهراً و
 باطناً والذين يثقون ما اتقوا أي يعطون ما اعطوا وقيل بعجم وجلة حاشية استدل الخوف من جل ذلك لاجطاء

يظنون ان ذلك لا ينبغي من عذاب الله انهم الى ربهم راجعون سبب الرجل هو ان يخاف ان لا يقبل منهم ذلك على الوجه المطلوب لا مجرد رجوعهم اليه سبحانه وعن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله قول الله والذين يؤمن ما اتوا الخ هو الرجل يسرق ويذوق ويشرب الخ وهو مع ذلك يخاف الله قال لا ولكن الرجل يصوم ويتصدق ويصلي وهو مع ذلك يخاف الله ان لا يقبل منه اخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم وصححه وغيرهم اولئك اي المتصفون بهذه الصفات يسارعون في الخيرات اي يبادرون بها ويرغبون فيها اشد الرغبة وقيل ينافسون فيها وقبل يسابقون وهم لها سابقون قال ابن عباس اي سبقت لهم السعادة من الله **وقال تعالى** انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله اي الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا هذا القول لا قول الاخر وهذا اذا كان على الحقيقة الخبر فليس المراد به ذلك بل المراد به تعليم الادب الشرعي عند هذه الدعوة من احد المتخاصمين للاخر وهذا الآية على ايجازها حاوية لكل ما ينبغي للمؤمنين ان يفعلوه واولئك هم المفلحون اي الناجون الفائزون بخير الدنيا والاخرة وفيه ان قبول هذه الدعوة من الايمان وامارتة وفيه فلاحهم وان من لم يقبل هذه الدعوة وجد على التقليد وتحكيم الغير فليس بمفلح ومن يطع الله ورسوله ويحشى الله ويتق به هذه الجملة مقررة لما قبلها من حسن حال المؤمنين ورتيب من عداهم الى الدخول في عدادهم والمنابعة لهم في طاعة الله ورسوله في كتابه وسنته والخشية من الله فيما مضى والتقوى له فيما يستقبل فاولئك هم الفائزون بالخير الذي يربى والاخرى لا من عداهم وعن بعض الملوك انه سأل عن اية كافية فنلت له هذه الآية وهي جامعة لاسباب الفلاح والنجاة الكاملة الشاملة لجميع انواع الخير والصلاح فانه ليس وراء الكتاب العزيز والسنة المطهرة شيء والتمسك بما على الوجه المطلوب فانه بكل نعمة وكل الصيد في جوف الغزا **وقال تعالى** انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله اي لا يتم الايمان ولا يكمل حتى يؤمن بهما واذا كانوا معاً اي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على امر جامع اي طاعة يجمعون عليها نحو الجمعة والجماعة والخطب والظفر والنجوى او تشاور في امر واشباه ذلك لم يذموا حتى يستأذنه اي لم يفتروا ولم ينصرفوا عما اجتمعوا له لعروض عن ربه وهذه الآية الشريفة تشتمل اتباع القرآن والحديث بغوى الخطاب واسارة النص لان يصدق على ذلك انه امر جامع وقد ذلت الاحاديث على فضيلة الجماعة ودم المفرقة والجماعة هي جماعة من كان مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اصحابه وعدته فلا ينبغي لاحد من المؤمنين ان ينهض عن طريقتك تلك الجماعة

الآية الأولى

مع الجماعة

حتى يذهب به نص في شيء **وقال تعالى** من المؤمنين المخلصين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه أي وفوا بعهدهم مع الرسول عليه السلام في مقاتلة من قاتلهم قتلهم من
 قضى نحبه أي فرغ من نذره وودى بعهده وصبر على الجهاد حتى استشهد ومنهم من ينظر قضاء نحبه
 حتى يحصر أجله وما بد لو أنبأ يلا أي ما غير داعيهم الذي عاهدوا الله ورسوله عليه كما غير المنافقون
 عهدهم بل ثبتوا عليه شوقا مستقرا وهذه الآية وإن وردت في أمر الجهاد والثبات فيه ولكنها بمعنى ما
 تشمل كل عهدٍ عهد المؤمن مع الله ورسوله ومنه عهدهم باتباع الكتاب والسنة واطاعة كل واحد
 منهما في كل أمر في المنشط والمكروه ووصفهم بعدم التبديل مشعربان من شأن المؤمن المخلص أن لا يستبدل
 الذي هو أدنى بالذي هو خير كما بدال الاتباع بتقليد الرأي وإيثار البدعة في مقابلة السنة الصحيحة و
قال تعالى إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقاتلين والقاتلات أي المضيقات
 العابدات الدائمات على العبادات والطاعات والصادقين والصادقات هما من يكلم بالصدق ويتجنب
 الكذب ويعني بما عاهد عليه وبما وعده به والصابرين والصابرات هما من يصبر عن الشهوات وعلى مشاق
 التكليفات والخاشعين والخاشعات أي المتواضعين لله الخائفين منه الخاضعين له في عبادتهم
 والمتصدقين والمتصدقات هما من صدق من ماله بما أوجبه الله عليه وقيل ذلك نعم من صدق فقره
 والنقل والصابغين والصابغات قيل ذلك ليخص بالفرض ولا وجه له بل هو يم الغرض والنقل والصابغين
 ووجهم والحافظات عن الحرام بالتعفف والتنزه والاقصاء على الحلال والذكريين الله كثيرا والذكريات
 هما من يذكر الله على جميع أحواله وفي ذكر الكثرة دليل على مشروعية الاستكثار من ذكره سبحانه بالقلب
 واللسان والخبر الجميع ما تقدم هو قوله أعد الله لهم مغفرة لذنوبهم التي أذنبوها وأجر عظيم على طاعتهم
 التي فعلوها من الإسلام والإيمان والعتق والصدق والصبر والخشوع والتصدق والصوم والعفان
 والذكرو ووصف الأجر بالعظيم للدلالة على أنه بالغ غاية المسوغ ولا شيء أعظم أجرا من الجنة ونعيمها الدائم
 الذي لا ينقطع ولا ينقضي اللهم اغفر ذنوبنا وأعظم أجورنا **وقال تعالى** للفقراء المهاجرين الذين أخرجنا
 من ديارهم وأموالهم قال النسفي فيه دليل على أن الكفار يمكن أن يكونوا بالاستيلاء أموال المسلمين لأن الله
 سمى المهاجرين فقراء مع أنه كانت لهم ديار وأموال يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا أي حال كونهم بطون
 منه أن يتفضل عليهم بالرزق في الدنيا وبالرضوان في الآخرة ويضرون الله ورسوله بالجهاد للكفار

بانفسهم وامر الصبر والمراد نصر دينه واعلاء كلمته او ثباتهم الصادقين الكاملون في الصديق الرضا
 فيه ثم لما فرغ من مدحهم منح الانصار بحضال حميدة فقال والذين تبوءوا الدار والايمان المراد بالدار
 المدينة وهي دار الهجرة ابي واخلاقوا الايمان من قبلهم اي قبل هجرة المهاجرين ليؤمنوا من هاجر اليهم
 اي يشركونهم في امر الصبر وسائرهم ولا يجلدون في صدورهم حاجة اي حسد او غيظا وحرارة فاما
 المهاجرون دونهم من الغنى بل طابت انفسهم بذلك ويؤثرون على انفسهم امر في كل شيء من سباب
 المعاش والحياة والايات تقدم الغير على النفس في حفظ الدين رغبة في حفظ الآخرة وذلك ينشأ
 عن قوة اليقين وكبد الصبر والصبر على المشقة ولو كان بهم خصاصة اي حاجة وفقروا من يوق شح
 نفسه الشح الخجل مع الحرص كذا في الصحاح وقيل هو اشد من الخجل قال سعيد بن جبير شح النفس اخذ
 الحرص وضع الزكوة وقال ابن عبيدة الشح الظلم وقال الليث ذلك الغرائض من ابيته التي ادم فاه انك
 هم المقلمون الصلاح هو الغوز والظفر بكل مطلوب ثم ما فرغ سبحانه من البناء على المهاجرين والانصار
 ذكر ما ينبغي ان يقولوا من جاء بعدكم فقالوا الذين جاؤا من بعدكم وهم لنا جيران ابا عسان في يومئذ
 لانه يصدق على الكل الصبر جاق ابعدهم يقولوا سبنا اخضرنا ولاخواننا الذين سبقوا بالايمان ولا فضل
 في قلوبنا غلا اي غشا وحقدا او بغضا وحسدا الذين امنوا ربنا انك رؤوف رحيم اي كتب الرأفة والرحمة
 بليغها لمن يستحق ذلك من عباد الله سبحانه بعد الاستغفار لهم ان يطلبوا منه سبحانه ان يرفع
 من قلوبهم الغل للذين امنوا على الاطلاق فيدخل في ذلك الصبر به دخولا اوليا لكن في ذلك من الغل
 ولكن السياق فيجوز فمن لم يستغن الصبر على الصوم ولم يطلب رضوان الله لهم فقد اخل به امر الله به
 في هذه الآية هذه الايات الواردة في اوصاف المؤمنين وبيان فضائلهم من جهة الصبر والفرقان
 المذكور من امثال هذه البيئات شي كناية طيبة وفيها ذكر ناله ههنا متنع وبلاغ ليقوم بي سار في رتبة الوصايا
 ويقفون وحسن اربع رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاسلام ما يقرب من
 خمس ما ترضى عباد الله ان لا اله الا الله به الشهادة وهو الاصح ويجوز الضم وقد تقدمت في هذا المعنى
 في النصيب ان من هذا الكتاب مفصلا بل هو يتامه شرح تلك الكلمة وانما هي بعد رده ذكره و
 هذا النصيب الاخر من هذا الكتاب كونه شريفا لهذا الجملة المباركة وهي اول الحمد التي بناها الله
 في كتابه اقام الصلوة واذا قلت ايها الرقة بالزبير الحج والفا صبر من رضى الله عنهما في كتابه

مدح الانصار

من رضى الله عنهم فقد رضى الله عنهم

ايضا حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرف منا احد حتى جلس الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام قال الاسلام شهادان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحتج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت فحجنا له يسأله ويصدق قال فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فإنه يراك الحديث وفيه قال فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم رواه مسلم واصله في الصحيحين متفق عليه وفيه بيان الاسلام والايمان والاحسان وهذا هو الاصل الاصيل في التفرقة بين هذه الثلاثة المراتب الدينية والاسلام هو انقياد الخوارج والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والاعتناء بالشرع الشريف الايمان هو تصديق القلب والجان والضمير والخلق بما ذكر من الاملاك والمعاد وغيرها والاحسان هو اخلاص الباطن الصادق في الجوارح وافعال القلوب من جمع بين هذه الثلاثة فقد استكمل الايمان ومن اخل بشئ منها فهو من الايمان في خسران او نقصان واصعب هذه الثلاثة اتم الاسلام ثم الاحسان لان العاصي غير منقاد وغير الخائف صاحب رياء او نفاق والاصل بالاول والاني باثباتي قليل جدا اعزب وجيد او المؤمنون بالله ورسوله وكنتم وملائكته وغيرهما كبرون وكان منكر والقدر في زمن سالف واما اليوم فحسم في المسلمين اقل وفي غيرهم اكثر قال في اشعة المعاني الاسلام اسم لظاهر الاعتقاد والايمان انهم ساطون الاعتقاد والدين عبارة عن مجموعهما وما قيل في النفاذ ان الاسلام والايمان شئ واحد في معنى ان كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن ولا يخفى نفي احداهما عن السلم في الحقيقة الاسلام ثمره الايمان وفروقه وهو في المعنى بمعنى الانتقاد وامتنان الامر وتسليم الحكم فلا اعتراض واعتراض والتراسخ بالطوع والريفة وفي التبرع عبارة عن الاضاعة والانيان باوامر الله تعالى وانه اسية والاعتناء بالادراك والحمد والذم والقرعة من الاعمال التي كانت كلام طم بل الحقيقة وما ذكره ان قال والزاد من صد الحديث والاعتناء بالعبادة التي شرط في الكلام فان لم ينفظ بالعبادة وليت ان اعلم لا يكون مسلما ولو كان علم من الضرورة ان يقول لا اله الا الله ثم سدر رسول الله يصبر وسما او حدث ان حسبه انهم تروى في الاعتقاد بين لا اله الا الله يكون السامع لهما اولى واصوب

بيان الاسلام والايمان والاحسان

كن اقاوالاشقي ولا بد في الاسلام من خمسة اركان الركن الاول التلطف بالشهادتين والركن الثاني للاسلام
 هو الصلوة وكونها ركنا وبناء له يعني ان تأديتها غير مسلم والمراد باقامتها تقديرا للركن ومحافظتها شرطا
 ورعاية اداها وسننها وقراءة الفاتحة فيها عقيب الامام والجم بالنايين والرفع لليدين وغيرها ما جاءت به
 السنة الصحيحة المطهرة الحكمة الصحيحة والركن الثالث الزكوة المفروضة على كل ذي نصاب هي في اللغة
 بمعنى التطهير وايتاؤها سبب لتوالمال وزيادتها والبركة فيها وطهارتها صاحبها عن رذيلة البخل والامساك
 وتاركها فاسق بالاتفاق على الاطلاق بل هو من اعظم الفساق لان الله ذكرها مع الصلوة في مواضع كثيرة
 وجعلها ركنا من اركان الدين وفريضة من فرائض الشرع المبين والركن الرابع صوم رمضان وهو في اللغة
 امساك مطلق وفي الشرع عبارة عن امساك النفس عن الطعام والشراب والجموع وقال سفيان الثوري
 وخيرة من اهل العلم انه يدخل فيه حفظ اللسان عن غيبة الانسان وعند الغيبة مفرقة له وتارك الصوم
 له حكم الفاسق والصوم الكامل ان يصوم جميع اعضائه وحواشيه مما نهي عنه الشرع او كرهه والركن الخامس
 الحج وهو قصد بيت الله الكعبة وتادية مناسكه ووجوبه على المستطيع لا سواه والاستطاعة عند اكثر
 اهل العلم بل عند جمهورهم عبارة عن الزاد والراحلة وعند مالك من يتقوى على المشي فعليه الحج وأخو
 الرابع هو اول لورود الاحاديث بهذا التفسير قالوا ويدخل فيها من الطريق ايضا والمعتبر في ذلك
 غالب الاحوال وعلى هذا لا يكون وحود البحر المحيط صافيا لامن الطريق فان الغالب فيه السلامة ان جلس
 في المركب في اليوم وقد كتب الخطيب بنحوه من الحج يجلس في السفينة للغرف فكل ذلك يجوز للحج ولا يسقط وجوبه وفي الحديث ان افضل
 الشهادة من حرق في السفينة وورد ان الله تعالى يقبل رواحهم بلا واسطة الملك وكما قال صلى الله عليه وسلم ولا تسترطن في الايمان بالملك
 والرسول والكتب معرفة عددهم وعددها بل يكفي الايمان بالحلي لان الله تعالى قال ومنهم من لم نقصص عليك
 وقال ولا يعلم جنود ربك الا هو ولا يسبيل الى معرفة ذلك الا كتاب الله وسنة رسوله صلوات الله عليه
 واله وسلم وهما ساكنان صامنان عن بيان هذا المرام فعليهما ان يؤمن ولا يقول كيف وكرهوا اعتبار
 روية العبد ربه في العبادة يرشد الى آية العبدية والمعظيم والاجلال والخضوع والتخضع والاحسان والعبادة
 والشوق والذوق والحب والالفة هذا هو مقام المشاهدة والاستغراق في جهر الاذواق والحضور دون
 هذا المقام مرتبة الراقية وهو ادراك صلاح خطة الرب تعالى اليه والاطلاع على علمه سبحانه بجعله وهذا
 الحالة ايضا تستلزم الخوف والتخشية والاحياء في المحركات والسكنات والاضطر ورعاية الافعال

والركن الثاني

استطاعة

معرفة حال الرسول والملك كالتقوى الايمان

والاحوال والادب والظمانينة وعدم الالتفات الى العيون والشمال كما ان احدا اذا يقوم في حضرة
 الملك المحافظ الرقيب المشاهد لحواله لا يجد مجالاً لعدم التقيد ونزك الادب واما من ينظر في شاهد
 جمال السلطان في هذه الاكاف لا تسأل عن شأنه فان له حالاً اخر ولذات اخرى لا مزيد عليها وقد قال سيد
 العرفاء و امام العباد والعلما صلى الله عليه وآله وسلم وجعلت قرعة عيني في الصلوة وهذا قاله في المقام
 الاول وهو اعلى واكمل من مقامات جميع العابدين ثم فشر على كل حال فالطاعة والعبادة لها مراتب ثلثة
 اشد منها الاثنيان على قدر ما يبرئ الذمة عن اداء الواجب حتى لا يحتاج الى قضائه الثاني ان يأتي بالحكماء
 انما يواراهم يظهره او ادبها المرجبة لحصول الرضاء وترتب الثواب الجزيل عليها ويمتاع الباطن ايضا
 بنى في الصلوة والعبادة راحة وافضل من هذا كله ان يستغرق في مشاهدة المعبود ويغيب في حضوره لئلا
 الاخذ من لان في الصلوة النبي في افضل العبادات واكل القربان تحصل مما اذا معنوية بذات المقدسة
 حال الشدة او في نورها انما باوارها ومنه كبرية لا يمكن حصولها الا بالذوق الصحيح والقلب سليم رقتا
 الله تعالى و قد استذبا به من العبداء من هذه النعمان يشا صكان رؤيت تعالى في الامار الاخيرة لانها في الدنيا
 من انما راحة الروحانية في صراة فارة من غلبة الشهوات المحيطة بها من شمس الجبال وجمالك في قراه
 من انما راحة الروحانية في صراة فارة من غلبة الشهوات المحيطة بها من شمس الجبال وجمالك في قراه
 وسلم في بند جود النبي بلطائفه في الصلوة في اولها وآخرها كونه كعبية اسرار فيته تعالى في نعمته
 يقوى به راحة بصور الكثرة في فهم الدلائل الربية والاعتقاد لربوبيتها المصرية وحسن العبودية
 من انما راحة الروحانية في صراة فارة من غلبة الشهوات المحيطة بها من شمس الجبال وجمالك في قراه
 الدنيا رفته اسم الله من ثلث الى عشرين في الايات من الاخلاق والاحمال والواجبات والسنن
 والمستحبات والادب انما يبين من يأتي عليها المحصر فلتبين عدد ما من فوض الى علم الدثار في راحة اصول
 في الاحكام وقها انما راحة الروحانية في صراة فارة من غلبة الشهوات المحيطة بها من شمس الجبال وجمالك في قراه
 يبين ما كان يصح من اعماله في الاصل في ثلث نبيه صفة ستين واخرى سبعين او اوحى اوله اليه بالستين ثم
 بقاء الوحي بالزيادة عليه وقال بعض اهل العلم المراد من الاستدلال بيان المنفعة والتمسك بالحصرة وتعيينه و
 من انما راحة الروحانية في صراة فارة من غلبة الشهوات المحيطة بها من شمس الجبال وجمالك في قراه
 زيادة ما لا يخفى من منافاة لهذا المعنى اللهم انما ان يكون المقصود بالذمة في التامير وقد تستدل بعض

من انما راحة الروحانية في صراة فارة من غلبة الشهوات المحيطة بها من شمس الجبال وجمالك في قراه

من انما راحة الروحانية في صراة فارة من غلبة الشهوات المحيطة بها من شمس الجبال وجمالك في قراه

ثانياً شعب الأيمان بالعدد المعين وهو تكلمت بقوله سرية الأسماء أو أفرادها من حيث بيانها وشمولها
 هذه النسب مع نجا وزما من حد الحصر والأداء يرجع إلى أصل واحد هو تكليل النفس بتحصيل السعادة
 هاتفي المبدء والمعاديات الكمال العلي على صحة أريخته أو الاستقامة في العمل كما في الكتاب
 العزيزان الذين قاتلوا ربنا الله ثم استقاموا في الذين بنى قلباً أمنت بالله ثم استقم وقد بين صلى الله عليه
 وآله وسلم مبدءاً لها ومذتهاها مقوله قاتلوا الأعداء بالله أي الغل بهذه الكلمة الطيبة والأيمان بها
 وادناها أماطة الأذى عن الطريق أي ما يذو الناس من الشرك وألحم والدينس والظاهر في الأذى
 بعد الوقوع فإن لا يلقوه من أول الأصر ويتكوا الطريق صافية فيكون حكمه ذلك حكم الأماطة بل المراد ترك
 أيداء الناس مطلقاً من غير حق قال في الترجمة وفي الحقيقة هذا من ترك الوجود ودعواه فإنه مبدءاً
 جملة الشرور والفتن ساء بروداً في ركب زرداين بروداً بروداً يعني وجوده وهم بروداً رازميا
 انتهى تلمذ هذه لطيفة سؤلية صيغة المراد لكن ظاهراً لا سيما في هذا الموضوع واليها نسب
 من الأيمان يعني الاستيلاء من ارتكاب المناهي والعدو ردة عظمى من شعب الأيمان وعموم من
 عد الدين ولهذا الفرقة بالذكريه منه ناساً من الأيمان كسائر الحق الأدي من فعل الأيمان
 المصيب الشيء الصحيح وفي الشرح عبارة عن سيرة رتبة على المعنى من الأيمان الشارح ما لاعتد من التقصير في
 تادية المحقق الدينية والحياء وإن كان ضبعة جلاء لكل احدى من في وجوده الشرعي دخل بلا نسان
 والرياضة كما هو حال سائر الأخلاق والعدايات قال سديد الشائعة جنيد البغدادي قدس سره أحياناً
 حالة تتولد من رؤية الألاء ورؤية التقصير فالعبد إذا يرى نعم الله عليه لا تقنأه ويرى تقصيره
 في أداء شكرها يستحي ويظهر منه المفير لا تكسار متفق عليه وعن انس رضي الله عنه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وآله لم يلاق من أحدكم حتى يكون له من الله من والده وولده والناس جميعاً
 متفق عليه قال في ترجمة ملامة الأيمان الكامل أنباء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحب
 أعظم من كل شيء ومن كل إنسان من المؤمنين حتى من الولد ولو الدال من لها أحب إليه من الحكم الطيبة والجليل
 ومن سائر الخلق الذي له علاقة محب وصادقة سواء كان هذا العلف جليلاً أو خديراً ياقال والحباها
 أحدها جلي خارج عن حد اختيار العدد ونقدب إليه طبعاً وجملة بالاضطرار وهذا العدم خارج عن
 فان الكلاء في الأيمان الذي ان تكلمت سنع في فتح له وتكمله فائراً بأهمية هنا الحمة التي فيها مدخل

من الأيمان

في قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

للاختيار ويجري فيها التكليف والمراد بالاحبية ترجيح الجانب النبوي صلى الله عليه وآله وسلم في ادا حقته
 بالالتزام دونه واتباع سنته ورعاية ادب جنابه واثار رضائه على كل شيء وكل بشر وكل ما سواه من النفس
 والولد والوالد والاهل والمال والمال والعيال وعلامة هذا ان يرضى بهلاك نفسه وفقد كل محبوبه
 لا بقوات حقه صلى الله عليه وآله وسلم كما كان حال الاصحاب الكمل ولم يذكر هنا النفس كما ذكرها في الآء
 بقوله اللهم اجعل حبك احب الي من نفسي ومالي وولدي لان في محبة الولد ^{والوالد} مدخلا للاختيار بخلاف
 محبة النفس فان في تكليف الامة بها وفي احبته شدة وحرماً فلم يكلف بذلك خلافا لمحبة الحق جل و
 علا ولهذا ورد في بعض الروايات ومن الماء البارد للعطشان ولا مدخل في هذا للاختيار اصلاً وقطعاً
 ومجتهد ان يكون راعي التدريج والترتيب في التعليم والتربية ليحصل او لامرتبة الاحبية بالنسبة الى الولد
 والوالد ثم يكلف بها بالنسبة الى النفس كما في قصة عمر الفاروق رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم سأل عمرو هل تحبني فخط ام تعجب غيري ايضاً فقال المحبة مشتركة احبك واحب نفسي وولدي
 و سأل عن سائل فبشره صلى الله عليه وآله وسلم بده على صدره وقال ماذا الخال الآن وكيف تجدك
 قال سنة لم يحبني الا ان اراد ان ياتني ولكن محبة النفس راقية فضم يده على صدره مرة اخرى وسأله
 فقال سقطت المحبة احبها لا محبة يا رسول الله ^{سنة} ثم حمد مرة واحدة وفاين باد الله جان دول دين
 من قد ايت باوا به محبوب من ارجان دول وعمر توفى به بر خير من غيره يرايت باوا به ومنشأ المحبة و
 باعت المودة اما حسن واما احسان وهاتان الصفتان على وجه الانسان والتام مقصورتان في ذاتهما
 الكائنات من بين جميع المخلوقات فانه صلى الله عليه وآله وسلم اجمل الخلق واكمهم وهما في الحقيقة
 مقصورتان على الذات الكاملة وصفات ذات واهر المطلب اذ جعل جلاله وعم ناله والنبى صلى
 الله عليه وآله وسلم مرآة لجمالته وكمال عز وجل فالاحسنة سواء نسبت الى احصنة العزة او الى جناب
 الرسالة صلى الله عليه وآله وسلم صحيحة وهما في الحقيقة واحدة

هم حسن زجال لى نوايت دارى
 هم حسن ترا سليم ست هم احسان
 هم جو و دوكرم بحد نوايت دارى
 هم به ب توفى كه هر دو آيت دارى

قال في المعاني ليرى بالحب حب الضيق لان حب الانسان نفسه و دنده ضيق مركب زغير يزي خارج
 عن حد الاستدانة بل اراد به حب الاذنيا رله متد الى الايمان المحاصل من الاعتقاد الذي حاصله

انظر الى حال المقلدة

ترجع جانبه صلى الله عليه وآله وسلم في اداء حقه بالالتزام دينه واتباع طريقته على كل من سواه انتهى قلت
 وهذا الحديث ادل دليل على ايثار الاتباع وترك الابتداع وفيه الاشارة الى تقديم رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم على كل من سواه في كل شيء من الاشياء فانظر في حال المقلدة المدعين للاحجية وهم
 عن تصديق دعواهم هذه على مراحل شاسعة لغوات الاتباع الكامل منهم وكيف يتصور اجتماع حب رسول
 وحب غيره من الاحبار والرهبان الفحول في قلب احد بل كيف يصبح تقدير قول الخير وفعله واجتهاده وقياً
 على ما جاء به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فن اتبع سنته حتى الاتباع فهو المصدق لهذا الحديث ومن
 سلك الشعب وشذ عن جماعة الاصحاب فخذ في الحقيقة باغضر له صلى الله عليه وآله وسلم وادعوا
 لمحبة فضلاء عن احببت كذب وانحرف ووردت احاديث كثيرة محجوزة في هذه الباب كما جاء في
 على هذه المقصود ويدل له قوله سبحانه ان كذبت فخرنا الله فاجمع نبيك بكلامه وسفره في ذلك ان من لا يتبع
 السنن لا يحب الله ايضاً ولا يحب رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على ان يتقون الله انما يحب الله . زكاة السنة
 الطهارة واحفظها من البدع الضالة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يلد منكم مؤمن
 وجد بينه علاوة الايمان هي استلزام الطاعة . ويحل المناق في صفة ان تغال في حق الله . واليه سلب
 انه وسلم من كان الله ورسوله احب اليه ما سواهما ومن احب عبد الاية الله من بينكم ان يكون . وفي الحديث
 بعد ان امتدحه الله عنه كما يكره ان ياتي في النار صفتي عليه منه حدث على اشارة حب الله . من سلب
 كل من سواه اذ بيان فضيلة الحب في الله وكرامة التوكل في الكفر وهل الايمان في اليقين . من سلب
 من تصف بمره الصفات فقد صار مؤمناً ملاً اللهم انزلنا وكاريمه . ان احب كرامة الدين والنجاة عند
 الحديث مع الصحابة العترة والائمة الماضيين والسلف الصالحين والمحدثين والنجاة من النار . من سلب
 وحب رسوله وقاتي بكل خير لصاحبها اذا كانت على الوجه الوارد ولا تكون مخالفاً للوجه الذي اوردناه
 اهل البيت ومحبة اهل البدع النبي صلى الله عليه وآله وسلم . محبة اهل البيت من الصفات التي اوردنا
 ان من محبة الله ورسوله لا يقدم محبة احد عليهما واما هذه المحبة التي تسمى من سائر الناس الاتباع
 والسنة والبعد الذي عن سائر سبل البدع التي بدعت منذ ازل . من سلب
 لان البدعة تنافي المحبة كيف والمحباين وغير المحب ومن اراد فقد افتوى في ذلك . من سلب
 وعن العباس بن محمد الطيالسي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من فرم ما دان لهم الايمان من

واستسلم لغضائه وعبوديته وبالاسلام ديناً وعمل بما فيه محسباً لخصاله الدين ومجمل صلى الله عليه وآله وسلم رسولاً وسلك طريق اتباعه رواه مسلم قال في الترجمة فيه الإشارة الى ان القلوب السليمة من امراض الغفلة والهوى تذوق وتنعم بلذائذ المعاني كما تنعم المنقوس بلذائذ الاطعمة وسلامة القلب وعافيته عن هذه الامراض انما تكون بهذه الاشياء الثلاثة ومن ليس كذلك فليس بواجداً للحلاوة الايمانية ولا ذاتي للذة الاسلام بل تنعكس له القضية ويتفرغ عن ذلك كما ان المريض يجد السكر انتى اللحم اني خضيت بك ربا غفورا وبالاسلام صلة حنيفة سحرة سهلة بيضاء ليلاً كنهارها وبرسولك خاتم الرسل

وسيد الكل نبيا مرسلها ديا مهديا شفيحاً وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى صلواتنا التي في الاسلام الماثورة عن النبي عليه الصلوة والسلام واستقبل قبلتنا التي هي كعبة الاسلام وبيت الله الحرام الواقعة في مكة المباركة وأكل ذبيحتنا التي هي على الصفة المسنونة والهيئة

الماثورة فذلك المسلم الذي له ذمة الله اى عهده وامانه وضمانه وحرمة وحقه والمعاني متقاربة وذمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا تخفروا الله في ذمته اى لا تنقضوا عهده سبحانه والاخفاف معنى الغدر ونقض العهد رواه البخاري قال في المرقاة اى لا تخفروا الله في عهده ولا تتعرضوا في حقه من ماله ودمه وعرضه انتفى وقال في الترجمة اكتفى بذلك هذه الثلاثة ولم يرد كراكان الاسلام من الشهادتين وغيرهما لان هذه الثلاثة هي الامارات الصحيحة الدالة على تمييز المسلم من غير المسلم لان صلوة الرجل تدل على اعترافه بنبوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقبوله لما جاء به من عنده وافرد ذكر القبلة مع كونها داخله في الصلوة لان امرها مشهور وهي مخصوصة بصلواتنا بخلاف القيام والقراءة والركوع فانه يفعلها اهل الكتاب ايضاً وأكل ذبيحة المسلمين ايضاً خاص باهل الاسلام واليهود لا يكون ذبيحتنا انتى قلت اضافة الصلوة والقبلة والذبيحة الى ضمير جمع المتكلم تدل دلالة واضحة على ان المراد به من هو على طريقة السنة لكل من صلى واستقبل وأكل ذبيحتنا فان اهل الشرك والبدعة صرحوا بان الاسلام ايضاً يصلون ويستقبلون وياكلون الذبايح وهم عن الاسلام مارقون وللسنة الصحيحة وايات الكتاب تاركون فلا يدخل في مدلول هذا الحديث الا اهل الاتباع الذين ليست فيهم بدعة موجبة للكفر ولا شرك يخرج عن الدين وهم سالكوا مسالك القران والحديث ولا يبايئون بما هو خلاف ذلك ولا يقلدون احد غير من رضوا به رسولاً ولا واتخذوه ديناً وبالله التوفيق وعن ابي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الأيمان رواه أبو داود ورواه الترمذي عن
 معاذ بن أنس مع تقديم وتأخير وفيه أن أعماله كلها لله وكل ما يفعل يطلب به رضا الحق ويريد به
 الله فحينها هي الأيمان الكامل تكون بنائه على الإخلاص التام لله عز وجل وذلك مقام الصديقين
 رزقنا الله ولهذا ورد في حديث آخر عن أبي ذر من فروع أفضل الأعمال المحبة لله والبغض في الله
 رواه أبو داود قال في الترجمة معنى هذا الحديث معنى حديث أبي أمامة وصار هذا العمل أفضل
 الأعمال لما أن مبادئ جميع الخيرات والباعث فيها هو حب الله سبحانه فاذا غلبت محبة الله عليه بحيث لا يبتغي
 شيئا ولا يفتخرا يكون محوبا إليه الأله ولا يبغضه عند الأله سبحانه فلا بد أن يكون هذا باعثا على
 امتثال جميع أوامره والانتفاء عن جميع نواهيه ومثل هذا الحديث من جوامع الكلم التي جمعت جميع مراتب
 الإسلام والأيمان والأحسان وتضمنت تمام أحكام الشريعة وأداب الطريقة وأسرار الحقيقة قال الغزالي
 إن أحب أحد طبا خلع له أنه يطبخ طعاما طيبا ويؤكله الفقراء والصلحاء فحينئذ يحب الله وفي الله وإن
 أحب استأذنه لأنه يعلم وهو يجعله وسيلة لاكتساب الدنيا فليس هذا المحب لله وفيه انتهى **وعن**

أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسب المسلم باللسان ولا يفتابجهم به ولا يقبجهم ولا
 يضربهم بيده ولا يؤذيهم ولا يبغض ولا يخص اللسان واليد بالذكر لأن الأيداء أكثر أفاعه يصدر من هذين
 العضوين واللسان ترجح ما في نفس الإنسان وغالب الأحوال تافى باليد وقدم اللسان على اليد تكون الأيداء
 غالباً منه في الأحياء الحاضرين والأصوات الماضية وفيمن يأتى من المسلمين وأيداء اليد خاص بالحاضرين
 والكتابة في حكم اللسان بل فيها الأيداء من اليد واللسان كليهما وتخصيص المسلمين وقع اعتباراً بالاعتماد على
 أهل الذمة المطيعين للإسلام داخلين في هذا الحكم وفي رواية ابن حبان من سلم الناس كذا ذكر السيوطي وهو
 يعي المسلم والذمي وعلى كل تقدير المراد ترك الأيداء باطلاً ولا يجوز كل ما ورد به النهي من الرجز والضرب

والدشم بل يجب ذلك في بعض المواضع

أبي حكم شرع آب خورون خطاست
 وكرخون بفتومي بريزي رواست

والمقصود أن صفة المسلم أن لا يؤذي مسلماً وينبغي أن يكون المسلم على هذه الصفة وإن من ليس على هذا
 الوصف ليس بمسلم وليس المراد بهذا أن يرفيه هذه الصفة هو مسلم كامل وإن كان في سائر الأحكام وبأقوى

الكتابة في حكم اللسان

انكان الدين ناقصا كما قيل

مباش در پے آزار و ہرج و مرج خواہی کن + کہ در شریعت ما غیر ازین گناہے نیست
 وفي الحقيقة المراد ان من يؤدى حقوق الخلق بعد اداء حقوق الخالق فهو المسلم الكامل انتهى قلت تعليد
 امثال هن الحديث بالايان الكامل والاسلام الكامل كما يقع من كثير من علماء الحقبة وهم الله تعالى
 دليل واضح ان الايمان يكون كاملا وناقصا وهذا هو المراد بقول غيرهم الايمان يزيد وينقص وهذا موضع
 العجب من القائلين بهذا القول فانهم يتفون زيادة الايمان ونقصانه في العقائد والاصول ويقيدون
 الآيات والاحاديث الواردة بذلك في كل موضع من حيث لا يشعرون فكان هذا مقبيل المثل الساخر متني
 يدانها وانسلت والمؤمن من امنه الناس على دماءهم واموالهم قال في الترجمة اي المؤمن الكامل هو
 الذي امن الناس من تصرف في الدماء والاموال بالباطل الذي لم يأت به الشرع قال وظاهر الحديث يوزنهم
 تغاير الاسلام والايمان والمسلم والمؤمن واختلاف حكمهما وتكون المراد بهما ههنا شي واحد والجملة الثابتة
 مؤكدة مقررة للاولى رتب على الاسلام سلامة الناس وعلى الايمان امن الناس تفننا ورعاية للمناسبة
 واقتصر في الثاني على معاصي اليد ولزم ان معاصي اللسان لان افة اللسان ظاهر شائع لا يحتاج الى التكرار
 والتذكار و افة اليد محتاجة الى البيان والتقرير كذا ذكر الطيبي ويمكن ان يقال لما كان الايمان الذي هو عبارة عن
 التصديق وعلى الظل فهو اكمل من الاسلام الذي هو لا تقيدوا والاستسلام في النظام من خصص الامار بالامن الذي هو قوام اسلامه
 لان فيها عدم اصابة الضرر مع توهم اصابته واحتمال وفي الامر قطع هذا التوهم والاحتياط ضامنا وايضا دليل الامن والخوف في الدماء
 والاموال يختص باليد بل فيه دخل اللسان ايضا بالسعاية والقيمة وغيرهما ولم يذكر الا عرض مع الدماء
 وغيرها التفاعيل كالدماء فانها في حكمها فافهم وبالله التوفيق رواه الترمذي والنسائي وزاد البيهقي في
 شعب الايمان برواية فضالة والجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله قال في الترجمة اي الجاهد الحق الكامل
 من يقاتل مع نفسه الآيية الامارة بالسوء في اسره ويجبره الى طاعة الله ورسوله بالغير والمجاهد
 سل شيرى وان كه صفها بشكند شير ان باشد كه توءر باشكند

المجاهد

والمجاهد من هجر الخطايا والذنوب صفاتها وكما ترميها وخطاها قال في الترجمة الهجرة في الشرع بمعنى الخروج
 من دار الكفر الى دار الاسلام والفرار من فتنة الدين وهذا هو الهجرة الظاهرة واما الهجرة الباطنة فهي
 الخروج من الطبيعة وممانتها الى النفس والشيطان والفرار منه ونزاهة وفي الحقيقة شرعت الهجرة

لهذه الغرض ومن حصل منه هذا فهو مهاجر في المعنى وان كان في الوطن الا ان تحب صورة الهجرة وظاهر
كما اتفق في ثمان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فانها وجبت على المسلمين من مكة الى المدينة والقصد
من هذا الحديث الحث وتزغيب المهاجرين في ترك الدنيا لئلا يكتفوا بخرج الاسم والصورة ويغتروا بها
او تسلية لهم بانهم لما خرجوا واصورة الهجرة وجدوا فيها يترك المنهيات التي قلت وليشترط في الهجرة
الظاهرة من دار الكفر الى دار الاسلام امن الهجر حتى يعبد الله بهما او يتبع الكتاب والسنة بلا نكر عليه و
كذلك ينبغي ان يكون في الهجرة المعنوية امن القلب من الوقوع في الموبقات باعمال الحسنات وترك السيئات
وفي حديث ابن عمر ويرفع المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهي الله عنه وهذا
لفظ البخاري ومسلم ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه واله وسلم اي المسلمين خير قال من سلم المسلمون من
لسانه ويده وعن انس رضي الله عنه قال قلنا خطبنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الا قال لايمان اي
على وجه الكمال لمن لا امانة له اي في النفس والاهل والمال ولادين لمن لا عهد له اي على طريق اليقين
بان خذ ر في العهد واليمين قال في المرواة هذا الكلام وامثاله وعيد لا يراد به الانقطاع بل الزجر ونفي الفضيلة
دون الحقيقة انتهى رواه البيهقي في شعب الايمان قال في الترجمة الظاهر ان المراد بالامانة معناها المتعارف
من حفظ الاموال والمجالس وترك الخيانة وبالعهد حفظ الاقرار وصدق الوعد فنفي الايمان والدين
تخليط وتشديد والمراد بما الدين والايمان الكاملان وان اريد بالامانة التكليف الشرعية التي هي منطوقه
قوله تعالى ان اعرضنا الامانة وبالعهد عهد الميثاق في يوم ^{القيامة} قال تعالى الست بربكم قالوا بلى فلا اشكال في ذلك
يشمل قيام الدين والايان ورواها واصولا وعلى هذا التقدير والتكرير والتاكيد في الكلام للحقيق والتفريغ
والله اعلم انتهى قلت وعندى الاول هو الاول والثاني فيه بعد وعلى كل حال الحديث دليل على ان حفظ
الامانة والوفاء بالعهد من صفات الايمان ان المحرم منها محرم عن حلاوة الاسلام ورفعها من علامات
الساعة واشراط القيامة كما في احاديث اخرى وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
ثقتان موحبتان قال رجل يا رسول الله ما الموحبتان قال من مات يشارك بالله شيئا دخل النار ومن مات
لا يشارك بالله شيئا دخل الجنة رواه مسلم تقدم شرح هذا الحديث في الحصة الاولى من هذا الكتاب
وفيه دلالة على كون الشرك في النار وكون الموحدين في الجنة على الاطلاق فيحصل من ذلك ان الشرك
وان كان في اعلى رتبة من العبادة والطاعة والخيرات والحسنات فما قبله جهنم وضاع ما اتى به الجنة

كما قال تعالى عاملة ناصبة وان الموحد وان كان عاصيا مرتكبا لتلكا اثر فاقبته الجنة ارشاه الله تعالى
 كما قال سبحانه ويعفو عن كثير وما اعظم هذه البشارة بالهدى احسن ما قبته نافع الامور كلها وان تجرنا من غيري
 الدنيا والاخرة وعن ابي امامة ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما الايمان قال
 اذا سرتك حسنتك وساءتلك سيئتلك فانت مؤمن اي ايمانك صحيح لان هذه علامة وجود التصديق
 واليقين بالله واحكامه وامارة الايمان باليوم الآخر وجزاء الاعمال ومن مواضع اليقين الذي يجزي الايمان
 به التصديق بجزاء الاعمال قال الشيخ عبد الوهاب المتقي في كتابه بحبل المتين في تقوية اليقين اربعة اشياء
 لا بد لسالك هذا السبيل ان يتقنها الاول التوحيد فيعتقد ان الاله تعالى شانه واحد متصف بجميع
 صفات الكمال وكل ما يقع في العالم ويجري فيه من النفع والضر والخير والشر والمنع والعطاء كل ذلك يتقديرا
 واراذته ومشيبته وفائدته عدم الالتفات الى المخلوقات في هذه الامور الثاني العوكل على الله وعلى خلقه
 في الرزق وفائدته الاجمال في الطلب وعدم التردد والاضطراب عند فقد الاسباب الثالث اليقين
 بجزاء الاعمال فابا وعقابا وفائدته الاقدام على الطاعات والبعد عن المعصية الرابع اليقين باطلاع الله
 تعالى على احوال العباد في كل حال وفائدته السعي في اصلاح الظاهر والباطن والمبالغة فيه قال ابو عطاء الله
 الاسكندري في الحكم علامة موت القلب عدم التمسر والحزن على فوات الطاعة وعدم الندامة والتخالت
 على وجود الزلات قال يا رسول الله فما الاثم قال اذا حالك في نفسك شي فذعه يعنى ان هذه الحياالة
 اماراة لكونه معصية واثما وجريمة وجريرة وهذا هو معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم استغنت قلبك
 ولو افاتك المغنون قال في الترجمة المراد بهذا القلب الفقد القدسي المقل بجلية التقوى المنزوي بقواك ايمانك
 الصافي بصفاة اليقين فمثل هذا القلب اذا تردد في فعل شي ويختلر فيه فذلك علامة ان في هذا شيئا
 من الاثر وليس المراد به قلب عامة المؤمنين المشوبطة المعصية والدورة الذي يكرمه وفاق ويعرف
 منكرا وقال وتعتبر فتوى القلب في موضع فقدت او تعارضت فيه دلائل الشرع كما لا يوجد نص من
 القرآن والحديث والاجماع وكانت افوال اهل العلم هناك متعاضدة متخالفة فتعتبر فتوى القلب و
 شرح الصدر لترجيح قول على قول انتهى قلت وهذا الحديث ايضا من احاديث التبشير والترغيب
 والتسلية رواه احمد ويوضحه حديث ابي هريرة مرفوعا اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها
 تكتب له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى لقي الله متفق عليه **عن**

والصحة في كتاب الاموال

في الاموال

عمر بن عبسة رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت يا رسول الله من معك
 في هذا الامر قال حرو عبد يعني ابا بكر وبلال ووقيل اراد بالعبد زيد بن حارثة والاول اصح لما في رواية
 اخرى عند مسلم ومعه ابي بكر وبلال ووقيل المراد كل الناس من العباد والاحرار كانه اخبر من مستقبل
 الامر وفيه تكلف قلت ما الاسلام اي خصاله وعلاماته قال طيب الكلام واطعام الطعام الطاهر
 ان المقصود ذكر مكارم الاخلاق وحائذ الصفات تكن اتعنى من جملة ما يذكره هذين الوصفين هما التواضع
 والصفوة فانها اصل اوها ادخل واصح بحال المسائل وكذلك الكلام في قوله قلت ما الايمان اي شعبه
 قال الصبر والساحة قيل يحصل جملة خصال الايمان هاتان الصفتان لان في الاولى اشارة الى ترك المنهيات
 كلها وفي الثانية ايماء بفعل المأمورات جميعها كما فسرهما الحسن البصري بقوله الصبر عن معصية الله تعالى
 والساحة على ادائه فرائض الله قال قلت اي الاسلام افضل اي ائتي خلق من اخلاقه واي صفة من صفاته
 خير واي السلم افضل قال من سلم مسلون من لسانه ويده تقدم ثمرة تبا فان قلت اي الايمان افضل
 اي ائتي خصلة من خصاله وشعبه من شعبه خير قال خلق حسن فانه اصل الاحمال واصعب واعلى النفس
 وانفعها للخلق قال قلت اي الصلوة افضل اي ائتي ركن من اركانها واي فعل من افعالها خير قال طول التسبيح
 قال في الترجمة له معان متعددة منها اعتدوا بالخشوع والصلوة والدعاء والقيام والسكوت والمراد به من القيام والابتعاد عن العباد
 في ان طول القيام افضل اطول في السجود فلهذا يوصفون الى الاول واخرون الى الاخر وقال بعضهم طول القيام افضل في
 صلوة الليل وطول السجود افضل في النهار وقد لا تكمل الغريتين مذكرة في شرح سفر السعدي وبقوله صلى الله
 هذين الركنين كلاهما مساويان في الفضل فضيلة القيام بقراءة القرآن وفضيلة السجود بالهيئة صحت
 ان تدل والحنيج ومنه ما اعترضه ان القيام افضل لكثرة المشقة وزيادة الخدم منه انتهى قلت هذا
 تحليل عقلي الحكم شرعي والاول اقله عمر على ما ورد من خبره في وجه حكيمه وتقدير امثال هذه المسائل
 الى عالمها وهو الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم قال قلت اي الهجرة افضل قال ان الهجرة مآثره ربك وامر من
 وهذا في حق من لم يحب عليه الهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام واما من وجبت عليه مع وجود شرائطها
 فعليه ان يجمع بين هذين النوعين والا لم تنفع له هجرته قال قلت فاي الجهاد افضل قال من عقر جواده اي
 قتل فوسه واهريق دمه ولا بد انه سعى غاية السعي واجتهد غاية الاجتهاد حتى وصل الى هذه المرتبة العليا
 وايضا استحق ثواب الآخرة فقط وحرش غلبة ولا ما لا من الله نيا بل ذهب ظاهرا من ان يأكل الدنيا بالدين

تفصي القوت

قال قلت اي الساعات افضل اي لصلاة الليل قال حيث الليل الاخر اي الحصة الرابعة او الخامسة منه
 فان خصي اليه الحصة السادسة كان شاملا للسدس والاخير ايضا رواه احمد هذا الحديث قد اشتغل على
 اوصاف حسنة عديدة ينبغي تخصيصها لكل مسلم مؤمن حتى يكون ايمانه كاملا واسلامه تاما ويستحق
 ما لهذه الصفات من الاجور والثواب **وعن** معاذ بن جبل رضي الله عنه انه سأل النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم عن افضل الايمان قال ان تحب الله وتغضبه تقدم شرح هذه الجملة قريبا وتعمل بها
 في ذكر الله قال وماذا اصنع بعد ذلك يا رسول الله قال ان تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره
 لنفسك رواه احمد وهذا من اصعب الامور عند الجهد الامن وفقه الله ورحمه ولكن ينبغي لكل مؤمن
 ان يجهد في الاتصاف بهذه الصفة مهما امكن ولا يتركها سدى وفيه دلالة على افضلية هذه الخصلة
 وبيان فضيلة الذكر والمحنت على نصح المؤمنين بحب ما يحب له وكراهة ما يكره له في حقهم **وعن** ابن عمر رضي
 عنهم ما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا وان لا اله الا الله و
 ان محمد رسول الله المراد بالشهادة هنا الاقرار بعبادة الكلمة او بما هو في حكمها كقبول الجبرية والصلح والدخول
 في الامان او كان صدور هذا القول قبل شرعية تلك الاحكام ويقوم الصلوة ويؤتي الزكاة فيه ان جازى
 يبين بالشهادة وذكر هذه السببات للاشارة الى تمامها وكما انها بايات اركان الاسلام وقال بعض اهل
 العلم ان القتال ثابت على ترك الواجبات والغرائض والاصرار عليه بالتاويل الفاسد كما قال ابو بكر رضي
 الله عنه مع ما نفي الزكاة بل قالوا ان ترك قوم سنة من شعائر الاسلام كالاذان والخطبة وان يصرون عليه
 فلا امام ان يقا تلوه على ذلك وانما خص الصلوة والزكاة بالذكر لانها اصل العبادات الفاضلة والاشارة
 الى قسمي العبادات البدنية والمالية وهما تذكران في القرآن في موضع واحد كثيرا ولعله لم يفرض في ذلك الوقت
 الا هاتان العبادتان فاذا فعلوا ذلك اي الشهادة والصلوة والزكاة عصوا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاملا
 وحكم الشريعة كالقصاص في القتل والحذف في الزنا وكما خذ شطير المال من لا يؤدى الزكاة وحسابهم على الله
 اي فيما يسترون من الكفر والمعاصي بعد ذلك يعني نحن نعلم بظاهر الاسلام ونترك دماءهم واموالهم معصية
 فان كانوا بطغوا الكفر او العصية فانه حسيبهم يحكم بينهم في الآخرة على حسب ما نعلم متفق عليه الا ان مسلما
 لم يذكر الا بحق الاسلام قال في الترجمة هذا الحديث دليل على قبول توبة المحدثين والزنادقة فان جاؤا
 وتابوا تقبل منهم توبتهم ولا تقتلهم وتكلموا بالظنم الى الله وللعلماء في هذه المسئلة اقوال ذكرها الطيبي

القبول وأظهرها أن لحد واحد وقال قبيحا ثم رجع عنه قريبا وتاب رغبة في الإسلام تقبل قبته وان اصرا
 وتمرد من خوف الروح ودفع الوقت لا تقبل قبته والله اعلم ومن قال ان قوته هو كلاء ليست بمقبولة فمراحم
 انه يقتل فان كانت قبته صحيحة في الواقع تنفعه في الآخرة انتهى **وعن** أبي هريرة رضي الله عنه قال اني
 اعرابى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال دلتى على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال نعم بالله ولا تشرك بشيئا
 ثم يذكرها الشهادتين لشهرتها والسؤال عن عمل بعد ها والمراد بالشرك اما عبادة الاوثان او الربا فان فيه
 لشريك الخلق بالخلاق ولهذا ورد في الاحاديث انه شرك اصغر قال في الترجمة والظاهر من الحديث هو
 هذا المعنى انتهى قلت النكرة في سياق النفي وهو يعم كل شيء يصدق عليه شرعا انه شرك ويدخل فيه الربا في
 اوليا وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدى الزكاة المفروضة قال في الترجمة الزكاة اسم لهذه الفريضة والمراد بها ما
 الصدقة وتقوم رمضان اما خص الفرائض لانها في الاصل تكفى للخجاة من النار والدخول في الجنة ولعل الفرا
 لم تكن في ذلك الوقت زائدة على هذا القدر وحيث ان الاعرابي كان طالبا للاصل دخول الجنة قال والذي ^{نفسى}
 بيده لا انزيد على هذا ولا انقص منه اي لا ازيد عليه شيئا من النوافل ولا انقص من هذه الفرائض وصاحب
 هذا الحال ناج بلا شك وشبهة وان كان مسيئا بترك السنن وبترك النوافل محرما من المراتب والدرجات
 او المراد الزيادة على الحد المشروع والنقصان منه كزيادة الركعة ونقصانها او المراد لا ازيد في السؤال ولا
 انقص في القبول او كان هذا السائل رسولا قوم فحلفت على عدم الزيادة والنقصان في تبليغ الاحكام اليهم
 او هذا الكلام كناية عن المبالغة والشدة في الاخذ والاهتمام بامر الشارع والاول اولى فلما اولى قال النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة يعني الذي يريد ان ينظر رجلا من اهل الجنة فلينظر
 الى هذا الرجل ويبصر بشرة صلى الله عليه وآله وسلم بالجنة لا رأى من صدقه وبيته وعقيدته باحكام
 الدين متفق عليه وهذه البشارة تشمل كل من يعمل مثل عمل هذا الرجل وينبع سيد الرسل في اوامره
 ونواهيه ولا يزيد عليها ولا ينقص منها ومن زاد او نقص فعوض هذه البشارة بمعتاد لانه افطر وفطر
 كحال سائر الفرق غير الفرقة الناجية فمنهم من زاد ومنهم من نقص وخيرهم من تع ولا يزيد ولا ينقص
وعن سفيان بن عبد الله الثقفي قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام قولا لا اسأل عنه احد بعدك
 وفي رواية غيرك قال قل امتت بالله اي يجيب ما يبي به الايمان ثم استقم رواه مسلم يعني اشهد بالتوحيد
 وصدق بالله وباسمائ وصفاته وافعاله وبما اخبر به واقبل امره وخيه ثم التزم القيام بذلك ولا اسف

هي ملازمة الإنسان للصراط السوي والمراد بها هنا الدوام والثبات والاعتدال من دون زيغ وفتور
 قال في القاموس استقام الأمر اعتدل وقال في شرح المحكم هي الاستحكام في اتباع الحق على منج السداد بلا انواط
 وتقريب وفي قواعد الطريقة انما بعثت النفس على اخلاق الكتاب والسنة وجعلها مرتاضة معتادة بتجصيل
 الملكات الراضية لها من الفضائل والفواضل وهي مرتبة عظمى قل من يصيبها من المسلمين ولهذا قيل استقامت
 فوق الكرامة والحديث مقتبس من قوله سبحانه ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا يعني على مثل الالهام
 واجتناب الزواجر فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون **وعن طلحة بن عبيد الله** قال جاء رجل الى رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم من اهل نجد في الاصل ما ارتفع من الارض وبه سميت الاراضى الواقعة بين قنطرة
 والعراق والعورضدة فآثر الرأس ابي منقش شهر راسه شعع دوي صوته وهو الصوت الذي لا يفهم منه شيء
 من دوي الذباب والنحل ولا نفقه ما يقول ابي لا نفقه من جهة البعد تضعف صوته حتى دنا من رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم فاذا هو يسأل عن الاسلام ابي عن فرائضه لا عن حقيقته ولهذا المراد بالشهادتين
 وتكون السائل متصفا به فلا حاجة الى ذكره فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خمس صلوات في اليوم
 والليله فقال هل على غيرهن فقال لا الا ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصيام شهر رمضان
 فقال هل على غيرة قال لا الا ان تطوع وذكره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الزكاة فقال هل على غيرها
 قال لا الا ان تطوع قال طلحة فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم افلم الرجل ان صدق ابي في هذا القول والعمل به او في هذه الرغبة والاهتمام بشأن الاسلام
 المفهوم من كلامه فالتوز والفلاح على هذا المعنى بصدق النية متفق عليه وفي رواية البخاري لا تطوع شيئا
 ولا انقص مما فرض الله علي شيئا قال في الترجمة سأل الرجل عن الفرائض فذكرها له صلى الله عليه وآله وسلم
 وكانت الحج لم يكن فرض في ذلك الوقت او لم يكن الرجل من اهله وكان له امرين التزوج في ذلك الزمان
 او التزليس بفرض قطعي فلم يذكره لئلا ياتى واقول الظاهر ان هذا الحديث غير حديث ابي هريرة المتقدم
 وان الرجل السائل غير الرجل وفي هذا ذكر التطوع وليس ذلك في الاول وفي هذا تصريح بكونه من اهل نجد
 وقد حكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليه بالفلاح فهذا يدل بغير الخطاب على فضيلة اهل نجد
 وانهم من مبغى الاسلام ومتبعيه وفيه بيان كفاية الاستقامة على الفرائض للحجاة من النار والدخول في الجنة
 ذات الانوار **وعن عباد بن الصامت رضي الله عنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

بذلك العلة

وحوله عصاة من اصحابه ابي جماعة وهي من غفر الى اربعين يا بوعزى ان لا يشركوا بالله شيئا ولا يشركوا
ولا تزفوا ولا تقوا الا ذكرهم ولا تاتوا بهنات تغفرونه بن ابراهيم وارجلهم ولا تقصروا في معروف احذروا في
الشرع الشريف - حسه اوقبه قال في الترجمة اصل المباشرة من البيع كان من يجوز مع احد يبيع ذاته يراه
كما يضره بن البدن على البدن عند النبي وقد حوت العمادة ليجز في المعاهدة الصغار والتراد بالاشراك منه في
الاصله او لا ياتي في العال ابي وافق لارجه ليدل المصروفان للفقهاء في بيع من انما يوفد لعدم ان الشراء
يكون في عبادة واعداء بل في كل شئ وهذا اخفى من ديب الذن واحد من ذنبل على سنية من لا يبدوا
ولها انواع فمن انكرها وقد ابعد للنجعة وكآه لطريق على دواوين السدة المطهرة بل ولا على الفقهاء انهم
مع سهولة تناوله وعموم تلاوته في كل مكتب ومدسة فمن وفي متناوياً - ره على الله لا استقامه على اربع
عليه ومن اصاب من ذلك شيئا اي السرفة والزنا وفل الاوكاد حسة كره الزن والجنان المعتز على ابي
في المعروف باقتراح المتكرد لا الشريك فوقب به في الزنا ليجواي العقاب بقرارة انه اي سبب الحولم بقرارة
ولا اصاب عليه بعد ذلك في الاحقة ومن اصاب من ذلك شيئا اخر سوره انه عليه فهو الى الله ان شاء عقاب
وان شاء عاقبه وهذا هو مذهب اهل السنة والجماعة وقالت لبعضه ليعزلة هو جوب العقاب على العاصي وعدم
العزونه وهذا الخبر ورد عليهم والمرحوم انه سبحانه انه يسرف في الاخرة على من سئ عليه في الدنيا ان جبه
سابقة على غضبه ولوليت في الدنيا الا انشاء ان يتردى في الاخرة لا يجد استرورد انما في من روعا - بقرارة
على ذلك متفق عليه وفي تحدي دلالة على ان ذلك من الاصل من السنة وكان لا يعينه على
سنة والنزاهة هو موجب بعضها بعد عصية وانه صير في انما يربها من غيرها اذ في سيرة الله في الدنيا بل
الذكور والله اعلم عن ابي ذر رضي الله عنه قال قلت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم رد عليه قوس
ابصر وهو ناظر ان ثبت رد استيقه فقال ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك اي باستقام على
معناه سنة قال ان مات ولم يقل ما ينافيه وامر بعضه ما ينافيه كما دخل الجنة قلت وان ذني وار قوس
قال وان ذني وار سورة قلت وان ذني وار سرق قال وان ذني وار عرو قلت وان ذني وار ان سقص
قال وان ذني وار سرق فخصمه ان الذنب اسما على الله وهو انما ان في عبادة و... من ما لهم خذيه
نظير حق في ذكره بمعنى الاستعاب اذ ان السواق استبعاد او استعرا لجن الحكماء في حق
على الوجب الكسول ويمكن ان المتكر كان من جهة كمال السرور برحمة الله الشكر وشكره سبحانه على هذه النعمة

نعمة غفران مثل هذا العصيان على رجم انف ابي ذر الرجم مشتق من الرغام بفتح الراء وهو الغراب ورم
 الانف هو الصاقه بالارض والمراد هنا الذلة والافتقار مع الكرامة قال السيد يستعمل مجازا بمعنى كره او
 ذل وكان ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث قال تفاخروا ان رجم انف ابي ذر متفق عليه قال في الترجمة
 يقول ابو ذر ذلك تذكر تلك الحالة وتأكيدا وتحقيقا لها والتنا إذا بها **س**
كره وشنام من أن محبوب جاني كيشي عمر كبدشت وبنوزم لذت آن در دست
 قال هذا الحديث وامثاله تدل على ان المؤمن وان فسق وارتاب الكبيرة فانه يدخل الجنة ان شاء الله ^{تعالى}
 اما به هو الله ومغفرته وكرمه وفضله واما بسفاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او بعد التعذيب
 لو لوج النار على قدر العصيان واما حديث معاذير فعه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسوله
 صدق من قلبه الا حرمه الله على النار فاوله ان الخلود فيها حرام له او المراد بالنار التي اعد للكافرين
 وقال ابن السيب كان هذا الحكم قبل ان تنزل الفرائض وتفرض الايام والنواهي وقال الحسن المراد قول الله
 الكلمة يا ابا ذر حقيها وفرضتها وقال بعضهم المراد تحريمه عليها عند الندم والتوبة ثم مات عليها انتهى في الترجمة
 واقول يا ابي هذه التاويلات اخر الحديث وهو قوله قال معاذ يا رسول الله افلا اخبر به الناس فيستبشروا
 قال ادا بكلوا فاحبر بما عاذه عند موته تاشا متفق عليه فهذا يفيد ان هجر الشهداء تين من صدق القلب
 واخلص النية يوجب حرمة النار على القائل بها ولكن هذا عسير جدا الا من يسر الله عليه كان الصدق
 والاخلاص في آل الناس مفرحان وليس في هذا ان العاصي لا تقبل لان عدم الصدق معصبة عظيمة
 وعدم الاخلاص يحير اليه فلا ينفع القول بها بمجرد اللسان اذ الربك معه تصديق القلب بالاخلاص
 المبحان نعم من اتى بها مخلصا وصدقت منه الذنوب فان عرفه ابي ابي الذي انما فقد صار مطهرا وان لم يعاقب
 عليها وبقت مستورة ففح في مشيئة الله تعالى والله لا يمتك ان شاء الله تعالى ما ذر ستره في الدنيا وحمته
 اوسع من ذنوبنا ومغفرته ارحم عندنا من اهلنا والله اعلم قال في الترجمة من ذهب اهل السنة والجماعة ان
 الفاسق مؤمن ومال المؤمن اخر الجنة والاحاديث الصحيحة في هذا الباب كثيرة طيبة جدا وعليه
 اجتماع سلف الامة من الصحابة والتابعين وكذلك اعتقاد الامة قبل ظهور اهل البدعة التي جرت فيها ^{هم}
 ومنه هو الا ان الفاسق ليس ممنوع من دخول الجنة في النار وان العمل داخل في حقيقة الايمان قالوا ان
 قلنا ان العبد يدخل الجنة بمجرد الايمان به من هذا ما علمنا على الاعمار والغرور وان يكافى المعاصي

والفجور وهذا الاعتقاد يخرج الناس عن رتبة الملة وقيد الشريعة وليس هذا من هؤلاء الصالحين لأن العقوبة
 والوعيدات الواردة في شأن العصاة تكفي للانتذار والانتجار وإن شاء يعذب على معصية واحدة
 عذابا غير مجذوذ وإن شاء عفا عن معاصي لا تتأخر وقد ورد أن مدة عذاب المسلمين الأثمين سبعة
 آلاف سنة مثل عمر الدنيا وفي بعض الروايات سبعون الف سنة قال وصدور هذه الكلمة بالصدق
 والأخلاص والثبات والديموم عليها من غير عروض مناف ومخالفة لها من الشك والتردد ليس بسهل
 لا سيما من أهل الفسق والفجور المملوءة قلوبهم بالظلمات المحشوة بواطئهم من الشبهات وهم واقعون في وسوسة
 الاستغفان والاستقلال فإن حصل التصديق اليقيني مع وجود الفسق ويكون صدور المعصية بغير الشبهة
 والنفس وكان الخوف والنجوع والعزم على التوبة مقارنا بها فالرجاء من الله سبحانه بمقتضى وعده الصادق
 وكرمه الواقف أن يغفر له ويعفو عنه ويدخله الجنة آخر ولو بعد الجزاء والعذاب والعقاب لمن يشاء
 فإنه يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد انتهى قلت لا يريب أن الأيمان بين الخوف والرجاء ولكن ينبغي أن يكون خائفا
 غير أيسر وراجيا غير آمن وأن الله عند ظن عبده به كما ورد بذلك الحديث الصحيح ولا بد من أن يحسن الظن
 بالله عند الاختصار خاصة المصم بلغت ذرى في عنان السماء فأغفر لي كلها يا رب الأرض والسماء فإنه لا يغفر

الذنوب إلا أنت ولا رب ولا اله سواك وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قال رسول الله
 صلواته عليه وآله وسلم من شهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له وإن محمدا عبده ورسوله وإن عيسى عبد

ورسوله وابن أمته وكلمته القاهها إلى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان
 من العمل حسنا أو سيئا قليلا أو كثيرا مستحق عليه قال في الترجمة هذا الحديث صحيح في مذهب أهل السنة
 والجماعة انتهى يعني يدل على أن الفساق يعفى عنهم ويقفر لهم ويدخلون الجنة بفضل الله ورحمته قلت لو

ذلك لم ينج أحد قط من النار فإن الحال كما قبل

من الذي ما ساء فظ ومن له الحسن فقط

بل إلى الأمر منذ زمن طويل إلى قلة أهل التقوى وكثرة أصحاب الفتوى فإن لم يغفر الله لعبادة وأما ما قلنا
 والذنيات فمن ذلك الذي يغفر لهم ويعفو عنهم وهذا الكلام فيمن تصدر منه الأثام بشامة الأعمال والفرس
 وغلبة الهوى واغواء الأبالسة ثم يندم ويتوب ويقطع من الذنوب ويغفرت ويسقيها وأما من فسق وقرد واستغف
 ولم يبال بشيء من الوعيدات والزواجر وقهر على الله فحكمه آخر وأمره إلى الله والله أعلم وفق الحديث كدالة

على اخلاص التوحيد ونفي الشرك والتدين في الشهادتين يكون المسيح عبد الله سبحانه وابنا لامته رد على
النصارى لانهم يقولون ان عيسى ابن الله وانه الله وفي اثبات الرسالة لم رد على اليهود ايضا في انكارهم الرسالة
قال في الترجمة يقال للمرأة امة الله كما يقال للرجل عبد الله لان الرجال كلهم عباد الله والنساء كلهن اماء الله
انتي واقول ما احب هذه الالقاب وما اصدقها عند اولي الابواب اللهم حققنا بعبدة واجعل ذكر اننا
من عبادك الصالحين وانثانا من امالك الصالحات امين يا رب العالمين **وعن عمرو بن العاص رضي**

عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقلت بسط يمينك فلا يبعك فبسط فقبضت يدي فقال مالك
يا عمرو قلت اردت ان اشترط قال تشترط ماذا قلت ان يعفري قال اما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم

ما كان قبله من المظالم وغيرها وان الحجرة تهدم ما كان قبلا من الذنوب صغائرها وكبائرها وان الحجريد
ما كان قبله من المعاصي والاثام قال السيد هدم الاسلام ما كان قبله مطلق مظلمة كانت او غيرها
صغيرة او كبيرة واما الحجرة والحج فانها لا يكفران المظالم ولا يقطع فيما بغضان الكبار التي بين الصديقين
فيعزل اليهود بشي على هدم الصغائر انتي وفي الترجمة هدم الحجرة والحج مخصوص بغير المظالم وورد في
الحج قول هدم المظالم ايضا وجب - فيه حديث ايضا والله اعلم انتي قلت سياق الحديث في الاسلام وفي
الحجرة والحج واحدا فنقول بصوم الهدم في الاول لاني الاخيرين من باب تخرت واسعا ليس رحمة الله واسع
من ذلك لاسيما من سلم اوها جزر حج تائبا نادما قائما فيما يستقبل وان كان لا يد من التائب مثل هذا الحديث
قالذي يستحسن ان يارل ما ورد خلاف هذا الحديث لاهذ الحديث حياية بجانب توسيع الرحمة ورعاية
لسبقها في غضبه سبحانه وقد دلت على ذلك دلائل من الاحاديث العجيبة كما دلت الادلة على عدم عفو
الكبائر وهدمها بتمام مثلا والله اعلم **وعن** معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله

اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار قال لقد سالت عن عظيم اي شيء عظيم او سؤال عظيم وان لا يسبر

على من يسيرة الله عليه تعبد الله ولا تشرك به شيئا وقيام الصلوة ووقوف الزكاة وتصوم رمضان وتبج البيت
هذه خمس اعمال اذا عمل بها احد من بشهد بالشهادتين قاله يدخله الجنة ويباعده من النار ولكن الحفظ
من الشرك اكمل خفاؤه ودقته عسير جدا فكد الاتيان بسائر ما ذكر على وجه الاتباع يعسر جدا فان النقص
فبها قد سرى منذ ضعف الاسلام وصار اهله غرباء في الاثام ودخلت فيها اقسام البديع والفسادات
ولم يعصم منها الا من رحمه الله وعصمه ووقفه لاسوة الكتاب والسنة وترك الأراء واهواء الرجال الشديدين ^{المنته}

ثم قال الا ادلك على ابواب الخير الصوم جنة من اصابه سم المعصية الى الصائم تمنعه الشهوات وسدته
 طريق الشيطان والصدقة تطفى الخطيئة وتحيي نار العصيان كما يطفى الماء النار فقل له تعالى ان الحسنات
 يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذآكرين وتسميت صدقة لئلا تتعال على صدق دعوى الايمان وعجبة
 تعالى لصلحتها وفيها ايصال النفع الى الغير وخير الناس من يتفجع الناس وصلوة الرجل في جوف الليل لانها طريق
 لدخول الغيوض والافاروس سبب لاطفاء نائرة الخطيئات **س** الليل للعاشقين ستر ياليت وقائه
 تدوم ثم نلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الآية استشهاده اجماع على فضيلة صلوة الليل
 والصدقة تتجاف في جنابها عن المضاجح حتى يبلغ يعلمون وحاصلها ان الله تعالى اشق على الذين يقومون
 من مضاجعهم فيصلون في الليل يكون الراحة ويؤثرون الحنة لرضاء الله تعالى وينفقون المال في سبيله

ثم قال الا ادلك براس الامر وعموده وذروة سنامه الذروة بكسر الذاك وضمها المكان المرتفع وعلى
 الشيء والسنام بفتح السين والنون ما ارتفع من ظهر الجبل قريب عنقه قلت بلى يا رسول الله قال واس الامر
 الاسلام وعموده الصلوة وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله الملاك بكسر الميم

وفتحها في اللغة وفي الرواية بكسر الميم وهو ما به احكام الشيء وتقويته قلت بلى يا نبي الله فاخذ بلسان فقال
 كف عليك هذا اي عالا يعني فقلت يا نبي الله وانا لما اخذون بما تكلم به قال تكلمت كما تكلم به
 يكب الناس النار على وجوههم او على مناخرهم الاحصاء ثلث سنتم اي محصودا تماشبه ما يتكلم به الانسان
 بالزرع المحصود بالخجل وهو من بلاغة النبوة اي كما ان الخجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس والحيد والردي
 فكذا لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام حسنا او قبيحا كذا في المرقاة وقال في الترجمة هذا باعتبار
 الأكثر والأغلب فان غالب البلايا التي تصيب الانسان في الدنيا والآخرة تأتي من طريق اللسان

بر چه بر آدمی رسد ز زبان * هـ از آفت زبان بهش

انتهى قلت وفي التنزيل الكريم وما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد واذا كتبت كل لفظ ملفوظ من
 كل انسان واخذ عليه فاهلاك قريب من شره فاعله الامن رحمه الله وحفظه من تلك الحصاد
 رواه احمد والترمذي وابن ماجه وهذا الحديث من جماع الكلم وفيه من الفوائد ما لا ياتي عليه المحصر
 ان ذهبت اشوجه لجامع مؤلف مستقل فان كل جملة من جملة دفتر من دفتر الحكمة الايمانية وباب واسع
 من ابواب الخيرات الاحسانية والله اعلم من يوفق لذلك ومن يحرم ما هناك وعن عثمان

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله ابي
 علم يقيناً سواء قدر على الاقرار باللسان او لم يقدر عليه واكتفى بالقلب او جهل وجوبه او لم يطالب به
 او اتق به اذ ليس فيه ما يفتني تلفظه كذا في المرقاة والمراد القول بالشهادتين لا بواحدة منهما كما هنا لان
 التوحيد لا بد له من الاقرار بالرسالة والكلمة الاولى عنوان للشهادة الاخرى وهي مشهورة شائعة
 فلذا قد يكتفى بذكر احدهما ويكون المراد كليهما ادخل الجنة وان دخل النار في مقابلة المعاصي ويرى
 العذاب ويمكن ان يعفى عنه بشفاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا يدخل النار اصلاً قاله
 في التبركة وعلى كل تقدير الحديث بشارة عظمى لمن يوحد الله بقلبه ولسانه او بقلبه فقط عند عدم
 القدرة على اللسان والتلفظ به من خرس وفي حالة حضور الموت ونحوهما رواه مسلم وفي رواية حديث
 ابي هريرة الطويل مرفوعاً وفيه من لقي يشهد ان لا اله الا الله مستيقناً بما قلبه بشراً بالجنة اخرجه مسلم
 ايضاً وفي اخره خلاصه يعنون ان العامة اذا بشروا بهذه البشارة يتركون العمل بخلاف الخاصة
 فانخرادوا بشراً وازدادوا وعلا وبالجحمة حاصل الحديث ان الجنة حصولها موقوف على التوحيد و
 اخلاصة على الشهادة بالرسالة ولين موقفاً على العمل حتى يظن ان من ليس له عمل صالح لا يدخل الجنة
 وان كان مستيقناً بما قلبه بل مقتضيه رحمة الله ان يدخل اهل التوحيد فيما على ساكنان منهم من العمل
 وهذه بشارة لاتساويها نعمة وفضيلة رحمانية لا تاذيها مزية العزم احياناً على اخلاص التوحيد و
 امتناع على صالح العمل فان الاعتبار بالخيراتيم وفي حديث معاذ بن جبل يرفعه مفتاح الجنة شهادة ان لا اله
 الا الله رواه احمد يعنى مع محمد رسول الله والمعنى ان مفتاح كل احد من المسلمين والمسلمات لدخول الجنة
 وقع يا بهامي هذه الشهادة لكن قيل لو هب بن منبه ليس لا اله الا الله مفتاح الجنة قال بل ولكن ليس مفتاح
 الاوله اسنان فان جئت بمفتاح له اسنان فتح لك والامر بفتحك رواه البخاري في ترجمة الباب ويزيد
 ايضاً حديث اخر من معاذ بن جبل مرفوعاً من لقي الله لا يشرك به شيئاً ويصلي الخمس ويصوم رمضان يغفر له
 قلت افلا ابشرهم يا رسول الله قال دعهم يعملوا رواه احمد اي يجتهدوا في زيادة العبادة ولا يكفوا على

هذه الاعمال ولا يرتكبوا قبائح الافعال

باب في ذكر الايمان بالقدر

قال تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر اي خلقنا كل شيء من الاشياء متلبساً بقدر قدرناه وقضاء

أخبار القدر

تضيانه في سابق علمنا مكتوب في اللوح المحفوظ قبل وقوعه والقدر التقدير قال الخطابي وقد يحسب من
 من الناس ان معنى القضاء والقدر اجبار الله العبد وقهره اياه على ما قدره وقضاه وليس الامر كما يتوهمون
 وانما معناه الاخبار عن تقديم علم الله بما يكون من اسباب العباد وصدورها عن تقدير منه وخلق لها
 خيرها وشرها والقدر اسم لما صدر مقدر راعن فعل القادر والقضاء معناه الخلق كقوله فقضاهن سبع
 سموات اي خلقهن قلت وهو بمعنى الحكم ايضا قال النووي ان مذهب اهل الحق انما القدر ومعناه ان الله
 قدر الاشياء في القدم وعلم انما استتبع في اوقات معلومة عنده سبحانه على صفات مخصوصة في تقع على
 حسب ما قدرها الله وانكرت القدرية هذا وزعمت انه سبحانه لم يقدرها ولم يتقدم علمه بها وانما استتبع
 العلم اي انما بعلمها سبحانه بعد وقوعها وكذا برأى الله تبارك وتعالى عن اهل العلم بالباطن والاكابر انتهى قال
 في فتح البيان قد تظاهرت الادلة القطعية من الكتاب والسنة والاجان الصحابة واهل العجل والعقد من
 السلف والخلف على اثبات قدر الله سبحانه وقد قرر ذلك ائمة الحديث واهل السنة احسن تقرير
 بدلائله القطعية السمعية والعقلية ليس هذا موضع بسطها والله اعلم وقال الامير اعين ما تخفون
 والله خلقكم وما تعلمون ما امو صولة اي وخلق تذيي لصونه على العموم ويدرس فيه كمن علم الله
 تخفون بما دخلا اوليا ويكون معنى هذا التصوير والنحت ونحوها علم انما نزع سورته منه ويرجى ما قبل
 اي تعبدون الذي تخفون او مصدرية اي خلقكم وخلق عبادكم وجعلها الاشبه به دنبا على خاتمة افعال
 العباد لله تعالى وهو الحق فان فعلهم كان بخلق الله فيهم فكان مفعولهم ان وقع على فعلهم اولي ذلك و
 يرجع على الاول بعدم الحذف والمجاز ويجوز ان تكون ما استفهامية اي اي في تعلمون ومعنى الاستفهام
 التوبيخ والتوبيخ ويجوز ان تكون نافية اي ان العمل في الحقيقة ليس كمر فاقم لا يعملون شيئا وقد طول
 الرمحشي في اكتشاف في رد قول من قال انها مصدرية ولكن بما لا ظائل تحته وجعلها موصولة اولي
 بالمقام وادق بسياق الكلام كذا في فتح البيان والمقصود هنا من ايراد هذه الآية الرد على القدرية والاعتناء
 القائلين بان اعمال السباد مخلوقة لهم لا الله سبحانه ولا في اصريح من هذه على هذا المراد على الايات الاخرى
 تدل له كقول تعالى يقولون هل لنا من الامور شي قل ان الامر كله لله اي ليس لكم ولا لغيركم منه شيء
وقال تعالى وما تشاؤون الا ان يشاء الله اب الامر انيه سبحانه لا انبيكم والخير والشر بيد الله لا بيدكم لا يانع
 لما اعطى ولا منع فمشيئة العبد مجردة لا تاتي بخير ولا تدفع شر وان كان بنا على المشيئة الصالحة

الرد على القدرية والمعنى له

ويؤجر على قصد الخير كما في حديث انما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما فرى قال الزجاج اي لستم تشاؤن
 الإعمشية الله والآية الشريفة حجة على المعتزلة والقدرية النفاة لمشيئة الله المشبهة لمشيئة العباد وما ^{جلم}
 بكلام الله وكلام رسوله وابعدهم عن مدارك الشرع وفهم الكتاب والسنة **وقال تعالى** واعلموا ان الله ^{جلم}
 بين المرء وقلبه قال ابن جرير هذا من باب الاخبار من الله عز وجل بأنه املك لقلوب عباد عباد منهم وان يحول
 بينهم وبين الافئدة اذ شاء حتى لا يدرك الانسان شيئا الا بمشيئته عز وجل قال ابن عباس يحول بين المؤمن
 وبين الكفر ومعاصي الله وبين الكافر وبين الايمان وطاعة الله وقال السدي يحول بين الانسان وقلبه
 فلا يستطيع ان يؤمن او يكفر الا باذنه وارا دته قيل وهذا القول هو الذي دلت عليه البراهين العقلية
 لان احوال القلوب اعتقادات ودواع وارا دات وتلك الارادات لا بد لها من فاعل مختار وهو الله ^{تعالى}
 فثبت بذلك ان المتصرف في القلب كيف شاء هو الله فالعنى انه يحول بين المرء وخواطر قلبه او اذراك قلبه
 بمعنى انه يمنع من حصول مرادة او يمنع من الادراك والفهم كما منع المقلدين عن درك الكتاب وفهم الحقائق
 المستطاب قال مجاهد يحول حتى يتركه لا يعقل فهم لا يجادون يفقهون حديثا وياي حديث بعدة يؤمنون
وقال تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وقد ورد في الكتاب
 العزيز ما يفيد مفاد هذه الآية كثير كقوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعرفون عن
 كثير وغيرها وقد يظن ان هذه الآية تنافي قوله سبحانه قل كل من عند الله وليس كذلك فالجمع ممكن بان
 اضافة الاشياء كلها الى الله حقيقية والى فعل العبد مجازية **وقال تعالى** وخلق كل شيء من الموجبات
 مما نطق عليه صفة المخلوق فقدره تقديرا اي قدر كل شيء مما خلق ليحكمته على ما اراد وهيا هنا يصلح له و
 سواء تسوية لا اعوجاج فيه ولا زيادة على مقتضيه حكمته ومصطلحه ولا نقص عن ذلك في بابي الدنيا والآخرة
 قال في فتح البيان وهذا اوضح دليل على المعتزلة في خلق افعال العباد انتهى **وقال تعالى** وكل شيء فعلوه
 في الزبر ابي في اللوح المحفوظ اودوا ووين الحفظة البررة وكل صغيرة وكبير مستظرا اي كل شيء من اعمال الخلق
 واقوالهم وافعالهم وما هو كائن منهم مسطور في اللوح المحفوظ صغيرة وكبيرة جليده وحقيقته **وقال تعالى**
 ما اصاب من مصيبة في الارض من زلزلة وفحط مطر وجذب وضعف نبات وقلته ونقص قاروعا
 زرع وقيل اراد بها جميع الحوادث من خير وشر ولا في انفسكم من الاوصاب والاسقام قاله قتادة وقال
 مقاتل اقامة الحدود وقال ابن جرير هضيق العاش وقيل موت الاولاد وقيل غير ذلك واللفظة انوسع

سماها لك الا في كتاب ابي مكتوب في اللوح المحفوظ من قبل ان نبرأها اي فخلقها قال ابن عباس هو
 شيء قد فرغ منه قبل ان تبرأ الانفس وهذا يدل دلالة واضحة على ان القدر خيرة وشرة وحلوة ومره
 وقليلة وكثيرة من الله لا فعل للعبد فيه ولا عمل بل العبد وحده وفعله وقوله وكل شيء يصدر منه
 فانه خالقه جميعه لا رب سواه ولا فاعل الا اياه **وقال تعالى** الذي خلق فسوى والذي قد فهد
 الا ولى عدم تعيين فرد او افراد ما يصدق عليه قدر وعدي الا بدليل يدل عليه ومع عدم الدليل
 يحل على ما يصدق عليه معنى الفعولين بما على البدل او على الثمول وعلى كل حال الآية دليل على ان
 الخالق لكل شيء والقدر له والهادى اياه هو سبحانه لا فعل في ذلك لاحد من مخلوقاته وهو المراد من

علي رضي الله عنه قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** لا يؤمن عبد حتى يؤمن بارتب خصال يشهد
 ان لا اله الا الله واني رسول الله اي يقر بالتوحيد والرسالة وهو اصل الايمان وعموده الذي لا يستقيم

لاحد الايمان الا بالاعتراف به لسانا وبالصدق جنانا بعنتي بالحق اي الى كافة الخلق ويؤمن بالموت
 اي بغناء الدنيا وهلاكها بجميع اجزائها او المراد ان يعتقد ان الموت ياتي بحكم الله لا بالطبيعة وفساد
 المزاج او المراد العمل على مقتضى الايمان بالموت والبعث بعد الموت اي احياء الله الموتى بعد الموت
 وحشره ايام من القبور وغيرها ويؤمن بالقدر اي بتقدير الله الذي قدر الجواهر والارض والذوات
 والصفات وجميع الكائنات وعيتمها رواه الترمذي وابرماجية قال في اشعة المعاني في التمام
 القدر بالتحريك القضاء والحكم وفي النهاية القدر ما قضى الله وحكم به من الامور وقد سكن ^{القدر} _{القدر}
 هي التي تقدر وتقضى فيها ارتبة العباد واجمالهم وفي الصراح القدر بالسكون وبالحرنة تقدير الله الحكم
 على العبد وبهذا يظهر ان القضاء والقدر بمعنى واحد وقد يفرق بينهما فيقال القضاء هو الحكم الازلي والقدر
 وقومه في الازل وبهذا المعنى يكون القضاء سابقا على القدر كما قال سبحانه يحيى الله ما يشاء وينبت وعند
 ام الكتاب فالحو والاشياء عبارة عن القدر وام الكتاب عبارة عن القضاء وقد يطلق على عكس ذلك
 فيراد بالقدر التقدير الازل وبالقضاء الابداعي وفقه كما قال فقضا من سبع سموات اي خلقهن وعلى
 هذا فقوله جفت النعمانها هو كائن عبارة عن التقدير وكل يوم هو في شأن عبارة عن القضاء قال ابن تيمية
 في المقصد الاسنى في شرح اسماء الحسنى ان الحكم والقضاء والقدر توجده الامم ^{الله} ب نحو الاستبصار والحكم
 مطلق والله سبحانه مسبب لجميع الاسباب مجملها ومفصلها وينبت ^{الله} ب من اعم القضاء والقدر

فالقدر لا يبدى الا لى لاصل وضع الاسباب حتى تنوجه الى جانب المستباح له واقامة الاسباب الكلية
 وابتعادها كخلق الارض والسموات والكواكب مع حركة قائم التناسل لها ونحوها مما لا يتغير ولا يتبدل
 ولا يعدم الى اجل سمي هو القضاء وتوجيه هذه الاسباب بالاحوال الدائمة والحركات المنتسبة للحدوث
 المقدرة المحسوسة الى جانب المسببات وحدوثها انما فانها هو القدر فالحكم هو التدبير الكلي لجميع الاوامر وكل
 البصر القضاء هو وضع الكل للاسباب الكلية الدائمة والقدر هو توجيه هذه الاسباب الكلية بالمسببات المعدلة
 بعدد معين لا يزيد ولا ينقص ومن هنا انه يخرج شي من الاشياء من قضاءه تعالى وقدره ولا يقبل الزيادة
 والمقصود بمكانه ما اعظم شأنه والمراد بالامان بالقدر ان في من بطن كل ما يقع في العالم من الخير والشر
 واعمال العباد وغيرها جميعها بتقدير الله وانه تعالى قدر الكائنات في ازل الازل الى ابد الاباد وكلها مخلقة
 وازادته ومشيئته لا يخرج ذرة من تقديره ومع هذا العباد في افعالهم اختيار ما يترتب عليه الثواب
 والعقاب وتصور هذه المسئلة وتقديرها والجمع بين قضية التقدير والاختيار وترتب الجزاء الحسن والقيبي
 عليها ذواشكال وصعوبة تامة والذي ينبغي ان يقال في هذا المقام هو ان في الاذي صفة يقال لها الاختيار
 وانه على بصيرة منه يرجح احد جانبي الفعل او الترك على الجانب الاخر باعتبار الشوق او المنفرة بخلاف
 حركة المرتعش فان الاختيار له فيه اصلا فذهب الجبرية القائلة بان حركات الاذي مثل حركات
 الجحادات فاسد من ابطال الباطلات وهذا معلوم بالمشاهدة وقد علم من الكتاب والسنة ان الاشياء
 كلها ادرت في الازل وكلها ارادة الله ومشيئته وسنة وابتعاد ففسد ايضا من ذهب القدر ^{على} القائل
 ان الاذي خالق لا فعال مستقل في احواله وحقيقة الحال انه بين الجبر والقدر كما قال امام العرفاء
 جعفر الصادق سلام الله عليه وعلى آياته الكرام لا جبر ولا قدر ولكن امرين وان الله سبحانه خلق
 الاسباب والشرائط في ابتعاد الاشياء على طريق جريان العادة كما خلق النار للاحراق والتخفين والماء للري
 والنبيل والطعام للشبع والسيف للقطع وذلك كما بمخلقه وابتعاده بدولية هذه الاسباب ولو شاء لمخلقه
 بلا اسباب وان شاء لم يوجد مع وجود السبب فقصد الاذي واختياره سبب لخلق الله الفعل له وهو
 الخالق لكل وجود الاسباب والمسببات والشرائط والشروطات جميعها واقعة في حبطة القضاء والسنة
 ولا تنافيها والامر والهي يحكم الربوبية والعبودية والثواب والعقاب تصرف منه سبحانه في ملكه بفعالها
 انشاء وحكمه ايريد ولا يبدى لى لى يفعل وهو سائلون وقيل ان القدر سبب لم يطلع الله عليه عن الانبياء

والاولياء ولا يظهر حقيقة هذه السر الا في دار الجنة التي هي محل ظهوره وهذا الشكل لا يخل الا هناك قال
 والمظاهر ان سيد الانبياء وخلاصة الاصفياء صلى الله عليه وآله وسلم مستثنى من هذا الحكم لان الله اعطاه
 علوم الاولين والآخرين واداء حقائق الاشياء كما هي والله اعلم وعلمه احكم انتهى ما في الترجمة واقول هذا
 الاستثناء غير صحيح ان ياق المدعي بدليل صحيح من كتاب الله العزيز والسنة الطاهرة دال على صحة هذا الذي
 والا فالظاهر الذي لا شك فيه ولا ريب ان سر القدر والقضاء من جملة علوم الغيب وهذه العلوم لا يعلمها
 الا الله فانه المستأثر بذلك ولا يعلم الانبياء والرسل ولا الاولياء والاصفياء منها الا ما اخبرهم به سبحانه وما
 اخبرهم به فقد بلغوه الى اصمهم ولم يخفوا منه شيئا ولم يستغنوا عن احد منهم بامر خاص خفية فادعاء
 علم القدر والقضاء لرسلنا صلى الله عليه وآله وسلم دونه داحضة وحجة ساقطة لا يساعدها نفس من
 القرآن ولا سنة من سنن الاسلام ولعل بعض الصوفية ايضا ينجوا بذلك في حق صلى الله عليه وآله وسلم
 عند غلبة السكر وكذلك بعض العلماء ولعمرك انهم في اسرتهم يجهلون واحاديث السكرارى تطوى ولا
 تروى والشجيرة بدنية والكهر بصر على ايمانه لا يقدم على مثل هذا الحكم ابدا وانما يقتصر على ما ورد من الله تعالى
 او من رسوله وان كنت ممن لهم قلب سليم فالحق في هذا الباب عدم الخوض في ذلك حقا ثقته ودقايقه فان الله
 ورسوله انما دعانا الى الايمان به ولم يكلفنا بالخوض فيه فاننا والتحق في شيء ليس بقدرتنا الاطلاع عليه
 ولا العلم به بل صريح الايمان ان نظويه على غيرة وكل العلم بذلك الى عالمه وهو الله تعالى فقط **وحسب**

ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صنفتان من امتي ليس لهما في الاسلام
 نصيب المرجئة والقدرية المرجئة بالهمز من الاجراء وهوان تاخير قالوا ان الافعال كلها بتقدير الله ليس
 للعباد فيها اختبار وانه لا يضحح الا يبين معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة والقدرية تنفع الدال ويسكنهم
 المنكرون القدر والحق ما بينهما كذا في المرقاة وعبارة الترجمة هكذا المرجئة طائفة قائمة بان الايمان قول بلا
 عمل وهو المرجئة لتأخيرهم العمل واسقاطه عن الايمان والاكثار على اهم فقرة قائمة بانه لا فضل للعباد
 ولا مدخل ولا اختيار له فيه ونسبة الفعل اليه كنسبة الفعل الى الجادات كما يقال دار الرحي وجري النهر
 وسال الروادي وانت الربيع ويقال لهؤلاء ايضا المجبرة فاما القدرية فمنسوبة الى القدر لانهم منكرون له
 ومذهبهم ان العبد خالق لافعاله مستقل في اعماله ولا قضاء ولا قدر سببه والقدرية اعم الدال والمجبرية
 بفتح الباء للمشكلة والاصل فيه السكون نسبة الى المجبر قال ويسمى صاحب آفة اهل السنة للتعصب **القدرية**

المرجئة

القدرية

في مذهب الاعتزال والقدر مرجئة وجبرية لانهم لا يدخلون العمل في حقيقة الايمان ولا يقولون ان العبد
 خالق لافعاله قال وهذا غلط لان اهل السنة والجماعة يقولون ان الايمان عبارة عن التصديق والاقرار وان
 العمل سبب كماله لان الايمان قول بلا عمل فمذهبهم هو التوسط بين الجبر والقدر وتكبر امرين انتهى
 واقول الحكم على اهل السنة بانهم لا يدخلون العمل في حقيقة الايمان على الاطلاق ليس مستقيم اما ولا
 فلان اهل السنة والجماعة في الحقيقة عبارة عن اهل الحديث واحكام الاتباع بالاحسان وهم كلهم اجمعون
 يعتبرون العمل في حد الايمان وبهه واما ثانياً فلان المحابلة والشافعية قائلون بدخوله فيه ايضا وبه قال
 بعض الحنفية واعتبره كما في ما لا بد منه نعم المشهور من مذهب الامام ابو حنيفة صح ان العمل لا يدخل في
 معنى الايمان وهو قول ضعيف ولهذا اعداه الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله تعالى من المرجئة وتاويله الشيخ
 احمد الدهلوي في التفهيمات بقوله والامام المذكور مجتهد والمجتهد يخطئ ويصيب وعلى الخطأ اجر كما انه على
 الاصابة اجران لكن الشكوى من مقلدية كيف يقولون بقوله بعد ظهور ضعفه او خطاه فهم غير معذورين
 كما انه معذور بل ماجور والحق الحق بان يتبع رواة الترمذي وقال هذا حديث غريب والغريب من قسام
 الاحاديث الضعيفة والصحيح ينحصر في الاحكام بل هو الحجة ثم الحسن لذاته ثم الحسن لغيره قال في الترجمة هذا
 الحديث وامثاله صحيح في تكفير انتدرية والمرجئة لكن الصواب ان لا يسارع الى تكفير اهل الاوهام المتأولين
 لان هؤلاء لم يخفوا والكفر لم يرضوا به بل فروا من الكفر بالتاويل وتسلوا بالكتاب والسنة وبدوا الجهود
 في اصناف الحق فاخطأوا ولم يصيبوا والفرق بين لزوم الكفر وبين التزامة كاشن وهذا هو العول المختار من علماء
 الامة وفيه الاحتياط وقد فهمنا عن تكفير اهل القبلة وكل ما ورد في شأن هؤلاء مما يدل على كفرهم فمن
 باب الضر والتشديد والمبالغة في التضييل وفي صحة هذه الاحاديث الواردة فيهم ايضا كلام علماء
 الحديث انتهى اقول الكفر كفر التصريح وكفر التاويل والاول واضح والثاني محتمل فلا ينبغي لمن مسلم ان يبادر
 الى الحكم بالكفر المتأولين فان هذا الحكم يرجع اليه وهو يوء به وان مست الحاجة ودعت الضرورة الشرعية
 والمصلحة المللية الى الحكم بذلك فالطريق الاسلام ان يقول ان الشرع ورد بكفر هذا الامر ولا يكفر معينا وهذا
 القدر يكفي للزجر والنهي الا ان يرى من احد منهم كفرا ابواحاوا كما راصر بالضروري من ضروريات الشرع
 وجد لعقيدة من العقائد الثابتة بالكتاب والسنة فلا مضائق في الحكم عليه به ولكن لا يلجى الى تعيين
 الاشخاص ايضا منها كالرافضة القائلين بالوحى الى ائمة العترة او الخواص الذين ورد فيهم الخبر من كلام النار

وأما المعتزلة والزيدية ومقلدة المذاهب الأربعة فلا أعلم محققاً قال بتكفيرهم بل غاية ما هنالك أنهم
 أهل بدعة وهوى ورأي والله أعلم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم يقول يكون في امتي خسف وصحنه وذلك في المكذبين بالقدر الخسف هو الغيبة في الأرض والذها
 تحت الثرى والخسف هو تحويل الصورة إلى ما هو أقيس منها قال في الترجمة ومن هنا علم أن القدرية اسم لجماعة
 أنكروا القدر لا اسم لجماعة أوثق كما قال هؤلاء أن هذا الاسم أنسب وأولى بأهل السنة خذ لهم الله تعالى
 انتهى رواية ابوداود وروى الترمذي نحوه والحديث دليل على وقوع الخسف والصح في هذه الأمة قبل
 يوم القيامة كما وقع في الأمم السالفة وقال بعضهم المراد أن كان ذلك فيكون في هذه الفرقة والأول
 أولى لما ورد الحديث بوقوعها في آخر الزمان ولفظه عن انس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال
 يا انس ان الناس يمضون امصاراً فان مصراً منها يقال له البصرة فان انت صررت بها او دخلتها فإياك و
 سبلها وكلاهما ونظيلها وسوقها وبابها وعليك بضواحيها فانه يكون بها خسف وقذف ورجف
 وقوم يبيتون ويصيحون قرده وخنازير يبيض لهذا الحديث في المشكوة وقال الخزي رواية ابوداود من
 طريق لم يجهزم به الراوي بل قال لا أعلمه إلا عن موسى بن انس عن انس بن مالك وفي الباب غير ذلك
وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القدرية مجوس هذه الأمة أي
 هذه الفرقة المنكرة للقدر القاتلة بخلق العباد افعالهم حالها واعتقادها في ملة الاسلام يشابه حال الجوس
 وعقيدتهم القائلين بتعدد الآلهة وانتبات القادريين يزدان واهم من وان اولها خالق الخير وهو الله والآخر
 خالق الشر وهو الشيطان وقد ذهب بعض أهل العلم بطريق البالغة وقال حال القدرية اسوء من حال الجوس لان
 هذه الفرقة تثبت شركاء لا تعد ولا تحصى والجوس اثبتوا المئين فقط قال في المرقاة المراد بهذه الأمة
 الاجابة لان قولهم يشبه قول الجوس فان القدرية يقولون الخير من الله والشر من الشيطان ومن النفس النقية
 وفي الحديث الشريف والشرك ليس اليك والخير كله بيدك ان مرضوا فلا تعود وهم من العيادة وان ماتوا
 فلا تشهد وهم اي لا تصلوا عليهم صلوة الجنائز والمعنى لا تراعوهم في حقوق الاسلام لان حال الحياة ولا بعد
 المات رواية احمد وابوداود وفي حديث حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لكل امة
 مجوس ومجوس هذه الأمة الذين يقولون لا قدر من مات منهم فلا تشهد واجنازته ومن مرض منهم فلا تصدق
 وهم شيعة الدجال وحق على الله ان يحقهم بالدجال وعن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله

القدرية مجوس هذه الأمة

لا تجالسوا أهل القدر ولا تقاسمهم أي لا تجعلوهم حاكمين فيكم ولفظ المراقبة من الفتحة بضم الفاء وكسر هاء أي الحكومة أي لا تقاسموا إليهم وقيل لا تبتدؤهم بالسلام والكلام انتهى وفي الترجمة مشتق من ^{الفتح} بمعنى الحكم كما في قوله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأحكم بغيرنا وقال بعض من المراد من الأسماء المحسنى هو فتح أبواب الرزق والرحمة على العباد والحاكم بينهم بالعدل وقال بعضهم إن المراد بالمفاخرة هنا الابتداء بالمجادلة والمناظرة معهم والنزاع في الاحتقار والباعث على إثارة الشك والشبهة ومن هنا علم أن السلامة في سلب باب المجادلة والباحث مع أهل البدع المتعصبة المضرة في الاحتقار ولكن إن يكون المراد النبي عن ابتداء الكلام والمباينة معهم وهذا المعنى انساب بقوله صلى الله عليه وآله وسلم لا تجالسوا أشد وأعظ في ترك صحبتهم واختيار المجاورة عنهم لاسيما من البحث والمجدال والقبيل والتغال انتهى وأقول هذا هو الأول في هذا الزمان الأخير ذم الفساد العريض الطويل والبلاء الكثير وقد استحسن مقلدة الأئمة الأربعة طريقة القدسية في إثارة المجدال والخلاف واختيار الكبارية والعصبية مقام المناظرة فالاحتياط للمرء المسلم والسلامة للإنسان المؤمن أن لا يجالسهم ولا يصاحبهم ولا يقاسمهم ولا يجيب على هجوهم ولا يبال بشطحاتهم بل يصرف ساعات العمر التي يمضيها في هذه الخرافات وتهمات البسباس في مطالعة الكتاب والسنة والشغل بهادرسا وتعلما واعتقلا وفي ذكر الله والصلوة على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم والاستغفار لنفسه وأهله وعياله وأرشادهم إلى الطريقة المثلى التي هي اتباع القرآن والحديث والسكوت ولزوم البيوت وعدم المباشرة مع عبدة الحجب والطاغوت وترك المقابلة مع الرء الجاهل المبهور الذي لا يستدعي إلى الحق سبيلا ولا يبتغي له إلى مرضاة الله دليلا رواه أبو داود وعنه عائشة رضي الله عنها

سنة لعنهم ولعنهم الله وكل من ينجاب قال في الترجمة هذه جملة دعائية أو استينافية كأنها لعن من سئل لعنت عليهم فقال لأن الله لعنهم وكل من ينجاب في كتاب الله أي المدخل فيه ما ليس من القرآن أو الحديث لفظه أو معناه كما فعل أهل الكتاب كتبهم وقيل يحتمل أن يكون المراد حكم الله وأرادة الحكم من لفظ الكتاب صحيح شائع كلفظ كتب بمعنى فرض والمخاطب بهذه الجملة أئمة فخر من خلك الأحاديث النبوية الزائدة على كتاب الله بنص الحديث وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا أتى أو تبتت القرآن ومثله مع الخرواه أبو داود عن المقدم بن معد يكرب وفي حديث العرياض بن سارية أنها مثل القرآن وأكثرت رواه أبو داود أيضا وهذا يفيد أن زيادة الحديث على القرآن لا ينافي في القرآن بل لا يقال له الزيادة في نفس الأمر

لأنه منتهى الأمر عليه في الحقيقة والواقع والمكذب بقدر الله هذا موضع الاستدلال في هذا المقام
 وقد سبق الكلام عليه وفيه وله وقبه ان مكذب القدر والقضاء ملعون واللعن دليل الجحيم عن
 خالص الايمان والمتسلط بالجبروت أي الانسان المستولي القوي الغالب على بلاد الاسلام واهله من
 غير حق والحاكم بالتكبر والعظمة الناشان عن الشوكة والولاية والجبروت فعلوت على المبالغة من الجبر
 وهو القمر ليعز من اذله الله ويذل من اعزله الله هذا كما نتيجته للتسلط وقد رأينا وسمعنا كثيرا من هذا الباب
 من بعد القرون المشهود لها بالخير وهكذا تكون الحال فيما يأتي من الزمان ولا شكوى من اهل الكفر والطغيان
 المتسلطين على المسلمين فان ذلك دأبهم ابدامع غيرهم كاشين من كانوا انما الشان كل الشان فيمن تسلطت
 الذين يدعون الاسلام ظلبوا على بلاد من مملكة الاسلام جبروتا واعزوا واعداء الله واخذوا اولياء الله
 ورجوا رسوم الشرك والبيع والكفر والضلال ولهم ينوعوا الناس عن المنكرات في الاسلام والمجملات
 لهم في الدنيا والدين ولا حول ولا قوة الا بالله مع اشرقا درون على تغييرها بايديهم وان غيرهم من خراب الدنيا
 وحلما ثم لا يقدر على ازالة المنكر الا بلسانه او بقلبه فما ادرى ماذا يعذرون به عند يوم الحساب
 والمستحل الحرام الله بان يفعل فيه ما لا يحل كالصيد وفتح الشجر ونحوها والحرم هو مكة المكرمة وحوايلها وما
 وراءها يقال له الحلال وفي بعض النسخ الحرام بضمتي جمع حرمة أي مستحل حرمة الله قال الترديشي هذا
 من لامهارة له في العلم يعني ليست هذه الرواية بصحيفة انما قالها بقياسه والمستحل من عترتي ما حرم الله
 قال في الترجمة يحل من اولادي وقومي وقبيلتي واهل قرابتي ما حرم الله فعله معهم كالإيذاء وترك العظيم
 والتقصير في اداء الحقوق واستحلال الحرام مطلقا سواء كان حرم الله تعالى وتقدس او لعنته صلى الله عليه
 انه وسلم او غير ذلك سببا مستحقا للزجر والعقوبة ولكنه اشد واقبح ههنا فان التخصيص لزيادة الاهتمام والالتفات
 في التحريم والمبالغة في الوصية لزيادة شرف اهل البيت واجتماع الحق والتعظيم والمهمة قال النبي من في من
 عترتي للبيان يعني من استحل منه شيئا من الحرمات فالعتاب والعقاب فيه اشد لانه مع شرف الولادة
 والقربة ارتكب محرما كما جاء في باب نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم يا نساء النبي من يات منكن بقا^{حشة}
 يضاعت لها العذاب ومنا تنبيه للشرقاء والسادة بان لا يجوزوا حرم الحرمات ولا يعصوا ولا يفتكروا حرمة
 السيادة والقربة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يغتروا بها انتهى والتارك لسنتي أي السادس
 من الملعونين من ترك السنة وارتكب البهعة قال في الترجمة ترك السنة ان كان على طريق الاستحسانات

والاستمانة وقلة المبالاة بها فركفروا للجنة محمولة على الحقيقة وان كان على طريق التقصير والتكاسل
فنعصية واللجنة محمولة على الزجر والشدة والبعد عن مقام القرب والعزرة وان تركت احيانا لم يكن حصية
وهذا التفصيل مجري في استئلال غيرها من الحرمات ونحوها انتهى وهذا الكلام من صاحب الترجمة في
غاية الانصاف ونهاية الادب فالسنة المظهرة مرتبها كذلك في الاخذ والترك فان الاخذ بها موحى
كما ان تاركها استخفافا او عناد ملعون ورافضها تقصيرا وغفلة عاص ومثله في المراقبة ولفظه التارك
لسنق ابي المعرض عنها بالكلية او بعضها استخفافا او قلة مبالاة كما في ملعون وتاركها قفا وناوكتا سلا لا
عن استخفاف عاص واللجنة عليه من باب التغليظ انتهى واقول ومن التاركين لها بعد الثبوت في ذوات
الاسلام كالصحاح السنة ونحوها مقلدة المذاهب الاربعة الموجودون في هذا الزمان فافهم والله رب العالمين
قد ثبت عندهم بالدليل الشافي والبرهان الكافي والجملة البالغة والنصوص الناطقة ان الاتباع هو الحق وان
نقلد الرجال هو الابتداع وان في ايتار بدعة التقليد رفع سنة الاتباع وقد بلغ اهل العلم بالحدث السنن
الصحيحة الصريحة الحكمة في كل باب من ابواب الفقه اليم ويبيوا لهم ما انزل الله تعالى على رسوله وما قال
رسولهم صلى الله عليه وآله وسلم فلم يقبلوا ذلك عناد او استخفافا وقلة مبالاة وجدوا على ما ادركوا
عليه اباؤهم والخواص عليه مشافهم وقومهم من تقديرات الرأي والاختصاص على الرواية والاتباع وقل
منهم اليوم من تركها قفا وناوكتا سلا هؤلاء دخلوا تحت هذا الحديث دخولا اوليا وما اشد العبرة منهم
في هذه الصنيع الملعون فاعتبروا منه يا اولي الابصار وقد بلغ عناد المقلدين مع المحدثين الى غاية جهوم
لامذهب وحشوية ومجسمة وهذه الالقاء منهم لهم منزلة ما لقب به المشركين رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم من الشاعر والمجنون والمذموم والكاهن والساحر ونحوها فما شبه الليلة بالبارجة وهم يحد
تعالى لهم المذهب الذي كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا صحابه وعترته وليس لهم نكاح انما
مشارب لهم معدون على لسان نبي الامة ورسول الرحمة دسا لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
بالنضرة وهم حلة علومه ونفلة ملته ووعاة سننه ووعاء دينه وغيرهم المنطلون والغالون والجاغالت
وهم يتفون عن دين الحق انخالصهم وحقهم وتاديلهم والله اعلم وسيعلم الذين ظلموا ابي منقلب يتقلبون
رواه النبيهتي في الدخل وروى في كتابه عن ابن الدلمي وعن من التابعين رضي الله عنه قيل نواب عبد
وقيل ابو عبد الرحمن وقيل الضمك فيروز الدلمي والله اعلم قال اتيت ابي بن كعب فقلت له قد وقع في

شيء من القدر أي حزانة واضطراب من الشبهة والشك في أمره لأن الأمر كالحق إن كانت بالقضاء
 والقدر فما هن الأضر والنهي والثواب والعقاب وأشار بقوله في نفي أن هذا من قبيل الوهوسة و
 حكاية النفس وحديث الخاطر قد شئ أي بحديث من أحاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو قل لي
 كلاما من قبيل قلبك لعل الله أن يذهب من قلبي ويدفع عني شدة ويذلي هذا الشك من خاطري فقال
 لو أن الله عز وجل عذب أهل سمواته وأهل أرضه عذابهم وهو غير ظالم لصحراي لأنه جل وعلا ملك الملك
 على الإطلاق وكلهم عبدة وكلها ملكه وتصرف المالك في ملكه ومما ليكه لا يكون ظلما ولو رحمهم كانت
 رحمته خيرا لهم من أعمالهم ثم أشار إلى أن الأيمان بالقدر في جميع الكائنات عموما وفي أحوال النفس آدمي
 خصوصا واجب من الواجبات ولا يساويه عمل من الأعمال الصالحات وإن كانت أشد عظمة وخارجة
 من قدرة البشر وعشره لدخول الجنة فقال ولو أنفقت مثل أحد ذهبا في سبيل الله ما قبله الله منك
 حتى تقا من بالقدر أحد جبل بقراب المدينة المنورة وهو مثيل على سبيل العرض لا تقديدا إذ لو فرض انفاق
 ما في السموات والأرض كان كذلك وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك أي يجاوزك وإن ما أخطأك
 لم يكن ليصيبك فلا تقل لشيء أصابك أنه أصاب بسعي وجهدي وما لم يصيبك فلا تقل لو سعي وجهدي
 لأصاب بل اعلم أن لأصابت والخطأ كلها بقضاء الله وقدره تعالى شأنه ولو لم يكن غير هذا الحال والاعتقاد والإيمان بالقدرة على
 النار وإن كنت عاملا صالحا قال ثم أتيت عميد الله بن مسعود فقال مثل ذلك قال ثم أتيت حذيفة بن
 الأيمان صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال مثل ذلك ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثني عن
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثل ذلك رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه قال في الترجمة
 ومن هنا علم أن هذا الحديث هو حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حدث به ابن وابن مسعود
 وحذيفة ولكن لم يرفعوا إليه صلى الله عليه وآله وسلم ولم يسندوه ورفعوا سند زيد بن ثابت قال
 شيخ الإسلام ابن تيمية رح مذهب أهل السنة والجماعة أن الله سبحانه خلق نبي وربه وبسلكه لا يرغمنا
 ولا خلق سواه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وهذا على كل شيء قدير وبكل شيء علیم والعبد ما من بطاعة الله
 وطاعة رسوله مني عن معصية الله ومعصية رسوله فإن اطاع كان ذلك نعمة من الله انعم بها عليه وكان
 له الأجر والثواب بفضل الله ورحمته وإن عصى كان مستحقا للذم والعقاب وكان له عليه العجزة البالغة
 ولا حجة لأحد على الله وكل ذلك كما يشاء الله وقدره ومشيئته وقدرته لكنه يحب الطاعة ويأمر بها

ويشيب اهلها ويكرمهم ويغض العصية ويغني عنها ويعاقب اهلها ويهينهم وما يصيب العبد من النعم فانه
 انعم بها عليه وما يصيبه من الشرف فينزه به ومعاصيه كما قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم
 ويعفو عن كثير **وقال تعالى ما اصابك من حسنة ابي خصب ونصر وهدى فمن الله اي فانه انعم**
 به عليك وما اصابك من سيئة ابي من جدي وذل وشرف من نفسك اي فبذل نوبك وخطاياك و
 كل الاشياء كاشنة بمشيئة الله وقدرته وخالقه ولا بد ان يؤمن العبد بقضاء الله وقدره وان يؤمن
 بشرع الله وامره وفيه فمن نظر الى الحقيقة واعرض عن الامر والنهي والوعد والوعيد كان مشابها للشركان
 ومن نظر الى الامر والنهي وكذب القضاء والقدر كان مشابها للجوس ومن آمن بحدنا وبحدنا فاقاد احسن حمد الله
 واذا ساء استغفر الله وعلم ان ذلك بقضاء الله وقدره فهذا من المؤمنين فان ادم عليه السلام لما اذنب
 تاب فاجتنباه وهداه وابليس اصرا واجتج بالقدرة فلعنه الله واقصاه فمن تاب كان آدميا ومن اصرا واجتج
 بالقدرة كان ابليسيا فالسعداء يتبعون اباهم ادم والاشقياء يتبعون عدوهم ابليس فنسأل الله العظيم
 ان يهدينا الصراط المستقيم صراط الذين انعم عليهم من النبيين والصدقيين والشهداء والصالحين امين اللهم

امين وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن نتنازع في القدر
فغضب حتى احمر وجهه حتى كانا فقي في وجنتيه حسب الرومان فقي بصيغة المفعول اي شق او عصا في خدي فهو
 كناية عن مزيد حمرة وجهه المبارك المنبئة عن مزيد غضبه وانما غضب لان القدر سر من اسرار الله تعالى
 وطلب سرا الله منه عن كذا في المرقاة فقال بهذا امرتم ام بهذا ارسلت اليكم اي بالتنازع في مسألة القدر
 والقضاء انما هلك به كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الامر اي مسألة القدر والجبر التي تنازعون فيها وتفترون

عزمت عليكم عزمت عليكم اي اقسمت او اوجبت ان لا تنازعوا فيه بل كلوه الى عالمه وهو الله عز وجل
 رواه الترمذي وروى ابن ماجة نحوه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده والفرق بين نحوه ومثله ان
 الاول يقال في موضع يكون احدتا مستخدمين في المعنى متعاضدين في اللفظ والاخر يقال في موضع يكون فيه
 الحدوثان موافقين في اللفظ والمعنى والحديث دليل قاطع على النهي عن التنازع في مسألة الجبر والقدر والاصل
 في النهي التحريم ولكن بما ان كلمة نبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحكم فتنازع متكلموا في التدر والقضاء
 تنازعوا طويلا واختلفوا خلافا عريضا حتى صاروا الحزبا المتخزبة فوفا متفرقة وزعم الله المحدثين واهل الابنوع
 فاستقروا عن الجحث عنه وردوا على من قال فيه قول لا يوافق الا سلام رداه شيئا حتى لم يتركوا الخالف مجالا

المراد من قوله عزمت

ولا تكلموا بما لا يجزاكم الله عنا خير الجزاء وهكذا شأن انصار الله وانصار رسوله في كل عصر وقطر في حياية الحق وقال ابن عمر والذي نفس ابن عمر بيده لو كان لاحدهم مثل احد ذهباً فخر انفقه في سبيل الله ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر ثم اسند قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره رواه مسلم قال في فتح المجلد حديث ابن عمر هذا الخبر مسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه عن يحيى بن محمد قال كان اول من تكلم بالبصرة في القدر عبد الرحمن بن فاطم فاطم بنت عبد الرحمن بن حجاج بن اومعقرب بن فقلنا لولقبتنا احدنا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسالناه عما يقول هؤلاء في القدر فوقف الله لنا عبد الله بن عمرو اخلا المصعب فاكتفنته انا وصاحبي فظننت ان صاحبي سبكل الكلام الي فقلت يا عبد الرحمن انه قد ظهر قبلنا اناس يقرءون القرآن ويتفكرون العلم يزعمون ان لا قدر ولا امر انف فقال اذا القيمة اولئك فاخبرهم اني ربي منهم وانهم براء مني والذي يحلف به عبد الله ابن عمر ان لاحد من الخبر قال حديث ابن عمر عن الخطاب فانك حديث جبريل المشهور في السؤال عن الاسلام والايمان والاحسان وفيه ما تقدم من استلاله به ففي هذا الحديث ان الايمان بالقدر من اصول الايمان فمن لم يؤمن بالقدر خيره وشره فقد ترك اصول الاسلام من الدين وسجده وشابه من قال الله فيه افتوا سنون ببعض الكتاب وذكروا بجهنم انهم وخلقوا عائشة *
 يا محمد ان الله قال في سورة القدر في قوله تعالى لئن لم يكن الله ورسوله قد علموا ما يكلمون في غيبهم من وراء حجاب لآمنوا به انهم لو سمعوا ما كلفوا به من العمل لآمنوا به انهم لو سمعوا ما كلفوا به من العمل لآمنوا به انهم لو سمعوا ما كلفوا به من العمل لآمنوا به

الله عليه وآله وسلم يقول من تكلم في غيب من الغيب استر الله بن مسعود فقال مثل ذلك قال ثم رواه ابن ماجه قال في التلخيص يبنى به في ذي من مسائل الله سلم فقال مثل ذلك في المصنف والمتمم من الحديث فيه وان في مخرج في هذه المسئلة اي لا اثر في التكلم والوقوف فيها الا المسئلة والاعتاب يوم العباة فالاول ان يؤمن بالله ويؤمن بالقرآن ولا يخرج عنه انتمى فقلت وهذه المسئلة مما خالفت فيه المتكلمون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يرفعه والما قال سماه ثم مسش لوزن نصوص هذا الحديث كما قال تعالى لا يسئل عما يجرى وهم سائلون وهو من اجمع ان ابن عمر في قوله فلانا بضرة عليك السلام وسما بالابان على صفة من رواه ابا عبد الله بن ابي ذر في حديثه انه قال اي يجمع في دينه سأل سيرا هو المسكن بالقدر والنجاة فان كان قد احدث فلا تقبل منه من الكلام كذابة عن عدم قبول السلام كما قاله الطيبي والاظهر ان مراد من كذابة من اسلام اركزة فانه يبد عن الا بسفه جوا بسلام ولو كارسن اهلا الاسلام كذا في المرقاة فاجبت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول بكره في الصنعة في هذه آمنة حسنة و

قوله

او قدت في اهل القدر قال في الترجمة ومن هنا علم ان ظهور هذه البدعة وحدوث هذا المذهب كان في واخر
 زمن الصحابة رضي الله عنهم انتهى رواه الترمذي وابو داود وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح
 غريب قلت ومن الممكنين بالقدر الفرقة النابغة في هذا العصر السامة بالنيرية وهم الدهرية في الحقيقة انكروا
 القضاء والقدر وانكروا على التدبير تبعاً للطائفة الضالة واستطار شهرهم الى اكثر العوام وعبيد الدرامم والذنانير
 فما احقهم بترك السلام والكلام وان ادعوا منهم من اهل الاسلام وعن عباد بن الصامت رضي الله عنه
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اول ما خلق الله القلم فقال له اكتب قال ما اكتب قال اكتب القدر
 فكتب ما كان وما هو كائن الى الابد قال في الترجمة انما قال ما كان وما يكون بالنظر الى زمنه لا بالنسبة الى زمان
 المتقدم لانه ليس بالنسبة الى الان الذي كتب فيه زمان ماض رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب
 اسناداً قال في الترجمة قد تقدم في المقدمة ان الغزابة لاتنافى الصحة الا ان يراها الشاذ انتهى وفي حديث
 عباد بن الوليد بن عباد قال حدثني ابي قال دخلت على عباد وهو يرض القائل فيه الموت فقلت يا ابا عبد
 واجتهد لي فقال احلسوني فقال يا بني انك لن تجد ظم الايمان ولن تبلغ حقيقة العلم بالله حتى تؤمن بالقدر خيرة
 وشوة قلت يا ابا عبد وكبت اعلم ما خيرا القدر وشوة قال تعلم ان ما اخطاك لم يكن ليصيبك وما اصابك لم يكن
 ليخطئك يا بني اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان اول ما خلق الله القلم فقال له اكتب فجزى
 في تلك الساعة بما هو كائن الى يوم القيامة يا بني ان مت ولست على ذلك دخلت النار رواه احمد وابو داود
 ورواه الترمذي بسند متصل الى عطاء بن ابي رباح عن الوليد بن عباد عن ابيه وقال حسن صحيح غريب قال
 في فتح المجيد وفي هذا الحديث ونحوه بيان شمول علم الله تعالى واحاطته بما كان وما يكون في الدنيا والاخرة كما
 قال تعالى الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن يتنزل الامر بيضن لتعلموا ان الله على كل شيء قدير وان الله
 قد احاط بكل شيء علماً وقد قال الامام احمد حين سئل عن القدر القدر قدرة الرحمن واستحسن هذا ابن عقيل
 عن احمد والمعنى انه لا يتنوع من قدرة الله شيء ونفاة القدر قد وجدوا كما قال قدرة الله وضلوا عن سبيل
 وقد قال بعض السلف ناظر وهم بالعلم فان اقرؤ به خصموا وان محمداً وكفروا قال العباد بن كثير بعد رواية هذا
 علي المتقدم الذي فيه حتى يؤمن باريع وروي عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 ان الله كتب مقادير السموات والارض بخمسين الف سنة رواه مسلم وزاد ابن وهب وكان عرشه على الماء
 رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب قال وكل هذه الاحاديث وما في معناها وما فيها من الوعيد الشديد

على عدم الايمان بالقدر هي الحججة على نفاة القدر من المعتزلة وغيرهم ومن مذهبهم تخليد اهل المعاصي في النار
 وهذا الذي اعتقدوه من اكبر الكليات واكبر العقاصي وفي الحقيقة اذا اعتبرنا اقامة الحججة عليهم بما تواترت
 به نصوص الكتاب والسنة من اثبات القدر فقد حكوا على انفسهم بالخلود في النار ان لم يتوبوا وهذا لا يتم
 لهم على مذهبهم هذا وقد خالفوا ما تواترت به ادلة القرآن والحديث من اثبات القدر وعدم تخليد اهل
 الكبار من الموحدون في النار انتهى قال في الترجمة المراد بكتب المقادير اثباتها في اللوح المحفوظ بجواز القلم
 عليها او امر الملائكة بكتبتها وقال بعضهم المراد بالكتب التقدير والتعيين حتى لا يكون خلافه وهذا هو التواتر
 والظاهر من كتبها اثبات النفوس والحروف في اللوح ونحوه والمراد بخمسين الف سنة طول المدة والمباينة
 في المقادير بين التقدير وخلق السموات والارض لا تعيين هذا العدد وتقديره لانه كان تقديرا بمقادير الخلق
 وتعيينها في الازل فلا يعبر تعيين سبقها بعدد معين من الزمان كما قالوا وهذا القول مبنى على تاويل الكتاب
 بالتقدير والتعيين ولا حاجة في حمل الكتابة على الحقيقة الى هذا التاويل لانه يمكن ان يكون التقدير في الازل
 والكتابة في الازل قبل خلق السموات والارض بمدة مذكورة كما لا يخفى انتهى قلت والحق هو الحمل على الحقيقة
 دون المجاز وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل شيء بقدر ابي يقدر الله تعالى
 وقضائه حتى العجز والكيس اللذين هما من صفات الادميين والعجز ضد القدرة والكيس خلاف الحمق وقال
 في الترجمة المراد بالعجز الضعف والقعود عن امضاء الامور بسبب ضعف الرأي وقلة العقل وفضل التخمين
 والمراد بالكيس القوة والتجصيل في امضاء الامور بقوة الرأي وتصميم العزم وهو يفتح الكفات وسكون الياء المتعينة
 انتهى وعن ابي قحافة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الله تعالى خلق ادم من قبضة
 بالضم وبالفم قبضتها من جميع الارض ومن كل موضع منها امر به الملك فجاء بنو ادم على قدر الارض اي مبلغها
 من الالوان والطباع في الصور والسير منهم الاحمر والابيض والاسود وبين ذلك والسهمي اي الالين والهيبي
 والحزن بفتح الحاء وسكون الزاي الغليظ وهو ضد السهل والخبيث والطيب اي النجس والطاهر والمكروه والخبيث
 والخبيث من الارض ما لا ينبت وضده الطيب وهذه الصفات الاربعة تتعلق بالباطن كما ان الخصال الاربعة
 الاول تتعلق بالظاهر رواه احمد والترمذي وابوداود والحديث دليل على صحة القضاء والقدر وان ما هو
 كاشف قد سبق به القدر والقضاء وليس الامر بانف وعن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم يقول ان الله خلق خلقه في ظلمة فالتقى عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور اهتدى

ومن أخطاءه ضل فلذ لك ما قول جفت القلم على علم الله قال في الدرحة قيل المراد خلق الجن والإنس ويقتل
 ان يكون مختصاً بالانس والمراد بالظلمة ما جعلوا عليه من أهواء النفس وشهواتها الرذيلة الطبيعية الموجبة
 للضلال والهلاك والمراد بالنور المضاف الى الحق النور الذي خلقه من الآيات المبينة والنجمة النيرة المنبثقة
 في الانفس والاتفاق من الدلائل العقلية والنقلية والمراد باصابة هن النور الاعتبارية والانتفاع والاستناد
 على وجود البارئ تعالى وصفاته وحقيقته دين الاسلام فمن شاء الله ان يهديه بتلك الانوار والآيات يتبعه
 بهامداه الى الصراط السوي المستقيم ومن لم يره هدايته وارا دحرمانه من ذلك النور ضل عنه وغوى كما قال
 تعالى او من كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا وقال فمن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه
 وهذا دليل على ان الهداية والضلالة بمشيئة الحق وتديره جل وعلا رواه احمد والترمذي قال في الدرحة
 ان قيل خلق المخلوق في الظلمة في اي وقت كان فان كان في وقت اخراج الذراري من ظهور نبي آدم فكأن
 كلهم معتدين هناك مقرين بربوبية الحق لم يظهر ان الضلالة اصلا وان كان المراد وقت الولادة
 والخروج من بطون الامهات فكأنهم في تلك الحالة منورون بنور الفطرة والجواب ان في يوم السبت اقدر
 بعضهم بربوبية الحق طوعا ورغبة وبعضهم كرها من جهة غلبة سطوة الجلال فمن اقربا لرغبة التي عليه
 نور الهداية واصابه ومن اقربا لكره حرم من ذلك النور والمراد بالفطرة التي ولدوا عليها التحيا والتعلق من
 اصابة الحق عند النظر الصحيح وهذا لا ينافي وجود ظلمة النفس وظلمة الطبيعة لان الأدمي من حيث الروحانية
 متمنيا للرشد والهداية ومن حيث النفسانية متمنيا للغي والضلالة وبعد الوصول الى حد البلوغ تكون أصناف
 النظر الصحيح بتوفيق الحق وهداية الله والقاء النور وتزجيم جانب الروحانية من حضرة جلوت عظمتها فان نور
 يحصل هذا كان محكوم النفس الامارة بالسوء مغمورا في ورطة الظلمة والضلالة وقد تقر بان المقادير الساتية
 وراء الفطرة والحديث يشير الى سابقة التقدير والعلم واردة الله ولا ينافي في حد بث الفطرة فافهم وبالله التوفيق

وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله عز وجل فرغ ال كل عبد من خلقه
 من خمس قال في الدرحة وحيث ان الفراغ محال في حقه عز وجل فالمراد به عدم التبديل والتغيير للنقدار
 فربين تلك الخمس بقوله من اجله ومضجه وارشه ورزقه يعني فرغ وكل من اجل كل عبد وعين مدة عمره وفرغ من
 عمل كل عبد ما اذا يفعله من الخير والشكر والحسن والقبول وفرغ من مضجعه كل عبد واصل المضجع بفتح الجيم
 في اللغة وضع الجنب على الارض والمراد به هنا السكون والمراد بارشها ههنا الحركة يعني ان حركات العباد

وسكانهم كلها مقدرة في الأزل أو المراد بالضعف مكان الموت وبأي أرض يموت هو والأثر هو حركته في
 حالة الحياة أو الضعف إشارة إلى الأقامة والأثر الذي هو نقش القدم على وجه البسيطة إشارة إلى المسافر ^{بالتزوي} والاد
 ما يصل إلى الصلابة من المنافع والمراقب انتهى رواه أحمد والحديث دليل ساطع على اثبات القدر وان أقدار
 العباد سابقة في ازل الأزل إلى ابد الأباد لا تتغير ولا تتبدل فكانه سبحانه فرغ بعدما قضى لها وقدرها وألا
 قاله تعالى كل يوم في شأن كما نطق بهذا القرآن **وعن** أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال
 خلق الله آدم حين خلقه فضرب كتفه اليمنى قال في الترجمة أي ضرب بيد قدرته أو امر ملكا بان يضرب يمين
 آدم عليه السلام انتهى وأقول تاويل اليد واليمين بالقدره خلاف ظاهر الكتاب والسنة والحق امر ومثل
 ذلك على ما جاء مع الأيمان به على مراد الله فأخرج ذرية بيضاء كأنهم الذر قال في القاموس الذر صغار الثقل
 وفي بعض النسخ الدر بالذال العملة وهو يناسب البياض ولكن الأول أولى والمراد به بيان المقدار وضرب ^{كتفه}
 اليسرى فأخرج ذرية سوداء كأنهم الحم جمع حمة وهي الخم فقاتل للذي في يمينه إلى الجنة أي أذهبوا إليها
 أو خطاب للملائكة ان هذه الفرقة تذهب إلى الجنة وتدخلها أو أذهبوا بهم إليها ولا أبالي أي لا مبالاة لي في
 الحكم بدخولهم الجنة من قبل ان يصدر عنهم الأعمال لاني مالك متصرف مطلقا أفعل ما اشاء وأحكم ما اريد
 وقال للذي في كتفه اليسرى إلى النار أي أذهبوا إليها ونعوذ بالله منها ولا أبالي فيما حكمت وقضيت وقد سمع
 في حكمهم من دخول النار لان الملك ملكي والعباد عبيدي رواه أحمد وفي الحديث ايمان إلى انه لا يجب على
 الله شيء وان القدر قد سبق والقضاء قد مضى وتعين الفرقة الناجية والطائفة الهاكلة اللهم اغفر لعبدا ^{ضعفا}
 ولا تتال فانك ذو الأكرام والجمال وفي حديث أبي نضرة في قصة أبي عبد الله رجل من الصحابة يرفعه ولكني
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الله عز وجل قبض يمينه قبضة وأخرى باليد الأخرى
 وقال هذه لئلا ^{وهنا} ولا أبالي ولا ادري في أي القبضتين انا رواه أحمد قال في الترجمة يعني وان بشرت من حضرة
 النبوة صلى الله عليه وآله وسلم بسلامة الأيمان ودخول الجنان ولكن الله سبحانه غنى عن العالمين قادر على
 كل شيء يفعل ما يشاء وقد قال هذه لئلا وهذه لئلا ولا أبالي أي هذه الجماعة التي في اليمنى للجنة وتلك التي
 في اليسرى للنار ولست ببال ولا يابق باحد ان يقول لم فعلت وكيف فعلت فهذا الخبر لا يزول من قلبي
 وهو الموجب لبكائي قال بعض عرفاء ان الأيمن والأخمين وان حصل لنا بمقتضى صدق وعده وبشارة
 الشايخ ولكن خوف لا أبالي لا يضع الرجل من ساحة الصدر خارجة وعلى هذا يبتنى من الصحابة ما لبث ^{أبالي}

وكذا مع وجود البشارة قال بعضهم يا ليت كنت غفابا ينجي ويكفل ويخرج وقال الآخر يا ليت كنت كلابا وترابا
وقال غيرهما يا ليتني كنت شجرة تعضد ولهذا الكلام تحقيق وبيان ذكرته في رسالة تسلية المصاب انتهى
قلت وحاصل حديث الباب ان المؤمن ينبغي له ان يكون ايمانه بين الخوف والرجاء وان الخوف والعيش
اجدى والرجاء عند الاجل احرى فمتى هو في الحياة فعليه ان يخاف الله تعالى فان الخوف يمنع من معاصي الله
واذا قرب من العاقبة فعليه ان يرجو فان الرجاء في هذه الحالة انفع كافي الحديث الصحيح انما عند ظن عبدي بربه
وقد صرح اهل العلم بوجوب حسن الظن بالله تعالى واستحبابه عند الانتقال من دار الزوال الى دار البقاء

اللهم ارزنا وعن عائشة رضي الله عنها قالت صحى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى جنازة تصبي
من الانصار اى ليصلى عليها والجنازة بكسر الجيم وفتحها وقيل الاول بمعنى الميت والاخر بمعنى سريرة او
بالعكس فقلت يا رسول الله طوبى لهذا ابي طيب العيش له عصفور من عصفور اهل الجنة اى
هو مثله من حيث انه لا ذنب عليه وينزل في الجنة حيث شاء اطلقت عليه لفظ العصفور

لصغيره وحدثه تعمم وحكمت عليه بالجنة لكونه مغفورا في اعتقادها لم يعجل السوء ولم يدركه فقال او
غير ذلك روى لفظ او بفتح الواو ويسكونها والمعنى على الفتح اوقع كما قلت انه من اهل الجنة والحال ان الواقع
خلاف ما قلت من انه ليس من اهلها واما على السكون فالمعنى اوقع ما تقولين او الواقع غير ذلك ويمكن ان يكون
او بمعنى بل اى بل الواقع غير ما قلت والمقصود انه لا ينبغي الجزم بكونه من اهل الجنة ثرين صلى الله عليه وآله

وسلم وجه ذلك فقال يا عائشة ان الله خلق الجنة اهلها خلقهم لها وهم في اصلاب اباثهم وخلق النار
اهلها خلقهم لها وهم في اصلاب اباثهم قال في الترجمة ظاهر هذا الحديث ان الدخول في الجنة وفي النار
ليس منوطا وصريحا بالعمل الحسن والعمل السيئ بل بحض تقدير القادر والعزير وقضاء التقدير الكريم وانه
تعالى خلق بعض خلقه للجنة سواء عمل عملا صالحا او لا وخلق بعضه للنار سواء عمل السوء او لم يعمل في هذا
الصبي ان كان الله خلقه للنار فانه يدخله وان كان لم يعمل السوء بل لم يدركه فكيف جزمت بانه من اهل الجنة
هذا ولكن الذي علم من خبر ريات الدين بضم الكتاب والسنة واجماع اهل الدين عليه هو ان اطفال
المسلمين في الجنة وفي اطفال الكافرين ثلاث احوال احدها دخولهم في النار والثاني التوقف والثالث كونهم
في الجنة وهذا القول الاخير صحيح فانه علم من الضرورة الدينية ان الله لا يعذب بريما من الذنوب وقال
بعضهم ان عدم ارتضاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا القول من عائشة كان لكونه الحكم بالغيب والجنم

يايمان ابوبه لان الصبي تابع لها في المحاكم بالايمان والصواب ان صدق هذا القول منه صلى الله عليه وآله وسلم
 كان قبل الوحي بان اطفال المسلمين في الجنة فراق الوحي يكون خيرا وانهم يدخلون آباءهم وامهاتهم للمسلمين
 والمسلمات فيها كما في الحديث انتهى واقول الاخبار والآثار الواردة في تصحيح دخول اطفال اهل الشرك
 والكفر في الجنة وكونهم خدام اهلها ضعيفا جدا لا يصلح شيئا منها الاستدلال به واحسنها حديث ابن هريقة
 رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذراري المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين
 مستحق عليه وهذا يرشد الى التوقف فيكون هو الاول والاصوب دون الجزم بكونهم فيها كما قال صاحب التذكرة
 والصواب ان يوقف في شأنهم ولا يجزم ببأنهم وبقول لان الجزم في هذا الباب من غير وصول الخبر من
 جانب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يتقاسم ولا يصح وهو غير موجود ولو يرد حديث قطبي في هذا
 الباب وكل شي قاله هورأي وتياس او من اختيار ضعيفة ادوية في حديثه ان قال ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 وفي حديث عائشة قلت يا رسول الله ذراري المؤمنين قال من آتوا بعدك قلت يا رسول الله بل قال الله
 اعلم بما كانوا عاملين قلت فذراري المشركين قال من آتوا بعدك قلت يا رسول الله اعلم بما كانوا عاملين
 وهذا الفصل في نقض النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذراري المسلمين والمشركين معهم واكثرت اسوته
 في ذلك وفي الباب ثمانية مذكرها السيد علي رهون الى اشرف الله ارادها بالاسم ثم اورد في هذا
 دواء مسلم في صحبه وفي حديث علي في تصانيفه في قوله صلى الله عليه وآله وسلم
 عن ولدين لها ماتا في الجاهلية في ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان المؤمنين واليه من اهل بيته
 ان المشركين واولادهم في النار ثم قرع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الدين راوه ثم ذكره بابا في
 جهم ذريتهم واهل احمد وفي الترمذي الصحيح وفي صحيحه واول في قوله صلى الله عليه وآله وسلم
 الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو الله ادق في جميع ما قال في قوله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله صلى الله عليه وآله وسلم
 احد كرامى مادته خلفه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله صلى الله عليه وآله وسلم
 فان قيل قوله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله صلى الله عليه وآله وسلم
 ثم بيث الله اليه ملكا قال في ان نوحه ذاهبا الى الدنيا ان الله عز وجل خلق الانسان من طين
 العظام والجلود والابدي والادمج وتشكله بشكلا الادمج كما يعلم من قوله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله صلى الله عليه وآله وسلم
 المقام يطول جدا ذكرنا نبذة في الشرح والتكملة التي يناسب ذكرها في هذا التذكرة هي ان الله عز وجل

يقدر على ان يكون الاذي على صورته في لحظة وليس الخلق بعد الترتيب والتدرج بنقصان في القدرة
 حاشاه عن ذلك بل هذا من كمال القدرة له والحكمة منه سبحانه فان في خلق الاسباب وترتيب السبب
 عليها قدر متعدد وحكم متنوعة ليست في الخلق بلا سبب وايضا في ذلك تعليم للعباد وتلقين لهم في
 رعاية الثاني والتدرج في امورهم كما في خلق السموات والارض في ستة ايام وقال المحققون هذه النكتة
 تنبيه واعلام للانسان بان الوصول الى الكمال المعنوي لا يكون الا بطريق التدرج مرتبة بعد مرتبة كما
 يحصل الكمال الظاهر والوصول اليه درجة فدرجة والانتقال من طور الى طور فكذا ينبغي ان يسير
 في مراتب السلوك الى ان يبلغ الغاية فيحسان الله التقدير الحكيم وبالجملة يبعث الله تعالى ملكا بعد تمام
 الخباقة وتسوية البدن من كلال على الارحام وبامواته يارب كل ما غير كتابة المقادير السابقة على خلق السموات
 والارض جرت بذلك سنة الله يكتبه تأكيد او تقريراً للتقدير السابق وفي الحديث الاخوان هذا الكتاب
 يكون بين العينين وله يقال كتاب التقدير وفي رواية يكتب في الصحيفة ايضا فيكتب عمله اي ماذا يعمل
 من الحسنه والسيدة واجله اي كرمي وكيموت والاجل عبارة عن مدة ضربت لاسم وقد يراد به تمام
 هذه المدة التي هي تمام عمر الانسان وتارة الجزء الاخير من العمر ومن هنا ليستعمل لفظ الاجل بمعنى الموت
 رددت اني قدر الرزق الواصل اليه من الطعام والشراب وسائر المنافع والمرافق ويشقى او سعيد اي عاقبة
 امره ما ذا يكون وقد ورد في بعض الاحاديث ذكر الاثر والسنجع والمصائب ايضا وتعمل هذه الزيادة
 او تارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد هذا البيان فخرج فيه الروح نظاهم الخ اي ان ائكتا قبل
 من الخ زاد حال الرشح في البدن وتكون في رواية اليه يعني ان ائكتا بجذبة الروح رداية الجحاد في
 وسلم اعتراف اثبت بالله اطم وما كان في كتب السعادة والاشقاوية مع كتب العمل جفاء بين ذلك بقوله في الدنيا
 الا ان شير من احدوا جعل اهل الجنة من الايمان الخ اسئل الصالح حتى ما يكون نبيه ويبيها
 الاذرية تارة من قرب المسافة و... حول الجنة فيدق قلب ائكتا الذي كتب في التقدير من الشقاوية
 وهو في بطن ارضه فيجعل اهل النار من الدنيا والشراب والغساء فيدخلها اي النار وان هذا كرمي جعل
 اهل النار من الشراب والبدر المضلة والغدا... حتى ما يكون نبيه ويجوز الادب فيمن عليه ائكتا
 الذي كتب وهو في البطن من السادة فيجعل اهل الجنة فيدق اهل الجنة قال في الازمنة المراد ان
 داء البنية على سبيل استدارة وتكون العنق غلة لظن الله ورحمته ان القدر ليس يخلو من له والى ما

أكثر وعكسه في غاية القلة وقاية الندرة والمجد لله على ذلك انتهى واقول يا الله ان كنت كتبتني في
 الاشياء كما كتبتني برحمتك في السعداء واختر على بالحسن متفق عليه وهذا الحديث يدل على ان الاعتبار
 بالخاتمة كما ورد في الحديث الا في صريحها واضحا لاسترة عليه ولنعم ما قيل **حكم ستورى وستى**
 برخاتست **كس ندانت** كه آخره **حج** حالت **كذرو** وقال في الترجمة اعلم ان في هذا الحديث حشا و
 تغيبا على مواظبة الطامات ومراقبة الاوقات وحفظها عن المعاصي خوفا من ان تكون هذه ^{النفس} النفس
 الاخيرة من العرو ويختره بالخير **حافل** زاخراط **نفس** يك **نفس** سباش **ش** يد **نفس** نفس **سباش** **بور**
 وهذا كلام حسن على رغم من يتقاصد عن العمل ليماع خبر القضاء والقدر ويكر السعي فيه ويقول ان
 السعادة والشفاعة ودخول الجنة والنار كل ذلك بسابقة القدر والقضاء وكل ما كتب فيه كاش
 فقيم العمل كما قال مثل ذلك بعض الصحابة رضي الله عنهم ايضا قبل ففهم المقصود فقال رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم **جيج** لهم **اعلموا** فكل ميسر لما خلق **يعني** توقفكم في العمل والانتكار عليه منكم بعد سماع
 قضية القضاء والقدر لا معنى له لان الامر والنهي وردا من الشارع واوتىتمرة ففهم الخطاب **وخلاف**
 فيكم **القصد** والاختيار الذي نطبقون العمل به فلا بد ان يكون ههنا شي يؤمر به العباد ويطلب له منهم الفعل
 وينبى لاجله والا فلا فائدة في الامر والنهي **وبعث** الرسل **واتزال** الكتب وهذا سر فامض لا يمكن الوصول
 الى كنهه **وكرم** اسرار **يرطلع** الله عليها العباد **وفي** الحقيقة ليس عمل ولا حقيقة **برقوق** **تعالى** على كشفه فاذ
 مالك الملك ومن تصرف في ملكه وماليكه لا يكون ذلك منه **ظلم** يعذب **من** يشاء **ويرحم** من يشاء **ومضى**
كلام المتكلمين في هذا المقام لا يسأل عما يفعل وهم يسألون قال المحققون من ارباب الكشف ان التكليف
 بالامر والنهي اقتضته صفة الربوبية وعبود العبودية وفائدته ابراز مكنون العلم والارادة واظهار حقائق
 براطن العباد ليظهر **يعلم** سعيد **واهم** شقى **ومن** هو مطيع منهم **ومن** هو عاص كما قال تعالى **ليدرككم** احسن
 عملا **وفي** الحقيقة المقصود من ذلك اظهار تقنيات الاسماء والصفات **وانكلمات** لاداه **الفد** ستة
 وهو المراد من الجهاد هذا العا **كنت** **كنا** **صغفيا** **فاحسبت** ان **اعرو** **انتهى** **قلت** **من** **الكلام** **من** **صاحب** **الجنة**
نفسين **جد** **الاهذه** **الجماعة** **الاخية** **فان** **حديث** **الذبح** **المنجزة** **بشر** **نسبت** **عند** **العلماء** **بالسب** **وكا** **يعلم** **الغيب**
الا **الله** **ومن** **ابن** **لنا** **ان** **نخرف** **السر** **الانفي** **في** **اي** **اداه** **الار** **اي** **اذا** **اكار** **رسول** **الله** **على** **الله** **بله** **والذو**
لرميين **لنا** **من** **ذلك** **شبه** **فالحق** **ان** **نؤمن** **بانه** **وكل** **العلم** **بمحنة** **الان** **والى** **بأبيار** **وهذه** **المنفعة** **والا** **ومن**

من العبادات والله اعلم بالصواب وعنه يحيى بن سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان العبد يعمل عمل اهل النار وانته من اهل الجنة اي بموجب سابقة الاذل وحكم عاقبة الاسباب ويعمل عمل اهل الجنة وانته من اهل النار بحكم القضاء والقدر وانما الاعمال بالخيار تيراي اعتبارها بالغا على ماذا انتفق قدوي خاتم على وزن مساجد والمخواتيم على زنة المصابيح جمع خاتمة قال السيد رح هذا قد نيل الكلام السابق المشغل على معناه لمزيد التقرير وفيه بحث على المواظبة بالطاعات والحفظ عن المعاصي خوفا من ان يكون ذلك اخر عمره وفيه زجر عن العجب والمنزع فانه لا يدري ماذا يصيبه في الله اقية وفيه انه لا يجوز الشهاد الا بعد بالجنة ولا بالنار انتفى متفق عليه قلت هذا الحديث والحديث الذي قبل هذا الحديث على ثبوت القدر وفيه من الترهيب ما لا يقاوم قدره ومن الترغيب ما لا يبلغ مداه وما انا قول اللهم انا امرتني ففسيحاً وفيه فالتيت ولكن لا اله الا الله وفتاناً تمب وتوضي وجنبنا عما تشخط عليه واجعل خاتمة امرنا

بالحسن وزيادة وعنه ابي موسى رضي الله عنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمخاطبات ابي خطبنا وعظنا وذكرنا واهتم بجاننا فقال ان الله تعالى لا ينام ولا يغفل عن حال العباد واحوالهم كما كانت وهذه كلمة اولى والثانية قوله ولا ينبغي له ان ينام يعني ان النوم محال عليه ولهذا تعار الكلمة الاولى لان عدم النوم لا يلزم عدم امكانه والثالثة يحفض القسط ويرفعه انقسط بكسر القاف وسكون السين الرزق فهو معناه قوله تعالى يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر والقسط الميزان قال في الترجمة وهذا الظاهر وانسب بالجمود الاخر الذي فيه بين الميزان يخفض ويرفع ومعنى خفضه ورفع وزن اذ اذاق العباد النازلة من جناب خالق الاغوار والافجاد ووزن اعمالهم الصاعدة الى حضرة العزة وتعريف مقاديرها للملائكة المتوكلات عليها وهذا اشارة الى قوله سبحانه كل يوم هو في شأن والى انه سبحانه يحكم في خلقه بميزان العدل وعلى هذا تكون هذه الكلمة مؤكدة مقربة للكلمة الثانية وهي قوله لا ينبغي له ان ينام لان من كان تصرفه في كل لحظة وطحة دائماً مستمراً لا ينبغي له ان يغفل وينام واما الكلمة الرابعة فهي قوله يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل قال في الترجمة يعني لم يأت النهار الى الآن ولم يقع فيه العمل وقد سعد عمل الليل وكذا لم ينجح الليل الى الحال وقد سعد عمل النهار وفي هذا اصباغة في مسارعة الملائكة المركلين على اعمال العباد في امتثال الامر وسرعة العروج بحال العرض ومصاعد السموات وقد اتم على رفع الاعمال في الساعة الا ان في لان الفرق بين اليوم والميلة ليس الا انا وجزة الا يعجزى او المراد انه يكتب عمل النهار على حدة وعمل الليل على حدة

ثم يرضونها وهذا المعنى من العيارة اظهر ولكن الجودة والبلاغة هي في المعنى الاول اكثر وهذه الكلمة
 ايضا مؤكدة لقوله لا ينبغي له ان ينام واما الكلمة الخامسة فهي قوله حجاب النور اي انوار جلاله واشعة
 عظمت كبريائه وجماله التي تدهش العقول والشاعر وتقيم النفوس والبصائر عند الملاحظة والشاهدة
 وهذا الحجاب في الحقيقة راجع الى الخلق فانصرهم المحجبون لا الحق تعالى شأنه كالعين العمياء بالنسبة
 الى الشمس ولا يقال له تعالى انه محجب لان المحجب هو مغلوب المحجب ومقهورة بل يقال في حقه سبحانه
 محجب لكونه مستترا بذاته المقدسة تعزنا وتمعابا لعظمة والجلال والكبرياء ويحتمل ان يكون المعنى انه
 سبحانه محجب من جهة شدة الظهور وغاية البروز كما ان الشمس اذا تطلعت طلوعا صافيا تكون العين مظلمة
 مستعنة في محسوساتها وفي الحقيقة حجابها هو انوار الصفات والذات المقدسة لا ينبغي ان تشاهد الا في
 حجب الصفات وليس ادراك الذات البحت يمكن اصلا وكل ما يحصل به الادراك ويصير مشهودا فهو نورا
 الصفات والله سبحانه وراءه **س** حجاب نوره الذي يراه في قنات **س** حجاب نوره الذي يراه في قنات **س**
 كعبه او مرتبه هي وه فميرت يرى **س** حجاب نوره الذي يراه في قنات **س** حجاب نوره الذي يراه في قنات **س**
 بحت الذات البحت لا ستملك الكائنات بتمامها ووضعت في احديّة الذات كما قال لو كشفه لاحرف
 سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه لان بصره سبحانه احاط الكائنات كلها وبلغ الى ذواتها والسبحات
 بضمين جمع سحوة بالضم والسكون اخرفه وغرفات والمراد بها نور الوجه قال في **س** حجاب نوره الذي يراه في قنات **س**
 انواره وانما قيل للانوار سحوة لان المشاهدين لها يسمعون ويذكرون الله بالتنزيه والتقدير ليس هدية **س**
 من جلال ذاته وعظمتها تعالى شأنه رواه مسلم وما اجل هذا الحديث في بيان صفة الله سبحانه وعلمه وقد
 يزيد ايضا حديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا يد الله ملائكي لا تغبضها فنقة سحابة الليل والنهار
 ارايت مما انفق من خلق السماء والارض فانه لم يعرض ما في بدءه وكان عمره على نداء ويبدء الميزان ليخفض ويرفع
 متفق عليه وفي رواية لمسلم بين **س** لاي قال ابن ميمون ملائكة سحابة لا يبسطها سحابة الليل والنهار وهذا الحديث
 من احاديث الصفات ووجه ذكر البد والذات فيلزم الايمان بطاهرها ويجيب امرارة على لفظه من غيرنا ويل ولا
 تحليل ولا تكليف ولا تشبيه ولا ذليل **س** حجاب نوره الذي يراه في قنات **س** حجاب نوره الذي يراه في قنات **س**
 ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك نظاهرة ان المراد قلبه الشريف ولكنه في الحقيقة يطلب
 الدعاء للاسلام فانه صلى الله عليه وآله وسلم ما موت العاقبة يحفظ قلبه وكان في الادعية الاخيرة

والمقصود تعليم الامة وتلقينها على طريق التعريض والكناية ولذا قال انفس فقلت يا بني انه امنابك
وبما جئت به من الكتاب والسنة فهل تخاف علينا اي زوال الدين والايمان وتطرق الفتور والنقصان
اليه قال نعم ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقلبها كيف يشاء ويتصرف فيها بما يريد رواه ^{الترمذي} الأثر
وابن ماجه الحديث دليل على ثبوت القضاء والقدر وهو المراد هنا وفيه دلالة على ثبوت صفة الاصبعين
له تعالى وعلى هذا فهو من احاديث الصفات وحكم اجرائها على ظاهرها مع وجوب الايمان بها من
غير تبطيل ولا تشبيه ولا تاويل ولا تمثيل ولا تكليف كما هو طريق السلف واما الخلف فيا ولو نجا ولا وجه له
فان التاويل باب واسع يدخل فيه كل ذي رأي وعقل وقياس واجتهاد واي دليل على قبول التاويل لاحد
وعدم قبوله من آخره فالجواب عدم الخوض في ذلك وتفويضه الى علم الله والايمان به وفي هذا الباب حديث ابن
عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن كيف يشاء ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم مصروف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك رواه مسلم وفي حديث
ابي موسى يرفعه مثل القلب كريشة بارض فلاة يقلبها الريح ^{ظهير البطن} رواه احمد يعني ان حال القلوب
كذلك ايضا فان عرض الخياطيه وحدث الحوادث له من قضاء الله وقدره والفلاة المغارة الخاطيه
من النيات ومعنى ظهير البطن انه كل ساعة يقلبها على صفة ^{وهو} عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي يديه كتابان فقال انكرونا ما هذان الكتابان وماذا امر قوم
فيما قال في الترجمة قال اهل التاويل هذا تمثيل وتصوير وتعبير عن المعنى بالصورة ومبالغة في حقيقة
والتيقن به والمتكلم اذا اذ ان يحقق قوله ويفهمه غيره ويظلم المعنى الدقيق الخفي لشاهدة السامع بصورة
بالصورة الظاهرة ويشير اليه كالاشارة الحسية الى الحسوس وان لم يكن في الخارج وعالم الحس فلما كشفت
على حضرة الرال صلى الله عليه وآله وسلم حقيقة هذا الامر واطلع عليها بحيث لم يبق فيها شك ولا شبهة
مثل وسور المعنى الحاصل في قلبه الشريف كانه في يديه مع انه ليس في الخارج كتاب ولا مكتوب وقال اهل
الباطن وادبار البرازشفة ان وجود الكتاب حتى وهو محمول على الحقيقة من دون شاشة المجاز والتاويل
قال الامام سحجة الاسلام في كيمياء السعادة امتياز الخواص من العوام بشيئين الاول ان ما يحصل للاهمام
من العلوم بانكسب والتعلم فهو يحصل لهم من غير تكسب وتعلم من عند الله العليم الحكيم ويقال له العلم اللدني
كما قال سبحانه وعلماؤه من لدنا علما والثاني ان كل ما يراه العامة في المنام يراه الخواص في اليقظة وحكما

المشايخ في هذا الباب كثيرة جدا واذ كانت هذه الحالة وتلك الرتبة حاصلة نحو ما سمته صلى الله عليه وآله وسلم فكيف يسجد المسلمون صلى الله عليه وآله وسلم بل ظاهر الحديث انه صلى الله عليه وآله وسلم ادى هذين الكتابين للحجاة ايضا ولكن لم يعلموا بما كان فيهما من المضمون وقال المشايخ من لا يعتقد ذلك فوايس مقام من بحقيقة النبوة انتهى قلبت رحم الله صاحب الترجمة فقد انصفت في هذا المقام بنزولنا على اجراء الحديث على ظاهره وامرارة على لفظه ومعناه المتبادر منه الى الذهن القويم والقلب السليم والطبع المستقيم فوسلك رحمة الله هذه المسلك في جميع احاديث الصفات وآيات الكنان اصوب قبلا واحسن مقبلا ولا ريب ان سياق الحديث وسياقه يدلان دلالة واضحة على وجود الكتابين وعلى ان ذلك ليس بقيل قلنا لا يا رسول الله لا ندري ما في هذين الكتابين الا ان تخبرنا وهذا انما منتهى ما صلى الله عليه وآله وسلم ليخبرهم بها وما فيها فقال للذي في يده اليمنى اي في شأنه هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء اباؤهم وقبايلهم للتعيين والتفريق ثم اجعل على اخرهم اسماء اهل النار واسماء اباؤهم بعد تفصيل الاعداد ليعلم انما كان في المقدار فلا يزداد فيهم بعد هذه المد لفة في الضبط والتعيين ^{التفصيل} لتلاويهم من ليس مكتوب باسمهم ولا ينقص منهم اي لتلاويهم من كتب فيهم ابدأ اي الى ابد الأباد واخر الأباد ثم قال للذي في شماله هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل النار واسماء اباؤهم وقبايلهم ثم اجعل على اخرهم فلا يزداد فيهم ولا ينقص منهم ابدأ اي تقدم شرح مثل هذه العبارة وهذا مقام استحقاق المائدة باه من عقابه وعذابه في نار والسمائل منه سبحانه ان يكتبه في كتاب اهل الجنة برحمته وكرمه اللهم امين فقال احصا به فقيم العمل يا رسول الله ان كان امر قد فرغ عنه بصيغة الجوهل اي اذا كان المدار على كتابة الأهل فأي فائدة في التمسك بالعمل فقال سعد واي اجعلوا انما لكم مستقيمة على طريق الحق والصواب وقاربوا اي القسوا قربة الله وطبعوا له قاله الطيبي قال بعضهم هذا تأكيد لقوله سعد واي اطلبوا لعلمكم السداد والاستقامة واقتصدوا في العمل ولا تنهوا بعبدين ولا تنهوا في جمع الجوار اطلبوا السداد يعني الصواب والاعتدال بين الافراط والتفريط فان عجزتم عن ذلك فكونوا اقرب من ذلك في بعض الروايات قويا يعني اجعلوا الاخرين قريين من العمل الصالح والحاصل ان تعلموا ولا تنهوا ولا تنهوا والقدر فان حلت الجنة فيقول له جعل اهل الجنة وان عمل اي عمل في مدة عمرة وطول حياته من الحسن والسيئ فان خسر عمله يكون اخر اهل العمل الحسن ان شاء الله تعالى اللهم اجعلنا منهم واحدا أحب اليك رتبة له جعل اهل النار

وان عمل اي عمل وان جاء بكل حسنة في الظاهر فانه لا اعتبار به انما العبرة بالخاتمة الحسنى ثم قال اي اشار
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيديه الكريمتين وكثيرا ما ياتي القبول بمعنى الاشارة وقد وقع هذه الحادثة
في الاحاديث الشريفة كثيرا نحو قال بيده وقال برأسه وقال برجله ونحو ذلك فبينها اي طرحها من يديه
الشريفتين وراعهن الكبر قال في الترجمة النبذ طرح الشيء من اليد امامه او خلفه وفسر هنا بما وراء الظهر
اشارة الى ان هذا الامر قد فرغ عنه وطرح خلف الظهر قال في الرواة اي طرحها لا بطريق الاهانة بل نبذها
الى عالم الغيب هذا اذا كان هنا كذا حقيقي وما على التمثيل فيكون المعنى نبذها اي اليد من انتهى والاو-

اولي ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرغ ربكم من العباد اي اقرهم فربق في الجنة وربق في ^{السعي}
رواه الترمذي ويزيد ايضا حديث مسلم بن يسار قال سئل عمر بن الخطاب عن هذه الآية واذا اخذ
ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتكم الآية قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسأل عنهما فقال
ان الله خلق آدم ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء الجنة ويجعل اهل الجنة يعملون ثم مسح
ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء النار ويجعل اهل النار يعملون فقال رجل فغير العمل يا رسول الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله اذا خلق العبد للجنة استعمله يجعل اهل الجنة حتى يموت
على عمل من اعمال اهل الجنة فيدخله به الجنة واذا خلق العبد للنار استعمله يجعل اهل النار حتى يموت على عمل
من اعمال اهل النار فيدخله به النار رواه مالك والترمذي وابوداود قال في الترجمة يعني يدخل الجنة وانما
بحسب عمله فالعمل علامة عليه وبه امر وهو قضاء وانتى قلت وما اصدق هذا الحديث في هذا الزمان ^{ففتح}
نرى اناسا كثيرا يقتلون انفسهم بايديهم ومنهم من يشرك بالله عند مرض الموت ومنهم يحتفل بالبيعات
ومنهم من يتوكل بالمحدثات في طلب الشفاء ومنهم من يموت في حب الدنيا والناس الدرام والدراني ومنهم
من يموت على حب الفراق الضالة واعانتهم بالمال واللسان والجنان وانواع الموت الفاسد كثيرة لا ياتي
عليها الحصر وكذلك اصناف الموت الحسن كثيرة واهله متفاوتون فيه فمنهم من يموت في سبيل الله تعالى
اي سبيل كان ثابت في الشريعة المحقة الصادقة ومنهم من يموت ساجدا او ركعا ومنهم من يموت متصفا
بالمال او بانيا المسجد او مشيعا علم الدين من الكتاب والسنة مذياعا له باخلاص الجنان وتشكيف البنات
او غير ذلك من شعب الايمان التي هي بضع وستون شعبة اللهم امتنا على عمل الخير فعل الحسن واحسن عاقبتنا
يا ذا الكرم الجسيم وعظيم المن وعون ابي خزيمة بكسر الخاء انجحة عن ابيه يعمر قال قلت يا رسول الله

وآيات الموت

الرقية والدواء

ان ربي رقى تسترقه بضم الراء وفتح القاء جمع رقية بالضم والسكون وهي ما يقرب لطلب الشفاء والاسترقاء
 طلب الرقية قال في الترجمة حكما ان كانت بالقران والادعية المأثورة انها تجوز والا ففهم ودد واعتادوا في
 في الامراض والاستقام والعلل وتقاة نقيها كالدرج والجن ومثلها قال في الرقاة تقاة اسم ما يلجج به الناس
 من خوف الاصدا كالترس هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله يعني ان الله كما قدر الداء قدر ذواله
 ايضا بالدواء فان شاء وقد بان يشفي بها ويقي بيسرة وان لم يقدر ولم يشأ لم يكن فالقدر لا ينافي الاسباب
 والشرا وتطلب هي داخلة فيه وهي شامل لها محيط بها لا يخرج شيء من احاطته رواه احمد والترمذي وابن ماجه
 والحديث يدل على جواز الرقى والدواء والتقاة وانما يجعلها الا لتقاء اذا كانت من الكتاب او السنة او الالاء
 المأثورة وباللسان العربي المعلوم معناه لا باللسان العجمي ولا بما لا يفهم مبناه ولا معناه فان فيه خوف الشرك
 والكفر وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما منكم من احد الا قد كتب
 مقعده من النار وعين موضعه من جحيم ومقعد من الجنة وموضعه منها يعني ايمر راري واي محمد جاني قالوا
 يا رسول الله افلا تنكل على كتابنا ودينك العمل قال اعلموا ان كل ميسر لما خلق امامه كان من اهل السعادة فييسر لهم
 السعادة وما من كان من اهل الشقاوة فييسر لهم الشقاوة يعني ليس وجود سابقه القضاء والقدر باعتبار على
 ترك العمل لان الله امر ونهى بحجج الربوبية والزم العباد امتثالها بحجج العبودية وجعل العمل سلاسة للسعادة
 والشقاوة وهو دخل في حد القضاء والقدر وكل من قدر له انه يعمل فانه يعمل ومن قدر له انه لا يعمل فانه
 لا يعمل والثواب والعقاب نصرت بفعله في ملكه وعلى كل تقدير فلو كره انه اذا ثبت القضاء والقدر فيقبح العمل
 ليس كما ينبغي ثم قرء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تائيدا او اثباتا لما قال هذه الآية فاما من اعطى وانفق
 وصدق بالحسنى اي من بذل حقوق المال اوقى بالطاعات مطلقا وخاف الله في الدين والعلين وصدق بالكلية
 التي هي احسن الكلمات اي كلمة التوحيد او بالجملة التي هي احسن الملل اي ملة الاسلام الآية اي فستيسر
 لليسرى اي للاعمال المؤدية للمفضية الى اليسر وهو دخول الجنة واما من بخل اي بالمال او باداهما امر به واستغنى
 اي يشهوات الدنيا عن تعبير العقبى ولم يتق الله وكذب بكلمة التوحيد ومله الاسلام فستيسر لليسرى اي
 للاعمال المؤدية الى العسر وهو الدخول في النار ونفق عليه اللهم ان اسالك اليسرى واخوفك من العسرى فانعون
 ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخف ادم موسى عند ربهما في العالم
 الاخر غير هذا العالم وهو العالم العادي الروحاني واما الحقيقة بملا تقاة الادواج في السماء وياحياء ادم في

زمن حياة موسى عليه السلام كما قالوا والاول اولى فخرج آدم موسى اى غلب عليه في الحجّة وتفصيل هذه القصة
 انه قال موسى انت آدم الذي خلقك الله بيده فيه اثبات صفة اليد له سبحانه وشرف لآدم حيث خلقه
 فقال بيده المقدسة خامسة ونفخ فيك من روحه الذي خصه بالتشريف واحمدك ملائكته فيه ان
 اليهود في هذه الواقعة كان آدم عليه السلام خلافا من قال ان اليهود كان لله وكان آدم قبلة له واسكنك
 في جنته باختلاف في هذه الجنة هل هي الجنة التي يدخلها المسلمون الموحدون يوم القيامة وهي في قبة السماء جنة
 اخرى كانت على الارض واستدل كل طائفة بادلة من الكتاب والسنة ذكرها الحافظ ابن القيم في حاشية كتابه
 وكل وجهه ومولدهما والذي عليه المحققون من العلماء الراشدين هو التوقف في الجرم باحدى القوتين والتوجه
 الى عالم الغيب والشهادة فراهبت الناس بخطبتك الى الارض كان موسى عليه السلام زعم انه لو لم يوجد منه
 هذه الخطيئة كان آدم في الجنة دائما ومالك يولد له ولكن هبط الناس بسوطه في الارض وابتلوا بهذه الكليفا
 فلما علم ذلك وقال لم يكن ينبغي لك ان تصدر منك هذه الخطيئة مع هذه المرتبة العليا قال آدم انت
 موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه واعطاك الالواح وكانت من الزمرد والياقوت مكتوب فيها
 كتاب التوراة قبل كانت فخامته محل سبمين يعيرا وكانت تتم قراءة جزء من اجزائه في عام كامل فيها تبيانا
 كل شيء من احكام الدين الكافية لامته وقربك نجيا فبكر وجدته الله كتب التوراة قبل ان يخلق قال من
 باربعين عاما قال في الترجمة التوراة قديم ولكن كتبها في الالواح اوفي غيرها كان في هذه المدة وان اراد بالعام
 عام هذا العالم او العام الذي عنده الله وهما الف سنة والله اعلم قال آدم فيل وجوده فيها وعصى آدم ورجع
 قال نعم اى وجدت فيها ذكر كونك تعصى ربك قال اقل منى على ان عملت عملا كتبه الله علي ان اعلمه قبل ان
 ياربعين سنة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخرج آدم موسى اى غلب عليه في الحجّة اقول انظر في
 هذه المناظرة التي وقعت بين نبيين من اولي العزم من الرسل كيف كانت مختصرة مبنية على الفصاحة والندبة
 وقرّة الحجّة وصحة الاستدلال وحسن المقال وقبول الآخر من الاول حجته والسكوت على الجواب الحق المستند
 الى كتاب الله ولو كانت هذه بين المتكلمين من هذه الامة او بين المتبعين والمقلدين للائمة لما ختمت الى
 يوم القيامة وان اتى المستدل بالف دليل من الكتاب والسنة ولم يكن للاخر الحجج دليل واحد منهما وهذا هو
 الفرق بين الحق اص وغيرهم من الناس نعم اذا كان في مقابلة المستدل من هو من اهل العلم والانصاف طالب
 الحق وباغى الصواب فهو يقبل الدليل ويسكت عليه كما وقع من موسى عليه السلام فانه لما سمع دليل آدم وان

من كتاب الله اذ عن له وأمر يقابله برأي منه ولا اجتهاد ولا قياس فقهي ولا خيال فلسفي ولا قول من آدمي
 ولا برهان عقلي وهكذا اشأن العالم بالله والشعير بدينه اذ اتليت له آية او ذكرت عنده حديثا في مسألة
 وحكم وليس عنده ما يعارضه به من برهان مساويا ومقدم عليه يدل عن له ويقبله ويترك المكابرة والمجادلة
 والافتقار لاء الطوائف من اهل الكلام واهل الرأي واصحاب التقليد ومدعي الاجتهاد والتجديد
 يردون اذلة الكتاب والسنة وان قبلوها يا ذلوتها على مذاهبهم ويعرضون القرآن والحديث على اقول
 انتم الذين يقلدون وتضمر ولا يعرضون مجتهدا لهم عليهما وهذا عكس القضية المستوي وهو السبب الاكبر لغربة الدين
 وذهاب الاسلام من بين المسلمين فان الله وانا اليه راجعون وعندني لافوق بين اولئك المشركين الذين
 حاجوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته عند سماع احاديثه وسماع كلام الله تعالى من لسانه الشريف
 وبين هؤلاء الذين يعقدون الرأي على الرواية بعد ما تته عند الوقت عليهما في كتب السنة المطهرة ومن ناقيل
 ان من فسد من علمائنا فقيهه شبه اليهود من فسد من عبادنا فقيهه شبه من الضاري والله العادي وهو
 المستعان رواه مسلم قال في الترجمة وجوا عملوا ابواب والشرايط والامر والنهي والمدح والذم والعنايب
 والامامة لاينا في سابقة القضاء والقدر ~~من بل ذلك كله~~ داخل فيهما فتكلم موسى عليه السلام
 بمقتضى الظاهر وعالم الاسباب وموجب الامر والنهي وتكلم آدم عليه السلام بمقتضى حقيقة والنظر الى
 التقدير وهما على الحق لان هذه الحاجة والمناظرة كانت بينهما في عالم الحقيقة بعد ارتفاع مراتب الكسب
 مع رفع التكليف لافي عالم الاسباب الذي لا يجهز فيه قطع النظر عن الوسائط ولهذا قال آدم عليه السلام
 ايضا في زمن حياته ربنا ظلمنا انفسنا وبعد اظهر ان جل ملاقاتنا على احياء آدم في زمن حياة موسى عليه
 السلام انسب لان موسى كان في عالم الظاهر و آدم كان في عالم الحقيقة والله اعلم انتمى واقول الاظهر ان هذه
 الحاجة كانت في عالم الارواح لانه لم يرد في احياء آدم شي من المرفوع حتى يصار اليه وليس هذا موضع اجتهاد
 واحتمال ~~موسى~~ اذا علم هذا فقد نمت انه لم تكن المناظرة بينهما من الباب المشار اليه بل كانا في عالم الروح
 واستعملنا كل منهما ما ظهر له في تلك الحالة ويبدو من الكلام ما ورد في حديث نخوع بن عباس يرفعه ان رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم مر بوادي الازرق فقال اي واد هذا فقالوا هذا وادي الازرق قال كافي انظر الى
 موسى ما بطا من الشنية وله جوار الله بالتلبية ثم اتى على ثنية مرشأ فقال اي ثنية هذه قالوا ثنية ههنا
 قال كافي انظر الى يونس بن متى على ناقه حمراء مجددة عليه جبة من صوف خطام ناقه خلية وهو النبي واهل

عنه

قال عياض أكثر الروايات في وصغهم تدل على انه صلى الله عليه وآله وسلم رأى ذلك ليلة الأسرى به وقد قبح ذلك سبياً في رواية ابى العالية عن ابن عباس ثم اجاب القاضي عن مجهم وهو في الدار الاخرة باجوبة ذكرها النووي في شرح مسلم منها انهم كالشهداء اقبل افضل منهم وهم احياء عند ربهم ومنها ان هذه رؤية منام في غير ليلة الاسراء ومنها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ارى احوالهم التي كانت في حياتهم ومثاله في حال حياتهم كيف كانوا ومنها ان يكون اخبر عما اوحى اليه من امرهم وما كان منهم انتهى حاصله والحاصل ان الظاهر من

هذه الاحاديث ان تلك الوقائع كانت في العالم العلوي لا في العالم السفلي والله اعلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا اذ رك ذلك لا محالة بفتح الميم وتفتيت اللام معناه لا بد والبتة يعنى ان الله تعالى اثبت للادمي نصيباً من الزنا وقدرة بخلق الخواص القوي التي يدركها الذئبة وبالاداع وتركيب الشهوة فيه وبالميل الى النساء وهو واجبة البتة الا من شاء الله ان يبيد به مرجح حقيقة الزنا وهي ادخال الفرج في الفرج ويوقع من شاء في الزنا الجاني الذي هو النظر الحرام والكلام الحرام

كما قال فرنا اثنين النظر وانا اللسان النطق وعلى هذا القياس زنا الاذن واليد والرجل والقلب والنفس

متنونه انتهى والفرج يصدق ذلك ويكذب به متفق عليه وفي رواية لمسلم قال كتب على ابن ادم نصيبه من الزنا اذ رك ذلك لا محالة العينان زناها النظر والاذان زناها الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطا والقلب هوى ويقنى ويصدق ذلك الفرج ويكذب به وهذا الحديث دليل على ثبوت القدر وحجة على منكريه وان كل حسنة وسيئة تقع انما تقع على حسب قضاء الله وقدرة ولا بد من وافقة

احمال العباد بما ولا صغر منهما الا الى الله وفي حديث عمران بن حصين ان رجلين من مزينة قالوا يا رسول الله

ارادت ساء يعمل الناس ان يوم ويلدحون فيه ابي يحددون وليسعون اشئ قضى عليهم ومضى فيهم من قدا ز

او نياما بقتلون به ابي ينملونه بقدره واختيار منهم من غير ان مضى عليهم قدر وقضاء مما اتاهم به بينهم

وثبتت الحجة عليهم يظهر صدق الرسل من طريق المعجزات والمعنى انه ليس القدر والقضاء انما جاءت الرسل

فاصره الناس رفقهم من تلقاء انفسهم والناس في عمل الطاعة والمعصية مختارون قادرون كما هو من

الترية فقال لا ابي تدرا من مستقبل بل شئ قضى عليهم ومضى فيهم وتصدق ذلك في كتاب الله عز وجل

ينفس وما سواها فانهم اجفورها وتغوا ما قال في الترجمة تشوية النفس عبارة عن خلقها على وجه السوية

والاعمال بمقتضى الحكمة والمصلحة بتكوين القوى والآلات التي استعدت بها للفهم والافهام وصناد

قابلة للتكليف وصدور الافعال والهام الغوي بالامور الجلية والعصا بالطبيعة بتزكيب الشهوات
الحسية فيها والهام التقوى بالنصوص الشرعية والادلة العقلية بتلوة بين علم المقدمات اليقينية ونقد
الحديث في قى له سبحانه فسواها فانه يدل على ان الكل بخلقه وتقديره انتهى رواه مسلم والحديث من الادلة
الصريحة على ثبوت القدر والقضاء ويدل له حديث ابي هريرة مرفوعا عند البخاري وفيه يا ابا هريرة
جفت القلم بما انت لاق فاختص على ذالك اودر يعني ان التقرير مضمي وفيه من كتبها وما قضى وقد كان
لا محالة فان شئت ان تصير خصيا فكن وان شئت ترضى بالقدر قال في الترجمة فيه التحد بدعلي على الله
في مقابلة التقدير والفرار من القدر بالاختصاص وبس هذا باذن فيه بل في صحيح وملاحظة على الاستدلال
في قطع العضو بلا فائدة وفي بعض نسخ المصاييح واختصار الكلام وعلى هذا فان التحد يد على الاول
في الامر الاول وعلى الثاني في الثاني وانه اعلم وهذا التراخي الذي ذكرنا في هذا الباب وفيه اشارة
احرى لمرتكها وفيما ذكرناه كفاية وهداية وعن انكار القدر وقابلية قال بعض هل تعلم اما فوكروا من ابن
الكتاب من الله في المعاصي انها مستغفرت قول نعم من يذ لك الكتاب وجرى بذلك القلم وعلم سبحانه من
خلقه ما هم عاملون قبل ان يعلوه وتواترت بذلك الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
في الصحيحين والسنن والمسائيد وغيرها ودل عليه ايضا الكتاب قال تعالى انا كل شيء خلاق ذوات
وخلق كل شيء فقدره تقديرا وهذا اجماع الجواهر والاعراض والهيئات كلها وهذا الاصل هو احد اركان
الايمان التي في حديث جبريل عليه السلام وهو مجمع عليه عند اهل السنة والجماعة ولا يخالف خذ في الا
جموس هذه الامة القدرية فانكروا ان يدين الله قدر افعال السباد او شاء وقوعها منهم وزعموا ان الامر
انت ابي سنان وزعموا ان الله لا يعذب من يما لا يستعمل من يشاء وانه ذلك الى الله وقدره
في اخذ من الصحابة فتدبروا ثم تدبروا منهم اذ لم يأتوا بذكر الله ثم كان لا يخرج من الصحابة اذ
بن لك وشجوة في صحيح مسلم وسنن قال من لا يور من الله ان يصبر والله سبحانه يعلم ما يشاء ويحكم
ما يريد لا يستل على احد ولا معذب احدا ولا يور الله رآه وهو احد اولاد الله في الامم والنفساء كما
قال ولا يظلم ربك احدا وقال في انزل النار وما ادرناهم ربك كما هو اسم الله تعالى وما يصبر احد منهم
وهو مؤمن فلا يخاف ظلا ولا خفوا في حديثه من ان من مسلم يرار على في السؤال
يعينه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما انتهى ركني اهل الجود ان قدرتمه اقول ما هو البصير

من اهل الاسلام على الايمان بالقدرة خيرة وشرة وان خلقه وميرة قلبه وكثيرة بقضاء الله وقدرة لا يكون
ذلك الا بارادته ومشيئته خلق من شاء السعادة واستعمله بيا فضلا وخلق من راد للشقاوة واستعمله
بيا عدلا فهو سر استاثر الله به وعلم حجه عن خلقه قال تعالى ولقد رآنا الحنم كثيرا من الجن والانس لا ينة
وقال ولو شئت لانتينا كل نفس هداها ولكن حق القول مني لاملن جهم من الجنة والناس اجمعين واما
السنة المطهرة من كماله فاقوا استقصينا لادى الى الطول انتهى قال في اجهة البانغة في باب الايمان بالقدرة
من اعظم انواع الايمان بالقدرة ذلك انه به يلاحظ الانسان التدبير الواحد الذي يجمع العالم ومن
اعتقده بان يبره به بطريق البصر الى ما عند الله يرى الدنيا وما فيها كما نطل له ويرى اختيار العباد من
قضاء الله كالصورة المنطعة في المرأة وذلك يعدله لاكتشاف ماها الكامن التدبير الواحد في ووقوف المعاني
القراميد - وقد نيه صلى الله عليه وآله وسلم على اعظم امره من بين انواع البر حيث قال من امر يؤمن بالقدرة
شبهه وشرة فانا بري منه وقال لا يؤمن من عب حتى يؤمن بالقدرة لم قال واعلم ان الله تعالى شاع علمه الا انك
الذي اتقينا ما وجدنا من الحوادث عمال ان يتخلف علمه عن شيء او يتحقق غيره علم فيكون جملا
العلماء وهذه سئلة شمول العلم وليست بسئلة القدر ولا يتخالف فيها فرقة من الفرق الاسلامية انما
ربنا الذي - لت علم الاحاديث المسندة في صحة وعرفه عليه السلطنة الصالح ولم يوفق له الا المحققون
ويجبه عليه السؤال بان منه متدافع التكليف وان فيم العمل هو القدر الذي يوجب الحاد - قبل
وجودها في حاد بذلك الايجاب لا يدفعه هرب ولا تنفع منه حيلة وقد وقع ذلك خمس مرات وآولها
١٩٠١: وقع في الازل ان يوجد العالم على احسن وجه يمكن مراعاة المصالح مؤذنا هو الخير النبي حين وجوده
وكان علم الله ينتهي الى تعيين صورته واحداة صورته الصور لا يشتركها غيرهما فكانت الحوادث سلسلة مرتبة
وجهدا لا يتصدق على كثرين فاردت انجاد الله الرحمن لا تخفى عليه خافية فهو يعينه تخصيص صورة وجه
الى اخر ما يحجب اليه كالمرة في انهما ان قدر المغاند يروى انه كتب مقادير الخلاق كلها والعوا واحد فيل
ان يخلق السموات والارض في خمسين الف سنة وذلك ان خلق الخلاق حسب العناية الازلية فوجبال
العرش في صورته في الصور وهو المعين به الذكر في الشئ ارفع ففحة وهذا الك من اصوره صلى الله
عليه وآله وسلم وجهه اى الخلق في وقت كذا وانذاره لهم وانذار ان لب وساطة الخطيئة نفسه في الدنيا
فان شئت ان اراد به في الاخرة وهذا الصورة سبب الحدوث الحوادث على نحو ما كتب في التفسير

من اعظم انواع الايمان بالقدرة

المنقشة في انفسنا في زلق الرجل على الجذع الموضوع فوق الجدران ولم يكن لذلق لو كانت على الارض وثالثها
انه لما خلق آدم عليه السلام ابا للبشر وبيد ا منه نوع الانسان احدث في عالم المثال صورتيه ومثل
سعادتهم وشقاوتهم بالنور والظلمة وجعلهم بحيث يكلفون وخلق فيهم معرفته والاخبارات له وهو اصل
الميثاق المدسوس في فطرهم فيواخذون به وان نسوا الواقعة اذ النفوس المخلوقة في الارض انما هي
ظل الصور الموحدة يومئذ فمدسوس فيهما ماس يومئذ ورايها حين نفع الروح في الجنين فلما ان النجاسة
اذا التفتت في الارض في وقت مخصوص واحاط بها تدبير مخصوص علم المنع على خاصية نوع النفع ^{صية}
تلك الارض وذلك الماء والهواء انه يحسن نباتها ويتحقق من شائها على بعض الامور ^{كلمة} اذ تلك تتلقى الملا
المدبرة يومئذ ويكشف عليهم الامور في حمرة ورزقه وهل يعمل عمل من غلبت ملكيته على بهيمته او ^{لعكس}
واي نحو تكون سعادته وشقاوته وخامسها فيلحد وث الثامنة فينزل الامور من حضرة القدس الى
الارض وينزل شيئا متاخره تنبسط احكامه في الارض وقد شاهدت ذلك مرارا من ان ناسا تساجروا
فيما بينهم وتجادوا وانا انجيت ان الله فرأيت نقطة مثالية نورانية نزلت من حضرة القدس الى الارض
فجعلت تنبسط شيئا تنبسطا لكل انبساط زلا المقدر عنهم فما برحنا الجلس حتى نأرطعوه رجعنا الى
منه الى ما كان من الاله ورتان ذلك من عجبنا ان الله وامننا ان بعض اولادنا انما يتبا وكارت
خاطري مشغولا به قبيلة انا على الاله بآراء منة في ذات في ذات في امارة نورانية في الاله
ان الحوادث في خلقها الله تعالى في اوقات ملاه في الارض في الامانة نزل ودموا في الارض في
اول مرة سنة من الله والاله في رتبة رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله
بناء ويشبت عند ام الكتاب في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله
بخط امرت في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله
بالنسبة الى بقية من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله
طاهر نعم في الارض في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله
و زوال العن في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله
والانعام وانزال الامور في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله
وسلم وبين جدار الميول بحيث يمكن تداول الامور في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله في رتبة من الله

وخلق العقل وانه اقبل وادبر واتيان الزهر اوين كانهما فرقان ووزن الاعمال وحفوف الحجة بالمكارة
والنار بالشهوات وامثال ذلك مما لا يخفى على من له ادنى بصيرة وعرفوة بالسنة واعلم ان القدر لا يلزم
سببية الاسباب لسببها لانه انما تعلق بالسلسلة المرتبة جملة مرة واحدة وهو قوله صلى الله عليه
واله وسلم في الرقي والدعاء والتقاة هل ترد شيئا من قدر الله قال هي من قدر الله وقول عمر في قصة سيخ
البس ان رعينها في الخصب رعينها بقدر الله الخ وللعباد اختيار افعالهم نعم لا اختيار لهم في ذلك الاختيار
لكونه معلولا بخصر صورة المطلوب ونفعه وفوض داعية وعزم ما ليس له علم بها فكيف الاختيار
فيها وهو قوله ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبها كيف شاء والله اعلم انتهى كلام الحجة

باب في بيان العلم وانواعه

المراد بالعلم هنا العلم بالكتاب والسنة وقد تقدم في اول هذا النصيب الاخر باب الاعتصام بهما
قال في الترجمة المراد بالعلم هنا علم الدين المتعلق بالكتاب والسنة وهو على قسمين مباد ومقاصد والمبادي
علم يتوقف معرفة الكتاب والسنة عليها كاللغة والنحو والصرف وغيرها من العلوم العربية والمقاصد ما هو
منعنى بالاعمال والاعمال والحقائق والعقائد وهذه علم المعاملة واما علم المكاشفة فهو نور يقدت في القلب بعد
سلوك طريق الحق وصدق المعاملة يكشف به معرفة خفاة الاشياء كحامي ومعرفة ذات الله وصفاته
وافعاله ويقال له علم الحقيقة وعلم الوداعة وبدل له حديث من عمل بما علم ورثه الله علم العليم وقال
تعالى واتقوا الله ويعلمكم الله وهذا هو المراد بالعلم الظاهر والباطن ونسبة احداهما الى الآخر
نسبة الروح والجسد واللب والفتش والاحاديث والابيات الواردة في شان العلم وفضيلته تشمل هذه
الاقسام كلها على تفاوت المراتب ودرجاتها انتهى واقول العلم الظاهر عبارة عن احاديث صفات الاسلام
وشعب الايمان واثباتها علم الباطن عبارة عن مدارج الاحسان الواردة في حديث جبريل عليه
السلام وتكمل واحد من ابن العربي حد ومطلع والباطن تابع للظاهر فكل علم باطن خالص العلم
الظاهر فلا حجة نفيه ميزان الاستبارة عرضه على ظاهر القران والحديث فباوا ففهما فهو حق وما
خالفا فهو باطل وان قال به من قال من الاكابرة لان الحق اكبر من كل شيء ولا حق الا في كتاب الله
وسنة رسوله صلى الله عليه واله وسلم وهما اصول الشريعة الصادقة وعليهما تدور رحى الاسلام
والايمان والاحسان والله اعلم بالصواب عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه

والله وسلم العلم ثلاثة أي علم أصول الدين الحق والبشرية الصادقة ثلاثة آية محكمة هذا إشارة إلى
 كتاب الله وانما خص الآية المحكمة لانها ام الكتاب واصله المحفوظ من الاختلال والاشتباه وما سواه
 من المتشابهات عمول عليها ويدخل فيه علوم المبادئ كالصوت والنحو والمعاني والبيان والبيد يعقار
 بذلك يظهر ايجاز القرآن اوسنة قائمة أي ثابتة بفظ النون والاسانيد وعمدتها في الصحيح الستة و
 عليها مدار الاحكام والمسائل وفيها كل شيء من العبادات والمعاملات والعادة وما مضى وما ياتي وهي مع
 الكتاب العزيز كافية وافية لمن اعتصم بها في الدين ولا يحتاج عند وجودها وحصولها الى علم اخر من علوم
 القوم خلافا لمن زعم ان الكتاب والسنة لا تنفي باحكام المصاديق وهذا صحيح بالآية المحكمة وهي قوله سبحانه
 اليوم اكملت لكم دينكم واتممت تكميل نعمتي وآمال الدين مشربا به لا يحتاج الى زيادة عليه من عند غير الله
 كائن من كان وانما كان وفيه أي عصر وقطر كان واتمام النعمة مشعرا بان طلب المزيد عليها كفران لها ونقص
 فيها وما يبلغ هذا الدليل انما للقال والقييل والزام الجليل بعد جليل فان من يقول ان القرآن والحديث
 لا يفي باحكام المصاديق فانه كالمكذب لذيقران والسنة ولا اعظم من هذه العجبة او فريضة عادية أي
 علم المواريث وانما افردتها بالذكرة مع كونها داخل في الآية المحكمة والسنة القائمة بعمله صلى الله عليه
 والله وسلم بان الامة تقصر في ذلك وتضيعها كما دللت عليه الاحاديث الصحيحة وآرادة الاجماع وتفتق
 منها بعيد جدا لان البحث في امكان الاجماع ووقوعه ووجوده كاشن والقياس وان يبلغ من الجلاء مبلغا
 عظيما فانه لا يكون فريضة ابد الابن الله تعالى لم يتعدنا بوجوب التمسك به في شيء من كتابه ولا برسوله
 في سنته غاية ما في الباب انه يجوز استعماله عند الضرورة ودعاية الحاجة بشرائطه المعتادة لاجل الاطلاق
 وغالب الاقيسة من اهل الرأي والاجتهاد يخالفون ظاهر الآية المحكمة والسنة القائمة كما ظهر من الرجوع
 الى كتاب اعلام الموقعين للمحقق ابن القيم رح ومن عرض المعتقدات على الكتاب والسنة كما يلوح من
 دواوين الاسلام المختصة بفقهاء السنة المطهرة وهذه فتاوى المذاهب الاربعة قدمها لانت ايرنيا وللمقت
 الارض وفيها من الاقوال المختلفة والمسائل المبيحة على الاراء ما لا باق عليها المتصوره في كتابها من كتب
 الفقه موافقين في جملة الاحكام ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا بخلاف كتب السنة المطهرة
 فان بعضها يوافق بعضها ويشد من عضده ويصدق بعضها بعضا كيف وهي مشرقة القرآن او اكثر والحاصل
 ان اصول الدين اثبات الكتاب والسنة لاثباتها ولا يراجع واماطن من ثمن انما لا يبين بل يحكم جميعا ^{الاستقراء}

والحاجة الى الفقه المصطلح ماسة لقصوره في علم السنة القائمة والاية الحكمة وعدم احاطته بمفاهيم الغايات
 عظمها وعدم القدرة على التمسك بها كما يأس من الطبيعة او من الرسم او من القوم او من اهل مذهب او اهل بلدة
 واقليمه او سلطانة وولي امره ونحو ذلك واما من رزقه الله علما نافعاً وعلاصاً كما فهو يشتغل بما يلهه ونهاذا
 ويقضى بما في كل حادثة بخصوص النصوص او بعموم الادلة كما فعل سلف هذه الامة واثمنا ومن تبعهم
 بالاحسان انظر في مؤلفات المحدثين القدماء والمتأخرين منهم الذين هم على منهاج الصدر الاول في الزمان
 الاخر كثير الاسلام ابن تيمية الامام وتلاميذه والسيد محمد بن الوزير والسيد محمد بن اسمعيل الامير القاضي
 محمد الشوكاني وتلاميذه واهل اليمن وجماعة ذكرها صاحب كتاب التاج المكلل وهم عصاة عظيمة من الامة
 المحدية على صاحبها الصلوة والتحية وهو لاء اقتصر وافي الديانة على الكتاب والسنة ولم يرد عنهم الاخذ
 بالرأي فانه في الشريعة قهري وقد نقوا من الدين انتقال المبطلين وقهريف الغالين وتاويل الجاهلين وكلامهم
 عدول عدلهم سيد المرسلين بخلاف غيرهم فان بعضهم عدل بعضا وجرح بعضا وهم سواسية في الحكم
 والفضل والتعبد بما جاء به الكتاب والسنة لا تبيح لاحد على احد الامة في زعم المعتقد فيهم المرادين لهم
 والمقلدين اياهم وما كان سوى ذلك من مواد العلوم عقلية كانت او نقلية جاءت من عند غير الله
 ورسول صلى الله عليه وآله وسلم فهو فضل اي زيادة غير محتاج اليها يقال في لغة غلب هذا اللفظ في بعض
 وما الاخر فيه والعضوي من اشتغل بما لا يعنيه انتهى قلت وقد ذكر صاحب الجهد المعلوم في الكتاب المذكور
 علومها وذكرا اسما وما مباديها وغاياتها واغراضها وما لفت فيها من الكتب ومن الفقه وهي تزيد على
 اربعمائة علم منها ما هو من وسائل علم الدين ومنها ما هو داخل في الفضل وقد جمعها لكشف هذا المغرب واه
 ابوداود وابن ماجه والحديث دليل على ان ما سوى الكتاب السنة من العلوم فضلا نائدة ومن جمل
 الاتفاق ان من يشتغل بهذه الفضول يقال له الفاضل وجمعه فضلاء وغالب فضلاء الزمان المدعي
 لفضله في العلم كذلك لا تستغنى لهم في علوم الفلسفة والاوائل وتقديرهم لها على الاشتغال بعلم الدين
 حتى ان سفهاء الاحلام منهم صرحوا بان الذي يعلم القرآن والحديث فقط ولا يدري علومنا هذه الحكمة
 والمنطق وما يليها فانه ليس في عدد اهل الفضل وانما الفاضل من يحسن دراسة العلوم العقلية الماتية
 من حكماء اليونان وكفارهم المنكرين للرسالة ولا يهيب ان هذه كلمة حتى يريد بها الباطل لان العارف
 بالكتاب والسنة يقال له القاري والعالم والعامل بما يقال له المتبحر والسني والارادي بعلمه واثل

العلم في مؤلفات المحدثين

يقال له الفاضل من الفضل المذكور في حديث الباب والعامل بها يقال له الفيلسوف والمنطقي فهو
ويعتد انهم ان من اشتغل بما سوى علم الآيات الحكيمية والسنة القائمة والفريضة العادلة فهو فاضل ومن
اشتغل بعلوم القرآن والحديث فهو عالم ولا يصح اطلاق العلم والعالم على غيره ما ذكر ولهذا انكسار من
العلماء ما اطلاق العالم على المقلد الاحد في دينه ونصوا على ان المقلدين جملة لاجلاء وان بلغوا في فهم
او زعم اهل محلتهم ونحلتهم من الفضل غايته ونهايته فان الزيادة في هذا الفضل زيادة في الجهل وبعد
سنازل العلم فان ثبت ان بعضهم اطلق لفظ العلم على مثل هذا الفضل فذلك من باب التجاوز ^{الحقيقة}
ومن وادي الخيال دون اليقين وفي مثل هذا الموضع قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان
من العلم جهلا فهذا الذي زعموه انه علم هو جهل تنصب الشايع عليه السلام فتامل ايها السني في هذا
الكلام ونسأل الله تعالى لنا ولك الوصول الى العلم الحقيقي الموصل الى دار السلام ومن ثم ترى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اذا ذكر العلم قيده بالعلم النافع كما في الادعية المتأخرة وهذا اذا كان من العلم
ما هو غير نافع وهو الفضل المذكور في حديث الباب واطلاق العلم في بعض المواضع وعدم تقبيده
بالنافع للعلم به والمطلق ليجل على المقيد والكلام على هذه المسئلة يطول جدا وفيما اشرونا الية كغاية ثمن
هداه الله اللهم ارزقنا علما نافعاً وعملاً صالحاً ووقية خالصة عن التمسك والعود الى الذنوب **وهن**

ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مات الانسان انقطع عنه
عمله الذي كان يعمل في الحياة الدنيا التي هي مزرعة الآخرة من الصلوة والصوم والحج والزكاة ودرس العلم
علم السنة والكتاب والاشتغال بما تعلموا وتعلموا ربلان لا تقوم الاخرين الى غير ذلك من الاعمال الصالحة
والاقوال الحسنة والافعال الطيبة الا من ثلثة صدقة جارية بعده دامة بانية مستمرة كالاقوات
وسبل الخير من الايار والحياض والساحل والرباط والمدارس ونحوها وسياتي بيان ذلك في حديث
ابي هريرة فربما ان شاء الله تعالى او علم ينفع به وبدء العلم بالانقاع ليعلم ان المراد به علم الكتاب والسنن
دون علم اراء الرجال ومقالات الاقوام ويدخل في هذا التعليم العلم بالاسان ونصبت آداب التمتعة
بها في اخلاص الاسلام ونهت ابا بنان واشاعتها في نوح الانسان وتركتها في الاخلاق والاحياء يدين
بذلك وجه الله تعالى لا الشهرة في الفضلاء والجملاء ويا وسمة فانما اشرك ومن ههنا ببركة العلم
او ولد صالح يدعوه بعد ذهابه من هذا العالم الغافي الى العالم الروحاني قال في التزجية عد الولد

من عمل الوالد لانه ولد منه وجاء في الوجود ورتب عليه وصول الثواب اليه انتهى رواه مسلم والحديث
 دليل على ان الدعاء من الحي ينفع الميت والقيام به من الولد من صلاحه ومن لا يدعوا لوجوه فانه غير صالح
 في نفسه وغير بائبهما **وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان مما**
يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علمه ونشره فيه فضيلة التعلم والتعليم والمراد بالعلم علم الكتاب
والسنة كما تقدم لا غير فان غيره فضل ولا يعنى وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه قال في الترجمة وروى عنه بالتشديد وعلى هذا يكون النشر تفسيراً وبياناً له او المراد كثرة
التعليم والاشاعة انتهى وقد علم عصابة السنة من هذه العلوم الثنية والغنون الثنية ما لا يكون بحساب وعلمها
ونشرها الى غاية لا يتصور المزيد عليها في كل زمان وهدى الله من شاء من عباده الى الاعتصام بها وترك التقليد
ومنهم من علم ومنهم من نشر واشاع واذاع كل على حسب امكانه وقدرته ومنهم من جمع بين التعليم والنشر
بالتأليف والتصنيف قال في المرقاة الشرح التعليم والتأليف ووقف الكتب انتهى والله المستعان وبه التوفيق
وولد اصالحاً تركه تقدم الكلام عليه وصلاحه ان يكون داعياً لوالده بعد عاقبته عالماً عاملاً بالسنة في السر
والعلن او صحفا ورثه بتسديد الرأى ترك الصحف او وقفه في حال حياته على اهله وقية ان نشر القرآن الكريم
على قاربه من الولدان والشبان والشيخ ومن يلوح به جعل تكاليف الكتابة او الطباعة من الصالحات الباقيات
بعده وقد رأينا اناساً كثير اصالحين ورتوا المصاحف الكثيرة البالغة الى الآف في البلاد القريبة والبعيدة
ومنهم من ترجمها في الاسن المختلفة تسميلاً لذكر معانيها وترويضاً لالما فيها من الآيات والذبر والبيانات فنشرها
الى اقصى ما بلغت اليه قدرته وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء او مسجداً بناه وفي حديث آخر من بنى لله مسجداً
بنى الله له بيتاً في الجنة ولا فرق في ذلك بين مسجد كبير ومسجد صغير لو رواد الحديث فيه وهو قوله صلى الله عليه
وآله وسلم كفضف قطاة وفضل الله اوسع من ذلك او بيتاً من السبل ينزلون فيه فيلا او هزار او بستر يحون فيه
او نهر احراه وسبكه على المسلمين وفي حكمة حفرة البئر لهم والحياض والجداول ونحوها ما ينتفع به الناس
والدراب او صدقة اخراجها من مال في صحته وحياته ويشاكلها اخراجها في المرض المرجو صحته والظاهر ان المراد
بهذا صدقة الطرح والخيرات الناقلات ولا فرق في ذلك بين صدقة كثيرة وصدقة قليلة فان المنصدق
انما ينصدق على قدر ملكه وسعته وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وافضلها مسجد المقتل وقد ثبت لله تعالى
الغنى على صدقة القليلة ما لا يشيب الغنى على صدقة العظيمة والشرط في ان يكون من المال الحلال

وفي سبيل الله خالصا لخالصه لقوله سبحانه انما يتقبل الله من المتقين وانى والله ارى ناسا كثيرا لم يخفوا
 يتصدقون باموال كثيرة على مائة الناس لكن من دون امنيا زيين المال الحلال والحرام منه ومن غير خوف
 بين محالها وغير محالها ولو انهم انفقوا على وجهه ورد به الكتاب والسنة وفي محالها الصالحة كانت شيئا اخر
 تلقوه من بعد موته يعني تلقى هذه الاشياء من العمل الصالح اى اجرها مستكما بعد وفاته فضلا عن ان عليه
 وكره لفظه بعد موته تأكيد المناسب او هي متعلقة بالصدقة خاصة اهتماما بشانها وقيل المراد ان تلقى هذه
 الصداقة بعد موته حتى تدخل في الصدقة الجارية وفي الحديث زيادة على ما في الحديث المتقدم للعلم بما بعد
 رواه ابن ماجه والبيهقي في شعب الايمان وورد في احاديث اخرى ما يزيد على ذلك العدد حتى بلغ السنين
 وغيره اى عشرة اشياء ونظمه بعضهم ويقال لهذه الباقيات الصالحات اللهم ارزقنا **عشر** عاتشة

رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ادعى الى انتم من ملك ساكن في ظلم العلم سهل ليطرق بالجنة
 فضيلة لطلب علم الدين لا علم المبتدعين والمشركين وبشارة له واي بشارة لمن يطلب ذلك ومن سلبت كرميته
 اقبله عليه بالجنة المراد بالكرمية هنا العين وهي في الاصل كل عضو شريف وكانت الجنة جزاءه لشدة الكفاية
 للاهلي وكثرة المشاق والحزن والتكاليف الظاهرة والباطنة له عند فقدتها وفضل في علم خير من فضل في عبادة
 اى الزيادة في علم الكتاب والسنة وان كانت قليلة فهي خير من الزيادة في العبادات وان كانت كثيرة لان الاول
 متعدد نفعه الى الغير والاخر لازم له خاصة وخير الناس من ينفع الناس وفيه فضيلة العالم على العابد وليس
 المراد ترك العبادة باسرها بل المقصود ان الفضل في العلم بعد العمل بالفرائض والواجبات وترك الكليات والاذن
 اوبقات اكثر من الفضل في العبادات النافلات والطاعات التطوعات فمن جاء بهذه على القدر المفروض
 وزاد في العلم بغير سبج اد في النوافل غير العلم اللهم ارزقنا علما ذا افضل قار زقنا عملا على موجب وملاك

الدين الورع اى نوافل بيوتات الدين واطلعه او سجد به اى كاد به فو قها هو الورع والتموى وعند البعض الورع
 اعلى رتبة من التتموى لان القرى احتساب عن السهام و لورع احد ترجم الشبهة وفي اصطلاح بعضهم التتموى
 اكمل وانوى من الورع راسمه قال في الدرر النورية في شرحها اى كاد به فو قها هو الورع والتموى وعند البعض الورع
 وبقية زياده مديان عيان موقوف فالتتموى من العبادات تسمى بغير من حياتها اى الارضى قال في الدرر
 معناه ان ليلة لم يقم صحتها ولا يصار بها كانت كما اريد في اراء العلماء في زيادة نكاحه احد اى ان اراد
 احيا نفسه لا من ن في سببه كرهه وان في سببه لم يمت من الدنيا في كرم به في اى كاد به فو قها هو الورع والتموى

وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من هو مان لا يشبعان اي حريصان لا يشبع
 بظنهما من شدة الشرة والحرص منهوم في العلم اي احدهما الحريص في طلب علم الدين لا علم الدنيا وهو علم القرآن
 والحديث لا يشبع منه بل كلما يزيد في كسبه زاد تعظته **س** شويت العلم كما **س** ابعث كاس + فما نفذ الشراب
 وكاد وبت + ومن هنا قيل زمن العلم من المهد الى الحد رب زدني علما وطلعت ما يتنعى في الدنيا والاخرة **س** ومن
 في الدنيا لا يشبع منها اي هالك في جمعها حريص على طلبها لا يشبع بطنه منها وان ظفر بنقيرها وقطيرها
 رواية البيهقي في شعب الايمان ومقابلة طالب العلم بطالب الدنيا تقتضي ان طلب المال يخالف طلب الكمال
 وانها شيان مفترقان ويزيده ايضا احد يثغون عن ابن مسعود موقفا منهومان لا يشبعان **س** صاحب العلم
 وصاحب الدنيا ولا يستويان اي في القدر والرتبة وحسن العاقبة وقبحا اما صاحب العلم فيزداد رضي الرحمن
 بعنه يطلب العلم النافع ومن زاد زاد الله في حسناته واما صاحب الدنيا فيتقادم في الطغيان اي في الاثم
 والعصيان والعدوان فرق عبد الله هذه الآية كلالا ان الانسان لطيفي ان رآه استغنى قال قال الأخرفاء
 يخشى الله من عباده العلماء رواه الدارمي اخبر رضي الله عنه عن جال صاحب العلم والمال مستندا بالقرآن
 عليها وفضل العالم على المقول لان العلم يد عوالي رضي الرب والمال يجير الى سخطه **س** علم داود بدارين وبقارون
 زر وسيم + شد كي فوق سماك ودرگري تحت سماك + والمراد بصاحب العلم في هذا الحديث من هو عامل بعلمه لا من
 علم وعلم للدنيا تغير وجهه سبحانه فانه ليس من العلم في شيء بل علمه ذلك جعل له ووبال عليه كما في حديث آخر
 عن ابن مسعود موقفا قال لو ان اهل العلم صافوا العلم لسادوا به اهل زمانهم وكانهم بذلوا لاهل الدنيا لينا لولا
 به من دنياهم فانوا عليهم سمعت نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم يقول من جعل الهوم لها واحدا هم اخرته كفا لاه
 فقال هم دنياهم ومن تشعب به الهوم احوال الدنيا لم يبال الله في اي اورد يتها هلك رواه ابن ماجه ورواه البيهقي
 في شعب الايمان عن ابن عمر من قوله من جعل الهوم الى اخرته ويؤيد هذا ما ورد عن سفيان ان عمر بن الخطاب
 قال تكعب الاحبار من ارباب العلم قال الذين يعملون بما يعملون قال فما اخرج السلم عن قلوب العلماء قال الطبع
 رواه الدارمي وفيه ان حب المال يصير العالم من الجحالم ويخرجه من سماء الرجال وفي حديث الاحوص بن
 حكيم رفعه الا ان شوا شوا والعلماء وان خير الخبير نيار العلماء اخرجوه الدارمي وفي حديث ابن الدرداء
 قال من اشرف الناس سدا الله منزله يوم القيامة عالم لا يتقع بعلمه رواه الدارمي وهذا في حق العلماء نه اطك
 بالفضل وفي حديث زياد بن حدير قال قال لي عمر هل تعرف ما هو دم الا سلام قال لا قال هدمه نذرة لعماله

وجد ال منافع بالكتاب وحكم الائمة المضلين رواه الدارمي وعن الحسن قال العلم طمان فعل في القلب
 فذلك العلم النافع وعلم على اللسان فن العجبة الله عن وجل على ابن ادم اخرجته الدارمي ومن هنا قيل
 ان الجاهل ويلا و احد والعالم سبعون ويلا لانه ضل على بصيرة قال الشيخ المحقق العارف محمد بن عطاء الله
 الاسكندري في كتاب الحكم العلم النافع هو الذي يبسط في الصدر شعامة ويكشف عن القلب قناعه ولا عمل
 العلم في بيان العلم النافع والضار اقول ان صح ان علم القرآن والحديث وما يتوصل به اليه والضار ما لم
 يرد به شرع ولا يفيد في الدين شيئا بل يوقع الشكوك والشبهات كعلوم الاوائل من الفلسفة ونحو ذلك

من المقدمة المصم غفر وصرفا عما لا ترضاه وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم من سلك طريقا يلتمس فيه علما قال في الترجمة ابي علي من علوم الدين وان كان قليلا او المراد
 ان يكون في طريق العلم بوجه من الوجوه او سبب من الاسباب المصلحة له كانفاق المال وانعلم والتعليم
 والتصنيف والتأليف سهل الله له به طريقا الى الجنة بسبب السلوك في طريق العلم ويدخله في ما جزاء الطالب
 او بوقفه لعل صالح يكون سببا لدخول الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله التي اعدوا لها الذكر العظم
 كالدارس او المساجد او بيوت الاقامة فان هذا كله بيت الله لانه سبحانه اعطاه ذلك والاول اولى

واظهم يتلون كتاب الله على طريق الورد والوظيفة مع التدبر في مآينه ومعانيه ويتدارسونه بينهم اي يدونه
 الناس ويعلمونهم ويحثون في تحقيق معانيه وتصحيح الفاظه قال في ترجمة الدرس بمعنى القراءة والتدبر
 القراءة فيما بينهم واصل الدراسة بالضم والدراسة بالفتح الرأضة الانزلت عليهم السكينة اي راحة البال
 واضمينا القلب الذي يخرج الميل الى شهوات الدنيا وخوف ما سوى الحق ويعطى المحضور مع الله والصفا
 والنورانية وفي شرح الصحاح لمسلم الخيارات السكينة نقي من الخلوقات فيها الطماننة والرحمة ومعها الملائكة
 وقد تنزل في صورة الغمام وعشيتهم الرحمة من رحم الراحين وحقهم الملائكة من كل جانب وذكروا الله فيمن
 عنده بمعنى الملائكة الاعلى من الملائكة المقربين في جناب القدس مباحة ومفاخرة بمآده والزام الحجة على

الملائكة الطاعنين في البشر بالعصيان

بزم وصل خروم خوانديا ورنالوت كنون رقيب جسد ميثية كوسبوزاز شريك

رواه مسلم والحديث دليل على ان عاقبة ظالم العلم وسالك طريقه محمودة وان لدرس القرآن فضيلة عظيمة
 لا يساويها فصية والسنة في حكمه قال الدارمي لما ذكره في رحمة وذكروا الله وعندنا من اللذات

وفي حديث ابن الدرداء مر في عام من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة و
 ان الملائكة لتضع اجفانها رضى لظالم العلم وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض والحياتان في جوف
 الماء وان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وان العلماء ورتبة الانبياء وان
 الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر واه احد الترمذي و
 ابوداود وابن ماجه والدارمي وسماه الترمذي قيس بن كثير والصحيح كثير بن قيس كما في المشكاة واورده
 البخاري في تاريخه في باب كثير لا في باب قيس والحديث فيه دلالة عظيمة على فضيلة طالب العلم والعالم
 ووضع الجناح كناية عن لين الجانب والانتقاد والرجوع بالرحمة والانعطاف ويحتمل ان يكون المراد بسط
 الجناح تواضعا للطالب الذي يسعى في طريق الوصول بقرب الحق لاسيما من كان سائرا حواله موافقا لظرف
 طالب العلم مطابقا لرضاء الحق وقال الطيبي المراد بوضع الاجنحة الامتناع من الظمان والنزول لاستماع العلم
 كما يشهد بذلك نزول السكينة وطواف الملائكة لتلاوة القرآن وهذا الوضع منهم لصد في الدنيا وفي
 الآخرة او فيهما والمراد من في السموات الملائكة ومن في الارض الجن والانس والملائكة الارضية قيل
 المراد بالحياتان جميع الحيوانات وانما خصها بالذكر لان الماء انما ينزل من السماء ببركة العلماء وفيه معيشة
 الحياتان كما ورد ببحر مطرون وبحر رزقون والسبح في دعاء اهل العالم للعالم ان صلاح العالم بالعلم
 ولا شيء من اصناف اهل العالم الا صلاحه ووجوده وبقاؤه مقصود ومنوط بالعلم فكتب الله تعالى على
 كل صنف منهم الاستغفار للعالم جزاء لما يصل اليه منه وقال في الترجمة علم من هذا الحديث ان ذنوب
 اهل العلم مغفورة باستغفار اهل الارض والسماء ان شاء الله تعالى وهو الغفور الرحيم قال والمراد بالعالم
 من اکتفى بالعبادة الضرورية من الفرائض والسنن المؤكدة بعد تحصيل العلم وصرف سائر الاوقات
 باشتغال العلم بالتعليم والتصنيف ونحوها وفعله نشر العلم وترويج الدين والمراد بالعابد من اشغل بالعبادة
 وحرافات به بعد ما استحصل العلم وحيث ان فائدة نشر العلم والاشتغال به اكثر وافر ونفعه للذلائق
 اعم واشمل لاجرم زاد فضل العلم على العبادة كما يفهم من الاحاديث الاخرى ولم يكن للانبياء ارتداء هذا العلم
 ولم يتركوا من مال الدنيا شيئا انما الذي تركوه هو هذا العلم الموروث منهم فالأخذ به اخذ بالصواب و
 والنظر الاكبر من الدين والسعادة والمراد ان من اراد تعلم العلم فعليه ان يأخذ النصب التام منه و
 لا يقع بالقليل منه انتهى قلت والحديث يدل بعمى الخطاب على ان العالم يدعي له ان لا يسلي بافتعال

وزهرة الحياة الدنيا لانه جلس مجلس النبي في تعليم العلم والانصاف به فالعالم الذي يطلب بعلمه الدنيا
 وما لها فليس هو خليفة الانبياء ولا وارث علمهم وعن علي بن ابي امامة الي اهل بيت الله صلى الله عليه
 عليه وآله وسلم رجلان احدهما عابد والاخر عالم اي ايما افضل من الاخر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم فضل العالم على العابد كفضل علي اذ تكرر قال في الترجمة تامل ما هذه المبالغة فالاول فضل صلى الله
 عليه وآله وسلم على الانبياء والمرسلين ثم على الصحابة لاسيما على من هواد في من جميعهم انتهى قلت الحديث
 يدل على انه ينبغي المرء ان يسعى في كسب العلوم فوق سعيه في العبادة لان نفع العلم متعدد الى الغنى
 ونفع العبادة لا يمتد لنفسه والمتعدي يفضل على اللازم ولا شك ان المراد بهذا العالم من هو على
 طريقة الانبياء من العمل الصالح والامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا هؤلاء الفضلاء الذين هم منهم كون في
 علوم غير الانبياء وينظرون الى العلماء بآل الكتاب والسنة بعين الاندراء بل اولئك بمنزل عن جسد اصدق
 هذا الحديث والجملة اذا سمعوا ان فلانا عالم علموا ان كل ما يقوله هو صواب وحق ولا يميزون بين العالم
 بالله وبين العالم بالسوء ظالم العلم الدنيا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله وملائكته
 واهل السموات والارض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت اي في الماء ليصلون على معلم الناس الخير في العلم
 والحكمة وفيه اشارة الى علة تفضيل العالم على العابد والى ان المفضل عالم يعلم الناس تعدياً نعمة العلم
 الى الغير تفضيلاً له على العبادة الغير المتعدية رواه الترمذي ورواه الدارمي عن محمول مرسل اوله
 يذكر رجلان وقال فضل العالم على العابد كفضل علي اذ تكرر ثم تلا هذه الآية انما يخشى الله من عباده العلماء
 وسود الحديث الى اخره وقد دلت تلاوة الآية الشريفة على ان المراد بالعالم وفضله على العابد من كان
 خاشياً والخاشي لا بد ان ياتي بالواجبات ويحبت الكليات وان لم يزد في العبادة وقد ورد في حديث
 ابن عباس يرفعه فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد رواه الترمذي وابن ماجه قال في الدرر
 ان كان المراد بالفقيه من اعطى فيما في الدين وتفطن بعد اذ كره وموارده فهو رجل عارف بمكائيد الشيطان
 ومدخله وعلم الخواطر وان كان المراد به العالم باحكام الدين والشريعة وتفصيلها ما يجوز ولا يجوز فلا بد
 ان يكون على حد من الوقوع في المحرمات واقل القليل ان لا يقع في استغفان المعصية واستقلالها ولا يصير
 كافر بخلاف المتعبد الذي ليس في دجته في هذين الامرين انتهى واحول الفقه في اللغة الفهم وفي الشرع
 فهم الكتاب والسنة على وفق مراد الله ومراد رسوله لاهذ الفقه الذي اصطلحوا عليه اليوم فانه في الحقيقة

رأي بحت او اجتهاد من الفضلاء وكان لفظ الفقه يطلق في الصدر الاول على الزاهد التارخا لانه
 المؤثر الاخرة عليها ثم تبدل استعماله وصار يطلق على من قرء مسائل التكح والبيع والشراء والعقاق والاملا
 وليس هذا من المراد في شيء ويزيده ايضا حاما في حديث ابي هريرة مرفوعا مخلصتان لا يجتمعان في منافق
 حسن سمعت ولا فقه في الدين رواه الترمذي قال في الترجمة المراد به الفهم والقطانة في ذلك احكام الله
 والمقصود بذلك ترغيب المسلمين وتقرضهم على ان يكونوا جامعين لهاتين الصفتين وتعليط وتشديد علم
 لئلا يقعوا في خلاف ذلك والمراد بحسن السمعت سلوك طريق الخير فان السمعت معناه الطريق المستقيم ثم
 استعملها في الصلحاء ومسالك الخير بالجملة الفقيه كل الفقيه من كان شديدا على الشياطين واما مكنت الشياطين على ميساطين
 وهو يسعى كل يوم في امانة السنن واحياء البدع من تقليدات الرجال والديانة بالاراء فهو ليس بفقيه بل هو
 سفیه واي سفیه والدليل على ان المراد بالفقه في هذا الحديث وما ورد في معناه من الاخبار الاخرى فهم
 الكتاب والسنة لاخير ان الفقه المصطلح عليه اليوم لم تكن له ريشة في الصدر الاول ولم يكن يعرف احد من
 هذه الامة اياه واما حدث هذا بعد القرون الفاضلة المشهود لها بالخير ولما حدثت في ائمة الفقه من
 المجتهدين الاربعة وغيرهم عن تقليدهم وتقليد غيرهم فيه كما هو صريح في كتب مقلديهم ومن العجائب ان مقلدي
 الائمة يوجبون تقليدهم عليهم ثم لا يقلدونهم في هذا القول بل يخالفونهم في ذلك خلافا اشد من خلا
 المتبعين للمقلدين غلطت بل هو لا يخالفون ائمتهم في كثير من المسائل كسئله سماع الموقوق ونحوها وكر من
 مسائل غيرهم من الشافعية والمالكية اخذوها وهم يدعون انهم على مذهب الامام ابي حنيفة واذنا
 صنع غيرهم من اهل الاتباع مثل صنيعهم في هذا الامر وانكر بعض مسائل فقهم مما قال به امامهم او يقلد
 بل قال احد من مقلديه قاموا عليه ورموه بكل حجر ومدرو هذا من العجائب وما احسن ما قيل
 رمتني بدائها وانسلت وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من خرج في طلب العلم فهو في
سبيل الله حتى يرجع اي الى بيته ومسكنه وبلده ولا يقال انه اذا رجع انقطع الثواب لان ثوابه يكون في سبيل
الله ثم وثاب التعليم والتكليل والنشر بالتاليف والتصنيف باق الى زمن الاشتغال بذلك والحديث يدل
على جواز السفر وندب الرحلة في طلب العلم ولهذا تجد المحدثين قد اكثروا في الرحلات والطلبات وجاهدوا
في جمع الروايات والدراسات فكافوا حتى يهتدوا بالحديث واهله رواه الترمذي والدارمي وفي حديث شخرية
الازدي مرفوعا من طلب العلم كان كفارة لما مضى اخرجه الترمذي وقال هذا حديث ضعيف الاستناد

ورواه ابو داود الراوي بضعف ورواه الدارمي ايضا وهذا غير ابي داود صاحب السنن فانه من كبار
 اهل الحديث قال في الترجمة اكثر ما يرد في امثال هذه المواضع مغفرة صغائر الذنوب كما في الوضوء
 والصلوة ونحوها الا في حج فقد ورد انه يهدم الكبار ايضا قال ولعله يكون في طلب العلم ايضا كذلك اي
 كفارة الكبار وفي حديث ابي سعيد الخدري يرفعه لمن اشبع المؤمن من خير سمعه حتى يكون منتهاه الجنة
 رواه الترمذي معناه يسقى في طلب العلم الى اخر عمره فيدخل بركته الجنة وفيه بشارة لطال العلم بان يصب
 من الدنيا على الايمان ان شاء الله تعالى وقد بقي بعض اهل الله لدراسة هذه البشارة والسعادة في طلب العلم
 وتخصيله الى اخر العمر مع حصول المرتبة الاعلى من العلم رضي الله عنهم وحيث ان دائرة العلم وسيعتجدا
 فمن اشتغل بالتعليم والتصنيف كان طالبا للعلم ومكلا له هكذا في الترجمة نعم من طلب العلم يجارى به العلماء
 او يجارى به السفهاء او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله النار هكذا ورد مرويا في حديث كعب بن
 مالك قال في الترجمة اي يجت مع اهل العلم ويسوى نفسه بهم ويأهي بذلك ويفخر ويجادل مع الجاهل
 وينازعهم ليقوم في الشكر ويحصل المال من الناس ويصرفه في امور الدنيا وشهوات النفس فانه يدخل النار
 ان كان طلب العلم لمجرد هذه الاغراض واما ان شابه رياء وداعية النفس بحكم الطبيعة والجملة فهو معدور
 والاحتراز عنها ليس في مقدوره فلا يكون حكمه هذا الحكم كما وقعت الاشارة الى ذلك في حديث ابي هريرة
 الا في قريبا قيل ان الله تعالى اذا اراد ان يحدث امرا شريفا خيرا امتصنا للكلمة يقع من الادعي داعية النفس
 من غير اختيار منه ليحصل ذلك الامر بلا تكلف وتردد منه كما خلق في وجود الوداعية الشهوة في الرجل
 والمرأة فيميل احدهما الى الآخر ويرغب فيه مرحون اختيارا فكذا يخلق داعية النفس في وجود العلم لوجه
 بالقوة الباعثة فان يصر حال العبد توفيق الله وعنايته يخرج العبد من هذه الدواعي كما قيل قلنا العلم غير الله
 فاني العلم الا ان يكون لله انتهى قلت هذا الاثر في تعلم علم الدين لا في تحصيل الفضل فانه ياتي غالبا الا ان يكون لغير
 الله وقد طال في هذا العصر من فضلاء الزمن لاس علمائه مجازاة العلماء ومجازاة السفهاء وصرف وجوه الناس
 اليهم لكسب الشهرة في عامة الناس فحري قلمهم برد العلماء والقبح فيهم الى غاية لا ياتي عليها المحصر حتى جمع من ترها
 الباس ما لا يحمله الا بعير او غير وحيث ان الحديث مشعريا سيقع في الامة بين من يسمى بالعلم كان علما لم يعلم
 النبوة فان عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم معصوم عن مثل هذه المجازاة والمجازاة على اليقين والاعمال
 وفي حديث ابي هريرة برفعه من تعلم علما يتبعي به وجه الله لا يبطله الا يصيب به عرضا من الدنيا لم يجد

عرف الجنة يوم القيامة يعني بها رواه احمد وابن داود وابن حجة قال في الترجمة فيه تنبيه على ان ما ينبغي
 ان يراديه وجه الله لا ينبغي ان يجعل في طلب متاع الدنيا المحقرة **س** يرغوش برنياك بيسه سوونكر
 انكر يوسف بزنا سره بفرخته بور او المراد ان كان طالبا لكان من علوم الدين وجعله وسيلة الى الدنيا
 وكسبها فلا يكون مذمومًا بعد ان كان تعلمه مباحا ولم يكن من العلوم البدعية المهمة والمكروهة
 كان طالب العلم يجد ويحتمد في تحصيل المعنى والعروض والقافية واقسام الشعر ويقول احب ان اجعل
 هذه العلوم وسيلة الى الدنيا لا علوم الدين وقد نقل الطيبي مثل هذا الكلام عن بعض الزهاد والعلماء
 بالجملة الذم متوجه الى من لا يتعلم العلم الا لاصابة الدنيا وعرضها وهو المحرم من السعادة المحصورة طلب العلم
 في ذلك واما ان كان مشوبا بخلوطا به وله نية العمل وترويح الدين فله الاجر على قدر ما نفهمهم من
 مرتبة الكمال واليه الرمز في حديث انما الاعمال ونفى العرف عنه مبالغته في حرمانه من دخول الجنة مع
 القويين المخلصين الذين لا يرون العذاب اصلا ويدخلون الجنة في اول وهلة وقد ورد مثل هذا التأويل
 في احاديث اخرى قال بعضهم اذا جاؤا بالعباد في الخضر يصل العرف الطيب من الجنان الى مشامعها استراحة لهم
 من معوم الموقف ووحشته وتقوية لقلوبهم وهذا الرجل يحرم منه ويصير في حكم المذكوم بغلبة فحار العصبية
 وحسب الدنيا انتى **وعن عبد الله بن عمر** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلغني عنى ولوايتي **الحديث**
 رواه البخاري قال في الترجمة اي بلغوا الامة من جانب الدين والشريعة وان كان آية والظاهر من الآية آية
 القرآن ولكنهما تدل على تبليغ الاحاديث ايضا لان القرآن منتشر مشتمل كثير حاملة والله سبحانه متكفل
 لحفظه فاذا امرنا بتبليغه فاولى ان تكون مأمورين بتبليغ الاحاديث وازاد بعضهم من الآية كلاما مفيدا
 بغائدة شريفة فانه علامة على عظم المعنى المراد به كاحاديث التي هي من قبيل جامع الكلم بل احاديثه صلى
 عليه وآله وسلم كلها من هذا القبيل فالمعنى بلغوهم عنى وان كان حديثا واحدا او وجه تخصيص الحديث
 بالتبليغ ان القرآن لا يحتاج اليه لما ذكر انتى قلت المراد بالآية هنا الحديث قطعا لقوله بلغوا عنى وليرقى
 عن الله وانما اطلق هذا اللفظ عليه لان منطلقه صلى الله عليه وآله وسلم في حكم الوحي كما قال تعالى وما ينطق
 عن الهوى ان هو الا وحى يوحى وفي الحديث اوتيت القرآن ومثله معه فاطلق على الحديث لفظ المثل فاذا
 ثبت ان الحديث مثل القرآن صدق عليه انه آية كآية القرآن وهذا دليل واضح بان الاحتجاج في دينك لاسلام
 مقصور على هاتين الآيتين اللتين هما الحديث والقرآن ولو لم يكن المراد بالآية في هذا الحديث حديثه صلى
 الله

عليه وآله وسلم لم يقل بعد ذلك في آخر الحديث ومن كان عجل متعمدا فليدبره مقعدا من النار وهذا مبالغة
 في التلغ من وضع الحديث والتقول عليه صلى الله عليه وسلم وإن كان للترغيب أو للترهيب فإن ذلك حرام و
 كبيرة باتفاق العلماء وادخله الأمام الجويني في التلغ وحكم على القائل به بما لو دنا من النار وهذا هو الحق لأن في وضع
 الحديث والكذب عليه صلى الله عليه وآله وسلم تحريف للشريعة وفساد في الدين ومن جالغ بالباطل وقد
 قال تعالى ولا تلبسوا الحق بالباطل وأنتم تعلمون وجوز قوم وضعه ترغيبا وترهيبا قال في الترجمة وهذا المذهب
 خطأ والحق أن وضعه وروايته حرام إلا مع بيان الوضع انتهى قلت قيد التعمد في هذا الكذب عليه صلى الله
 عليه وآله وسلم يخرج من رواه من غير قصد جهلا منه بوضعه ولكن الشأن فيما ثبت عندنا أن الحديث الفلاني
 موضوع ثم يرويه بل يحججه ولا يسمع قول أئمة الحديث في الحكم بوضعه وهم اعتمدوا به من هذا الفقيه ^{المصطلح}
 أو الصوفي الجاهل أو الفيلسوف العاقل بل يتخيل لاثباته من كلام من ليسوا بأعراقين بعلم السنة المطهرة
 كحال أكثر الفقهاء وأحد يشترط الروية في كتب الفروع من الهداية ونحوها وكأحاد يث وجوب السفر لزيارة
 الأموات من الأنبياء عليهم السلام وغيرهم وكأحاد يث فضائل نوح بن ثابت الإمام رضي الله عنه وكأحاد
 فضائل الأعمال غالب مع ضعفها وتكرارها وشذوذها وقد نص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على كذب
 من حدث عنه حديثا كذا وكذا في حديث سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبان رفعاه من حدث عن جدي
 يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين رواه مسلم قال في الترجمة يرى بضم الياء معناه ظن ويفتحها معناه علم
 والعلم هنا بمعنى ظن لأنه لا يشترط في منع رواية الحديث اليقين بل يكفي فيه ظن الكذب وقال بعضهم
 لا يجوز على احتمال الكذب والشك والشبهة فيه والصلوات أنه لا ينبغي أن يترك على مجرد الاحتمال وتفصيل
 الكلام إن كان الظن غالبيا في جانب الصدق يجوز التحدث وإن كان في جانب الكذب فلا يجوز وفي صورة
 الشك جواز عدم جوازه سواء والنظام من كلام الشيخ ابن حجر الجوزي وروى كاذبين بصيغة الجمع والتثنية
 وعلى الثاني المراد الراوي والمروى معناه انتهى قلت والراجح أن مجرد احتمال الكذب مانع من روايته وفيه
 الاحتياط ولهذا اختاره أئمة هذا العلم قديما وحديثا كابن الجوزي وصاحب القاموس ومن فتحها من
 تساهل فقد وقع في الكذب واستحق العمد الشديد ^{عنه} معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 الله وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين آي من أراد به العلم وكانه علم لا يزرقة الغم والقطانة ^{ال} والكذب
 ثبات في القرآن وأحد به ^{بش} ومما ينما ويحجج عين البصيرة الصادقة له ليدرى به صحاح الكتاب والسنة ومبانيها

فيصل الى حقيقة المراد منها قال في الترجمة الفقه في الاصل بمعنى الفهم والقطنة وغلب في عرف النسخ
 على العلم بالاحكام العملية انتهى قلت هذا صحيح لكنه عرفت حادث من اهل الاجتهاد والرأي وليس المراد
 به في هذا الحديث هذا العرف بل معناه اللغوي والعرف السلفي لان الاصل في تفسير القرآن وشرح الحديث
 بعد المرفوع هو اللغة العربية فلا يفسران ولا يشرحان الا بها ولان هذا الفقه المصطلح عليه لم يكن في ذلك
 الزمان الفاضل بل كان فقه السلف الاحتجاج بالاية او الحديث الشريف في كل واقع وحادث ولم يكونوا
 يجتهدون الا عند عدم وجوب الدليل وفقد البرهان من السنة والقرآن وامام مع وجوده فيها فلا ويدل بها
 قلنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم وانما انا قاسم والله يعطي ابي فعلى هذه النسخة فقط ومعنى الفقه والفهم في
 الدين هو الله سبحانه حقيقة ولا شك ان ما قسمه صلى الله عليه وآله وسلم فبينما هو هذا القرآن وهذه السنة
 دون ما جمعه اهل الرأي من الفتاوى الضخيمة والطواشير الغروعية التي لا مستند الاكثر ما فيها من الحلال
 والحرام والنجس وغير النجس وقد اقبل هذه البلية كثير من متأخري المقلدة المذاهب الاربعة المشهورة
 قارنوا من التعريعات والتخرجات ما لا تظله السماء ولا تنقله الارض ومنذ حدثت هذه البدع رفعت
 من السنة فالبها وجلست المنكرات مجالس المعروفة وعكست القضية في امور الدين فانما حتى ان الجاهل
 من هو كاذم يزعم ان كل مسألة في كل كتاب فقه من المذهب الحنفي والشافعي مثله في ام الكتاب يخرج
 عن العمل بما ثبت من القرآن والحديث صراحة ونصا وظاهرا ولا يخرج عن العمل بما قاله امامه بل قال مقلدا
 امامه في كتاب من كتبه وهذا من اشراط الساعة ومنهم من يؤول الحديث الى مؤدى المذهب لا يصرف
 المذهب الى مدلول الحديث قال يوم يعرض الكتاب والسنة على مجتهدات الائمة والفضلاء فان وافقها
 فها صالحان فان لم يوافقها فالترجيح للاجتهاد والرأي عليها تكاد السموات يتفطرن وتتنشق الارض وسيعلم
 الذين ظلموا ابي منقلب ينقلبون متفق عليه وفي حديث ابن عمر ويرفعه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه
 من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا ربيق عالم اخذ الناس رؤسا جحالا فسئلوا فافتوا بغير
 علم فضلوا واضلوا متفق عليه وقد رأينا وسمعنا من هذا الباب ما لم يكن بحساب قبض العلم ومات العلماء
 منذ زمن طويل وقام مقامه ومقامهم الفضل والفضلاء الذين لا اساس لهم بعلم الكتاب والسنة مبلغهم
 من العلم الافتاء بما في كتب الرأي وقه اهل الاهواء والاجتهاد من تلقاء النفس زعمانهم ان هذا
 تجد بد الدين وفضيلة علماء المقلدين وكل يعمل على شاكلته ولكل امرء ما نوى وعن ابي سعيد الخدري

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الناس تكلمت بخطاب الصحابة المحاضرين
او كل من يصلح له من العلماء العاملين بالكتاب والسنة المتسكين بها وان رجلا ياتوكم من قطار الآس
عربيا وعجميا والفر الصابة من العرب وأكثر التابعين من العجم يتفقون في الدين أي حال كونهم طالبين
العلم في الدين والعلم به كما قال تعالى فاولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين فاذا اذكرا فسؤا
بهم خيرا أي افعلوا بهم الخير واحسنوا اليهم وعلوهم علم الدين الذي جاؤا اليكم لطلبه وكسبه وتعلوه و
تصيله رواه الترمذي الحديث فيه الترغيب في طلب العلم باختيار السفر من قطر الى قطر
ومن اتى الى افق وحث المعلمين على قبول هذه الوصية في حقهم وان التفريق لا يرض عين على كل واحد منهم
وان الفقه هو هذا الحديث الشريف يحلون لطلبه من كل فج عميق وقد وقع ما اخبر به صلى الله عليه وآله
وسلم في سالف هذه الامة كثيرا وبعدها وان كان على القلة والله الحمد وفي حديث أبي هريرة يرفع الكلمة
الحكمة ضالة الحكيم حيث وجدها فوسق بها رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب
وابراهيم بن الفضل الراوي يضعف في الحديث وفي لفظ ضالة المؤمن مكان ضالة الحكيم وعلى كل تقدير فالمراد
بالكلمة الحكمة علم السنة المطهرة لقوله تعالى يعلم الكتاب والحكمة وقد فرج جمع من اهل العلم لفظ الحكمة
في هذه الآية بالحديث وفي الكتاب العزيز ومن اوق الحكمة فقد اوق خيرا كثيرا وتقدم ان الخير يراى بالعلم
في مثل هذا الموضع فقيه حث على وجد ان علم الحديث من حيث يوجد في الشام او في اليمن او في ملك اخرها
فيه اهل المعرفة بهذا العلم الشريف واصحاب العلم بالحديث النيف والله يؤق الحكمة من يشاء قال في الترجمة
ان الحكيم يسمع كلام الدين من كل موضع ويقبله ويعمل به ولا ينظر الى ان القائل به فقير خسر قال بعض الاكابر

ان يسمع احد قول احق من ابي يزيد البسطامي فربيعه من امته فلا يقبل كان متكبرا

مروبا يكره سنده برغيره وروشت سنده برديوار

قال وهذا الحكم كما يختلف باختلاف اشخاص المعلمين والطلبة ايضا يختلف باختلاف انواع العلم فاحكام
المتعلقة بالمعاملات الظاهرة ينبغي ان تبذل عموما لجميع الناس والحقائق والدقائق لا يضعها بينهم وكذا
حال ذكر اختلاف العلماء في المسائل والمذاهب مع العوام لا سيما في زماننا هذا الذي يطلبون الحيلة في
الاكابر عليه والتردد فيه وكان ابراهيمي حال السائل في الجواب قيل الحنيفة رضي الله عنه يا في اليك رجلا ن
ويسألناك عن مسألة واحدة وانت تجيب كل واحد منها بالجواب اخر مع انه ينبغي ان يكون الجواب

على المسئلة واحد ايضا ذلك قال الجواب على قدر السائل كل من الناس على قدر عقولهم انتهى في الترجمة

وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نضرا له عبد اسمع مقالتي فحفظها وواعها

وإذاها أي بلغها الناس كما كان معها بعينها مع الأمانة والصدق والضبط فرب حامل فقه أي علم فقيه

أي لا يفهمه حتى الفهم ورب حامل فقه الصن هو فقه منه فيجب أن يبلغ الحديث بعينه حتى يفهمه الذي

بلغ إليه قال في الترجمة الحديث يدل على نقل الحديث بلغظه وفي النقل بالمعنى خلاف للعلماء والمختار

جواز من عرفت بما ردد كلماته وخواص تركيب عباراته وحاذق بمعرفة مقتضيات المقام والأسرار

والكتابات والإشارات ومع ذلك النقل باللفظ أولى وحوط كما يشير إلى هذا قوله نضرا له ولا كلام في

وقوع النقل بالمعنى لأن نزي كتب الأحاديث من الكتب الستة وغيرها إنما اتفقت على حديث واحد والفاظ

مختلفة انتهى رواه الشافعي والبيهقي في المدخل ورواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي

عن زيد بن ثابت الحديث دليل على فضل أئمة الحديث وفرسان ميدانه على أحاد الرواة له وأنهم اعرف

منه بعيناه وهم مبناه وليس فيه أن حامله كالمعلم غير فقيه أو المحول اليهم كالمعلم فقهاء والمراد بالفقه

هنا هو الفهم والتدبر في معاني كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويدل له حديث آخر

عنه رضي الله عنه من عرف ما نضرا له امرء سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى له من سامع رواه

الترمذي وابن ماجه ورواه الدارمي عن أبي الدرداء قال في الترجمة قالوا لو لم يكن في طلب الحديث

وحفظه وتبليغه فائدة الإجماع بركة هذا الدعاة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان كافيا في

الدنيا والآخرة الصحاح زفنا قال ومال معنى هذا الحديث مضمون الحديث السابق مع قليل التقاوت في

بعض الالفاظ انتهى أقول الحديث يدل على فضل الرواة وفضل المروى لهم وهم أهل الحديث النبوي و

أصحاب الخبر المصطفوي وكرم فضائل هذا القوم ذكرها جماعة من أولي العلم منها ما هو مذکور في الحطه

بذكر الصحاح الستة ومنها ما هو مرقوم في سلسلة العجود من ذكر مشايخ السند ولا افضل في الواقع ونفس

الامر وفي الحقيقة ممن فضله الله أو رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على غيره وقد قال المنسرون في قوله تعالى

أو آتاه من علمه أي أسناد الحديث وقد ذكر الله في كتابه في مواضع الحكمة والمراد بها السنة فثبت فضل هذا

العلم الشريف وفضل أهله على غيره وغيرهم من الكتاب والسنة وكفى بذلك شرفا ودم الله سبحانه في

كتابه التقليد والمقلدين في مواضع عديدة فتقرر أن علومهم المبينة على الآراء المؤسسة على الحيل والاهواء

ليس ما يستحق التبليغ والتدوين وما أحقها بان تحي من بطون الدفاتر بالاحراق والانزاف وبعضها من
 صفحات الأفاق والحديث بحث على سماع الحديث وروايته وتبليغه الى الامامة كجميع الاجتناب عن الكذب
 عليه صلى الله عليه وآله وسلم كما تقدم وكما في حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 كذب على متعمدا فليتبوء مقعده من النار ورواه الترمذي ورواه ابن ماجه عن ابن مسعود وجابر ولحم
 بن ابي اسحاق الحديث وقد سبق الكلام على مثله وهذا في باب رواية الحديث واما انك تادب فنعته رضي الله عنه
 يرفعه من قال في القرآن برأيه فليتبوء مقعده من النار اخرج الترمذي وفي رواية عنده من قال
 في القرآن بغير علم فليتبوء الخ قال في الترجمة اي من قال فيه بعينه وقياسه اليه لا مسد له من النقل
 فحكمه ما ذكر وفي حديث جندب الجلي مروى عن قال في القرآن برأيه فاصاب فقد اخطأ واه الترمذي
 وابوداود قال في الترجمة يعني وان كان في الواقع حقا وصوابا وكان من حيث انه اخطأ في القضا ولا يرب
 فهو في حكم الخطا وهذا على عكس حال المجهد فانه وان اخطأ فهو على الصواب اي بوجوب اجراء واحد وبناك على
 خطائه قال والمجل ان التفسير ما جزم فيه انه المراد للحن وهذا الاية في انه يربط بين التفسير والاصول
 الى حضرة الرسالة صلى الله عليه وآله وسلم ولا يجوز الا اذا كان كذلك والتأويل ما يؤول فيه على المطرف
 الاحتمال يمكن ان يكون المراد كذا او كذا وهذا لا يجوز الا انه يفتى بالقواعد العربية وهذا في التفسير
 انتهى **وعن ابي هريرة** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله يحب المتكلمين
 كذا ان يجرد اني الكفر وقال بعضهم المراد اداء من السلك والامانة والكذب والتكبر والتمسك بالاصول
 واهل السجود واهل الجهاد والبرية في الطائفة المتكلمين والتكذب والتكبر والتمسك بالاصول
 وسائل الاحكام وهما ائمة اهل التشك والتشكيب خاصا واهل التمسك بالاصول والتمسك بالاصول
 فصلوا واضلوا وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن ابي ذر قال سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قهها يتنارون في القرآن النداء النداء والنداء والنداء فقال انما ملك من ملككم
 بعد اضربوا كتابه ببعضه ببعض اي بايجاد المنافض بين الايات فقلنا هذه الآية قال آية العلاء
 وتلك تحالف هذه او المراد داخل بعض الآيات بعضها وعدم التمييز بين محكمها ومنساجها ومجملها
 ومبينها وتاسخها ومسوخها قال في الترجمة والمعنى الاول النسب بقوله وانما نزل الكتاب بصدق
 بعضها وقد الف بعض اهل العلم كتاب تفسير القرآن بالمران وجمع منه آيات بصدق بعضها بعضا

في موضع واحد تفسيرها وتحويلها على المستدل بها وتبسيطها وإلزامها على غير ذلك من الفوائد فلا تكذبوا
 بعضه بعضا بتواضع هذه الآية تعارضها الآية العقلانية وذلك بتعارض هذه مثلا فما علمتم منه فقولوا
 ابي ما بلغ اليه علمه من فقهه ودركه وفقهه فينبوه وفوقه للناس كآيات الاحكام والحكمات البيات
 وما حاتم فكلوه الى عالمه . الربيع اليه علمكم يكونه من التشاهايات والخفيات المشكلات فكلمه
 الى الله تعالى الذي هو عاينه ان الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقيل الى عالم الكتاب وتفسيره
 رواه احمد وابن ماجه وفي حديث ابن مسعود من ما نزل القرآن على سبعة احرف لكل آية منها ظهير
 وريثين وكل هذا مطبق رواه الشيخ السنة وهذا يرتد الى ان علم القرآن واسع جدا ومشكل جدا وليس كل
 احد اسلا لا يهتدي به بل فيه ما شاء ويؤمله على ما شاء ويعسر على ما شاء وفي معنى هذا الحديث كلام
 للعلماء يطول جدا حاصله ان المراد بالاحرف السبعة لغة سبع قبائل وهم قریش وطى وهوازن واهل
 اليمن وثقيف ومدبر وسوقمرويه قال اكثر اهل العلم والمراد بالظهير ما يفهمه كل احد من اهل اللسان
 وبالباطن ما يدركه خواص من كان المعاني والبيان وفيل الظاهر القراءة والنبلاوة والبطون القوم
 والتدبر المراد بالظهير اللفظ وبالباطن المعنى وقبل قصص القرآن في الظاهر اخبار وفي الباطن اعداء
 فيل الظهير الايات والباطن اخبار والباطن لغويين والباطن يسمى الحد الظاهر والباطن
 التي كمن الظهير والباطن حد ونفاية ولكن بظاهره وغايتها ثمانية نظم الدير وفيه الطامش اذ في
 من يتبع يصعدون عليه ويطلعون من هناك الى ما هو في الخفية منه فان في البرهة في غاية الخفية
 تعلم العربية والمعلوم التي معلق بها ظاهر معنى القرآن الكريم كمره اسباب النزول والادب وما في
 وامثالها ومطلع البصير الرياضة واتباع الفاضل والعلم بمقتضاة وتركية النفس وتصفية اهلها وتبليغ
 الروح وتخليبة السر التي يحصل الاطلاع بعد حصوله على طون القرآن كما قبل
 جمال شاهد قرآن نقاب الكاهن بكشايه كمدار الكاس ايمان را بيا بد خالي از غوثا
 وقال بعضهم المراد بالحد احكام الشرع التي عينها وحدها وكل حكم موضع يتاق الاطلاع منه عليه
 واما حصول الاطلاع على جميع الحد ودوا الاحكام والمواضع فليس ذلك الا لرسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم واما العلماء فانه في ذلك طبقات ومنازل ومقامات بعضها في ق بعض ونيل خير ذلك
 بما ذكرناه اولي وابج انتهى ونهد اوردي حديث عوف بن مالك الاشجعي عرفت في عالمه

او ما سورا ومختال رواه ابو داود ورواه الدارمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفي رواية
 او صراء او مختال اصل القصص اعلام الاخبار وبيانها والقصة مشتق منه والفاصل من يؤدى القصة
 على وجهها والقصص الوعظ والنصح وهو المراد هنا اي لا يعظ الا والى مسلم في خبر الناس بالخبر الماضية
 ليعتبروا ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر وفيه ان القصص من اوصاف الامراء والولاة وهم
 المستحقون به وتبليغه الى الخلق فان قصروا في ذلك فليقص من هو ما مور من جهته ما ذون مجاز من الامير
 لامن ليس بما ذون من جهة الحاكم والامير وذلك لان الامير لا يؤذن الا لمن يراه عالما كاملا وعاملا
 صالحا اهلا للنصيحة والوعظ وهداية الناس الى الحق والصواب والثالث رجل متكبر يحب يقص لطلب
 الرياسة واتباع الهوى يراى الناس ويعمم ويتصدر كاحوال اكثر الوعاظ في زماننا هذا فانه اذا قرط لطف
 شيئا من اوائل العلم تصدر للتدريس وتصدى للوعظ من غير ان يامر اميرا او رئيسا وصادفة ان يشتهر
 في العام وياكل الطعام ويعتد في العلماء الاعلام وهي لجل خلق الله بالقران والحديث وما مبلغه من العلم
 الا كتب الرأى والقصص المكذوبة والحكايات المختلفة فيضل ويضل عصمنا الله من ذلك وتروى
 مختال من الحيلة وهو صحيح واولى عند بعضهم والله اعلم قال في الترجمة وفي الحديث زجر من القصص ان
 من غيرا ذن الامام لان الامام اعلم بصالح الرعية ومعيهم عيهم فان لم يقص بنفسه يحتج في فصل امره
 من بين العلماء من تصف بالعلم والتقوى واولا ينة والصيانة وترتك الطمع وحسن العقيدة بسد عن الجهل والقصور
 والحياة والبدعة قال ومن هنا يستنبط انه لا يجوز التصدر على سجادة النسيخة للوعظ والاشهاد والهداية
 من دون اذنه من المشايخ والاجازة واستخلا فصد اياه كما يفعل بعض المشيخة من اهل الجهل والهوى
 وقال بعض الشراح ان ورود هذا الحديث في باب الخطبة فانه مفضولة الى الامام او من يامر الامام بها
 نياية عنه لنتفه وعل كل حال الحديث دليل على منع الجملة عن القصص والخطبة تدخل فيه دخولا اوليا
 لان وعظ السلف كان غائبا في الخطب ولربكن على هذه الطريقة المروجة اليوم بعينها وهم كانوا اهل علم
 وتقوى وهؤلاء الوعاظ في زماننا اكثرهم جملة متصوفة او مستدعة قصاص لا يعرفون معروفا ولا يتكلمون
 منكرا ومنهم من يراى والرياء شرك ومنهم من هو مختال اي يرى نفسه معظما في خباله وكل هؤلاء ليسوا
 من الدين والايان في شيئا

اختص شترا واحدا ديواريا فاحذرهم انصرفوا

وهذا الجنس قد كثرت في هذه الامة منذ ازمان وكان امره قد امتدورا وعن ابي هريرة رضي الله
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتقى بغير علم كان اثمه على من افتاه المراد بالعلم كالمروءة
 علم الكتاب والسنة اي من ليس له علم بهما واستفتاء احد فافق بغير هذا العلم كان اثر ذلك على المستفتي
 لانه الباعث على هذه الفتوى وهذا حل رواية افق بصيغة المعلوم بمعنى استفتي يعني انه سأله عن امر
 وجوه الاعلم منه وروي افق على صيغة المجهول والمعنى اخر هذه الفتوى على المفتي لا على من استفتاه قال
 في الترجمة وهذا المعنى اظهره افق قلت لا يخفى احد منهما من الاثم اما المستفتي فبسبب الاستفتاء
 من هذا الجاهل ورتك الذي هو اعلم منه والمفتي بسبب الافتاء على جهل وهذه البيوى قد عمت في هذا
 الزمن لان اكثر الناس يستفتون المسائل ممن لا علم له بالكتاب والسنة والمفتون اكثرهم مقلدون لا يعرفون
 من العلم والدين الا ما جاءهم عن امامهم وهم غير عارفين بكونه حقا او باطلا فيفتون بالرأي دون الرواية
 وبالقرع دون الاصول فيضلون ويضلون الحديث رواه ابو داود وهكذا حال القضاة في هذا العصر
 فكثرهم جهالة لا يعرفون آية ولا سنة ولا فريضة عادية يقضون في الخصومات والقضايا بما يشاؤون
 من قوانين الطواغيت ودماء تيرا الحجت لا بما قضى به الله في كتابه وقضى به رسوله صلى الله عليه وآله
 وسلم في حديثه ولهذا اورد في حديث بريدة فرموا ان القضاة ثلاثة طراد في الجنة واثنان في النار فاما الذين
 في الجنة فوجع عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار في الحكم اي عالما به متعملا
 فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار رواه ابو داود وابن ماجه والمراد بالقاضي الحاكم
 وبالمفتي العالم والحديثان يدلان على منع الفتوى والقضاء على جهل بالكتاب والسنة وفيهما من الوحيد الا
 يقاد قدرة ولا يبلغ مداه ولكن تاهل الناس في الاستفتاء والافتاء والاستقضاء والقضاء والفتن
 الجهال رؤساء فضلوا واصطلوا وقد جمع من جنس هذا الافتاء والقضاء مسائل ورسائل عليها تدور
 ديانة العام والخاص ونبذت دواوين الاسلام من كتب السنة المطهرة حتى لو ان واحدا من الفتاوى
 على وفق اية محكمة او سنة قائمة اقاموا عليه القياس ونسبوه الى جهل وراوا اما افق به متكررا وما افق به
 طاغياتهم معروفا وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب يتقلبون وعن معاوية قال ان النبي صلى الله عليه و
 وآله وسلم نهى عن الاغلوطات جمع اغلوطة بضم الهزرة وسكون الغين وهي الكلام الذي يلقي به احد في

وعلى القضاة

الغلوطة

ويقال لها أيضا المغالطات فان كان قصد الاظهار للفضيلة لنفسه ونقص الغير وفضيولته وذكوره وبراءته
على تصحيح الفتن وانشرور موجبا للعداوة والايذاء فهو حرام وان كان على طرد الجزاء والمكافاة فهو جائز
عند البعض لفقده تعالى جزاء سيئة سيئة مثلها كما فعل الامام السنافي رحمه الله تعالى مع ابي يوسف في
مجلس القاريون والله اعلم كذا في الترجمة وبأبجده فكل كلام ومسئلة يصدق عليها انه املوطة او مغالطة
قال الحديث يشبهها وفي العقده والفلسفة من عند الباب شي كثير بل عندي ان علوم الاوائل كلها اغلوطات و
مغالطات مني عندي في دين الاسلام واذا كان رسوله صلى الله عليه وآله قد غضب على عمر لاجل الظاهر
في القرية التي في - ابيه المنزل على نبويه المرسله رسول عليه السلام وقال لو كان مني حيا ما وسعه الا
اتباعه فاطننا بكتب جاءت عن فلاطن واريد البس وبياعه موس ونحوه من كفار يونان وادخلها المسلمون
في دارهم بنوهم ما في الاصول والفروع من ذمهم اذ ررر الرشدا الخبينة العياش الى ان ال امر الات
ال ان لا يصحرت ناه انما غلات ولا - هناك ثلثا لغات هوليس بعالم عندهم وان كان بلغ
في علم الدين من القراء والحديث مبلغا عظيما - اراما من ائمة الاسلام او غيرها من منوع ايمان
ومالب سديع والضلالات عدانت في الاسلام من اواحد ما سببها هذا من الخاطو ولو يظن ان
على صرافته والاسلام على محضه كما كان على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما كانت هذه البدع
والخرافات مدخل في ادائها واهلها ولكن ما انزرد والبيات فاصيلا للاسلام واهل هذه الفنون
العقلية والكد الادب فلسفة التي هي في الريب انقص وحمل تحت مصيبة لا يربا
مصيبة وابسلي برزبة الابرجي الا رب منها لاحد الامم رحمه الله وحفظه وصاله - وكريمه وكان سببا
فيه مصيبة ولويج منها الاشرذمة من اهل السنة ثلة من الاولين وقليل من الآخرين وقليل ما هم وقليل
من عبارتي الشكوك وما مدع علم هؤلاء الكفار اخر هذه الامة كما خذع اولها من بعد القرون المشهود لها
بانخروا وانت سبيرا الشئ لا يكون شئنا حقيقة الا اذا كان باقيا على التبع الحقيقية لا يشوبه غير فاذا شأ
غير فقد خرج منه ودخل في ذلك الغير ولا يصح ان يقال له انه على حاله كالماء اذا مزجته بالورد فيجاء
الورد لا الماء المطاوع الاسلام فما يسمى اسلاما اذا كان على حاله الفتنة التي جاء بها رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم والايثار فما يسمى انا اذا بقى على موضته التي خرجت السنة بتعريبه واذا لك احسان كايك
احسانا الا اذا صدق ليه ما ارد به من الحيا العجيب الذي يقال له حديث جبريل وكل من راد عليه

فقد نقص به الاسلام وسقط به قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فان الشيء المكمل لا يحتاج الى الزيادة فيه فان زيد فيه فهو في الحقيقة نقص له وبلزم منه الكذب في قوله تعالى حاشاه عن ذلك وقد كفى هذا الغرمان الصوف والحديث المحض اهل الصدر الاول فيما ندرى كيف لا يكفيان لآخر هذه الامة ومن لم يسعها وسعها فلا وسع الله عليه ولا بارك له وفيه وهذا التفهيم وان كان يتقل على اهل الرمان من العامة والاهليان فحق ما سوردون بالقول به طلبا لرضاء الرحمن وايضا الحق باوضح البيان ان كنت ممن يفي فيهم بقية من الحياء الذي هو شعبة من الايمان فانت تقبله ان شاء الله تعالى وان كنت ممن لهم عدوان عن الحق وفضول من العلم الذي هو في الحقيقة جمل فانك تنكره باللسان بل بالحنان وانما الهدى

من هداة الله وه التوفيق وهو المستعان وفي حديث ابن الدرداء قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنحن ببصرة الى السماء اي كانه ينتظر الوحي فجاء الوحي باقتراب اجله وقرب وفاته صلى الله عليه

والله وسلم ثم قال هذا وان ان يختلس فيه العلم من الناس حتى لا يقدر وامنه على شيء رواه الترمذي وهذا يدل على ذهاب العلم من الناس وان ابتداء ذلك من وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونقطة الوحي وقد كان كما اخبر بهذا الحديث علم من اعلام النبوة والناس لم يقدروا بعد على ان يصلوا عليه ولا يعلم على شيء من العلم والوحي والذي قدروا عليه هو هذا الجهل الذي اقم من الفلاسفة الطغام والملاحدة اللثام وذلك ليس من علم الدين في ورد ولا صدر وليس عليه اثاره من عار ان طردوا علماء اوسمة فضلا

اختصاص العلم

فما العلم الا في كتاب وسنة وما الجهل الا في كلام ومهمل

وعن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجعل هذا العلم من كل خلف عدوله قال في الترجمة يعني علم الكتاب والسنة يجعله من كل جماعة اثنية بعد اسلاف اهل الانس منهم الراون له ينقون عنه تحريف الغالين اي تعبير المتجاوزين عن الحد في اصر الدن والتحريف تنبيه ان الحق بالباطل تتغير في اللفظ او في المعنى كذا في الترجمة وانتقال المبطلين اي بدعهم تارب اهل الباطل والانتقال ان يدعى شيئا لنفسه كذا من الشعر والقول وهو لغوية وهناك يذم عن الكذب كذا في الترجمة وتأتي

الجاهلين اي يذنبون تاويلهم الذي اولوه من غير علم وهم للآيات والاحاديث صرفا عن تهاجر رواد البيهقي في كتاب المدخل من سلام من حديث بقية بن الوليد عن معان بن رافع والحديث دليل راجح في نقد بل اهل الحديث على لسان رسول الامة ونبي الرحمة صلى الله عليه وآله وسلم رذنا فتمسكة وتترافق

مخبر انما العلم من

لايسا ويهاشي من الغفائل ولكن هذا الفضل مشروط بالاصاف المذكورة في هذا الحديث وقد وجدنا
 هذه الصفات في عصاية الحديث وجماعة المحدثين قديما وحديثا والله المحمد وما اجمع من الحديث لاوصافنا
 اهله واختصاصهم بها فان تلك الصفات لا توجد على وجه الكمال الا في اهل السنة المظهرة ويدخل في هذا
 الحديث كل من هو عربي ويا كتاب وفيه هذه الاوصاف وكان اكل من يصدق عليه انه غال او مبطل او جاهل
 فهو داخل في هؤلاء المنفيين فمن الغالين الطائفة الثالثة بوحدة الوجه مستدلة بزعمها ببعض القرأت
 والحديث فهذه الاستدلال منهم بالكتاب والسنة تحريف لها لانها قاضيان على كفر من قال بهذه المقالة كما
 من النص وشارة منها ومنهم الطائفة الراضية المدعية لمحبة اهل البيت وهم عجم بمغزل وقتنتهم اشد
 الفتق الباقية في الاسلام ومنهم الخواص الغالون في كتاب الله النافون للحديث والاحتجاج به ومنهم المعتزلة
 والجمية والقدرية والمرجئة والجبرية ومن في معانهم من شعبهم ومن غيرهم واما المبطلون فهم فلا سنة
 الاسلام وحكام هذه الملة الذين اتحلوا اديان اهل اليونان مسانلهم ومقالانهم في كتبهم القديمة والحديثة
 وتكلموا على بناها في الاحكام الشرعية واسسوا في اعد عقلية واقضوا ابعد الانحال ويا هو ابدالك القيلي
 والقال وهم في الحقيقة اعداء الاسلام ومبطلو دين خير الانام وعلهم هذا النحال لدين اليونان وابطال
 للملة المحمدية ومن جملة هؤلاء كان ابن سينا واضرابه وبعض الراضية كالنصير الطوسي وغيرها واما الجاهلون
 فمنهم مقدره المذاهب جملوا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واتخذوا مقالات لا تامة
 الكرام ديانة لهم ومنها جايخون اليه وشروعة يسلكونها اذا وقفوا على آية محكمة او سنة قائمة او امر
 عادلة فتخالفت مذهبهم صاروا ايا ولو فاعل غيبنا ويلها ويصرونها عن ظاهرها الى ما تقر عندهم من المذهب
 والمشارب وطفقوا يظمنون على من على غيرها الظاهر وبينها الباهر كان الدين عندهم هو ما جاء عن ايامهم
 واصلا فهدون ما جاء عن الله في كتابه او عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سنته مع ان كتاب الله
 العزيز سابق على وجودهم ومقالاته وسنة رسوله المظهرة سابقة على هذه المعتقدات والآراء الخدات
 وهذا واضح بعد الله تعالى لا يشك فيه الا جاحد يرى الشمس مظلة والليله نيرة تبان ذلك ان زمان تدوين
 الحديث في الاموات الستة كان قريبا من زمان الالاشة الاربعة المعتقدين رضي الله عنهم واقفا الجأ
 لمعتقدين الى الاجتهاد علم تدوين السنة في ذلك الوقت ومع ذلك اجتهادهم قليل بالنسبة الى ما نسب اليهم
 من المذاهب في الاحكام هذا الامام الاعظم ابوحنيفة الكوفي رضي الله عنه لبس له كتاب في الفتنة الا ما يقال

وهذا هو الوجه
 في الالاشة والخواص وغيرهم

زمان تدوين الحديث

ان الفقه الاكبر منه وهو في العقائد لا في الفروع والامسند وهو في الحديث لا في الفقه مع انه ليس من جمعه
 وفيه ما فيه وهذا الامام مالك عالم المدينة رضي الله عنه له كتاب الموطأ وهو في الحديث لا في الفقه المصطلح
 عليه اليوم وكتاب هذا كتاب قد يم بار وصحيح غاية الصحة عال في السند غاية العلو واخباره وان كان مضمون
 في الصحيح وغيره وقد وصى مسند الوقت الشيخ احمد الحداثي في بعض مؤلفاته بالعمل به في هذه الروايات
 الاخيرة وقال ان رضاه الحق ان يعمل به ويدرك ما دونه من التفريعات والتفريجات وهذا الامام محمد بن ادریس
 الشافعي رضي الله عنه ليس له كتاب مستقل في علم الفروع وكتابه الامم ورسائله في اصول الفقه وكان رضي الله
 عنه لا يجتهد اذا وجد الحديث وكان يقول للامام احمد انت اجمع للحديث منا فاذا وجدت كلاما لي وحديثا
 بخلافه فاخذ في اذهب اليه وظهور متبعية مجتهدون كثيرون في كل عصر وقطر الى الآن ومذهبه اقرب
 الى اهل بيتهم من اهل البيت والقرآن وهذا امام اهل السنة بالاجماع من مخالف وموافق احمد بن حنبل رضي الله
 عنهما لم يكتب حرفا واحدا في الفتاوى والفروع وان جمع من فتاواه نحو من ثلاثين مجلدا وكان فتواه الحديث والقرآن
 فقط وكان شديد الاتباع راس المحنثين ونبراس التقيين ولولا لمرتب السنة واهله في الدنيا وحواذنه مشهورا
 مذكورة في كتب الطبقات وتراجمه نعم له مسند كبير يقال ان فيه اربعين الف حديث فهو كتاب من كتب السنة
 والكلام صافي تدوين الرأي على خلاف الحديث وقد ظهر في اتباعه من لا نظير لهم في الامة علماء وعقلاء
 وتعمى وطاعة وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قال في الترجمة ومن اقوى الحجج واسنى البراهين على علوم مقام
 هذا الامام الاجل الاكرم ورقة مكانه وحقه مذهب واجتهاده ان شيخ الشيخ قدوة الاولياء وقضاة القضاة
 وفرد الاحياء الشيخ محمد بن عبد القادر الجبلي رضي الله عنه وارضاه حامل المذهب تابع لاقواله قال
 في لجة الاسرار في مناقبه وكان يعنى على مذهب الشافعي وحمد بن حنبل ومن هنا يظهر انه كان له اجتهاد
 وبوافق احد المذاهب والمشهور المقرب انه كان على المذهب الحنبلي وثبت ذكره ووقع اسمه في الحديث والله اعلم
 انتهى واول ثبوت كونه رحمه الله تعالى مجتهدا ولعل الامر كذلك فمراعاة اجتهاده بالمذاهب المشركين الذين
 مبناها على اتباع الحديث والكتاب من مما سن الاتفاق وعدم موافقته بمذهب الحنفية والماكب في غالب
 الاحوال من غرائب الافاق ولعل من هنا قال من قال من اهل السلوك انه لو يكن في اهل الرأي ولي لله ولم يرض
 ذلك فيهم والله اعلم وعلى كل حال فاعتقاد نافي الامة الاربعة المجتهدين وغيرهم من مجتهدى هذه الامة
 الى مناهن الذين اتفق اهل العلم على علمهم وفضلهم وتقواهم وخشيتهم لله وزهدهم واحلاصهم في الحديث

موطأ

مسند الامام احمد رضي الله عنه

وتدبره للبدع والمحدثات انصارا كرم هذه الامة وسلفت متاخري الائمة وخلاصة الاسلام وقدوة
 الدين وفضل العباد ان شاء الله عند رب العالمين وكافوا على الهدى المستقيم من اتباع السنة والكتا
 وتراكم المحدثات والبدعات فضا اهل زمانهم ومن كان استفاد منهم عن تقليد غيرهم وارشادهم
 الى الاحتصام بالانية والحديث كما هو ما في عن اولئك الكرام في كتب مقلد يصم فضلا عن غيرهم وهذا هو
 شان ائمة الاسلام في كل زمان ومن تخيل انهم كانوا على سيرة المقلدة اليوم او زعم اقر اوجبا او استقبوا
 التقليد للقوم فهو جاهل عن علوم كانت في الدين غير ما روت بسوء كعبهم في ايشار الحق الابليج على الباطل المخلج
 على اليقين وكان ذلك من تقوية في شانهم بجملة نيزد ريبهم اوتى بكلام لا يليق بغضاصم فهو عن الاسلام بمكان
 بعيد وعن الانصاف على مرحلة ثاسعة يصدق عليه حديثه صلى الله عليه وآله وسلم من عادى لي وليا
 فقد اذنته بالحرب ولو لا هي لاد اوريا الله فليس يسهل على اهل بيتي الذين يعاونون الذين لا يعاونون ولكن ههنا مغالطة
 وقصة لاكثر الناس وهي ان من يدق ل بعضهم الذي يراه مخالفا لنص القرآن او دليل السنة ولا يجد له
 برهانا من الله ولا من رسوله ولا سلطانا فبئس عم من يفت عليه او يسمعه ان هذا الراد يفت عن ذلك البعض
 لانه ربح القرآن والحديث على قوله ولم يقدرة ولم يقدم حكمة على ما فيها وهذا الظن اثم من الغفان لا شك
 فيه ولا شبهة لان المجتهد يخطئ ويصيب هذه مسألة متفق عليها بين اهل السنة واهل المذاهب الاربعية
 راي مجتهد في الدنيا يخطأ سواء كان من السلف او من الخلف ومواء كان من الصحابة او من التابعين او من
 تبعهم وليس في قوله الخطأ ان يثار الصواب شين عليهم بل هذا عين تقليدهم واتباعهم في قيام الناهي والتعليق
 فان زعم احد انه لاخطاء لهم اسلا وكل ما اذوه من الصواب نفسه وعينه وان مخالفة مظاهر الكتاب والسنة
 فخذ من ابطال الباطلات لانه اعصمة لاحد سوى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهذه طائفة الشيعة
 لهم هذا الاحتقاد بعينه في ائمتهم اهل البيت فما الفرق بين الائمة وامام الائمة وما الفائدة في كون الفرق
 اتيا الى اخر الدهر كذلك السنة اذ الحريق المباحة بعد هذه للمجتهدات والآراء والاصوات والفيل
 والقائل بالله عليك قل لي هل المتصدة من هذا التنزيل وهذه السنة ان يقبلها الرجال ويضعيها على
 الراس والدين ولا يغيرونها ولا يبدونونها ولا يعاونون بشئ منها ولا يذرونها ما خافوا منها كما انما كان ايام النسخة
 منها ان يتسك بها العباد في كل منشط ومكرك وعسر ويسر وحلال وحرام ومخطوط ومباح ولا يتجاوزون
 عنها في كل تقير وقطير ولا يقبلون ما خالفها سواء جاء عن احد من ائمة او من امام من الائمة

الاجابة

فان العامة والخاصة كلهم متعبدون بما جاء من عند الله وعند رسوله سواسية في ذلك صغار
وكبارهم ليس احد من هؤلاء مخصوصا بشئ ليس لغيره فان كنت ادميا فاما نطقك بالحق وان كنت
حيوانا اخرس سكت على الباطل وانظرا بما السنن في حديث الباب هذا وتأمل في الفاظه الشريفة
ما ذموا في لفظ التعريف والانتقال والتأويل واي معنى للفظ الغالين والمبطلين والجاهلين ومن
مصدق هذه المياني والمعاني لا يكون مصداقها من هؤلاء الذين اشير اليهم من الغرق الباطلة الضالة
المتضلة الحادثة المبتدعة في دين الاسلام الحق وشريعة الايمان الصادقة والكلام على هذا الحديث

علم الله

يطول جدا وفيما ذكرنا مفتح وبلاغ تقوم يعلمون **وعن الحسن** مرسل قال قال رسول الله صلى الله عليه
والله وسلم من جاءه الموت وهو يطلب العلم اي علم الكتاب والسنة يعي به الاسلام ويقوى به الدين الحق
الذي جاء به الرسول صلى الله عليه واله وسلم لا يحصل المال والجاه ولذات الدنيا والشهوات النفسانية

فبينه وبين النبيين درجة واحدة في الجنة قال في الترجمة هذه مبالغة في قربه من حضرة الانبياء عليهم السلام
ولهذا أكد الدرجة بلنظ الواحد رواية الدارمي وقد عمل السلف من اهل الانبياء الحديث حتى المرغيبان
وهم على طلب علم الحديث ودرسه وتعليمه وسامه مرة بعد اخرى وكرة بعد اخرى ليشهدوا ذلك في الدنيا
وقرأ محمد ذكر على الفارسي ان المتزلم مات والبخاري سأل صدره انتهى وذلك انه اصنع في آخر عمره

انه اشتغال العلم الكلام واقتل على علم الحديث واخر وان مفعله الحديث هذه المرتبة العليا لاهل العلم من الانبياء والعلماء ورأى
وعنه رضي الله عنه مرسل قال سئل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن رجل منكم اصابته الكربة فربطت
الناس من الخبي والآخر يوم النصار ويقوم الليل اجماعا افضل قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انما يصلي المكتوبة ثم يطيع الله انما
الحج على العابد الذي يصوم النهار ويقوم الليل افضل على اذناكم رواه الدارمي **ووجدت** على علي السلام يرفعه نعم الرجل الفقيه

في الدين ان احتج الله به نفع وان استغنى عنه اغنى نفسه رواه رزين قال في الترجمة حاصل المعنى ان الاله
بمال العالم ان لا يخرج الى الخلق ولا يميل الى مصاحبتهم ولا يلجع في مسامحة ولا يترك افادة العلم فان
احتاج الناس اليه واصطر واليه اهدم وجرد عالم اخر متعبد يخل فيه حرك الضرورة وينفع الناس
ويفيدهم وان لم يحتجوا اليه ولم يستعبدوا منه يستغنى عنهم ويستغل بعبادة المولى وخدمة العلم ومطالعة

الكتب الدينية والتصنيف لشو العلم انتهى وفي حديث وثقة بن الاسقع مرفوعا من طلب العلم فادركه كان له
كفلا من الاجر فان لم يدركه كان له نخل من الاجر رواه الدارمي قال في الترجمة وعلى كل تقدير ينبغي ان يكون

في طلب العلم فان حصل فنور على نورا الا فالمرت في طلبه هو السعادة وفي حديث عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجلسين في مسجد فقال كلاهما على الخير واحدهما افضل من صاحبه اما هو كلاء في دعوت الله ويرغبون اليه فان شاء اعطاهم وان شاء منعهم واما هو كلاء في تعلمون الفقه او العلم ويعلمون الجاهل فمهم افضل وانما بعثت معلما فجلس فيهم رواه الدارمي اي جلس في قوم كانوا في مذكرة العلم قال في الترجمة واي فضيلة اعلى وازيد من ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم معهم وعد نفسه الشريفة

گدا یا نزار یعنی خبر نیست کہ سلطان جهان بااست امروز

وفي حديث انس بن مالك يرفعه هل تدررون من اجود جودا قالوا الله ورسوله اعلم قال الله اجود جودا اشرف انا اجود بنى ادم واجودا من بعدي رجل علم فاشتهر ياتي يوم القيامة اميرا وحده او قال امة واحدا رواه البيهقي في شعب الایمان وفيه من فضيلة العالم النافع والعلم النافع ونشرة في الناس ما لا يقادر قدره اللهم ارزقنا ولو لانيه الا ان العالم وضعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الدرجة الثالثة من الجود واشركه في ذلك معه ومع الله سبحانه فكان كافيا وافيافيا قال في الترجمة يعني نشر العلم بالعلم لير والتصنيف بل بالكتابة ايضا انتهى وقد الفت اهل الآثار في السنن وكتبوا من الاحاديث ما لا ياتي عليه الجود ويقوا في ذلك الى اخر اعمارهم على كل وجه فكانوا اجود الناس جميعا في الجود والكرم الفياض

ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اناسا من اممي سينتفخون في الدين

ويقيمون القرآن يقولون تاتي الامراء فنصيب من دنياهم ونغز لهم بدنيا ولا يكون ذلك كما لا يجتني من القناد الا الشوك قال محمد بن الصباح كانه يعني الخطايا رواه ابن ماجه فيه ذم العلماء طابى الدنيا ملازمى الامراء لانهم جعلوا العلم وسيلة الى اكتسابها وهذا الجنس كثير في الناس الفضلاء اليوم وقبل ذلك زمن كثير واكثرهم الفقهاء والقراء واما اهل الحديث فلا تحقد واحد من الغم ابلى بعد ابل كان غالبهم مجتنبين عن محبة الامراء محترزين عن مجالسهم قانعين على المقسوم مقتصرين على العلم رواية ودراية فوعلى العمل صوابا واخلاصا ومن انكر ذلك فعليه بكتب التواريخ والسيرة وبالموافاة بين الفريقين في وجود هذا الاختلاط وعدمه وكثرتهم والقلة ويدال لهذا الحديث ما روي عن سفيان ان عمر بن الخطاب قال لعب من ارباب العلم قال الذين يعلمون بما يعلمون قال فما اخرج العلم عن قلوب العلماء قال الطمع رواه الدارمي قال في الترجمة قال الشيخ ابو العباس المرسي وقت في ابتداء الامير ياكسندرية واشترت من رجل كان

ذم العلماء اليوم

شيئا بضعف درهم فخطب بالبيان ان هذا الثمن قليل لعله لا يأخذ منى ففتحت هاتفت السلامة في الدين
 بتره الطبع في الخلقين انتهى وفي حديث الاحوص بن حكيم مرفوعا الا ان شوال وشور العلاء وان خير الخير
 خيار العلماء رواه الدارمي وفي حديث ابى الدرداء قال ان من اشرا الناس عند الله من اتهم القيام ^{علم} لا يتضع
 بعلمه اخوجه الدارمي وبالجملة هذه الاحاديث دللت على ان العلماء قسمان قسم منهم هوش وقسم اخير وفي
 هذا رد على من زعم ان العلم لا يكون الا خيرا والعلماء كلهم خيار بل منهم هوش وهذا الشرح في الفصل ^{الابتداء}
 اكثر من غيرهم ومنهم المقلدة وفي حديث علي كرم الله وجهه مرفوعا يوشك ان ياتي على الناس زمان لا يبقى
 الا سلام الا اسمه ولا يبقى من القرآن الا اسمه مساجد هم عامرة وهي خراب من الهدى علماء وهم شرسون تحت اديم
 السماء من عندهم تخرج الفتنة وفيهم تعود رواه البيهقي في شعب الايمان وهذا الزمان قد اتى ووجد مصدق
 الحديث على الوجه الاتر لا زال الفتن تخرج من عند هؤلاء وفيهم تعود بعد الابتلاء وفي حديث زيار ^{تيد}
 قال ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيئا فقال ذلك عند او ان ذهاب العلم قلت يا رسول الله وكيف يذ ^{هيب}
 العلم ونسخ القرآن ونقرته ابناءنا ويقره ابناءنا وانا ابناءهم الى يوم القيامة فقال كطنتك املك زيارا كنت
 لا راك من افقه رجل بالمدينة او ليس هذه اليهود والنصارى يقولون التوراة والا انجيل لا يعملون بشئ مما
 فيها رواه احمد وابن ماجه وروى النعماني عنه نحوه وكذا الدارمي عن ابى امامة والحدديث دليل على ان
 ذهاب العلم بذها العيل ولا سيب ان العيل قد ذهب منذ ايام وليالي طوال وعراض وانما بقي منه الاسم
 والرمي في طالبى الدنيا ومن ثم لا بركة فيه تراهم يعظون في المساجد والحلقات اعواما ولا يظهر اثره في احد
 بل في انفسهم خاصة

واعطان كين بلوه بر محراب وشر ميكنند
 چون بخلوت ميروند آن كارو ميكنند
 وفي حديث ابى هريرة يرفعه ان اول الناس يقضى عليه يوم القيامة رجل تعلم العلم وعلمه وقرء القرآن فاتي
 به ففرقه نعه فخرقا قال فما علمت فيما قال نعمت العلم وعلمه وقرأت فك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت
 العلم لي قال انك عالم وقرأت القرآن ليقال هو فارث فقد قيل ثم امر به فحسب على وجهه حتى التقى في النار
 الحديث رواه مسلم وفي الباب احاديث كلها دلالة على ان عذاب العلماء الذين لا يعملون بما علموا الشد
 وخزيم في العقبى ازيد **وعن** ابى هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله
 عز وجل يبعث لهذه الامة على راس كل مائة من يجد لها دينها رواه ابو داود قال في الترجمة ان الناس

فهو من هذا الحديث ان المراد به شخص واحد من الامة امتا زمن بين اهل الزمان بالتجديد ونصرة
الدين وترويجه وتقوية السنة وقلع البدعة وقمعها ونشر العلم واعلاء كلمة الاسلام الى ان علينا من
كان كذلك في المائة الاولى ثم المائة الاخرى وهم جرا وقال بعضهم الاول بل حمله على العموم سواء كان رجلا
واحد او جماعة فان كلمة من تقع على الواحد وعلى الجمع وايضا ليس هذا التجديد مختصا بالعلماء والفقهاء بل
يشمل الملوك والامراء والقراء واصحاب الحديث والزهاد وعلماء الفقه وارباب السير والخارج والاعنياء
والاسخياء الباذلين اموالهم واشياءهم على العلماء والصلحاء وفي مصارف الخيرات الباعثين على ترويج الدين
وتقويته وجميع الطوائف التي يحصل للدين قوة وكمال ورواج منهم قال وان اعتبر عموم البلاد والديار
ايضا الموجود واحد او جماعة في بلد او بلاد على هذه الصفة فليس بجيد انتهى واول هذا البيان جمع اختصاصه
جامع المراد وقام الكلام على هذا المرام في كتاب حجج الكرامة وقد ذكر فيه من كان كذلك من زمن السلف
الى هذا الزمان وخلاصة القول ان المراد بالتجديد في هذا الحديث تجديد الدين والدين عباة عما جاء به
سيد المرسلين من عند رب العالمين لا ما جاء به جماعة من المبتدعين او اتفق عليه طائفة المقلدين والذين
جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو هذا القرآن وهذا الحديث فمن روج القرآن في الامة تلاوة او
درسا او ترجمة او تفسيرا او شرحا او تورا او نورا واحيي السنن الماثورة فيهم تدرسا وتشريحا وطباعة
وكتابة وتبليغا وتحقيقا لاحكامها ومسائرها وتقييما لسانها على طريقة السلف الصالحين من الصحابة والتابعين
ومن تبعهم بالاحسن الى آخر الدهر واخذ العلوم الاخرى والكتب المفروعة عليهم اما الحاجة اليه في الدين ونهي
اسفار المحدثين والمقلدين والمبتدعين والمشركين من طوائف الاسلام وغيره مما يضاف الكتاب والسنة و
يشاقق القرآن والحديث وسعى في ذلك غاية ما يمكنه من السعي في اهل البدع والفتن واحياء السنن امانة
الاراء والاهواء واقامة الآثار البيضاء السحرة السحيلة الخفيفة الغراء سواء كان من الملوك او من المالكين و
من الامراء او من الصغار والفقراء ومن ارباب الاقلام واصحاب الاعلام وسواء كان في العرب او في العجم او
يكون واحد بهذه الصفة او جماعة في بلد او في بلاد وفي زمن او اوزمن وفي العباد اهل الباطن او في العلماء
اهل الظاهر وفي اهل الحجة والعساکر او في السوقة وغيرهم من اسم بسملة الاسلام والايمان والاخلاص
في الباطن والظاهر فهو لا شك من اهل التجديد من كان وايضا كان فاما من شرع من ساق الجهد لترويج البدع
واشاعة المحدثات ودعاية الناس الى تقليدات الرجال والتسك باقاويل الاجيال والاقوال وقام بالرد

والقدح في علماء الآثار والفت في ذلك الأسفار ما بين الطول والاختصار وانتصر لائحة الأمصار فيما خالف من قولهم أو فعله مظهر السنة والكتاب صاير يد رس الكتب البدعية والطواصير الفقهية ويطرح دواوين الحديث وراء ظهره ولا يرفع اليها رأسا ولا يضيئ لها في بيته نبراسا وغايته من حوى التجديد والاجتهاد له هي الشهرة وفعله يكذب قوله فهو مغرور غروره ابلد ليس اللعين واقع في شرك الجهل والضلالة يتخبط في ما يأتي به وينرخبط العشواء بل مجنون من جملة المجانين وإنما قلنا ذلك لما رأينا جماعة تبغت في هذا الزمان وسمعت بما تدعى لها التجديد والاجتهاد وليس عليها اثاره من علم ولا عقل ولا انصاف ولا اخلاص بل هي الطالبة لجاه الدنيا ومعيشتها عند من هو عن الدين بمعزل وعن الاسلام على طرف الثام والعوام تبع كل ناعق والناس مقلدون بكل ناهق فسبحان الله من هذا التجديد وذاك الاجتهاد ويحذر رأينا ذلك، باعيننا وسمعنا به باسما عنا ونرى الدنيا قد انضمت واظلت للقائه والقيامة جاءت في اذنت بالحن والعناء وظهر من انراطهما ما لا يجده الامكار جاهل عن العقل ما ظل وعن العلم غافل فحم الله امره فنهقته في هذه الافه ووقاها عن مثل هذه الشرافة ولزم البيت سكت عركت وذيت والله يختص برحمته من يشاء

بحث في معرفة اصول العلم وحقيقته وما الذي يقال عليه اسم العلم والفقه مطلقا - ٤ -

تقدم حديث العلم ثلثة في الباب الماضي وهو عند ابي داود وابن ماجه وهو نص على ان العلم عبارة عن كتاب الله وسنة رسوله لا ثالث له والمراد بالفريضة العادة في هذا الحديث هو علم الموازين دون الاجماع والفتيا سكتها نعم بعض اهل العلم وبدل لهذا حديث ابي مسعود مرفوعا تعلموا العلم وعلوه الناس تعلموا الفرائض وعلوها الناس تعلموا القرآن وعلوه الناس فاني امره مقبوض والعلم سيقبض ويظهر الفتن حتى يخلف اثنتان في فريضة لا يجيدان احدا افضل بينهما رواه الدارقطني والدارمي وفي حديث ابي هريرة يرفع تعلموا الفرائض والقرآن وعلوها الناس فاني مقبوض رواه الترمذي وهذا نص في محل النزاع فما بعد حملها على غير ذلك قال العلامة الشيخ صالح بن محمد الفلاني في ايفاظ الهمم عن ابن عمر رضي الله عنه العلم ثلثة اشياء كتاب ناطق، سنة ماضية ولا ادري اخرجها الدثلي في مسند الفردوس موقفا وكن ابو نعيم والطبراني في الاوسط والخطيب في رواة مالك والدارقطني في غرثه قال الحافظ ابن حجر الموقر في حسن الاسناد انتهي قلت ويدل له حديث ابن مسعود بلغظيا ايضا الناس من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان تقول لما لا تعلم الله اعلم قال تعالى لا تنبيه صلى الله عليه وآله وسلم قل ما اسألكم عليه من اجروا اناس المتكلمين متفق عليه وفيه ان لا ادري

ولا اعلم من العلم ولم يقل ان الرأي والقياس او الاجماع علم ثالث رابع ويزيده ايضا كقول كثير من عبد الله بن عمرو
 بن عون عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تركت فيكم امرين لن تضلوا ما علمتكم
 بهما كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وهذا ان الحديث ان حجة على من قال بان اصول الشرع
 اربعة لان فيما القصر في الامرين وهما القرآن والحديث وقال ابن وهب قال مالك الحكم حكمان حكم جاء به
 كتاب الله وحكم احكته السنة فذلك الحكم الواجب وذلك الصواب وقال العلم ان ربهدي به الله من يشاء
 وليس بكثرة المسائل وفي رواية ليس الفقه بكثرة المسائل وكثر الفقه نورق تيه الله من يشاء من خلقه وقال
 ابن وضاح وسئل يحيى بن ابيع العالم ان يقول لا ادري فيما يدري فقال اما ما فيه كتاب فاشتر او سنة تيات
 فلا يسعه ذلك واما ما كان من هذا الرأي فانه يسعه ذلك لانه لا يدري امصيب هو ام مخطئ ثم ذكر حديثا
 نضرا به عبد الخ وقال في الحديث فقها مطلقا وذكر حديث ابي هريرة وفيه لما رايت من حرصك على العلم
 وفي اخرها رايت من حرصك على الحديث قال ابن عبد البر في الحديث علماء على الاطلاق وفي حديث
 ابي بن كعب قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابا المنذر راي آية معك في كتاب الله اعلم قال نعمت الله
 لا اله الا هو الحي القيوم قال فضرب في صدرى وقال تبصرك العلم ابا المنذر الحديث وسند صحيح وفيه
 اطلاق العلم على القرآن وفي حديث ابي سلمة في قصة المتوفى عن عمار وجهان فقلت ان عندى من هذا علما وذكر
 حديث سبعة الاسلامية وفي حديث ابن عباس في قصة الويا جاء عبد الرحمن بن عوف فقال ان عندى من هذا
 علما ثم ذكر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهذه الاحاديث والآثار تدل دلالة واضحة على
 ان اسم العلم انما يطلق على ما في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا على ما لم يجبه اهل التقليد ارباب
 الرأي والعصبية من حصروهم العلم في ما دون كتب الرأي المذهبية مع صادمات بعضها او اكثرها لنصوص ما في
 النبوية وقد قال الشعبي وما قالوا فيه برأيهم قبل عليه وهذه المقالة منه كانت في عصر التابعين الذين شهدوا
 لهم سيد المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم بالخيرية فيما يأتلك من بعدهم من ذلك القرن الى هذا القرن الثالث عشر
 الذي جعل اهل دينهم الحمية والعصبية وانحصروا في طوائف فطائفة منهم خيلبون ادعوا ان جميع ما انزل
 على محمد صلى الله عليه وآله وسلم محصور في مختصر خليل فنزوه منزلة كتاب الله العزيز الجليل فصاروا يتبعون منه
 ومنطوقه وكل دقيق فيه وجيل وطائفة منهم كذبون او دريون ادعوا ان ما في اكثر والدر المختار هو العلم
 وانها معصومان من الخطاء والوهم فان شذني عن هذين من علم فالعروة على ما في الاسعدية والخيرية وما في

هذه الكتب عند ملأ ثم مقدم في العمل على ما نزل به جبريل عليه السلام على خير البرية وطائفة منهم
 منجيبون ومنها جيون فيبحثون عن منطوق قصصها ومفهومها وما فيها يتعبدون فانامه وانا اليه راجعون وقد
 قال تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والى الرسول قال عطاء اي آل كتاب الله وسنة رسوله صلى الله
 عليه وآله وسلم وقال يمون بن مهران الى الله اي آل كتابه والى الرسول اي ما دام حيا فاذا اتفقنا قال سنته
 وعن ابن عمير ثلاث آخيات هن لي واخواني هذه القرآن يتدبره الرجل ويتفكر فيه فيرشك ان يقع على علم لو كان
 يعلم وهذه السنة يطلبها المرء ويسأل عنها ويتذرا الناس الامم خير قال احمد بن خالد هذا هو الحق الذي
 لا شك فيه قال وكان ابن وضاح يحبه هذا الخبر ويقول جيد جيد وعن عطاء في قوله تعالى اطيعوا الله و
 اطيعوا الرسول قال هي ائمة الكتاب والسنة واولى الامر منكم قال مروان بن الحكم والعلم والفقهاء وبه قال مجاهد وقد تقدم
 ان العلم والفقهاء هو ما جاء عن الله تعالى وعن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم من القرآن والاحاديث وقال
 طلق بن عثام ابضا حفص بن غياث في قضية فقلت له قل فقال انما هو رأي ليس فيه كتاب لا سنة واغا اجتر
 في السعي فما عجلت وقال عاصم الاحول كان ابن سيرين اذا سئل عن شئ قال ليس عندي فيه الا رأي اتمه فيقال
 قل فيه برأيك فيقول لو اعلم ان رأيي ثبت لقلت فيه ولكن اخاف ان ارى اليوم رأيا وارى عند غيري فاختار
 ان اتبع الناس في دورهم وعن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا سأل عن شئ فقال له لم اسمع في
 هذا شئ فقال له الرجل اني ارضى برأيك فقال له سالم لعلي ان اخبرك برأيي ثم نذهب فارى بعدك رأيا
 غيري فلا اجرك وعن ابن عمر رضي الله عنه انه كان اذا سئل عن شئ لم يبلغه فيه شئ قال ان شئتم اخبركم بالظن
 وعن ابي السرح قال ياتي على الناس زمان ييقن الرجل راحلته حتى تقعد شحما ثم يسير عليها في الامصار حتى تصير
 نقضا يلقي من يفتيه بسنة قد عمل بها فلا يجد الا من يفتيه بالظن قلت ولعل ابا السرح اخذ ذلك من حدیث
 اخذ الناس رؤساجم لا فيسألوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا والحديث بطوله صحيح روي عن ابن عمر واخرج
 ابن عبد البر بسنده عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان لكل شئ اقبالا وادبارا
 وان من اقبال هذا الدين ما بعثني الله به حتى ان القبيلة لتتفق من عند اسيرها او قال اخرها حتى لا يكون في
 الافاسق او فاسقان فبما مقبوعان ذليلان ان ككلمة او نطقا قسما وقهرا واضطهدا ثم ذكر ان من ادبار هذا
 الدين ان تقبوا القبيلة كلها العلم من عند اسيرها حتى لا يبقى الا فقيه او فقيهان فبما مقبوعان ذليلان ان ككلمة
 او نطقا قسما وقهرا واضطهدا الحديث وقد وقع كل ذلك وصدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وقد تقدم ان اسم الفقيه في السنة السنية وجماعة السلف المرضية انما يقع على من علم الكتاب وادبته واناسرا
 الصحابة ومن تبعهم بالايمان واما من اشتغل بالرأي والظن، ولقد شاهدنا في زماننا هذا ما اقاله ابو اليمامة
 رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وقضاي السلف من الصحابة والتابعين وانما رحم المستندة اليها من ورثها فلهذا
 يطلق عليه اسم الفقيه بل هو باسم ^{اهل} الهوى والعصبية اولى واخرى ولقد شاهدنا في زماننا هذا ما اقاله ابو اليمامة
 طفت من اقصى المغرب ومن اقصى السودان الى الحرمين الشريفين راد الله شرهما فلما فرغنا من استاذنا يسأل عن اراءه
 فيرجع اليه كتاب رب العالمين وسنة سيد المرسلين وانما الصحابة والتابعين الا ان الله عز وجل وكل وامرهم
 كانه قسما محسودا بمغضه جميع من في بلدة من التقهين والظانين وغالب من فيه العوام والمتمسكين باسم ^{الحسين} الحسن
 وموجب العداوة لهم والحمد لله من قسما الكتاب والسنة وتركهم كلام الطائفة العصبية والمنقلد
 دوى ابو عمرو بن عبد البر بسنده الى عطاء بن ابي سفيان قال سئل بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن
 شيء فقال ان لا استعجب من راي ان اقول في امة من امة من الله سبحانه وآله وسلم يراي قال عطاء انه عرفت العلم علمه
 النظر ان يقول الرجل رايه فلا يقره على ان او اقول في امة من امة من الله سبحانه وآله وسلم يراي قال ابن المصنف الهوى
 الذين يتخصومة صلا شيبه ووصف قدام الدين باسنة رايه وان كان خصومه فكان صور كواله مناس من
 يار اشم وطني نعم وكل من كل الى انسان رايه صبايح ورايهم اهل البدع الا انهم اتخذوا الدين رايها وليس
 الرأي ثقة ولا حقا ولم يهاور الرأي منذ امة الشك والذين الاقربيا ولم يبلغ ان يكون يقينا ولا ثباتا له تم باسمه
 احدنا يقول لا امر قد استيقنا وعليه انه يري ان ذلك انما احد احد اشد استحقاقا بدينه من الحق رايه
 راي الرجال دينا امر وضا قال ابن عبد البر والى هذا المعنى والله اعلم اننا وصعب ان يبر في قصدي يري فقال

| | |
|---------------------------|--------------------------|
| وقد بعد ما ان عطا ي | وكان الموت اقرب ما يابى |
| احادل كل من فرض تصدي | واجعل دمه حريمه اليه ييب |
| فاولك ما علمت الرأي غير ي | رئيس الرأي كاسم الياسا |
| وهذا ان رايه من وجهي اشرا | نصرت في النماز والتم |
| وقد سفت لنا سفت تقا | يلين كل من |
| وكان الحق ليس به مختا | وتقدره ان |
| وما عوص انما صبايح جهنم | من سح ان من الامم |

الاصح من قولهم

فاما ما علمت فقد كفا في
فلمت بمكفر احد اصيل
وكنا اخوة نزر في جميعا
وما برح التكلف ان ربينا
فاوشك ان يخر عماد بيت

واما ما جعلت فجنوني في
ولم اخبركم وان تكفروني
فندق كل موثاب ظنين
لشان واحد فوق الشيون
وينقطع القرين من القرين

قال ولا اعلم بين متقدمي هذه الامة وسلفها خلافا في ان الرأي ليس بمحقيقة واما اصول العلم فهي
الكتاب والسنة وتقسمة السنة الى قسمين احدهما خبر منوات ينقله الكافة عن الكافة فهذا من العلم القاطعة
للاعتداز كلها اذ لم يوجد في ذلك خلاف ومن رد على هذا الخبر منهم فقد رد نصا منصوصا الله
تعالى يجب استنابته عند وراقة دمه ان لم يثبت الخبر وجه ما اجمع عليه جميع المسلمين فاطية بلا خلا
وان هذا قد سلك غير سبيل جميعهم والضرب الاخر من السنة خبر الاحاد ورواية الثقات بالاثبات
نادى المروج المتصل الصحيح الحسن فهذا ايضا يوجب العلم عند جماعة من علماء الامة وسلفها الذين هم
الامة في الدين والجمعة الاسوة في الشرع المبين ومنهم من قال انه يوجب العلم والعمل جميعا وهو الحق وعليه
دايج مله هذه الامة وانه لا يتوارث على حساب اهل طلامات التقوم قليل جدا وغالبا في سنة النبوة
احاد والعمل ايضا واجبتهم واحاد هذه الاخبار اعلى درجة والصلح من احاد الاراء بلا ريب ولا شك فان
سند الرأي منقطع وسبب الخبر متصل فابن هذا من ذلك قال بنسرين السمرقي السقطي نظمت في العلم قدامها
الحديث والرأي فوجدت في الحديث ذكر النبيين والمرسلين وذكر الموت وما بعده وذكر ربه الحق
والوهيته وجلاله وعظمته وذكر الحجمة والنار وذكر الحلال والحرام والحث على صلة الارحام وافتاء
اسلام واطعام الطعام وجماع الخير ونظمت في الرأي قدامها فيه الكرم والخد بعة والجمل والتحناء واستقصاء
اسمى والمأسة في الدين والتمال الحيل والبعث على قطع الارحام وتجوء على الحرام وردي من هذا الكلام
عن يونس بن اسلم ايضا ذكر اس عبد البر بسنده عن محمد بن يعقوب لا يخبرني تان سند دا عبد الله بن سجين

رجل ربييت عنهم

نعم المظنه المشنري الانار

دين النبي محمد احبنا

فالرأي بديل والحديث نيار

لا توغبن عن الحديث واهله

اصول العلم

ولربما جعل الفقيه اثر الهدى والشمس بأزقة لها انوار

ولبعض أهل العلم

العلم قال الله قال رسوله
ما العلم تصيب الخلاف سفاهة
كلا ولا نصب الخلاف جمالة
كلا ولا رد النصوص تقمدا
حاشا النصوص من الذي رويت به

قال ابو عبد البريق وقلت اناس
عقالة ذي نفع وذات فائدة
عليك بانثار النسي فانها
من افضل اعمال الرشاد انباها

اشقى حاصل ما في الايقاظ ومثل هذه الابيات اشعار كثيرة للحجامة من اهل العلم قد ما وحديثا ذكرها
صاحب كتاب الحطة في ذكر الصحاح الستة فيه وفي كتاب الجنة بالاسوة بالحسنة بالسنة وكلها نزل على
ان المقصود الاصل في الشرع والمراد الحقيقي للشائع ان تحمل اقامة بالكتاب والسنة ولا تلتفت الى غيرها
سواء كان رأيا او ظنا او تقليدا لاحد من اهل المذاهب وعلى ان الرأي التقليدي ليست من العلم والفقهاء في شيء
وان اصحاب الرأي وتقليدات الرجال هم السفهاء الجاهل في نفس الامر وان ظنوا بصحة نصير علماء اوطن
بهم ذلك بعض الحفقاء فان الاعتبار بالمسميات لا بالاسماء وان الاشياء لها حقائق لا يعتد بها الا بها
فقولاء الفقهاء اصحاب العصبية والهوى وارباب الاجتهاد والاراء ليسوا على اثار من علم ولا من الفقه السني
في ورد ولا صدر وان ادعوا انهم ما يكون لارمة الفقه المصطلح عليه اليوم في اولئك القوم او مؤلفون فيه
متونا وشروحا لكتب الفروع المذهبية الحادثة بعد عصر الصحابة والتابعين لان الرأي ليس مستحقا للتدوين
وانما جمعت هذه الفتاوى الفقهية من كثرة الاراء واختلافها مع ضم الاحواء وطبقت تلك الدقائق
العالم من الارض الى السماء ومع ذلك لا تجد ابدا احدا يطبعم ما فيها من الخرافات او جمعها عند العلم
بكل ما فيها من الذمات واما القرآن والحديث فخذ كتاب الله بين يدي كل طفل وحالم في دفتي صحف
فقط وهذه السنة دوا وبها هي الصحاح الستة مع الموظمان لان مدار الاحكام على هذه غالباً وهي

اصح الكتب في هذا العلم الشريف ونخبه النخبه من مؤلفات هذا الفن المنيف والغالب ان العارف بها
وعالمها لا يحتاج معها الى كتاب اخر في ايشار العمل بالسنة الصحيحة المنتقاة المتفقاة بالقبول في عصاية العلماء
الاعلام الفحول واما حدود الديانات وسائر العلوم المتصرفه بحسب تصرف الحاجات فقال ابن عبد البر
حد العلم عند التكلمين في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته وكل من استيقن شيئا وتبينه فقد علمه وعرفه
وعلى هذا من لم يستيقن الشيء وقال به تقليدا فانه في الحقيقة لم يعلم بل جعل ما علم به غيره والتقليد عند
جماعة العلماء غير الاتباع لان الاتباع هو ان تتبع القائل على ما بان لك من فضل قوله وصحة روايته بعد
معرفة الدليل وترك القائل والتقليد ان تقول بعقولة وانت لا تعرفها ولا وجه القول بها وقابلي ما
سواه او تبين لك خطاه فقلده ومشيته وراءه مخافة خلافه وانك قد بان لك فساد قوله لكونه مخالفا
لقول الله تعالى او قول رسوله الثابت بالسند الصحيح عن المرفوع اليه المتصل به وهذا هم القول به في دين الله
وياسه العجب من احلام هؤلاء السفهاء السمين بالاعلام لا يتكون تقليد الاموات مخافة خلافهم مع انهم
انما هم الامه وهم متعبدون لامعبودون ومتبعون لامتبعون ويزرون اتباع السنة والكتاب ولا يفتقون
خلاف نبينهم ورسولهم صلى الله عليه وآله وسلم مع انه سيد الامه ومطاع الامه والامتنى وان بلغ في العلم
والعمل آتى مبلغ لا يقدر ان يبلغ احد امن اصحابه في رتبته فضلا عن سيد المرسلين فما هؤلاء القوم لا يكادون
يفقهون حديثا ولا ياتي حديث بعدة يؤمنون اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون واهل التقليد في الفرقوم جاهلون ونعم خبيثون انهم من الجهالين
وما انما من المتكلمين قال القائل في العلوم عند جميع اهل الديانات ثلاثة علم اعلى وهو عندهم علم الدين الذي
لا يجوز لاحد الكلام فيه يعزها انزل الله تعالى في كتابه وعلى السنة انبيا نرضا وعلم اوسط وهو معرفة علوم
الدنيا التي يكون معرفة الشيء منها معرفة نظائره واشباهه ويستدل عليه باجناسه وانواعه كعلم الطب
والحساب والهندسة وعلم اسفل وهو علم باحكام الصناعات وضروب الاعمال كالسباحة والفروسية والرمي
والتزويق والنخط وما اشبه ذلك من الاعمال التي هي اكثر من ان يجمعها كتاب او ياتي عليها وصف وحساب
وانما تحصل بتدريسي الجوارح فيها ويكون الحدق فيها غالبا لمن كان سفيها فاعلم الاعلى هو علم الاديان الذي
عنده الله من الاسلام ويندرج فيه الايمان والاحسان والعلم الاوسط علم الابدان واليه حاجة لكل انسان
والعلم الاسفل مادرتبت على تعلمه الجوارح والبنان والحاصل انه اتفق اهل الملل والنحل والاديان على
ان العلم الاعلى هو علم الدين راتفق المسلمون معهم على ان الدين يكون معرفة على ثلاثة اقسام اولها معرفة الامور

حدود الدين والآداب

العلم عند جميع اهل الديانات الثلاثة

والاسلام والاحسان خاصة وذلك هو معرفة التوحيد والاخلاص وايقان الاقنيد ولا يصل الى العلم
 هذا المعنى الا بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم فهو الموقد من الله والمبين لمراده تعالى وبما في القرآن الكريم
 من الامور الاعتبارية في خلق الله سبحانه بما تفكر في دلائل صنعته واياته في برهته على وحدانيته وهذا
 واذليته واوليته واخريته والاقرار والتصديق بكل ما في القرآن والحديث من حجج كرملا كنهه وكنبه وسبله
 والحشر والتشرو وما اشبه ذلك من احوال الحياة الدنية او ما جرىات البرزخ والقسم الثاني معرفة مخارج
 الشرائع بمعادن احبار الدين وذلك لا يكون الا بمعرفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي شرع الله لنا
 الدين على لسانه واجرته على يده ومعرفة ما جاء به صلى الله عليه وآله وسلم من عند الله ومعرفة اصحابه و
 اهله الذين اذوا ذلك عنه كما سمعه ومعرفة الرجال الذين حلوا هذا العلم وطبقوا نعم الى زمانك هذا و
 معرفة الخبر الذي يقطع العذر في العمل به لتواتره وظهوره وبلقى الامة او امتها اياه بالقبول كالاحاديث
 المدونة في الصحاحين الشريفين وما يليها من ما تركت الستة فان الامة المرحومة المتبعة اذ عنت لها بصحيح
 الجنان ومستقيم اللسان وددت حولها من كمال قوة الايمان وحلاوة الايقان وقام الاحسان وقد وضع
 عصاية الحديث والقرآن في كتب علومهما واصولهما ما يكفي الناظر فيها ويشفي الانسان ولا يحتاج معه الى
 هذه الطوامير المحدثنة والذقات المطولة والفتاوى العريضة التي اتى بها ابناء الزمان على رغم اتباع السنة و
 اقتداء القرآن اللهم ارحم امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وانقدم عن هذه الجهالات الموقفات
 وخلصهم عن تلك التقاليد التي هي من ابطل الباطلات والقسم الثالث هو معرفة السنن السنية وانضها
 وواجباتها وسننها وادابها وناقلتها وسائر احكامها على وجهها الوارد وفي هذا يدخل خبر الخاصة العامة
 المحلة للعلم المنقول من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومعرفة مخارج الحقوق والتداعي والاجتماع
 والشاذات وما يلي ذلك من انواع البر والالتزام المشكلة عليها من ائمة العبادات والاعمال والاعادات
 قالوا ولا يصل الى العفة الا بعرفة ذلك اقتضى وفي هذا الكلام دلالة على ان الرجل لا يكون فقيها ابي عالما
 حتى كان عارفا بعلم السنن الماتورة المدونة في كتب الاحاديث واما من فروع الفروع وكون على جميعها
 منها وصار يفتي ويفق ما فيها ولا يعرف القرآن والحديث وعلومهما ولا يعلم ما فيها من الايات
 النبوية والادلة الواضحات والنصوص الصريحة والبراهين البرات وانما يبلغ علمه هذه الشا
 اليها فليس هو بفقير وان اجمع عليه العوام واعتقدت جملة الانام فرب مشهور كاصولاه وعامة الناس

خلقهم اتبع كل ناعق والمشى وراء كل ناهق وكذلك حال الخواص في هذا الزمان فانهم ارجل خلق الله
 بالله وابتدعهم عن نعم الدين وحقائقه واشد بن تاسن قبول الحق واسوته ففهم كالاتمام بل هم اصل منها
 سبيلا وهكذا اوجدناهم ورأيناهم وسمعناهم منذ دهر طويل جيلا وقبيلا واما من يستحق ان يسمى فقيها او عالما
 حقيقة لا مجازا ومن يجوز له الفتيا عند العلماء فاخرج ابو عمرو بن عبد البر باسناد رجال بعضها ثقات
 عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال يا عبد الله بن مسعود قلت لبيك
 يا رسول الله ثلاث مرات قال اتدري اي الناس اعلم قلت الله ورسوله اعلم قال اعلم الناس ابصرهم
 بالحق اذا اختلف الناس وان كان مقصرا في العلم وان كان يزحف على استه قال ابو يوسف القاضي
 وهذه صفة الفقهاء وفي رواية افضلهم علما افضلهم عملا واخرج بسند فيه اسحق بن اسيد عن علي بن
 ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الا ابتكر بالفقيه كل الفقيه
 قالوا بل يا رسول الله قال من لم يقنط الناس من رحمة الله ومن لم يؤيسهم من روح الله ولم يؤمهم
 من مكر الله ولا يدع القرآن رغبة عنه الى ما سواه الا لاخير في عبادة ليس فيها تفقه ولا علم ليس فيه تفهم
 ولا قراءة ليس فيها تدبر قال ابن عبد البر لا ياتي هذا الحديث مرفوعا الا من هذا الوجه واكثرهم يوقفون
 على علي كرم الله وجهه وقال الحارث بن يعقوب ان الفقيه من فقه في السنة والقرآن وعرف مكانة
 الشيطان وعن ابن القاسم قال سئل مالك لمن يميز الفتوى قال لا يجوز الا لمن علم اختلاف الناس فيها قيل
 له اختلاف اهل الرأي قال لا بل اختلاف اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعلم النسخ والمنسوخ
 وحديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فذلك يفتى وقال ابن الماجنون لا يكون اماما في الفقه
 من لم يكن اماما في القرآن والاثار ولا يكون اماما في الآثار من لم يكن اماما في الفقه اي في علم القرآن
 وعن سعيد بن المسيب انه كان يقول ليس من عالم ولا شريف ولا ذي فضل الا وفيه عيب ولكن كان
 فضلا اكثر من نقصه ذهب نقصه لفضله كما انه من علب عليه نقصه ذهب فضله وقال غيره لا يسلم العالم
 من الخطا فمن اخطأ قليلا واصاب كثيرا فهو عالم ومن اصاب قليلا واخطأ كثيرا فهو جاهل وفي المثل
 السائر افاضل من عدت سقطاته واحرزت ملتقطاته

في حق الفقيه
 اعلم الناس

باب في وجوب طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
 واتباع الكتاب السنة وذم الرأي وما يليه

قال الله تعالى ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة ونزلنا عليك الذكورتين
 للناس ما نزل اليهم فيه ان القرآن رحمة وهداية وفيه تبيان كل شيء يحتاج اليه الناس من احكام العبادات
 والمعاملة والعادة والمواظف والزواج والاداب والقصص والامثال ويشهد لصحة هذه الدعوى
 تفسير الكتاب العزيز من سلف الامة واثمتها وكل من اعطى فهمه فقد رزق علما كثيرا يفتى به وبنصيحته
 في الناس وفيه الامر لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم ببيانه لهم والائمة اسوته في ذلك وهذا
 يدل على ان الله فرض عليها اتباع ما نزل اليهم وانه سبحانه لم يجعل لهم الاتباعه واتباع امر رسول الله
 وآله وسلم من ترك القرآن والحديث فقد حرم من العلم ويعد عن الرحمة وخلي عن الهداية وقد قال سبحانه
 لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن جعلناه نورا هدي به من نشاء من عبادنا وانك لتهدي الى صراط
 مستقيم وفيه ان الكتاب نور وان الحديث صراط مستقيم **وقال** فاستمسك بالذي اوحى اليك وهذا
 نص في اتباع الكتاب وقد ندب اليه رسوله وامره به فما ظنك بغيره **وقال** ان احكم بينكم بما اتزل
 الله ولا تتبع اهواءهم والمراد به كتاب الله والمراد بالاهواء اراء الرجال **وقال تعالى** اليوم اكملت لكم
 دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وهذا اظاهر في ان دين الاسلام كامل لا نقص فيه
 والكمال لا يحتاج الى اكمال فمن زعم ان الامة تحتاج الى رأي الرجال وتقليد المذاهب فقد ظن ان الدين
 ناقص لا يتم الا بضم ذلك اليه وهذا انكار لهذه الآية الناطقة بكماله وقامه ثم من على الناس بما انهم
 من العلم وامرهم بالاقصار عليه وان لا يقولوا غير ما علمهم فقال لنبية صلى الله عليه وآله وسلم وكذلك
 اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان **وقال** ولا تقولن شيئا اني فاعل ذلك
 خدا الا ان يشاء الله **وقال** ولا تقف ما ليس لك به علم والايات فيها دلالات على ان الايمان هو ما جاء
 في القرآن وان الاستثناء لا بد منه في فعل الشيء وانه لا ينبغي اتباع ما في غير الكتاب السنة فان العلم عبارة عما فيها وما سواها
 فضل او جعل فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو المعبر عن كتاب الله الدال على معانيه وكان اصحابه نقلوا ذلك عنه فكانوا
 اعلم الناس برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما اراد الله من كتابه فعبروا عنه بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبلغوا سنة واداما
 وهكذا حال من بعدهم **وقال تعالى** ان ما كان منكم ولا شئنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكونوا
 الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل لا يعبدا هذا صريح في ان مخالفة الكتاب والسنة
 في امر من الامر عبادة كانت او عقيدة او معاملة نوجب الضلال البعيد ولاست ان صريح علم في امر

ان حكم الله وحكم رسوله فيه كذا وكذا اقر اقر اقر بما يقال في امرها تقليد المذهب وتأييد المذهب وسما
بالرأي واخذ ابا هوى فهو ضال بعيد الضلالة وهذا الجنس كثير في اهل المذاهب والتقليد لا ياتي

عليه **وقال تعالى** يا ايها الذين امنوا لاتخذوا من ديني الله ورسوله واتقوا الله ان الله سمع

فيه النبي عن تقديم الرأي والهوى والقياس وغيرها على امر الرسول والخطاب للمؤمنين ففيه دلالة على
ان هذا التقديم ينافي الايمان ولذا اكد بقوى الله وخشيته وانه سبحانه يسمع ما يفعلون في تقديم الرأي
على الرواية وتقديمهم على السنن الثابتة ويعلم صنيعهم هذا لا يخفى عليه من ذلك خافية والله اصل
في التقييم فمن قدم قول الاحد من الامة او رأيا لاحد من اهل العلم او قياسا لمجتهد في المذهب او استحسانا
لفقيه او بدعة لحدث او عقيدة لفلسفي او مشركه خفي فقد اتى بالهمم ولم يبق الله والله عالم بما له سامع

لمقاله وفي هذا من الوعيد لا يقدر قدسه ولا يبلغ مده **وقال تعالى** انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله و

رسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا واولئك هم المفلحون سبحانه لاهل الايمان المطيعين لله و

الرسول بالفلاح وارشدهم الى السمع والطاعة ومضمونه ان من سمع واطاع غيرهما فليس من المؤمنين ولا
من المفلحين فبما ايها السني المسكين انظر في حال المقلدة كيف تركوا الكتاب والسنة في جانب وسمعوا
واطاعوا اسبابهم ورهبانهم في ما افترقوا به وقضوا عليهم من المذاهب المقتعلة والمشارب المقتعلة الشاربية
على خريف الغالين وتاويل الجاهلين الحاروية لغرور لا مستند لها اصلا من صرائح القران والسنة
واما هجوت الزنا بيرا وقراطيس الشاهير او ظلم الداي اجيرا ومكاتب الطراميرا وبالجملة هي ظلمات بعضها

فوق بعض **وقال تعالى** انما انزلنا اليك الكتاب لتحكم بين الناس بما اراد الله ولا تكن للفاشين خصيما

فيه الامر بالحكم بينهم بالكتاب والسنة لانه يصدق على كل واحد منهما انه جاراه الله سواء كان

رؤية بصرية كما للقران او رؤية قلبية كما للحديث وفيه النبي عن الخصومة مع اهل الخيانة وهذه

المفظة تشمل كل خيانة وخائن ولا ريب ان المتسكين بالتقليد الراضين للاتباع خاشعون لله ورسوله

وهذا واضح بين لان القران والحديث امانة تركها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لامته وسما

الثقلين وقال لن تضلوا ما منسكتم بها وغالب المقلدة اضاعوا هذه الامانة بايثار الفتاوى على سنة

فكانوا خاشعين وقد بين سبحانه في هذه الآية الشريفة وما في معناها ان المقصود من انزال الكتاب

الحكمية بين الخلق لا يجره تقبيله ووضع على الرأس والعين وعدم الامر بما اراد الله **وقال**

تعالى اتباعاً انزل اليكم ولا تتبعوا من دونه اولياء قليلا ما تذكرون هذا خطاب للامة جمعيت
 وفيه الامر باتباع القرآن المنزل اليهم والنهي عن اتباع دونه والامر حقيقة في الواجب كما ان النهي حقيقة
 في التحريم ولا صارف هنا عن معناها الحقيقي وفيه التجويل بقلة تذكروهم بهذا الواجب والمحرم وانك
 اذا تأملت في المقلدة وجدتها غير متبعين لهذا الامر والنهي هل سمعت قط ان احدا من علماء ائمة
 ائمة من كتاب او بسنة من حديث بل متى راجعت فتاواهم الفيتا فحكى اقوال اكابرهم واضافوا
 وليس فيها الاحتجاج بشيء من القرآن والحديث ابدا الغاهران هذا اجازة ولا يجوز لما في شرح الوقاية
 او في الهداية او في الشامي حاشية الدر او جواهر الرائق او الفتاوى الهندية او في المنهاج وخصم المحتاج
 وغيرها كذا وكذا ثم يقولون عبارات تلك الكتب الفرعية ويسكتون ولا يذكرون على مسألة استفتاء لا يترد
 من القرآن وحديثا من السنن مع ان اكثر المسائل مما فيه كتاب حال وحديث ناطق ولكن ان لهم التناو^ش

من مكان بعيد وقال تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله
 ذكر وصا كرمه لعلمكم تتقون هذه الآية الشريفة ما اوضحها في رد التقليد والنهي عنه وذم الرأي
 والهوى والدعاية الى صراط الهدى وان هذا وصية من رب العالمين لقوم مؤمنين فبالله عليك ايها
 العادل المنصف قل لي هذه المذاهب المبتدعة والمشارب المستقدثة في ملة الاسلام الباطنة الى اثنتين
 وسبعين فرقة هل يصدق عليها انها سبل وان اصحابها اتباع لتلك السبل ام هذه كلها سبل واحد يصح
 عليه انه صراط الله او صراط الرسول المستقيم وهل تفرقت تلك الفروع بجم عن سبيله تعالى وسبيل
 رسوله ام اجتمعتم على طريق واحد هو اتباع الكتاب السنة وهل عمل المقلدة للمذاهب الاربعة وغيرها
 بهذه الوصية العليا النازلة من السماء ام خالفوها باختيار التقليدات اياها المجتهدات لاسيما فيما
 طريقة ظهور الادلة الشرعية الشريفة والنصوص المحثية المنيفة وهل في الدنيا من يصدق عليه انه
 مقسك بمنطوق هذه الكريمة غير عصاة المحدثين وجماعة الاثريين الا ترى ما ذا وقع في المذاهب
 الاربعة من الاختلاف في احكام العبادات والمعاملات يرد احدهم على غير في كل رسالة وكتاب
 ويؤيد كل منهم فرعه واصله بكل حشيش وخطب ويقول بعد ما حرد به خلافا لما اخلافا للشافعي خلافا
 لاحمد وكذا من يجامه من غير اهل مذهبه فما هذا الا اتباع السبل وقد نهي الله سبحانه عنه نصيا لاسترة
 عليه ولا يخبر فيه فان كنت ممن بقي فيه بجمية من الحياء فاختر لنفسك الانصاف باتباع السبل الواحد
 الذي

كان عليه سلمت هذه الامة واقتتاس الصحابة والتابعين والاربعه المحدثين وسائر المحدثين التابعين
 ولا تتبع هذه السبل المحاذة في الدين منذ من كثير فتفرق بك عن سبيل الله المستقيم وصراطه القويم
 واتق الله يا هذا في قبول هذه الوصية من مالك يوم الدين لعالمك تغلم وحالك يصلح في يوم يقوم فيه الناس
 لرب العالمين وان كنت ممن لاخلاق له من الاسلام الا اسمه ومن الدين الا اسمه فالامر عليك والوزر
 عليك وما علينا الا البلاغ **وقال تعالى ان الحكم الا لله يقض الحق وهو خير الفاصلين وقال**
 ولا يشرك في حكمه احدا وحكم الله سبحانه يشمل حكم الرسول بنص الكتاب ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى
 يوحى وبض السنة الصحيحة او ثبت القرآن ومثله معه فاذا كان الحديث مثل القرآن فالامر بالكتاب
 بالحديث وكذلك الامر بالاعتصام بالسنة اسريا لنفسك بالقران فانها لا يفترقان ابدا في محل وعدم
 الاشراك في حكم الكتاب والحديث يقتضى رد جميع ما هو غيرها من الآراء والتفريعات المبنية على اقوال
 الاحبار والرهبان واجتهادات الاعلام والاعيان فان من قلده احد او قال بقواه وافق رأيه وقضى باجتهاده
 فقد اشركه بالله وبرسوله في التشريع ولهذا ادخل جميع من اهل العلم تقليد الرجال في الاشراك بالله وقد ذكره
 سبحانه هذه التقليدات في سياق الرد والذم على المشركين والكفار ولم يذكرها في موضع واحد من كتابه في مقام
 المدح او الاعتبار وشنع بها على المخاصين الفجار وحكى عنهم ان حجة ادلتهم في بطلان الحق وطرده هو الاستدلال بما
 انفوا عليه اباهم ووجدوا عليه اكارهم وان كانوا جاهلين وعن حلي العقل والعلم عاطلين وقد آل الامر في
 هذه الامة ايضا الى هذه الحال كما اخبر به الصادق المصدوق في كثير من الاخبار ووردت به صحاح الآثار
 واصل هذا الداء العضال واشد هذا المرض مرض تقليدات الرجال جاء من اليهود المغضوب عليهم كما وضع
 ذلك صاحب دليل الطالب على ارجح المطالب وفي تفسير فتح البيان تحت قوله سبحانه ومن لم يحكموا انزل الله
 فاولئك هم الكافرون لفظ من من صيغ العموم فيفيد ان هذا غير مختص بطائفة معينة بل لكل من ولي الحكم
 وهو الاول وبه قال السدي وقيل انها مختصة باهل الكتاب وقيل بالكفار مطلقا لان المسلم لا يكفر بالكتاب
 الكبيرة وبه قال ابن عباس وقتادة والضحاك وقيل في خصوص بنى قريظة وانصير وعن البراء بن عازب قال
 انزل الله هذه الآيات في الكفار اخرجهم مسلم وقال ابن مسعود والحسن النخعي هذه الآيات الثلث عامة في
 اليهود وفي هذه الامة فكل من ارشى وحكم غير حكم الله فقد كفر وظلم وفسق وهو الاول لان الاعتبار بعموم اللفظ
 لا بخصوص السبب وقيل هو محمول على ان الحكم بغيرها انزل الله وقع استخفا فاواستخفا لا وجدنا قاله ابو السعدي

والإشارة بقوله فإولئك الذين جمع باعتبار معناها وكذلك ضمير الجماعة في قوله هم الكافرون وذكر الكفر
هنا مناسب لأنه جاء خفي قوله ولا تستروا بآياتي غنا قليلا وهذا كفر فناسب ذكر الكفر هنا قاله أبو حيان
قال ابن عباس يقول من جحد الحكم بما أنزل الله فقد كفر ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق و
عنه قال أنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه أنه ليس كفر ينقل من الملة بل كفر دون كفر وقال عطاء بن السائب
هم الفاسقون هم الكافرون كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق وعن ابن عباس قال نزلت في
اليهود خاصة وقد روى نحوه عن جماعة من السلف وعن حذيفة بسند صحيح أن هذه الآيات ذكرت
عنده فقال رجل إن هذا في بني إسرائيل فقال حذيفة نعم لاخوة لكم بنو إسرائيل إن كان تكلم كل حلوة ولهم
كل مرة كلا والله لتسلكن طريقهم وتالشرك وعن ابن عباس نحوه وأقول هذه الآية وإن نزلت في اليهود
تكفي ليست مختصة بضم لأن السيرة بضم اللقظ لا بخصوص السبب وكلمة من وقعت في معرض النظم
فتكون للمصوم فهذه الآية الكريمة متأولة لكل من لم يحكم بما أنزل الله وهو الكتاب والسنة والمقلد
لا يدعي أنه حكم بما أنزل الله بل يقر أنه حكم يقول العالم الغلابي وهو لا يدري هل ذلك الحكم الذي
حكم به هو من رأي أم من المسائل التي استدل عليها بالليل ثم لا يدري أهو أصاب في الاستدلال
أم أخطأ وهل أخذ بالليل الغوي أم الضعيف فانظر يا مسكين ماذا صنعت بنفسك فانك لم يكن
جملتك مقصورا عليك بل جهلت على عبادة الله فأرقت الدماء وأقتت الحد وهتكت الحرم وأحللت الفرج
بما لا تدري فقمع الله الجهل بما أنزاه ولا سيما إذا جعله صاحب شرع وديناله وللسلمين كما فعل كثير من
المتفقهين والمتصوفين والمتفلسفين والمتكلمين فانهم طأعت وجبت عند التحقيق وإن ستر من التلبس
بستر فتيق وحجب منه بحجاب دقيق فإياها المقلد أخيرا أي القضاة أنت من الذين قال فيهم رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فاما الذي في الجنة
فرجل عرف الحق ف قضى به ورجل عرف الحق فجارى الحكم فهو في النار و
رجل قضى للناس على جهل فهو في النار ترجمه أبو داود وابن ماجه عن بريدة فباي الله عليك هل نيت الناس
وانت تعلم أنه الحق إن قلت نعم فانت سائر من العلم يشهدون أنك كاذب لأنك معترف بأنك لا تعلم
ما الحق وكان لك سائر الناس يحكمون عليك بهذا من غير فرق بين معتقد ومقلد وأن قلت بل قضيت بما
قاله أباي ولا تدري الحق هو أم باطل كما هرشان كل مقلد على وجه الأرض فانت باقرارك هذا الحد حليلين

أما قضيت بالحق ولا تعلم أنه الحق أو قضيت بغير الحق لأن ذلك الحكم الذي حكمت به هو لا يتقون أحد الأمرين
 أما أن يكون حقا وأما أن يكون غير حق وعلى كلا التقديرين فانت من قضاة النار تبص الصادق المختار وهذا
 ما ظن يتردد فيه أحد من أهل الفهم لأمرين أحدهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد جعل القضاة ثلاثة
 وبين صفة كل واحد منهم ببيان يفهمه المقصود الكامل والعالم والجاهل الثاني أن المقلد لا يدري أنه يعلم ما هو
 حق من كلام إمامه وما هو باطل يقر على نفسه أنه يقبل قول الغير ولا يظلمه بوجه وأنه لا يعقل الحجج إذا جاءت
 فإفاد هذا أنه حكم بشي لا يدري ما هو فان وافق الحق فهو قضى بالحق ولا يدري أنه الحق وإن لم يوافق الحق فهو
 قضى بغير الحق وهذا انما القاضيات اللذان في النار فالقاضي المقلد على كل حال يتقلب في نار جهنم كما قال قائل

خذ ابطن هرشاً أو قفاها فانت كلا جاني هرشاً من طريقت

وكما تقول العرب ليس في الشرخيار ولقد خاب وخسر من لا يبغى على كل حال من النار فيا أيها القاضي المقلد
 ما الذي أمعك في هذه الورطة والجأك إلى هذه العهدة التي صرت فيها على كل حال من أهل النار إذا د
 على قضائك ولمرتب فان أهل العصي والبطالة على اختلاف أنواعهم هرأجي لله منك واخوف له لانهم
 على عزم التوبة والابتعاد ويلومون انفسهم على ما فوط منها بخلاف هذا القاضي المسكين فانه ربا دعا الله في خلواته
 وبعده صلواته ان يدبر عليه تلك العهدة ويهرسها عن الزوال حتى لا يتكلموا من فصله ولا يقدروا على عزه له
 وقد يبذل في استمراره على ذلك نقاش الاموال ويدفع الرشاً والبراطيل لمن كان له في امره مدخل فيجمع
 بهن الأفعال بين خسران الدنيا والآخرة وتسمع نفسه بما جيباً في حصول ذلك القضاء فيشتري بها الدنيا
 ولا يخرج عن هذه الأوصاف الا القليل النادر والآيات الكريمة في هذا المعنى والأحاديث الصحيحة في هذا
 الدين كثيرة جداً ولو لم تكن من الزواجر عن هذا الأية وهذا الحديث للتقدم فكفت فالمقلد لا يصح للقضاء
 وانما يصح قضاء من كان مجتهداً مستورعاً عن اموال الناس عداً في القضية عاكماً بالسوية ويحرم عليه المحرص
 على القضاء والخطاب ولا يخل للامام قولية من كان كذلك ومن كان متاهلاً للقضاء فهو على خطر عظيم ولعل كاهن
 اجران ومن الخطأ اجران لم يزال جمداني الجحش ويحرم عليه الرشوة والهدية التي اهديت اليه لاجل كون قاضياً
 ولا يجوز له الحكم حال الغضب وعلية التسمية بين الخصمين إلا إذا كانت احدهما كوا والسابع منها قبل القضية
 وتصيب الحجاب بحسب الإنساق ويهور له اتخاذ الاعوان مع الحاجة والشفاعة والإستيناع والارشاد إلى السبل
 وحكمه يتردد في اهل الفقه وهو في له بشي فلا يخل - لا إذا كان الحكم مطابقاً لما راعى هذا ما ذكره الفقهاء في

العلامة محمد بن علي الشوكاني رضي الله عنه في القول المفيد والمختصر المسمى بالدرر البهية قان قلت اذا كان
 المقلد لا يصلح للقضاء ولا يحل له ان يتولى ذلك ولا غيره ان يوليه فما تقول في المفتي المقلد قلت كنت
 تسأل عن القيل والقال ومذاهب الرجال فالكلام في شروط المفتي وما يعتبر فيه ميسر في كتب الاصول
 والفقهاء وقد اوضحها الشوكاني رحمه الله تعالى في ارشاد الفحول ونيل الاوطار والحافظ ابن القيم مع في
 اعلام الموقعين عن رب العالمين بما يشفي العليل ويروي الغليل فان شئت الاطلاع والاستيفاء قادرهم
 الى هذه الكتب فيضح لك الحق من الباطل والخطأ من الصواب ولا تكن من المبتدئين هذه الخوادم فتح البيان
 تحت هذه الآية تفسيرها واقول تمام الكلام وخلاصته في احكام القضاء واداب الافناء المذكور في
 ظفر الاضواء وذكر الحق وما نقلناه هنا من تفسير فتح البيان فهو مسوق في حق الفضاة والمفتين الذين هم
 منصوبون على هذه العهدة من جهة الائمة والولاة واما الحكماء من اهل الرياسة والدولة فيستأمنهم اينما حكم
 هؤلاء في امضاء الاوامر والنواهي بما انزل الله وهو الكتاب المنزل من السماء على الرسول صلى الله عليه وآله
 وسلم والحديث المنزل من قلب الرسول ولسانه على الامة ولكن فسد الزمان فسادا باغا وغلب الشرف اللد
 والجبر ما كسبت ايدى الناس فلا يوجد واحد في الفن من الولاة والقضاة واهل الفتوى يحكمون بذلك او يعرف
 او يعمل بل اكثر رؤساء تبعون للفرق الضالة لا يجدون بدا من طاعتهم في الحكم الطائفتي والقضاء الجبري
 وان كان بعضهم عالما بما انزل الله والاية الشريفة تنادي عليهم بالكفر وتتناول كل من لم يؤمن بما انزل الله
 اللهم الا ان يكون الاكراه لهم عذرا في ذلك او يعتبر الاستحقاق والاستقلال لان هذه العيوب اذا اعتبر
 فيها لا يكون احد منهم ناجيا من الكفر والتار ابدأ فالحاصل من مجموع الكلام على هذا الاقام ان الحكماء كتاب
 والسنة الصحيحة واجب مفترض محقق على كل احد من الولاة والرؤساء واملوك والحكام وعلى ائمة الامم
 من قبلهم على القضاء والفتيا بعد معرفة الحق ومن لم يجزها في الامور البادية والاحوال السياسية وما يلجأ
 مع العلم بها من الكتاب والسنة ومع القدرة على امتثالها في الاقرب والضعفاء فهو من اهل سدرة الايتام فإنا
 الله منه واما من لا يقدر على ذلك وهو مكروه من جهة المالك ومقهور في مجازي امير المالك ولا يوجد بدا
 لنفسه ولا يتابعه لصالح دنالك ومفاسد في مخالفة ذلك ولا يستغنى ولا يستعمل شيئا مما انزله الله وجاء
 به رسول الله قاله امم الراحمين وسيد الغافرين واما من رأى ان الحكماء الطائفتي والفتاوى بالجملة او فرق
 مجال الخلق وحسن في السياسة مع القدرة على خلافة والمماشاة مع ما انزله الله من الكتاب ووددت

به السنة من حضرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كحال الفقهاء الآخرين في الزمن الخاضع في انواع
 من الفتن المفتين بما في كتب الفروع والتارخين لما في الصحاح الستة المتقاضين بما في قوانين ملوك الديار
 ودساتير الصناديد من الكفار الاشرار مع تمكنهم من القضاء والافتاء بما انزل الله في كتابه العظيم وجاء
 به الرسول الكريم فنغوذ بالله من حال اهل النار بالله عليك قل لي هل تقدر على مطالعة الصحاح وما يليها
 من دواوين السنة المتسيرة في هذا الوقت في كل قطر واقف ومصر بل قرية وقصبة وتتمكن من امضاء الاحكام
 بموجب ما فيها ام لا تقدر الاعلى معرفة هذه المدونات الفرعية والتشريجات الفقهية المتخذة على الرأي
 المجرى والهوى البحت مع ان تلك الدواوين في لسان عربي مبين كما ان هذه الطوامير والدفاتر الطويلة العريضة
 من الفتاوى المتداولة بين الفقهاء ايضا جمعت في اللغة العربية وهي عويصة العبارات مشككة الاشارات
 دقيقة الفهم عسيرة الفقه حتى يقال ان فلانا في البلاد الفلاني يعرف الكتاب الفلاني في العلم الفلاني احسن
 من غيره وما هذا الا لعسر فهمه على كل احد من العلماء وطلبة العلم بخلاف الكتاب العزيز فانه ليستوي في
 تلاوته وقراءته ودراسته وفهم مبانيه وفقه معانيه كل من يعرف اللسان العربي والفحو والبيان وكذلك
 حال السنة المطهرة في سهولة دركها ومعرفتها وحصول العلم بها ابدن في قبحه وائيسر التفات فكيف يستقيم
 ان المقلدة يقدر ان على القضاء والافتاء من تلك الفتاوى والدفاتر الفروعية مع اشكال عبارتها وطول
 مداهها واعضال مرامها وكثرة اختلافها وتباين اراءها وتعارضها وثقلها ولا يقدر ان على الحكم بما انزل
 الله في كتابه واخبر به رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في خطابه مع كونهما آيات بينات واحاديث واضحة
 يكفى قلب المعرفة باللغة العربية في فهم مبانيها ومعانيها مع ان المفسرين والمحدثين قد قضوا الوطء خنما على
 احسن تدريب واقرب تقريب بتحرير الشروح وتدوين الاصول وتاليف غريب اللغات وتحقيق اسماء الروايات
 وتبليغ كل ما يحتاج اليه في علم السنة من تقييد وقطعها وجليل وحقيق وهذه الكتب والعلوم ميسرة
 لكل احد من اهل العلم وطلبته في كل بلدة وقرية بلا حنة ومشقة زائدة على تحصيل الكتب الفرعية الفقهية
 العرفية فانصف يا هذا من نفسك ولا تلم الا شخصك هل ما قلناه حتى عدل ام اعتساف وعصبية و
 ما الفائد في ابقاء ما انزل الله الى قيام الساعة واقامة الحجج به على الخلق الى يوم القيامة انقبيله بالشفتين
 او وضعه على الراس والعين فقط ام التدبر في الفاظه والتفكير في معانيه والاعتمال بموجب ما فيه و
 ترك جميع ما يحالفه وان جاء من فقيه شهير او سفيه حقيق وهل انت من امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم

الذي ختم الله به سلسلة الرسالة ام من امة الاحبار والرهبان الذين كانوا من اتحاد الامة ومثلك في اتباع احكام الملة الصمدية من انعم على كعب من القرب بالاجيان اهدنا الى سواء الطريق واجعل خيرة فقك لتخير رفية **وقال تعالى** ومن لم يحكموا انزل الله فاولئك هم الظالمون قال في فتح البيان قبل نزول هذه الآية حين اصطلحوا على ان لا يقتل الشريف بالوضيع ولا الرجل بالمرأة قال وضمير الفصل مع اسم الاشياء وتعرفون المحبر يستفاد منها ان هذا الظلم الصادر عنهم ظلم عظيم بالغ الى الغاية وذكر الظلم هنا مما سلكه جاء عقب اشياء مخصوصة من امر القتل والجرح فناسخ ذكر الظلم المنافي للقصاص وعدم التسوية فيه قال وهذه الالفة من الالفة على اشتراط الاجتهاد فانه لا يحكم بما انزل الله الا من عرفت الترتيل يعلم التأويل وما يدل على ذلك حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما بعثه الى امرى يعنى فاضبا قال اي استخانا له كيف تقضى اذ عرض لك قضاء قال اقضى بكتاب الله قال ان لو نريد في كتاب الله قال فسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فان لم نجد في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اجتهد رأيي ولا تلواي الا قصور الاجتهاد والقهي للصواب قال اي الراوي فضرو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على صدره وقال المحمد بن الذي وفق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم به رسول الله واه الترمذي وايد اود والدارمي وهو حديث مشهور بين القاضى العلامة طوقه ومن خرج في بحث مستقل و بين صاحب نظر الالفة صحة الاحتجاج به على من المقصود وتلقى القول له بالقبول ومعلوم ان المقلد في كتابه ولا سنة ولا رأي له بل لا يدري ان الحكم موجود في الكتاب والسنة فيقضى به او ليس بموجود فيهما رايه فاذا ادعى المقلد انه يحكم برأيه فمجهول انه يكذب على نفسه لا اعترافه بانه لا يعرف كتابا وسنة فاذا زعم انه حكم برأيه فقد اقر على نفسه بانه حكم بالطاغوت وقد سئل الشوكاني في رد هل الرأى يجوز افضاء المقلد ام لا فاجاب بما مضى الا وامر الله انية ليس فيها امر المحاكم بان يحكموا بالعدل والحق وما انزل الله وما اشاء الله ومن المعلوم كقول غيره انه لا يعرف هذه الا سور الا من كان مجتهدا اذا المقلد انما هو تامل قول الضمير دون حجة وانما طريق العلم يكون استيحاء او عدلا ولا الحجة والمقلد لا يعقل الحجة اذا جاء فكيف يهتدى للاجتهاد وهذا الا لم عندنا بما انزل الله وما عندنا من يقول هو هذا في قوله ما انزل الله وما جاء من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علم على جميع الراس عدا اهل السنة ومكنا لا نظر المقلد انما اذا حكم بشيخ فهو هذا مما اراد ان حاراه ربه في ذلك وهو الى ما كان

امامه موافق للحق ام مخالفت له وبالحجة قال القاضي هو من يفيض بين المسلمين بما جاء عن الشارع كما جاء في حديث
 معاذ المتقدم وهذا الحديث وان كان فيه مقال فقد جمع طرق وشواهد الحافظ ابن كثير في جزء وقال هو
 حديث حسن مشهور اعتمد عليه ائمة الاسلام وقد اخرجوه ايضا احمد وابن عدي والطبراني والبيهقي و
 لائمة الحديث فيه كلام طويل والحق انه من الحسن لغيرة وهو معمول به عند الجمهور وقد دل هذا الحديث
 على انه يجب على القاضي ان يقدم القضاء بكتاب الله تعالى ثم اذا لم يجد فيه قضي بسنة رسوله صلى الله
 عليه وآله وسلم ثم اذا لم يجد فيها اجتهد رايه والمقلد لا يمكن من القضاء بما في كتاب الله سبحانه لانه لا يعرف
 الاستدلال ولا كيفية ولا يمكنه القضاء بما في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لذلك ولانه
 لا يميز بين الصحيح والموضوع والضعيف المعلن باي علة ولا يعرف الاسباب ولا يدري المتقدم والمتأخر والعلم
 والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمسن والتاسخ والمنسوخ بل لا يعرف مفاهيم هذه الالفاظ ولا يتعقل
 معانيها فضلا عن ان يتمكن من ان يعرف انتصاف الدليل بشئ منها وبالحجة فالمقلد اذا قال صح عندي فلا
 عنده وان قال صح شورا فهو لا يدري ما هو الشرع وغاية ما يمكنه ان يقول صح هذا من قول فلان وهو لا يد
 هل هو صحيح في نفس الامور ام لا فهو لا يرب احد قضاء النار لانه اما ان يصادف حكمة الحق فهو حكم بالحق ولا يعلم
 انه الحق او يحكم بالباطل وهو لا يعلم انه باطل وكلا الرجلين في التارك كما ورد بذلك النص من المختار واما
 قاضي الحجة فهو الذي يحكم بالحق ويعلم انه الحق ولا شك ان من يعلم الحق فهو مجتهد لا مقلد هذا يعرفه كل عاقل
 فان قال المقلد انه يعلم ان ما حكم به من قول امامه حتى لان كل مجتهد مصيب نقول له هل انت مقلد في
 هذه المسئلة ام مجتهد فان كنت مقلدا في هذه المسئلة فقد جعلت ما هو محل النزاع دليلا لك وهو مصدره باطلا فانك لا تعلم
 انها حق في نفسها فضلا عن تعلم زيادة على ذلك ان كنت مجتهدا فيها فكيف خفي عليك ان المراد يكون كل مجتهد مصيبا
 هو من الصواب لامن الاصابة كما اقرب ذلك القائلون بتصويب المجتهدين وجرروا في مؤلفاتهم المعروفة
 الموجودة بأيدي الناس واذا كان ذلك من الصواب لامن الاصابة فلا يستغاد من المسئلة ما تزعم من
 كون من ذهب امامك حقا فانه لا ينافي الخطأ ولهذا صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا حكم الحاكم
 فاجتهد واصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد واخطأ فله اجر واحد اخرج الشبخان عن ابي هريرة وابن عمر
 هذا الاينفي الاعلى اعمى واذا التفتقل الفرق بين الصواب والاصابة فاستر نفسك بالسكوت ودع عنك
 الكلام في المباحث العلمية وتعلم ممن يعلم حتى تزدق حلاوة العلم فهذا حاصل ما لذي في هذه المسئلة

وان كانت طويلة الذيل والخلاف فيها مدون في الاصول والفروع ولكن السائل لم يسأل عن احوال
الرجال انما سأل عن تحقيق الحق انتهى كلامه رحمه الله تعالى في ارشاد السائل الى ادلة المسائل وقد حققنا
ذلك المقام في كتابنا الجنة في الاسوة المحسنة بالسنة وكشفنا القناع عن وجه التقليد والاتباع فاصح
اليه وعول في معرفة الصواب الحق عليه وبالله التوفيق وهو المستعان انتهى كلام تفسير فتح البيان في اقول
والمقصود من ايراد هذه الآية في هذا الموضع ان الحكم بما انزل الله به سلطانا ظاهرا لروحيته الاشياء
تتفاوت في الرتب من الكرامة والكرامة والشرك والكفر فيها ايضا تفاوت بحسبها سجل سبحانه
في الآية الاولى بالكفر على من حكم بغير ما انزل الله ولم يحكم بالكتاب والسنة وهذا يكون فيما سببه مشا
ققة الله والرسول ومحل في هذه الآية عليه بالظلم وقد يطلق الظلم على اشد الكفر وهو الشرك وعلى الكبيرة
وهو الفسق فلا فرق بين اطلاق الكفر واطلاق الظلم على من لم يحكم بالقرآن والحديث فان اريد بالظلم
هنا ما هو دون الكفر فالمراد الحكم بما هو دون انواع الكفر وهو ظلم لاشك فيه كيف وقد قيل ان المعاصي
بريد الكفر وفي آية ثالثة ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون قال في فتح البيان اي من الرقيض
بما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة لقوله سبحانه وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ولقوله
صلى الله عليه وآله وسلم الا ان اوتيت القرآن ومثله معه رواه ابو داود والدارمي وابن ماجه عن المقدم
بن معد يكرب قال قلت لابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
تقدمه قوله ولما حكم اهل الانجيل وهو امر قاله ابو حيان وفي هذه الآية والايتمين المتقدمين من الوعيد
والتخديدا ما لا يتبادر قدرة وقد تقدم ان هذه الايات وان نزلت في اهل الكتاب فليست مختصة بهم بل هي
عامة لكل من لم يحكم بما انزل الله احتيازا بعجم اللفظ لا بخصوص السبب ويدخل فيه السبب دخولا اوليا
دلالة على اشتراط الاجتهاد في القضية وشارة الى ترك الحكم بالتقليد فان قلت اذا كان القاصم ببلادة
لا يوجد فيها مجتهد هل يجوز للخصم النزاع اليه من بعض القضاة المقلدين من المغتربين الجاهدين على تقليد
المجتهدين قلت اذا كان يمكن وصولها الى قاض مجتهد لم يجز للمقلد ان يقضى ويفق بينهما بل يرشد هاهنا
القاضي المجتهد والمفتي المتبحر او يرفع القضية اليه ليحكم فيها بما انزل الله او بما اراده الله فان كان الوصول الى
القاضي المجتهد والمفتي المتبحر متعذرا او متعسرا فلا بأس بان يتولي ذلك القاضي والمفتي المقلدان يحصل
خصوصا تماما لكن يجب عليهما ان لا يدعي علم ما ليس من شأهما فلا يغير لان صحيح او لم يصح شرعا بل ينبغي ان يقول

قال امامنا كذا او يعرف ان الخصمين انما لم يحكما بينهما الا بما قاله الامام الفلاني وفي الحقيقة هو عظيم لاحكامهم
وقد ثبت التحكيم في هذه الشريعة المظهرة كما جاء ذلك في القرآن الكريم في شأن الزوجين وانه في كل
الامر الى حكم من اهل الزوج وحكم من اهل المرأة وكما في قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم وكما وقع في شأن
النبوة والصحابة في غير قضية ومن لم يجد ماء تيمم بالتراب والعور خير من العي ولا يعتز العاقل بما يترفع
المقلدون للذاهب ويوهون به على العامة من تعظيم شأن من يقلدون به ونشر فضائله ومناقبه والولاء
بينه وبين من يبلغ رتبة الاجتهاد في عصر هؤلاء المقلدين فان هذا خروج عن محل النزاع ومغالطة

وما اسرع نقاشها عند العامة لان افهامهم قاصرة عن ادراك الحقائق ^{والحق عندكم يعبرون بالرجال}
في صدورهم جلاله وفخامته وطباع المقلدين قربية ^{والحق قبول اقوالهم اقرب منا}
اقوال العلماء المجتهدين لان المجتهدين قد باينوا العامة وارتفعوا الى رتبة ^{التي قبول اقولهم اقرب منا}
فاذا قال المقلد مثلاً انا احكم بذهب الشافعي وهو اعلم من هذا المجتهد المعاصري واعرف بالحق منكم
العامة الى تصديق هذه المقالة والاذعان لها اسرع من السيل المخذرو تنفعل اذها فتملن ذلك اكمل
انفعال فاذا قال المجتهد صحيحاً على ذلك المقلدان محل النزاع هو الموازنة بيني وبينك لا بيني وبين الشافعي
فاني اعرف العدل والحق وما انزل الله واجتهد رأي اذ المراد في كتاب الله وسنة رسوله نصراً و
انت لا تعرف شيئاً من ذلك ولا تقدر على ان تجتهد رأيك اذ لا رأي لك ولا اجتهاد لان اجتهادك
هو ارجاع الحكم الى الكتاب والسنة بالمقاييس او بعلاقة ليسوعها الاجتهاد وانت لا تعرف كتاباً ولا سنة
فضلا عن ان تعرف كيفية الارجاع ايها بوجوه مقبولة كان هذا الجواب الذي اجابه المجتهد مع كونه حقيقاً
بحتابه اعن ان يفهم العامة او تدعن لصاحبه ولهذا انزى في هذه الازمان الغربية الشأن ما ينقل
المقلد عن امامه او وقع في التمس ما ينقله المجتهد من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه واله وسلم
وان جاء من ذلك بالكتير الطيب وقد رأينا وسمعنا ما لا نشك فيه انه من علامات القيامة على ان
كثيراً من المتلدين قد ينقل في حكمه او فتواه عن مقلد مثله قد صار تحت اطلاق الثرى وامامه عند براء
فيقول ويصير وينسب ذلك الى من ذهب الامام وينسب من باقي بما يخالفه من كتاب او سنة الى الابتداع
وخالفته ان ذهب ومباينة اهل العلم وهو لو ارتفعت رتبته عن هذا الحد نصح قائلنا نعم انه الخالف
لامامه لا الموافق له ومن كان بهذه المنزلة فهو صاحب الجمل المركب الذي لا يستحق ان يخاطب بل على

كل صاحب علم ان يرفع نفسه عن مجادته ويصون شأنه عن مقارنته الا ان يطلب منه ان يعلمه
 ما علمه ^{مما} متوفيق انتهى ما في فتح البيان وقد وجدت صاحب هذا التفسير يحمل بما قال فيه من
 رفع النفس عن مجادلة المتفهمة الجملة وصان شأنه عن مقابلة المقلدة الجردية والله الحمد وبأجملة
 فالاية الكريمة دلت دلالة واضحة مع اختيها على ان من لا يحكم بكتاب الله تعالى وبسنة رسول صلى الله
 عليه وآله وسلم التي هي تلو القرآن التكريه وصنوه فهو محكوم عليه بالكفر والظلم والفسوق ولا اعظم تقديرا
 من ذلك ولا أكبر عقيدا مما هنالك فليتفكر المؤمن المسلم في شأنه والشعير بما يانه في ان القضاء له المقتين
 الله من الآيات والا حاديث وما اراد الله تعالى من اداة الحكم ونحوها
 الله به سلطانا من كتب الاراء وفناوى الامور نفايدا
 بوضوح اليه من القرآن وظاهر الدليل من سنة سيدنا
 عدنان او عن اصحابهم الاصول المتصلة المنزلة واقتضاه منجم على الغر والمسدثة المتفصلة وهل
 ذلك الامشاققة الله والرسول وعدم تلقي ما يفهم بالقبول ومن يشاقق الله والرسول من بعد ما تبين له
 الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين فوله ما قولى ونصلاه جفانه وساءت مصيرا قال بعض اهل العلم الهذلي
 التاكيد وكمر هذا التكرير في موضع واحد من الكتاب العزيز لعظم مفسدة الكفر بغير ما انزله الله وهو من
 للحكام وشمول بلية الامة من الخاص والعام انتهى اللهم ارحم امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ووفهم العمل
 بما تحبه وترضاه **وقال تعالى** قل انما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والانس والجن بما افق
 وان فسقوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون فيه دلالة على انه يحرر الامم المذكورة
 وفي عن الشرك به سبحانه بالحكم بما لم ينزل وعدم الحكم بما انزل وعن التقوى على الله حلالا ومتهوما ويوجب
 الاجتناب عن الاشياء المشار اليها واخلاص التوحيد والامر بموجب الكتاب والسنة والعدل والحق
 الاحكام الى الله تعالى المتولد من الراي المجرى تقول عليه سبحانه وقد انزل على من يشاء من عباده ما يشاء
 به علم فقال ها انتم هؤلاء حاجتكم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم والله اعلم انتم انتم موت
 وانك اذا نظرت فيما حاج به اهل الراي واهل الضلالة واهل البدع واجابوا به بل اهل السنة والجماعة
 وجدت حاجتهم على غير علم ونعم وجل ما ياقون به عند الحاجة والمناظرة هي اقول بحقيقة انما يريد ليس
 عينها انارة من علم يستحي منها اهل العلم في كل عصر وقطر وهم يظنون انهم يحسنون صنعا ونحوه خصوصا

وهو في الحقيقة لا يستحق الخطاب والجواب فان الجواب على الجملة المقيدة والفرقة الجاهلة هو السكوت عنهم وعدم مخاطبتهم بالكلام والسلام والاقلام والاقلام وان رددوا على اصحاب الحق الفسوة والقوا فيه مائة تأليف فاكل احد من الناس يستحق المكاملة والمناظرة **وقال تعالى** ادفع بالتي هي احسن وفي الحديث من ترك المرء وهو محق بنى له بيت في ررض الجنة او كما قال وقال سبحانه ولا تقولوا لما تصف

السنن الكذب هذا اجلال وهذا حرام لتقتروا على الله الكذب ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفعلون متاع قليل ولهم عذاب اليم في هذه الآية عن ان يقول احد من اهل العلم هذا احلال وهذا حرام محرمة وما اوردوه الله ولا رسول صلى الله عليه وآله وسلم تنصيها والاصل في التخيير وهذه الفتاوى العراض الطوال قد اشتملت على ذلك وسببه عدم عرض الجهدات والاقضية الباطلات على كتاب الله وسنة رسوله ولو عرضوها عليها لبيان لهم ان فيها ما يخالف ظاهر القرآن وصرح السنة وفيها ما لا يحتاج اليه انسان وفيها اغلوطات كثيرة واداء لا ياتي عليها المحصر وتقريرات لا تقع في الخارج وما يقع فيه من الحوادث الجديدة والكواش الحاضرة او المستقبلية فليس فيها حكمها واذا عرضها المستفتي على المفتي او المستفتي على القاضي طلبا للحكم يفتي اهل الفتوى ويقضي اصحاب القضاء بما يظن لهم من الاقضية على المسائل الفرعية الاتية من جهة اكابرهم ولا يفتون فيها كتابا ولا سنة ابدان فانظر في هذا البناء الفاسد على الفاسد واعتبر بحال هؤلاء ولوردوها الى الله والى الرسول وطلبوا حكمها من الادلة الخاصة والنصوص العامة لوجدوا عندهما ما يشفي العليل ويروي الغليل فانه لا يفوت شي من الاشياء عن كتاب الله سبحانه وحديث رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وهما كافلان للحكم جميع الحوادث الحالية والاستقبالية وانما على اهل العلم النظر فيها والتمسك بها وقد نص سبحانه في هذه الآية على ان هذا الوصف من لسانهم افتراء الكذب على الله وان الكاذب غير مظلوم متاع الدنيا التي لا يجلبها ارتكبوها هذا الوصف وجاء بالحكم الاحلال والحرام والجواز وعدم الجواز على شي قليل فان عن قريب نرهم يعذبون على هذا الافتراء عذابا وجيما وفي هذا الوعيد ما لا يقادر قدره والاية دليل على رد التقليد وعلى انه يوجب العقاب على المقدر لان هذا الوصف لا يوجد الا فيه وفيهم وان المتبعين لا تصف السنن هذا الكذب لانهم انما يقولون بما قال الله او قاله رسوله فلا وصف لهم اصلا والآيات الدالة على وجوب طاعة الله تعالى وطاعة رسوله كثيرة طيبة منها قل تعالى واطيعوا الله واطيعوا الرسول لعلمكم ترجمون وفيه ان المرعومين هم المطيعون لها والمراد باطاعتها

اطاعة الكتاب والسنة ومعلوم ان اطاعة الفتاوى والدفاتر المجموعة في الآراء ليست باطاعة لها بل هي اطاعة
 لمن ألغى وأوجعها كيفما كان وقوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول فان قولوا فان الله لا يصب الكافرين ومفهوم
 هذا ان غير الطبع لها في عداد الكفار ونعوذ بالله من ذلك ولا يستطيع احد من المقلدة ان يقول انما طبع
 لحكم الله وحكم رسوله فان قال ذلك كان كاذبا صريحا لان ما في كتب مذهبه من الاصول والفروع ليس هو حكم الله
 ولا حكم رسوله بل هو بصاق الفضلاء ومحافظ الفقهاء وقدر القياس ودنس الرأي ولا يفيد اتفاق بعض
 ما فيه من الاحكام والمسائل بما فيها لان الاكثر حكم الكل والاكثر فيها ما يخالف الكتاب وصرح السنة
 وان كنت في ريب من هذا فاعرض هذه الطوامير الطويلة والدساتير العريضة على كتب التفاسير والسير والسير
 وعلى دواوين السنة من اهل الحديث يسفر الشرح اليقين وقوله ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين
 انعم الله عليهم انهم فيه بشارة للطيبين وفضيلة للمتبعين الذين اطاعوا الله ورسوله فيما انزل وجاء به وهم
 من لا يقدرون احد في دين الله ولا يطيعون رجلا وان بلغ في العلم والعمل غاية منتهاه لان كل واحد من
 قول ربه اطاعوا الله واطيعوا رسوله وقوله من يطع الرسول فقد اطاع الله في اطاعة احد هما هي طاعة الاخر بعينه وانه اشارة الى
 العمل بالحديث لا بطاعة الرسول لا يتحقق الا اذا عمل بقوله واقتدى بفعله وذلك لا يتحقق الا باسناد سنده ولا اختصاص بحديثه
 فانقرت دواعي العمل بالسنة كما ان السنة تدعو الى العمل بالقرآن ولا اختصاص به وقد تقدم تفسير قوله سبحانه فان تنازعتم في شئ
 فردوه الى الله والرسول في موضعه وهو نفي فعل النزاع وبرهان ساطع على عدم التقليد المشوم ومفهومه ان من لا يريد النزاع
 اليهما لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر واي وعيد اعظم من ذلك في شان المقلدين فقد خرجوا عن الايمان صاروا
 كمنكر المعاد عاذنا الله واخواننا واخلافنا عن تبعات هذه التقليدات ووقفنا للعمل بكتابه وبسنة رسوله
 سيد الكائنات عليه افضل الصلوات والتسليمات وقوله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من
 تحتها الانهار الاية فيه وعد لاهل الاطاعة بدخول الجنة ولا يتناق الاطاعة الا بالتمسك بالكتاب
 والسنة ومن زعم ان العامل بكتب المذاهب طبع لها فقد اخطأ خطأ فاحشا واين الثريا من الثرى والشمس
 من السهى بل اوتي هو من قبل نفسه وعلى نفسه ابراقش تحنى وقوله ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده
 يدخله نار خالدا فيها وله عذاب صعبين ومعلوم ان من ترك الكتاب والسنة وهما موجودان في عصر وفي
 بلدة وعند اهل نحلته وجلده واقبل على دفاتر الرأي والكتب المذهبية المتقوية على انواع من الاقضية
 والبدع والاهواء فهو عاص به ورسوله وليس يطبع لها لانه تعدى حدود الله وجاء زبها الى تقليد الاحبار

والرهبان فلمن احكم عليه بجلود النار ونعوذ بالله منها وقوله واطيعوا الله ورسوله واحذروا فان
 قوليت عرفوا انما على رسولنا البلاغ المبين فيه المتخذ يرعن عصيان الله ورسوله بأي نفع كان ومن اي
 انسان وقع والامر بطاعة الله على الاطلاق فكل ما يصدق عليه انه عصيان لها فالله ربه وواجب ان
 الاصل فيه الوجوب ولا شك ان في ايتار التقليد والعمل بغير القرآن والحديث عصاة الله ورسوله واضحا
 جليا لا يجده الامكا يرغى او جاهل شقي وقد بالغ اليه الرسول ما كان حقا واضحا وليس عليه ولا على رسوله
 من العلماء العارفين بالسنة والمحدثين القول الا هذا البلاغ فهدى الجمع والسنن والمسائيد والمعاجم من
 آثار بلاغهم قبلوا ذلك ام ابوا المهدي من هداية الله وقوله اطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين هذه
 الشرطية فيها من الوعيد ما تقشعر له الجلود والمغلدة في مخالطة منم فانهم يظنون ان هذه الكتب الفقهية
 المذهبية انما اخذت مسألتها ورسائلها من الكتاب والسنة وان الائمة استنبطوها منها فهي عين المراد
 لله والرسول ونحن نقصور افهامنا وقلة علومنا لا تصل من مبانيها ومعانيها الى ما وصلوا اليه وليس العمل
 بتلك الاسفار غير العمل بالقران والحديث وهذا سوء فهم منه لان الله نص على ان آيات كتابه بينات
 وان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم قال تركوا على الواضحة البيضاء ليلها كنهارها او كما قال فاذا انقران
 القران والسنة ليس فهمها بمشكلة على احد فلان درى ما الذي منعمهم عن النظر فيها يدل النظر في تلك الكتب
 المفترمة واي شيء يعوقهم عن العمل بظاهرها في الكتاب وما في الصحاح الستة وهل يرضى عاقل بايتار المشكل
 وتراك السهل واختيار التبرهم على المبين وتقديم الرأي على الرواية وتقدير الجمل على العلم والفرع على الاصل
 والمنقطع على الموصول والموقوف على المرفوع والله لا يقول بذلك من له ادنى التمام باللب فضلا عن العقل
 قويم وقلوبهم قانظرة في حال نفسك من اي هذين الفريقين انت يا تارك الخير ويا غي الشرو ففك الله ثلاثا
 والتوحيد وصانك عن مقاسد التقليد وقوله يا ايها الذين امنوا استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحكيكم
 الامر للوجوب والاستجابة لها هي قبول ما امر به ونهى عنه في الكتاب والسنة والعمل بمقتضاها ولا ريب
 ان الله ورسوله دعيا الامة جميعها حاضرها وغائبا الى التمسك بالثقلين والاعتصام بقران الصالحين النبيين
 وكذلك دعا حلة علومها ونقلها احكامها ساثر الامة من العصر الاول الى هذا الزمان في كل قطر انفق
 من العرب والعجم الى الاتباع وصحابه في كل محل ومكان واقاموا على ذلك الوفا من البرهان وصوتوا
 من التاليفات المشتتة على الادلة الناطقة بالحق والصواب في كل امر وشان ولكن لم يسخبوا لهم لكونهم

ما سوريين في شره والتقليد الامن رحمه الله تعالى من فروع القبائل والاجيال وافراد العشائر والرجال وهم
 كثيرون تارة وقليلون اخرى ولكن لا يخلو زمان منهم وعدا منه سبحانه للمؤمنين بالنصرة والفتح للمبين ومن
 رسوله الامين بقوله لا تزال طائفة من امتي ظاهرين منصورين بحديث اللهم اجعلنا من هذه الجماعة
 وقوله طيعوا الله واطيعوا الرسول ولا تنافسوا في شانه ولو تنازعوا في شانه اتفقوا عليه والتمسوا منه
 والدين يا واصل النبي القريرو فرغ على ذلك الغسل وذهاب الرج وقد وقع كما في هذه الآية فان الناس
 تركوا اطاعته ورسوله بترك العمل بالكتاب والسنة وتنازعوا في ادلتها الواضحة وقد سوا عليها ما يلزم
 من احبارهم ورجالهم وازوا التقليد ونبتوا الاتباع وراء الظهور ففسدوا عن التصلب في الدين والجماد
 في الاسلام مع المخالفين المفضوب عليهم والضالين وذهبت رحيم التي كانت في قلوب اعداء الملة وفي
 رعيها الذي كان على سائر الامم حتى اذى بصر هذه التقليد الى خربة الاسلام وادبار شوكته واقبال اعدائه
 عليه ونسبهم على جميع الامة التي ان الامر في هذا الزمان الى فقد الدين بأسره وفتاء التوحيد بجملة وذهاب
 الاخلاص بجملة والتميز بين الاثرية والسمعة واسم الاسلام وسمه الايمان وانفك اهل الفضل في طلبها
 باسمهم باسم الثوالي والفقراء والمشائخ ورضوا بحدن عوضا عما عند الله للمخلصين له الذين الطيعين له و
 رسوله الامين المنجيين ككتابه وحديث نبيه الكريم فان الله وانا اليه راجعون التستيد لون الذي هو اذني
 يا نذري هو خير ولن صدق الله تعالى فيه اخبرنا به في كتابه العزيز وما يؤمن الا انهم بالله الا وهم مشركون
 اللهم رد الينا ريحنا واذهب بفسادنا ولا تجعلنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وانصرنا على القوم
 الكافرين وقوله انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا و
 اولئك هم المفلحون فيه فضيلة اهل الاتباع وبشارة لخصر على السمع والطاعة لشكر الله ورسوله صلى الله
 عليه وآله وسلم والاية عامة في كل من دعا الناس الى كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلوة والسلام وفي
 كل من نجاب ذلك الداعي ولا شك ان اول من دعا الى هذا امر الله سبحانه دعاهم الى طاعته التي هي طاعة
 كتابه واستمال وامره ونواهيته فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امته المحاضرة في ذلك الوقت
 بلا واسطة او بواسطة الى اتباع القرآن والحديث ثم دعت الصحابة رضوان الله عليهم الى ذلك ثم دعا
 تابعوهما الاحسان سائرهم اليه ثم دعا اهل الحديث والقران في كل عصر وزمن من عهد الصدر الاول في
 كل امة ووجه كل انسان كاش في مكان اي مكان كان الى الاعتصام بالكتاب والسنة وصاحبا به على المنابر

وفي الأسواق وسائر الأفاق هذه كتبهم تشهد لهم بذلك فيعلم الله أنه يوفق للهداية قبل من هم هذا الدعاء
 ومن قد رآه أنه لا يصلح باله لم يستجب لهم فلم يبلغ وقد أفلح المؤمنون المنفقون للاتباع المتأهلون لترك
 الإشراك والابتداع والله المحمود وأيضاً وسمعنا أنه لا يخلو زمان من يستجيب لله وتكنايه ورسوله ولسته
 في أفق من الأفاق وإن كافوا على قلة أو كثرة بحسب تقاوت الأحوال والأشخاص والأمصاير وهذا من نعم الله
 تعالى علينا وله الفضل والمنة يريدون أن يطفئوا نوراً به بإفهامه ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره المشركون
 والآية فيها دلالة على أن السمع والطاعة لها عند الأمر والحكم والنهي والدعاء إليها من أي داع كان وفي
 أي محل وقع من شأن أهل الأيمان وعلامة الفلاح لهم ومعصومة المخالفة ان خلافت هذا من أمانة الهلاك
 وذهاب الأيمان عافانا الله من ذلك ووفقنا بما هنالك وقوله ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقاه فأولئك
 هم الفائزون فيه الأخبار يفوزتجى الكتاب والسنة والإشارة إلى أن المتبعين هم الخاشعون لله والمتقون
 منه فمن لم يطع القرآن والحديث وأخذ بالتقليد والهوى والعصبية وقدم الرأي على النص والرواية فكان ^{مخيراً}
 الله ولم يتقاه ولم يفرض حرم من هذه الفضيلة والنعمة العظيمة وقوله وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون فيه وعد
 المرحومة على طاعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا طاعة له إلا إذا عمل بسنته ورفض بدعة غيره وإن كان
 أمام الوقت ومجتهد العصر وبلغ من الفضل منتهاه ومن الكمال مداها فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق
 وقوله قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن تولوا فإنما عليهما ما حل وعليكم ما حلتم الآية فيه ان وبال التولي عن
 اتباع الكتاب والسنة على التولين لا على غيرهم ولا ريب ان التقليد يورث الويال لصاحبه في الدنيا والآخرة
 أما في الدنيا فالجهان عن بركات الإسلام وحلاوة الأيمان والابتلاء بالحيل والخديعة والمخادعة والكابرة
 لا على طريقة الحق والإنصاف بل على شيمة القاسد والرعون والرياء والإعتساف وما يتبع ذلك من المفاسد
 والأفات وأما في الآخرة فذلك واضح مما تقدم من الآيات الدالة على كون غير المطيعين لله وللرسول في النار
 وأعداءهم للفلاح والفوز والرحمة وقوله لا تجعلوا دعاء الرسول كدعاء بعضكم بعضاً قد يعلم الله الذين يتسللون
 منكم لو أذنا فيذنر الذين يجادلون عن امره ان تصيهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم فيه ان دعاء الرسول
 عليه السلام ليس كدعاء أحاد الأمة بل هو عظيم نظماً وأجلاً قد راصن دعوات سائر الخلق فإذا ادعى أحداً
 تعين عليه الإجابة ولا ريب انه صلى الله عليه وآله وسلم قد دعا أمته إلى التمسك بكتاب الله وسنته
 في غير موضع منها فتعين على جميع الأمة ان يجيبوه ولا يتعدوا عن استجابته ودعاؤه صلى الله عليه وآله وسلم

أيامه يراق الى يوم بقاء الاحاديث في الاممات الست وغيرها وبقاء القرآن في الدنيا الى قيام الساعة لا يري
 ذمة احد من الامة من اجابة دعوته في اي عصر فقط عند وجود هذه الكتب بين ظهراني العلماء من اشراف
 اصنافهم على اختلاف من اهل عصر وتباين مشاربهم فمن لم يجب داعي الله فهو الخاسر في الدنيا والاخرة
 واما ترى ان جماع المحدثين واشاعتهم تدعو كل مقلد في كل زمن وفاق الى اتباع القرآن والحديث والعمل
 بعد ثولا فمما فلا يجيب احد لهما بل يظن ذلك الدماء كدعاء بعضهم بعضا ان شاء قبل وان شاء ابي ومنهم
 من يتسلل من هذا الدعاء كما كثرت المقارن والمكلمين اهل المذاهب المختلفة واصحاب المشارب المتباينة
 بل لا داع عندهم للدعاء فتمت الى راس تلك الفروع لا تقبل على مؤلف هذا الموضوع ومصنعه المرقوع واما دعاء المحدثين
 بتلاوة آيات الكتاب المبين ورواية احاديث الرسول الامين فلا يستحق عندهم اللاتفات وفي اذ انهم
 عنه وقر وهذا من غربة الدين وفساد الشرع بمكان لا يخفى والله عليهم بحال هؤلاء التعصبين الجاهدين على
 تقليدات مذاهب المحدثين مع انهم قد فهم عن تقليد غيرهم وتقليد غيرهم كما شئت من كان ودعوا الامة الى
 اتباع النصوص والادلة الثابتة في الحديث والقرآن وفي الآية وعيد شديد وهو يل عظيم ونقد جليل
 عن مخالفة امر الرسول عليه الصلوة والسلام ولا شك ان التدوين الذي في كتب الفروع والمعاد من جملة
 من المعقدة والمتكلمة والتصوف والمنسفة والمتفهمة يخالف كثيرا من امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 مخالفة ظاهرة واضحة لاسترة عليها ومن انكر هذا فليعرض ما فيها على ما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة
 يتضح له هذا التضاح لا يحجب عليه والله لا يقدر احد من هؤلاء على ان يثبت كل قول وحكم في هذه الاسفار
 الطويلة العريضة بدليل من ادلة القرآن والحديث او يربطه بنص وبرهان متماثل ولا يضع ما فيها بل
 ربع ما فيها بل سائرها الا ما شاء الله واذ الم يقدر على ذلك هو بنفسه بل امامه الذي مضى وهو بقوله في
 كل ما ياتي ويذرفانه ان ليس برأي يجت وظن مجرد وحس غير صائب وهم ثابت فماذا هو وما الذي يمنعهم
 عن قول الصحاح سنة الذي كل لفظ منه دليل براسه وكل رواية حجة بنفسها والجاهم الى القضاء والفتا
 والذي في هذه الفتاوات الكبرى والفتاوات العظيمة التي لا مستند لها في الدين ولا مرجع اليها في الشرع
 المبين فما احق هؤلاء النعم بما قال سبحانه في هذه الآية فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة
 او يصيبهم عذاب اليم وفي ايه انما المؤمنون الذين امنوا بالله ورسوله واذ كما توامعه على امر جامع
 حتى يستاذنوه الآية فيه دلالة على منع الجماعة من الافتراق والاجماع منهم على كلمة الاتفاق ومعلوم

ان في اتباع الكتاب والسنة اجتماع على مرجع لا ينبغي الذهاب عنه وفي اختيار التقليد انفاق للجماعة
وقد وردت احاديث كثيرة في ذم الفرقة وصرح الالفة ومنع الامة عن الشذوذ وحشد على الجمعية
هذه كتب القوم وسفان اهل المذاهب كما تدفق اثنين منها وافق الاخر في ثمانية ومعناه وكل ما
من تلك الكتب وقابلت بعضها ببعض زدت اختلافاً وتباثناً في مسائلها ورسائلها ووجدت لاصحابها
اقوالاً ومذاهباً لا تخصهم في الوحة وهذا شأن ما ليس من عند الله ورسوله كما قال تعالى ولو كان من عند
غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن يعيش منكرو يعدي فسيري
اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين الحديث وهذه دواوين السنة المطهرة لا يتبدل فيها
ابدان شاء الله راحة من الاختلاف وكذلك حال الكتاب العزيز فان بعض ما فيها يقوى بعضاً ويصدق
بعضها بعضاً ولا يزال يزداد آيات القرآن وروايات الاحاديث توفيقاً وتطبيقاً عند الخوض فيها بطلا
الفقه المصطلح عليه والرأي المتعارف فانه يزداد اختلافاً مع جنسه عند حدوث قول جديد
من فقيه ظهري ومكلم جري ياتي احدهم بعد واحد ويدعي كل واحد منهم لنفسه دعاوى عريضة طويلة
كلها احضة والجمل فيها يزيد ساعة فساعة ويترقى الحسد فيما بينهم يوماً فوما ويكثر التاليفات في الردود والطح
والفدح والطعن والتشيع والتضليل والتدريج والتكفير يصبح بعضهم بذلك لبعضهم وقد صان الله اهل
العلم بالكتاب واصحاب المعرفة بالحديث المستطاب من هذه الوصية والخصلة الشنيعة فما ترى احداً منهم
رد على احد من المحدثين ولا خالفه في الاصول الحديثية والقروع السننية رد المقلدة بعضهم على بعض خلا
المشركة المبتدعة احدهم باخرهم والله المحمدي وقوله ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً فيه الحث على
اتباع الكتاب والسنة والتسجيل له بالفوز العظيم وهو الدخول في الجنة وقوله لقد كان لكم في رسول الله
اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر هذا يدل على ان الاسوة في الرسول ابي في العمل بسنته هي الحسنة
وان الاسوة في غيره لاحسنة فيما فقيه الحث على اتباع السنة والعمل بالحديث والاشارة الى ان ذلك من
خصال الراجين وشيم الصالحين الذين قاله يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول ولا تبطلوا اعمالكم
فيه ان الاعمال تضريراً باطلا اذ لم تكن على طاعة الله ورسوله وهي اتباع الكتاب والسنة وقوله يا ايها الذين
امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعضاً ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون
هذه الآية وان كانت خاصة برفع الصوت والجهر بالكلام لكنها تشمل بغوى الخطاب واشارة النص على

منع تقديم فعل وقول لاحد على قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفعله فمن رفع صوته بالتقليد على الاتباع وجه الرأي مقدمه على الرواية فهو داخل في هذا النهي بلا شك وريب وقد تقدم مرارا ان الاصل في النهي التحريم فيجوز على المؤمنين ان يتفوهوا بشي فيه الرفع على النبي صلى الله عليه وآله وسلم متى شئوا كان والمقلد اذا اختلف بخلاف الكتاب والسنة وفاء به وجهه بكتبه فقد رفع صوته على صوت الرسول ان الذي هو عبارة عن سنته الصحيحة الواضحة وجهه بالقول الفاسد وهذا يوجب ضبط العمل ولهذا

مدح الله في انزهده الآية من يفض صوته عند صلى الله عليه وآله وسلم وقال ان الذين يفضون اصواتهم

عند رسول الله اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر عظيم وهذا يرشد الى ان من قضى وافق بالرأي وذكر احد عنده ان الحديث ورد بخلافه ثم لم يخضع له فانه لم يفض صوته عند رسول الله اي عند جويته بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم ومن غض فقد اتقى وصار من اهل المغفرة والاجاب

فيه فضيلة للمتبعين متاربين وبشارة لهم بالحجنة وقوله ان الذين ينادونك من وراء الحجرات التواضع لا يعقلون ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم فيه تعليم الادب للناس مع رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم وانك اذا تأملت في صنيع القوم المتفقه دريت ان هؤلاء لا يصبرون في امضاء الاحكام الغريبة حتى يخرج اليهم حديث من احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدونة في الصحاح والمسانية بل ظنهم انها مأخوذة من القرآن والحديث اخذها من تمام اكابرهم وان لم يعلموا ان ذلك صلى الله عليه وآله وسلم من وراء الحجرات وقد نص الله عليهم بعدم العقل ولا شك ان التقليد والعمل بالرأي والتمسك بالهوى جهل وصاحبه جاهل غير عاقل ولو كان عاقلا لم يفعل ما فعل من تقديم الفقه على الحديث فان السنة اصل والاجتهاد فرع ولا يرضى فاهم نفيه حتى الفقه بترك الاصل الموجود المسير وايشار الغرض المتعنين المشتبه

ابدا فان الصياح يفوق عن الصياح وقبانه ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار

ومن يتول يعذب به عذابا لينا فيه بيان ثواب المتبعين وعقاب المتولين بايثار التقليد وترك التحقيق وقوله ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى عليه شديد الغوى من اتصيص على ان الحديث مثل القرآن

في قوله وحيا معلوما من جهة صاحب العقوة السديدة فمن انكر الحديث فقد انكر القرآن ومن انكر القرآن فقد انكر الحديث اشد انكارا واذا كان الحديث مثل القرآن وجب التمسك به في كل شأن وليس هذا مقام الرأي والتقياس فانما ليسا بوحى ولا في حكمه وقد قيل ان اول من قاس البليس والرأي في الدين عذرة قدرة وفيه

تخريف الكلم عن مواضعها وقد وردت احاديث في ان الحديث مثل الكتاب بل هو اكثر ولذا كان منظره
 قاضية عليه وبالله العجب من قوم ظنوا ان السنة لا تقضى على الرأي وجعلوا الرأي قاضياً عليهما وهذا
 القضية كان الرأي عندهم اعظم رتبة من القرآن حيث ان القرآن انما هو كلام الله ووحيه يقضى عليه
 حديث من نزل القرآن عليه ورأي امامهم واتباعه مما لا سبيل للسنة بالعضاء عليه وهذا عين الظلم
 والجهل البسيط ومثل هذا القائل لا يستحق الخطاب ولا الجواب وقد قال سبحانه في كتابه ما اتاكم الرسول
 فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله ان الله شديد العقاب وهذا الامر اذ وجوب العمل بامر الله
 صلى الله عليه وآله وسلم وفيه وهذه اوامره ونواهيه مدونة في كتاب البخاري ومسلم وسنن ابي داود
 والنسائي وجامع الترمذي وابن ماجه والموطا وغير ذلك من دواوين الاسلام ولا حاجة معها الى الرجوع
 الى كتب الفروع اصلا فمن ترك هذه واخذ هذه فقد خالف امر الله مخالفة صريحة واستحق العقاب
 الشديد وما يبلغ هذه الآية واعظم اجالها في باب وجوب الاتباع والهي عن التقليد ان التقليد مما هي عنه
 الله في كتابه بالفاظ وعبارت وفي عنه رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في الاحاديث بمعاني ومباني جامعة وما
 حكاها الله الا عن اهل الشرك والكفر وانما وصف المؤمنين باتباع الاحسن واطاعة الله واطاعة رسوله
 حيث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السنة وفي عن البيهقي فقل درجات التقليد انما هي انما ان لو يكن كفر او حراما كانت
 بدعة سيئة لا يرضاه الله ورسوله وكفى بهذا القدر دما وشناعة فانصت لنفسك ايها السنني وتأمل انك
 اخذت ما اتاك الرسول وانتهيت عما نهاك عنه ام تركت ما اتاك من السنن المأثورة الصحيحة المرفوعة
 المتصلة اليه صلى الله عليه وآله وسلم واخذت بدله الرأي وتقليد الرجال في قايصم وقالتم وفعلت ما
 عنه على نسايه من الاثمار بالبدع والمحدثات والاعتقال بالرسم الجاهلية الاولى والاخرى ورفضت الاحاديث
 والسنن في جانب حثا للمحدثات المبنية على الرأي المجرم وانتصارا للذاهب والمشارب وان كانت مخالفة
 لما في الكتاب السنة مضادة للحكم الله وحكم رسوله فما تدرى ما جوابك على هذا اخذ ابي يدي من العالمين
 اعلم ان الى الله مصيرك فمن نصيرك وفي القبر ضيالك فما قيلك **وقال تعالى** انا ارسلناك شاهدا و
 مبشرا ونذيرا **التؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه ولا يرتبوا صلبا بعد ان تعزروه وتوقروه صلى**
الله عليه وآله وسلم في قول ما جاء به من الله في الكتاب وفي السنة ومن لم يقبله فليجزره وبوقرة بل
يستغنى بصريح الحديث قدم على الرواية منه رأي غير من لها دامتة وافراد ملتة واتي اساءة الادب اعظم من ان

يقدم بعد قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث
 وقرأ أن ويصحب على كتب الأراء وفروع الأهواء فعمل هذا الأجل بقدر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
 وأي مرسى بالهوى والآخر يعني نفسه أن لا يعزروا ولا يوقروا من آمن به واهتدى بسببه ويعزروا علماء أمته
 ويرفضوا عملته في مصادمة أقوالهم النصوص والآداب اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون **وقال تعالى**
 فمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه قال ابن عباس هو جبريل وقال مجاهد هو كتاب موسى على جبل
 أن يكون التوراة بالبينة القرآن وبالشاهد الحديث **وقال تعالى** يعلم الكتاب والحكمة قال أكثر المفسرين
 المراد بالكتاب هذا المعصوم وبالحكمة السنة والحكمة وإن كانت لها معاني كثيرة في اللغة فكيف في القرآن
 بمعنى السنة أكثر وأظهر وقد من الله على المسلمين ببيان الرسول يعلم حراياها فوجب علينا أن نؤمن بذلك
 ونعصمها كما لا نعتقد أصل الأصول وأتباع كتاب الله والعمل بحديث الرسول وأنه لا ثالث لها ولا رابع وإن قال
 به قائل أو فاه به كبير فإن الحق أكبر منه والآيات الكريمة في وجوب اتباع الكتاب العزيز والسنة المطهرة
 كثيرة لا يحصى المقام وفيما ذكرناه مقنع ويلاخ لقوم يعلمون وأما الأحاديث الدالة على وجوب العمل بها
 فالأثر من أن تحضر من حديث ابن عباس في الصحيحين في مسألة اللعان في قصة هلال بن أمية وفيه قال النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم لو لا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن قال الغلابي يريد والله أعلم بكتاب الله
 لي شأنه ويدر عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله ويريد بالشأن والله أعلم أنه كان يجرها المشابهة
 ولدها الذي رُميت به ولكن القرآن العظيم فصل الحكومة واسقط كل قول وراءه ولو يربط للاجتهاد بعدة
 موضع انتهى وأخرج الشافعي في الرسالة بسنده عن عبد الله بن أبي يزيد عن أبيه أنه قال أرسل عمر بن الخطاب
 إلى شيخ من زهرة كان يسكن جارا فذهب معه إلى عمر فسأل عن وليدة من ولاد الجاهلية فقال أما الفرائش
 فلعلان وأما النظفة فلعلان فقال عمر رضي الله عنه صدقت ولكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 قضى بالفرائش وقال الشافعي وأخبرني من لا أتهم ثم ذكر قصة فلام حاكم فيه عمر بن عبد العزيز برأيه فأخبرني
 عبد بن جديث عائشة مرفوعا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى في مثل هذا أن يخرج بالاضمان
 فقال ما أيسر على من قضاء قضيتة الله يعلم أن لم أر فيه إلا الحق فبلغني فيه سنة عن رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم فارد قضاء عمر يعني نفسه فانفذ سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونال الشافعي
 أيضا وأخبرني من لا أتهم من أهل المدينة عن ابن أبي ذئب قال قضى سعد بن إبراهيم على رجل بقضية برأى

ربيعة بن ابي عبد الرحمن فاخبرته عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف ما قضى به فقال سعد لبيعة
 هذا ابن ابي ذئب وهو عندي ثقة يخبرني عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف ما قضيت به فقال له
 ربيعة قد اجتهدت ومضى حكمك فقال سعد واغجابا انفذ قضاء سعد بن ام سعد واراد قضاء رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم بل رد قضاء سعد وانفذ قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدعا سعد بكاتب القضية فشقها فقصى للقضى عليه ^{بما قضى}
 به النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال الشافعي اخبرنا ابو حنيفة بن مالك قال حدثني ابن ابي ذئب عن المقرئ عن ابن
 سيرج الكعبي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال عام الفج من قتل له قتيلا فهو خير النظرين ان احب هذا العقل
 وان احب هذا القود قال ابو حنيفة فقلت لابن ابي ذئب اتأخذ هذا يا ابا العارث فضرب صدرى وصلاح علي
 صياحا كثيرا وقال متى وقال احد ثك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقول اتأخذ به نعم اتأخذ به و
 ذلك الفرض علي وعلى من سمعه ان الله تعالى اختار هذا من الناس فقد اتم به وعلى يديه واختار لهم ما اختار
 له على لسانه فعلى الخلق ان يتبعوا طائعتين داخرين لا يخرج أسلم من ذلك قال وما سكت حتى تمنيت ان يسكت
 اتقى قال الفلاني ربح تأمل فعل عمر بن الخطاب وفعل عمر بن عبد العزيز وفعل سعد بن ابراهيم وقول ابن
 ابي ذئب يظهر لك ان المعروف عند الصابية والتابعين ومن تبعهم بالاحسان وعند سائر علماء المسلمين
 من السلف الصالحين ان حكم الحاكم المجتهد اذا خالف نص الكتاب العزيز او سنة الرسول صلى الله عليه وآله
 وسلم وجب تقضه ومنع نقاذه ونص الكتاب ودليل الحديث لا يعارضان بالاحتمالات العقلية والخيالية
 النفسانية واهام العصبية الشيطانية بان يقال لعل هذا المجتهد قد اطع على النص وتركه لعلما ظهرت
 له اذاته اطاع على دليل آخر ونحو هذا مساليج به فرق الفقهاء المتعصبين والطبقي عليه جملة المقدمين قال
 ابو النصر هاشم بن القاسم بسنده عن هاشم بن يحيى الخزومي ان رجلا من ثقيف اتى عمر بن الخطاب فسأله
 عن امرأة حاضت وقد كانت زارت البيت يوم الفجر الهات تنفر قبل ان تطهر فقال عمر لا فقال له الثقفني
 ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افتاني في عدة المرأة بغير ما اقبلت به فقام عمر يضرب به بالدرية ويقول
 لم تستفتيني في شيء قد اتى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الفلاني وروى بنحوه ابو داود اتى
 قلت وفي هذه الرواية دلالة على ان كل احد يجتلي ويصيب وان بلغ في الفضل غايته ومن العلم غايته الامور
 الله صلى الله عليه وآله وسلم واذا اجاز الخطأ على مثل عمر الفاروق فما ظنك بغيره من المجتهدين قال عمر بن
 عبد العزيز لا رأي لاحد مع سنة سنما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رواه ابو بكر بن ابي شيبة بسنة

وفي صحيح مسلم في قصة المتوفى عنها الحال رجع ابن عباس عن اجتماعه فيها الى السنة قال محمد بن اسحق
 بن خزيمة الملقب بامام الائمة لا قول لاحد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ اُضح الخبز عند قال
 الغلابي وكان ابن خزيمة له اصحاب ينقلون مذهبه ولربما ينقل احد ابل كان اماما مستقلا كما ذكر البيهقي
 في المدخل وقال طبقات اهل الحديث حجة المالكية والشافعية والحنبلية والراهوية والخرنوبية انتهى
 قلت ولربما اعنفية لا غير قليل المعرفة بل اقلها بالحديث ولقد اسماوا باصحاب الرأي لغلبة عليهم وذكروا
 بهذا الاسم جمع من قدماء العلماء وناخريهم في كتبهم كان ذلك علم لهم بين الاسلام واهله وفي كون
 الامام ابن خزيمة مستقلا بالامامة غير مقلد لاحد دليل على ان الاجتهاد والبلوغ الى رتبته لم يختم على المقلدين
 الادبعة بل بلغ الى هذه الرتبة جماعة كثيرة عظيمة في هذه الامة كما ذكر ذلك العلامة الشوكاني في كتاب
 البدع الطالع وسماهم اسما باسم وغيره في التاج الكلل وكذلك لربما في القرون المشهورة لها بالخير من قبله
 احدا من الامة وكذلك حال الائمة الاربعة فانهم لم يقلدوا احدا بل فهم عن تقليدهم وتقليد غيرهم
 كما سيأتي في هذا الكتاب مفصلا ان شاء الله تعالى في موضعه وكذلك حال عصاة المحدثين فانهم جميعا
 لم يروا حجة التقليد ولم يعرفوا ما هو ومن علم به اتفاقا صاح بالانكار عليه وبالجملة لم تحدث هذه الامة
 الا في اوائل المائة الرابعة وكان الاخذون بها العوام فخرت بعد ذلك في الخواص الذين هم في حكم العامة
 باعتبار قوة الشعور وعدم الفهم وقنع الجاهلون بما يلزمهم من آراء المجتهدين وقالهم وميلهم وراوا فيهم الكتاب
 والسنة فتنفس بصم وهو لا عن ذلكما عجوبون وهذه مخالطة فاسدة او فعم فيها ابليس العين منعا لهم
 عن اتباع سيد المرسلين وهو اول من قاس وجاء بفاسد الفياس فطرده الله عن باب الرحمة وعلى كل حال
 لا يصح دعوى التقليد من المقلدة الائمة الا اذا كان قولهم موافق فعلهم وفعلهم مطابق قول امامهم مع انهم
 يخالفون امامهم في ضيقه عن التقليد فكانت هذه الدعوى من الممكنة باوخالانهم لو كانوا صادقين في ادعاء تقليدهم لما خالفوه في
 هذا القول والفعالته فاذا خالفوه لم يكونوا مقلدين له عند كل من لم يستقيمين الصواب والخطا وانما مقلدا لائمة على
 الوجه الصحيح من قبل قولهم وسلك سبيلهم ومشى على اثرهم في الاتباع والاقتداء بالكتاب والسنة وترك
 الآراء والاهواء قلته لئلا يوافقنا بالامام الاعظم ابي حنيفة نعمان بن ثابت الكوفي وبالامام محمد بن ادریس
 الشافعي واستاذ الامة مالك بن انس وتلميذه الامام احمد بن حنبل رضي الله عنه وبالائمة قاطبة بعد
 فانهم جميعا قد تناوسوا في الدين وبصم هذا ان الله اني صدرك الشيع المبين وجئنا بالافتداء بعدد

عن الاستدراج وتقليد الرجال والاسوة بالقليل والفعال قال الشافعي رضي الله عنه قال لي قائل ذات يوم ان
 عمر عمل شيئاً فصرنا الى غير الخبر نبوي قلت له حدثني سفيان عن الزهري عن ابن المسيب ان عمر كان يقول الله
 للعاقلة ولا ترت المرأة من حجة زوجها شيئاً حتى اخبره النخعي ان سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 كتب اليه ان يورث امرأة اشيم الضبابي من دينه فرجع اليه عمر رضي الله عنه واخبرنا ابن عيينة عن
 عمرو بن دينار وابن طاووس ان عمر قال اذكر الله امره سمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الجحيم شيئاً
 فقام حل بن مالك الحديث وفيه فقال عمر لو لم تقع فيه هذا القضية لغير هذا او قال غيره ان كذا التقه
 فيه برايتا قال الفلاني فترك اجتهاده فتنص وهذا هو الواجب على كل مسلم اذا اجتهد الرأي انما يباح عند
 الضرورة فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم وكذلك القياس انما يصار اليه عند
 الضرورة والضرورة تبيح المحظور قال الامام احمد سالت الشافعي عن القياس فقال عند الضرورة نقله اليه في
 في كتابه المدخل وقال ابن عمر رضي الله عنه كنا نقرأ ولا نرى بذلك باسحق زعم رافع ان رسول الله صلى
 عليه وآله وسلم في عنفا فتركناهما من اجل ذلك وعن سالم بن عبد الله ان عمر بن الخطاب نفى عن الطيب قبل
 زيارة البيت وبعد الحجرة فقالت عائشة طيبت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيدي لاحرامه قبل ان
 والحله قبل ان يطوف بالبيت وسنة رسول الله احق قال الشافعي فترك سالم قول جده لروايتها قال ابن
 عبد البر وشيخ الاسلام ابن تيمية وهذا شان كل مسلم لا كما تصنع فرقة التقليد التي واقول في هذا ادلة على
 ان الصحابة والتابعين وتبعهم لم يبلغ اليهم بعض الاحاد يشعق قرب المجلس والعهود ولما بلغهم قد صرح
 على الرأي والاجتهاد وكذلك الائمة الاربعة لم يبلغهم بعض السنن فقالوا فيما كان سبيله كذا بالقياس
 والرأي فتراثوا بلغهم فيه نص من الخبر او الاثر تركوا رأيهم وصاروا اليه وهكذا ينبغي لكل من يؤمن
 بالله ورسوله وباليوم الآخر وليس عدم علمهم ببعض الاخبار نقصاً فيهم بل هو من كمال علمهم وقوة
 يقينهم وقام اخلاصهم وانما بعدة نقصاً من هو مقلد لهم ما شئ على اجتهادهم اخذ برأيهم في مقابلة
 الادلة الكتابية والحديثية واذا قال احد من اهل الانصاف ان هذا الحديث لم يبلغ الي الامام
 ابي حنيفة او صاحبيه وهو بلغنا فعلى اتباعه لا يتابعهم في المسئلة الغلانية يظن المقلد الجاهل ان
 هذا القول من ذلك القائل طعن في الامام ورد لقوله وهذا في زعمه لا ينزل من مرتبة الكرم ولا يند
 ونعوذ بالله من الجهل ولورد احد آية من كتاب الله او حديثاً جاء به رسول الله تأييد المذهب ومد

امامه لم يكن ذلك عنده عيباً ولا نقصاً مع ان هذا الرد كقوي احواح لا شك فيه ولا سبب ولم يريد هذا
 السفية المسمى بالفقيه ان هذا القول من ذلك القائل بيان الواقع ولما في نفس الامر وليس من طعن
 ولا تشييع في شيء وقد شاركه في ذلك اكابر الصحابة وغيرهم من المجتهدين وليس هذا اخصا به ومعاذ الله من
 ان يطعن احد من المسلمين في امام من ائمة الدين الذي ثبت علمه وورعه وتقواه لله ونفيه عن تقليده
 وتقليد من سواه او يظن السوء به في امر من الامور من غير بصيرة بأحواله واقواله وافعاله وانما ذلك
 صنع من عي بصحة عن الحق وصداقهم واكرم عن النصفة قاتل الله من نظر الى الائمة المجتهدين الاربعة وغيرهم
 من سلف الامة ومحدثيها بعين الازراء وابدان من رأي جواز الاستخفاف بهم والنيل منهم واستهزاء
 لغلبة الاهواء نعم انما الاعتراض على المقلدة وعلى من يقدم قوله على قول الله وقول رسوله على بصيرة منه
 بما وجد بلوغ الآية والحديث اليه وظهور الحق وضعف الباطل من الرأي والقياس فان هذا مذموم
 على لسان الله ولسان رسوله فنروي ما جاء عنهما كما جاء عنهما ونقول كما قاله رضى منا المقلدون المتفقون
 او سخطوا علينا وهم عن العلم عاقلون ومن هو لاء السفهاء حتى يلغى اليم واي شيء هذه الجملة حتى يعقد
 عليهم ويبا في الجبر وانك كالانعام بل هم اضل سبيلا ربنا لا تعجلنا فتنه للقوم الظالمين قال الحافظ ابن عبد
 في كتاب العلم باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس وعيب الاكثار من المسائل
 واخرج بسنده عن ابن عمرو بن العاص يرضه ان الله لا ينتزع العلم من الناس بعد اذا عطاهمه انتزاعا
 ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى الناس جهالا لا يستفتون فيفتنون برأيهم فيضلون ويضلوا
 وفي سننه ابن لهيعة وفيه مقال واه طرف والحديث دل على ان المفتي بالرأي جاهل ضال ضال للناس
 وقد اكثر مثل هؤلاء المفتيين في هذا الزمان كثرة لا ياتي عليهم احصاء ثم روى بسنده ايضا عن جوف بن مالك
 الاشعري مر فوما تعترف امتي على بضع وسبعين فرقة اعظمها فتنه قوم يعقبون الدين برأيهم يجهلون به ما
 احل الله ويحللون به ما حرم الله وفي رواية اخرى يعقبون الامور برأيهم فيحللون الحرام ويحرمون الحلال
 انتهى واخرجه البيهقي بسنده في المدخل الى نعيم بن حماد ايضا وقال تفرجهوه وساقه عنه جماعة من الضعفاء
 وفي هذا ذم القياس وذه اهله وكرنطق سلف هذه الامة وامتها بذمه في كتبه ونقل عنهم من جاء
 بعدهم ولكن آرى الجملة من جماعة التقليد ووقفة الرأي انما اذا ذكرت لهم مثل هذه الاخبار رد الاثار
 قالوا مراد الذالك من هذه الطعن في الامام الاعظم خاصة ظنا منهم ان مصداق تلك الاحاديث هو منه

لبنائه على الرأي في غالب المسائل ولعمري هو لا محققاً ان الرأي لا يخلو منه مذهب من المذاهب التي توطئ
 ولا مشرب من المشارب المتعارفة وانما التقاطع بينهما باعتبار قوة الرأي وكثرته فمنها ما فيه الرأي اكثر و
 الرواية اقل ومنها ما فيه الرواية اكثر والرأي اقل ومنها ما هو كثير الاجتهاد وما هو قليله في كلاهما كقوله
 الحنفية والشافعية واما اهل السنة الفخالصة والجماعة الناجية اعني اصحاب الحديث وحملوا الاختيار ونقلوا
 الآثار الذين هم عصاة الاسلام وبرك الايمان وخالصة الاحسان وائمة الدين فليس لهم مذهب اصلاً
 حتى يتدرج فيه الرأي او يدخل فيه القياس بل مشربهم كثر الحديث النبوي وحوض الخبر المصطفوي
 فمحر كيرعون من سلسبيل الاسلام الخالص ويشربون من عين الايمان الصروف ولهم استحكام من ان
 يتشبثوا كما تغريق بكل حشيش اولين وامن الموائد بكل خسيس عاقاهم الله تعالى عن التماس بادناس التقاليد
 وعد لهم على لسان رسوله فهم لا يواب الخيم مقاليد والحديث المتقدم في ذم القياس اخبره ايضا ابن القيم
 باسانيد ثم قال في حق رجاله هؤلاء كلهم ائمة ثقافت حافظ الاحريز بن عثمان فانه كان مخرفاً عن علي رضي الله عنه
 ومعهد الاحقر به البخاري في صحيحه وقد روي عنه انه يتبرء ما نسب اليه من الاضراف عن علي كرم الله وجهه
 واما نعيم بن حماد فكان اماماً جليلاً سيفاً باراً على الجهمية المعطلة وروى عنه البخاري في صحيحه واما ما نزلت
 الرواية عن مثل هؤلاء لا نعلم كفا ائمة في الصدق والضبط ويكفي هذان الوصفان في الراوي والحاجة مع
 ذلك الى اشتراط العدالة المصطلح عليها فيه فانه مفهوم لا وجود له في الخارج الا نادراً والنادر كما معدوم
 وانما الاعتبار عند المحققين من علماء اصول الحديث وقولها الضبط والصدق فقط فسقط اعتراض الرافضة
 على اصحاب الصحيحين بان في رجالهم من كان مرجحاً او قدرياً او معتزلياً او خارجياً او مخروم لان تلك
 الحالة لا تضربهم مع وجود الصدق وظهور الضبط وقام الحفظ وعدم النسيان وفقدان الكذب اشديديك
 على هذه الفائدة ولكن المشاكرين فانك لا تجد مثلها في عامة الكتب وبها يخل كثير من الاشكالات والايادات
 الانية من اهل البيوع والرأي على اهل الحق قال ابن عبد البر تحت الحديث المتقدم هذا هو القياس على
 غير اصل والكلام في الدين بالخبر والظن الا ترى الى قوله في الحديث يجلبون الحرام ويجهمون الحلال ومعلوم
 ان الحلال هو ما في كتاب الله وسنة رسوله فقليله والحرام ما فيه ما تحريمه فمن جعل ذلك وقال فيما سئل
 عنه بغير علم اي كتاب وسنة وقاس برأيه ما خرج به من السنة فهذا هو الذي قاس الامور برأيه فضل و
 اضل واما من رد الفروع في علمه الى اصولها فهو لم يقل برأيه انما قال الغلاة في هكذا اخرجوه انما يطابق خبر

يعني ابن عبد البر وورد في مقام الاحتجاج على ذم الرأي فضعفه يدل على ان الحديث صالح للاحتجاج
به قال وفي غيره من الاحاديث الصحيح الواردة في معناه كفاية انتهى قلت ولعل المراد بذلك الاخبار الواجدة
في ذم الرأي واستعمال القياس في موضع النص ولا حمل الحديث شاهد اخرجه اصحاب السنن الاربعة واحدا
مسند من حديث ابي هريرة مرفوعا في اقتراح هذه الامة على ثلاث وسبعين فرقة وله طرق والفاظ وقد مر
في موضعه من هذا الكتاب ونحو حديث تجاري الكلب سبق في بالعلم وانك اذا عرضت كتب الظن والظن
التي يقال لها كتب الفقه على هذا الحديث وفحصت عن مصدرها فوجدتها مصدرها اقباحيها لا يشك فيه
الا من حم من الانصاف وانصفت بالاعتساف هذه كتب الفقه الحنفية فيها جواز دفع الزكاة المفروضة
اليومني هاشم اهل البيت النبوي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الزمان لعدم الخس وغيره من الاداة وهذا
لما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاحاديث الصحيحة ومثله مسائل كثيرة تظهر عند تتبع الفتاوى
والفروعات ومن من يهجم كراهة اشعار الهدى مثلا والكراهة في اصطلاح السلف بمعنى التحريم مع انه
حلال سنة سنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الخبر الصحيح ومنها رفع اليدين في المواضع الاربعة من
الصلوة ثبت حديثا بكثير من الاحاديث الصحيحة للحكمة الصريحة وهو عندهم حرام وفي لفظ مكروه وهذا التحريم
الحلال بعينه ومثله مسائل اخرى واخوة لمن نظره في صحائفهم ودقاتهم وهكذا وقع لآخر انهم الاخرين
من مقلة المذاهب ايضا وليس هذا اختصاصهم ولا حاجة من هذا الوعيد الا لمن هو على سواء الطريق وهو سوا
سبيل الكتاب في السنة والاجتناب من يدع الرأي والقياس وترك الظن والتخمين في الدين وعدم المبالاة
بما جاء من المقلدين والمجتهدين على خلاف كتاب الله وسنة رسوله خاتم النبيين صلى الله عليه وآله
واصحابه اجمعين اخرج ابن عبد البر بسنده عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا قال قال رسول الله صلى
عليه وآله وسلم نعل هذه الامة برهة بكتاب الله وبرهة بسنة رسول الله فريعلون بالرأي فاذا فعلوا ذلك
فقد ضلوا وفي رواية اخرى بلفظ نعل هذه الامة بكتاب الله ثم نعل برهة بسنة رسول الله ثم نعل بعد ذلك بالرأي فاذا فعلوا بالرأي
ضلوا انتهى وفي سنن جبارة تكلم فيه غير واحد وهو من رجال ابن ماجه وهذه الاحاديث دليل على صحة
رسالة صلى الله عليه وآله وسلم حيث وقع ما اخبر به طابق النعل بالنعل فخذ اعلم من علام النبوة ومحنة
من محنة عليه الصلوة والسلام وعن ابن شهاب ان عمر رضي الله عنه قال وهو على المنبر يا ايها الناس ان
الرأي اذا كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صليلا لان الله كان يريه وانما هو من الظن والتكلف

وفيه انقطاع لان ابن شهاب لم يرد له عمر بن الخطاب واخرجه البيهقي ايضا في المدخل بالسند الذي
 وقال هذه الآثار عن عمر كلها مراسيل انتهى والمرسل اذا لم يخالفت المسند حجة عند اكثر العلم ^{اهل} وعن محمد بن
 ابراهيم التيمي ان عمر رضي الله عنه قال اصبح اهل الرأي اعداء السنن اعيتهم الاحاديث ان يعوها وتقلت
 منهم ان يردوها فاستبقوا الرأي وذا صدقت وفي رواية واستخفي حين يسألون ان يقولوا لا تعلم فاصبروا ^{السنن}
 برأيهم فياكروا يا هم وفي رواية اخرى عن عمرو بن حزم اياكم واصحاب الرأي فانهم اعداء السنن اعيتهم
 الاحاديث ان يحفظوها فقلوا بالرأي فضلوا واضلوا وفي رواية اخرى عن محمد التيمي بلقظ فقال في الدين
 برأيهم وعنه رضي الله عنه اتقوا الرأي في دياركم وهذه الآثار دليل واضح على ان تسمية المتفقين باهل
 الرأي واصحاب الرأي من الفاروق رضي الله عنه وفيه تخصيص على كون هؤلاء اعداء السنة المطهرة و
 لله د ر عمر فقد اظهر الكرامة العظيمة في هذا البيان وما صدقه تحقيقا في اهل الزمان ولا عرفاه الذي
 وافق رأيه الوحي الالهي في غير موضع وكان الشيطان يفرمه ويسلك غير سبيله فخرأبت في غير كتاب من
 كتب علماء الامة وفضلاتها انهم يذكرون الخفية بهذه اللفظة في مطاوي فتاويهم كالنوي في شرح
 مسلم وغيره في غيره وقد صار هذا اللقب علما لهم من غاية شهرتهم بايثار الرأي في الدين وعدم ميالاتهم
 بالرؤية الحديثة وان توجه احد منهم الى الحديث توجه لتأييد مذهبه لا لاخذ به في خلاف المذهب
 وهذا من الشهامة في مكان لا يخفى وفيه عكس القضية لان من جن التفريعات ان تعرض على السنة لان
 تعرض سنة عليا فانه اكان منها ما فقا لا قال اهل الرأي يقبل وما كان يخاف فجا برد او يا قول وما احسن ما

قال ابو بكر بن ابي داود في قصيدة في السنة

ودع عنك آراء الرجال وقولهم فقول رسول الله اركن واشرح

وانما سميت الخفية بهذا الاسم الشوم لاجل مزيد خوضهم في الرأي بالنسبة الى غيرهم من المذاهب الثلاثة و
 الا ليس مذهب من المذاهب المتعارفة الا وفيه دخل للرأي على الجملة وانما العبرة بالكثر لان اكثر في حكم
 الكل والاقل النادر في حكم المعدوم وادق المذاهب بالسنة مذهب امام اهل السنة احمد بن حنبل رضي الله
 عنه فانه لم يقبل شيئا برأيه قط انما اتقى بالحديث وبعده باقوال الصحابة حتى ان كان جاء منهم في المسئلة في لان
 قال بجا ولم يقبل من عنده بشي ولو لاه لم يقبل مذهب السنة ولا العمل بالحديث في الدنيا نمته على هذه الامة
 سنة سائر علماء اهلها ومن لم يعرف له قدرة فهو محروم من بركات الدين وحادثة الامان فمنه سب الخفية

أدق المذاهب السنة

كتاب المذهب والدين

فان فيه ايضا عمل بالسنة ثم ذهب المالكية فان كتاب الموطأ اشتمل على الاحاديث الصحيحة العالية بالسند
وهو عمدتصم في المذهب وان كان فيه بعض بلاغاته واكثر المذاهب رأيا هو هذا المذهب الذي ينسب الى
ابي حنيفة رضي الله عنه وهو رحمه الله تعالى كان مجتهدا ولم يصنع شيئا في الفقه المبنى على الرأي وانما جعلت هذه
الفتاوى من علوم من كانوا ينسبون اليه ومن افقوا بهم فزادت كل يوم في الرأي وبعدت عن السنن بعد اعظيها
وبانت منقبا بونا باتنا وان انكر ذلك الاسم والاسم فرقة المذهب الحنفي ولا يجادلهم ذلك فان اخوانهم من اهل
المذاهب الباقية يذكرهم بعض اللقب وبهذه العلامة وعن مسروق عن عبد الله قال لا يأت زمان الا وهو
من الذي قبله مما اني لا اقول امير خير من امير ولا عام اخصب من عام ولكن فتحها وكرم يذهبون ثم لا تجدون
منكم خلفا ويبيع اقوام يقديسون الامور برأيهم وفي رواية اخرى عنه رضي الله عنه قال ليس عام الا الذي يعي
شرفه لا اقول عام اعظم من عام ولا عام اخصب من عام ولا امير اخير من امير ولكن ذهاب خياركم وعلماكم
ثم يحدث قوم يقديسون الامور برأيهم فيعلم الاسلام وبثلم اخرجه البيهقي بسند رجاله ثقات وعنه قراؤكم
وعلماء وكرم يذهبون ويخذ الناس رؤساجال يقديسون الامور برأيهم هذه الآثار لها دلالة على ان اهل الرأي
جاملون وان الرأي سجال وسفه في الدين ونيس بعلم ولا اهله بعالمين وهذا هو الحق الواضح فانك اذا اقتشت
عن كتب الاسلام في هذا الزمن بل في الانهتان الخالية التي كانت بعد القرون الشهد لها بالخير وجدت آثارها
مشتملة على الآراء والتفريغ المستخرجة والاقضية المستخرجة والظنون المظنونة وهي المتعارفة المتداولين الناس
الافناء والقضاء مع نفا ليس فيها ذكر لايه ولا حديث الا ما شاء الله وما ذكر فيها من الاخبار فغالبا ما لم
يصح عند تدقيق اهل السنة ونقد دله بل في ضعاف او موضوعات او ما فيه علق وشذوذ وكثرة تركوا
الاحاديث الصحيحة الصحيحة المحكمة التي لا شك فيها ولا ريب في بطون الاختلال والاهمال جاوا اباها في الحقيقة
قيل وقال وهذا او اشجع بغير الله المتعال لا يخفى الاعلى اعلم عن حقيقة الحال ان كان في هذه اعلى فهو في الآخرة اعلى
و اضل سبيلا واما استدلالهم في بعض المسائل الوضوح بصريفة ببعض الآيات والاحاديث فلا عبرة فيه
لان الامة اتفقت على ضرورية الاحتكام من الاسلام انما الشأن في مسائل خرجوها بوجه من الاقضية والظنون
وتركوا فيها الاحاديث الناطقة لادبها واكدادة العامة الشاملة لما وفي حديث ابي ثعلبة الخشني قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله فرض على كل امرئ من غن ولا تضيقه ونحوه من اشياء فلا تنفقوها وحد حادها
ولا تقنقوها وعفا عن اشياء درجة كبر لا نسيا اذ لا تنفقوا عنها وهذه الفرق قد يجتو اعزها بحثا شديدا وخرجوا

مسائل كثيرة لا ياتي عليها احصاء اجابوا عليها بالرأي ودفنوها في كتب الفتاوي والقضايا مع نفي النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم عن هذا الفعل وذمه له فتأمل من هذا الذي عصوه في صنيعهم هذا وواقفوا بها
 على خلاف حكمه ومن يعص الله ورسوله فقد ضل وغوى كما ان من اطاعهما فقد رشد واهتدى قال
 ابن عباس رضي الله عنه انما هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فمن قال بعد ذلك برأيه
 فما ادري ابي حسنة ام في سيئاته وهذا التصريح منه رضي الله عنه بان اصول الاسلام هي القرآن والسنة
 ولا رأي معها لاحد والرأي هو القياس والظن وهو في سيئات الرائي والظان لا في حسنة وقال عمر ^{السنة}
 ما سنة الله تعالى ورسوله لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للامة المراد بما سنة الله ورسوله الكتاب والسنة
 وفيه النهي عن جعل الاجتهاد سنة للامة مع وجود القرآن والسنة فحم الله عمر الفاروق كانه علم بوقوع
 ذلك فخذ منه وكان كما قال وكيف لا يكون وهو محدث بالفتح من هذه الامة ومحدث بالفتح من جماعة
 السنة قال الفلاني لقد شاهدت في هذه الاعصار رأيا مخالفا لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 مصادما لما في كتاب الله عز وجل قد جعلوه سنة واعتقدوه دينا يرجعون اليه عند التنازع وسموه
 مذهبا ولعمري انها مصيبة وبلية وحمة وعصية اذ سب بها الاسلام وابتلى بها اهله فان الله وانا اليه
 يرجعون انتهى واقول اني شاهدت في هذه الامصار والاعصار بدعا كثيرة وشركا جليبا رأوه ديننا
 قيما وتوحيدنا خالصا حتى صار المعروف منكرا والمنكر معروفنا عند طائفة من المنزسين
 ووجد مصداق قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون دع عنك ذكر بدعة التقليد فانها اخف
 من البدع التي اتخذوها لجماسلاما وقاتلوا عليها قتلا شديدا وهي تزداد فيهم كل يوم وترفع على السنة مثلها
 كل زمان وكان اصحابه قد رامقدها وراواي مصيبة اعظم من ان يكون القرآن والحديث موجودين ^{تطهر}
 واهلها يصيرون في الكذب وفي المساجد وعلى المنابر بالدعوة الى التمسك بها وهم عنها معرضون والدعاة اليها
 خاذلون وعلى كتب القوم مقبلون وبها يفتنون ويقضون عن هشام بن عروة انه سمع ابا يقول لم ينزل امرئ ^{يسئل}
 مستقيما حتى ادرك فيهم المولدون ابنا سبائيا الا هم فآخذوا فيصم بالرأي قاضلوا بني اسرائيل وقال الشعبي
 اياكم والمقاييسه فالذي نفسي بيده لئن اخذتم بالمقاييسه لتحللت الحرام ولتحم من الحلال ولكن ما بلغكم ^{حفظ}
 عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاحفظوه بمنزلة ذلك العمل بالاحاديث وعنه سرج قال انما
 هلكتم حين تزكم الاثار واخذتم بالمقاييسه وعن مسروق قال لا اقبس شيئا بشي قبل لم يقل اخاف ان تنزل

رجل وقتل ابن سيرين كانوا يرون انه على الطريق ما دام على الاثر وعن ابن المبارك قال لرجل ان ابتليت
 بالفضة فغلبك بالاثار وقال سفيان انما الدين الاثار وعنه ليكن الذي تعتمد عليه هذا الاثر وخذ من
 الرأي ما يقصر تلك الاحاديث وعن شيخ قال ان السنة سبقت قياسكم فاتبعوا ولا تبس عوا فانكم لم تضلوا
 ما اخذتموا بالاثار والامراء بالاثار وفي هذه الاثر احاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وقد يطلق الاثر على
 قول الصحابي ولكن المراد به هنا هو الاصل فتأمل الشعبي ان السنة لم توضع بالمقاس وعن
 الحسن فانما هلك من كان قبلكم حين تشعبت بهم السبل وحاد وعن انطريق فتذكو الآثار وقالوا في ذلك
 برأيهم فضلوا واضلوا فبأخذ قل لي رحمتك الله هل هذه المذاهب بصدق عليها انما تشعب السبل ام لا يريد
 المذهب الحنفي سبيل والسائعي سبيل والمالك سبيل ام هذه طريق واحدة فان كانت سبيلا واحدة فما هذه
 المتفرقة جماعات تصونات والمصلات في الحرم الشريف المكي فضلا عن غيره وما هذه الكتب المتفرقة في هذا
 خاص والتعليق التخصي في المتن عيب حتى لا ينظم قل المذهب المعين في كتاب المذهب الاخر ولا يقسك به
 في تفسيرا ونقضا وان نظريوما من الدهر بطر لاجل الرد عليه والظرد عنه وقد نصوا على ان من يصير حنفيا مثلك
 عليه وان صار حنفي شافعي يعزب وقد قالوا ان الحق دائرين هذه المذاهب الاربعة للفظة السنية وقال
 بعضهم مخصص فيها فهاهنا الفقاوت يا عباد الله في المباني والمعاني وماهذه المذاهب ان في كتب الاسلام وحيات
 الاجمان والله ثم والله ما شاهدنا في آية ولا في خبر قط ان الحق دائر عليها او مخصص فيها بل الذي شاهدنا في الحديث
 ان الفظة لناجية هي ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه فوازن بين هذه المذاهب
 وبين ما كان عليه الصديق الاول من هذه الامة يتضح عليك صدق الدعوى وكذبها وستتفق على ان ايتنا على
 هدى وابتنا على ضلال وهل تنفع هذا التحيل والمكائد في دين الله وعدة سبحانه يوم الحساب ام هذه كلها نوم
 وسراب قال مسروق من رغب برأيه عن امر الله ضل وعن رجل من فريش انه سمع ابن شهاب يقول وهو يذكر
 ما وقع فيه الناس من هذا الرأي وتركهم السن فقال ان اليهود والنصارى انما استقلوا من العلم الذي كان
 بايديهم حين استبقوا الرأي واخذوا فيه قلت وقد ذكر الشوكاني في روح في الفقه الرباني ان التقليد دخل في
 الاسلام من جهة أهل الكتاب لاسيما اليهود منهم وأوضحه صاحب دليل الطالب ايضا فاجعرا يظهر لك ان
 الرأي دين اليهود وليس من الالزام في شيء ابدأ وان الاسلام قد اصيب به وعاد غريبا كما كان اخبر بذلك
 الصادق المصدوق واصحابه وقال حمزة بن عروة السنن فان السنن قام الدين وعن هشام بن عروة انه قال

ان بني اسرائيل لم يرزل امرهم معتدا حتى تشافيعهم مولدون ابنا سبأيا الاسم واخذوا فيصم بالرأي فضلوا
واصلوا وقال الزهري اياك واصحاب الرأي اعيتهم الاهاديث ان يعوها واقول قد وقع في هذه الامة
ما وقع قبلها في بني اسرائيل ولا تظن ان المراد باصحاب الرأي واهله الفرق الضالة غير اهل السنة والجماعة
لان المصدر اق عام والعبرة بعموم اللفظ وليس ان كل اهل مذهب سوى هذه المذاهب الاربعة اهل رأي
او بدعة او كفر فخره فان هذا القول مشوم مردود وعليه مضروب به في وجه قائله لان المعتزلة والزيدية
والتفضيلية وغيرهم ليسوا بكفار عند احد منهم وان كانوا اهل بدعة وضلالة وان اهل الحديث والظاهرية
ومن فاضلهم من تارك التقليد واحدا السنة كالصوفية المتقدمين اصحاب العلم واليقين هم قدوة الاسلام
وبرك الايمان وسادة الامة وقادتها وخالصة الافراد ونخبة الاجهاد وفضلهم علماء وعقلاء وهذا
واعظهم ايتارا الحق الابليغ على الباطل اللعيلج اولئك الذين قال الله تعالى في حقهم انا اخالصناهم بما استذكروا
الدار وقد كانت في الدنيا مذاهب اخرى غير هذه المذاهب الاربعة المقتصر عليها في هذا العصر كذاهب بن حنيفة
الملقب بامام الامة ومذهب ابن جبريل الطبري وسفيان الثوري وغيرهم وهم من قدماء اهل السنة يعرفون
بفضلهم اهل هذه المذاهب ايضا فاذا رى من اين جاء صاحب الحق وتصر او دوره في تقليد هذه المذاهب
الاربعة الخفية والشافعية وغيرهما واي دليل على ان ما سواها من المذاهب المشارب كلها باطل وضلال
ونعوذ بالله من سوء الفهم واساءة الادب بالسلف وهل دليل على انه كان الصحابة مذهباً وللتابعين نعمهم
بالاحسان ومن ذلك الذي كانوا يقلدون في الدين وفي رأيه ام كانوا جميعا على اتباع ظواهر الكتاب وصرائح
السنن ويبدعون الخلق الى ذلك وينضون عن الرأي والقياس وقد سبقتم الى ذلك رسولهم صلى الله عليه وسلم
فنهاهم عن محذورات الامور وحضهم على التمسك بالسنة وعض الزواجر عليها قال ابن عبد البر اختلف العلماء
في الرأي المقصود اليه بالذم والعيب في هذه الآثار المذكورة في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وعن اصحابه وعن التابعين لهم باحسان فقال جمهور اهل العلم ان الرأي المذموم المذكور هو القول في احكام الشرع
وشرايع الدين بالاستحسان والظنون والاشغال بحفظ المعضلات والاغلوطات ورجح الفروع والنوازل
بعضها الى بعض قياسا دون ردّها الى اصولها والنظر في عللها واعتبار ما فاستعمل فيها الرأي قبل ان تنزل و
فوعت وشققت قبل ان تقع وكلم فيها قبل ان تكون بالرأي المضاع للظنون قالوا وفي الاشتغال بهذا الاستغراق
فيه تعطيل السنن والبعث على الجهل منها وترك الوقت على ما يلزم الوقت عليه منها ومن كتاب الله عز وجل

وقالوا في الدنيا مذاهب اخرى غير هذه المذاهب الاربعة

ومعانيها واحتمى على حصة ما ذهبوا اليه من هذا بابا شيئا منها ما رواه طاووس عن ابن عمر انه قال لا تسألوا عما
لم يكن فاني سمعت عمر يلعب من سأل عما لم يكن وعن معاوية ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الاغلوطة
وقصرها الا وزاعى بصعاب المسائل وعن الصنابحي عن معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه انهم ذكروا المسائل
عنده فقال اما تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن عضل المسائل وفي حديث سهل بن سعد
وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كره المسائل وعابها وقال ان الله يكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال
وفي حديثه ثعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسائل وعابها هكذا ذكره احمد بن زهير بسنده وهو خلاف لفظ
الموطأ ولغظه عنه انه كره المسائل وعابها روى الاوزاعي عن عبد بن ابي نياية قال وددت ان خطي من اهل
هذا الزمان ان لا اسألهم عن شيء ولا يسألوني عن شيء يتكاثرون بالمسائل كما يتكاثرون اهل الداهم بالذاهم وفي
رواية الحجاج بن عامر الثمالي وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابى سؤالا رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم قال اياكم وكثرة السؤال وفي سماع اشهب عن مالك عنه صلى الله عليه وآله وسلم انها كره عن قيل وقال
وكثرة السؤال ثم قال اما كثرة السؤال فلا ادري اهو ما اتم فيه ما انها كره عنه من كثرة المسائل فقد كره رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم المسائل وعابها وقال تعالى لا تسألوا عن اشياء ان تبدنكم تسوءكم فلا ادري
اهو هذا ام السؤال في مسألة الناس في الاستعطاء اتقى قلت عموم اللفظ يشمل كلا المرادين ولا مانع من ايرادهما
في هذه الاخبار وفي غيرها والقرآن يسأعد ذلك وكذلك الروايات الاخرى الواردة في هذا الباب قال ابو عمرو
واحج الجهور ايضا حديث سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعظم المسلمين في السلمين
جرما من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من اجل مسألتهم والحديث له طرق ثابتة ويجوز ان يغير
يرفعه ذروفي ما تركتم وانما اهلك الذين قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبياءهم فاذا هتيتكم عن شيء فاجتنبوه
واذا امرتكم بشي فخذوا منه ما استطعتم والحديث له طرق واسانيد وقال عمر بن الخطاب ^{عليه السلام} وهو المنبر اخرج
بانه على كل امرء سأل عن شيء لم يكن فان الله قد بين ما هو كائن وعن ابن عباس قال ما رأيت قوما خيرا من اصحاب
محمد صلى الله عليه وآله وسلم ما سأله الا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض كلهن في القرآن يسألونك عن الحيض
يسألونك عن الشهر الحرام يسألونك عن النياحة ما كانوا يسألون الا عما ينفعهم قال ابو عمرو وليس في الحديث من الاثلاث
عشرة مسألة الا ثلاث واقول ان اراد تعدا دما في القرآن من الاستئلة كما هو ظاهر كلامه رضي الله عنه فمنه
قوله يسألونك عن الخمر والميسر يسألونك ما ذابنفتون يسألونك عن الاهلة يسألونك ما ذابحل لهم

يسأل الناس عن الساعة يسألها أهل الكتاب ان تنزل عليهم سورة انتهي وبقى في هذا العدد احسانا
 اربعة لمريد كرها بن محمد بن حجاج واما في السنة فهي اكثر وقد جمعها الحافظ ابن القيم ح في اعلام الموقعين وغيرها
 في بلوغ السؤل من افضية الرسول وهي في اربع كرايس او نحوها بخلاف تلك المسائل التي هي في كتب العموم
 المؤلفة في الفروع فقد جا وزعددها آلاف آلاف وجميعها واكثرها مما لم يكن ولا يكون واما ما كان او يكون
 غالبا فليس فيها من كل شيء غالبا واذا يعرضهم امر من هذه الامور يعدون كل جانب ويستخرجون الحكم
 من قال العلماء فقياسهم وقيسون على اراءهم ثم يفتون به المسائل ويقضون به عليه وهم في ذلك ابعد
 الخلق من كتاب الله وسنة رسوله ومن اعلام النبوة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخبرنا
 سيكون في امته من كثرة السؤال والمسائل وكثرة القول والقبيل ثم وقع كما اخبر هذه كتب الفروع ما اهل العلم
 وغيره انظر فيما تجد فيه من هذا الباب ما لا يحصىه العقل الفعال فضلا عن غيره وفيها من نقطة قيل و
 قال وان قيل كذا قيل كذا خاصة ما لا يحصى الا الله تعالى فخذ امر يقاس المعجزات وغرائب الكرامات لسيد
 الكائنات عليه من الصلوة افضلها ومن السلام اكملها وانك لو وقفت يوما من الدهر بل اذ من الزمان
 للنظر في كتب السنة والقرآن رايت انه لا وجود لهذا السؤال ولهذا القيل والقال في شيء منها ابدان الله
 تعالى صاتها عن خلط الرأي ودخل الظن وتلوج الجهل فيهما وتوكان من عند غير الله لوجدها في اختلافها
 كثيرا وبالله التوفيق قال ابن عبد البر قالوا من تدبر الآثار المروية في ذم الرأي المرفوعة وانار الصحابة ^{بعض} والنا
 في ذلك علم انهم كانوا يكرهون الجواب في مسائل الاحكام ما لم تنزل فكيف يوضع الاستحسان والظن التكلف
 وتسطير ذلك واتخاذة دينا وذكرها من الآثار ايضا ما روي عن معاذ بن جبل مرفوعا لا تجلوا بالبلية قبل
 نزولها فانكم ان تفعلوا ذلك او شك ان يكون فيكم من اذا قال سيد داود وقتي وانكر ان عظام تشتت بكم الظن
 ههنا وههنا وقال عمر بن الخطاب عنه انه لا يجمل لاحد ان يسأل عما لم يكن ان الله تعالى قد قضى فيما هو كائن وسئل
 مسروق وابي بن كعب عن مسألة فتالا ا كانت هذه بعد قلت لا قالوا فاجنأ حتى تكون وعن زيد بن ثابت
 انه كان لا يقول برأيه في شيء حتى يسئل عنه حتى يقول انزل ام لا فان لم يكن نزل لم يقل فيه وان وقع تكلم
 فيه وكان اذا سئل عن مسألة يقول او فتت فيقال له ما وقعت وكتبها بعد ما فيقول دعها ان كانت وقعت
 اخبرهم عن هشام بن عروة قال ما سمعت ابي يقول في شيء قط برأيه قال وربما سئل عن شيء فيقول هذا من اخص
 السلطان وقال ابن عيينة من احب ان يسأل وليس باهل ان يسأل فما ينبغي ان يسأل وعن ابن عمر قال كنت

اهل المدينة وما فيها الا الكتاب والسنة والاصري نزل فينظر فيه السلطان قال وقال
 لي مالك ادركت اهل هذه البلاد وانهم يكرهون هذا الاكثر الذي في الناس اليوم قال ابن وهب يريد الناس
 قال وقال مالك انما كان الناس يفتون بما سمعوا وعلما ولم يكن هذا الكلام الذي في الناس اليوم وعن ابي سيرين
 قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعقبة بن عمير والراعي انك تفق الناس ولست بامير اول حاتم نزل
 فارتها قال وكان يقول اياكم وهذه العصل فافها اذا نزلت بعث الله اليها من يقبها ويفسر ما وعن يزيد بن ابي
 حبيب ان عبد الملك بن مروان سأل ابن شهاب عن شيء فقال له ابن شهاب اكان هذا يا امير المؤمنين فقال
 لا قال فدعه فانه اذا كان اتي الله به يفرج وعن مجاهد عن ابن عمر قال يا ايها الناس لا تسألوا عما لم يكن فان عمر
 كان يلعب من سأل عما لم يكن وعن موسى بن علي عن ابيه قال كان زيد بن ثابت اذا سأل له انسان عن شيء قال
 الله اكان هذا فان قال نعم نظروا ولا يلهمهم الله ولا يلهمهم الله فاقبلوا ما شئوا قالوا اخبرنا قال
 فاقوه فاخبروه فقال اعدوا العذر لكل شيء حدثكم به خطأ انما اجتهدت لكر رأيي وعن عمر بن دينار قال قيل
 لجا برين زيد انهم يكتبون منك ما يسمعون قال انا لله وانا اليه راجعون ايلكتبون رأيا ارجع عنه غذا ^{المسيب} وعن
 بن رافع قال كان اذا جاء الشيء من القضاء ليس في الكتاب ولا في السنة سعى صواقي الامراء فيرفع اليهم فجمعوا له
 اهل العلم فاجتمع عليه رأيهم فهو الحق وذكر الطبري في كتاب تهويد الآثار بسنده عن اسحق بن ابراهيم الحميني
 قال قال مالك قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد تم هذا الامر واستكمل فاما ينبغي ان يتبع آثار
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يتبع الرأي فانه متى اتبع الرأي جاء رجل اخراقى في الرأي منك
 فاتبعته فانت كلما جاء رجل اتبعته ارى هذا الا يتم وقال عبد ان سمعت ابن المبارك يقول ليلكن الذي
 يعتمد عليه الاثر وخذ من الرأي ما يفسر به احد بيث وعن يحيى بن سعيد قال جاء رجل الى سعيد بن المسيب فسأله
 عن شيء فاملاه عليه ثم سأله عن رأي فاجابه فكتبت الرجال فقال رجل من جلساء سعيد ايلكتب يا ابا محمد
 رأيك فقال سعيد للرجل تاويلها فانا وله الصحيفة فخرقها وعن عبد الله بن موهب ان رجلا جاء الى القاسم
 بن محمد فسأله عن شيء فاجابه فلما ولى الرجل دعاه فقال له لا تقاتل ان القاسم نعم ان هذا هو الحق ولكن انظر
 اليه علمت به وقال الاوزاعي عليك يا ابا من سلف وان رفضك الناس واياك وراء الرجال وان يخرجوا
 لك القول وفي لفظ وان زخرقوه بالقول فان الامر يميل وانت منه على طريق مستقيم وذكر البخاري عن
 ابن بكير عن الليث قال قال ربيعة لابن شهاب يا ابا بكر اذا حدثت الناس برأيك فاخبرهم انه رأيت

واذا احدثت الناس بشي من السنة فاخذهم انه سنة لا يطقن انه رأيك قال ابن وهب قال لي مالک بن
 انس وهو يكره كثرة الجواب للسائل يا عبد الله ما علمت فقل به ودل عليه وما لم نعلم فاسكت عنه و
 اياك ان تتقار للناس فلادة سوء وعن عبد الله بن مسعود القعني قال دخلت على مالك فوجدته باكيا فقلت
 عليه فود على فرسكت عنى بيكى فقلت له يا ابا عبد الله ما الذي يبكيك فقال لي يا ابن قعب ان الله على ما فرط
 منى لبيتي جلدت بكل كلمة تكلمت بها في هذا الامر لبيوط ولم يكن فرط منى ما فرط من هذا الرأي وهذه السائل
 وقد كانت لي سعة فيما سبقت اليه اتقى قلت وهذا من كمال تقواه وقام خشوعه لله والا ليس بذلك رأي
 كما لحم وكان مالك مجتهدا ومجتهدا ماجور على خطاه باجر واحد وقد روى اثار امر فرعة وموقوفه وقال لها
 ولم يقل بشي من عند نفسه الا ما شاء الله فمن الحكمة من حج دليل على صدقه وانصافه وانما العبرة بما كان
 مداره على الرأي ولم يرفع اليه الخصيل السنن رأسا اتقى قال يحيى بن سعيد ما ادرى ما هذا الرأي سبقت
 به الاماء واستقلت به المخرج واستحقت به الحق غير ان رأينا جلاصا لما فقلدناه قال الا وراعي اذا اراد
 الله ان يحرم عبده بركة العلم اتقى على لسانه الا غايط وروينا عن الحسن البصري انه قال ان شارب عبادة الله الذين
 يصيرون بشرا المسائل ويفتن بها عبدا الله اتقى المراد بهذه المسائل ما خالفت منها كتاب الله وسنة رسوله
 من احكام الرأي والبيع والظنون والاستحسان قال حماد بن زيد قيل لايوب مالک لا تنظر في الرأي فقال قيل
 للحار مالک لا تنظر فقال آكرة مضغ الباطل وعن ربيعة بن مصقلة انه قال لرجل راهب يختلف الى صاحب الرأي
 يا هذا يكفيك من رأيه ما مضت وتزجج الى اهلك بغير ثقة قال الشعبي والله لقد بغض هؤلاء القوم الى السجدة
 حتى هو البعض الي من كناسة دارى قلت من هم يا ابا عمر وقال الراشون قلت ومن هم قال الحكم وحماد واحصا بصما
 قال الربيع بن خثيم اياكم ان يقول الرجل شي ان الله حرم هذا ونهى عن هذا فيقول الله كذبت لم احرمه ولم اذنعه
 او يقول ان الله احل هذا وامره فيقول كذبت لم احله ولم امر به وذكر ابن وهب وعنتيق بن يعقوب انهما سمعا
 مالک بن انس يقول لم يكن من امر الناس ولا من امر من مضى من سلفنا ولا ادركت احدا اقتدى به بقول في
 شي هذا احلال وهذا احرام ما كانوا يجتهدون على ذلك وانما كانوا يقولون نكرو هذا ونهى هذا احسنا وانتقى هذا
 ولا نرى هذا اذن ادعيت ولا يقولون هذا احلال وحرام اما سمعت قول الله عز وجل قل انى ينزل الله كلامه
 من رزق فجعلت منه حراما وحلالا قل الله اذن لكم على الله نفترون الحلال ما احله الله ورسوله والحرام
 ما حرمه الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم قال ابن عبد البر معنى قول مالک هذا ان ما اخذ من العلم رأيا

واسمها الريقل فيه حلال او حرام والله اعلم وقد روي عن مالك انه قال في بعض ما كان يتنزل فيسئل
 عنه فيجهد فيه رايه ان يظن الاخذ بما تضحى مستيقنين وما احسن قول ابن العتاهية **هـ**
 وما كل الظنون تكون حقا . وما كل الصواب على القياس
 وقال ابو وائل لا تقاعد واصحاب ارايت وقال الشعبي ما كلمة ابغض الي من ارايت وقال داود كاذبي
 قال لي الشعبي احفظ علي ثلاثا اذا سئلت عن مسألة فاجبت فيها فلا تتبع مسئلتك ارايت فان الله تعالى
 يقول في كتابه ارايت من اتخذ الله هواه حتى فرغ من الآية الثانية اذا سئلت عن مسألة فلا تقس شيئا
 بشئ فربما حلت حراما او حرمت حلالا آت الثالثة اذا سئلت عما لا تعلم فقل لا اعلم وانا شريكك قال وانما هلك
 من كان فيك في ارايت انتهى قلت وما اصدق هذا المقال فان اخر هذه الامة بعد الصدر الاول هلكت
 في ارايت وما زاد الاستلزام الى ان لم يبق ميرة قلب ولا دواة ولا شوكاة ولا صولة وصار اهله مقهورين
 مقهورين صاغرين في عين اعداء الله ورسوله حتى انهم في الدنيا اليوم قوم اذل من المسلمين عند المشركين
 الضالين وهم غالبون عليهم قاهرون لهم قال ليث بن سعد ارايت ربيعة بن عبد الرحمن في المنام فقلت لربنا
 ما حالك قال صرت الى خير الا اني لم اجد على كثير مما خرج مني من الرأي انتهى قلت واذا كان حاقيقه هذا الرأي
 الذي كان من سلف الامة واكابروا في الملة فما ظنك برأيي من جاء بعدهم وماذا تكون عاقبته العلم حفتنا
 قال يحيى بن ايوب بلغني ان اهل العلم كانوا يقولون اذا اراد الله تعالى ان لا يعلم عبده خيرا شمله بالاغا لم يطو
 سئل ربيعة بن مصقلة عن اصحاب الرأي فقال هم اعلم الناس بما لم يكن واجملهم بما كان يريد ان لم يكن لهم
 علم بانفسهم من مضي قال الفلافي وهذا الامر مشاهد في الطائفة المقلدين والعصاة المتعصبين فانك اذا قلت
 لواحد منهم ارايت لو نسي المصلى فسلم في ثلاثة من الرباعية لبادران يقول مذهبا كذا وكذا فاذا قلت لهم ان
 عن مذهبك انما سئلت عن فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم والخلفاء الاربعة وقف حمار الشيوخ في العقبة و
 غضب احماره واصفارا انتهى واقول مع قطع النظر عن غضب المقلدة واهل الرأي على الدائل المتبع جهلهم بالانك
 امر واضح كالشمس في رابعة النهار وهذا الجهل منهم هو الباعث لهم على هذا الكناز ولو علموا انوا ضروا
 لحبار قال الامام احمد رأي الاوزاعي ورأي مالك ورأي ابي حنيفة وشكاه رأي وهو عندي سواء وانما الحجية
 في الآثار يعني الاحاديث وفيه ان الرأي لا يحتف به وان جاء عن اكابر فان الحق اكبر من كل كبير وقال سهل بن
 تميم التستري ما احدث احد في العلم شيئا الا سئل عنه يوم القيامة فان وافق السنة والاخر العظم

أي الهلاك انتهى كلام ابن عمر ووزاد البيهقي في المدخل إلى علم السنن فقال باب ما يدرك من ذم الرأي و
 تكلف القياس في موضع النص وذكر آية التنازع والرد إلى الله والرسول قال وقال الشافعي هو الرد إلى ما قال الله
 وقال رسوله وقال تعالى ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله قال مجاهد هي الميعة والشبهات وأقول الربيع
 في كلام الفقهاء أهل الرأي والشبهات في كلام التكلمين في العقائد وقد هي الله عن اتباع هذه كلها في هذه الآية
 ثم ذكر بسنده إلى جابر بن عبد الله حديث الخطبة وفيه أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي
 محمد وشراكم بعد ذلك وأول بدعة ضلالة ورواه مسلم أيضاً وأخرجه الثوري عن جعفر وقال فيه وكل بدعة
 بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار قلت وما أجمع هذه الحديث لإفراج المحدثات وأقسام البدعات
 والحكم على كلها بالضلالة فكل رأي في الدين من أي رجل كان وفي أي مسألة كان بدعة وشرا وضلالة وعاقبتها
 النار ولو جده أهل الرأي واجتهدوا في كسب الحديث وجمع الآثار ما جدها واجتهدوا في تدوين هذا الرأي
 المشوم والظن المبتدع والقياس المحدث لكان خيرا لهم وأحسن آثاراً ورغماً ولكن حبيب اليوم ليس للعين التي
 والإحداث والابتداع وزينها في حينهم وأوقعهم فيها لئلا يتوبوا عنها أبداً لأنهم يستحسنونها ولا يرونها
 سيئة وهذا من مكابدة لمنه الله وتلاعبه بهذه الأمة فهم ذلك من فهم وغفل عنه من غفل قال ابن مسعود
 استجروا ولا تقربوا فقد كفيتم وفي حديث عباد بن الصامت رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم يقول يكون بعدي رجال يعرفونكم ما تنكرون وينكرون عليكم ما تنهونون فلا طاعة لمن عصى الله ولا
 تعملوا برأيكم وفي حديث ابن عمر ويرفعه لمن يستكمل مؤسماً بما نهى عنه حتى يكون هواه تبعاً لما جئتكم به أخرجها البيهقي
 بسنده وقال في الأخرى تخرج به نعيم بن حماد قلت قال الغلابي إن نعيماً ثقة صدوق وزاد في التقريب بخطي كثيراً
 ولكن له شاهد عند أهل السنن وغيرهم وعن عمر الفاروق أتقوا الرأي في دينكم قال الشعبي هو لاء الراشون أصحاب
 الرأي لما عيبتهم أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يحفظوها كما يحجرون وعن الزهري مثله
 وعن عمر رضي الله عنه بسند رجاله ثقات أنه قال يا أيها الناس أتعلمون الرأي على الدين فلقد رأيتني أرى رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم برأيي اجتهدت في إخوانه ما ألو على الحق وذلك يوم أبي جندل وأكتب بيبس يدعي
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأهل مكة فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم إن يحفظوها كما يحجرون وعن الزهري مثله
 وتلك تكذب باسمك اللهم قال فوضي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبنت عليهم حتى قال لي رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم زاني ارضى وتاني انت قال فوضيت ونميه الاتهام على الرأي وإن كان بعد الاجتهاد فيه وإن

الأجل قد مر دود دعوت وجود الصواب وعن علي كرم الله وجهه لو كان الدين بالرأي
 لكان باطن الخفين احق بالبيع من ظاهرهما ولكن رايت رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم يبيع على ظاهرهما أي فترك الرأي للرواية وهذا هو الحق الواضح المبين ومن خالف ذلك
 فهو من عمل الشياطين وعن ابن عمر رضي الله عنه انه قال لا يزال الناس على الطريق ما اتبعوا الا ترو عن حمزة
 بن الزبير قال اتبع السنن تمام الدين قال البيهقي بسند الى ابن سيرين انه قال اول من قاس بلبس العين قال
 خلقني من نار وخلقته من طين وانما عبدت الشمس والقمر بالمقائيس واقول كل كفر وشرك وبدعة و
 ضلالة في الدنيا والدين فانها هو من الرأي والظن والقياس والتخمين ورثه اهله من عزازيل الرحيم ^{تعالى}
 قال في كتابه ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه كمر عدو مبين وهذا في غير موضع من التنزيل العظيم واعتبر
 يا مسلم بهذه الآية وتامل في ما صنع اهل الرأي بالرواية كيف اتبعوا خطوات ابليس واتقوا بسببه بكل تدليس
 وتلبيق فانه على اصحاب الرأي والاسنخسان واهل البدع والطغيان قال الحسن اهموا هواهم واراكم على
 دين الله وانتم صواب كتاب الله وستة رسوله على انفسكم وديكروتم عن عامر بن يساف عن الاوذاعي قال اذا
 بلغك عن رسول الله حديث فابالك يا عامر ان تقول بغيره فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يبلغنا
 عن الله تبارك وتعالى وعن سفیان الثوري قال انما العلم كله العلم بالانوار وقال الشافعي المراءى في العلم ^{القلب}
 ويورث الضمائم قلت وقد شاهدت اهل المراءى من المقلدة قست قلوبهم في كالحجارة او اشد قسوة
 ووجدتهم يرون المجادلة والكابرة والكتابة احسن الاعمال وهم يلجئون اصحاب الهداية والسنة
 الى الرد عليهم وهم عنها مبعدون وعن الانقعات اليها معرضون اللهم الا ان تدعو الضرورة الشديدة
 الى الذاب عن اهل الحق فيجرون الجواب في غاية من الاكرام والاستكفاف امتثالاً لامر الله تعالى وجاد
 بالتي هي احسن انما هذا الرأي الشوم ماذا فعل باهله وبغيرهم وبادء وحفظ عنه الدين قال ابو الاسود
 قلت لابن المبارك ما ترى في كتابة الرأي قال ان تكتبه تمتت به الحديث فتم واما ان تكتبه فتتخذ ديناً فلا
 قلت وقد وقع خلاف ما افق به هذا المبارك بن المبارك فانصت كتبوه ليتخذوه ديناً ودوناً شريعة وجمعوا
 منها لا يعلم غايته الا الله فاناه على ذهاب الآثار وكتابة الآراء هذه كتبهم المدونة في آراء الرجال و
 اقول العلماء صارت سبباً عظيماً لاندراس السنة وانطامس الآيات وابعثوا لهم على اتخاذ البدع والضلالة
 صراط مستقيماً فما افة في الدين ولا مصيبة على اهله ولا بلية في الشرع ولا داهية على اصحابه الا وقد ^{صلى}

من هذا الرأي والظن والاستقصان وابتلى بها كل فرد من فرج الانسان الا من رحمه الله وعصمه من اتباع

خطوات الشيطان قال عبد العزيز بن ابي سلمة لما حثت العراق جاء في اهله فقالوا لحدثننا عن ربيعة الرأي

فقلت يا اهل العراق تقولون ربيعة الرأي لا والله ما رايت احدا يحفظ للسنة منه انتهى قلت ربيعة من

التابعين وكان من مذهب الجمع بين الصلوتين تأخيرا بلا عذر وفيه قال بعضهم

جمع الصلوتين تأخيرا بالامرض وغير عذر من الاعذار مشهورا

عن ابوسيرين راس التابعين وعن ربيعة الرأي والفقهاء المذكور

والحق ان الجمع بينهما بلا عذر ورد به السنة غير جائز بل في الكتاب العزيز ان الصلوة كانت على المؤمنين

كتبا موقوتات وقيام البحث على هذه المسئلة في دليل الطالب وليس من اموضع بسط الكلام عليها في اجصر واذا لم

هن الجمع فما الرأي وربيعته في مقابلة القران والحديث وان صح عنه هذا المذهب بالف سند وطريق قال

سفيان قال ربيعة اذا بسع القياس فدعه وقال وكيع قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى من القياس ما هو افصح من

في الشاهد وقال الغلابي وصدق الامام الاعظم وذلك هو القياس المصادم لمصر كتاب اوستة قلت ولم اعظم

هن الامام الاعظم الا لقوله بالحق وهكذا اشار الامام الكاش في الدين اي امام كان وانما جاء التقصير من جهة

المدعين للتقليد لهم الكاذبين في دعواهم هذه فالائمة الامام براء منهم وهم يشبون انفسهم اليهم جزافا وبجانا

مع مباينة طريقهم عن طريق هؤلاء الجملة فانصر رضي الله عنهم قد فواعن الرأي والتقليد صرح بعضهم

بان الاستقصان بدعة في الدين ولكن مقلد وهم باللسان دون الجنان لم يرضوا بهذا النبي منهم وقالوا نحن

مقلد وكم شتموا ابائهم وهو والله يعلم انصر كما ذبون لانه لا يستقيم تقليد احد لاحد الا اذا قلده في كل ما قاله

وافتي به واما اذا اخذ المقلد بانصر من قول المقلد فعليه بالفتح ما وافق رأيه وترافعا خالف ذلك فهو في

الحقيقة مشاقق له راد عليه ما قاله مقلد لنفسه معتقدا لصوابه كما قال سبحانه ارايت من اتخذ الهه هواه وانبي

اقسم بالله سبحانه ان هؤلاء المقلدة للائمة ليسوا عندنا لهم وان حلفوا الف مرة وجاءوا بالف بمين لابي

شاهدتهم يخالفون الائمة فيما لا يوافق رأيه من المسائل ويقلدون غير ذلك الامام فيما يوافق

ظنهم وفي اسهم قان التقليد وان لهم الناوس من مكان بعيد لهم يتفوهون بمناقب الامام ويدعون انهم مقلدو

في الكلام كما ان كل فرقة تدعي انها ناجية والامر في نفس الواقع خلاف ذلك

وكل يدعي وصلا للبلى ولي لا تنزل له بنا اكا

جمع الصلوتين تأخيرا بالامرض

قال يحيى بن حريش سمعت سفیان و آقاه رجل فقال ما يتقم على ابي حنيفة فان وماله قال سمعته يقول اخذ
 بكتاب الله فما لرجل فبينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان لرجل في كتاب الله ولا سنة نبيه
 صلى الله عليه وآله وسلم اخذت بفول اصحابه من شئت منهم وادع قول من شئت منهم ولا اخذت من قولهم
 الى قول غيرهم فاما اذا انتفى الامر الى ابراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن والعطاء وسعيد بن المسيب و
 عدد رجلا لا تفهم اجتهد وانا اجتهد كما اجتهدوا قال فسكت سفیان طويلا ثم قال كلمات برأيه ما يقف في
 المجلس احد الاكتبه نسمع الشديدين من الحديث فحذاف ونسمع الذين فنزجوه ولا نحاسب الاحياء ولا نقضى على
 الاموات نسلم ما معناه وكل ما لا نعلم ان ملكه ونتم رأينا لرأيهم قال البيهقي قد ذكرنا في الصحابة اذا اختلفوا
 كيف يرجح قول بعضهم على بعض وبما اذا يرجح وليس له في الاخذ بقول بعضهم اختيارا وشهوة من غير ادلة والذ
 قال سفیان من انا نتم رأينا لرأيهم ان اراد به الصحابة اذا اتفقوا على شيء او الواحد منهم اذا انفرد بقول ولا
 مخالفت له منهم نعلمه قلما قال وان اراد التابعين اذا اتفقوا على شيء فكلما قال وان اراد الواحد منهم اذا انفرد
 بقول لا مخالفت له نعلمه منهم فقد قال كذلك بعض اصحابنا وان اختلفوا فلا بد من الاجتهاد في اختيار اصح قولهم
 انتفى وعن محمد بن اسحق يقول سمعت ابا الوليل يحدث بحديث مرفوع عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قيل له
 ما رأيك فقال ليس لي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأي وقال يحيى بن ادم لا تحتاج مع قول رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم قول احد وانما يقال سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم واي بكر وحمير لعلم ان النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم مات وهو عليها قال الغلابي وعلى هذا ينبغي ان يحمل حديث علي بن ابي طالب وسنة الخلفاء
 الراشدين من بعدي فلا يبقى اشكال في العطف لانه ليس للخلفاء سنة تتبع الاما كان عليه رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم ونحن نعلم ان ليس احد الا يخذ من قوله ويترك من قوله الا رسول الله صلى الله عليه وآله و
 سلم وروي معناه عن الشعبي وقال الشعبي ما حدثك عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخذ به
 وما قالوا فيه برأيهم قيل عليه قال ابو عبد البر يريد به الرأي المخالف للآثار انتفى واقول هذا اخر هذا الباب
 واذا تأملت في سبانيه ومعانيه وجدت الادلة من الرفوعات والموقوفات طافحة بدم الرأي واهل حجة
 الى اتباع القرآن والحديث ناهية عن اثار البدعات والمحدثات ناهية على ان الاصل في الدين هو الكتاب والسنة
 لانك معها ولا يبع وان الاجتهاد في مقابلة النص لا يصح وان السلف كانوا يبتكرون على الرأي واهله
 اشدهم ويجذرون الامة عن معتقد رايها لئلا يحق تبعته فابغة في الاسلام فصرحت ابي بها يا ذيال الفيا

والاستقصان فظهرت بدع كثيرة وأراء غريبة واصيب الاسلام بها مصيبة شديدة وابتلى الدين بانها
وكان امر الله قد رام مقربا

باب في ذكر الصحابة وأهل البيت رضي الله عنهم جميعا

قال الله تبارك وتعالى ورحمتي وسعت كل شيء من الكافرين وغيرهم قال جمع من المفسرين لما نزلت
هذه الآية تناول ابليس اليها وقال وانا من ذلك الشيء فنزعها الله من ابليس قاله السدي وابن جرير وعن
قتادة نحوه قال اهل العلم هذه الآية من العام الذي اريد به الخاص فوجه الله سمعت البر والفاجر في الدنيا
وهي للمؤمنين خاصة في الآخرة فسألتها الذين يتقون الشرك والذنوب قاله ابن عباس ويؤتون الزكاة
المفروضة عليهم والذين هم باياتنا يؤمنون اي يصدقون ويدعون لها فائس ابليس وقالت اليهود نحن
نتقى ونؤتي الزكاة ويؤمن بايات ربنا فنزعها الله من اليهود واشتبهت هذه الامة عن ابن عباس قال سأل
موسى ربه مسألة فاعطاها واعطى محمد صلى الله عليه وآله وسلم كل شيء سأل موسى عليه السلام ربه في هذه الآية
وقالت المقلدة للذاهب نحن اهل التقوى والايان بالله ونؤتي الزكاة وهم مشركون في النبوة بايتار التقليد فنزعها
الله عنهم واشتبهت اهل الاتباع وبين الذين كتب لهم هذه الرحمة بيانا اوضح مما قبله واصبح فقال الذين
يتبعون الرسول النبي الاي هو محمد صلى الله عليه وآله وسلم باجماع المفسرين واتفاقهم على ذلك فخرجت
اليهود والنصارى وسائر الملل والمقلدة من هذه الامة لانهم ليسوا بمتبعين للرسول الاي انما هم
يقلدون الرجال في ارائهم ويقولون بما قالوه قياسا وظنا واستحسانا ولا يبالون بمصادمة ذلك
سنة الرسول الاي والكلام في الاي نسبة ومعنى لا ياتي في هذا المقام بكثير فائدة فان عملة كتب التفسير
راجع فتح البيان الذي يجدونه اي يجدون اهل الكتاب نعتهم مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل
وهما مرجعهم في الدين وهذا الكلام منه سبحانه مع موسى هو قبل نزول الانجيل فهو من باب الاخبار عما
سيكون يأمرهم بالعرفت اي بكل ما تعرفه القلوب ولا تنكره من الاشياء التي هي من مكارم الاخلاق
وهما من الاحكام ويدخل فيه اتباع الكتاب والسنة دخولا اوليا فانه صلى الله عليه وآله وسلم يامر بذلك
ويضاهم عن المنكر اي عما تنكره القلوب ولا تعرفه وهو ما كان من مساوي الاخلاق وعقدات الامور
ويدخل فيه التقليد للرجال دخولا اوليا لانه صلى الله عليه وآله وسلم نهاهم عن البدع والامور المستحدثة
وهو من ذلك ويجعل لهم الطيبات اي المستلذات التي تستطيبها الانفس ويجهر عليهم الخبايا اي المستخبيا

وهو كل ما يستغيبه الطبع أو تستغذره النفس فإن الأصل في المضار المحرمة الأمانة دليل متصل بالحل وفيه رد على من يترك أكل الطيبات التي أحلها الله للناس من المتصوفة مخالفة لشهوة النفس ومجاهدة في الزهد وهذا ليس بشئ فإن مراد الشائع عليه السلام في كل أمر من الأمور موافقة الحق لا مخالفة النفس على الإطلاق ومن الفقهاء من يأكل الخبيث ويؤمن أن هذا كمال في النفس الناطقة وجمال في الناس والآية الشريفة ترد على كلا الفريقين ويضع عنهم أصحهم أي التكاليف الشاقة الثقيلة أو العهد الذي أخذ عليهم أن يعملوا بما في التوبة من الأحكام وعلينا أن نعمل بما في القرآن من البيان والأخلاق التي كانت عليهم مثل قتل النفس في التوبة وقطع الأضواء الخاطئة وفرض النجاسة عن البدن والثوب بالمقراض وتعيين القصاص في القتل وتحرير أخذ الدين وترك العمل في السبت وإن صلاتهم لا تجوز إلا في الكفاش التي غير ذلك من التكاليف الشاقة التي كانوا قد كفوا بها فالذين آمنوا به أي محمد صلى الله عليه وآله وسلم واتبعوه فيما جاء به من الشرائع الحقة وعصروه أي عظموه ووقروه قاله الأخفش ونصروه أي قاموا بنصرة علي بن أبي طالب في الدنيا والدين واتبعوا النور الذي أنزل معه أي القرآن الكريم والفرقان العظيم قال في فتح البيان أي اتبعوا القرآن المنزل ليه مع اتعاه بالعمل بالسنة مما يأمر به وينهى عنه أو تلك إشارة إلى المتصوفين بهذه الأوصاف هم المفلحون أي الناجون الفائزون بالجنة والفلاح والهداية لا غيرهم من الأمم هذه الآية الشريفة استدلت بها أهل العلم على فضل الصحابة والعترة ووجه الدلالة أنهم أول من اتصفوا بهذه الصفات وسائر الناس تبعهم في هذا الشأن فلم يزلوا على الأمانة الأخيرة بلا شك ولا شبهة وإيضاحهم قدوة لغيرهم ولا يفلح إلا من اتبعوا وإذا نظرت في قوله الذين يتبعون النبي الأمي ولقد اتبعوا النور الذي أنزل معه دريت أن المراد الأصل في الدين هو اتباع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أي القسك بعده وسمته رده وانتم بالسنة واتباع الكتاب أي العمل بخصومه البيئات وعموم آية المكنون ومن تبع هذين الأصلين فمن تقلد الرجال على مراحل بعيدة وفيها أن القرآن نور وأن هذا الأمي رسول نبي وعلينا اتباعهم ومن لم يتبعهم فقد حرم من هذا النور وقع في ظلمة الرأي ولا شك أن المنتجبين لهم معزورون ناصرين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أقروا باللسان وتصديقاً بالجان وقياماً بالعمل به بالأركان وأن أهل الترتيب المنقذين ندرتهم بالرجال مستحقون به صلى الله عليه وآله وسلم مستحقون الآداب معه في إثبات التقليد وتقدير الشكاس على السنة وأخذ الاستحسان والرأي وترك الآثار والقد والنور **قال تعالى** وما بقوت الأولاد من المهاجرين والأنصار وهم الذين صلوا القبليتين أي الذين شهدوا أبيعة الرضوان وأهل

فصل في

ولا مانع من حمل الآية على هذه الإصناف كلها قال محمد بن كعب القرظي مرجع الصحابة لا نعلم حصل لهم سبق بصحة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال أبو منصور البغدادي أصحابنا مجمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة ثم الستة السابقون ثم البديريون ثم أصحاب أحد ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية وقال والذين استبعوهم أي السابقين المذكورين وهم المتأخرون من الصحابة فمن بعدهم إلى يوم القيامة وليس المراد بهم التابعين اصطلاحاً وهو كل من أدرك الصحابة ولم يدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم بل هم من جملة من يدخل تحت الآية فتكون من في قوله من المهاجرين على هذا التبعيض وقيل إنما المليونين في تناول المدح جميع الصحابة ويكون المراد بالثلاثين من بعدهم من الأمة إلى يوم القيامة وقال ابن زيد هم من بقى من أهل الإسلام إلى أن تقوم الساعة قال جماعة من الصحابة لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا الأمتي كلهم وليس بعد الرضا أحد حتى سمع حميد بن زياد قال قلت لمحمد بن كعب القرظي أخبرني عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإنما أريد الفتن قال إن الله قد غفر لجميع أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأوجب لهم الجنة في كتابه محسنهم ومسيئهم قلت له وفي أي موضع أوجب الله لهم الجنة في كتابه قال لا تقرؤون قوله تعالى والسابقون الأولون الآية أوجب لجميع أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم الجنة والرضوان وشرط على التابعين شرطاً لم يشترطه فيهم قلت وما اشترط عليهما قال اشترط عليهم أن يتبعوهم بإحسان يقولون بيقتهن ويحرمون في أعمالهم الحسنة ولا يقتدون بهم في غير ذلك قال أبو حفص فوالله لكان في لمرأفة ما قبل ذلك ولا عرفت تفه سيرها حتى قرأها على محمد بن كعب وقرأها بإحسان قيد للتابعين رضي الله عنهم أي قبل طاعتهم وتجاوز عنهم ولم يسيط عليهم ورضوا عنه بما أعطاهم من فضل قيل سأل رافضياً شيئاً تقول في حق الصحابة فاجاب قول فيحرم ما قال الله تعالى في كتابه عنى به قوله هذا رضي الله عنهم ورضوا عنه فقال انه يريدوا بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان الله يقول وما بدأوا بتدبلا ونحن لا نقول باله يتغير بشيء ولا يعلم انه يتغير بعد ذلك فصحت الذي كفر واعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهار في الدار الآخرة خالد بن في هذا ذلك الغوا العظيم في هذه الآية الشريفة دلالة أوضح من شمس النهار على فضل الصحابة التكبار وعلى أنهم كلهم مغفورون أصحاب الجنات والافئاد فمن نال منهم أو طعن فيهم فلا شك ولا شبهة انه من أصحاب النار لأنه عارض الله في كتابه وخبار به يزيد فضلهم برأيه الفاسد ولم يقبل دليل القرآن ومن انكر حرفاً من القرآن فقد خرج عن الإسلام ودخل في الكفر بلا ارتياب فحقاً الرافضة اللاعنين لهم والسابقين إليهم وقد قال سبحانه ليغيظهم الكفار وقد نص جميع من أهل السنة والعلم بالحدِيث والقرآن ان الرافضة كفار

وهو من القرظي والسوي

لا تكلمهم ضروريات الدين وما تعلم من شرع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالقطع واليقين وتكفيرهم بالصحابة
 السابقين والآخرين وهو افضل الامة وبرها واكرمها على الله بادلة من الكتاب والسنة فمن خالف الله
 ورسوله في اخبارها وعصاها بسوء العقيدة في خالص عبادته ونجاة عباده فكفره بباح لاسترة عليه قال في
 فتح البيان اختلفت اهل العلم في اول الناس اسلاما بعد اتقا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ان خديجة اول الخلق اسلاما على احوال
 يطول ذكرها قال الطغذي بن ابي ابيهم اول من اسلم من الرجال ابو بكر ومن النساء خديجة ومن الصبيان علي بن ابي طالب
 زيد بن حارثة فهو لادة الاربعة سابق الخلق الى الاسلام واسلم على يد ابي بكر عثمان والزبير وابر عوف وسعد بن
 ابي وقاص وطحمة ثم تابع الناس بعدهم في الدخول في الاسلام فحق كلاء السابقين كاولون من المهاجرين اما من
 الانصار فصح الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة العقبة وهي العقبة الاولى وكانوا خمسة
 نفر سعد بن عوف ورافع وخطبة وقباير ثم اصحاب العقبة الثانية وكانوا اثني عشر رجلا ثم اصحاب العقبة الثالثة
 وكانوا سبعين رجلا فحق كلاء السابقين الانصار وقيل غير ذلك مما ليس في ذكره كثير فائدة انتهى وقد تقدم ان
 السابقين ومنهم التابعون لهما لاجل احسان فتشلت الآية كلن الفرقتين وهما الصحابة والتابعون وفي احد بيت
 خير القرون قرني ثم الذين يلونهم قال بعض الاحلام المراد بقرني عصر النبوة وبتراي الاولي عصر الصحابة وبتراي الاخر
 عصر التابعين وعلى هذا اتفق الحديث بالقران في المراد وثبت فضلها على سائر الامة بالكتاب والسنة والله
 اعلم لم يعبر بهذه الفضيحة لهم وينصهم في شيء فهو ما رقى من الدين خارق لاجماع المنسرين والمحدثين **قال تعالى**
 ولقد كتبنا في الزبور اي في كتاب داود عليه السلام وقيل المراد جنس الكتب المنزلة لان الزبور لغة الكتاب
 من بعد الذكري اللوح المحفوظ كما في البيضاوي والحازن وابن السكيت واي حيان وقيل هو القران قال ابن عباس
 وقيل التوراة اي الاله عز وجل اي الصالحون اختلفت في معناها فقيل المراد ارض الجنة قاله ابن عباس
 قبل هي الارض المقدسة وقيل هي ارض الامم الكثيرة الكافرة يرتقا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وامنه
 بفتحها قال في فتح البيان الظاهر ان هذا تفسير لامته صلى الله عليه وآله وسلم بوراة ارض الكافرين وعليه
 اكثر المنسرين قال ابن عباس اخبر سبحانه في التوراة والزبور وسابق علمه قبل ان تكون السموات والارض
 اي برت امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ويدهم الجنة وهم الصالحون قلت ولا مانع من حمل الارض
 على ارض الدنيا وارض الآخرة فان رحمة الله فيب من المحسنين واسع من جميع الارضين وقد وقع في
 التوراة ما اخبر به تعالى في هذه الآية فان الصحابة رضي الله عنهم اجمعين ورفقوا ارض العرب والحجم وتسلطوا

على أكثر الأسم هذه فتوح زمن عمر الفاروق رضوا به عنه وفتوح من بعده إلى أخيرة دولة العباسية تأمل فيها
 وأدر لك كيف كان ورأيتهم بالأرض وفيها التخصيص على الصحابة بكونهم عبادة أصالحين فمن اعتقد فيهم خلا
 هذا الصلاح الذي لا مرتبة أعلى منه بعد النبوة فقد غاب وخسر كالرافضة والشعبة الشنعية وفيها بيان منزلة
 فضاهم حيث كتب الله لهم ذلك قبل وجودهم في الدنيا فمن ذلك الذي يتقصم ويزدري لهم ولا يحفظ لهم
 منصبهم عند الله وعند رسوله ولا يكف لسانه من ذكر مساوئهم مع هذه الخاسر تأملهم الله اني يؤمنون ان في
 هذا اي فيما جرى ذكره من مناقب الصحابة واوصافهم الحسنة وصفاتهم الكاملة ونفوسهم الجليلة وما في
 هذه السورة من المواعظ لبلاغا اي كفاية ووصولا إلى التبعية لغفم عابدين اي مشغولين بعبادة الله صحتين
 بها قيل هم العالمون العاملون الموحدون المتبعون وقال الرازي الاولي انهم الجامعون بين الامرين لان تعلم
 كالشجرة والعل كالتمرة والشجر يدون الثمر غير هضيد والثمر يدون الشجر غير كاشن انتهى واقول مصداق هذه اللفظة
 جماعة اهل السنة فقط فانهم يعبدون الله كما امرهم واما الرافضة فمعرفة عبادة الله سب الصحابة والازدراء لهم
 فلا ايمان لهم بهذه الآية ورأس العبادة الصلوة وفي حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قرء هذه الآية وقال هي الصلوات الخمس في المسجد الحرام جماعة اخرجها ابن مردويه وعن ابى بصير قال الصلوات
 الخمس ما بعد الرافضة من هذا المعنى فامل **وقال تعالى** الذين ان مكناهم في الارض المراد بجمعا المهاجرين
 والانصار والتابعون لهم باحسان وقيل اهل الصلوات الخمس وقيل ولاية العدل وقيل غير ذلك وبالجملة
 هو اخبار من الله بالغيب عما سيكرن عليه سيرتجهان مكن لهم في الارض وعن عثمان رضي الله عنه هذا والله
 شاء قبل بلاد قال في فتح البيان يريد ان الله اتى عليهم قبل ان يجدوا من الخير ما احدثوا افتيا لمن يطعن فيهم
 من اهل البدع والرفض بعد ذلك ونفسا لجمعا انتهى قال زيد بن اسلم المراد بالارض ارض المدينة وقيل جميع
 الارض والصحاح اولى قال في فتح البيان وقد انجز الله تعالى وعده بان سيلاط المهاجرين والانصار على صناده
 العرب واکاسرة العجم وقيام الروم واورشخار ورضخود يارهم انتهى اقاموا الصلوة واتوا الزكاة وامروا
 بالمعروف ونهوا عن المنكر فيه اي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على من مكناه الله في الارض واقدرة على
 القيام بذلك قال عثمان رضي الله عنه فينا نزلت هذه الآية اخرجنا من ديارنا بغير حق ثم مكنا في الارض فاننا
 الصلوة واتينا الزكاة وامرونا بالمعروف ونهينا عن المنكر في بلدي ولا صحابي انتهى يسبد بذلك جميع الصحابة من الخلفاء
 وغيرهم والاية دليل ساطع على فضيلة الاحباب والال وفضل التابعين لهم بالاحسان

وهي ولاية الاسلام وعلوها من اهل السنة والجماعة فقد شهدت كتب السير والتاريخ بان اولئك فعلوا هذه الامور وقاموا بها واقاموها وكل قطر تسلط عليه غيرهم لم يوجد في تلك الارض هذه العظيمة الا ترى حيا والرضا والامامية والتسمية الشيعية يدعون حجة اهل البيت وهم يسبون الصحابة ولم يقيموا الباقى ارض من الاراضي المملوكة لوجه الصلوة ولا اداء الزكاة على وجهها بل اشاعوا فيما ملكوه من الممالك البيع المستغنية من التعزية وترويع السب على الصحابة وترك الجماعة في الصلوة الى غير ذلك من المنكرات فضلا عن الاحكام المعروفة والتي من المنكرات وليست ياتي ذلك متصفا وهم امرؤون بالمنكرات هون عن المعروف واقعون في الضلال والاضلال وسوء الاختقادات وفساد الارادات يتبعون خطوات الشيطان ويعجزون عن شرايع الاسلام واحكام الايمان وهذه الآية وما في معناها حجة عليهم واضحة في كونهم تاركى الحق مقسلي الباطل والله عاقبة الامور اي مرجعها الى حكمه وتدبيره دون غيره فيجازى كلا بعله من حسن الارادة والنية في حق اصحاب رسول صلى الله عليه وآله وسلم وسوء العقيدة بهم وسبهم واغاب السب على الساب اذا العيون المسبوب له اهل لذلك ومن ثم قبل ان الراضى فواردة اللعنة اي لعنته على صالح عباد الله ترجع اليه وتقع عليه لا على غيره فاعتبر منه يا اولى الابصار **وقال تعالى** دع الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ان الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن معه ليشترطوا في الارض بدلا عن الكفار وهو عدل يجمع الامة وقيل هو خاص بالصحابة ولا وجه لذلك فان الايمان وعمل الصالحات لا يختص بهم بل يمكن وقوع ذلك من كل واحد من هذه الامة ممن عمل بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم نعم يدخل فيه الصحابة دخلا اوليا تكون الخطا معهم والمعنى يجعلهم من خلفاء يعترفون فيها تصرف المملوك في مملوكاته ثم وقد ابعدهم عن انفا مختصة بالخلفاء الاربعة بل هي لجميع الصحابة وسائر مملوك الاسلام وبرك الايمان وكذلك ليس المراد بالارض هنا ارض مكة خاصة لان الاعتبار بجمع النقط لا بخصوص السب قال ابن العربي انما ملاء العرب والمسلم وهو الصحيح لان ارض مكة محرومة على الخارجين كما استغلت الذين من قبلهم ونقط الاستغلاف يشير الى الخلفاء الراشدين لا بعد داخلون في هذا دخلا اوليا والمراد كل من استغلفه الله في ارضه فانه يخصص ذلك اي اسواتيل ولا امر من الامة دون غيرها وليمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم المراد بالتكلمين هنا التشبيها والتعريف اي يجعله ثابتا مفردا لهم في الملاذ فيملكونها ويظهره ينحدر على جميع الاذيان والمراد بالدين هنا الاملام كما في قوله رضيتم لكم الاسلام دينا ذكر سبحانه الاستغلاف لهم اولا وهو جعلهم مملوكا ثم ذكر التكلمين ثانيا فاقاد

ذلك ان هذا الملك ليس على وجه العرض والظهور بل على وجه الاستقرار والثبوت بحيث يكون الملك لهم
 ولغيرهم من بعدهم وهذا الدين هو طريقة اهل السنة والجماعة لانهم المتصفون بجزء الرصفت دون غيرهم
 ولم يبلغ ملك الرافضة ومن في معناهم من الزيدية والخارجية قط ما بلغ اليه ملك اهل السنة والكتاب
 فثبت بهذا ان الدين المرضي هو هذه الطريقة المثلى واياها يمكن الله تعالى في الاخرى ففي الآية على هذا التحليل
 على حقيقة صراط السنة النبوية ودليل على ضلالة الفرقة الرافضة ورد عليهم فيما زعموا من النقص والردة
 وغيرهما في الصحابة فانه لا مصداق لهذه الآية الا هذه الجماعة السنية ولابد انهم من بعد خوصم انما يجعل
 لهم مكان ما كان فيه من الخوف والخشية والرهبة من الاعداء امناء ويزعمون انهم اسباب الخوف الذي كانا
 فيه بحيث لا يخشون الا الله ولا يرجون غيره قال في فتح البيان وقد كان المسلمون قبل الهجرة وبعد ما بقليل في
 خوف شديد من المشركين لا يخرجون الا في السلاح ولا يمشون ولا يصيرون الا على ترقب لنزول المضرقة لهم من
 الكفار ثم صاروا في غاية من الامن والدة والراحة والنعومة واذل الله لهم شياطين المشركين وبالبيع الكفار
 وفتح عليهم البلاد ومحمد لهم في الارض ومكانهم منها والله الحمد انتهى وقد فضل اهل السير والتاريخ هذا الاجمال
 في كتبهم وذكروا ففتح الاسلام وغلبته على سائر الامم وان عاد الاسلام في هذه الايام غريبا وهذا لا يعارضني
 الآية فان من جاءنا بهذا اجاءنا ببيان غربة الدين وقلة المؤمنين في اخر الزمان وهذا هو الزمان المخبر عنه في
 كثير من الاحاديث وفي القرآن قال في فتح البيان وقد انجز الله وعده فاطمهم على جزيرة العرب واقتنوا
 ابعاد بلاد المشرق والمغرب وصرفوا ملك الامم وملكوا خزائن الثياب صرة واستولوا على الدنيا فاذا اجمع
 ايماننا قال وفي الآية اوضح دليل على صحة خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه والخلفاء الراشدين بعده
 لان المتخلفين الذين امنوا وعملوا الصالحات هم هم وفي ايامهم كانت تلك العظيمة رفعت كقوت
 كثير وغيرهم من الدولت رحل الهمس والتكلمين ظهور الدين يعيد وتولى لا لا يكون في شيا وهذا الرصفت
 لا صدق اهل الصحابة ولا ائمة بل بالاحسان اليهم القياما وانه في الترتيبا وعصاة السنة النبوية
 للكتاب والحداب دون الرافضة والقلادة فان هاتين الطائفتين لا بدوت انه الا وهو مشركون والله يتبع
 يعيد وتولى غير مشركين في العبادة اما الرافضة فمشركون اوضح جلي ليس يخاف على احد واما المقلدة
 فلان المتقليد شرك بلا شك لان قبول قول الجاهل والراهب من دون علم بله ومعرفة بسببها تقابل
 وهو اتخاذ ذلك الامام ربنا دون الله ومن اخذ من دون الله ربا فقد اشرك به سبحانه ومن اخذ احدا

كتاب
الدين

من الاحبار والرهبان والائمة والمشائخ في منزلة الشايع في امتثال او امره من دون التفات الى كونها
 موافقة لما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة او مخالفة لما فيها فقد اشرك في التبع وهذا امر شاهد من حكاية
 في اوقاصهم وافعالهم ودفاترهم وداياتهم وطوامهم هذه ومن كفر هذه النعم بعد ذلك الوعد العجيب
 فالواثق هم الفاسقون اي الكاملون في الخروج عن الطاعة قال اهل التفسير اول من كفر بهذه النعمة وجد
 حقها الذين قتلوا عثمان بن عفان الخليفة الثالث رضي الله عنه فلما قتلوه غلبه ما كان اجسام من الامن وادخل
 عليهم الخوف حتى صاروا يقتلون بعد ان كانوا اخوانا والقصة معروفة واقول فتح باب الفتنة في هذا الوقت
 منذ شهادته رضي الله عنه فلم يلق وازداد كل يوم الى ان وقعت هذه الفتنة وتجاوزت من الخلفاء والملوك
 في اهل العلم والدين فهدت السبل في المسلمين وقام كل فرقة من فرق الباطل باليد على اهل الحق الى ان بلغت
 النوبة الى رد المقلدة الجاهلين على اهل السنة المتبعين وهدت الرافضة المارقين من الدين على جماعة المسلمين
 المؤمنين لا ترى اهل الرأي والتقليد يردون على الفرقة الضالة ابدا وتراهم يردون على اصحاب الحديث و
 كذلك لا يقدر حن هؤلاء في الرافضة وفي كتبهم الرادة على اكارهم انما يقدر حن على الحديث فانهم اشد عليهم من كل
 شديدا وبغض اليهم من كل بغيض ما هذا الا رد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان الحديث قوله
 او فعله او تقريره لا قول احد من امته ولا فعله ولا تقريرة ومن امر يقين بما جاء عن الرسول به صلى الله عليه وآله
 الله وسلم او عارضه برأي فاسد او قياس فلسفي او فرع فقهي او حكم سياسي او قياس خيالي او ظن كذب او اوله
 على غير تأويله مما انزاه السلف الصالح عليه وقالوا به وقرروا مبداه ومعناه وتفقهوا عليه او رجعوا او حجوا
 او قدوة فهو معارض بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم بلا شك ولا شبهة وهذا الذي كرمهم في نار الضلال
 واوقعهم في صحراء الاضلال اعادنا الله منه **وقال تعالى** النبي اولى بالمومنين من انفسهم اي هو الحق بهم
 واشفق في كل ما هم اليه من امور الدين والدنيا فان نفوسهم تدعوهم الى ما فيه هلاكهم وهو يدعونهم
 الى ما فيه نجاتهم فيجب عليهم ان يؤثروا بها ارادة من اموالهم وان كانوا محتاجين اليها ويجب عليهم ان يحجوا
 زيادة على حرم انفسهم ويجب عليهم ان يقدموا حكمهم على حكمهم لانفسهم قال في حقه انه انما يجوز ما
 دعاهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم لشيء ودعاهم انفسهم الى غيره ويجب عليهم ان يسمعوا ما دعاهم اليه
 ويؤخروا ما دعاهم انفسهم اليه ويجب عليهم ان يطيعوه فوق طاعتهم لانفسهم ودينهم ودينهم ودينهم
 قيل اليه انفسهم وتطلبه خواصهم انتهى واقول ومن حجة ذلك ان انفسهم تدعوهم الى المنكر والاشهاد

يوحى به والرسول صلى الله عليه وآله وسلم بين عوهم الى اتباع الكتاب السنة فيجب على الامة ان تقدم
 دعوته على دعوة انفسهم اخرج البخاري وغيره عن ابى هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قال ما من مؤمن الا وانا اولي الناس به في الدنيا والاخرة اقره ان شئت النبي اولي بالمؤمنين من انفسهم
 الحديث ولا شك ان الاحبار والرهبان والائمة للجهدين والمشايخ المصوفين ومن هو في معناهم ومقتضا
 كلهم من انفس الامة ومن مؤمن هذه الامة والنبي صلى الله عليه وآله وسلم اولي بصدق انفسهم في الدارين وعلى
 هذا لا يصح لاحد تقليد احد في مقابلة سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فان قلنا قد قدم قول امام من الائمة او صوفي من
 الصوفية على قوله صلى الله عليه وآله وسلم فانه لم يقربها ولو يقربه على حسب ما ورد به القران وكانه انكر هذا
 البرهان الجلي الماخذ الشأن فتامل في معنى هذا الحديث وهذه الآية من القران يتضح عليك الخطأ من الضميمة
 والغلط من الصحيح ان كان اراد الله هدايتك والا فان كانت وازواجه سواء دخل من اولادك وسواء مات غنيا
 او فلقن امها تحمراي مثل من في الحكم بالتحريم ومنزلة من اتقن في استحقاق التعظيم فلا يحل لاحد ان يتزوج
 بواحدة منهن كما لا يحل ان يتزوج بانه قال القرطبي الذي يظهر في الفروع من الرجال والنساء تعظيم المحترم على الرجال والنساء كما
 يدل عليه قوله النبي اولي بالمؤمنين من انفسهم وهذا يشمل الرجال والنساء جميعا بالضرورة انتهى الآية دليل على فضيلة اهل بيته صلوات
 وعلى ان شاهن رفع شأن نساء جميع الامة ومن جملة من اثنى الله تعالى عليها وحفصة بنت الفاروق وقد ساءت الراضة الابد
 فيها وقالوا في حقها ما هم مستحقون به لاهل السنة فيهمون الكل يعظمون حق العظمة وهو الحق البحت وكذا لك
 بعتر فون بعظمة اولاده صلى الله عليه وآله وسلم من فاطمة الزهراء رضي الله عنها ويذكرونهم جميعا بالخير والثناء
 والشامخ من لم يراع هذه المحبة لانه واجبه المظهرات وعترته الطاهرات فقد خالف ظاهر الكتاب والشرع
 النصح وقال تعالي ومن يقنت متكبرا ورسله وقيل صالحا نوحا اجروا امرتين يعني انه يكون لمن لا يراعي
 على الطاعة سلا ما يستحقه غيرهم من النساء اذا فعلن تلك الطاعة قبل الحسنه بعشرين حسنة وتضعيف
 قوله من رفع شأنهن قال في شرح البيان فيه اشارة الى انهن اشرف نساء العالمين واعتدنا لانهن ياد على
 الاجور مرتين - فاكره ابدان الترتيب في حق المعسر من هو نعيم الجنة والآية دليل على شرف ادله
 صلى الله عليه وآله وسلم راجح عليه السلام وكان سوا سيق في هذا الشرف والكرامة من غير فرق
 بينهن وقال بشرف بعضهن ولم يقل باخرى في رواية اخرى في حديث واحاديث دجس لانه سبحانه ساقتن دونه اف
 واحد ولم يفرق بينهن بشئ وما ذاب عن الحق الا الضلال ومن هذا الذي يحارب به التصريح بعد ما اتفق الله

اهل البيت من اهل البيت

بغير رضوان

على كل واحدة منهم بهذا التصريح الشريف **وقال تعالى** انما يريد الله ليوفى بها اولى الناس حقها ولكون الله على التوفى
 وغيرها ليزهبن عنكم الرجس اي الاقرب والذنب المدسوسين للاعراس الحاصلين بسبب ترك ما امر الله به من فعل
 ما في عنه اهل البيت النصب على النداء والمدح ويظهر كرم من الارباب والادناس تظهيراً كاملاً قال في
 فتح البيان وقد اختلف اهل العلم في اهل البيت من هم في هذه الآية فقيل هم زوجات النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم خاصة والمراد بالبيت بيت النبي ومساكن زوجاته الشريفة لقوله واذكرن ما يتلى في بيوتكن وايضا الشيا
 في الزوجات وقيل هم علي وقاطمة والحسن والحسين خاصة لان الخطاب في الآية بما يصلح للذكور لا للإناث
 وهو قوله عنكم ويظهر كرم وقد توسطت طائفة ثالثة بين الطائفتين فجلت هذه الآية شاملة لمن ولهم
 وقد صح هذا القول جماعة من المحققين منهم القرطبي وابن كثير وغيرهما انتهى حاصله والكلام على هذه الآية
 يطول جدا وللشعبة والسنية فيها مباحث طويلة ومقالات عديدة وقلاقل وازال كثير لا يحصيها
 هذا المقام وليس ايرادها من مرادنا في هذا الكتاب فان محله كتب المناظرة واما المراد هنا اثبات فضيلة
 اهل البيت وعترته صلى الله عليه وآله وسلم وهو مجرد سبحانه مدلول هذه الآية دلالة واضحة فمن اكلها فقد
 انكر القرآن واجمل الناس في هذه المسئلة الخراج فانتم الله فانهم اعداء اهل البيت والعتره الطاهرة
 كما ان الرافضة هم اعداء الصحابة من المهاجرين والانصار واما اهل السنة فحرم مقرون بفضائلهم كما هم
 اصعب الكعبين اصعب لا يتكروا على اهل البيت من الازواج والاولاد ولا يقصرون في معرفة حق الصحابة
 الاضداد فاثبتوا بالعدل والانصاف حائذين عن الجور والاعتساف فحرم الامة الوسطيين هذه المقام ^{طلب}

وقال تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت النخلة وهي سبعة الرضوان
 وكانت يحد يمينه وهذه النخلة هي سمرة وقبل سدرة وكانت البيعة على ان يقاتلوا قريشا ولا يعزوا والبيعة
 مسوقة في كتب الحديث والسيرة والآية فيها دلالة على فضل هؤلاء الصحابة الامم البررة واخبار رضاه الله
 عنهم من بعد الرضا عتقوا فمن سخط عليهم بعد هذا الرضا من الله سخط الله عليه واعد له عذابا ليعلم انه في
 قوله عن رضوان من رضوان السكينة من السلمانية وسكون النفس والايمن وغير ذلك قال
 في نسخة اخرى لا تستبرأ من اهل بيعة رضوان من اهل بيعة لان رضوان الله موجب لدخولها والاهل بيت
 تعذيبه فندان لذلك نهى عن حكمهم بكونهم النار وماذا الله منه فهو نفسه في النار بهذا الاشارة وقد
 اقبل هذا لفرقة الرضا واستيعابهم الامم الرادهم وانهم فخرنا فربما هو فتح خير عند انصرافهم من الحديبية

وقيل فتح مكة والاول اولى فيها الاخبار لجلول الرضاء ونزول السكينة واثابة الفتح ولا اعظم من ذلك نعمة
 واحسانا واكراما واجلا **وقال تعالى** محمد رسول الله والذين معه من المؤمنين وهم جميع الصحابة تحلوا لها
 على العموم وهو الاول عند اهل الفهم اشداء على الكفار اتي غلاظ عليهم كما يغلظ الاسد على فرسته وهو جمع
 شديد لا تاخذهم بجر رافة لان الله امرهم بالانفاضة عليهم فلا يرحونهم ولا ينبغي لجر الرحم على اعداء الله
 واعداء رسوله رجاء بينهما متوادون متعاطفون كالوالد مع الولد وهو جمع رحيم والمعنى انهم يظهرون
 لمن خالفت دينهم الشدة والصلاية ولمن وافقهم الرحمة والرافة ونحو قوله تعالى اذلة على المؤمنين اعزة على
 الكافرين قال الحسن بلغ من تشديدهم على الكفار انهم كانوا يتخرون من ثيابهم ان تلتزق بثيابهم وتفسحوا من
 ابدانهم ان تفس من ابدانهم وتلتزق بها وبلغ من تحميمهم فيما بينهم انه كان لا يرى مؤمن مؤمنا الا صلحوا نفع
 ومن حق المسلمين في كل زمان ان يراعوا هذا التشدد وهذا التعطف فيشددوا على من ليس من دينهم ويعاشر
 اخوانهم المؤمنين في الاسلام متعطفين بالبر والصلة وكف الاذى والاحتقال منهم تراهم ركعا سجدا ابي شامه
 وتصبرهم حال كونهم راكعين ساجدين اخبر سبحانه عن كثرة صلواته ومداهم عليهم يبتغون فضلا من الله و
 رضوانا ابي يطلبون ثواب الله لهم ورضاه عنهم وقية لطيفة ان المتخلص بعمله الله يطلب اجرة من الله والثواب بعمله
 لا يبتغى له اجرا وذكر بعض اهل العلم في الآية والذين معه ابو بكر صديق اشداء على الكفار عمر بن الخطاب رض
 رجاء بينهم عثمان بن عفان تراهم ركعا سجدا ابي بن ابي طالب يبتغون فضلا من الله ورضوانا بقية الصحابة
 رضي الله عنهم اجمعين سيماهم في وجوههم من اثر السجود ابي تظلم علامتهم في جباههم من اثر السجود في الصلوة
 لكثرة التعمد بالليل والنهار قال الضحاك اذا سهر الرجل اصبح مصفرا فجعل هذا هو السبب وقال الزهري مواضع
 اليهود اشد وجوههم بيضا وقال مجاهد هو الخسوع والتواضع وبالأول اعنى كونه ما تظلمها في الجباه من كثرة السجود
 قال سعيد بن جبير ومالك وقال ابن جرير هو الوفاق وقال الحسن اذا رايتهم رايتهم مرضى وما هم بمرضى وقبل هو
 البقاء في الوجه وظهور الانوار عليه وبه قال سفیان الثوري وقال ابن عباس اما انه ليس الذي ترونه ولكنه
 سيماهم الاسلام وسمنه وخشوعه وعنه قال هو السمات الحسن وعن ابي بن كعب يرفعه هو التوريب القيامة اخبر
 انظما ابي في الاوسط والصغير وابن مردويه قال اسبغوا بسند حسن وعن ابن عباس قال باض لغشى وجوههم
 يوم القيامة قال عطاء الخراساني دخل في هذه الآية كل من حافظ على الصلوات الخمس قال الفقهاء ولا يظن من
 السبب ما يصنعه بعض المراتين من اترهية السجود في جهته فان ذلك من سيماهم الخواص وعن ابن عباس عن النبي

صلى الله عليه وآله وسلم اني لا يعض الرجل واكرهه اذا رايت بين عيديه اثر العجود ذكره الخطيب
 ولينظر في سنده قلت وقد شاهدت في الصند بعض الناس على جهة تم اثر العجود اشعاع اياهم كثير
 الصلوات شديد العبادات وذلك هو الرياء والرياء شره خفي ذلك اي ما تقدم من هذه الصفات

الجلية متاهم اي وصفهم العجيب الشأن الذي وصفوا به في التوراة ومثلهم الذي وصفوا به في الانجيل
 تكرير ذكر المثل لزيادة تعبيره وللتبنيه على غرابته وانه جار مجرى الامثال في الغرابة قال ابن عباس
 اي نعمتهم مكتوب فيما قبل ان يخلق الله السموات والارض كزرع اخرج شطاه كلام مستأنف اي هم
 كزرع وقيل هو تفسير لذلك على انه اشارة مبهمه لمريد به ما تقدم من الاوصاف وقيل هو خبر لقول
 مثلهم في الانجيل اي ومثاهم في الانجيل كزرع ومعنى شطاه طرفه يقال شطا الزرع اذ اخرج وقيل شطاه
 نباته وقيل الشطاسوى السنبل وقيل هو السنبل فان زره اي قواه وشده واعانه قيل المعنى ان الشطاسوى
 الزرع وقيل الزرع قوى الشطاسوى النسفي وهو انساب فان العادة ان الاصل يتقوى بفرعه ففي تعينه
 وتقويه فاستغلظ اي صار ذلك الزرع غليظا بعد ان كان دقيقا نعم من بالاستعجال الطين او الخرد الباطن

في الغلظة كما في استعصم ونحوه فاستوى على سوقه اي فاستقام على اعواده والسوق جمع ساق يعجب الزرع
 اي يعجب هذا الزرع زارعه لقوته وحسن منظرة وهما قر المثل قاله السمين قلت وهذا مثل ضربه الله
 سبحانه لاصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانهم يكونون في الابداء قليلا ثم يزدادون ويكثرون
 ويقعون كالزرع فانه يكون في الابداء ضعيفا ثم يقوى حاله بعد حال حتى يغلظ ساقه قال قتادة مثل
 اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم في الانجيل مكتوب فيه انه سيخرج من قوم يبنون نبات الزرع
 بامرون بالعرفف وينجون عن المنكر وعن عكرمة اخرج شطاه بابي بكر فان زره بعرف فاستغلظ بعثمان
 فاستوى على سوقه بعلى وهذا ونحوه ما تقدم ليس بنفسيم القرآن بل من لطائف الكلام وعن بعض الصحابة
 لما قر هذه الآية قال تع الزرع وقد دنا حساده ثم ذكر سبحانه علة تكثره لاصحاب نبيه صلى الله عليه وآله
 وسلم وتقويته لهم وتبنيهم بالزرع فقال ليغليظهم انكفارا اي انما اكثرهم وقوام لكونوا غليظا للكفار قيل هو
 قول عمر بن الخطاب لاهل مكة بعد ما اسلم لا يعبد الله سرا بعد اليوم قال مالك بن انس من جهم وفي قوله غليظ
 على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد اصابته هذه الآية قلت اصححت الرافضة كلام في العرب
 والجهم وفي قوله جهم وباطنهم غليظ شديد وغصة عظيمة على الصحابة وشي في حلو قسم فالآية شملهم وكفى

بما دل على كفرهم لان الغيظ يجره والخط عليهم بالسب والاطلاق اللسان بسا وريم المكذوبة عليهم من
امارات الكفر والطغيان وهذه الامارة وجدت فيهم وحدها ناصحاً نطقت به كتبهم بذكرهم طاعن الصحابة
وقاهت به السننم بالسباب والطعن والقذح فحرم اجمل خلق الله بحقوق السلف واعطوهم
عناد ايهم ونغز باه من ذلك وقد وردت احاديث كثيرة في فضل اصحاب رسول الله صلى الله عليه

والله وسلم على الخصوص والعموم وسياتي بعضها في هذا الباب وعد الله الذين امنوا وعملوا الصالحات منهم
مغفرة واجراً عظيماً اي وعد سبحانه هؤلاء الذين مع محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهم جميع اصحابه من المهاجرين
والانصار والعتره واهل البيت ان يغفر ذنوبهم ويحيزل اجرهم باذخالم الجنة التي هي اكبر نعمه واعظم
منه ومن هنا لبيان الجنس لا للتبعض قال في فتح البيان وهذه الآية ترد قول الروافض انكم تغفروا بعد وفاة
النبى صلى الله عليه وآله وسلم اذ الوعد لهم بالمغفرة والاجر العظيم اما يكون لو ان ثبتوا على ما كانوا عليه في حياته
صلى الله عليه وآله وسلم قال المحلي وهذا اي المغفرة والاجر لمن بعدهم ايضا في آيات اي من بعد الصحابة من
التابعين ومن بعدهم الى يوم القيامة كقوله تعالى سابقا الى مغفرة من ربكم الى قوله اعدت للذين امنوا
بانه ورسله ونحو ذلك من الآيات انتهى واقول هذه المغفرة وهذه الاجر لمن بعدهم من سلك سبيلهم
واشبههم بالاحسان وهم الفرقة الناجية لقوله صلى الله عليه وآله وسلم ما انا عليه واصحابي اليوم فكل من
ليس على طريقهم سواء كان رافضياً او خارجياً او معتزلياً او قدرياً او مرجياً او غير هؤلاء وسواء كان يدعي لنفسه
انه من اهل السنة والجماعة وهو ماش غير سبيلهم المدون في كتب الحديث وحنائف الآثار خارج عن هذا القول
الشريف بلا شك ولا شبهة وان اتى بالف تقصير وعذر ربارد فان اماراة الفرقة الناجية ان تكون عاملة بالسنة
مقتدية بآثار الصحابة وهدىهم المبينت لسنن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا مقلدة لآراء الرجال ماشية
خلف اقول الاجبار والرهبان متمسكة بمحدثات المتصوفة الجملة سامعة لا باطيل الراضنة قامعة لا آثار السنن
رافعة لها باحداث المبتدعات مشركة بالله في العبادة والالهية بالاعتقاد في الاموات والندور ليقينهم
والسفر الى مشاهدهم والاعتقال بالبدع والاعتقال بالرياء والسمة والرد على اهل الحق في مقالاتهم الصادقة
الصحيحة الموافقة بالكتا العزيز والسنة المطهرة واسو الناس اغتقاد في الاصحاب بطائفة الرفض امامهم ^{تعالى} الله
وآبادهم قال القاضي العلامة محمد بن علي الشوكاني رح في نثر الجهر على حديث اي ذر بعد ما ذكره طاعة صاحب
من الاحاديث الواردة في ذم الشتم واللعن وغيرها ما نصه فحذره الاحاديث قد اشتمت على ان السب والغيبة

واللعن من أشد المحرمات وانه حرام على فاعله ولو كان الذي وقع اللعن عليه من غير بني آدم بل ولو كان من
اصغر الحيوانات جزئاً كالبرغوث مع ما يحصل منه الأذى والضرر فانظر ارشدك الله ما حال من سب ان
يفتأب او يلعن مسلماً من المسلمين وماذا يكون عليه من العقوبة فكيف بمن يفعل ذلك جباراً رباً داهياً من المشركين
بل كيف من يسب ويفتأب خير القرون كما وردت بذلك السنة المتواترة فابعد الله الرافض عنهم وبسبهم
الخبث وفحشهم المتبالغ الى من يعدل مدّ احد هم او يضيفه اليه من جلي احد من اتفاق غيرهم وورد في الكتاب
والسنة من مناقبهم ونصاً لهذا الذي امتازوا بها ولم يثأرهم فيها غيرهم ما لا يبقى به الا سب بسب طمع ورد
الاحاديث الصحيحة في النبي عن سبهم على الخصوص بل ثبت في الصحيحين النبي عن سب الاموات على العموم وهم خابر
الاموات كما كانوا خيرا الاحياء لا جرم فانه لم يبادرهم ولو يتعرض لاعتراضهم المصونة الا اخبت الطوائف المنتسبة
الى الاسلام وشرك من على وجه الاضطرار من اهل هذه الملة واول اهلها عقولا واحقرا اهل الاسلام علوماً واضعهم
حلو ما بل اصل دعوتهم تكيا دالدين وفي اللغة شريعة المسلمين يعرف ذلك من يعرفه ويجعله من يجعله والعجب
كل العجب من علماء الاسلام وسلاطين هذا الذي يكتفونهم على هذا المنكر السالغ في القبول غايته ونهايته فان
هو لا المخزولين ثم اذ اورد هذه الشريعة المظهرة ومخالفتها طعنوا في اعراض الحاملين لها الذين لا طربوا لنا
ايه الامر طريقهم واستنوا اهل العقول الضعيفة والادراكات الركيكة بهذه الذريعة الملعونة والوسيلة
الشيطنانية فهم يظهرون السب واللعن لخير الخلقية ويضمرون العناد للشريعة ورفع احكامها عن العباد وليس
في الكبار ولا في معاصي العباد شنع ولا اخضع ولا ايشع من هذه الوسيلة الى ما توسلوا بها اليه فانه اقمي منها
لانه عناد الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولشريعته فكان حاصل ما هم فيه من ذلك اربع بآثار
كل واحدة منها كفر يوجب الاولي عناد الله عز وجل والثانية العناد لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم والثالثة العناد
للشريعة المظهرة وكيا دها ومحاولة ابطالها والرابعة تكفير الصحابة رضي الله عنهم اجمعين الموصوفين في كتاب الله
بانهم اشد على الكفار وان الله سبحانه يفض لهم الكفار وانهم قد رضوا عنهم مع انه قد ثبت في هذه الشريعة
المظهرة ان من كفر مسلماً كفر كما في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم اذ قال رجل لاحيه يا كافر فقد باء بها احدهما فان كان كما قال والاشجعت عليه وفي الصحيحين وغيرهما من
حديث ابن خزيمة سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من عار جلياً بكفر او قال عدواً لله ولبس كذلك الاحال عليه وفي
التحريم وغيره من حديث ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قال لاحيه يا كافر فقد باء بها

احدها واخرج ابن حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ^{عليه السلام} ما اخرج رجل رجلا الا باء احدهما بها ان كان كافرا والا كفر بتكفيره فعرفت بهذا ان كل رافضى خبيث على وجه الكفر يصير كافرا بتكفيرهم لصحابي واحد لان كل واحد منهم قد كفر بذلك الصحابي فكيف بمن كفر كل الصحابة واستثنى افراد ايسيرة تنفيقا لما هو فيه من الضلال على الطغام الذين لا يعقلون ^{الحج} ولا يفهمون البراهين ولا يفتنون بما يضمر اعداء الاسلام من العناد لدين الله والتكيا د لشريعته فمن كان من الرافضة كما ذكرنا فقد نضأ ^{عنه} كفره من جهات اربع كما سلف وهم طوائف منهم الباطنية والقرامطة وامثالهم من طوائف العجم ومن قال بقولهم فانهم علواني الكفر حتى اثبتوا الالهية لمن يزعمون انه المهدي المنتظر وانه دخل السجاب وسيفرج منه في آخر الزمان وبلغ من تلاعبهم بالدين انهم يجعلون في كل مكان تاشيا عن الامام المذكور الموصوف بانه الضم ويسمون اولئك النواب حجابا للامام المنتظر ويشتمون لهم الالهية وهذا موضح به في كتبهم وقد وقفنا منها على غير كتاب فانظر الى هذا الامر العظيم والى ابي يبلغ هو لاء الملاحدة من كيا د الدين والدلائل بضمنا ف العقول من الداخلين في الدعوة الاسلامية حتى اخرجهم منها الى كفر الكفر واتخاذ ^{عنه} غير الله عز وجل وتعالى وتقدس رخدعهم من جهة ما يظنونه من المحبة الكاذبة لاهل البيت رضاه عنهم وهم اشد اعداء لهم قد جنوا على رهم فلم يجعلوا العا بل جعلوا الاله فردا من افراد البشر الذين قد صاروا تحت اطباق التزي زيادة على الف سنة ثم جفا على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فاخرجه من الرسالة وكذبوه فيما يدعيه من النبوة وهو الذي امر بشرف اهل البيت الايشرفه ولا عظموا الا كثر نصر اهل بيته وقد ثبت في كتب اللغة و شروح الحديث وكتب التاريخ ان الرافضة انما ثبت لهم هذا اللقب لما طلبوا من الامام زيد بن علي بن الحسين بن علي رضي الله عنهم ان يتبرأ من ابي بكر وعمر فقال هما وزيرا جدي فرصوه وقارقوه فعموا حينئذ الرافضة فانظر كيف كان ثبوت هذا اللقب الخبيث لغير بسبب نحن لهم نصرة ذلك الامام العظيم وروي عن الحسن بن علي رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي كرم الله وجهه انه سيكون في آخر الزمان قوم لهم نبي يعرفون به يقال لهم الرافضة فاقتلهم قتالهم الله انهم مشركون فالحاصل ان من صدق عليه هذا اللقب واول احواله ان يكون معاديا للصحابة لاعنا لهم مكفرا الغالبهم هذا على تقدير عدم نطقه لما هو العلة العائشة للرافضة من العناد لله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وللشريعة المظهره فتقر بذلك هذا ان من بعد ر علي تكا ر صبح الرافضة ولم يجعل فقد رضى بان تنتهك حرمة الاسلام واهله وسكنت على ما هو كفر متصاعف كما سلف واول

والرافض على الكفر

احواله ان يكون تغربكثيرا اكثر من العناية ومن سكت عن انكار الكفر مع القدرة عليه فقد اهل ما امر الله به
في كتابه من الامور المعروفة والنهي عن المنكر وترك الانكار على ما هو كفر يباح واهل ما هو اعظم اعمدة الدين والبراسا^{طية}
وهو الامور المعروفة والنهي عن المنكر فلا يكاتب الله على ولا يستن برسوله صلى الله عليه وآله وسلم اقتدى وقد ثبت
والصحيحين وغيرهم من حديث عبادة بن الصامت قال يايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السمع والطاعة
الحديث وفيه وان لا تنازع في الامور اله الا ان تروا كفرا ابوا احدا كرس الله برهان وعلى ان يقول بالحق ايضا
كنا لا نختلف في انه لومة لاشرف في ابواب احاديث كثيرة انتهى واقول ما اصدق هذا الكلام من هذا الامام
وما ابلغه في اداء المرام فانه دل دالة واضحة صريحة لاسترة عليها على ان الراضية كفرا كفر ابوا اهل البيت
العزيز ليعينهم الكفار وكان هذه الآية نص في محل النزاع وبديل السنن الواردة في كفر من كفر مسلما كما سلف
وقد صرح في هذا المقال بان جميع افواج الراضية من القرامطة وغيرهم كافرون مشركون وهذا هو الحق الا بلم
المبين الظاهر ظهور الشمس في رابعة النهار وقد رأينا راضية الهند وهم يسمون انفسهم بالامامية والشيعة
يعتقدون كفر الاصحاب وليسبونهم صريحا بلا ارتياب في كتبهم وباستنهم وبلعنهم انما ساطعا وكن الحال
ابواهم في الهند وغيره فانهم القرامطة في الاصل واذا ثبت بالقران والحديث ان هؤلاء كفار فينبغي ان يجر
حكم الكفار عليهم في جميع المسائل والاحكام من ترك المناكحة بهروا بحجاد معهم والرد على مذهبهم والانكار
على صنيعهم والاعتقاد بعدم اسلامهم ويكونهم اخيث الطوائف في الدنيا وما ذكر من انظارهم الجهد السوي^ل
هو بعينه اعتقاد الامامية مصحح به في كتبهم ويرون ان سب الصحابة ولعنهم وشتمهم عبادة فاضلة حتى
ان بعض الرؤساء والزعمية صعدوا في بعض البلاد صورهم الخيالية المنحوتة على شكل ما في ذهنهم وفعلوا
به ما ينبغي ان يفعل بالكافروين بالعدوه وهذا دل دليل على ان اعتقادهم وقولهم في الاصحاب انهم كفار مردون
ونعوذ بالله من ذبث واذا كان هذا اعتقادهم وكان هذا صنيعهم بما شلهم القرطاسية والخشبية ونحوها فاي
حافل ممن له ادب فيميز يقف في الافناء بكفرهم وقد بلغت فتنهم في هذا الزمان الاختيار الى غايته ورأينا
بعضهم ان الله ارحمه من سخطه وانزل عليه منحة وازال ملكه ودولته يشوم هذه الافعال ولكن
لم يرتبه ومصى في غيبه ورازه فاعتبروا منه يا اولي الابصار واني اقول في هذا المقام قولا حقا وارثقل
على اسيرة السامعين اذكروا اعدا الدين وشبان المقلدين المذاهب المتداولة في هذا العصر سرت فيم ايضا
هذه الخسرة الشسعة اعين السب واللعن والتكفير والشتم وازالة الامراض بالقول وبالظن فيما بينهم عنده^{الاستغفار}

في التاليف والرد على اهل الحق المتبعين هذه رسالتهم ومساندتهم ان كنت تريد الاطلاع على ما ذكرناه فارجو
 قبول فيها تكفيرهم لاهل السنة على اذ في مسألة جزئية وتبديعهم وتضليلهم لهم والتعرض باعراضهم على الكذب
 البحت والسب والشتم على رد القول وعدم قبول تحقيق التقليد وانتصار السنة وعلى اشاعتها والتاليف في
 فقهاهم وهم قد غلوا في التقليد غلوا عظيما حتى صرحوا بوجوده على كل فرد من افراد الامة عالما كان او جاهلا
 عاميا او لادنيه بجواب الشخص وكفر واسى يقول به او يكره ويدعو الى اتباع السنة وهذا الذم العصال دخل في الحديث
 هذا الراضة لان الرافض دخل في الدين من قبل اليهود وانفتحت اليهود في دينهم الا بعد ملحد فيهم هذا التقليد وقد تقدم ان الراضين
 مشركه فكل من الت شرك اهل التقليد بالله في جعلهم ائمتهم نازلين منزلة الاله الرب في قبول حكمهم كما قال تعالى
 اتخذوا الاحياء منهم اربابا من دون الله ودخلوا في كل باب دخل فيه الراضة واليهود وما اشبهه اللذ
 بالبارحة مع انك ان بذلت همك العزيز ووة تلك التفتيس في مطالعة الكتاب والسنة لم تجد ابا احد احوال
 يدل على جواز هذا التقليد المشوم فضلا عن استحبابه فضلا عن جوبه بل وجدت القرآن والحديث طامحين بدم
 التقليد والرامي لكن اهله يرونه واجبا مقبلا ويدعون الناس المنتسبين الى الاسلام اليه جهارا وسرا ويكيدون
 به اهله واياه ويرخرفون القول في ايجابه للجملة السفهاء وهم لعمرى اشد الناس حملا واضعفهم ثيا شايها
 شوان هذه الامة في سخاية المعقول وضاهوا بالفرق الباطلة الضالة على رغم اصحاب الرسول والعلماء الفحول
 حتى فاه بعض متعصبينهم بان قال كثير ومن هذا الشافعي او مالك يخالف ابا حنيفة الامام الاعظم وهذا القول
 منهم كفر بواح وكبيرة من تكبير لان في الاول رد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي الثاني استخفاف بعيرها
 من اسلاف هذه الامة وخيارها ولهم قول وادلة من هذا الجنس كثيرة يستحي البراع من سكتها وهم لا يستقيون
 فان الله واناله رجعون ما ذافعلت الازاء باصحابها وصنعت الاحواء باريا بها وفي اي كوة اوقعتم وياي واد
 اهلكم الله اهل السنة اصليمة رسولك واهدنا الى سواء الطريق بجاه عمريض اجاه محمد صلى الله عليه وآله وسلم **وقال**
 لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقابل في بلخ ففتح مكة ووه بال اكثر الله حمرا وتقبل فتح المدينة وهو لا يرجح
 قاله الكرخي اول تلك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقابلوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 عطاء درجات الجنة تتفاضل فالذين انفقوا من قبل الفتح هم في افضلها فان الرزق ناسح لان المنتد من الهم
 من المشقة اكثر مما نال من بعدهم وكانت بصائرهم انقاد وناد ارشد من الله عليه وآله وسلم ان من انفق
 بقوله فيما صح عنه لو انفق احدكم مثل احد ذهبها ما بلغ مد احدهم ولا نصفه وهذا خطيب . فطرح .

المتأخرين حجة كما يستدل الى ذلك سبب ورود الآية وكلاهما اي كل واحد من الغريفيين وعدا لله المتوبة
 الحسنى وهي الجنة مع تفاوت درجاتهم فيها الآية نص على غفران جميع الصحابة اولادهم واخوتهم كبارهم وصغارهم
 ولا مجال بعد هذا التنصيص لاحد ان يكفر احدهم فضلا عن جميعهم ومن كفر احدا منهم بعد ذلك فهو كافر يخرج
 لا شك في هذا ولا شبهة ومن شك فهو منقوص في ايمانه مبتدع في دينه يخشى عليه ان يكون منهم لقوله ^{تعالى}
 ومن يتوكلهم متكرفا فانه منهم قيل نزلت هذه الآية في ابي بكر الصديق رضي الله عنه لانه اول من اسلم واول
 من اتفق في سبيل الله وهذا يدل على فضله وتقدمه والرافضة اشد عداوة به من غيره وبجر الفاروق
 يعيظون من اسمها الشريف فضلا من ان يسموا فضلا لها ومناقبها وكذا من ما نشأ بنت الصديق و ^{حفصة}
 بنت عمر قاتله الله انى يؤفكون **وقال تعالى** للفقراء المهاجرين اى الذين هاجروا الى رسول صلى الله عليه
 وآله وسلم رغبة في الدين ونصرة له قال قتادة هو كلاءهم الذين تركوا الديار والاموال والاهل كما قال تعالى
 الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم اخرجهم كفار مكة منها واضطروهم الى الخروج وكانوا مائة رجل قلت هذه
 قصة الزمن السالف الماضى واما قصة احوال فقهاء الزمان وهي ان اهل مكة يخرجون كل من يبعون انه
 بعل بالحديث ويتركوا التقليد ويضطروهم الى الخروج والجماع انه مهاجر غريب الدار والاهل والوطن والسكن
 خارج من ماله واهله وحياته ورسوله وسكن اشرف البلاد وهو ليس بمشغول في ربح احد من اهل المذاهب وكفى
 لجهاد يصلى الصلوة في الحرم الشريف المكي ويطوف ويدرس في بيته فحقيا ان كان من اهل العلم والايست عن
 الجميع ان كان عاميا ومع ذلك اذا سمعوا في حق احد من هؤلاء المهاجرين من بلاد الهند وغيره انه لا يقلد اماما
 من الائمة الاربعة ويتبع السنن ويفدى بكتابه ذى المنن بخطوا عليه ورموه بكل حجر ومدروسوا به الى
 المحاكم والرموه ما لا يلزمه من الاثم وتعاقوبه الى ان اخرجوه من مكة الى جدة ومن جدة الى الغرية وهذا من
 قن آخر الزمن ولا يخرج هذه الفئنة الا من عند علماء ثقات وكبرائنا كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 يخرج الفئنة من عندهم وفيهم تعود حتى سمعنا ان بعضهم اذنى بقتل المتعبين وقال يقتل سياسة وان لم يستحق
 القتل وهذا حال مكة المكرمة حرسها الله تعالى فما من ثم المشاوي من بلاد اخرى ليست هي في الشرف والفضيل
 سعة ارضها ولا يطعمها الاسلام ولا الايمان من احدها الا من هذه ومن المدينة النبوية ولكن ظم الفساد في البر
 وتجويع كسبت ايدى الناس ولا يرب ان ذلك كله من شوم اعمالنا وسيئات افئتنا وما اصابكم من مصيبة
 اذا نسيت يد بكم ويعفون كثير اللهم غفر ايبقون فضلا من الله ورضوانا ونصرون الله ورسوله بالحق

لاظهار بانفسهم واموالهم والمراد نصر دينه واعلاء كلمته او تثبتهم الصادق تاتي انكاملون في الصلوة
 الراسخون فيه قال قتادة هم المهاجرون والذين تبوءوا الدار والايمان المراد بالدار المدينة حرمها الله تعالى
 وهي دار الهجرة من قبلهم او قبل هجرة المهاجرين لانهم سبقوهم في تبوء الدار واسلموا في ديارهم وانزوا الايمان
 وابتغوا المساجد قبل قدوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بستين ليلاً من هاجر اليهم وذلك انهم احسنوا الى المهاجرين
 واشركوهم في اموالهم وسائر ما كنهم ولا يجردون في صدورهم حاجة اي حسداً وغيتاً وخزانة مما اوتوا
 اي مما اوتوا المهاجرون دونهم من الغني بل طابت انفسهم بذلك ويؤثرون على انفسهم في كل شيء من اسباب
 المعاش ولو كان لهم خصاصة اي حاجة وفقروا ومن يوق شح نفسه اي الخجل مع الحوص وقيل الشراشد من
 الخجل فاولئك هم المفلحون الفائزون الظاهر ان بكل مطلوب اخرج البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اوصى
 الخليفة بعدى بالمهاجرين الاولين ان يعرف لهم حقوقهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار الذين تبوءوا
 تبوء الدار والايمان من قبلهم ان يقبل من محسنهم ويتجاوز عن سيئهم والاية الشريفة فيها دلالة عظيمة على
 فضل المهاجرين من الانصار منهم ووجه قية على من لا يرضى منهم من الراضية والخارجة ونحوها
 فكل من لا يحفظ لهم اجمعين اکتعدين ايصعين حرمتهم ويسوء الادب معهم او يسبهم او يلعنهم او يشتمهم او يفسمهم
 او يكفرهم فهو كاذب وهم عنه وعن هدياته براء والله حسيبه ثم لما فرغ سبحانه من التشاء على الضريقتين منهم
 ذكر ما ينبغي ان يقر له من جاء بعدهم فقال والذين جاؤا من بعدهم وهم التابعون لهم باحسان الى يوم القيمة
 وقبلهم الذين هاجروا بعد ما قوي الاسلام قال في فتح الديان والظاهر في قول الآية لمن جاء بعد السابقين من
 الصحابة المتأخرين اسلامهم في عصر النبوة الى يوم القيامة لانه يصدق على الكل انهم جاؤا وبعدهم المهاجرون
 والانصار قال سعد بن ابي وقاص الناس على ثلاث منازل قد مضت منزلتان وبقيت منزلة واحسن
 ما انتم كاشفون عليه ان تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت ثم قرء هذه الآية يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا
 الذين سبقونا بالايمان المراد بالاخوة هنا اخوة الدين امرهم الله ان ليسغفروا لانفسهم ولمن تقدمهم
 من المهاجرين والانصار ولا تجعل في قلوبنا غلاياي غشا وحفداً او بغضاً وحسداً للذين آمنوا ربنا انك
 شرف رحيم كثير الرفة والرحمة يبلغنا لمن يستحق ذلك من عباده ان امر الله سبحانه بعد الاستغفار للمهاجرين
 الانصار ان يطلبوا من الله سبحانه ان ينزع من قلوبهم الغل للذين آمنوا على الاطلاق فيدخل في ذلك الصحابة
 دخلاً اولياً لكونهم اشرف المؤمنين وكون السياق فيهم فمن لم يستغفر الصحابة على العموم ولم يطلب

الناس على ثلاث منازل

رضوان الله لم فقد خالف ما امر الله به في هذه الآية فان وجد في قلبه قلا لهم فقد اصابه نزع الشيطان
 وحل به نصيبك افر من حصيان بعد اوة اوليائه وخيرامة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم وانقر له باب من
 الخذلان يقدر به على ناره هجران شاء الله تعالى ان لم يريد اراك نفسه بالحجاء الى الله سبحانه والاستغاثة
 به بان ينزع عن قلبه ما طهره من الغل نخير القرون واشرف هذه الامة فان جاؤن فليجد من الغل الى شتم
 احد منهم فقد انقاد للشيطان بزمام وقع في غضب الله وسخطه قال في فتح البيان بعد هذا البيان ان هذا
 الداء العضال انما يصاب به من ابتلى بمعلم من الرافضة او صاحب من اعداء خير الامة الذين تلاعب
 بهم الشيطان وزين لهم الاكاذيب الختلفة والافاصيص المفتراة والخرافات الموضوعة وصرفهم عن كتاب
 الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد وعن سنة رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم المنقولة اليها بروايات الامة الا كما بر في كل عصر من العصور فاشترى والضلالة بالهدى
 واستبدلوا الخضران العظيم بالرجع الوافيه انك الشيطان الرجيد يقاتلهم من منزلة الى منزلة ومن رتبة
 الى رتبة حتى صاروا اعداء كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وخير امته وصالحى عباده
 وسائر المؤمنين واهلوا فرائض الله وهجو شعاث الدين وسعوا في كيد الاسلام واهله كل السعي وهو
 الدين واهله بكل حجر ومنه وان من وراشتم محيط انتهى قالت عائشة رضي الله عنها في هذه الآية
 امر وان يستغفر الاحصاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسبوه ثم قرأت هذه الآية وقيل لسعيد بن
 المسيب ما تقول في عثمان والحمة والزبير قال اقول ما قيل ليه الله وتلاه هذه الآية واخرج ابن جروديه
 عن ابن عمر انه سمع رجلا يقول هو يتناول بعض الصحابة بن فقه عليه الفقراء والمجاهدين ثم قال هؤلاء المهاجرون
 اقمتم انت قال لا ثم قرء عليه رذائلهم في الايام من قبلهم الآية ثم قال هؤلاء الانصار اقمتم
 عنهم قال لا ثم قرء عليه والذين جاؤا من بعدهم الآية ثم قال اقمتم هؤلاء انتم قال ارجي قال ليس
 من هؤلاء من استهوا ولا من حصل ان هذه الكريهة والى على رد مذهب الرافض دلالة كافية شافية
 وافية المقصود لانه امر في الدنيا رافض الا وهو يسب الصحابة الذين لم يبلغهم صحتها او يكفرهم واحدا والنسب
 منه على خلاف هذه الآية فان فيها الامر بالانستغفار لم فكانه من الساب الرافضى جاء بالسب على رغم
 امر الله سبحانه وسمى كافرين مع وعناد مع الله سبحانه وسد له به تعالى وانك انما يريدونهم كلوا الشيا
 على انسان الرسول عليه الصلوة والسلام ليمسحوا من اهل البيت والعدو من الرافضى ولا يربح الا من افرح

ولهم مناقب وفضائل كثيرة كفضائل الصحابة ومناقبهم بل ازيد منها خصوصا وعموما فمن سبهم فهم
 كمن سب الصحابة ومن سب الصحابة بغض الدين ومحنه من فضائلهم فقد خرج عن حيوان الاسلام وخل
 في دائرة الكفر وأرى انه ليس في الاسلام فرقة من الفرق الباطلة المبتدعة الضالة المضلة الا وهما
 بغض ما مع الصحابة او مع صحابي وصحابية على اختلاف القلة والكثرة منهم في ذلك كالتفضيل والرياسة
 ومن ضاهاهم فان منهم من ينقصه او بعضها منهم ومنهم ايضا من لا يسب احدا منهم ولكن يفضل بعضهم
 على بعض من قبل نفسه من دون برهان من الله او سلطان من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الا
 الفرقة الناجية الملقبة بأهل السنة والجماعة وهم المحدثون المتبعون للوحدون المعتدون بكتاب الله
 العزيز وسنة رسوله المطهرة فانهم وسط بين الافراط والتفريط وعلاوة بين العدلين والصلوات المستقيم
 بين السبل وهم الذين امتثلوا امر الله سبحانه لهم في هذه الآية فيستغفرون للمهاجرين والانصار كما هم
 للسلف الصالحين جميعهم ويعرفون للعلماء العرفاء بالكتاب والسنة الامرين بالمعروف والنهي عن المنكر
 حقوقهم وينكرونهم بالداء لهم والثناء عليهم سواء كانوا في المتقدمين او هم من المتأخرين وليست في قلوبهم
 على اصلا لا للصحابة والتابعين وتعميم ولا لاحد من الموحدين المحدثين المتبعين للسنة وكانوا وانما كانوا بل
 سيرتهم فحصل السنن من اما كتابها وجميع الآثار من معادها ثم عرض الفقهاء والمحدثات من اي رجل
 كان امام او اماما وعليها وعلى الكتاب وقبول ما ظهر موافقة لها ورد ما لم يظهر موافقة لها والدعاء
 للسلف الحاملين لها المبلغين اياها الدنيا وكف اللسان عن الجحجح والطعن والشتم واللعن على احد وان كان من
 الفرق المخالفة لهم في الاعتقاد والعمل واما تعميمهم على بعضها بان عقيدتها كفر والقول القلاني كفر بصيا
 المرء بالقول القلاني كافر امثلا فخذارواية منهم لما ورد عن الله او عن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
 في حقه وهم مع ذلك مقتصدون على ما ورد لا يزيدون فيه ولا ينقصون ولا يفرطون ولا يفترون ولا يفترون
 على شخص واحد ورجل خاص انه كافر او في النار بل فيهم في مثل هذه المواضع كقوله صلى الله عليه وآله وسلم
 من ترك الصلوة متعمدا فقد كفر ولا يبرق السارق حين يسرق وهو من سن وشو ذلك من العبارات وما
 بال اقوام يفعلون كذا او يقولون كذا وكذا وفي هذا الاجمال منهم ما يكفي عن الايضاح ويعني القضي
 كيف والكفر على ضربين كفر تصحيح وكفر تاويل فالاول كفر بواجب وعليه تحمل الادلة الواردة في ذلك
 والثاني لا ينبغي ان يصح بالكفر لصاحبه لاحاديث وردت في ههنا الباب وقد حقق ذلك بركة الدنيا

وهو الصحيح وهو الاول

والآيات الشوكاني الإمام قدس سره في مؤلفاته تحقيقا شريفا واجهه ولا تترك من الراضية السابق المغلظة
الشاكرين والمبتدعة الضالين والمشاركة المضلين والمتصوفة الجاهلين والفقهاء المنقلبين والعصاب المغالين
بل امتثل ما امرك الله به في كتابه الكريم في هذه الآية في حق الأنصار والمهاجرين ومن تبعهم بالإحسان
الي يوم الدين واني أقول في هذا المقام وأسأل الله ذا الجلال والإكرام ان يتقبل مني هذا الدعاء
والاستغفار ولا يجهنما من غفرانه ورضوانه وان جثا بكتبر الأوزار وهو هذا الدعاء اللهم ربنا اغفر لنا
ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان وهم الصحابة والعتره وجميع سلف الامة واقتضام من اهل الحديث والقرآن
ومن تبعهم من آبائنا وابنائنا ونسائنا وامهاتنا بالاحسان مغفرة ظاهرة وباطنة لا تقادر ذنبا ولا تداننا
ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا سواء تقدر هو او تأخذوا ربنا انك رؤوف بنا وبهم رحيم ايانا وانا لهم
واحشرنا في زمرة المحدثين تحت لواء سيد المرسلين واجعله لنا شافعا ومشفعا يا ارحم الراحمين **وقال تعالى**
وسيجزيها الاتقى اي سيباعد عنها المتقى للكفر اتقاء بالغا قال الواحدي الاتقى ابو بكر الصديق رضي الله عنه
في قول جميع المفسرين وعن عمروة ان ابا بكر الصديق اعتق سبعة كلهم يعذب في الله وفيه نزلت هذه
الآية وفي الباب روايات الذي يوثق ماله اي يعطيه ويصرفه في وجوه الخير يتزكى اي حال كونه يطلب
ان يكون عند الله توكيا لا يطلب لياء ولا سمعة وما لاحد عنده من نعمة تجزي اي من شأنا ان تجازيه
وتكافى وانما ينبغي بصدقته وجهه الله تعالى كما قال سبحانه الا ابتغاء وجه ربه الاصل اي تكن ابتغاء وجهه
وسوف يرضى الام هي الموطنة للقسم اي وتالله لسوف يرضى بما نعطيه من الكرامة والجزاء العظيم وهو عد
من الكرم لابي بكر الصديق رضي الله عنه نبيل جميع ما يبتغيه على اكل الوجوه واجلها اخيه يتحقق الرضاء قاله
ابو السعود والآية نص قاطع للذراع في ان ابا بكر هو الخير عنه في هذه الآية ومن اخبر الله باخلاصه في العمل
وارضاءه فليس لاحد ان يقول فيه ما لا يجوز شرعا وعقلا قاتل الله الراضية قد تجاوزوا الحد في حقه وقالوا
فيه ونالوا منه ما لم يكن بحق ففي الآية رد عليهم وعلى كل من سيء الظن فيه ويذكره بسوء وليس في الادب
وايه مجازيه ومحاسبه يوم القيامة **وقال تعالى** قل اؤنبئكم خيرا من ذلك اي من تلك المستلذات و
متاع الدنيا واهام اخير للتخفيف ثم يبيد بقوله للذين اتقوا قال ابن عباس يريد المهاجرين والانصار قلت ويدخل
فيه كل من اتقى الشرك ودخل الصحابة فيه دخولا اوليا والعبرة بعموم المبانى لا بخصوص المعاني عند ربه
جنات تجري من تحتها الانهار خالدون فيها وازواج مطهرة ورضوان من الله والله بصير بالعباد الذين

يقولون ربنا اصابنا فقرنا ذنوبنا وقنا عبد اب النار الصابرين الصادقين والقانتين والمنفقين المستغفرين
بالاصحاح هذه صفات الصحابة اصلاً وبالذات ويدخل فيها كل من انصف بها تجاً وبالعرض والمقصود
ان الآية نزلت فيهم وان كان الامتبار مجموعاً لا يخص من السبب **وقال تعالى** يا ايها الذين امنوا من
يرتد منكم عن دينه ذكر في الكشاف ان احدى عشرة فرقة من العرب ارتدت ثلاث في زمن رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم وسبع في زمن الصديق وفرقة واحدة في زمن عمر فسوف ياتي الله بقوم المراد بهم ابي بكر
الصديق وجيشه من الصحابة والتابعين الذين قاتل بجم اهل الردة قال بعض الصحابة ما ولد بعد النبيين
افضل من ابي بكر لقد قام مقام نبي من الانبياء في قتال اهل الردة وقال السدي نزلت في الانصار لانهم
هم الذين نصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واما قوله على اظهار الدين بجهده وبجونه اذلة على
المؤمنين اعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء
والله واسع اعرفه بيان اوصاف الصحابة وبيان فضيلتهم **وقال تعالى** انما وليكم الله واللذين
امنوا الذين يقومون الصلوة ويؤتون الزكاة وهم راكعون عن ابن عباس قال تصدق علي بن ابي طالب
بخاتم وهو راع فانزل الله فيه هذه الآية وعن علي بن ابي طالب اخبرني ابي الشخير وابن عساكر ومن يقول الله و
رسوله والذين امنوا فان حزب الله هم الغالبون اي بالجملة والبرهان فانها مستمرة ابداً الا بالذلة والصلوة
والافتقار فحزب الله غير مرة حتى في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قاله الكرخي وبالجملة الآية دالة
على فضيلة المرتضى كرم الله وجهه **وقال تعالى** لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين
اتبعوه في ساعة العسرة هي غزوة تبوك قال بعض اهل العلم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سار الى تبوك
في سبعين الفا بين ركب وماش من المهاجرين والانصار وغيرهم من سائر القبائل فالمراد بالساعة اوقاف
جميع تلك الغزاة والحديث الذي سار سمي جيش العسرة لانه كان عليهم عسرة في الزاد والظهور الماء من بعد
ما كاد يربح قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم انه بضم رؤف رحيم وعلى الثلثة الذين حلفوا وهم كعب بن مالك
برار بن الربيع ارباب ربيعة العامري وعلال بن امية الواقفي وكلهم من الانصار التي قول له ثم تاتيهم
بالقبول والرحمة ليقول ان الله هو التواب الرحيم فيه تسجيل بقبول التوبة ومحو الخطيئة من ذنوبه لاد الصحابة
وهذا فضيلة لهم عظيمة **وقال تعالى** يا ايها الذين امنوا اتقوا الله اي في طاعة امر رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم وكونوا مع الصادقين قال سعيد بن جبير كثر ما مع ابي بكر وعمر زاد الضم والواو اوصى بها

وعن ابن عباس عن علي بن ابي طالب وعن جعفر قال مع الثلاثة الذين خلفوا وقال ابن جرير مع المهاجرين
وقيل مع الذين خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى تبوك وعلى كل تقدير فيه الامر بالكون مع
اهل الصدق وهم جميع الصحابة من المهاجرين والانصار واهل البيت الاظهار وسخى ابو بكر بهذه الآية
على الانصار يوم السقيفة حين قالوا منا امير ومنكم امير فقال ان الله يقول في كتابه للفقراء المهاجرين الى
قوله اولئك هم الصادقون فمن هؤلاء قال الانصار انتم هم فقال ان الله يقول وكونوا مع الصادقين
فامرهم ان تكونوا معنا ولم يامرنا ان نكون معكم وبالحجة في الآية دلالة على فضل الصحابة ونص على انهم
صادقون فمن ابغضهم ونسبهم الى سوء في القول او في العمل فهو غير ما روت بمدارك الآيات الشريفة في شأنهم
وبعضهم عن الصدق والانصاف مضمون في الجهل والاعتساف **وقال تعالى** ولا ياتلوا آياتي لايحلف

اولوا الفضل منكم وتسعة ان يؤثروا اي لا يثروا اولي القربى والمسكين والمهاجرين في سبيل الله وليعتزوا
لا يقبوا ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم هذه الآية نزلت في ابي بكر الصديق رضي الله عنه في قصة عي
مائة بالفتح اتفاقا من اهل العلم وجهود المفسرين وفيه فضيلة عظيمة ودلالة على عقران الله و
قال تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطعانا فيه دليل على صحة العبادة والذعاء بالخوف

والطمع وقد حققه في حداية السائل الى ادلة السائل مؤلفه ومما رزقناهم من نعم الله انهم لا تعلم نفس الا نخفى لهم
من قرآه اصين جزاء بما كانوا يعملون هذه الآية نزلت في اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم باتفاق الجوهري
من اهل التفسير عن انس بن مالك قال كانوا لا ينامون حتى يصلوا العشاء وعن بلال قال كنا نجلس في المسجد وناس
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلون بعد المغرب العشاء تتجافى جنوبهم عن المضاجع وعن
انس نحوه وفي الباب آثار كثيرة وفيه بيان فضيلتهم وجزاؤهم الجزاء الاوفى والآية وان نزلت فيهم فعومها
يشمل كل من اتصف بهذه الاوصاف وهم داخلون فيها دخلا اوليا **وقال تعالى** امن هو فانت انا

الليل ساجدا او قائما اتخذوا الآخرة وبرجوحه ربه قل هل يسوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يذكر
اولوا الانبياء عن ابن عمر انه تلى هذه الآية وقال ذلك عثمان بن عفان وفي لفظ نزلت في عثمان وعن ابن عباس
نزلت في عمار بن ياسر والاول اظهره في بيان فضيلة الخليفة الثالث ودلت بغوى الخطاب على كونه عالما
لبينا كما دلت على كونه عادلا فموس الجامعان بين العلم والعبادة والعقل وزعمت الشيعة الشنيعة فيه ما لم
يكن فيه قالهم الله اني يؤفكون **وقال تعالى** اولئك الذين نتقبل عنهم احسن ما عملوا ونجتاز عن

سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يعدون قال ابن عباس نزلت هذه الآية في ابي بكر
 الصديق قال ونزلت فيه ايضا فاما من اعطى واتقى الى اخر السورة قال النسفي نزلت فيه وفي ابي بكر
 وامه ام الخير وفي اولاده ولزموا من الصحابة من المهاجرين منهم والانصار اسلم هو والداه وبناته عن
 ابي بكر رضي الله عنه وبالجملة الآية دالة على فضيلة اهل بيته رضي الله عنهم وفيها تسجيل على انهم
 من اهل الجنة وكفى بوجد اشرف كما الله قوما قالوا فيه ما لا يستحق القول به وغالغوا كتاب الله وسنة رسوله

الله عليه وآله وسلم في ذلك وهل بعد يا فلان يا فلان او قرية بعد عبادان **وقال تعالى لا تحقدوا يمينن**

بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم او ابناءهم او اخوانهم او عشيرتهم عن ابن مسعود
 قال يعني انا عبدة بن الجراح وابا بكر الصديق ومصعب بن عمير وعمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب فلو اتوا فاقهم

يوم بدر فنزلت فيهم ابي ثناء عليهم اولئك كتب في قلوبهم الايمان ذكر القلوب لا بأس بضعه وايدهم بروج

منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالد بن فيحان فيه وعدا باذخائهم الجنة رضي الله عنهم ورضوانه
 فيه نص على الترضي عنهم وكفاهم هذا فضيلة على غيرهم من سائر المسلمين اولئك حزب الله اي جنده الذين
 يقتلون او امره ويقاؤون اعداءه ويبصرون او نبياءه وفي اضافتهم الى الله تشريف لهم وتعظيم وتكريم فخيم
 الا ان حزب الله هم المفلحون اي الفائزون بسعادة الدنيا والاخرة الكاملون في الفلاح الذين صار فلاحهم

هو الفرح الكامل حتى كان فلاح غيرهم بالنسبة الى فلاحهم كالفلاح **وقال تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات**

اولئك هم خير البرية عن جابر بن عبد الله قال كنا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاقبل علي فقال النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده ان هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة ونزلت هذه الآية فكان اصحاب
 محمد صلى الله عليه وآله وسلم اذا قبل علي قالوا قد جاء خير البرية اخبره ابن مسعود

جزاءهم عند ربهم جنات عدن تجري من تحتها الانهار خالد بن فيحان فيها ابدا والاية وان

يعومها فيدخل فيها كل من اتصف بالايمان والاعتدال بالاعمال الصالحات ويدخل بها من نزلت
 اوليا رضي الله عنهم ورضوانه ذلك لمن خشى ربه اي ذلك الجنة امواله ورضوان لمن وقعت منه الخشية لله

سبحانه في الدنيا وانتهى عن معاديه بسببه الا بعد الخشية به انك في معاديه الله قافا

الحقيقة والله اعلم ومنذ آيات قلادة ذكر ناموس الساب في انهم في الجنة ومنه انهم في الجنة ومنه انهم في الجنة
 بل كل ما ذكرنا ان من بين فصائل الجنة من يرضونهم بالجنة ومنه انهم في الجنة

شأن الصحابة على اختلاف فئاتهم ويوتقنهم من المهاجرين والأنصار وغيرهم وما يدخل فيه سائر الأمانة باعتبار عموماته كما تقر في الأصول فالأصول في هذه الفضائل والمناقض الصحابة رضي الله عن جميعهم والقروء هو التابعين لهم بإحسان التي انفرد الله بها في حال أحوالهم من أساؤا الأدب ومن نالوا ألسانهم الكذب ليس من القرآن عنهم بكتاب الله أم ليس ما فيه صحت حتى خالفوا صراخه وشاققوا ظواهره قطع الله دابرهم وقل أمثالهم وورد شامهم وانزل بهم بأسه الذي لا يرد عن القوم المهجورين

مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن من آمن الناس على في صحبته وماله أبا بكره كان أرفع في صحبه مسلم وعند البخاري بالنصب وهو الظاهر والحديث متفق عليه ولو كنت متخذاً خليلاً لا تتخذت أياً بكر خليلاً وكان حقاً في الإسلام ومودته الظاهر أنه من الخلة بضم الخاء بمعنى الصداقة والخبرة المتخذة في باطن قلب المحب الداعية إلى اطلاع الحبيب على سره أي لو جاز لي أن اتخذ صديقاً من خلقي لاختارته في باطن قلبي يكون مطلقاً على سرى لا تتخذت أياً بكر خليلاً لكن ليس لي محبوب بهذه الصفة إلا أبا بكر وهو من الخلة بالفتح بمعنى الحاجة أي لو اتخذت صديقاً راجع إليه في حاجاتي واعتمد عليه في مهاتي لا تتخذت أياً بكر ولكن اعتمادي في جميع أموري على الله قال في اللغات وهذا المعنى نسب النبي وذا ذنوب التوبة والتقرب بسياؤه الحديث ولكن حكم القوم بأن المعنى الأول أوجه وأولى انتهى ووافق الأفاضل من أهل الحديث على ذلك المعنيين وفيه بيان فضيلة أبي بكر والتنصيص على كونه أمن الناس وكونه إماماً في الإسلام ورد في نسبة أبي بكر بالسجدة في المسجد النبوي في الأضحية أبي بكر بالفتح وهي كوة تؤدي الضوء إلى البيت و قيل بأصغيره ينصب بن ستين أرحاباً في داخل من أحدهما إلى الآخر وهذا الكلام كان في موضع الذي ورد فيه نزل في الأضحية النبوية بالفتح حيث كانت فيها فخفات يدخلون منها في المسجد وينزلون من حارة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المسجد أم لا فامرهم بسدّها الأضحية التي تحتها في بيته بغير قصد ثم لم يقدّر فيه تمزيقاً بل لانت رضى الله عنه وسدّها الأضحية في هذا الباب ولما تقدم من باب ما رواه في حديثه من أن الأضحية وفي رواية أنكنت متخذاً خليلاً غير أبو بكر في حال المسجد ان لا تتخذت أياً بكر خليلاً إلا الله كما في كتابه والذين أضربوا به من بعده

عليه وآله وسلم بسلا الأجراب التي كانت إلى المسجد الأبياب على كرم الله وجهه رواه احمد والنسائي وابن اسحاق
 قوي وليس بين هذا وبين حديث الباب تعارض بحمد الله تعالى فان استثنا عياب علي كان عند بناء المسجد
 الشريف وكان هذا الحديث في آخر خطبة خطبها عند وقته صلى الله عليه وآله وسلم وفي حديث آخر من
 ابن مسعود يرفعه لو كنت محمداً لخطبنا لآخذت أبا بكر خليلاً ولكنه اخبرني وصاحبي رواه مسلم وزاد في
 روايته اخبرني في الدين وصاحبي في الفاروق قد أخذنا الله صاحبك خليلاً قال في الترجمة فيه ان الصادق في
 العيبة يترقى إلى مرتبة الطهوية ويجوز ويحييه وانما نشأ الجذب والمحبة أولاً من جانبته تعالى واثراً لأخوة
 من هذا الجانب وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جامعاً بين المحب والخلة وكانت خلقته أمراً وكل
 من خلقه إبراهيم عليه السلام قاله الغزالي انتهى واقول فيه صحة اطلاق لفظ الأخ والصاحب على الصديق
 الصديق رضي الله عنه وهو يقتضي صحة اطلاقها من جانبه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولهذا قال
 بعض الصحابة منهم أبو هريرة في غير حديث قال خيلنا وارا دبه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان اطلاق
 عليه لفظ الصاحب فمن رغب ان في اطلاق هذه الألفاظ ولفظ الأخ عليه صلى الله عليه وآله وسلم ساءة

فانما هو في كتابنا

ادب معه فقد اخطأ وابدع عن ما شئت قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه اذني

لي ابا بكر يا لك واخاك اي عبد الرحمن حتى اكتب كتاباً فانى اخاف ان يفتني مقن ويقول قائل انا ولا اي انا
 استحق للخلافة ولا يكون مستحقاً لها مع وجود ابي بكر كما يدل عليه قوله ويا اي الله والمؤمنون الا ابا بكر خلافة
 للنافقين والرائضة في امر الخلافة رواه مسلم وفي كتاب الحميدي انا اولي يدل لنا ولا قال عياض هرة
 الرواية اولي واجود وفي حديث جبير بن مطعم قال انت النبي صلى الله عليه وآله وسلم امرأة فكلتته في شيء فظن
 ان ترجع اليه قالت يا رسول الله ارايت ان جئت ولم اجد لك كافاً فزيد الموت قال فان لم تجدني فأتني ابا بكر
 متفق عليه فيه الاشارة الى خلافة رضي الله عنه ولكن ليس نضاً قطعياً ولكنه يدل على فضله ومنعته وجماله
 العلماء على انه لا نص في الاستخلاف في جانب وصحة خلافة الصديق باجماع الصحابة ولكن ادعى الشيخان العام
 في المسأيرة التنصيص على خلافة واثبته والله اعلم واقول يكفي في صحتها ان الله اخذ منه بعد نبوته ولا يقع شيء
 الا بارادته ومشيئته ومن زعم ان الله لم يريد ذلك وهو صانع خليفة بارادة نفسه وخصه حتى احل فينا هو

اجل من جازاه له واحق من ذاب دارة وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله

الله وسلم ما لاحد عندنا يد اي نعمة واحسان الا وقد كافينا من الكفاة والمجازاة ما خلا ابا بكر قال عندنا

يدركنا الله بها يوم القيامة قال في الترجمة هذا ما يباع في التكرير والامتثال منه صلى الله عليه وآله
 وسلم له رضي الله عنه والاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منه ونعمه على كل احد لا يستطيع احد ان يكرها
 وما حقيقة الحيات والنعم من الامة في جنبها وما نفعي والاحد قطعا نفعي كل ذي بكر لان جارك كل كان في بيده يوم ينادي
 الحديث رواه الترمذي وفي حديث عمرو الفاروق قال ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم خوجه الترمذي ايضا وعن ابن عمر يرفعه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يكر ان تصاح
 في الفارابي غار في بركة وصاحي على الحوض اخوجه الترمذي فمن انكر هذا الحديث واصله في القرآن فقد

انكر الكتاب والسنة وكذب الله ورسوله في قولها ونعوذ بالله منه وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكران في صحبة رواء الترمذي وقال هذا حديث غريب والغريب من
 اقسام الصحيح وفيه دليل على فضله رضي الله عنه في الدين على جميع العصابة فكان تقديمه في الخلافة ايضا
 وفضل ولهذا قال سيدنا علي المرتضى قدماك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اسردينا فمن الذي في غيرك
 في دنيانا قال في الترجمة قاله في مرض الموت وعنها قالت بينا راس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

في حجرى في ليلة ضاحية اذ قلت يا رسول الله هل يكون لاحد من الحسنات عدد نجوم السماء قال نعم عرفت
 فان حسنت ابي بكر قال انما جميع حسنت عمر حسنة واحدة مره سنة ابي بكر رواء رزين وهذه فضيلة
 لا يساويها فضيلة ومزية لاقانها مزية ويوجه حديث عمر بن الخطاب **الاول** قال امرنا رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم ان نتصدق ووافق ذلك عندي ما لا فقلت اليوم اسبق ابا بكران سبقته يوما قال فحجت بنصف
 مال فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ابقيت لاهلك فقلت مثله واتى ابو بكر بكل ما عنده فقال يا
 ابا بكر ابقيت لاهلك فقال ابقيت لم الله وهو لم يزل لا سبقته الى شيء ابدا رواء الترمذي وابوداود وفي حديث عائشة
 ان ابا بكر دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال انت عتيق الله من النار فيومئذ سمى عتيقا رواء
 الترمذي قال الراغب العتيق المتقدم في الزمان والكان وفي الرتبة ولذا قيل للمقدم عتيق وللكر بعتيق ومن
 خلاص عن الرق عتيق قال في الترجمة العتيق الحسن والجمال والكرم والنجابة والحرية وهذا الحديث صريح في ان المراد
 به هنا العتيق من النار وقيل سمته به امه والله اعلم انتهى والحديث نص في كونه من اهل الجنة فقال الله لروا
 المعتقد من يكونه من غير اهلها وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

انت في جبريل فاخذ بيدي فاني في باب الجنة الذي يدخل منه امتي فقال ابو بكر يا رسول الله وددت

رواه

اذا كنت معك حتى انظر اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما انك يا ابا بلرا او ابن خيل

المخزومي من امتي رواه ابو داود فيه فضيلة عظمى للصدوق رضي الله عنه على جميع الامة الاسلامية

ويمثل هذه اسحق الخلاقه واختارها الله له

انتها الخلاقه منقادة تجر اليه باذيالها
فلم تزل متصله الاله ولم يرك يصلح الاله

قال في الترجمة الاحاديث في مناقبه وفضائله من الصحاح والحسان والضعافات كثيرة جدا انتهى قلت

لمعتمد على المبدع حتى تناقض في هذا الباب نفيس جدا ساءه تحفة الصبيان بمناقبة الخلق اما الراشد بين جمع فيه

اكثر هذه الاحاديث ببيان اسرارها ولاحاجه هنا الى الطويل بل كرها لان المقصود هو اثبات عزيمته وفضيلته

على الصفاة فضلا عن سائر الامة وهذا القدر يكفي له عند من يؤمن بالله واليوم الآخر واما الجاحد المتناكها

فلا ينفعه الكتاب في الاوقات

مناقب عمر القاروق رضي الله عنه

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد كان فيما قبلكم من الامة

محدثون بغير الدال المشددة اي مالمسون قال التريشقي الحديث في كلامهم هو الرجل الصادق الظن هو

في الحقيقة من التقى في روعه شيء من قبل الدال الاعلى فيكون كالذي حدث به فان بك في امتي احد

فانه عمر لم يرد هذا القول مورد التردد فان امته ^{صلى الله عليه وآله وسلم} افضل الامة واذا كانوا موجودين في غيرهم من

الاسم فالحق ان يكونوا في هذه الامة اكثر عددا واعلى رتبة واما ورد مورد التاكيد والتقطع ولا يخفى

على من انهم محل سالب اللغة كما يقول الرجل ان يكن لي صديق فانه فلان يريد دلالت اختصاصه باكثر

في صداقته لانني الاصدقاؤكل اني المرقاة ونحوه في الترجمة متفق عليه وفيه بيان فضيلة القاروق وان

حدث في الامة ولهذا كان يوافق رأيه الحق الا في غير موضع ثم المحدثون بالفتح بعد تسمية الامة كما نوا

فانهم المحدثون تسمية الامة علوم الرسول وبقية العلماء والفحول وهم في المعنى اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم

وان لم يرد بعين البصر فقدر اوه بعين البصيرة والخبر

اهل الحديث هم اهل النبي وات لم يصحبوا نفسه انقاسه صحبوا

وعن سعد بن ابي وقاص يرفعه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا ابن ابي ابي ان اخطا بك لخطا استوف

واستنطق كذا في القاموس والذي نفسي بيده ما يفتك الشيطان ما كما في كتاب الفخر الطبري في القاموس في الجليلين
 الاستنطق في غير ذلك متفق عليه وفي حديث آخر ان الشيطان يغتر من ظل عمره فبنيه دليل واضح على ان الروا
 شياطين يغترون من اسمها الشريف ويسلكون غير فبه وهذا مشاهد ونفرتهم عنه وعداوتهم له شيء لا يخفى على احد
 ومما القوم اعلم بقره اوضح من كل واخر **وعن جابر قال قال عمر لابي بكر يا خيرا الناس بعد رسول الله صلى**
عليه وآله وسلم فقال ابو بكر اما اتاك ان قلت ذلك فقلت نعمت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول
طلعت الشمس على رجل خير من عمر رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب قال في الترجمة وجه التطبيق
ان وجه الخيرة تعدد وتفاوت فلان افاة بين كل واحد من اخير الناس فابو بكر خيرهم من جهة
كثرة الثواب وهذا الوجه يرفع الإشكال من اكثر الاحاديث وعن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب رواه الترمذي واستغربه
قال ذلك على طريق الفرض والتقدير وتستعمل هذه العبارة في محل الاستقالة مبالغة وكانه رضي الله عنه
كان كذلك لكونه ملما بعد ثاقفه مناسبة بما الرابي وفيه غاية فضله على سائر الامة لانه تامل لذلك
دون غيره ولو عيغه عن بلوغ تلك الرتبة التي لا رتبة فوقها الا كون النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاتم
النبيين لا نبي بعده الى يوم الدين وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول بينا
انا انا تيت بقدمي فشربت حتى ان لاري الرابي يخرج في انظفاري ثم اعطيت فضل عمر بن الخطاب في
قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم مستق عليه قالوا ان العلم صورته المثالية في ذلك العالم هي اللين فمن
رأى في المنام انه يشربه فتعبيره العلم الخالص بالنافع ووجه التناسبة بين العلم واللين كثيرة كما عرفت
قال في الترجمة رأى كاتب المعروف عفا الله عنه مرة في النوم ان جرة من اللين الطري اللطيف العذب
موضوعة بين يديه فشر بها كلها وانجده انتهى وبالجملة الحديث دليل على فضيلة الغاروق من حيث اعطاه
الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فضله وعلى ان له علما كاملا خلافا للروافض القائلين بقلة علمه الطاهرين
فيه بذلك وقد كان رضي الله عنه من العلم في رتبة عالية حتى جمعت فتاواه في مؤلف مستقل قلعت الله
على الكاذبين الظالمين **وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله جعل**
الحق اي جراه واظهره على لسان عمر وقلبه رواه الترمذي وفي رواية ابي داود عن ابي ذر ان الله وضع الحق
على لسان عمر يقول به ويزيده ايضا حديث على ما كنا نجد ان السكينة تنطق على لسان عمر رواه البيهقي

في دلائل النبوة في السكينة هي ما سكن اليه النفوس وتطمئن به القلوب وانه امر غيبي
 الحق على لسانه ويجعل ان يكون المراد بها الملك الذي يلمسه ذلك القول وعلى كل حال فهذه الاحاديث
 تدل على فضله وتشهد بكون الحق ناطقا على لسانه وان لسانه وجنانه موافقان للحق فقول اهل الباطل
 فيه بظعن او جرح مردود عليهم مضروب به في وجههم وفي حديث متفق عليه عن ابي سعيد قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بينا انا افرأيت الناس يعرضون على و عليهم قصص منهما ما يبلغ الشدي
 ومنها ما دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قيس بن عمار قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال
 الدين وفي هذا الخبر لصحة دينه رضي الله عنه كما في الاحاديث السابقة بخبر يكونه مظهر عزة عالمنا ^{طبا}
 بالحق والصواب اهلا للنبوة ان لم تنقطع فمن قطع نظره عن هذه الصفات العليا التي له و جازاه بالسب والشتم
 والظعن في دينه والغيبة فهو خاسر الدنيا والدين وفي حديث عائشة ترفعه فقال رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم اني لا انظر الى شياطين الجن والانس قد فروا من عمر رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح
 غريب وفي حديث بريدة ان الشيطان ليخاف منك يا عمر اخبره الترمذي وحسنه وصححه واستغربه وهذا
 الحديثان علمان من اعلام النبوة لانه وقع كما اخبر به الصادق الصدوق هذه طوائف الراضية بقرآن
 ومن سماع اسمه وذكر فضله وعلمه وصدقته وحقته وتدينه وشدة في الامر وقد جرت العادة بان المرء
 اذا لم يقدر على شيء او حل يريد ايصال الاذية اليه يفر منه ويسبهه ويلعنه تنقيحاً للخط ومخبراً عن القدرة
 عليه فالروافض اذا لم يقدر واعلمه رضي الله عنه بشي من ذلك اظهروا غضبهم عليه بالنيل منه ولو كان
 سبياً في زمانهم فلا اشك في انهم يعنون من صورته وشكله فراراً عظيماً ولا يلبثون ساعة في ارضه خوفاً
 منه كما فرت الشياطين منه كانوا حرم مستقرة فرت من قسورة وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون اهل عليين اي يرى بعضهم بعضاً كما ترون
 الكواكب الذي في افق السماء وان ابا بكر وعمر عنهم وانما اي زاد افضلاً وصار الى تعميم رواه في شرح السنة
 وروى نحوه ابوداود والترمذي وابن ماجه والحديث دليل على مزيد فضلهما وشرهما حيث صار اهل
 الدنيا ولا مرتبة فوقه فمن اكره بهد عن اكونما ان اهل الجنة مع خير النبي صلى الله عليه وآله وسلم في جميع
 هذا الكون فاحمد الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سكر خيرة ونعوذ بالله منه فاقدما الخوا نصي الاثما
 عن ذلك الروافض الذين هم شياطين الانس وعن النبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني

وعمر سيد الكهول اهل الجنة من الاولين والآخرين الا النبيين والمرسلين رواه الترمذي ورواه ابن ماجة
 عن علي بن فضال عنه قال في القاموس الكهل من وكفه الشيب اي خالطه او فتأشبهه او من جاوز الثلاثين
 او اربعاً وثلاثين الى احدى وخمسين وفي مجمع البحار الكهل من انتهى شبابه يقال الكهل التبت ثم طولوه وهون
 الرجال من زاد على ثلاثين سنة الى اربعين وقيل من ثلث وثلثين الى خمسين وصفها بالكهولة باعتبار كبرها
 في الدنيا حال من الحديث والافلاكه في الجنة واذا كان سيد الكهول فاولى ان يكون سيد الشباب ^{انتم}
 ولا اعظم من هذا الاستغراق والاستثناء في الدلالة على الفضائل العظيمة والمناقب العلية فلما افطخ الله قلوبنا فلما
 نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم في قول ما في هذه الأحاديث فترجمون انهم في امته ومن تابعه وليس انهم
 يكنونهم فاعتبروا منه يا اولي الابصار **وعن** جزيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني لا ادعي
 ما بقا في فيكم فاقتهوا بالذين من بعدي ابى بكر وعمر رواه الترمذي هذا الحديث ورد على مثال قوله تعالى
 مخاطباً للرسول صلى الله عليه وآله وسلم في هذا اهم اقتداء والاتباع هو الاتباع وبين التقليد العرفي العظيم
 عليه تفاوت وكون بعيدا عما ارتد الامة الى الاقتداء بها لانها كانا تتبع الناس باقتداء الكتاب والسنة
 لا يتألفون القرآن والحديث رأس شعرة فهذا الامر في الحقيقة هو امر بالعمل بالقرآن
 والحديث ومثله في المعنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث اخر عليكم بسنتي وسنة الخلفاء
 الراشدين فان المراد بسنتهم هي السنة المطهرة لانهم مبينون لها للناس مقيونهم عليها فابون عنها جامدون
 عليها ليس لهم سنة غير سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن زعم ان لهم سنة غيرها فقد ابعد الشجعة
 وافق بالقول الحديث للمبتدع الذي لا مستند له ولا سلف **وعن** عبد الله بن خطيب ان النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم رأى ابا بكر وعمر فقال هذا ان السمع والبصر رواه الترمذي مرسل معناه انهم من بين هذه الامة واهلها
 المسلمين كالسمع والبصر في الجسد بالنسبة الى سائر الاعضاء في الشرف والنفاسة ويقرب منه ما قيل ان
 منزلتها في الدين منزلة السمع والبصر اوها من كالتسمع والبصر والسمع والبصر هما ويرجع الى معنى الوزارة والوكالة
 او المراد شدة حرصه على استماع الحق واتباعه ومشاهدة الآيات في الانفس والافاق كذا في اللغات قلت
 ولا مانع من جعل الخبر على جميع هذه المعاني وعلى كل ما يصدق عليه مفهوم هذين اللفظين من خير وصلاح
 وقلاح وبر ولا فضيلة اعلى من هذه الفضيلة ولا ادل منها على كمال الاتقاد فمن فرق بينهما وبين الرسول وفاء
 بما امرت به المنقول من الله ومن رسوله واساء الادب فيما فهم من اجل خلق الله وقوله ذلك ابطال الباطل

معنى الاقتداء

في حديث الله قال في الترجمة مناقبه رضي الله عنه كثيرة جدا ويكفيه منقبة ان الله تعالى ايدى الدين به واهم من محمد
 رطلين بالصواب ووافق رأيه الوحي والكتاب وهو اكثر من عشرين موضعاً ذكرها السيوطي وذكرته انا في
 الشرح يعني اللغات ورأيه دليل على حقية خلافة الصديق كما ان قتل علي بن ياسر دليل على صدق المرتضى
 كرم الله وجهه انتهى وفي كتاب معتد خان البغدادي في فضله صححة وحسنة لان ذكرها لثلاثين طول
 المقام وبالله التوفيق

مناقب عثمان رضي الله عنه

عن علي بن عبيد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكل نبي رفيق ورفيقي يعني
 في الجنة من كلام الراوي فهمه من القرينة عثمان رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وليس اسناده بالقوي
 وهو منقطع والحديث دلالة على كون عثمان من اهل الجنة وهو من العشرة المبشرة لما فلا يضر انقطاع سند هذا
 الخبر بل هو كالشاهد واما في حديث عائشة ترفعه الا استقي من رجل يستقي منه الملائكة رواه مسلم و
 فيه دليل ظاهر على تفرقه عن عثمان عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعن عبد الرحمن بن بكرة قال جاء عثمان
 الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالفت ديار في كعبه حين جهر جيش العسرة وسميت به لانها كانت في زمان اشتد
 الحر وانقطع وقلة الزاد والماء والتركب بحيث يعسر عليهم الخروج من بعد ما كان يربغ قلوب فريق منهم شرها في حجرة
 فرايت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقبلها في حجرة ويقول ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين رواه احمد وفي
 رواية يخرى عن عبد الرحمن بن كعب في قصة الجيش المذكور وهو آخر غزواته صلى الله عليه وآله وسلم
 قال شهدت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يحث على جيش العسرة فقام عثمان فقال يا رسول الله علي مائة
 بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله ثم حرض على الجيش فقام عثمان فقال علي مائتا بعير باحلاسها واقتابها في
 سبيل الله ثم حرض فقام عثمان فقال هل ثلاثمائة بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله فان رأيت رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم ينزل عن المنبر وهو يقول ما على عثمان ما عمل بعد هذه ما على عثمان ما عمل بعد هذه رواه
 الترمذي اي ما يأس عليه الذي عمله من الذنوب بعد هذه العظايا وهذا اعلى ان ما موصولة وقيل مصدرها
 اي ما على عثمان عمل من النوافل لان تلك الحسنة تنوب عن جميع النوافل والاحلاس جمع جلس بالكسر ساكن اللام
 وهو كساء رقيق يجعل تحت البردعة والاقتاب جمع قتب بفتحين وهو رجل صغير على قدر سنام البعير وهو للرجل
 كاللاكان لغيره يريد علي هذه الابل بجميع اسبابها وادواقها والحد يثان فيها دلالة على ان عثمان نظر في الجيش

وامدة بالتقدم من الدينار وبالبيع من الاجناس واستحق على هذا العمل عفو الاقام ان صدرت منه
 بمقتضى البشرية على الغرض والتقدير قال في الترجمة علم من هناك ان من صار مقبولا في حضرة الاله وثبت
 كونه من المقبولين في حيوانه عز وجل فتصير في العمل بغض بكرم الله تعالى قلبت ورحمة الله اوسع من
 ذلك ما يفعل الله بعد ابر ان شكرتم وامنتم واتي شكر اعظم من ان يصرف الرجل ما انعم الله عليه
 من المال في سبيله بعد ما كان مؤمنا به سبحانه ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وعن حمزة بن كعب رضي
 الله عنه قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر الفتن فقر بها اي ذكر افا قرية فمر رجل
 مقنن في ثوب اي مستتر في ثوب جعله كالصناع قال في الترجمة جعله فوق راسه ويقال به التطلع من
 الطليان وقد وردت اخبار وانار كهيئة في التطلع وكرهه بعضهم وجعلوه من سياء اليج والصور
 استخبا به واستحسنه وهذا الحديث وامثاله تؤيد ذلك فقال هذا يومئذ على الهدى فمقت اليه فاذا
 هو عثمان بن عفان قال فاقبلت اليه بوجهه اي اردت وجهه ليتبين الامر عليه فقلت هذا اي هذا هو
 الذي يومئذ على الهدى قال نعم رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح ورواه ابن ماجه ايضا وفيه ان
 عثمان على الحق والفتنة التي وقعت في زمنه اهلها على الباطل ولنعم ما قيل **ع** ان الحق وهم الباطل به
 وفيه فضيلة له رضي الله عنه عظيمة وفي رواية اخرى عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 فتنة فقال يقتل هذا ايضا مظلوما لعثمان رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن خريب اسناد اوفيه **ع**
 انه قتل مظلوما ولم يقتل ظالما وقصة شهادته رضي الله عنه مذكورة في الاشاعة وفي حج الكرامة والحديث
 علم من اعلام النبوة حيث اخبر فيه بما سيكون وقد وقع كما اخبر الله المجتة بالغة **وعن** ابن رضي الله
 قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ببيعة الرضوان كان عثمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 اليه وسلم الى مكة فباع الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان عثمان في حاجة الله اي نصرته دينه وما
 رسوله فضرب باحدى يديه على الاخرى اي في البيعة من جهة عثمان على فرض انه حاضر في المكان والزمان والمعنى
 انه جعل احدي يديه نائبة عن يد عثمان فقبل هي اليسرى وقيل اليمنى وهو الصحيح فكانت يد رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم لعثمان خيرا من ايديهم لانفسهم رواه الترمذي قال في الترجمة كان عثمان يقول شمال رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم خيرا من يمينهم وهذه فضيلة خاصة لعثمان لا يشارك فيها معه احد قلت وكره
 من فضائل خاصة منها اشتراء بئر رومة وهو بئر عظيم شمالي مسجد القبلة بن بوادي العقيق ماء عذب

لطيف في غاية العذوبة والطفافة يسميها الآن العامة بئر الجنة لترتب دخول الجنة لعثمان على شرايتها
كما في حديث ثمامة بن حزن القشيري عن عثمان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قدم المدينة ^{لها}
ماء يستعذب غير بئر رومة فقال من يشترى بئر رومة يجعل دلو مع دلاء المسلمين يجيراه منها في الجنة
الحديث ومنها انه اشترى بقعة آل فلان فزادها في المسجد بخيرها منها في الجنة كما في الحديث المذكور ايضا
وعنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد احداوا ابوبكر وعمر وعثمان فرجع بهم اي تمرك
اهتزاز افضريه برجله فقال اثبت احد فاما عليك نبى وصديق وشهيدان رواه البخاري اي عمر وعثمان وفيه
الشهادة بكونه شهيدا ولا رتبة اعظم من الشهادة بعد الرسالة والصدق فخذ الحديث من عظيم فضائله رضي الله
عنه وعنه جاز ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اري الليلة اي اجسر الباردة رجل صالح كان ابوبكر
نيط اي علق برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونيط عمر بابكر ونيط عثمان بصر قال جابر فلما قمنا من عند
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلنا اما الرجل الصالح فرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واما نوط بعضهم
بعض فحصر ولاية الامر الذي يعث الله به نبيه صلى الله عليه وآله وسلم رواه ابوداود هذه الحديث علم
من اعلام النبوة وفيه اشارة الى ترتيب الخلافة الراشدة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد فهم ذلك من قوله
راوى الحديث وكان كما قال وصلى الله عليه وآله وسلم قال كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ابوبكر وعمر وعثمان رواه الترمذي
وهذا يشهد بان الله تعالى اهدى القوم والحق في فرعون ما كان فيه بعد نبيه صلى الله عليه وآله وسلم من امر ترتيب الخلافة وفي الحديث اي من
الاشعري قال كنت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حائط من حيطان المدينة فجاء رجل فاستغفر فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم افترأه ونشروا بالجنة
ففتحت له فاذا ابوبكر فبشرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في من فترأه رجل فاستغفر فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم افترأه ونشروا بالجنة
فتفتحت له فاذا عمر فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم فترأه رجل فاستغفر فقال لي افترأه ونشروا بالجنة
على بلوى تصيبه فاذا عثمان فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم فترأه رجل فاستغفر فقال لي افترأه ونشروا بالجنة
وفيه ذكر الثلاثة على ترتيب الخلافة واخبار عن بلوى تصيب عثمان قال الحديث علم من اعلام النبوة وفيه الاشارة
الى كونه شهيدا او يزيدة ايضا احاديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يا عثمان انه لعلى الله ^{يقصك}
قصصا فان ارادوا عمل حله فلا تخلصه لهم رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي في الحديث قصة طرية
فيه الاشارة الى الخلافة واستعارة القميص لها وذكر الخلع ترشيح اي سيجعلك الله خليفة فان قصدت اناس ^{لك}
فلا تقبل انفسك عن اجابهم تكونك على الحق وتكونم على الباطل وفي قبول العزل اي عام ونفسه فلذا كان عثمان

ما عن آل نفسه حين حاصره يوم الدار وقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد عهد الى عهدنا وانما ضا
 عليه رواه الترمذي عن ابي سعدة عن ابي عثمان وقال هذا حديث حسن صحيح وبالجملة دل الحديث على صحة خلافه
 فمن انكر خلافته ولم يره من اهل الجنة والشهادة واساءه الادب فيه باللسان او الجنان فهو خارج عن ائمة
 الايمان وحيز الاسلام والاحاديث في مناقبه كثيرة جدا تصدى لذكرها المرزا محمد بن رستم
 الخاطب بمختار خان الخارفي البدرخشي الحديث الهندي رحمه الله تعالى *

مناقب علي كرم الله وجهه

عن سعد بن ابى وقاص رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي انت مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي
 متفق عليه قال في اللغات قاله صلى الله عليه وآله وسلم حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك فقال علي
 انقلني في النساء والصبيان كانه استنقص تركه وراية فقال الا ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى
 ربه بعين استخلفه عن بن تميم الى الطور اذ قال له اخلصني في قومي واصلم وهذا الحديث مما تعلقته الشيعة
 في ان الخلافة كان حقاً له وانه وصي به الله وقال اصحابنا لا حجة لهم فيه بل ظاهر الحديث ان علياً خليفة عن
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم صدق غيبته بتبوك كما كان هارون خليفة عن موسى في قومه صدق غيبته عنهم
 ولم يكن هارون خليفة بعد موسى لانه توفي قبيل وفاة موسى باربعين سنة وقد استخلف رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم ابراهيم مكرم في هذه الدرة على امة الناس فلو كانت الخلافة مطلقاً لكان استخلفه على امامة ايضا انتهى اذ في الزجوة ان
 اعداوي مع علماء اهل البيت في حجة هذا الحديث وكذا اخطا ان ائمة الحديث متفقون على صحته ووقولهم عليه الاحتداد وقال
 بعض صلوات الله عليه وآله ان علياً لم يمت في بعض الطرق فاجابته في لاندل على صوره لثلافة في حجة الله عنه وعلى وجه ما بعد
 وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابوا! طعة انتهى واقول الحديث مع الجملة المذكورة فابن في الصحيحين ان الزبير هذا اصح الكتب
 بين كتاب الله ثم يدان ان اقدمه عليه وهو علي اقدم الحديث لا معنى لانكاره وتعليل الامم الذي ذهب خباياه الى
 تعلق الرواض به ولم يجر له محرارة اذ افاضنا الى ان لم يجره مع من مدرك الحديث له دلالة على فضيلة علي و
 لا يدل على مراد الشيعة والشريعة سلا، نو دل عليه لقائاه بلاهيب لانه ترك العمل بالحديث لا يجوز لكونه
 موافقاً لمن ليس من اهل بيتي ناطق ان يحجج بآية من ابواب الدين وجب العمل به وان لم يعمل احد
 من الامم ولم يذهب اليه احد ولا ائمة ولم يرد علي الله عليه وآله وسلم تشبيهه على هارون من كل وجه
 لان هارون كان اكبر من علي عليه السلام في السن واقدم عليه في الموت انما اراد خلافته في الازل

والعيال فان الخلافة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم وان كان في الظاهر في شيء حقيداً وقليلاً خير من
 خير كثيره وفضيلة لا تساويها فضيلة وقد اجاب على هذا الحديث الشيعة صاحب كشف الالتباس
 فراجعه **وعن زر بن يحيى** قال قال علي رضي الله عنه والذي فلق الحبة اي شقها واخرج النبات منها

وراء النعمة اي خلق كل ذات روح انه لعهد النبي الاخي صلى الله عليه وآله وسلم **لا ينبغي** الامؤمن

ولا يبغي الامنافي رواه مسلم قال في الترجمة فحبة علي علامة الايمان وعداوته اشارة لتفارق اعدائه

قلت واكثر الناس حباله وكرامة له اهل السنة عموماً واعظمهم انتاباً اليه وتعلقاً به الصوفية الصافية

الكلام البرية فان سلاسلهم جميعاً الا ما شاع الله تعالى انتهى اليه رضوانه عنه والتفاني اسوء درجة في الدنيا

بل في الدنيا ايضاً وصاحبه في الدرك الاسفل من النار والشاهد العدل على محبته من يدعي الحب ان يملك

سبيله ويتبع اثره ويتشكل بشكله عليه السلام وهذا في اهل الحديث والسنة كثيراً ما دعوى الرافضة لمحبه

فهي منقوصة في الغنم له رضوانه عنه والعلم والعمل والزى والشكل الا تراهم يلقون النبي ويعفون الشوائب

ويفعلون اشياء لم تفرع عنه في شيء من دواوين الاسلام من عوامهم هذه تفاني في الحقيقة وقد استحقوا بهذا

التفاني ما استحقوا لتفاني من التلويح في الدرك الاسفل من النار وانهم ذبا من سوء النظم وشامة الاعمال

وتفاني الافعال والاقوال وفي حديث ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يجب علي ما

ولا يبغيه مؤمن رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريب اسناد اقلته وفيه ان من لا يحب كالحواج

والغاصب منافق وحكمه المنافق معلوم فالرافضة والخارجية كلهم في الحقيقة اعداء فليسوا بمؤمنين لبعضهم

اياها عليه السلام وان ادعى بعضهم انه يحبه فان الفعل منه يلك ذلك قوله ومن قال ولم يقل فهو المنافق وعليه

الذم في الكفار والسنة وقد ورد في حق الخوارج اثم كلاب النار وكيف لا يكونون كذلك وهم اشد بغضاً علي

عليه السلام من بين جميع الانام **وعن زر بن يحيى** ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من كنت مولاه

اعلى مولاه رواه احمد والترمذي وفي حديث براء بن عازب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

لما نزل بغد يرسم اخذ بيده فقال السم تعلمون ان اولي يا مؤمنين من انفسهم قالوا بلى قال لا تتم تعلمون

ان اولي بكل مؤمن من نفسه قالوا بلى فقال اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه الله **والسنة** والآه

وعاد من عاداه فلقية جرم يد خالك فقال له عتيقاً ابن ابيطالبا صحبت وامسيت مؤمن كل مؤمن ومؤمنته

رواه احمد قلت عند يرحم يرضم الجمجمة وتشدد بن اليم اسم الغيضة على ثلاثة امثال من الجمجمة بها عند براء قال

قال

في العاصم موضع بين المحمدين قال في الترتيب تسلف الشيعة بان هذا الحديث من النص الصحيح بخلافه
 على حيث قالوا معنى المولى الاولي بالامامة والامام احتج الى جمعهم كذلك وهذه اقوى شتمهم ودفنها
 علماء اهل السنة بان المولى بمعنى المحبوب وهو كرم الله وجهه سيدنا وحبيبنا وله معان اخر ومنها ان
 وامثاله فخرج عن كونه نصا فضلا عن ان يكون صريحا ولو سلم انه بمعنى الاولي بالامامة فالمراد به المال
 والا لزم ان يكون هو الامام مع وجوده عليه السلام فتعين ان يكون المقصود حين يوجد عقد البيعة
 له فلا ينافيه تقدير الخلفاء الثلاثة الائمة عليه لان عقاد اجماع من يعتد به حتى من علي رضي الله عنه نفسه ثم
 سكونه عن الاحتجاج به الى اتمام خلافة قاض على من له ادنى مسكة بانته علم منه انه لا نص فيه على خلافة
 عقب واثاره عليه السلام مع ان عليا كرم الله وجهه صح نفسه بانته صلى الله عليه وآله وسلم لم يرض عليه
 ولا على غيره انتهى حاصله قلت ولو كان صلى الله عليه وآله وسلم اراد بذلك خلافة لم يكن له مانع من
 التصريح به فلما لم يصرح واختار لفظه معان كثيرة سقط الاحتجاج به على مراد الشيعة فان الاختلاف بسقط
 الاستدلال ولو فرض ان له دلالة على الخلافة فابن دلالاته عليها لا افضل هل فيه لفظ يدل على ذلك
 قل لي ان كان بقي فيك بقية من الحياء والانصاف ولا منكر لخلافة في زمن بيعته وسياق الحديث يبي
 هذا الاحتجاج المنكر الخالف للدلالة الصحيحة لان قوله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم وال من والاه وعاد من عاداه
 نص واضح جلي على ان المراد بالمولى المحبوب لا غير لو لم يوجع الموا لاة في هذا اذ المعاداة فقد فسر رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم حديثه بنفسه الشريف وعين مرادة بذكر ان تولى والتبرى فهو في معنى الحديث المتقدم
 لا حبه الا مؤمن ولا يبغضه الا منافق ويدل له رواية اخرى في حديث الباب بلفظ واحب من احبه
 وابغض من ابغضه وانصر من نصره واخذل من خذله وادر الحق معه حيث دار وكل ذلك دعاء له
 كرم الله وجهه ولين والاه واحبه ونصره وتوخذاه وقد امتثل ذلك اولاهم من الخطاب حيث هناه بهذا الحديث
 فترتاب عليه اهل السنة والجماعة واما الراضة فخذ لوه ولرمو لوه ولا نصره ولا احبوه كما هو ظاهر من سناتهم
 ويدانهم وان كان بعضهم الغ في اثبات المولى بمعنى الاولي كتابا ضخما في اجزاء كبار حتى فيه اقوال الفقهاء
 من اهل السنة وهذا لا ينفعه ابدان من معاني المولى الاولي ايضا نسليه ولكنه لا دلالة له على مراد الشيعة
 فان الاولوية لا تقتضي اخلافة بلا فصل ولا تقدير بصاحبها على غير الاعقلا ولا شرعا فابن هذا من ذلك
 وابن السك من السالك وقد وقعت على كتاب في هذا الباب فوجدت ان مؤلفه قلع الجبل واخرج الكلاء

واضحك اهل المعرفة بليقية الاستدلال عليه في الخلا والتملاق في الترجمة هذا الحديث اقوى من غيره
 في ادما قهر النفس التفصيل على خلافة علي المرتضى عليه السلام قالوا المولى ههنا بمعنى الاول بالامامة لقول الله
 عليه وآله وسلم استأوى الي بكر لا بمعنى الناصر والمجرب ولا لكون الحاجة ماسة الى جمعهم وخطابهم بهذه اللفظة
 ومثل هذا الدعاء لا يكون الا امام معصوم مفروض الطاعة فيكون له رضي الله عنه من الولا ما كان له
 الله عليه وآله وسلم منه على الامامة قال ولا شك ان هذا الحديث صحيح رواه جماعة منهم النزمي والنسائي
 واحمد وطرفة كثيرة ذروي من مائة عشر صحابيا ومعهم من صلى الله عليه وآله وسلم اصحابه وشهدوا به على
 عند النزاع والخلاف مع في ايام خلافته والثالث اسانيد صحيح وحسان ولا التقات في قول من تكلم في صحته
 ولا الى قول من قال ان زيادة الصحروال من والاه موضوعه لانها وردت من طرق عديدة صحيحة التي هي
 كما قال ابن حجر المكي في الصواعق ولكن نقول في جوار الشيعة المشيعة على طريقة الازام انهم اتفقوا على اعتبار
 التواتر في دليل الامامة وقالوا متى لم يكن الخبر متواترا لا يستدل به على صحة الامامة وقد تبين ان هذا الحديث
 ليس بمتواتر مع وجود الخلاف فيه وان كان مردودا بل الظاهر عن فيه بعض ائمة الحديث وعد ولهم الزين
 اليه المرجع في هذه الباب منهم ابوداود السجستاني وابو جعفر الرازي وغيرهما وليريه احد من اهل الحفظ
 والانتقان الراحلين في طلب الحديث الى اقصى البلدان كالبخاري ومسلم والواقدي وغيرهم من اكاير الحديث
 وهذا وان لم يكن مخالفا في صحة الحديث ولكن دعوى التوامر في مثله من اعجاب العجائب والشيعة اعتبروه
 في حديث الامامة فتدبر وقد رد اهل السنة والجماعة عليهم وكلامهم يطول جدا وهو مذكور في الصواعق
 للحرقة وحاصله اننا لانسلم ان المولى هنا بمعنى الحاكم والوالي بل هو بمعنى المجرب والناصر كيعت وهذه اللفظة
 مشتركة بين معاني عديدة منها المعتق والعتيق والمتصرف في الاصر وغيرها ولا اعتبار بتعيين بعض المعاني المشتركة
 بلا دليل ونحن وهم متفقون على صحة ارادة معنى المجرب والناصر وسياق الحديث ايضا ناظر في ذلك كما
 المولى بمعنى الامام المعهود والمعروف لم يثبت من لغة ولا من شرع ولم يذكر احد من ائمة اللغة ان مفعلا في
 معنى اصله ويقال هذا الشيء فلان ولا يقال مولى منه فالغرض من التنصيص على موالاة الاجتبا
 من بفضه فان التنصيص على ذلك اوفى واكد لمزيد شرفه ورضاه عنه ولهذا صدر الحديث بقوله الست اول
 بالموثنين من انفسهم وودعا ايضا لهذا السبب وقد ورد في بعض طرقه ذكر اهل بيت النبوة عموما وذكر علي
 خصوصا كما عند الطبراني وغيره بسند صحيح وهذا يدل على ان المراد بذلك الحث والترغيب والتاكيد على

بحبهم وورد ان سببه ان بعض الصحابة كانوا في اليمن وشكوا عنه كرم الله وجهه وانكروا عليه في
 بعض الامور كبريدة الاسلمى وهو في البخاري ووجه الذهبى ايضا فقبر وجه رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم وقال يا بريدة التست اولى بالمؤمنين من انفسهم الحديث وجمع الصحابة واكادهم في ذلك وقال ابن
 الملك سلنا ان مولى بمعنى الاولى ولكن من اين يستلزم ان يكون المراد به اولى بالامامة بل المراد به الاولى
 بالقرب والاتباع كما قال سبغته ان اولى الناس براهيم للذين اتبعوه وليس عندنا دليل قاطع ظاهر يدل على
 نفي هذا الاحتفال سلنا ان المراد به اولى بالامامة ولكن من الدليل على اماميته في الحال بل في المال وقت البيعة
 معه رضي الله عنه وتقدّم الاثمة الثلاثة باجماع من الصحابة وعلي رضي الله عنه داخل في هذا الاجماع منهم
 وبقرينة الامور الاخرى المصرحة بخلافة ابي بكر بعد صلواته عليه وآله وسلم وكيف يكون حجة ونصا
 على الامامة وليرتجبه على ولاعتاس رضي الله عنهما ولا غيرهما عند من الحاجة اليه بل استدلال به
 في زمن خلافته فسكوتهم عن الاحتجاج به الى ابراهيم الخليفة دليل على انه علم ان هذا ليس بنص منه صلى الله
 عليه وآله وسلم على خلافته بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم وفي البخاري ان عليا والعباس خرجا عن
 صلواته عليه وآله وسلم في مرض الموت فقار العباس لعلي اطلب هذا الامر يكون فينا فقال علي لا اطلب
 ولو كان هذا الحديث نصا في امامته كرم الله وجهه لم تكن الحاجة الى المرجعة اليه صلى الله عليه وآله وسلم
 والسؤال عنه ولم يقل العباس اطلب هذا الامر يكون فينا مع قرب العهد بعد ربحم نحو شهرين او اقل او
 اكثر ولا يجوز العقل نسيان الصحابة كلهم اجمعين لهذا الخبر وكذلك كما تقدم اياه مع العلم به بل كانوا اذ
 لهذا الحديث في حالة البيعة بابي بكر الصديق رضي الله عنه عالمين به وقد خطب رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم بعد يوم غد ربحم واظهر حق ابي بكر وعمر وقال لا يكون احد امير اظلم كما في الاخبار وقد ثبت انه
 صلى الله عليه وآله وسلم حث وحض على موجة اهل بيته ومحبهم ومواليهم في هذا الحديث وغية وبين الموالات
 والخلافة فرق واضح وقالت الشيعة ان الصحابة علوا بهذا النص ولكن لم يتبعوه ولم يقاتلوا له ظلموا عنادا
 ومكابرة وتراكم على الطرب والاحتجاج تقية وهذا الكذب واقتداء لانه رضي الله عنه كان شديدا الغفوة كثير
 العدد شيئا وقد سمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا النص فلا يمكن ان لا يحتج به ولا يعمل به بل هذا
 حال منه وقد احتج ابو بكر الصديق رضي الله عنه في بيته انه قد سمع من قريش لم يقل ان النص واقع في خصوص
 فكيف تجوز بعد العموم وذكر البيهقي عن ابي حنيفة رضوان الله عنه انه قال اصل عقيدة الشيعة تضليل الصحابة

والروافض قالون بتكفيرهم قالوا فكلمهم الا شفا صاعدي قال ابو بكر الباقلا في وفيما ذهب اليه الراضة
 ابطل لدين الاسلام بتمامه لانه لما وقع منهم وصد عنهم كتمان النصوص وقع الظلم والافتراء والكذب في
 اول احكام الاسلام بالعرض النفساني فساير ما روي عن هؤلاء من الاحاديث والاخبار يكون زورا ^{ظاهرا}
 بل غداة المنصة ترجع الى رسول الامة ونبي الرحمة نصير. نعم كذلك في صحبة صلوات الله عليه وآله وسلم
 بل ان علي ايضا لانه فاوون وقصر في طلب الحق وناثية وجبن في تحصيله هذا الكلام الشيخان حجر في صلواته
 وهو طويل وفيما ذكرناه كفاية انتهى كلام الترجمة واقول مرادنا من ايراد هذا الحديث وامثاله ههنا بيان
 فضيلة علي لا الرد على الروافض والخارج فان له محلا اخر وهذا المراد حصل من هذا الخبر على احسن
 الاسلوب والله اعلم **وهن** انشأ قال كان عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم طير فقال اللهم اني

باحب خلقك اليك يا كل معي هذا الطير فجاء علي فاكل معه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب
 قال ابن الحوزي موضوع وقال الحاکر ليس بموضوع قال في الترجمة يدل هذا الحديث على ان المرتضى احب
 الخلق الى الله والشرايح خصومة وقيدرة باشياء فقالوا المراد بخلق الله الامة او بنو اعمامه او قرابته
 القريبة او اهل بيته والافرب والاحتق يا لادسان اليه والغالب ان هذه التخصيصات انما جاءت لاجل
 يلزم احببته على ابي بكر الصديق وجملة الفاروق رضي الله عنهما ولا حاجة في الحقيقة اليها لان من المعلوم
 يقيننا انه ليس بتمام الخلق على العموم مراد ابنك فان الاحب المطلق هو سيد الجيوبين وافضل المخلوقين
 صلوات الله عليه وآله وسلم فان خصص بعض الصحابة بالاحببة ببعض الوجوه والحيثيات فلا مضائق
 فيه والافتعالية من جهة كثرة الثبوت لا تمانية لانه ليس المراد به الاحببة من جميع الوجوه والحيثيات
 كما قال محمد بن بعض العلماء في مسئلة الافتدائية والاحببة والقام وسجع ولا حاجة الى هذا التضييق فانهم
 وبالله التوفيق انتهى كلام الترجمة قلت وقد بان اقل ولا يراد به التفضيل بل معنى القامعية او المعنوية
 فقط فان سبها يتخلل ان يكون بمعنى المحبوب كما في اول ومولى وقد استدلل بهذا الخبر اجماع سفيان الشيباني
 على تخصيص الخلافة له رضي الله عنه به اجماع هذا الاستدلال من موضع النزاع وما اجعل من احق به
 وصير العجائب انه ليس في الدنيا قيم ولا مذموب الله تعالى دينه من الهدى والروافض وهم سفيان باحلام
 سوان الامة في الانام لا عقل لهم ولا دين ولا فقه ولا رب على اليقين واطال بعضهم في الكلام على هذا
 الحديث مستدلا ومقتارا حتى جاء ما لا يشاكله ولا حاجة اليه بل هو من فضول الاجتهاد - والله اعلم

ام لا فان الخلافة الراشدة و امامة العظمى في الدين ليست شيك يشك بتغير الطيور او يتسك به الجموع
 من العلماء العارفين بكيفية الاحتجاج بالادلة ومن عن امه بصيرتها في الدنيا فما عني في الآخرة ومن تطهر
 فقد اشرك نعم الحمد يغله دلالة واضحة على كمال قربيه وحبه صلى الله عليه وآله وسلم نعلي عليه السلام هو

كذلك واه اعلم بما نالك وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان انا دار الحكمة وعلى
 ياها قال في الرواية اي باب من ابوابها ولكن التخصيص يفيد نوعا من التظيم وهو كذلك لانه بالنسبة الى
 بعض الصحابة اعظم واعلم وما يدل على ان جميع الاححاب بمنزلة الاجاب قوله صلى الله عليه وآله وسلم
 احبابي كالنجوم يا بصرة قد يتيم اهد يتم انتهى قلت حديث النجوم ضعيف جدا اوله يصح عند اهل التحقيق وكذلك
 حديث الباب من آفيه كلام وسيع قال في الترجمة لاشك ان العلم من النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 جاء من جهة الصحابة الآخرين ايضا وليس مخصوص بالمرتضى فيكون تخصيصه هنا وجه خاص وهو انه

او سمع علي كما قال صلى الله عليه وآله وسلم اقضوا كرم علي رواه الترمذي وقال هذا حديث خويب وقال رو

بعضهم هذا الحديث عن شريك ولم يذكر وافية عن الصائحي ولا نعرف هذا الحديث عن احد من الثقات
 قال في الترجمة اصل هذا الخبر من ابى الصلت عبد السلام بن الصلاح المهدي الشيعي ولكن هو صدوق
 لا يقصر في تعظيم الاححاب انتهى قلت ليس فيه على فرض صحة سنده وثبوته نفي العلم عن غيره علي السلام
 حتى يحتاج له الى التاويل والتوجيه فايته ان الباب من الوسائل والدار من المقاصد والمراد بالحكمة
 ان كانت السنة المطهرة المراد بكونه رضايه عنه ياها انه كان باب العمل بالحديث وقد اشركه في ذلك
 سائر الخلفاء الراشدين وان كانت المراد بهم منها فنيه اشارة الى انه حكيم هذه الشريعة والدار قد تكون لها
 ابواب فعلية واحدة متما واما الاححاب ايضا ابواب لهذه الدار ويشهد لذلك هي العلم الكثير عن غيره
 من الصحابة هذه مسانيدهم ومعاجمهم وجوامعهم في علم الحديث تدل على هذا دلالة او ضم من شمس النهار
 والحديث خبر لا حصر وانما حاضه عليه السلام هذا اللفظ تقرب قرابته وكونه ابن عمه ومن اهل داره ودار

بيته واه اعلم وعن ام عطية قالت بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جيشا فيهم علي قالت فسمعت

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو را فغير يديه يقول اللهم لا تمتني حتى تريني عليا رواه الترمذي قال في
 اللغات لعلمه كان في اخر عمره صلى الله عليه وآله وسلم حيث كمل الدين والا فكان بقاءه صلى الله عليه وآله وسلم
 الله وسلم في كمال الدين حتما مفضيا وكان قبل ان يوحى اليه ذلك او كان مكث علي رضي الله عنه الى مد عمره

صلى الله عليه وآله وسلم عتلا وذلك بعيد وقية الدماء عن غاب حبيبه بالروح سما لما انتهى وزاد في ذلك
فيه دلالة على غلبة محبته صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام والتاريخية رقة رضي الله عنه انتهى

قلت وقية دلالة على جواز الدعاء بنفسه بعد الموت الى اجل قريب **وعن** ام سلمة قال قال رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم من سب عليا فقد سبني رواه احمد قال بعض اهل العلم وذلك لما بينوا

من نسبة القرابة ما لم يكن بين احدهما من الصحابة زاد في الترجمة لما يلزم من سبه سبتي انتهى قلت وفي دلالة

على ان سب علي كفر لانه اذا صار بسبه كالتبني صلى الله عليه وآله وسلم والتبني صلى الله عليه وآله وسلم كفر سب علي يكون كفرا وفي

هذا من الفضيلة ما لا يقاوم قدره قطع الله دابر الخوارج فقد خالفوا هذه السنة وسبوا آل بيته اهل قط

وكذا قال منه بنزاهة حتى جاء عمر بن عبد العزيز ففحاهم عن ذلك وكان رحمه الله تعالى من افاضل خلفاء بني امية

في عمدة **وعن** علي كرم الله وجهه قال قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم قيك مثل من عيسى اجنست اليهود حتى بعثوا

امه وقالوا فيها ما لم يكن لهن وهي نسبتها عليها السلام الى الزنادنعود بابنه منه واجتهه النصراني حتى ازلوه

بالمنزلة التي ليست له وقالوا انه ابن الله وهذا غاية الكفر ثم قال هلاك في رجلا من محب مفرط يعرطنى بما ليس في

اي يبدحنى والتقريظ مدح المحي ووصفه وفي القاموس موافقا للصحاح التقريظ مدح الانسان وهو حي بجواب ^{ظل}

ومبعض يحمله شتان على ان يهتني لم يقل هنا مفرط لان البغض باصله ممنوع بخلاف اصل الحب فانه مدح

والشنان بالمد العدواة وقيل شدة البغض رواه احمد قال في الترجمة علم من هنا ان للعبة المحودة هي التي

لا يتجاوز صاحبها الحد وتكون وفق فاعده الشرح والعقل واذا افراط فيها جرت الى الضلال واخرجت عن

الطريق المستقيم العدل وعزرت الى الضلالة قال والنصف بهذه الصفة اهل السنة والجماعة المحفوظون

عن الاواط والتقريظ لاسيما من لم تقع على وجوههم بؤغاء التعصب اي عبارة وسلكوا الطريق الوسط وبالجملة

فمنع السعادة وجنح الفخام امران محبة اهل البيت وتعظيم الاصحاب ينبغي ان يسعى في جمعها ويعتدل في

اختيارهما رضي الله عنه قلت مصداق من ابغضه في هذه الامة فرقة الخوارج والنواصب نفهم شبه اليهود

وقد مر في من الذين كما مرق اليهود من العجل بد بينهم ومصداق من احبته بالافراط طاقة الرافضة نفهم

شبه النصراني لاسيما النصيرية منهم فانه يقولون بالثوهمية رضي الله عنه كما قالت النصراني ان السيرة ولد الله

فانان الفرقتان هاكتان بنص هذا الخبر والاثرويدي اهل السنة وعمم عن هذين الطرفين معتدل وهم يجهلون ولا

يغضونه وجبه اياه علاوة بين العدلين ووجود بين العدلين والله الحمد **وعنه** رضي الله عنه قال قيل

يا رسول الله من فومر بعدك أي نجعله أميراً علينا قال إن فومر و أبا بكر تجدونه أميناً زاهداً في الدنيا راقباً
 في الآخرة فيه فضيلة الصديق وانصافه لهذه الأوصاف على لسان محمد صلى الله عليه وآله وسلم وإن تجدوا
 عمر تجدوه قوياً أميناً لا يخاف في الله لومة لائم فيه فضيلة الفاروق ووصفه بالشدة والصلابة في دين الله
 وهذا من أعظم الفضائل وفيه إشارة إلى أن هذين يتاهلان للإمامة بعد علي بل صراحة بذلك فالحدِيث يرد
 على من لا يراه أهل الأئمة الكوفية وهم الشيعة الشيعية على اختلاف أصنافهم وإن توهموا علياً ولا أراكم ^{عليان}
 تجدوه ما دياً مهدياً يأخذ بكم الصراط المستقيم فيه إن علياً أهل للإمامة ومتصف بهذه الصفات العلية كانت
 كل واحد من هؤلاء الثلاثة ليستحق للخلافة الراشدة وليس فيه نص على خلافة أحد بل فوض الأمر إليهم وثبت
 ذلك بالإجماع من المهاجرين والأنصار وأخبارهم لا يجعلون أميراً بعد علي رضي الله عنه حتى يأتي زمن خلافتك
 المقدرة في علم الله فمن الحديث علم من اعلام النبوة حيث وقع كما أخبر وكان كما قال ولما ذكر في الحديث عقبات
 فضيل ذكره صلى الله عليه وآله وسلم ونسبه الراوي وفيه إشارة إلى أنه للتقدم على علي وإن علياً يتأخر عنهم
 قال في الترجمة في الحديث دليل على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يرض على الخلافة لأحد ولم يعبث
 أحداً والظاهر أن المراد بالأمير بعد صلى الله عليه وآله وسلم بل وأسطه أنتى قلت وسياق الكلام يدل على
 الترتيب في الجملة فإنه ^{صلى الله عليه وآله} صلى الله عليه وآله وسلم ذكر أبا بكر أولاً ثم ذكر علياً ولم يذكر عثمان فلهذا قال بعض أهل
 العلم يقدر علي على عثمان ولكن المختار هو ترتيب الخلافة الواقع في الخارج وهو الصحيح لأن ما شاء الله وأراد كما
 وما لم يشأ ولم يريد لم يكن **وعنه** كرم الله وجهه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رحم الله أبا بكر
 زوجي ابنته وحملني إلى دار الهجرة وصحبني في الغار واعتق بلا من ماله وتركه في خدمتي فيه بيان فضائل
 الصديق رضي الله عنه وفضيلة هذه الأعمال الصادرة منه في سبيل الله وسبيل رسوله وذكر الغار وذكر
 ابنته في القرآن فمن أنكر فضله فقد أنكر القرآن وكذب الرحمن ويأذن لك من شناعه وطغيان رحم الله عمر
 بقول الحق وإن كان صرافيه فضل قول الحق وإن جاء في مذاق الناس مراوفاً في حديث الخرق للحق وإن
 كل من أقره الحق وماله من صديق أي صير قول الحق بهذه الحالة وهي أنه لا صدق له ولا خير التفاء برضي
 الله ورسوله رحم الله عثمان يستحب منه الملائكة فيه دلالة على أن الحياء فضيلة عظيمة وفي حديث الخرق الحياء
 شعبة من الأيمان وفي الخبر الحياء خير كله رحم الله علياً اللهم ادرك الحق معه حيث دار وضوء حديث الخرق
 رواه السيوطي في جمع البحار القرآن مع علي وعلى مع القرآن رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب

قلت في هذا الحديث ترتيب الذكرو هو يدل بخوي الخطاب على ترتيب الخلافة وفيه فضيلة علي عليه السلام
 وامي فضيلة وهي كون الحق والقرآن معه وكونه معهما ولا شك انه رضي الله عنه كان كذلك في عهد خلافة
 وكان المخالفون له على الباطل وهم الخارجة والدارقة والنكثة وانه كرم الله وجهه مناقب كثيرة وفضائل
 غزيرة لا يحصها المقام والسيد العلامة محمد بن اسمعيل بن الصلاح الامير اليافعي شرح قصيدة بليغة في مناقب
 لها خمسة وخمسون بيتا ذيلها ولده رح بسبعة عشر بيتا فكان الجملة من الاصل والذيل اثنتان وسبعون
 بيتا شرحه السيد في مجلد لطيف سماه الروضة النورية في شرح الابيات الموسومة بالحقفة العلوية وقد
 وقفت على هذا الشرح ووجدته انه اعتمد فيه على ذخائر العقبي في مناقب ذوى القربى لابي جعفر احمد
 بن عبد الله الطبري وجمع الجوامع للسيوطي وربما نقل من غيرها من كتب الحديث ونقل شيئا يسيرا من
 محاسن الازهار لفقهاء الشويخ محمد بن احمد الحلبي ثم وحيث ان المأخذ لا تخلو عن ضعف اشتمل هذا
 الشرح على رطب وياس وسبب ذلك ان الناس تسألهوا في باب الفضائل فاخذوها حيث وجدوها وسأله
 اهل التحقيق ان الحكم بفضيلة احد حكم شرعي واحكام الشرع الشريف متساوية الاقدام فلا وجه للقسام
 بالضعاف فيها بل لا بد ان يكون الخبر صحيحا لذاته او تغيره وكن الحسن ولا يحتج بالضعيف الاعلى طريقا
 الشهادة والمتابعة اذا كان موافقا لها وكن ذلك العن معتد خان البدختي كتابا في مناقب اهل البيت ذكر
 فيه عليا وغيره وجمع فيه روايات من كل صنف وسماه نزل الابرايم جامع من مناقب اهل البيت يظهر
 وقفت عليه ايضا وهما عندي في خزانة الكتب وما احفظها بان يخرج عن الضعاف وما في معناها وبقصر
 فيما على الروايات الصحيحة الاثنية بالاحتجاج وهي ايضا على قدر الكفاية فاي حاجة معها الى ما لا يبلغ مداها
 والصلاح يغني عن المصباح والحق ابلج والباطل الجبل واتقاد دخل الفساد وسوء الاعتقاد في الامة مرجح
 هذه الاخبار المختلفة والاثار المفتعلة جاء بها قوم سوء من الرافض واهل البدع واشاعوها في الناس الجملة
 والعامه الذين لا يميز لهم اصلا بين الصحيح والسقيم والحسن والقيم وذكرها الوعاظ الجاهلون فصار تعدد
 زمان كافها الدين والعقيدة ود سوا موضوعات كثيرة فيها فساد الاسلام واهله غريبا وغرباء وكواحصا
 الحديث لقال من شاء ما شاء ولكن الله حافظ دينه ورقيب امره صان الدين عن الخصال المبطلين وقهر بيت
 الغالين وتاويل الجاهلين باظهار جماعة السنة وظهور المحدثين على جميع فرق المبتدعيت قال في الترجمة مناقب
 رضي الله عنه خارجة عن حد الحصر والاحصاء وهي من كرامة في كتب الحديث زيادة على ما لغيره من الصحابة

احاديث مناقب علي رضي الله عنه

رضي الله عنهم وتطرق الي بعضها الوضع ايضا قال الشيخ محمد الدين الشيرازي وضعوا في مناقبه احاديث لا ياتي عليها الا في مناقب في الصديق رضي الله عنهما في مناقبه احاديث كثيرة علم بطلانها ببداهة العقل ثم قال هنا ومن غير الاحاديث ما جمع في كتاب يسمى بالوصايا وفي اول كل حديث منها لفظ يا علي ولم يثبت منها حديث غير هذا الحديث الواحد يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسى انتهى وبالجملة فلا ريب في وقوع الاحاديث من الطرفين على جهة التعصب والغلو الحاصلين بينهما ونظرق حكم الوضع اليها من الجانبين على جهة التعصب والتكابر والله اعلم بحقيقة الحال انتهى حاصل الترجمة قلت ومن الاحاديث الواردة في

مناقبه ما في مشكوة المصابيح مفردة ودخلة في مناقب غير منها حديث سجل بن سعد ان رسول الله

^{صلى الله عليه وسلم} قال يوم خيبر لا عطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يجاهد الله ورسوله ويحميه الله

رسوله الحديث واعطاها عليا وفي اخر هذا الحديث فوالله لان يدي الله بك رجلا واحدا اخيرا لك من

ان يكون لك حرم متفق عليه ودلالته على المراد واخر منها حديث عثمان بن حصين ان النبي ^{صلى الله عليه وسلم}

انه لم قال ان عليا مني وانا منه وهو ولي كل مؤمن اي حبيبه واقصه اشارة الى قوله سبحانه انما وليكم الله و

رسوله والذين امنوا وهذه نزلت فيه كرم الله وجهه رواه الترمذي ويزيده ايضا حديث زيد بن ارقم

يرفعه من كنت مولاة فعلي مولاة رواه احمد وفي حديث حيشي بن جنادة مرفوعا على مني وانا من علي ولا

يؤدي عنى الا انا او علي رواه الترمذي ورواه احمد عن ابي جنادة وفي حديث ابن عمر يرفعه انت ابي

في الدنيا والاخرة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وفي حديث ابي سعيد مرفوعا على لا يجل احد

يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب قال علي بن المنذر قلت لابي

بن صردا معنى هذا الحديث قال لا يجل احد يستطرقه جنبا غيري وغيرك قلت ذلك لانه كان لرسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم وتعلي باب ومسرى المسجد ويحوز لمن كان له باب في المسجد مروية منه جنبا ولهذا اقيده

بقوله هذا المسجد احتران عن سائر المساجد وفي حديث ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

لا يصب على مناقبي ولا يفضه مؤمن رواه احمد الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب اسنادا وعنه

ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر بسد الابواب الا باب علي رواه الترمذي واستغفر وقد

تقدم وجه التوفيق بين هذا الحديث وحديث سد الخوات جميعا الاخرة ابي بكر وقال الترمذي

غريب اي اسنادا او متنا او معا وذلك حديث متفق عليه وكان هذا متقدما على ذلك وكان ذلك في المرض

أشارة إلى خلافة الصديق رضي الله عنه

منقبة طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه

عن جابر رضي الله عنه قال نظر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى طلحة بن عبيد الله قال من أحب ان ينظر إلى رجل عيشي على وجه الأرض وقد قضى نحبه أي وفي طلحة بن عبيد الله ما كان حياً فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله وفي رواية من سره ان ينظر إلى شهيد عيشي على وجه الأرض فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله رواه الترمذي فيه دليل على كونه من أهل الجنة قطعاً الخبر الصادق المصدق عنه وقال في الحديث وهذا في الحقيقة اشارة إلى الموت الاختياري الحاصل لاهل السلوك وارب الفناء او المراد به العيوبية عن عالم الشهادة بالاستغراق في ذكر الله ومشاهدة الملكوت والافئان اب الى جنات الفردوس وهو نتيجة الموت الاختياري وتسيد الشيم على المتقي رسالة سماة بهداية ربي عند فقد المرئي ذكر فيها الموت الاختياري انتهى واقول هذا المعنى وان كان صحيحاً لكن جعل الحديث على ما تقدم اولى والحديث يضم بعضه بعضاً ورواية الشهادة قوضع معنى قضاء النحب الله اعلم

منقبة الزبير رضي الله عنه

عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يأتيني بخبر القوم يوم الاحزاب قال الزبير انا فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان لكل شي حواري وحواري الزبير متفق عليه قال في الترجمة المراد بالقوم قريش انواع يهود بني قريظة وبني النضير وانفقوا على الحاربة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والاحزاب عبارة عن هؤلاء والحواري بكسر الراء وتشديد الميم بمعنى الخالص الصافي القلب والناموس والزبير هو ابن عمته صلى الله عليه وآله وسلم التي اسمها الشريفة صغية رضي الله عنها والحديث دليل على منزلة خصوصيته وفضيلته وعن علي رضي الله عنه قال سمعت اذ في من في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول طلحة والزبير جاراي في الجنة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب قلت هما من العشرة المبشرة بالجنة وفيه فضيلة تاما واي فضيلة واما خلافتها في خلافة علي فله وجوه واعذار والجهد يحظى ويصيب وعلى الخطاء ما جرد باجر واحد وهذا الحديث جاء من رواية على نفسه فماذا تريد بعد ذلك والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وعن ابي بصير ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان على حراء جبل مكة المكرمة يقال له الان جبل النور وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتعب فيه قبل نزول الوحي عليه ويشغل بالعبادة هو ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة

والزبير فتمرت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اهدأ أي اسكن فما عليك الابن أو
 صديق أو شهيد و زاد بعضهم وسعد بن ابي وقاص لم يذكروا علياً رواه مسلم وكما سمعوا استشهاداً وكان
 شواذة طلحة والزبير في حرب الجمل لا في الحرب نفسه بل خارجة عنه قال صاحب المرقاة في الحديث معجزة
 له صلى الله عليه وآله وسلم لاخباره بان هو لا شهيد فقتل عمر وعثمان وعلي مشهور وقتل الزبير يوم الصيغ
 بعرب البصرة في وقعة الجمل منصرفاً تاركاً للقتال وكذلك طلحة اعتزل الناس تاركاً للقتال قاصاً به سم فقتله
 وقد ثبت ان من قتل طلحة فهو شهيد انتهى وفي الحديث اشكال لان سعد امارت في قصة الواقعة في وادي العقيق
 ولم يستشهد وجمع به الى البقيع فاذن فيه الا ان يدخل في لفظ الصديق او المراد بالشهيد من له اجر الشهادة

كالبطون وامثاله

منقبة ابي حبيدة بن الجراح رضي الله عنه

عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة
 ابو حبيدة بن الجراح متفق عليه خصه بالامانة لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وبالنسبة الى ساير صفاته وهذا
 اول وفي وصفه بالامين وصفه بالامان لما ورد في الحديث لايمان لمن لا امانة له فله دلالة على ان هذه
 الصفة كانت فيه على وجه الكمال وعن ابن ابي مليكة قال سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم مستظلاً او استظله قالت ابو بكر فقتل ثم من بعد ابي بكر قالت عمر فقتل من بعد عمر قالت
 ابو حبيدة بن الجراح لانه كان اميناً واهلاً لهذا الامر وقد قال ابو بكر مالي والخلافة هذا على وعمر وابو حبيدة
 استظفوا منهم من شئت فقلوا الا ابيك منك قد مك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امر ديننا فخرجك
 الذي يؤخر في امر الدنيا رواه مسلم وفيه فضيلة عظيمة رضي الله عنه حيث قرفه مع الخلفاء واسلكوا في مسالكهم

منقبة سعد بن مالك رضي الله عنه

عن علي رضي الله عنه قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجمع ابيه لاحد الا لسعد بن مالك
 المراد سعد بن ابي وقاص ومالك اسم ابي وقاص فاني سمعته يوم احد يقول يا سعد ارم فداي واخي قال
 في الترجمة كان علياً لم يعلم تقديراً الزبير ولم يسمعه فقال ما سمعت انتهى قال في المرقاة قيل لجمع بينه وبين خبير
 الزبير ان علياً لم يطلع على ذلك او اراد بذلك تقديراً يوم احد انتهى قال في المعاني والنظار ان الاطلاق
 المقيد يعني المعاص وهو لا ينافي انه اطاع علياً فقد يفتقر بغير واسطة الغير انتهى متفق عليه والحديث

يدل على عظيم فضل سعد وان شركه غيره فيها **وكن** قال ان اول العرب رعى بسهم في سبيل الله متفق عليه واما حديث زيد بن قلفه صرف ما عنده رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من آتت بني قريظة فآتوني فخيرهم فانطلقت فلما رجعت جمع لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابويه فقار فقالوا اي واعي والحديث متفق عليه ايضا وبتوقريظة طائفة من اليهود من سكان حوال المدينة

منقبة عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول لئسا به ان امرئ يهوى من بعدي اي ماذا يكون

حاشا تكن وماذا يعامل الناس معك هل يتكفلون ويصدقون نعمات معيشتك ويوفون لك الذي ام لا ولا يهوى

عليك اي على بلاء مؤتمن الا الصابرون الصديقون اي لا يصبر عليك ولا يتفقدا نحو انك الا من هو كامل

في الصبر والصبر اذ ته ومن هو كامل في صدق المعاملة واداء الحقوق قامت عائشة بعين التصديقين تفتي

ان المراد بالصدقين الذين يؤتون الصدقة ويفعلون الخير لان الكلام سين في نفاقن ثم قالت عائشة

لا بي سلة بن عبد الرحمن سقى ابيه اباك من سلسيل الجنة اسم عين في الجنة وفي القاصير هو خر الحنة و

معناه الماء البارد العذب السائغ والخراخرا الصافي من الاكدار والاقذار قال الطبري زيدت الياء فيه

لتصير الكلمة خماسية وتدل على غاية السلامة وكان ابن عوف قد تصدق على اموات اثومنين يهود يقنع

بيعت باربعين الفا من الدرهم او الدينار واه الترمذي والحديث دل على فضيلة عبد الرحمن وان

النبى صلى الله عليه وسلم وصفه بهذين الوصفين الصبر والتصدق لمرضا الله وفي حديث ام سلمة قالت

سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لازواجه ان الذي يحش عليك الحبي يعطيك بيد يده

وينثر من لا بعدى هو الصادق البار اللهم اسق عبد الرحمن بن عوف من سلسيل الجنة رواه احمد

قبل هذا دعاء من صلى الله عليه وآله وسلم ومجزة له والطاهر اراه من كلام ام سلمة وان اعد **عن عائشة**

رضي الله عنه قال ما احب احق بهذا الا من هو كلاء النفر الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو

راض فنى عليا وعفان والزبير وطلحة وسعد او عبد الرحمن اي عدائة لهم ولزيد كرا بهيد بن الحجاج الذي

قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه امين هذه الاية لانه قد مات قبل ذلك ولا سعيد بن زيد

لغرابته منه لانه ابن عمه وزوج اخته سألغة في التبري مع انه وكذا ابو تبيدة من العشيرة المنبترية بالجنز

والمقصود استخلاف احد من هؤلاء وقبل ان يمد ذكره فيمضي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وتكن لم يدخله في اهل الشورى رواه البخاري وفيه فضيلة ظاهرة لسيد الرضخ وام فضيلة

منقبة العشرة المبشرة بالجنة رضي الله عنهم

عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن ابى وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة رواه الترمذي ورواه ابن ماجه عن سعيد بن زيد ومن هذا الحديث لقب هؤلاء عشرة مبشرة فعلى كل مسلم ان يؤمن بهذا ولا يقول لاحد انه في الجنة او في النار الا مر صرح النص له بذلك وبه قال علماء اصول الدين وذكره في كتب الايمان واليقين

منقبة ابى ذر ومقداد وسلمان رضي الله عنهم

عن بريدة قال قال رسول الله عليه وآله وسلم ان الله تبارك وتعالى امرني بحب اربعة واخبرني انه يحبهم قيل يا رسول الله هم من اهل الجنة قال من اهل الجنة يقول ذلك ثلثا وانما قال ثلثا تأكيدا لان بريدة كان في شيء من على لما رأى منه في قضية امارة اليمن بالسوء قاله في اللغات وقال في الترجمة قوله على منهم في افاقة الاقتناء والاهتمام بشأه وانه الفرح الكامل من الجماعة ولهذا المرادة مع الثلثة الآخرين وابو ذر والمقداد وسلمان قال في الترجمة على ما ذاصفه وكان ابو ذر صدق الصحابة وانهم ومقتداهم وقد يراى الاسلام سادهم فيه حضر يدرا واحدا ورحلة المشاهير مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان من النجباء الحيا والفضلاء الكبار روى عنه امير المؤمنين على عليه السلام وصلى عليه عثمان رضي الله عنه وسلمان عدو من اهل البيت النبوي طاف ثلثائة سنة في طلبه في آخر الزمان الى ان رأى وجهه المفضوح وكان زاهدا ينجم الحصر ويقوت ويعطى وظائفه الفقراء امر في حبهم واخبرني انه يحبهم كرهه للتقير والتاكيد اخبرني

ان له معهم محبة خالصة رواه الترمذي وقال هذا الحديث حسن

منقبة النقباء الاربعة عشر

عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان لكل نبي سبعة نجباء ورقباء جمع نجيب وهو الكبر المفضل والحسب والرقب هو الحارس الحافظ واعطيت انا اربعة عشر قلنا من هم قال انا وابناى وجعفر وحزرة وابو بكر وعمر ومصعب بن عمير وبلال وسلمان وعمار وعبد الله بن مسعود

وإعذار المعتاد رواه الترمذي قال في الترجمة علم من هذا الحديث ان في حق لا يحسب الغاية والرواية
 خصائص ليست في غيرهم وفي آخرين ايضا فضائل وكالات مخصوصة لهم قالوا ان في كل واحد من
 صلى الله عليه وآله وسلم كان جهة وخصوية وصفة اختص

منقبة والد جابر رضي الله عنه

عن جابر قال لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جابر مالي اراك مستكبرا
 اي حزينا مغموما قلت استشهد ابي وتزك عيالا ودينا قال افلا ابشرك بما لقي الله به اباك اي لا تعرف
 من جهة الدنيا فان هذا السيرة اذهب فان لا يبقى ولكن كن فحاجبا فيه قرب وكرامة منه سبحانه قال في الحديث
 في اشارة الى ان فضل الأباء وكرامتهم تسرى في الأبناء على تقدير كونهم على الصراط السوي وانه ينبغي ان يبشرا
 الأبناء بفرحة الأباء قلت بل يا رسول الله قال ما كلم الله احدا قط الا من وراء حجاب واحيي اباك فكلمه
 فكما حيي مواجعا عيانا بلا حجاب ولا سترة وتطبيقه مع قوله تعالى بل احياء بان الله جعل ارواحهم في جن
 طير فمضروفا حي تلك الطير بتلك الارواح فضع الاحياء وقيل اراد بالاحياء زيادة قوة لروحه يشاهد الحق
 بتلك القوة قال يا عبدي فمن علي اعطك قال يا رب تخيين فاقتل فيك ثانية قال الرب تبارك وتعالى
 انه قد سبق مني اهل لا يرجعون فتركت ولا تخسين الذين قتلوا في سبيل الله امواتا الآية رواه الترمذي
 وعنه رضي الله عنه قال استغفرت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خمسا وعشرين مرة رواه الترمذي
 وما اعلى هذه المنقبة له ولوالده رضي الله عنهما

منقبة سعد بن معاذ رضي الله عنه

عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول اهتز عرش لوت سعد بن معاذ بن نعمان الكندي
 الاشعبي الاوسى كان من اجلة الصحابة واكثرهم اسلم في المدينة على يد مصعب بن عمير حين ارسله صلى
 عليه وآله وسلم قبل فدمه الشريف بها واسلم باسلامه بنو عبد الاشهل ولقبه رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم سيد الانصار حضرته صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر اوتب في احد ويوم الخندق رضي بسهم في كل
 فلم يبق فادمه حتر مات وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه نزل عند موته سبعون
 ملائكة واهتز لوته عرش الرحمن وفي رواية قال اهتز عرش الرحمن لوت سعد بن معاذ متفق عليه قيل
 اهنازة كناية عن فرجه ونشاطه بقدم روحه اليه وذلك اما حقيقة او مجازا والاول هو الصواب

فقد جعل الله في الجهاد اسماء علماء ومبشرين وقيل المراد فرج اهلها وقيل جعل حركته علامة للملائكة على موته
 وقيل هو كناية عن عظيم شأن من كما يقال قامت القيامة بموت فلان وقيل اهتزازه لفقدانه ومصيبته
 كذا في المعاني ومثله في الترجمة وزاد تقدم الكلام على هذا الحديث في اوائل الكتاب في الفصل الثالث
 من اثبات عن القبر انتهى وفي حديث البراء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حلة حري فجل
 اصحابه يسونها ويتجهون من ثيابها فقال اتجهون من ثياب هذه لمن ادب سعد بن معاذ في الجنة خير منها
 والذين متفق عليه

منقية الانصار رضي الله عنهم

عن البراء بن عازب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الانصار لا يهجم الامم
 ولا يهضم الامم الا من اذنت لهم فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله متفق عليه فيه فضيلة للانصار
 حظي وقد ورد مثله في حق علي عليه السلام وهو من المهاجرين وفي حديث انس رفته اية الايمان **الانصار**
 واية النفاق بغض الانصار متفق عليه وفي حديث طويل عن انس قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 اي الانصار اني اعطى رجالا احب بي عهدا بكم فانا لفهم اما ترضون ان يذهب الناس بالاصوال ترجبون
 اني رحا نكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالوا بل لا رسول الله قد رضيتم متفق عليه ولا شك ان الرحمة بغير الرسل سيد الكل

افضل من جميع الفضائل والثناء بها فضيلة اخرى خص الله تعالى بها جماعة الانصار **وعن** ابي هريرة
 رضيه عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **ولا الهجرة** كنت امرء من الانصار اي بولا فضيلة
 الهجرة وشرافة نسبتها لا نسبت الى الانصار او ديارهم وانتقلت عن اسم المهاجرين الى اسم الانصار وفيه
 بيان آراهم وفضل نسبة المنصره ومع ذلك فيه اشارة الى افضلية الهجرة وجلالة رتبة اهلها لانهم
 هجروا الاوطان وتركوا الاحوال والاولاد والاهل والمسكن نصرته لله ورسوله والنصرة والايثار والاولوية فضيلة
 كاملة كالتصديا كون في اوطانهم واحبا شرفا والفضيلة هي بعد الهجرة للنصرة وقيل المراد اني لا امتان عنكم **ابا الهجرة**

و**ولا الهجرة** كنت واحدا منهم مساويا لهم وفيه تواضع لله ورفع شأنهم ولو سلك الناس وادياوسكتت
 الانصار وادياوسكتت وادى الانصار وشعوا قال في الترجمة يعني ان اختلف الناس في الاراء
 والماض لا خربت رأيهم ومذهبهم فالمقصود حسن موافقتهم ومراقبتهم لمشاهدة حسن وفائهم وجوارهم
 لا اتباعهم واقتنائهم لانهم لا تد صل الله عليه وآله وسلم متبوع مطلق والكل تابعه انتهى الانصار شعرا والناش

الشماري الكسوف المتصل بالمتصل بالجسد والشعر وشعره وكما ان الاتصال القريب من الكسوف المتصل بالمتصل الذي يليه
 على فوق كالأجزاء التي أنكرت وتكون بعد اثره فخصت بضم المعجمة وسكون اللام وسكون الهمزة وسكون الهمزة وسكون الهمزة وسكون الهمزة
 والمعنى في الناس عليك في الامارة وغيره فامع انكر افضل منهم قال في الترجمة وقد وقع كالتعبير بما في زمن عثمان رضي الله عنه
 وبعض الاحصار الاخرى حين غلبت خاصة فاصبر واحق تلقون على الحرض فيه بشاره لهم بدخول الجنة
 جزاء لهم قال في الترجمة جاء بعض الانصار عند معاوية في زمن امارته وشكى عن بعض المهاجرين
 فلم يزل شكواه ولم يفلح فقال الانصاري صدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهم يرون بعده اثرة
 فقال معاوية فم امرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال بالصبر فقال بالصبر وافاته امرهم بهذا رواه البخاري
 قلت ان سمعت هذه الحكاية فففيه شائبة سوء ادب من معاوية رحمه الله تعالى في حضرته ^{صلى الله عليه وسلم} عليه السلام
 وجراعة قبيحة بل الذي كان يجب عليه ان يزيل شكواه ويعدل في امره ونحوه والله اعلم **وعنه** خبي
 الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اي للانصار كلابي عبد الله ورسوله ما جرت الى الله
 واليك اري الى ثوابه والى ديار كرم الحياحي كرم والمات ما كرم اي لا افارقكم حيا وميتا بل حيا وميتا معكم
 فيه فضل الانصار واي فضل يكون حياته ومماته صلى الله عليه وآله وسلم معهم ولا افضل من ذلك قالوا والله
 ما قلنا الاضنا بالله ورسوله الضن والضنة بالكسر الجمل من ضن يضن بالكسر وانفق قال فان الله ^{تعالى} لا يعيد
 ويعذر انكروا مسلم والحديث بتمامه مذكور في المشكوة فراجع **وعنه** عن ابن النجيب ^{رضي الله عنه} عن ابي بصير
 رأي صبيانا ونساء مقبلين من عمر من فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اللهم انتم من احب الناس الي
 اللهم وانتم من احب الناس الي يعني الانصار متفق عليه العرس بضم العين طعام الرابضة وفي القاموس الإقامة
 في الفرج والمعنى اللهم انت تعلم صدق فيا اقول في حق الانصار **وعنه** رضي الله عنه قال مر ابو بكر والعباس
 يجلس من مجلس الانصار وهم يبكون فقالا ما يبكيكم فقالوا ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه وآله وسلم منا
 فدخل احدنا روى انه العباس على النبي ^{صلى الله عليه وسلم} فاصبره بذلك فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 وقد عصب على راسه حاشية برد فصعد المنبر ولم يصعد بعد ذلك اليوم فخرج الله تعالى واثنى عليه
 ثم قال او صيكم بالانصار فانهم كرمي وعيبي الكرم بفتح الكاف وكسر الراء كمل بفتح الميم لينة المعونة الاسان
 والعيبة بفتح العين وسكون الياء ما يجعل فيه الثياب وفي القاموس زنبيل من اديرو من الرجل يضع
 سره ومعتده وقد تضرع الذي عليه وبقى الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وبقاؤهم واعين سيئهم ورواها البخاري

وفي حديث أخر عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه حتى جلس على المنبر
 فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإن الناس يكثرون ويقبل الانصار حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح
 في الطعام فمن ولي منكرتسا بضر فيه فوما وينقع فيه اخربن فليقبل من محسنهم وليتجاوز عن مساياهم
 رواه البخاري قال في المرواة الانصار هم الذين اذوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونصره في حال
 والعسر وهذا الصرف لا يقضى زمانه لا يلحقهم الاخرى فكلاما مضى منهم واحد مضى من خير اهل انهم اول
 الاشك ان هذا الامر ورد في حق اولئك المأضين ولكن فضائل الانبياء نرى في الاباء فمن رعى هذا
 الامر النبوي في اباءهم فقد احسن والمراد بالتجاوز عن سيئهم المتجاوز عنهم في ذلك الامر الصغار دون
 الاغراض عن الكفاية كما ورد اقبلوا ذوى الهيات عتراتهم وهكذا ينبغي ان يراعى فضائل المهاجرين في اخلا
 صهما امكن وكذلك لا ينبغي حقوق اهل البيت النبوي وعترته وتعظيمهم كما ورد فالاصل يسرى في الفرع

وان كان قليلا في كثير والله اعلم **وعن زيار بن ارقم** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم
 اغفر للانصار ولا بئاء الانصار ولا بئاء ابناؤهم ولا بئاء ابناؤهم في الترجمة ظاهر الحديث تخصيص
 المغفرة بالمرتبتين وان حمل على اخر مراتب الانبياء الباقى منه ثم يمكن بعيدا بل ان حمل الانبياء على معنى الاولاد
 لا يكون مستبعدا انتهى قلت هذا الاحتقال يعجز واول اولى وفي حديث ابي اسيد قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم خير دور الانصار ريفو الفجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة
 وفي كل دور الانصار خير منفق عليه والخير الاول للتفضيل والاخر يعني اصل الخيرية وفي تعبير بعض التخصيص

منقبة اهل بدر والحديبية واهل بيعة الرضوان

عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما يدرى بك لعل الله اطلع على
 اهل بدر فقال اعلموا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة وفي رواية فقد غفرت لكم اهل بيعة الرضوان منقبة عليه
 وفيه قصة حاظ بن ابي بلنعة رضي عنه والمعنى اعلموا ما شئتم من الاعمال الصالحة والافعال النافعة
 قبيلة او كنيسة كذا في ترجمة وقال الترجمة الاقرب ان قوله صلى الله عليه وآله وسلم لعل ورد لاجل ان
 جملوا او سلكوا او جعدوا على عمل وفعله اعلموا ما شئتم لاجل اظهار الكرم والعناية لا للرخصة فيفعالوا
 من شاق انتهى وقول لعل في كلامه وكلامه سهله تاتي للتحقيق لا للشك والترغيب فالمراد به الاختيار
 ياؤنهم من اهل الجنة قطعاً والمراد باعمالوا ما شئتم انكم لا تأخذون على ما يصدر منكم من الذنوب الصغائر

يسبق حكم المغفرة فيكم ويدل له قصة حاطب رضي الله عنه فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم عفا
 رثته في الكتابة الى ناس من المشركين من اهل مكة فغيرهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 واعتذر حاطب بقوله وما فعلت كفرا ولا ارتدادا عن ديني ولا حينا بالكفر بعد الاسلام فقال رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم انه صدقكم وعلى هذا حمل الحديث على العمل الصالح والتفعل ليس كما ينبغي بل
 فيه بشارة عظيمة وفضيلة كبرى حيث عفا الله عنهم للعاصي الصادرة عن جهل وعذر ان فرض قوعها
 منهم ولا يساوى ذلك فضيلة اخرى فليس بعد غفران الله ورضوانه شيء **وعن** رفاة بن رافع قال

جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما تقدمون اهل بدر فيكم قال من افضل المسلمين
 او كلمة فوها قال وكان ذلك من شهد بدر من الملائكة رواه البخاري فيه ان اهل بدر افضل اهل الاسلام
 والملائكة الحاضرون في تلك الموقعة افضل ملائكة الرحمن **وعن** حفصة قالت قال رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم اني لارجح ان لا يدخل النار ان شاء الله احد شهد بدر والحمد لله الذي قال

الله تعالى وان منكم الا واردها ابي يمر عليها كان على ربك حتما مقضيا قال فلم تسمعه يقول ثم نجي الذين اتقوا
 ونذر الظالمين فيها جثيا قال النووي الصحيح المراد بالورود المرور على الصراط وهو جسر منصوب على جهنم فيقع فيها

اهلها وينجي الآخرون قال الطبري واقول هو الوجه على ما يظهر بادني تأمل انتهى وفي رواية لا يدخل النار ان شاء
 الله من اصحاب النجدة احد الذين بايعوا تحت اراوه مسلم فيه بشارة عظيمة وفضيلة فقيمة لاهل بدر والحريية
 واهل بيعة الرضوان وانهم من اصحاب الجنة يقينا ان شاء الله تعالى ورجاء الرسول له حكم النطق **وعن**

جابر قال كنا يوم الحديبية الفاء وبعثنا قال لنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم انتم خير اهل الارض متفق عليه
 والخيرية تدل على كونهم من اهل الجنة وفي عدد اهلها خلاف بين اهل العلم من اكثر ومنهم من اقل

منقبة فاطمة رضي الله عنها

عن السوكن بن محرم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها اغضبتني
 استدل بهذا السبكي على ان من سبها كفر كما في الدرر جمة قلت وتقدم ان من سب علما فقد سبني ولا يري ان
 لفاطمة خصوصية مع ابيها البست لغيرها واذا كان سب بعلم كسب الرسول وسب الرسول كفر فبضعة
 الرسول بالاولى يكون كفرا افا لا استدلال صحيح وفي رواية يربني ما اراها اي يسوعني ويقلقني ما اساءها ونوذة
 ما اذاها متفق عليه والحديث دليل على فضيلة سيدة النساء البتول الزهراء وقد ذكرنا من خواصها الفروع

من الاصل السامي وما احصاهما سبق ومعنى وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يا فاطمة لا ترضين ان تكوني سيدة نساء اهل الجنة او نساء المؤمنين الحديث بطوله متفق عليه قال
في الترجمة من الحديث يدل على فضل فاطمة على جميع النساء المؤمنات حتى مريم واسية وخديجة و
مائة مكن اقال السيوطي وورد في بعض الاحاديث استثناء مريم بنت عمران من عموم النساء الا ان فضلت
عليهن فاطمة وفي رواية فضل فاطمة في هذه الامة مثل فضل مريم في قومها ويمكن ان يكون اختلافا
هذه الاخبار لاجل تدرج اطلاع النبي صلى الله عليه وآله وسلم على فضيلةها بالوحي واعلام الله تعالى حتى كانت
بخر افضلها على نساء العالمين وفضل بعضهم عائشة عليها اقال السيوطي في فتاواه فيه ثلاثة مذاهب
أصحها ان فاطمة افضل من عائشة وذهب بعضهم الى المساواة وبعضهم توفقت واليهما الاستروشي من الحنفية
وبعض الشافعية وسئل مالك عن ذلك فقال فاطمة بضعة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا افضل على
بضعة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احد او قال السبكي الذي اختارناه وهو دينا ان فاطمة افضل

تراهما خديجة ثم عائشة ثمهما الحسن في الشاعرا

وي كسي گفت عائشة در فضل
بمتر از بنت سيد البشر است
مصرعي در جواب او خواندم
رشته وگير گويگر وگرت

واختلفوا ايضا في خديجة وعائشة والحسن ان الحديثات مختلفة وقال بعضهم الافضلية بمعنى كثرة الثواب
وتمكن لا يبلغ احد بحسب شرف الذات وطهارة الطينة وتقدس الجوه نفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم

انتهى كلام الترجمة

جوه بريم جرم از طينت كان وگرت
تو توقع ز گل كوزه گران سياره

وعن جميع بن عمير قال دخلت مع عمي على عائشة فسالته اي الناس كان احب الي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

قالت فاطمة فقيل من الرجال قالت زوجاد واه الترمذي قال في الترجمة انظر في هذا المقام في انصاف عائشة
وصدقها ما اذا قالت وكان الخلل ان تقول انا وابي ولا يستبعد انه سئلت عن فاطمة عليها السلام لقالت
عائشة وايا ما على غم اهل النزع والتعصب الذين يزعمون الخالفة والمعاندة فيما بيننا وحاشاها عن ذلك
مع وجود العرق بين المحبة والفضيلة انتهى

منقبة الامامين الهمامين الحسن والحسين رضي الله عنهما

عن البراء قال رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم والحسن ^{عليه السلام} مائتة يقول اللهم اني احب ابا
متفق عليه فيه فضل ظاهر وكرامة باهرة له رضي الله عنه وليس فوق حب الله عبدا شيئا اللهم اني احب ابا
وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في طائفة من المهاجرين
حتى اتى خباء فاطمة فقال اشرككم يعني حسينا فلم يلبث ان جاء يسوع حتى اعتنق كل واحد منهم ما
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه متفق عليه فيه الدماء
له وانا اللهم اني احبه **وعن** ابي بكر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على المنبر والحسن
بن علي ابني جنيته وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى يقول ان ابني هذا سيد ولعل الله يجله بين يدي
عظيمتين من المسلمين رواه البخاري فيه اخبار عن تفرق المسلمين فرقة مع الحسن فرقة مع معاوية
وكان الحسن ابي بذلك وقد بقي ستة اشهر من ثلاثين سنة التي بها يتم ما اخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم
بقوله الخلفاء بعدى ثلاثون سنة فدعا رضي الله عنه شفقتة على امة جدته الى ترك المالك رغبة فيما
عنده ودل الحديث على ان كلا الفريقين كانا على صلة الاسلام مع كون احدهما مصيبا والاخر مضيا
وصلى الحسن مع معاوية واستقراده ودوامه على ذلك دليل على صحة امامته قاله في اللغات قلت
وفيه تلقيبه رضي الله عنه بالسيد ولهذا يقال لبني فاطمة السادات والاشراف **وعن** يعقوب بن
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احب الله من احب حسينا
حسين سبط من الاسباط رواه الترمذي السبط بكسر السين ولد الوالد ماخوذ من السبط بالفحة وهو شجرها
انصاف كثيرة واصولها واحد ويطلق على القبيلة اشارة الى ان نسله يكون اكثر وبعي وقيل في تفسيره انه
امة من الامم قاله في اللغات والمرواة قلت وقد وقع كما قاله **وعن** ابن عباس قال كان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم خامل الحسن بن علي على مائتة فقال رجل نعم المركب ركبت يا غلام فقال النبي صلى
الله عليه وآله وسلم ونعم الراكب هو رواه الترمذي فيه شاء على الحسين من جدته عليه السلام وفضيلته
رضي الله عنه مع صغر سنه في ذلك الوقت **وعنه** انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في
الناحر ذات يوم بصفت النهار اشعت اغربيدة فارودة فيها دم فقلت يا ابي انت وامى ما هذا قال هذا
دم الحسين واحطابه ولم ازل انتقطضه اليوم فاحصى ذلك الوقت هذا من كلام ابن عباس اي احفظ
تاريخ ذلك الوقت من زمن الرؤيا فاجد قل ذلك الوقت اي في جدته والعدول عن الماضي الى المضاع

لا اختصار الحال الغربية رواء البيهقي في دلائل النبوة واحسن وفيه علم من اعلام النبوة وفضيلة الحسين
 رضي الله عنه **وعن** اسامة بن زيد قال طرقت النبي صلى الله عليه وآله في ذات ليلة في بعض
 الحاحي فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو مشتمل على شيء لا ادري ما هو فلما فرغت من حاجتي قلت
 ما هذا الذي انت مشتمل عليه فلقته فاذا الحسن والحسين علي وركيه فقال هذا ان ابناي اي حكما
 وابنا ابنتي اي حقيقة الله في احبهما فاحبهما واحب من يحبهما رواء الترمذي فيه بيان **حجة النبي**
صلى الله عليه وسلم بما والدعاء لها وان احبها اللهم اجعلنا من محبيها واخذل من لا يحبها او يفضها آمين
وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا املاك لم ينزل الارض قط قبل هذه
 الليلة استاذن ربه ان يسلم علي ويثمن في بان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة هذا يشمل كل نسوة من اهلها
 كاشنة ما كانت وان الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة رواء الترمذي وقال هذا حديث مخرجه
 وفي حديث اخر عن ابي سعيد يرضه الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة رواء الترمذي قال المظهر
 يعني ما افضل من ما شابا في سبيل الله من اصحاب الجنة او لم يرد به سن الشباب لانها ماتا وقد كبرلا
 بل ما يفعله الشباب من المروءة كما يقال فلان فتى وان كان شيخا يشير الي مروءتها وفتوتها او انها سيدا اهلها
 سوى الاثياء والخلفاء الراشدين وذلك لان اهل الجنة كلهم في سن واحد وهو الشباب وليس فيهم
 شيخ ولا كل كذا في المروءة والشيخ العلامة عبد الخالق المزجاوي رحمه رسالة في معنى هذا الحديث سماها حياة
 النفوس المطمئنة في شرح حديث الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة والله اعلم **وعن** زيد بن ارقم
 ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي وفاطمة والحسن والحسين انا حارب ابن حارثهم وسلم لمن
 سألهم رواء الترمذي قوله حارب بفتح الحاء وسكون الراء اي حارب والسلم بالكسر والفتح السلم اي مصلح
 وما في هذا الحديث من علو مرتبة محمد لا يقادر قدره **وعن** عائشة قالت خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قد ادة وعليه مرط مرحل الرطب بالكسكساء من صوف او حرثون تزريه وربما تلقبه المرأة على راسها والمرح
 هو الذي نقش فيه من تصاوير الرجال وقد يروى بجبر وهو ما عليه صورة المراحل اي القدر والاول
 هو المشهور واما ما قيل للمرحل ما فيه صورة الرجال فابعد الا ان يكون ذلك قبل قهر التصاوير من شعرا
 اسود فجااء الحسن بن علي فاخذته ثم جاء الحسين فاخذ معه ثم جاءت فاطمة فاخذها ثم جاء علي فاخذ
 ثم قال انما يريد الله ليزه عنكم الرجل اهل البيت ويظهر كرمهم رواء مسلم فيه اطلاق اهل البيت **الحسن**

والحسين وفاطمة استدل الاية الكريمة ويدخل فيها الانواع المظهرة دخلا اوليا لان نزول الاية فيهن
وعن سعد بن ابى وقاص قال لما نزلت هذه الاية نذع ابناكنا وابناكم كودا رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال اللهم هؤلاء اهل بيتي رواه مسلم قال في الترجمة هذه الاية الشريفة
 يقال لها اية المباهلة وهي الملازمة وكانت عادة العرب اذا اختلفت القوم فيما بينهم وكذب بعضهم بعضا
 وظلم بعضهم بعضا يلعنون ويتنصرون ويقولون لعنة الله على الكاذب والظالم فامر الله رسول صلى الله عليه
 وآله وسلم ان يباهل مع انصارى ويذلت الاية فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا
 نذع ابناكنا وابناكم كودا وانفسنا وانفسكم فربما نقتل فنجعل لعنة الله على الكاذبين فخرج رسول الله صلى الله
 وآله وسلم حاملا للحسن والحسين في انطه تكونا صغيرين وفاطمة خلفها وعلى خلفها فبها ان الله ما هذا الوقت
 وما ناس هذا الوقت وامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يذعوا اذا دعا على انصارى فلما
 رأى كيدهم قال يا قوم ويل لكم الا ترون هذه الوجوه ان سألوا الله ان ينزل الجبال من مواضعها ينزلها سبحان
 ما ذا انقل من الانوار عليهم في هذا الوقت حتى ادركه الكافر الاجنبي وخاف فلكيف بالؤمن الحب القريب العارفين
 بهذا النور ما ذا يكون حاله عرفه من ذاق فقال كيدهم لا تباهلوا مع هؤلاء فلكون وتصلون فانقادوا

جدا وقهرا وقبلوا الجزية ولم يسلوا الفقد المناسبة الباطنية

حجزة از بس قول دشمن است بوی جنیت پی دل برون است

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو باهلوا اصغروا فردة وخنازير ويملا الوادي عليهم ناراً وليتاصلوا
 ويحرقوا حتى يطير على الاشجار انتهى قلت وقد باهل بعض اهل العلم والعرفه بالحق في دين الاسلام قوما
 مخالفين في صحاح المسائل والاحكام فلم يثبت احد منهم و الاية عامة لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص ^{السبب}
 وبه قال جمع من العلماء القدماء والمتأخرين ومن قال انها خاصة بالني صلى الله عليه وآله وسلم وليست
 لغيره من بعد فقد ابعد النجعة ولم يأت بدليل يصر اليه وآفي والله اليوم باهل من يقول ان التقليد ^{الشخصي}
 واجب وان العمل بالكتاب السنة لا يجوز بعد تدوين هذه الآراء والفروع الفقهية المصطلحة عليها
 بطلاقة الوجه وسعة الجبين ولكن لا يجد احد منهم يقوم بهذا الامر وان ادعوا الفكرة وبالجملة حدث
 الباب له دلالة واضحة على ان هذه الثلاثة من اهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم بض الحديث وكتاب الله
 فمن اخرجهم منهم وخص الاية والخبر بغيرهم او اخرج الانواع المظهرة من اهل البيت وحصرهم في هؤلاء

عن اهل البيت

الثلاثة فهو عن مدارك الشرح معزل وعن كيفية الاستدلال بالادلة جاهل ولا يتحقق على هذا بانه
 جوابا ولا التقا الثاني وفي فضائل هذه الثلاثة احاديث كثيرة قال في الترجمة يطلق لفظ اهل البيت على
 معان منهم من يجرم عليه اخذ الزكاة وهم بنو هاشم وفيهم آل عباس وآل جعفر وآل علي وآل عتيق و
 آل حارث رضي الله عنهم ومنهم اعمه صلى الله عليه وآله وسلم وهيا له وفيهم الازواج المطهرة واخر
 منهم مكابرة ومخالفة لسباق الآية الكريمة انما يريد الله لان الخطاب معهن في اولها واخرها فاخرجهن ما وقع
 في البين اخرج للكلام من الاتساق والانتظام قال الرازي هذه الآية تشمل نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 لان سياقها ينادى عليه فاخرجهن منها وتخصيصا بغيرهن لا يصح قال والاولى ان يقال اهل البيت هم زوجة
 والحسين منهم وعلي ايضا منهم بلعاشرة بنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وملازمتها اياها اتقى
 وقد يطلق لفظ اهل البيت بحيث يفهم منه اختصاصه بفاطمة وعلي وحسن وحسين قال انس كان مع رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم بعثت فاطمة عند الاثنيان الى المسجد وقت صلاة الضحى فيقول الصلاة يا اهل البيت
 انما يريد الله الآية رواه الترمذي وابن ابي شيبه وفي معناه روايات عن ام سلمة وبالجملة اطلاق هذا
 اللفظ على هذه الاربعة الطاهرة المطهرة شائع مشهور وقال العلماء في تطبيق هذه الاقوال وتوجيه هذه
 الاخلاقات ان البيت ثلث بيوت بيت النسب وبيت السكنى وبيت الولادة فينوها شهما واولاد عبد المطلب
 اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم من جهة النسب ويقال لاولاد الجد القريب بيت ويقال بيت فلان كريم
 شريف وازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم اهل بيت له من جهة السكنى والطلاق هذا اللفظ على نساء الرجال اخص
 واعرف بحسب العرف والعادة واولاد صلى الله عليه وآله وسلم هم اهل بيته من جهة الولادة ومع شمول
 عند اللفظ لجميع اولاد صلى الله عليه وآله وسلم فعلى وفاطمة وابناهما سلام الله عليهم اجمعين يتنازوت من بينهم
 بزيد الفضل والكرامة وتعلق العبة والموودة حتى ان المتبادر من اطلاق لفظ اهل البيت هؤلاء الكرام وفي
 فضائلهم من اقبحه وكرامتهم احاديث لا تعد ولا تحصى انتهى كلام الترجمة صراحة قلت ومن هذه الاحاديث
 المشار اليها حل بيتان عمر يرفعها ريجاني من الدنيا رواه البخاري وحديث انس قال لم يكن احد اشبه بالنبي
 صلى الله عليه وآله وسلم من الحسن بن علي وقال في الحسين ايضا كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 رواه البخاري **ومنه** قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اي اهل بيتك احب اليك قال الحسن
 والحسين وكان يقول لفاطمة ادعي لي ابني فيشبهها ويضمها اليه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب

وعن بريدة قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحظينا اذ جاء الحسن والحسين عليهما قبيصا
 احمران عيشيان ويعثران فنزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من المنبر فحلمنا ووضعهما بين يديه ثم
 قال صدق الله انما امواكروا اولادكم ففتنة نظرت ال هذين الصبيين عيشيان ويعثران فلم اصبر حتى
 قطعت حديثي ورفعتهم رواء الترمذي وابوداود والنسائي **وعن** علي قال الحسن اشبه رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم ما بين الصدر الى الراس والحسين اشبه النبي ما كان اسفل من ذلك رواء الترمذي
 الى غير ذلك من الاخبار الصحيحة والاثبات الثابتة وكلها تدل على عظم فضلهم وعلو مكانتهم عند الله وعند
 رسوله وفي هذه الاحاديث صراحة باسمه هؤلاء واما الاحاديث الواردة في فضيلة اهل البيت مطلقا
 فسياتي بعضها وهي ايضا كثيرة والمراد بهم هؤلاء المذكورون على القطع

منقبة العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه

عن عبد المطلب بن ربيعة بن العباس دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم معضبا وانزعوج فقال
 ما اعضبك قال يا رسول الله ماتنا ولترابنا اذا اتانا قرايبهم الا قرايبهم مبشورة واذا لقونا القونا تبشر
 ذلك فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى احمر وجهه ثم قال والذي نفسي بيده لا يدخل قلب
 الرجل الايمان حتى يحكمه الله ورسوله ثم قال يا ايها الناس من اذى عني فقد اذاني فاما نعم الرجل صفيية
 رواء الترمذي وفي الصايح عن المطلب والحديث دليل على فضله وعلى انه بمنزلة الوالد صلى الله عليه
 وآله وسلم في التعظيم والاكرام والمحبة والوعدة وهذه فضيلة لا تساويها فضيلة وفي حديث اخر عن ابن عباس
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم العباس مني وانا منه رواء الترمذي **وعنه** قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم العباس اذا كان غدا الا تبين فأتى انت وولدك اي اولادك حتى ادعى
 نكر بدعوة ينفعلك الله بها وولدك ففندت فندنا معرو والساكساءه خر قال اللهم اغفر للعباس وولده
 مغفرة ظاهرة وباطنة لانفاذ رأي لانه لك ولا بد ذبا اللهم احفظه في ولده ابي اكرمه وابعامه
 لئلا يضيع في شان ولده يقال حفظه نفسه اي لم يضعه ولم يبدله رواء الترمذي وزاد رزين
 واجعل الخلافة باقية في عقبه قال الترمذي هذا حديث غريب والحديث دليل على فضيلة علم النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم وولده عبد الله بن عباس وفيه الدعاء لها وبقائه خلافة الاسلام في عقبها
 وقد كان كما اخبر به الحسن وعلى هذا الحديث علم من اعلام النبوة وقد انقرضت الخلافة من قريش

بأنقرض عقبه ونسلط عليها من لم يكن أملا لها ولا استحقاقا لها من إقام شتى محمية وغيرها
 وعاد الإسلام غربا بهذه الأمور حتى إن الدولة خرجت منهم ودخلت في حيا والكفاد إلا ما شاء الله
 وأصيب الإسلام وأهله مصيبة ليست في حساب وكان أمر الله قدرا استقدورا اللهم انصر من نصر
 الدين واخذل من خذل المسلمين ولا تقبلنا أفنتة للقوم الظالمين

منقبة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ضمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى صدره فقال اللهم علم الحكمة
 وفي رواية علم الكتاب رواية البخاري قيل المراد بالحكمة اتقان العلم والعمل والصواب ان المراد بها
 علم السنة ويدل له الرواية الأخرى عنه مرفوعة اللهم فقعه في الدين متفق عليه وفي حديث أخرجه
 انه قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يوتيقي الله الحكمة مرتين رواه الترمذي وعنه
 انه رأى جبريلى مرتين ودعا له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرتين أخرجه الترمذي ايضا قيل مرة
 بلفظ الحكمة ومرة بلفظ الفقه وعذ يدل على ان المراد بها وبالفقه علم الحديث واذا جمعت بين هذه
 الاخبار عرفت ان الدعاء بلغ الاجابة ولهذا يقال له ترجمان القرآن وحبر الاممة وكان علما من اعلام
 الائمة عارفا بالقرآن والحديث عاملا بها ولم يكن يعرف هذا الفقه المرسوم وقد تقدم في هذا الكتاب
 ان المراد بالفقه في احاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبالحكمة في القرآن والسنة هو الحديث
 وان لفظ الفقه مما يبدل معناه في اصطلاح المتأخرين والسلف لا يفهمون منه الا فهم الكتاب
 والسنة فافهم ولا تكن من المتئين والله اعلم

منقبة جعفر رضي الله عنه

عن ابى بصير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأيت جعبرا يطير في الجنة
 مع الملايكة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب ومن سماه بجعرا الطيار وبذي الجناحين الحديث
 نص في كونه من اهل الجنة وهو اخو علي عليه السلام استشهد في سبيل الله وبلغ ال هذه المرتبة العليا
 وعن ابن عمه كان يذا سلم على ابن جعفر قال السلام عليك يا ابن ذى الجناحين رواه البخاري

منقبة زيد بن حارثة رضي الله عنهما

عن عبد الله بن عمر قال ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما كنا ندعوه

الأزدي بن محمد صلى الله عليه وآله وسلم حتى نزل القرآن اذ عرّفهم لآباءهم متفق عليه قال النووي
 كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم تبنى زيداً ودعا له ابناً وكانت العرب تبنى موالهم وغيرهم فيصير ابناً له
 يوارثه وينسب اليه قبل انزل القرآن ارتفع ذلك انتهى والحديث دليل على فضيلة زيد وأنه كان
 في منزلة الولد له صلى الله عليه وآله وسلم وما اعلى هذه الفضيلة

منقبة أسامة بن زيد رضي الله عنهما

عن عائشة قالت اراد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان ينجي خطا أسامة اي يزيل ما كان يخرج من انفه
 من الماء والخاط بضم الميم ما يسيل من الأنف كذا في اللغات قالت عائشة دعني حتى انا الذي افعل
 قال يا عائشة احبيه فاني احبه رواه الترمذي فيه انه كان حواشي عنه محبوباً اليه صلى الله عليه وآله
 وسلم وماذا يفعل فممن يكون حبيباً المحبوب قال في الترجمة في معنى الحديث ان كنت لا تحب بالاطم فاحب
 لاجل اني احبه ومحبوب المحبوب محبوب وفي الحقيقة كمال المحبة ان يتجا وزاحب من المحب المتعلقين

ويسرى فيضم وفي كل شيء من اصحابه وديارها

ومن مذهبي حب الدار لأهلها ، والناس فيما يعيشون مذاهب

انتهى قلت ومن هذا الوادي حب اهل الكريث ومتبني السنة فان المحبة معهود شعبية من حجة النبي

صلى الله عليه وآله وسلم فافوضنا منه في الدنيا والدين

اي حامل علم المدينة انكم الى القلب من اجل الحبيب حبيب

وعن أسامة بن زيد قال كنت جالساً اذ جاء علي والعباس يستاذنان فقال لا أسامة استاذن لنا على رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت يا رسول الله علي والعباس يستاذنان فقال اتردي ما انا جازة قلت لا

قال تكفي ادرى اذن لها فاذ خلا فقال لا يا رسول الله جئناك نسألك اي اهلك احب اليك قال فاطمة

بنت محمد قال ما جئناك نسألك عن اهلك اي من اولادك وان واجلك

بل نسألك عن اقرار بك ومتعلقيك قال - شجرة الي من قد انعم الله عليه و

انعمت عليه أسامة بن زيد قال لا ثم من قال ثعلبي بن ابي طالب فقال العباس يا رسول الله جعلت

عليك اخرهم قال ان علياً سبقك بالهجرة رواه الترمذي قال في الترجمة انعام النبي صلى الله عليه وآله

الله وسلم في القرآن بالنسبة الى زيد ونسبه هنا الى أسامة لان الانعام على الاب استنزم الانعام

على الابن فيخذ الالا اعتبار جعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم اسامة مصداق الايتوانزلها عليه
 قلت الاصل يسرى في العرع قال وكان اسلام عباس بعد وقعة بدر وقيل كان قد اسلم بمكة ولكن يسرى
 من المشركين ولم يجر الاجد ذلك قال هذا الحديث ان لم يلاحظ فيه تعدد الوجوه كان تقدم اسامة على
 علي عليه السلام في الاحبية مشكلا فلا بد في هذا المقام من اعتبار الوجوه وتعدد المحيئات انتهى
وعن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعثنا وامرنا بغير اسامة من زيد بن جهم
 امرنا عليهم فظعن بعض الناس في امرته فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان كنتم تطعنون في
 امرته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه اي زيد بن حارثة في غزوة مؤتة من قبل وفي رواية للشافعي
 عن عائشة لمرسل النبي صلى الله عليه وآله وسلم زيدا في عسكرة الامم عليهم هذا معناها وايد الله ان كان
 الخليفة الامارة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعدة متفق عليه وفي رواية
 لمسلم نحوه وفي آخر وصيكم به فانه من صالحكم فاستوصوا به خيرا قال في الترجمة لما استشهد زيد بن غزوة
 مؤتة امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اسامة ليزهد ويتنقم لابيهم منهم وكان في هذه السرية المهاجرون
 والانصار منهم ابوبكر وعمر فتكلم في ذلك قوم ومرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اثناء هذا الحال وعرض
 صداع في الراس فلما مع مقاي لة الناس هذه خرج وصعد على المنبر وخطب وقال ايها الناس اخرجوا علي
 صلى الله عليه وآله وسلم وجع الراس ولم يتم الامر روفي الى رحمة الله تعالى رجواة القدس وفي حديث
 دليل على جواز امارة المولى وتولية الصغار والكبار والفضل على العاقل لاجل المصلحة انتهى قلت ومن
 هنا ان الموالى الكثرية صاروا ولاية وحكاما واولى امر من جملة الخلفاء على البلاد مع وجود كبريها هل العلم
 والفضل فيها ونقطة القرآن الكريم اطيعوا الله والرسول واولى الامر منكم ويشمل جميع الامراء سواء كانوا احرارا
 او موالى وعبيد او ماليك ويزيد ايضا حديث ام الحصين قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 ان امر عليكم عند مجوع يقولون بكتار الله فاسمعوا له واطيعوا له وفي حديث النبي يرفعها قال اسمعوا
 واطيعوا وان اسمعوا عليكم عبد حبشي كان راسه ربيبة رداءه الجفاس وفي الحديث دليل على فضيلة اسامة
 وابيه وانما ما احب الناس اليه صلى الله عليه وآله وسلم ونالفة الامارة والله اعلم وفي فضاء ثله بناديت
 اخرى منها حديث اسامة عند صلى الله عليه وآله وسلم كان ياخذة والحسن فيقول اللهم احبهما فان احبهما
 وفي رواية كان ياخذني فيعقدني على فخذه ويقعد الحسن بن علي علي فخذه الاخرين ليرضيهم ان يقول اللهم

ارحمهما فاني ارحمهما رواه البخاري وعنه ابن الخطاب رضي الله عنه انه فرض لاسامة في ثلثة الاف وخمسة اية وفرض لعبد الله بن عمر في ثلثة الاف فقال لابي له لفضلت اسامة على فوالله ما سبقني اليك الشهيد قال لان زيد اكان احب الي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ابيك وكان اسامة احب الي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منك فانزلت حب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على جبي رواه الترمذي في المحب بالكسر وقد يعتم المحب وانظر في عدل عمر في هذا المقام فانه حقيق لا تقدر يري وابصر انصافا فموظف لرب احباء النبي صلى الله عليه وآله وسلم واذا كان هذا مع اسامة وهو مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واهله وسلم وابن مولاة فما ظنك بمن هو في اعلى درجات القرب من صلى الله عليه وآله وسلم كفاطة ابنيها وعلي دم الله على اعداء الاسلام من الروافض وغيرهم ممن يظن ان الشيعين غصبا حق اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهم كما هنا عشاق قرايت الرسول ومواليه فابن هذا من ذلك والله لا يهدي كيد الخائنين

وارحمهما فاني ارحمهما

منقبة خديجة عليها السلام

عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول خير نسائنا مريم بنت عمران وخير نسائنا خديجة بنت خويلد ام فاطمة الزهراء رضي الله عنها منقبة قال القرطبي الضمير ما ثم الي غير هذا كونه يفسره الحال والشاهد يعني بها الدنيا وقال الطيبي الضمير الاول للامة التي كانت مريويها والثاني للهدى والامة والذي يظهر لي ان قوله خير نسائنا خديجة مقدم والضمير لمريم فكانه قال مريم خير نساء زماننا التي قال في اللغات ولا يخفى ان الوجه الاول وهو عود الضمير الى الدنيا يظهر منه وجهه للترار التي وفي رواية قال ابو كريب واسأروكع الى السماء والارض وايا ما كان والي اي شيء تعود الضمير فالحديث دليل على فضلها عليه السلام وانما مثل مريم في هذه الخديجة والكرامة وفي حديث ابى هريرة قال ان جبريل انى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله هذا حديث جئت قد انت معها انا عنده ارم وطعام فاذا انتك فاذا اعلمها السلام من رجلا ومنى وبنتها مريم بن الجنة من قصبك خويجيه ولا نصب منقبة عليه وعن ابن الجوزي صلى الله عليه وآله وسلم الجوزي من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد واسية امرأة زرعوت رواه الترمذي وكرمها رضي الله عنها من فضائل عالية وفراضل سامية لا يحصى بالمقام ولولا اسمها اذ انها ام الزهراء البتول وزوج الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

منقبة عائشة الصديقة رضي الله عنها

عن علي بن السلام وهو حديثه قال

عن عائشة رضي الله عنها ان جبريل عليه السلام جاء بصورتها في خيبر فحضره الى رسول الله صلى الله عليه
والله وسلم فقال هذه زوجتك في الدنيا والاخرة رواه الترمذي قال في الترجمة ههنا بشارة لعائشة بالبجنة
وكن لك جميع الانواع المطهرات من اهلها كما يعلم من الاحاديث الاخرى وعائشة تخصصت من بينهن بهذا
التخصيص قيل ان تدخل في زمرة من تكلمت هذه فضيلة ومزية لها ويزيد ايضا كما ورد في حديث اخر
عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ارتكبت في المنام ثلاث لياال حين بك الملك في سورة مريم
فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن وجهك التوب فاذا انت هي فقلت ان يكن من عند الله بوضعه متفق
عليه وفي حديث اخر سلمة ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا عائشة هذا جبريل يقرئك
السلام قالت وهو يري ما لا اري متفق عليه **وعنها** رضي الله عنها قالت ان الناس كانوا يخرجون هداياهم
يوم عائشة يبتغون بذلك صرصة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واثنتان نساء رسول الله صلى الله عليه
والله وسلم كن حزينين فحرب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحرب الاخراجه لم تزواها النساء النبي صلى الله
عليه وآله وسلم فكل من حارب ام سلمة فقال لها كل من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكلم الناس بمقول من اراد ان يهدي الى
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فليجده ابيه حيث كان فكلمته فقال لها لا تؤذي بني عائشة فان التوب ليراتي
وانا في توب امرأة الا عائشة قالت اتى الله من ذلك يا رسول الله ثم اهن عورت عائشة فاسلن الى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فكلمته فقال يا بنية لا تبتدين ما احب فالت بلى قال واخبري هدا منه وعليه في فضيلة
عائشة رضي الله عنها لا تصور فوفها النساء وهي ايمان النبي في يومها وارشاد النبي صلى الله عليه وآله وسلم
البتة الشريعة يجيها اتيان حبه لها وهذه فريضة الرضا به اهم الله الى كيب يسيتون ادب فيها ويذكرونها
باعتق به صوة كوف من الفرائد ببله ما اسرارها به حياحة اعتقد فيها سمع او ذكره بسوء فهو كما في بعض
وادلة الله الصريحة المحملة لا شك في كثرة وصر الله عز وجل الله منة **عن** ابي موسى عن النبي صلى
الله عليه وآله وسلم قال كل من الرجل كثر نورا من النساء الا من جبروت عمران وان امرأة فرعون فضلت
عائشة على النساء كنهه اشد على سائر النساء مرتفق عليه ربه من افضلا سائر نورا من ابي موسى الله اريد
الله وسلم بعد حجة بنما سلام ان اوفيت قبل تكا حده وبعد فاحية عليها السلام لانها من البتات لان نساءه صلى
الله عليه وآله وسلم وبدل انك لفظ الحديث وسياقه فان صلى الله عليه وآله وسلم شبهه فصله افضل التريلان
هو من جنس الاطعمة والنساء طعام الرجال وليست هذه الحالة لغير لانها واج فالتشبه مقصور فيمن بعدهما

وهو الراجح الصحيح وبه قال اهل العلم واليه فها السيد غلام علي اذ اد الحسيني الطبراني رحمه في رسالته
 سند العادات في حسن خاتمة السادات والله اعلم بالصواب وقد اختلفت اهل العلم في تعدد
 ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وترتيبهن وعدد التوفات فمن قبله صلى الله عليه وآله وسلم
 وبعده واللاقي دخل بهن ولم يدخل بهن ومن خطبها ولم تكن ومن عرض نفسها علي فقبل او يقبل
 قال في الترجمة اولهن خديجة ثم سودة بنت زمعة ثم عائشة الصديقة ثم حفصة ثم زينب بنت خزيمة
 ثم ام سلمة ثم زينب بنت جحش ثم ام حبيبة بنت ابي سفيان بنت معاوية ثم حورية ثم ميمونة ثم صفية
 ثم ربيعة ثم مارية ام ابراهيم انتهى واحوال هذه النساء لباركات مع تحقيق اسمائهن واسماء ابائهن المذكور
 في كتاب الجوائز والفضائل في بيان الاسماء والصفات والمواهب اللدنية وغيرها

مناقبة اهل البيت الكرام عليهم السلام

عن زيد بن ارقم قال قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوماً فخطبنا بما يدعى خابن مكة والندوة
 فحمد الله واشتفى عليه ووعظ وذكر ثم قال اما بعد الاياها الناس انما انا بشر يوشك ان ياتي رسول ربي يعنى
 ملك الموت فاجيب وكان اجله صلى الله عليه وآله وسلم في الواقع قريباً وكانت هذه الخطبة بنى الحجة
 عند الرجوع من حجة الوداع واتفق الوفاة في شهر ربيع الاول وانا تاراً فيكم الثقلين الثقيل كل شيء نقديس لنا
 ومتاع المسافر مميلاً بالان لاخذ بهما والعمل بها ثقيل اولها كتاب الله فيه الهدى والنور اي طريق الى سعادة
 الدنيا والاخرة وبيان اعمال يعجل بها سبيل الوصول الى منزل المقصود فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به الامر
 يعيد الوجوب والمراد بكتاب القرآن مع السنة لان في الكتاب بيان انما امر الرسول فخذوه وما نهاكم عنه
 فانتهوا وفيه ايضا امر باطاعة الرسول في غير موضع ولا يستقيم العمل بالكتاب والامع السنة فانها مثلاً والكثير
 فلا يقال ليس في هذا الحديث ذكر الحديث اذ فيه الاشارة الى العمل بالقرآن فقط فهذا من سوء فهم من فهم
 فحث على كتاب الله ورغب فيه ويدخل فيه علم السنة والعمل بها دخلاً او تارة قالوا في اهل بيتي اذ ذكرهم الله
 في اهل بيتي اذ ذكرهم الله في اهل بيتي كر هذه الكلمة للباغاة والتاكيد وقد تقدم معنى اهل البيت وحمل على
 جميع تلك المعاني صحيح لا سيما على المعنى الاخير وهو محبتهم وتظيمهم ورعاية حقوقهم وادابهم قال في الترجمة
 وهذه اشارة الى اخذ السنة كما ان الاول اشارة الى العمل بالكتاب وهذا المعنى جميع المؤمنين مطيعين
 لاهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم والذوالا قال الحكيم الترمذي صح البيت بيتان بيت المدينة وبيت النكرا

واهل هذين البيتين سبب عزيمت العالم ظاهر او باطنا وصلاح ديار الدنيا والدين فسكنة بيت الحكيم اهل
 صلى الله عليه وسلم وعيالهم واولاده الصورية وسكنة بيت الذكر العلماء والانتقاء الذين هم اولاد المعتز
 وهم سبب عمارة دارالدين واساس بناء الشريعة ويصدق في شأنهم مثل سفينة نوح ومن كان جامعاً بين
 الصفتين نسبة الدين ونسبة الطين كان اثره واكمل من غيره كجص لا ولياء الجامع بين العلم والسيادة والولاية
 ومع هذا رعاية الادب والتعظيم والتقدير واداء الحقوق نظر الى نسبة الطين واجبالا لهم هكذا قال الحكيم
 في نوادر الاصول فتقوى كلام الترجمة واقول حل هذه الجملة على الاشارة الى اخذ السنة بعد جد ايل السنة والعمل
 بها داخل في الجملة الاولى وهي قوله فخذوا بكتاب الله كما تقدم تقريره والمراد بهذه الجملة الثانية عترته صلى
 الله عليه وآله وسلم واولاده وازواجه لا سبب في ذلك ولا شك والمراد بالتذكير فيهم حفظ رتبتهم في الاسلاك
 وتعظيمهم وجدهم في الدين وصون حظير عزهم في الامة وتقديمهم على غيرهم في المجلس والكلام والخطاب
 والمشى والقعود والقيام وبذل الاموال لهم ونصرتهم في مقابلة اعدائهم والقسك بهم ان كانوا اهل العلم
 والتقوى وقول الحكيم يصدق مثل حديث السفينة على العلماء من غير اهل البيت ابعد من القول الاول و
 اشبه بالتحريف من التاويل لان الحديث ورد في العترة خاصة ولا محل له الا لهم ويكفي العلماء بالانتقاء كونهم
 عالمين متقين لله وليس في فضيلة العلم والتقوى باقل من فضيلة اخرى وفي رواية كتاب الله هو جبل الله الجبل
 في اللغة السبب والعهد والامان والوصلة والمعنى ان القرآن العظيم عهد الله وامانه من تمسك به امن من عذابه
 فقال وان سبب الوصلة والقرابة يتجانب الحق وسبب الترقى الى معارج القدس من اتبعه كان على الهدى اي من
 عمل بما فيه فهو مستد ان الله اعطى المستقيم والسبيل السواء ومن تركه كان على الضلالة اي من لم يعمل به وبالسنة
 التي فيه الامر باتتبعها كان على ضلالة واخذت ولا شك انه لا يتمسك بها الا من امن ايماناً خالصاً وتيقن باليوم
 واحب الله ورسوله وهم اهل السفة واحكام الحديث واما مفردة الآراء والمذاهب فمخرجها عن اتباع
 القرآن والحديث وصنيعهم هذا ليس يخاف على احد من ما رسمهم وما رسمتوا وهم وكذلك جميع الفرق
 النادرة والسبب في الضلالة ان تكون لهم اركانها وادري ما الفائدة في ابقاء القرآن في الدنيا الى قور قيام
 الساعة اذ حركت انفسهم منه العمل به وبالسنة السمجة ولا ادري ما جواب القوم عدا يوم الحساب انما سئلوا
 من ترك العمل بما سمع وجودهما بين انظرهم وما التاويل لهم من العكوف على كتب الفتاوى والرأي والفتاوى الاجتهادية
 مع قدرتهم على دراستها والافتاء والقضاء بها في كل شيء ليس ذلك كله من محدثات الامور وهي شرها

على لسان محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقد قال في آية كريمة محمد ثالث الأُمم وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار رواه مسلم هذا الحديث فيه فضيلة أهل البيت وبين عظم حقهم في الإسلام وأهوق في القرآن في التعظيم والأكرام وليس بعد هذا البيان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيان ولا قرينة بعد هذا

وعن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة يوم عرفه وهو على ناقته انقصاه

يخطب فسمعت يقول يا ايها الناس اني تركت فيكم ما ان اخذت به لن تضلوا فيه اخبار بعد ضلال من اخذ بالكتاب والسنة والعترة وهو نص في فضيلتها الخطبة به في آخر أيام العمر معرفة دليل على مزيد الاهتمام بشأنه وقام الحث عليه كتاب الله وعترتي فمنها بقوله الشريف اهل بيتي روي معاً بالنصب الرفع والرفع على تقدير هو اهل بيتي قال في الترجمة عترة الرجل قومه وقرابته والادخون منه اشارنا بان المراد

عترة الرجل

بالعترة اخص القوم والاقرباء وهو اولاده صلى الله عليه وآله وسلم وذريته الشريفة رواه الترمذي وبالله من فضيلة لاساؤها فضيلة قرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بكتاب الله وارشد الى الاخذ بهم والمراد بجمع من هو على طريقة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وسمته وداله وهديه ولا تستقيم المقارنة بكتاب الله الا اذا كانوا موافقين له عاملين به فمعيار الاخذ بالعترة اتفاقهم بالقرآن في كل تقدير وتطهير ما ابغض هذا البيان

في ايضاح المراد والكتابة ابغض من التصريح نعم كلام الملوك ملوك الكلام واما من عاد من هو مبتدع على الله فالحديث لا يشبه لعدم المقارنة هذا اوضح من كل واضح لا يخفى الا على الاحمى وكمن رجالي ينسبونهم اليه صلى الله عليه وآله وسلم في اتحاد الطين قد خرجوا من نسبة الدين ودخلوا في عداد النقلين والغالين والجالين وسلكوا سبيل المبتدعين المشركين كالسادة الرافضة والخارجية والمبتدعة ونحوهم فليسوا هؤلاء

مصدرا في هذا الحديث اصلا وان محنت تستقيم الطينية اليه صلى الله عليه وآله وسلم فقد فارقت في النسبة الدينية فالخاصل ان نفس هذا الحديث يخرج الخارجين عن الطريقة النبوية التي جعلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امانة للفرقة الناجية في حديث الاقتران وقال هم ما انا عليه واصحابي فمن كان من اهل البيت على هذه الشبهة الشريفة فعل المستحق لما في الحديث ومن لم يكن كذلك فليس اهلا بما هناك والله اعلم قال في الادراك للشيخ احاديث راجعة الاشراك قلت عترة الرجل اهل بيته ورهطه الادخون و

لاستقام العترة على افعال كثيرة بينها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله اهل بيتي يعلمون به اريدوا نسله وعصايته الا الذين وازواجه والمراد بالاخذ بهم التمسك بحجبتهم ومحاولة حرم متصرف العمل برفق

والإعتقاد على مقتضى ما صنع أهل الحديث كثرة الله سبحانه وهو لا ينفك في أخذ العلم من غيرهم لعينهم في النقل
فاستلوا أهل الذكوات كمن لا تعلمون انتهى والذكوات من أسماء القرآن والمعنى استلوا أهل القرآن
والسنة من كانوا وأيضاً كانوا الله اعلم **وعنه** زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
انني تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن يضر الله شيئا ولن يضركم فاستلوا بعدي احدهما اعظم من الآخر كتاب الله جل جلاله من السماء
الى الارض ليضربوا به ايديهم ويصعدوا على سماء القدس فانه عهد وامان للعباد كما صرح وعترتي اهل بيتي
تفسير لها من جناب الرسالة وحضرة النبوة وفي العاكر باعظمية احدهما من الآخر تشريف لها واي تشريف و
في كتاب خيرة الخيرة في اسأل عنه ابا قيس وابا عمير كلام بسيط على معنى هذين اللفظين وهو احسن كتب
جمع في هذا الباب اشتمل على مقاصد نفيسة لمحض منه ما يتعلق بهذا الحديث في كتاب هداية السائل الى
اداة المسائل فراجعوه ولن يتفروقا حتى يردا على المحض وهذا هو معنى مقاديرهم بالكتاب وفيه بيان كمال
قوتهم واتقادهم واتقادهم مع القرآن والمرجع من احب فانظر واكيف تظفون فيهما اي في الكتاب والعترة
اي كيف تعاملون بها وتساكنون بهديهما بعدي والحديث يدل على ان من احسن المعاملة معهما فهو خليفة
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسبحان الله ما هذه الرتبة رزقنا الله ووفقنا انك بينه وكرمه والتجربة
شاهدة بانه ليس في الدنيا من خلفهم خلافة حسنة كما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الاحصائية السنة
واهل الحديث بخلاف الخوارج فاهمخذوا بالعترة وكذلك الروافض فانهم نافقوهم مع ادعاء المحبة وانظم
وقد كذب فعالم قوام رواة الترمذي بقي هذا الكلام في ان المراد بالعترة واهل البيت وما في معناها اهل البيت
كانوا في عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ام من يكون منهم الى قيام الساعة من بني فاطمة عليها السلام والجمهور على ان
المراد جميع اولاد صلى الله عليه وآله وسلم الى آخر الدهر وعندني ان المراد بجمهور الموجودون منهم في عصر النبوة
اولاد بالذات ولكن يدخل فيهم ايضا من وجد بعدهم من السادة القادة الى العلم والعبادة كالائمة الاثني عشر
من العترة وبعض العلماء الاتقياء المناشرين على الطريقة النبي صلى الله عليه وآله وسلم تبعوا بالعرض ورحمة الله
الله اوسع من ذلك وليس الحديث مطلقا في كل من ينسب فاطمة خنساء عنها سوءا كان رافضيا او خارجيا
او معتزليا او زيدا او اماميا او قدريا او مرجيا او مبتدعا او مشركا او مسلما او داعية الى بدعة من
البدع واما قول بعض الصوفية ان السادات كلهم ناجون فقول لا يسهل نقل ولا عقل بل حالهم حال سائر الامة
في العذاب والثواب بل لهم العذاب المضاعف على فعل المنكرات لان التعزير على قدر الشرافة قال العلامة ^{كاز}

سج في الفخر الرباني في جواب ما قيل من ان العصاة من اهل البيت لا يعاقبون على ما يرتكبونه من الذنوب بل
 هم من اهل الجنة على كل حال تكريماً وتشريفاً هل ذلك صحيح ام لا اقول لا شك ولا ريب ان اهل هذا البيت ^{المطهر}
 لهم من الزايات والخصائص والناقب ما ليس لغيرهم وقد جاءت الآيات القرآنية والاحادِيث النبوية شاهداً
 لهم بما خصهم الله به من التشريف والتكريم والتعظيم واما القول برفع العقوبات عن عصاتهم وانهم
 لا يناطون بما اقترفوه من المآثم ولا يطالبون بما جئوه من العظائم فبغضه مقال باطلة ليس عليها اثاره من
 علم ولا يحج في ذلك عن الله ولا عن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم حرف واحد وجميع ما اوردته علماء السوء
 المتقربون الى التعلقين بالرياسات من اهل هذا البيت الشريف فطاماً باطل موضوع او خارج عن محل النزاع
 بل القرآن اعدل شاهد وصدق حليل على رد قول كل متكابر جاحد فانه قال عز وجل في نساء النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم يا نساء النبي من يات منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وليس ذلك الا لما نحن
 من رفعة القدر وشرافة المحل بالقرب من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذريته لاظهارهم حق
 منهم بعد المضارفاً بقرب الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واشرف قدرها واعلى محلا واكرم عظم
 وانهم ذكرا ولو كان الامر كما زعمه هذا الزاعم لم يكن لقوله تعالى وانذر عشيرتک الاقربين معنى ولا اكثير
 فائدة واذا كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يقول لفاطمة البتول التي هي بضعة منه يعضبه ما
 يعضها ويرضيه ما يرضيها يا فاطمة بنت محمد لا اغني عنك من الله شيئاً قلت شعري من هذا من ولاها
 الذي خصه الله بالرضيها به ورفعته الى درجة قصرت هي عنها فابعد الله علماء السوء وقلل عددهم
 فان العاصدين من اهل البيت الشريف المظهر اذا لم يكونوا مستحقين على معصية مضاعفة العقوبة فاقبل
 الاحوال ان يكونوا كسائر الناس فيا من شرفه الله هذا النسب اياك ان تغتربا ينفقه لك اهل التبديل
 والمقرب انتهى كلامه الشريف وهو الذي واقفه الكتاب وسنة الصحابة ولا حجة في غيرها وانما استرسل
 في هذا جمع من السادة الجملية الذين لهم صحبة مع الروافض والشيعية او الذين تصوفوا بغير علم واعتقدوا
 فيهم ما لم يكن لهم ان يعتقدوه واغلوهم في محبة اهل البيت وسكرامودتهم واحاديث السكارى تطوي
 ولا تروى اللحم انك جعلتنا من ذرية نبيك صلى الله عليه وآله وسلم فارجم علينا واستعور راتنا و

امن دوعاتنا وبعفرتنا انك انت التواب الرحيم وعنه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم ارجوا الله لما يغفر لكم من نعمة واحبوني بحب الله واحبوا اهل بيتي لحي رواه الترمذي

هذا الحديث كالتفسير للاحاديث المتقدمة التي فيها الحديث على الاخذ بالعترة والتدبير فيهم والمعنى
 اختيار حب الرسول كما ان حبه صلى الله عليه وآله وسلم يكون لحب الله وحب الله للتقديرات كما
 ويدل القرآن بل انا الكرملة اجرا الا المودة في القربى وهذه اللعبة لهم واجبة مستحقة على كل فرح من فراد
 الامة ومن حرموا فقد حرم خيرا كثيرا ولكن لا بد فيها من حفظ الافراط والتفريط فان قوما غلوا في اهلها
 وقرظ فيها قوم فهدكوا وانما الحق بين العاقبي والجأفي والغالي والنحالي **وعن** ابي ذر انه قال وهو اخذ باب

العبادة سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول الا ان مثل اهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا
 ومن تخلت عنها هلك رواه احمد فيه تصحيح بان الحب لهم والاخذ بجمرتاج والمتخلف عنهم يترك حبه و
 تعظيمه وتقديره على غيرهم مالك والمراد باهل البيت هنا العترة الطاهرة والذرية الطاهرة خاصة دون
 ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد وردت فيمن احاديث اخرى
 تكفيهن وهن هن وحمل هذا الحديث على اهل العلويين امته صلى الله عليه وآله وسلم بعيد جدا ولا حاجة
 الى هذا الحمل فان احاديثنا فضل اخرى غير هذه وهم هم والله اعلم

منقبة الصحابة رضي الله عنهم

عن ابي بردة عن ابيه هو ابو موسى الاشعري رضي الله عنه قال رفع يعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 راسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع راسه الى السماء فقال النجوم امنة للسماء اي سبب امن لها فاذا ذهبت النجوم
 اتى السماء ما تؤذي من الانشقاق والظي كما قال تعالى اذا الشمس كورت واذا النجوم انكدرت واذا السماء انظمت
 واذا السماء انشقت وانا امنة لا خطاي الامنة بفتحات بمعنى الامن ومنه قوله تعالى اذ ينشئكم العاصم
 امنة او جمع امين بمعنى الحافظ كسفير وسفيرة او جمع امن كبار وبررة ويروي يسكون الميم مرة من الامن
 وعلى كل تقدير لفظ الجمع بالنسبة اليه صلى الله عليه وآله وسلم من قبل ان ابراهيم كان امة فاذا ذهبت انا

اتى اصحابي ما يعدون من الفتن والكروب والافات والدواهي واصحابي امنة لامتني فاذا ذهبت اصحابي
 اتى امتي ما يعدون من غربة الاسلام وفساد الامة وافتنها على فرق واحزاب متحيزة وجميع متباينة
 ومن البليغ والحدوث وذهاب الكبر وهي الشرور والاسلم هذا الحديث علم من اعلام النبوة وفيه بيان
 فضيلة الصحابة وانهم امنة للامة واخبار بما سيكون بعدهم من تراول العمل بالكتاب والسنة وحدوث
 البليغ المضلة وقد وقع كما اخبره الصادق الصدوق هذا الخليفة الرابع لما استشهدت الخلافة الراشدة

وهذه القرون المشهود لها بالخير لما انقضت رفعت الفلاسفة رؤسهم وحدثت البيوع الكثيرة وأرضوا كل يوم إلى يومنا هذا إلى ان صار المعروف من الدين منكرًا والمنكر معروفًا والسنة بدعة والبدعة سنة قامت كتب الرأي والقياس مقام زبر الحديث وجلست علوم الأوثال مجلس حراسة الكتاب العزيز وقالت افراخ اليونان من تتكلمى الإسلام ومتفلسفة هذه الأمة ان العلم هو هذا العلم وأما المعرفة بالقرآن والحديث فليس من العلم في شيء ورصوا اهل السنة والكتاب بكل حجر ومدروا ستمزقوا بهم وسحقوا منصره وخطروا عليهم وخطروا لهم بالجهل والسفه وجاؤا بكل شبهة في الإسلام وعفانده وبكل رذيلة لاهله ولم يكن من هذا شيء في زمن الصحابة إلى ان ذهبوا من الدنيا وبقي هذه الخثالة من الناس يذهبون لاهلهم من هذا بجموع ما وعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اباهم فليترك على الإسلام من كان باكبًا وان القضية قد انعكست والمواعيد قد وقعت اللهم تبت فلوننا على دين الإسلام واختم لنا بالخبر **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم مثل اصحابي في اصق كالمخ في الطعام لا يصلح الطعام الا بالهم قال الحسن فقد ذهب لحنا فلبف نضلم رواه في شرح السنة قال في الترجمة ناسف على ذهاب بعض الصحابة مع وجود الأثر في زمنه لان الحسن البصري مات في سنة اثنى عشر وقلت واذا كان هذا الناسف من هذا التابعي مع عدم ذهاب جميعهم فنحن بالاولى بهذا الناسف فقد فقد لحنا وذهب من زمن طويل عربص وفسد طعامنا الذي كان عبارة عن العلم بالكتاب والسنة والعلل عما جيعا دون غيرهما من البيوع المحدثه والآراء المختلفة والقياسات المؤلفة والتقليدات المشومة **وعن** عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم ما من احد من اصحابي يموت بارض الا نعت قائد او نورالم يوم القيامة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب فيفة الصحابة وفضيلةهم وقادة وانوار من نبعهم بالاحسان يوم الجزاء وهذه آكما ورد في المسافر فان الله جعلهم انصار دينه واعوان ملة رسوله ولهم تنضم ظهر الإسلام وغلب الدين على جميع الأديان وهدى الله بصراهما لا تقصى واجيا لا تستقصى في مشارق الارض ومغاربها وهذه فتوحات نصر في كتب السير والتاريخ شاهدة لذلك ومن هنا عظم ان حقم على رقا الإمامة عظيم جدا يجب الحماظة كل وقت في كل زمان وما يتذكر الا اولوا الاباب **وعن** جابر عن النبي صلى الله

عليه وآله وسلم قال لا تنس النار سلما رأني او رأني من رأني اي ومات على الإسلام رواه الترمذي فيه منقبة الصحابة ومنقبة التابعين لهم بالاحسان قال في الترجمة خصص هذا الحديث هذه البشارة

بالصحابة والتابعين اتفاقاً منصوصاً ولا يختص به العشرة المبشرة ولا من بشرهم بدخول الجنة من غيرهم
 بل يشمل جميع المؤمنين والمسلمين ويكرر الصحابي والتابعي والمسلم هو من مات على الاسلام وهذه الحجة يعلم
 الامن ببيان الخبر الصادق وتبشيره به ومن هذه الحجة خصصت جماعة يقال لها المبشرة ويمكن ان يكون
 هذه اشارة الى الموت على الايمان كما في حديث اخر من زار قبري وجبت له الجنة اتفق كلام الترجمة
 واقول ظاهر الحديث تخصيص الصحابة والتابعين بهذه البشارة وليس في لفظه ما يدل على شمول سائر
 المسلمين الى يوم الدين بل قصر تبع التابعين ايضاً عن الدخول فيه والحديث افاد ان البشارة خاصة بمن يؤمن
 الصحابي فمن لم يره وكان في زمانه فالحديث لا يشمله والله اعلم **وعن** عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم اكرموا الصحابي فانتم خير امة اخرجت للناس الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يظهر الكذب الحديث بطوله
 رواه النسائي واسناده صحيح ورجال رجال الصحيح الا ابراهيم بن الحسن الخثمي فإنه لم يخرج له الشيخان وهو ثقة
 ثبت ذكره ابن حزم كذا في المرواة والمعات قال في الترجمة وكيف لا يكون خيارهم وقد صحبوه ولا نواضح
 وحضروا ما نزلوا وعشياً وصباحاً ومساءً وتعلموا منه صلى الله عليه وآله وسلم العلم والعمل والحال وهم نظار رجال
 ومشاهد وطلعت الكاملة قال ابو طالب المدني النظر الواحدة على جمال الصطفى صلى الله عليه وآله وسلم ترى شيئاً
 وتفتح امر الا يرى ولا يفتق في الاربعينات والخوات لا شركة لاحد من الامة بهم في الايام العيان واليقين
 اليهودي انتهى وهذا الحديث دل على مزيد فضل الصحابة والتابعين وتعمم وعلى ان هذه الطوائف الثلاثة
 حيار الامة وسادقاً محكوم عليها بالعدالة الا نادى من جهة عدم العصمة والامر بعد ما بالعكس كما قلنا ان
 الكذب يظهر وتشيع الخيانة في الدين والدنيا قال في الترجمة اي يظهر المدع وتبيع الاهواء وان كان حدث
 بعض هذه الامور كان قد روي الاعتراف والامراء في اواخر هذه القرون ولكن كان ظهورها وشيوعها بعد
 انتهى قلت ومن هنا يظهر ان التمسك في الدين لا بد ان يكون هو ولا يكون السلوك بسبيلهم فاهل عدل
 ولا ينبغي ان يمسك برأي من جاء بعدهم فانه لا يامن من الوقوع في البدع والاهواء ومفاسد الآراء وهذا
 يجتنب التقليد من أصله وفرعه ويحث على الاتباع والتقوى والاقتداء بالسلوك الصالح المصمم ارضقنا
وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسبوا صحابي الظاهر ان الخطاب
 لمن بعد الصحابة فزوا من اهل الموجودين الحاضرين وقيل الخطاب للموجودين من القوم في ذلك الزمان الذين
 لم يصاحبوه صلى الله عليه وآله وسلم وبقيهم خطاب من بعدهم بدلالة النص قال السيوطي الخطاب بذلك

الصحابة لما ورد ان سب الحديث انه كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شي فسبه
 خالد فالمراد بعضهم السابقون على المخاطبين في الاسلام والله اعلم ولكن العبرة بعجم اللفظ لا بخصوص
 السب واذا الصحابة فلهي عن هذا فيما بينهم مع اشتراكهم في فضيلة الصحابة فغيرهم من ليس بحجاب ولا في
 رتبة ادنى منهم اولي بهذه النبي فلوان احدكم اتفق مثل احد ذهبا ما يبلغ مد احدهم ولا نصيفه متفق عليه
 المد كيل يسع رطلا وثلاثة واحده جبل بالمدية ومن هنا قالوا ان فضيلة الصحابة بمعنى كثرة الثواب والتصنيف
 النصف وفيل مكيال وزن الماء وعلى الاول خمير نصيفه للمد وعلى الثاني لاحد كما قال في شرح مسلم اعلم ان
 سب الصحابة حرام ومن اكبر الفواحش ومذهبتنا ومذهب الجمهور انه يعزروا وقال بعض المالكية يقتل وقال
 عياض سب احدهم من انكبا شروفا ومع بعض علماء ابا نه يقتل من سب الشيخين ففي الامانة ما نقله ابن تيمية
 فوبته مقبولة في الدنيا والاخرة جماعة الكافر بسب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسب الشيخين او احدهما
 او بالصحابة بالزندقة ولو امرأة اذا احدث قبل قوبته انتهى ما في المرقاة واقول في الحديث سب المسلم مسرف وقتل
 كفر وهذا يدل على ان سب احد من احاد المسلمين كبيرة مما ظنك من هو من خبايا المسلمين ولا يبلغ احد
 مده ولا نصيفه فمن سب احد من الصحابة فانه لم يسه الا ليعطي في قلبه منه العظيمة من امانة الكفر
 والكافر يقتل عند الردة فما احق ما يوجب القتل الا ان يتوب قال تعالى ليعذبهم الكفار والحديث عام في
 جميع الصحابة ليعرفه ذكر احد منهم خاصة فيمثل الاحباب كلهم اجمعين سواء كانوا من المهاجرين والانصار
 ومن السابقين الكبار والمتأخرين الصغار وعن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم الله بالانصب ينقد يرائعوا الله او اذكركم الله في اصحابي ابي في حفرهم وشانهم وامرهم وجاههم لا يدركهم
الاخيرا وانشدكم الله في حقهم لا تتخذوهم غرضا من بعدي ثم هوهم يساهم سبوا بكم فيه النبي عن ذلك فلا تخافوا
 هذا النبي قوم روافض وواصب فان الاولى سبت الصحابة والثانية سبت اهل البيت وهم من الصحابة فما
 اصبرهم على النار فمن احبهم تحبى احبهم ومن ابغضهم فببغضى ابغضهم يعنى محبتهم مستلزمة تحبى و
 بغضهم مستلزم لبغضى فعمل جسد حبه وبغضه بغضه في هذا الباب وهذا يدل على ان باغضهم باغض
 صلح ومعلوم ان باغض النبي صلح كافر متدخرا عن دائرة الاسلام فباغضهم ايضا كذلك واذا كان كذلك
 وجب قتله ردة اعادنا الله من ذلك قال في الترجمة قبل علامة حجة الحية وامارة الوداد ان يسرى
 من الحبيب الى متعلقه وتبنا وزمنه اليه فاعلامه محبة الله عز وجل محبة الرسول وامارة محبة النبي صلى الله

عليه وآله وسلم عمية الله واحصائه ومن اقامهم فقد اذاني ومن اخافني فقد اذني الله والى الله فيمن شكك ان ياخذ
 ويعذبه عزابا اليارواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وقد تقدم ان العزابة من اقسام الصحة **ومن**
 ابن عثمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذنا يتم الذين يسبون احبابي فقولوا لعنة الله على شركم
 رواه الترمذي قال في المعاني اي لعنة الله عليك ببناء على شركم او هو احتياطيا لعن على فعله دون خاتمة
 ورعاية الاضاف وان كان في الحقيقة راجعا الى الفاعل اتقى ومثله في الترجمة واقول في النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم عن اللعنة في حق كل احد من المسلمين بل على كل شيء من الاشياء وجوزها في حق سائر الصحابة ^{الك} فان
 غاية في تقيم السابين ونهاية في تشييمهم والنص يدل على ان السب شيء يوجب اللعن لصاحبه واذا كان الحال
 هكذا انما بال قوم صار السب عبادة لهم وصاروا بسببه مستحقين للعنة الله فان الله الرافض وابد
 النواصب وقطع دابر الخوارج كيف اجتنوا على سب خيار هذه الامة وسلعها واتمها وقادها وسادتها
 وحجة علومها ونقلها ملتقى في عناية هذا النبي المقيد للتحريم والتكبير وخالفوا الله ورسوله في مرادها
 واعاد عامها الى هذه الفاحشة الشغاء فوضعت في مشاجرات الصحابة وسعيه في ميدان الارباء بالقضاء
 عليهم في هذه الامور واستغاثهم بحكايات الحروب والغنم الواقعة فيهم وتركم التدبر والتفكر في آيات الله
 وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وبعد هم عن مدارك الشرع وقنوعهم على قصص كتب السير والنواجيج
 مع ستمانها على كل رطب ويايس وصا وكراب واقراط وتغريظ وقول سقيم وحجج وكون مؤلفيتها من كل
 فرقة ومد صب فحج كل مؤرخ بما كان اعتقاده وكل اناه يتشرح بما فيه وجاء بعد هم افوام جاهلون سفهاء
 الاحلام فظروا فيها واعتقدوا ان ما هو مسطور فيها هو الوحي من السماء فساءت عقولهم في سلف هذه
 الامة وصلى انا وعاديتا ونحو ذلك من ذلك والحق في هذه المسئلة ان الامالك عن الكلام وبها اول
 وسد هذا الباب الذي لا يسفاد من فحظة الاما لم يتعد الله به عبادة اسلم وكلام الطوائف ومقالات الناس
 في ذلك معرفة ومشهورة وكل حزب بما لديهم فرحون والحق الصحيح بالاتباع ما بين المقصر والغالي
 والصواب الحق في التوسط بين جانبي الافراط والتغريظ والحديث الثابت في الصحيح ان عمارة نقله الفضة
 الباغية قد دل على دلالة على المراد وقد كان تابع عليا من تابع ابا بكر وعمر وشذ عن بيعته من شذ
 بلا حجة شرعية وظلموا ان يمكنهم من قتلة عثمان فقال ان الحكر في هذا الى الامام وهو اذ ذلك الامام
 وقد ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال للحسن ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين

ظافتين عظيمتين من المسلمين وبالجمله فلا يأتي التطويل في مثل هذا بانكدة وقد قدموا على ما قدموا ولم
يكلنا الله بشي من هذا بل ارشدنا الى ما قصه علينا في كتابه العزيز بقوله والذين جاؤا من بعدهم يقولون
ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤوف رحيم
فرحم الله امرء قال خيرا وصمت وقد سئل الامام العلامة الرباني محمد بن علي الشوكافي رضي الله عنه عن الذي
الحق في شأن ما شجروا به الصحابة في الخلافة وما يترتب عليها فقال اقول ان كان هذا السائل طالبا للفتاة
مستغما عن اقول الاقوال الى مطابقة مراد مولاة كما يشعر بذلك تصرفه في سؤاله فليدع الاشتغال بهذا
الامر ويترك المورد في هذا السبيل الذي تأصبت فيه الافكار وتغيرت عنده ابصار اهل الابصار فان
هؤلاء الذين يبحث عن حادتهم ويتطلع لمعرفة ما شجروا به من قد صاروا تحت الطباق الثرى ولتوارى بهم تعالى
في المائة الاولى من البعثة وما نحن الآن في المائة الثالثة عشر فما لنا والاشتغال بهذا الشأن الذي لا يعنىنا
ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وامي فائدة لنا في الدخول في الامور التي فيها ربه وقدرته ان
ان ندع ما يريدنا في الايمان والقتال والذلال ان نعتقد انهم خيرا القرون وافضل الناس وان الخارجين على
امير المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه والخارجين له الصريين على ذلك الذين لم يفتحوا بتمم بعاة وان على
وهم البطون وما زاد على هذا القدر فمن الفضول الذي يشغل به من لا يبالي بدبته وقد تلاعب الشيطان
بكتير من الناس فاقدمهم في الاختلاف في خير القرون الذين قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شأنهم
لبعض من هو من جملة من كان باخرا اسلامه عندهم لو اتفق احدكم على ما بلغ مد احدهم ولا نصيحه فما
اظنه يبلغ مثل احد ذمبا من مقدار حية من احدهم ولا نصيحه فاحمر الله امرء اشتغل بالقيام بما اوجب الله
عليه وطلبه منه وترك ما لا يعود عليه بنفع لا في دنياه ولا في اخراته بل يعود عليه بالضر ولو لم يكن الضمان
الا مجرد مخالفة ما ارشدنا اليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
فخذوا الله ما لا يعنىنا ومن نحن خلاف هذا فهو مغرور ومضوع قاصر الباع عن ادراك الحقائق ومعرفة الحق
على وجه كائنات من كان والله لو جاء احدكم يوم القيامة بما بلاء الدنيا من الحسنات ما كان لنا من ذلك شي
ولو جاء احدكم وصانتم الله بما يملأ الدنيا من السيئات ما كان علينا من ذلك شي فقيم التعب وعلاص
تضييع الاوقات في هذه الترهات انتمى كلام الشوكافي رضي الله عنه وما ابلغه واحسنه واوجزه في وجه
واقطعه للخضام وفي هذا المرام عند من له بعد اراء الدين امام وبشأن الاسلام اهتمام واما من ذهب بصيرة

القول الحق في مشاير اجراء

ولم يصره فلا يفتحه كتاب وان كان كتاب الله تعالى ولو تلوته عليه العنت مرة الا ترى هذه الطوائف
 المبتدعة من الراضية لا يرضون الى هذا را سبهم ولا سمعونه بسبع الرضا وقد اطلقوا المستقيم الكاذب
 بسبهم وشتمهم ولعصموا استظالوا في ازالة اعراضهم المصونة عن كل وصية بما لا ياق عليه المحصر
 قال في الفخر الرباني ان من اقبل انواع الظلم ما يرجع الى الاعراض من غيبة او غيبة او شتم او قذف او سب او
 نعن وقد ثبت جعل العرض مقترنا بالدم والمال في التخيير وما اكثر الظلمة للاعراض فان الظلمة في الدماء
 والاموال قلبوت بالنسبة الى من يظلم الناس في اعراضهم لان غالب الناس لا يستطيعون ان يظلموا الناس في
 دماءهم وموتهم بخلاف الظلم في الاعراض فانه لما كان مقدورا لكل احد تتابع فيه كثير من الناس
 ووقع فيه كثير . اهل العلم والغفلة زين ذلك لهم الشيطان حتى صاروا في عداد الظلمة للدماء والاموال
 بل شتمهم مع عدم الفقه هم فان الظلمة في الدماء قد شتموا انفسهم بالرفع في هذه العصية وكذلك الظلمة
 في الاموال قد اتفوا بما اخذوه من الاموال واما الظلمة في الاعراض فليس لهم الا جهرا بالعصية المحضة
 والدين بعقوبة والظلم الخافي عن النفع مع انه اشد على الهم الشريفة والانفس الكريمة من ظلم الدم والمال كما قال الشافعي
 بين عبداً ان نصاب جسونما وتسلم اعراض لنا وعقوا

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي بكر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في خطبة في حجة
 الوداع ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يوم كحر هذا في شهر كرم هذا في بلد كرم هذا الا اهل لغت
 واخرج مسلم وغيره من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كل المسلم على المسلم حرام
 دمه وعرضه وماله واخرج ابو يعقوب اسنادا يرويه رجال الصحيح من حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم لا صحابة تدرون اربي الرباعند الله قالوا الله ورسوله اعلم قال فان اربي الرباعند الله تعال
 استغلال عرض من مع مسلم ثم ورواه ابي ذر بن ابي ذر والثمنين والثمنين ما كتبوا الآية واخرجه ايضا
 البزار باسناد قوي من حديث ابي هريرة واخرجه ايضا ابو داود من حديث سعيد بن زيد واخرج ابن
 ابي الدنيا في كتابه الغيبة من حديث انس بن مالك قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر امر الربا
 وعظم شأنه وقال ان الدرهم يصيبه الرجل من الربا اعظم عند الله في الخطيئة من سبت وثلاثين زنية زينوا الرجل
 وان اربي الرباعرض الرجل المسلم وفي حديث البراء بن عازب عند الطبراني باسناد لا بأس به يرفعه الرايثان
 وسبعون بابا اذ ناما من اتيان الرجل امه وان اربي الربا استظالة الرجل في عرض اخيه وفي حديث ابن عباس

مرفوعا واشد البوار في الربا واخبت الربا انتمالك عرض المسلم واتقوا حرمةه وقد ثبت في القرائن من الغيبة
 وقبيل ذلك يأكل الشية قال ومن الظلم في الاعراض الشتم والنسب واللعن ففي الصحيحين وغيرهما من حديث ابن
 مرفوعا سباب المسلم فسوق وقتاله كفر واخرج مسلم وابوداود والترمذي من حديث ابن هزيمة يرفعه الصبيحان
 ما قالوا فعل البادي منها حتى يعتدى الظلوم ووقى البخاري ومسلم ايضا من حديثه مرفوعا لعن المسلم كقتله
 وعند مسلم وغيره من حديثه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا ينبغي لصديق ان يكون لعانا وفي
 حديث ابن الدرداء مرفوعا لا يكون العاون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة اخرجه مسلم وغيره واخرج نحو
 الترمذي وحسنه من حديث ابن مسعود واخرج احمد والطبراني وابن ابى حاتم وصححه من حديث جرير بن
 الجهمي قال قلت يا رسول الله اوصني قال اوصيني قال اوصيك لا تكون لعانا وعن سلمة بن الاكوع قال كنا اذا راينا
 الرجل يلعن اخاه راينا ان قد اتى يا من الكفاية اخرجها الطبراني بسند جيد واخرج ابوداود من حديث
 ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان العبد اذا لعن شيئا سعدت اللعنة الى السماء
 فتعلق ابواب السماء ونفا ثم يقبض الى الارض فتعلق ابوابها ودعا فان لم يقبل مسأغا رجعت الى الذي لعن
 فان كان اهلا ولا رجعت الى قائمها واخرج نحوه احمد باسناد جيد من حديث ابن مسعود وورد النهي
 عن لعن الناقة والبعير والراك والبرغوث في احاديث كثيرة صحيحة قال فلهذه الاحاديث قد اشتملت
 على ان السب والغيبة واللعن من اشد المحرمات وانه حرام على فاعله ولو كان الملعون من غير بني آدم
 فمآ حال من يسب او يفتاب او يلعن مسلما فكيف بمن يفعل ذلك بغيا رياء الله من المؤمنين فكيف بمن
 يسب او يلعن خيرة الخيرة من العالم الانساني وهم الصحابة ائمتي حاصله واقل ان من اكثر الناس غيبة
 وسبابا لعنا على خيار الامة طائفة الروافض وشعبها وقد سمعت ورايت ما ورد في هذا الباب فقس
 ما حال قوم يؤذون الله ورسوله بسب اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وشتمهم ولعنهم والظلم في حقهم
 مع ان هذه كلها ترجع الى قائمها الا الى من اوصلها برحمه اليه وحيث ان جزاء سيئة سيئة مثلها كما في القرآن
 ارشد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الباب الى قول لعنة الله على شركم ولا تعينين كما تقدم
 قويا تقريره فراجعه وبالجملة فالرافضة السابة اللاعنة المغتابة لخيار الناس وسلعت هذه الامة وانتم
 مصداق لهذه الاحاديث وهم من شرار الخلق اما ذنا الله من شرورهم وصاننا عن سيئاتهم **وعن**
 عثمان بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول سألت ربي عن اختلاف اصحابي

من بعدى فأوحى الي يا محمد ان اصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها اقوى من بعض وكل نور
 فمن اخذ بشي مما هم عليه من اختلاف فهو عندي على هدى قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم رواه رزين الحديث للطرق وسيل كما ضاعت فان صح سنة دل على
 ان قول الرواية من كل صحابي صحيح واختلافهم فيها لا يضر لان كل واحد منهم مبلغ بما سمع كما سمع وان لم يكن
 اوحى له من مبلغ اليه ولم يعلم بسخفه او المراد بالافتداء المماثلة على دلم وسمتهم وهدى بهم التي علواها ما اخذت
 عن قوله صلى الله عليه وآله وسلم وقوله وكل ما كان منه صلى الله عليه وآله وسلم فهو سنة وبيت الافتداء
 وللقليد يون باش في المعنى اللغوي والعرف الاصطلاحي والمراد العمل بما تأمروهم به ليس فيه نصح من كتاب
 ولا سنة صحيحة وكذلك حديث اختلاف امتي رحمة ثم ثبت عند المحققين من الحديثين فان ثبت كان المراد
 بلفظ الامة الصحابة دون سائر الامة الى اخر ذلك وهو البحث في هذين الحديثين يطول جدا قضى عنهما الطبر
 صاحب دليل الطالب على وجه المطلب فاجبه قال في الترجمة لا يخاف صحابي عن نور فالاهتداء به على قوله
 العلم والفقه الذي عنده مع تفاوت مراتبه فان كان احدهم ذهب مذبا غير صواب في بعض المواضع من
 جهة البشرية وعدم العصمة كالنبي على امام الحق والاختلاف معه فليس عكرا الافتداء في خصوصه بصحيح فانه
 خارج عن البحث مستثنى منه انتهى

منقبة العرب

عن ابي عبيد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احبوا العرب لثلاث لاني عربي والقران عربي
 وكلام اهل الجنة عربي رواه البيهقي في شعب اليمان فيه الامر بحبة العرب لوجه ذكرها والامر بحفنة
 في الوجوب والحديث يدل على فضيلة العرب على النجم وفي ذلك خلاف طويل بين الطوائف والذين يظهر
 من النظر في ادلة الكتاب والسنة انه لا فصل لعربي على عجمي ولا عجمي على عربي الا بالتقوى وان اكرمكم
 عند الله اتقوا الله وهذا ايضا المساواة بينهما وقد ذهب الشعوبية الى التسوية واستدلوا بآيات منها
 ان الناس كلهم من طينة واحدة وسلالة رجل واحد وام واحدة ومنها قوله صلى الله عليه وآله وسلم
 المؤمنون اخوة كانه دماؤهم وليبي بن متهمة ادناهم وقوله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع
 ايها الناس ان الله اذهب عنكم نخوة الجاهلة بالاباء كلهم لادم وادم من قراب ليس لعربي على عجمي فضل
 الا بالتقوى ومنها حجة عقلية وهي ان قالت العجم الفخر كله ان يكون لاحد ملعا ونبوة فان زعمت العرب

انه ملك فان لنا ملوك الارض كلها من الغرانة والتاردة والعاقبة والاكاسرة والقيصر وهن يفتي
لاحد ان يكون له مثل ملك سليمان عليه السلام وانما هو رجل من ادم مثل ملك اسكندر الذي
ملك الارض كلها وبلغ مطامع الشمس ومغربها وليس لاحد من ولد ادم مثل اثارة في الارض ومنا ملوك
الهند كتب احد منهم الى عمر بن عبد العزيز من ملك الاملاك الذي هو ابن الفلك وقتته ابنة الف
ملك الى قوله الى ملك العرب الذي لا يشرك باه شيئا اما بعد فاني اردت ان تبعث الي رجل اعلمني
الاسلام وبوقفي على حدوده والسلام وان نعمت انه نبوة فان منا الانبياء والرسل كلهم قاطبة ما خلا
اربعة هود وصالح واسماعيل ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم ومنا المصطفين على العالمين ادم ونوح عليهما
السلام وهما العنصران اللذان تفرع منهما نوع البشر وجنس اشرف الحيوان فحسن الاصل والفرج وانما انتم
من اعضاننا فقولوا بعد هاما شتمو ولم تزل الامم كلها من الامم في كل شئ من الامم ملوك تجميعها
ومدان تضيها واحكام تدين بها وفلسفة تفحصها ويداع تقنتها في الادوات والصناعات والعلوم اشأ
عجبية فائمة الوزن والعروض فما الذي يقف به العرب على العجم وانما هي كالذي اب العادية والوحش
النافرة يأكل بعضها بعضا واما رايين بحير العرب باختلافها في النسب واستخلافها للادعاء هذه اتفرقت
وقية الرطب واليابس ولهذا ارد ابن قتيبة عليها في كتاب تفضيل العرب واما ادلتهم السابقة من السنة
قالعني في تلك وامثالها ان الناس كلهم من المؤمنين سواء في طريق الاحكام المنزلة من عند الله وفي الدار
الآخرة وهي اكرم كانوا سواسية في امور الدنيا ايضا ولا يكن لاحد على احد فضل لم يكن في الدنيا شريفة لا مشورة
ولا فاضل ولا مفضل ولا يكون لقوله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وقوله صلى الله
عليه وآله وسلم في قيس بن عاصم هذا سيد اهل الوبر واجاب ابن قتيبة عن هذا كله ورد عليهم في تبان
الناس وتفاضلهم والسيد منهم والمسود والشريف والشرف وقال لكانا نزعهم ان تفاضل الناس فيما بينهم
ليس بابائهم واحسابهم ولكنه بافعا لهم واخلا قهر وشرف انقسم ويعددهم الا ترى ان من كان في
الهمة ساقت المروءة لم يشرف وان كان من بني هاشم في روايتنا ومن امية في ارومتنا ومن قيس في اشرف
بطنها وانما الكريمة من كرمت افعالها والشريف من شرف خصاله وهو المراد بقوله اذا اتاكم كريم قوم
وفي الحديث حسب الرجل ماله وكرمه دينه واقول ما رايت اعجب من ابن قتيبة في كتاب فضل العرب
ذهب فيه كل مذهب من فضائل العرب ثم ختم كتابه بمذهب الشعوبية فنفض في اخيرة كلامه في

التي هي في حال القول عندى في هذا الباب ان الناس كلهم ارباب وام خلفوا من تراب و فخرهم
 ان تراب و جردوا الى هجره البول و وطوا على الاقدام فهذا تسبهم الاصل الذي يردع اهل العقول عن العظم
 و الكبرياء و الفخر بالآباء ثم الى الله مرجعهم فتنقطع بالانساب و تبطل الاحساب الامن كانت له تقوى الله
 و طاعته انتهى حاصله و اقول ليس مذهب الشعوبية في المساواة بين العرب و العجم بغلط انما خطأ في
 في تقرير هذه المسئلة و تقريرها بايراد اشياء ليست من ادلة الشرع في ورد و لا صدرت في اجنبية عن
 محل النزاع و الذي خفر به ابن قتيبة كتابه هو صحيح في نفس الامر و الذي دل عليه القرآن و الحديث
 و تضمنه كتابان العزة لله و رسوله و المؤمنين و هم الاشراف الكرام و الذلة هي لغيمهم و ان كانوا من
 العظام و حيث ان العرب كلها اسلمت صارت في اعل رتبة النسب و المحسب و ان العجم بالاسلام انها
 الا بعضها ففيها الشريف و الوضيع كما قال صلى الله عليه و آله و سلم الناس معادن كعادن الذهب و الفضة
 خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقوا و راء مسلم عن ابهريرة فتقرر هذا ان العرب جميعهم
 و يجب لما مرو ان العجم جميعها مقصور على وجود الاسلام و العلم و بهذا الوجه للعرب جهة مزينة كما و لو
 لما شيء كان ظهور و خاتم الرسل و سيد الانبياء من العرب و كون القرآن نزل بلغتهم و لغة اهل الجنة هي العربية
 تكفت هذه بدلا عن جميع الفضائل و المناقب و قد جعل الله لكل شيء قدرا و لو لا مخافة الاطالة و خشية طول
 المقالة من غير فائدة زائدة و انه ليس فيها كثير عائدة لانه خيت عنان العلم و لا تليت لك بما لا تعلم و فيما اخرناه
 كفاية للعتبر و مقنع للخبير و بالله التوفيق و هو المستعان

منقبة اهل الحديث النبوي رضي الله عنهم

تقدمت جملة صالحة من احاديث هذا الباب في باب الاحتصام بالكتاب و السنة و الذي ينبغي تحميره
 هنا ايجازا هو احاديث عديدة يسيرة منها حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه
 و آله و سلم تقترق امتي على ثلث و سبعين ملة كما هم في النار امله واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال ما انا
 عليه و اصحابي رواه الترمذي و في رواية وهي الجماعة و في اخرى ما انا عليه اليوم و هذه الروايات دلت
 دلالة واضحة تامة كاملة على ان المراد بهذه العرقة الناحية هي جماعة السنة و عصانة الحديث لان سياقها
 لا يصدق الا على هذه الجماعة من بين جميع فرق الاسلام فاذا ليست فرقة من فرقة الا و فيها يدع من المحدثات
 و امور ليس عليها امر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ما خلا جماعة الحديثين فانهم في دينهم و علمهم و عملهم

وصححه ورواه هديهم على طريقة السلف الصالحين الذين هم عبارة عن عصاة الصحابة والتابعين
 لهم بالأحسان ومن زعم أنه على سبيل الصحابة كما أن يكذب فعلاه قوله ويرد مذهبه المدون في أسفا
 أهل فحله من مقلدة المذاهب ومبتدعة الشارب ومنها حديث بلال بن حارث المزني برفعة من
 احب سنة من سئى قد اسيتت بعدى فان له من الاجر مثل اجور من عمل بها من غير ان يوقن ان يوم
 شيئا ومن ابيح بدعت ضلالة الحديث رواه الترمذي ورواه ابن ماجه عن كثير بن عبد الله بن جهم
 بن عوف عن ابيه عن جده ومعلوم ان مصداق هذا الحديث في هذا العصر وفي الاعصار المتقدم عليه
 هو اصحاب الحديث لا غير فان كل واحد منهم سعى في وقته في احياء السنن المائتة ما بلغت اليه قد تم ونهض
 ابتدع بدعت في الدين فلا تخلو فرقة من فرق الاسلام من بدعة من البدع الا فرقة التوحيد وجماعة الحديث
 فان طريقة مخالفة عنها وهم مشركون عن سابق الحد في احياء السنن ومنها حديث عمر بن عوف مرفوعا ان
 الدين بدع خريبا وسيعر كابدن لظنوا للغرباء اي اولاد اخر او هم الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدى
 من سئى رواه الترمذي وهذا الاصلاح لما افسد لم يأت الا من فرقة الحديث واهل السنة وهم على ما كان
 عليه النبي ﷺ عليه السلام واصحابه في ابتداء الاسلام فاتفقوا معهم في الغيبة وهذه الصفة لا توجد الا فيهم
 وهم في كل زمان غرباء في الدين وغيرهم في دعة وترى من جهة اثار الرأي والبدع والقياس والافساد
 في الاسلام ومنها حديث ابن عمر برفعه ان الله لا يجمع امة محمد على ضلالة ويد الله على الجماعة ومن شذ شذ
 في النار رواه الترمذي فيه ان اهل الحديث هم على هداية في فرقهم على ضلالة وان يداه عليه جرحوا
 تركن هذه الجماعة في الدنيا الصديق ان الامة اجتمعت على ضلالة ولكن الله صافها عن ذلك كما يتدبير
 وصيانة للاسلام وهدى الهدى والشاذ منهم محكوم عليه بكونه في النار وهم الفرق الباطلة والطوائف الضاللة
 غير اهل السنة والجماعة الذين هم الفرق الناجية بظلالع على السلام ومنها حديث اخر عنه مرفوعا اتبعوا السواد الاكظم فانه
 شذ في النار رواه ابن ماجه صحيح حديث اشع السواد الاكظم يعبره عن الجماعة الكبيرة والمراد ما عليه الصحابة فصول هذه الحديث
 جاهل الحديث وهم الذين يقال لهم اهل السنة والجماعة فمن لم يعلم السنة ولم يعمل بها فليس من هذه الجماعة وان احب ان سئى كيف ولا
 يكون المرء سنيا الا اذا تمسك بالسنة ومن تمسك بغيرها من الرأي والقياس والتقليد فانه اهل الرأي
 وخير لا اهل السنة وهذا اوضح من كل واخبر لا يلتبس على جاهل فضلا عن عالم ومنها حديث اسئى رفع
 ومن احب سئى فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة رواه الترمذي وحب اهل الحديث الحديث

معلوم لكل من له بصيرة او بصيرة ولا ترى احد غيرهم من المنتسبين الى الاسلام يحب حديثنا قطبل يده
ويؤيد المذهب ويحبه وينسك في مقابلة السنة الصحيحة والآية الناطقة بالحق والصواب بقاويل ^{الجار}
والرهبان ودرس الراي وكتب التقليد في مراجعة الحديث والقران ففي هذا الحديث بشارة لطيفة
مدخول الجنان ومعية سيد الانس والجان ويؤيد حديث آخر صحيح الموع مع من يحب وانت مع من
احبت وقوله تعالى اولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصدقيين والشهداء والصالحين وحسن
اولئك رفيقا ومنها حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تمسك بسنتي عدا
فأدامت قلبه اجراما ثم شهيد رواه البيهقي في كتاب الهداية من حديث ابن عباس وظاهر انه ليس تمسك
بالسنة في هذا الفساد الحاضر الا اهل الحديث وفساد الامة ظاهري منذ انقراض القرون المشهورة بالخير
بفضل الشايح عليه السلام تزيهم ولكن ابى ثخوة وكل فرقة في الدنيا بعد الصدر الاول الى هذا الان لانها
الامسكة بالرأي او البدعة ومنهج تفرج الغتة في الدين وفيهم فرود ما خلا اهل السنة والتوحيد فقد
عضوا عليها بالتواجد وفروا عن شرا الامور وهي المحرقات في دين الاسلام فكانوا الحق هذه البشارة من النبي
الكثيرة والله المحمد ومنها حديث ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اكل طيبا

وعمل في سنة وامن الناس بوائقه دخل الجنة فقال رجل يا رسول الله ان هذا اليوم يكفر في الناس قال سبحان
في قرون بعدى رواه الترمذي فيه بيان ثلاثة صفات لاهل الحديث الاول انهم ياكلون الحلال ويحبتون الحرام
ومنعوا مخالفتها ان غيرهم بخلاف ذلك وهذا ما شهد في الناس ككاه اخذ فان اهل الحديث اكثرهم غمرا
لا يحدرون على اكل الحرام ولا يستطعون النساء بخلاف اهل الرأي والبيدع فانهم منازكون مع اهل الترفه
والدعة ولهم وظائف من جهة الولاة والرؤساء والخدمات العالية الجالبة لهم الاموال والثاني العمل بالحدث
وهو خاص باهل التوحيد فان المغلدة للذاهب وظائف الرأي والقياس وفرقة البيدع والمحدثات فاكبوت
عن السنة متوكون فيما هم فيه من المشارب المختلفة والآراء المضلة والاهواء البدعة لا يرفع احد من الهت
رأسه الى السنة ولا الى معرفتها فضلا عن العمل بها والثالث امن الناس من شرورهم وهذا الوصف على وجه
الكمال لا يوجد الا في فرقة التوحيد وجماعة السنة فان المغلدة والمبدعة شرم عمر السماء والارض لها اوسانا

وما افسد الدين الا الملوك
علاء سوء رهباها
سخرس وفانك در راه نووي دارو
اخذ راى با دصباين مه آورده تست

وهم الجهاد لون التكلمون المتفلسفون المتفهقون الثرثارون بخلاف اهل السنة والحديث فاحذر ان
 جد لا واكثرهم صبرا وسكوتا وفي الحديث بشارة لهم ولا شك انه ليس في قرون بطرقة طملى الله عقبة واثمة
 وسلم من جمع بين الاوصاف الثلاثة الالهة العصاة بالخيرية والجماعة السنوية السنية طوي لمروحين

ويدل هذا حديث ابي امامة يرفعه ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اولئك الذين فرغ رسول الله صلى الله عليه

والله وسلم هذه الآية ما ضربوه لك الا جدلا بل هم قوم خصمون رواه الترمذي وابن ماجه وما اصبح من هذا

في ذم الجدلين وقال تعالى وكان الانسان اكثر شيا جدا وهذا الجدل ليس الا في فرقة التقليد واهل الرأي

والبدع على اختلاف انواعها وتباين اقسامها واما اهل الحديث فعناية ما في الباب الغراذ الضم والاضطر

السنة وحماية الدين ذروا عنها وجاهدوا بالتي هي احسن ولا يبتدؤن مع احد في الجدول ولا في الرد على القبح

فيه وقد نص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على خروج من فارقهم من الاسلام فقال من فارق الجماعة

فقد خلع ريبقة الاسلام من عنقه رواه احمد وابوداود عن ابي ذر والجماعة هي اهل السنة والسنة هي الهدى

لا سعة زيد وعمرو بن قارق جماعة السنة فخذ احاله ونعوذ بالله من جميع ما كرهه الله ومنها حديث مالك

اشهر رسالا يرفعه تركت فيكم امرين ان يضلوا ما فسدت كبرهما كتاب الله وسنة رسوله رواه في المؤطا والتمسك

لهذين الامرين ليس الا اهل الحديث فهم على هدى وبصيرة من دينهم واما التمسك بغيرهما من الآراء

والاهواء التي ليس عليها امر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فهو التارك لهذين الامرين وتركها في العلم

والعمل يوجب الضلالة وقد شاهدنا تاركها فوجدناهم ضلالا مضلين ولم نجد فيهم من يهدي الى الرشاد

ومن حديث ابن عباس من تعلم كتاب الله ثم اتبع ما فيه ابي من الامر والنهي واطاعة الرسول وانباع السنة

هداه الله من الضلالة في الدنيا ووفاه يوم القيامة سوء الحساب هذه بشارة واي بشارة تسع القرآن

والحديث والمامل بها في التقدير والحديث وفي رواية قال من اتقى كتاب الله لا يضل في الدنيا ولا يشقى

في الآخرة ثم تلا هذه الآية فمن اتبع هداي ولا يضل ولا يبتغي رواه رزين والعمل بكتا رايه مستلزم العمل

بالسنة فان القرآن شامل لها بدلالة النص وشارحه وظاهره ومنها حديث ابن عمرو برفعه بلغوا عني ولو ائنه

الى قوله ومن كذب على متعمدا فليتبوع ضلاله من النار احتج به الجارى وهذا واضح بحد انه لا يهتدى به في الآخرة

من يصدق عليه هذا الحديث الا اهل الحديث فافهم المبلغون للاية عنه صلى الله عليه وآله وسلم والمراد

بالآية هنا الحديث وغيره من المقلدة والمبتدع على تباين طرقهم لم يبلغوا قط الى احد من الذين بلغوا

الى الناس من اجاب التقليد وايقار البيع على السنن واحياء الهدى ثاب من الامور وامة الائمة المالكين
 في التزويد ومنهم من تمسك في كتبه باحاديث مخرجة واخبار ضعيفة كاذبة واذا نيه عليها التزويد بل
 سمي في تصنيفها بالشعب باحوال ضعيفة تايد الذهب وتقوية للذهب ولم يقبل الاحاديث الصحيحة المخالفة
 لذهبه جمودا على تقليدات الرجال ومنهم من نص على تسوية كتب الحديث ولم يميز بين الصحيح والاحسن والحسن
 والضعيف ترويا لاراء الفقهاء وتصحيفا للاختلاف استلحقه بين النبلاء وخرق بهذا الجاع سلف هذه
 الامة واعتصم على تلقى الصحيحين بالقبول وتوجيه ما على ما سواه من كتب التحويل ومنها حديث ابن مسعود في

نصر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وادها فرب حامل فقه غير فقيه ورسب حامل فقه الى من هو افقه منه

رواه الشافعي والبيهقي في الدخول ورواه احمد والترمذي وابوداود وابن ماجه والدارمي عن زيد بن ثابت ^{رضي}
 الله عنه في الدعاء لاهل الحديث وقد استجاب الله من الدعاء الشريفين من رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في حقهم

فاعطاهم نصرة تاممة في الدنيا وسوف يعطيهم في الآخرة ما يريدون وفي حديث اخر عنه قال سمعت رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول نصر الله امر سمع مني شيئا فبلغه كما سمعته فرب صانع اوعى له من سامع رواه الترمذي

وابن ماجه ورواه الدارمي عن ابي الدرداء فيه وصف الحديثين بالحفظ والضبط **وعن** ابي هريرة رضي الله

عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله عز وجل يحب لئذ الامة على راس كل مائة سنة ^{مخبر}

فما دونها ورواه ابوداود قال اهل العلم الراي محتل اول المائة واخرها وفيه اشارة للامة الى قبول هذا التقدير

ولا يتصور التقدير الا من عارفت بالكتاب والسنة ومن ادعاه من غير اهلها فهو بعزل عن الانتفاع والخطا

نعم ليس التقدير ينحصر في صنف من اصناف الناس بل يوجد في كل نوع من اهل العلم سواء كانوا من الامراء

او الفقهاء او اهل الجند والمنعة ولكن لا بد من ان يكون صاحب هذه المرتبة عالما بالقران والحديث عارفا

بما على الوجبة الصحيح المعتبر عند اهلها والا كان تقديده من تقديدهم وعتوه ضلالة وما للقلدة ولهذا التقديرين

الثري من الثرى وقد وجد محمد الله ولطفه في كل مائة الى مائة من هذه الامة دينيا لو شئت المينام

اسما باسم ولعل بعض اهل العلم ساهم كذلك في حجج تكرامة وغيرها وكان من محمدي هذه المائة الحاضرة على

راسها القاضي العلامة محمد بن علي الشوكاني في صنعا ليس ولا مانع من تعدد المحدثين في زمن واحد في

اقطار متفرقة وبلاد شاسعة لان الحديث لم يفصل ومنها حديث ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحل هذا العلم اي علم الكتاب والسنة الحاضر في ذلك الوقت من كل

خلف عدوله وهو اهل الحديث والسنة وفرقة التوحيد ينفون عنه تحريم الغالين هذا شروع في بيان ما
 الذي يعرفون به ويتنازرون فيه عن غيرهم من فرق الاسلام وفيه ان الغلاة يعرفون هذا العلم كحرف كما
 الاسلام وتنقله اصول الدين وادخلوا فيه ما لم يكن منه قط ولم يرد به شرع ولم ينزل الله به سلطانا
 وكذا بعض المقلدة حروف فيه اتيا ما راى الاحبار والرهبان وغلى في القول بجوب التقليد الشصى وما في هذه
 وانتقال المبطلين وهم اهل البدع المضلة من الفرق الاسلامية على تباين مسائلهم وتفاوت مناجمهم
 وتأويل الجاهلين وهم الصوفية الجحالة والمقلدة السفهاء وعامة الامة الذين لا علم لهم بشي من القرآن
 والحديث وانما بلغهم من العلم ما دعا اليه راي الاباء والمشايخ وانتمتعوا بهم لا يعرفون معروفا ولا ينكرون
 منكرا ولو كان اباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون وقد تقدم منا الكلام على هذا الحديث ميسر طاني
 هذا الكتاب فلا نرى الحاجة الى اعادته وانك اذا تأملت في مباني هذا الحديث وبلاغة معانيه ايقنت
 انه ليس له محل عليه الا اهل الحديث وعصاية السنة وجماعة التوحيد وان هذه الاوصاف ما وجدنا
 قط الا فيهم ولا توجد الا فيمن كان على سبيلهم السوى وصراطهم القوي وان جميع من سواهم من اي فرقة
 كان وفي اي مذهب قام وقد دخلت هذه الالفاظ الثلاثة الجامعة لكل من اداهم لا يخرج منها حاج
 من المقلدة ولا من التكلمة والمبتدعة على اختلاف اوقافها وتباين شوارعها فنحن اعلم من اعلام النبوة في
 يشار في لاهل الحديث بكونهم معدلين على لسان نبي الامة ورسول الرحمة وهذه خصيتهم لا يشار لهم فيها
 احد من العالمين والناس الآخرون انما عدلهم ببناء جسمهم وهم الصادقون والكاذبون وفيه نعى على
 سائر الفرق غير الفرقة الناجية التي هي عبارة عن عصاية السنة بكونهم غالين ومبطلين وجاهلين فتدب
 ايما السني في هذا الخبر الشريف واعتبر بعنونه اللطيف لعل الله يهديك الى صراطه المستقيم وهو المستعان
 رواه البيهقي في كتاب المدخل مسلا في الباب احاديث لا تطول بذكرها وكل حديث ورد في فضل العلم
 والعلما فالمراد به علم الكتاب والسنة وعلماء القرآن والحديث بدليل انه لم يكن اذ ذلك علم الا هذا العلم
 الشريف وقد عرفت صاحب كتاب المحل في ذكر الصحاح الستة فضلا مستقلا في بيان شرف علم الحديث وفضيلة المحدثين وقال
 قاله اصل ان اهل الحديث كثر الله سوادهم ورفع عبادهم لهم نسية خاصة ومعرفة مخصوصة بالنبي صلى الله عليه وسلم لا يشار لهم
 احد من العالمين ثم ذكر حديث نظيره وذكر عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقوا من
 قال الذين يروون احاديثي ويعلمونها الناس واه الطبراني في الاوسط والحديث فدل على ان المحدثين خلقاء النبي صلى الله عليه

وآله وسلم وما اشرف هذه المنقبة وما اعلی مقامها فقد ايان قدر الحدیثین وعلومه فتعجب من العالمین
 ومن شرفه مما رويناہ عن ابي بصير يرضه ان يولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم علي صلوة قال الترمذي
 حسن غريب قال ابن حبان في صحيحه وفيه بيان ان اولی الناس في القيامة اصحاب الحديث اذ ليس هذه
 الامة قوم اكثر صلوة عليه منحور وقال غيره المخصوص بهذا الحديث نقله الاخبار الذين يكتبون الاحاديث
 ويذنبون عنه الكذب اثناء الليل واطراف النهار وقال الخطيب في كتابه شرف اصحاب الحديث قال النابغی
 هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلها لانه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلوة علي رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم اكثر مما يعرف هذه العصابة لخطا وذكر او قال ابو اليمن بن عساكر ليعلم اهل الحديث
 هذه البشارة فقل ان الله تعالى نعمة عليهم بهذه الغضبة الكبرى فانهم اولی الناس نبیهم واقرهم ان الله
 وسيله يوم القيامة الي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فالفضل من ذكره في طموسه ويحورون الصلوة والتسليم عليه في معظم الاوقات
 في مجالس من الكره ودروسهم والفرقنا الحجة جعلنا الله منهم وحشرا في زمرة ائمتي وعن مطر الوراق في قوله تعالى او اتاوه
 من علم قال اسناد الحديث رواه الكوفي عن ابن عباس بن مالك في قوله تعالى وانه اذا تكلمت فقول الرجل حدثني ابي
 عن جدي وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يزال الناس من امتي منصورين لا يضرمهم من خالفهم حتى
 تقوم الساعة رواه ابن ماجه سئل الامام احمد عن هذا الحديث فقال هم اهل الحديث ولو لامهم فلا اعلم من ام
 قلت وفي حديث معاوية بن قرة عن ابيه يرفعه لا يزال طائفة من امتي منصورين لا يضرمهم من خذ لهم حتى
 تقوم الساعة قال ابن المديني هم اصحاب الحديث رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح وقد تقدم الكلام
 علي معناه في موضعه من هذا الكتاب وفيه بشارة لاصحاب الحديث حديثا وقد يباكونهم منصورين في علم
 خذ لهم وقد وجدنا كما في هذا الخبر في كل زمن الي هذا العصر فان الله نصرهم في مقابلة اعداء السنن اهل
 الراي في كل موطن ولو يضرمهم خذل المغلظة والبدعة قطبل كما ازداد اعداء الحديث في ردهم ازدادوا
 في الدين ^{عند} ^{عند} حتى في هذه الزمان الحاضر وهذا من صدق الله وصدق رسوله في وعدهما كما قال سبحانه وكان
 حقا علينا نصر المؤمنين ومن اشرف الحدیثین في له صلى الله عليه وآله وسلم ان من اشد امتي لي حبا من يكونون
 بعد ي يود احدهم لوراني باهله وماله رواه مسلم عن ابهريرة ويزيد ايضا حديث انس مرفوعا مثل امتي
 مثل المطر لا يري اونه خيرا من اخره رواه الترمذي وفي معناه حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا
 ان اجمع الخلق الي ايماننا القوم يكونون من بعد ي يجدون صحفها فيها كتاب يؤمنون بما فيها رواه البيهقي في

دلائل النبوة وهذا نص في ان المراد بهن النجوم في هذه الاخبار اصحاب الحديث والقرآن لان الكتاب اذا
 اطلق يراد به كتاب الله والصحف هي صحف دواوين السنة من الجامع والمسند والمعجم والجزاء ونحوها
 لان صيغة الجمع ظاهرة في ذلك وان احتل ان المراد بها القرآن فان كان المراد بها القرآن فالإيمان بالقرآن
 عين الأيمان بالسنة لان القرآن ارشادنا الى اتباعها والإيمان بها في غير موضع والسنة لاتفارق القرآن كما
 القرآن لا يفارقها كما كالتشي الواحد في العلم والعمل والتسك والاعتصام وانه اعلم بالصواب وهو الهادي اليه و
 اليه المآب

منقبة الفقهاء رحمهم الله تعالى

عن ابى بصير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس معادن كعادن الذهب
 والفضة اى فيها الاخلاق الفاضلة والمفضولة فمن كان استعداده اقوى كانت فضيلته اتم خيارهم
 في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا يعني اذا صاروا علماء الكتاب والسنة فان التفاوت في الجاهلية
 بحسب الاحساب ولا يعتبر الاول الا بالثاني قال في المرقاة المعنى خيارهم بكارم الاخلاق في الجاهلية خيارهم
 في الاسلام ايضا بما اذا استوفوا في الفقه انتهى رواه مسلم والفقه هو الفهم لغة وعن ابى سعيد الخدرى
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الناس بكر تبع وان رجلا لا ياتوا بكر من اقطار الارض يتفقون
 في الدين فاذا اتوا كرفا استوصوا بغير حيد رواه الترمذي الخطاب للصحابة والوصية لهم بالخير مع طلبة علم الحديث
 والقرآن بعدة صلى الله عليه وآله وسلم لا يفرأخذوا اتقى الله وافعاله وعن ابن عباس قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم فنيه واحد اشد على الشيطان من العت عابد رواه الترمذي وابن ماجه وذلك لان
 العالم والكتاب والسنة وفاهما لا يقبل اغواءه ويأمر الناس بالخير ويصونهم من تلبيسه وتزبيده كما قال
 تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وليس المراد بالفقيه هنا الفقيه المصطلح عليه عند ارباب الرأي
 واصحاب الهوى فانه في حباله ابليس وليس يشدايد عليه لقبوله ما سول له وزينه وهذا واضح وعن
 ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلصتان لا يجتمعان في منافق حسن سمعت ولا فقد في
 الدين رواه الترمذي فيه ان اجتمع هاتين الخصلتين لا يكون الا في اهل الحديث والمنافق محروم منهما كانت
 من ليس بحدث فيه شعبة من النفاق وعن علي يرفعه نعم الرجل الفقيه في الدين ان احتج اليه ففزع وان
 استغنى عنه اغنى نفسه رواه رزين فيه مدح اهل الحديث وان حاله كله حسن سواء كان محتاجا اليه

او مستغنى عنه **وعن** ابن عمر وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر بمجلسين في مسجد فقال
 كلاهما على خير واحد افضل من صاحبه اما هو لانه قديحون الله ويرغبون اليه فان شاء اعطاهم وان شاء
 منعهم واما هو لانه قستلون الفقه او العلم ويعلمون الجاهل فخصه افضل وانما اجنت معهما لرجل من
 رواه الدراري وفيه اطلاق لفظ الفقه او العلم على علم الكتاب والسنة وبيان فضيلة الحديث على العابد
 والدليل على ان المراد بالفقه في هذه الاحاديث وما ورد في معناها علم الكتاب والسنة ان ابا الدرداء
 قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما حد العلم الذي اذا بلغه الرجل كان فيهما فقال من حفظ على
 احدى اربعين حديثا في امر ديني جاء به الله فقربها وكنتم له يوم القيامة شافعا وشهيدا رواه البيهقي في
 شعب الايمان ويزيد ذلك ايضا كما نقله في الجنة بالاسوة الحسنة بالسنة عن نجة الاسلام الغزالي
 في حياة علوم الدين ان منشأ التباس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية تحريف الاسامي المموجة وتبدي
 ونقلها بالاعراض الفاسدة الى معان غيرها اراها السلف الصالح والقرن الاول وهي خمسة الفاظ الفقه
 والعلم والتوحيد والتذكير والحكمة فذه اسمي مموجة والمتصف بها ارباب المناصب في الدين ولكنها
 نقلت الآن الى معان مذمومة فصارت القلوب تفرغ من مذمة من يتصف بها ينشأ الشيع والطلاق
 هذه الاسامي عليهم قال الاول الفقه تصرفا فيه بالتحصيل بالنقل والتحويل اذ خصصه بمعرفة الفروع
 الغريبة في الفتوى والوقوف على دقائق علمها واستكثار الكلام فيها وحفظ المقالات المتعلقة بها فمن
 كان اشدهم فيها او اكثر اشتغالها يقال هو الافقه وكان اسم الفقه في العصر الاول مطلقا على علم الآخرة
 ومعرفة دقائق آفات النفوس ومفسدات الاعمال وقوة الاحاطة بحقارة الدنيا وشدة التطلع الى نعم الآخرة
 واستيلاء الخوف على القلب ويدلك عليه قوله عز وجل ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا
 اليهم وعلما يحصل به الانذار والتحذير هذا هو الفقه دون تفريعات الطلاق والعناق واللعان والسلم
 والاجارة فذلك لا يحصل به انذار ولا تحذير بل التجرد له على الدوام يقضى القلب وينزع الخشية كما نشأ
 الان من التجرد به له وقال تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها وادعوا في الايمان دون الفتوى ولعمري ان الفقه
 والفهم في اللغة اسمان بمعنى واحد وانما يتكلم في عادة الاستعمال به قد يعا وحديثا الى قوله ولست اقول ان
 اسم الفقه لم يكن متناولا للفتوى ولكن كان بطريق العموم او الاستتباع فثار من هذا التخصيص تلبس بعض
 الناس على التجرد والتوصل به الى اطلب الولاية والقضاء والمجاهة والمال انتهى كلامه فذكر كسائر الالفاظ

في حياة علوم الدين

وبين حال تيد يلها وقر بغيرها وهي في اصل الكتاب معسوط فرأجه قلت اهل القرآن في الصدر الاول
 كان يقال لهم القراء و علماء السنة يقال لهم الفقهاء وكان ذلك لفظ التوحيد كان يطلق على الايمان بما في القرآن
 من اصول الدين ثم جعل عبارة عن معرفة صنائع الكلام ومعرفة طريق المجادلة والمكابرة والاحاطة
 بمناضات الخصوم والقدرة على الفشوق في ما كثيرا الاسئلة واثارة التبعات وتقوية الباطل بالاطلاق
 للسنة والكتاب وهكذا لفظ الذين كان يطلق على دراسة الكتاب والحديث وبيان معانيها للطلبة
 والسماعين ثم صار عبارة عن القصص والاشعار وحكايات الاموات والشجر والطامات وتلفيق الالفاظ
 وكان ذلك لفظ الحكمة كان يراد بها حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي هو تلو القرآن في كوفها دليلا
 مستقلا وحكما مقضيا ونصا قاطعا وبرهاناساطعا ومتبعاحليا وحة نيرة ومعرفة فناء الدنيا وبقاء الآخرة وما
 يرشد الى ذلك من الآيات والاحاديث ثم جعل بمعنى معرفة علوم الاوائل وفضون الكفار من بلاد يونان
 وغيرها وقل للمشتغل بها هو حكيم او فيلسوف او فلسفي او منطقي فانظر الى ما ذ انقل وقس بقية الالفاظ التي ذك
 واحترز عن غرة ناسيت العلماء السوء فان شرهم على الدين اعظم من شر الشياطين واليك الخيرة في ان تنظر
 لتفكت فتقتدي بالسلف او تدلي بجبل الغرور فتشبه يا تخلف فكل ما ارتضاه سلف هذه الامة وانتمها
 من العلوم علوم القرآن والحديث قد اندرس وطسح ما آكب عليه الناس منذ زمن طويل وجعلوا علامة للفضيلة
 وامارة للكمال ووجها محصول الحياه والمال وشجرة بين العوام والجمال ومصيدة لهم لا كل باطل الاموال الفالكة
 بل كاهن بعة ومحدث وجمل وضلال وقد اخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بوجود هذه الحال في
 هذه الامة وقال بن الاسلام غربيا وسيعود كما بد افطوبى للغرباء قيل ومن الغرباء قال الذين يصطون ما افسد
 الناس من سنتي وفي خبر اخرهم المتسكون بما انتم عليه اليوم وقد صارت تلك العلوم غريبة واهلها غرباء
 بحيث يعقت ذكراها والمال فيها والمنتقى البها والمعول عليها في القضاء والرزايا وبرد عليه كل حاهل بشير بكل
 قول فاسد وعقل ناص وفهم كاسد في خرافاته المؤلفه ويزعم انه قلب وان حصه غلبه وهذا من شواهد السائفة
 وانا انار الغيامة التي قد اقترب زمانها وسبعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون

وامي غمير في التقاضي غريباً

ستعلم ليلي اي دين ندا بنت

كرك باكره باخته وعشق وشرب ديجور

بو قست صبح شود بهجور و ز معاوست

الصحاح أصله في معنى فافهم جاهلون واهداهم فافهم ضالون مضلون واختم لنا بالخير الحسنى واحشرونا في نصرة
السنة وعصاة القرآن واستقاء على جهنم في السر والاعلان ولا نجعلنا فتنه للقوم الظالمين والخود عوانا
ان الحمد لك يا رب العالمين

باب في ذكر بدعات القبور

قال الله تعالى قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به
شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا باياتنا مسلمون هذه الآية الشريفة
في بيان اختيار التوحيد وترك الشرك وعدم اتخاذ غيره تعالى ربا فيبقى خطابها العام يرد على عباد
القبور والمشاهد والضريح والنصب والاثان والاصنام كلها فافهم اتخذوها اربابا لهم من دون الله
وانزلوا بها كل حاجة لهم في الدنيا والدين وغمضوا عن الله الواحد رب العالمين **وقال تعالى**

ما كان لبشر ان يوتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي من دون الله ولكن كوني اربابا
بما كنتم تعملون الكتاب وما كنتم تدعون شملت هذه الآية بعمومها كل من عبد غير الله سواء كان ذلك
الغير قبرا لولي او جدت النبي او مرقد الرسول او مزار الشيم او غيرها مما يصدق عليه انه دون الله وقيل ان العلماء
والحكام والانبيا ليس مرثاهم ان يستعبدوا للناس وهدوا بهم الى عبادتهم بالخضوع والتذلل لهم اول قبورهم
وانا هم اعمادهم ان يكون الناس لهم اهل الله عالمين به سبحانه من جهة العلم بالكتاب العزيز ودراسته
ولا ريب ان من وفقه الله بعلم الكتاب الناص على اتباع الله واتباع رسوله لا يعبد غير الله اباكاشان كان
وفي ابي منزلة من العلم والفضل والصادقة وقع فضلا عن ان يعبد القبور ويساق اليها متصلا بانواع من المفا
والشور التي لا يجلها له منها **وقال تعالى** يا عيسى بن مريم انت قلت للناس اتخذوني واهلي الهين من دون الله

قال سبحانه ما يكون لي ان اقول ما ليس لي بحق ان كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك
انك انت علام الغيوب ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله ربي وركبوا وكنت عليهم شهيدا ما حمت
فيصغر فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد ان تعذبهم فاعذبهم عذابا وانا تغفر لهم
فانك انت العزيز الحكيم فيه بيان انكار السيم عليه السلام من دعوة الناس الى عبادته وعبادة اهل القبور
مربر عليها السلام مع تنزيهه سبحانه عن الشرك وتغويض العلم اليه سبحانه ونفى علم الغيب عن نفسه وعدم
العلم بما لم يعد الرفع من الدنيا الى السماء وهدا ايدل على ان الانبياء لم يدعوا الناس الى عبادتهم ولم يكن ذلك

من شافهم واذ المسحق اهل النبوة للعبادة التي هي عبارة عن غاية الخضوع والتذلل للغير فمن هذا الذي
 يصح استحقاقه للعبادة من غيرهم من الاولياء والشافخ الاصفياء والعلماء النبلاء وان كانوا في اعلى مرتبة
 من العلم والعبادة واي رتبة تفوق رتبة الانبياء واذ ليس لهم علم بعد الوفاة والرفع من بين اظهرهم فمن هذا
 الولي او الشيخ او الفقير او الصوفي او العالم او العارف له علم باحوالهم بعد الوفاة والمآة حتى يعبدوا الناس وينزلوا
 حوائجهم اليه ويدعونه لكشف الضر وجلي النفع وينذروا له ويسأفوا الى قبره ومخضجه من انظار شاسعة
 وبلاد بعيدة ويختاروا له الاسفار الشاقة في البر والبحر المحيط ويحج ذلك منه **وقال تعالى**

وليعبدون من دون الله ما لا ينصهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل اتقون الله بما اعلم
 في السموات ولا في الارض سبحانه وتعالى عما يشركون فيه اخبار عن صنيعهم السوء وتنصيب على عدم حصول
 الضر والنفع منهم لهم وانكار عليهم في كونهم شاعين لهم يوم القيامة وتذريه له سبحانه عن شرك المشركين

وقال تعالى قل يا اهل الكتاب لانظروا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا الهواء فوم قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا

وضلوا عن سواء انسيل فيه بيان ضلالة القوم والتمس عن اتباعهم في الباطل وعن الغلو في الدين والمخطاب
 وان كان لاهل الكتاب لكن يدخل فيه كل غالي في الدين وتابع لهوى القوم الضالين وهذه الايات الشريفة
 ليس فيها ذكر القبور وبدعاها ولا ذكر عابدينها لكنها بصورها تشمل كل عبادة ودعاء لغير الله سواء كان قبرا او
 غيره ولا ريب ان عباد القبور في هذه الامة ومعتقداتها والمسافرين اليها والناذرين لها بافراح من نذر الحيوانا
 والاجناس والائتن فيها اقسام من البدعات والمنكرات اكثر من غيرهم واعظم سوادا ممن سواهم الذين
 لا يعبدون من دون الله شيئا فهذه الآية ترد عليهم ردا واعظما صريحا اظهر من النسخ رابين من الامسquis
 على ذلك سترة ولاخفاء ولاحجاب ولهذا استدلل بها صاحب ردا الاشرالك على رددعات القبور وعبر
 نظر الى القاعدة الاصولية المقبولة عند الفحول ان العبرة بعوم الالفاظ لا بخصوص الاسباب وان لا اعتبارا
 بشمول المباني لا بخصوص العاني وقد تقدم تفسير هذه الايات في هذا الكتاب في مواطن الرد على المشركين
 واثبات التوحيد للمسلمين وفي القران الكريم والقران العظيم من هذا الجنس كثير طيب ولجميعه دلالة ظاهرة
 على نفى عبادة غير الله تعالى قال في تظهير الاعتقاد خرج ردا الاحكام تدحرجت من هذا كله ان من اعتقد في
 شجر او حجر او قبرا او ملك او جن او حي او ميت انه ينفع او يضر او يغيب الى الله او يشفع عنده في حاجة من
 حوائج الدنيا بجرد التشفع والتوسل الى الله فانه قد اشرى مع الله عيرة واعتقدا ما لا يميل اعتقاده كما اعتقد

المشركون في الأوثان فضلا عن يندرجا له وولد له نيت اوحى يطلب بذلك ما لا يطلبه من الله من
 الحاجات من مافية مريضه او قدوم ضائيه او نيله لاجي مطلب من المطالب فان هذا هو الشرك بعينه الذي
 كان عليه عباد الاصنام والنذور وبالمال على الميت ونحوه والنصر على قبرة والتوسل به وطاب الحاجات منه
 هو عينه الشرك الذي كان يفعلها الجاهلية وانما الجاهلية يسمون ما يعبدونه صنما وثنًا وهو لا يسمونه
 وليا او قبرا او مشيدا او الاسماء لاثرة لها ولا تغير المعاني ضرورة لغوية وعقلية وشرعية فان من شره
 وساء مائة فهو ليشرب الاضرا وقد ثبت في الاحاديث انه ياتي اقوام يشربون الخمر ويسمونها اسمها و
 صدق صلى الله عليه وآله وسلم فانه قد اتى طوائف من النسفة يشربون الخمر ويسمونها بنبيد او اول من يهي
 ما فيه غضب الله وعصيانه بالاسماء المحبوبة عند السامعين هو ابليس اللعبر . فان لا بد ان الله را دم هل
 ادلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى فسمى الشجرة التي هي الله عن قربا فاسمها رزاقه تدايا عليه باه اسم الذي اختر
 لها كما يحيى اخوانه المقادون له الحشيشة بلقمة الراحة وكما يسمي الظلة ما يقضوه من مواجبه الله فلما وا
 عدوا ناديا فيقولون ادب القتل وادب السرقة وادب التهمة بقهرت اسم الظلم انى الادب كالجرح في ناه
 في بعض المقبوضات الى اسم النعامه وفي بعضها الى اسم السياقة وفي بعضها ادب المكائيل والموازير وكل
 ذلك اسمه عند الله ظلم وعدوان كما يعرف من شم رائحة الكتاب والسنة وكما ذلك ما اخذ من ابليس حست
 سمي الشجرة المسمى نجا شجرة الخلد كذلك تسمية القوم . ثم ان بعض القوم يسمونه وليا او من ابياد . ثم ادوا
 الصنم والوثن اذ هم معاملون بها معاملة المشركين بالالوان والاصنام ويطوفون طواف الحج بيت الله
 الحرام ويستلمونها استلامهم لاركان البيت ويجاطبون الميت بالكلمات الكفرية من قولهم على الله فرعلبات
 ويمتفون باسمائهم عند الشدائد ونحوها وكل قوم له رجل ينادونه فاهل العراق والحسد يدعون عبد القادر
 الجبلي واهل اذربايجان لهم في كل بلد ميت يمتفون باسمه ويقولون يا بلي يا ابن الجبل واهل مكة والطائف
 يا ابن عباس واهل مصر يا فاعى والسادة البكرية واهل الجبال يا باطير واهل اليمن يا ابن علوان وفي كل
 قرية اموات يمتفون بهم وبناد وانهم ويرجونهم لجلب الخير ودفع الضر وهذا عينه فعل المشركين في الاصنام
 انتهى قلت وفي الهند جان كثير من هذا الوادي منهم السيد معين الدين الجشقي والشيخ قطيب الدين
 الكاكي والسيد بديع الدين المدار والمسعود الغازي السالار والشيخ نظام الدين اوليا والسيد قطب عالم
 الى غيرهم ممن يطول بنا ذكرهم الكتاب بل لا بد من بلاد ولا قصة من قصاته ولا قرية من قرأه الا وفيه

قبري اوصالح يصيدونه جهاراً ويلقون عليه اودية وياحين ويوقدون عليه السرح ويسافرون
 اليه في شهر معين من كل سنة زرافات ووحداً وابتدرون له بانواع من النذر ويبدلون له لسنة القبول
 ويجأوري المقبور فاذا وصلوا اليه بعد مشقة من مشقة بعيدة فعلاوا به من الطواف والتقبيل والاستلام
 والقيام بالادب التام في محاذة قبور الكرام ونحوها ما هو شرك بحت في الاسلام وذلك كما بعين صنائع
 المشركين الماضيين وبدل الغم التي جاء الرسل لنحوها ولا جهاً زلت الكتب وهي عنها سلت هذه الامة و
 اثمتها ولكن زين لهم الشيطان اعمالهم فاتبعوا خطواته واصغوا بصع الرضا خطباته فدخلوا هذه الاعمال
 تحت حكم الآيات المتقدمة واستحقوا كل ما استحقه الجاهلية المنصرفة قال في التظهير فان قال اي
 عابد القبور ان ما حضرت ذكرت اسم الله عليه فقل ان كان للخصم فلاي شيء قربت ما تضر في باب مشه
 من تغضه وتعتقد فيه هل اردت بذلك تعظيمه ام لا فان قال نعم فقل هذا الضم لغير الله اشركت بوجه
 غيره وان لم ترد تعظيمه فقل اردت توسيع باب المشهد وتغييس الداخلين اليه فانت تعلم يقيناً انك ما اردت
 ذلك اصلاً ولا اردت الا الاول ولا خرجت من بيتك الا القصد ترك ذلك دعاً وهم له فهذا الذي
 عليه هؤلاء شرك بل اريب قال وقد يعتقدون في بعض فسقة الاحياء وينادونه في شدة تم والرخاء وهوما
 على الفضائل لا يحضر حيث امر الله عبادة المؤمنين بالخصه هناك ولا يحضر جمعة واجاعة ولا يوجد من
 ولا يشيع جنازة ولا يكتسب حلالاً ويضم الى ذلك دعوى التوكل والغيب ويطلب اليه ابليس جماعة وقد
 في قلوبهم وباض وافرخ بصدقون هؤلاء جهاتهم ويعظمون شأنه ويجعلونه نذ الرب العالمين ومثلاً يعز
 في العقول اين ذهبت وبالشرائع كيف جحلت ان الذين يدعون من دون الله عباداً امثالكم فان قلت
 ايصير هؤلاء الذين يعتقدون في القبور والاولياء والفسقة الخلفاء مشركين كالذين يعتقدون في
 الاصنام قلت نعم قد حصل منجم ما حصل من اولئك فسأورهم في ذلك بل زادوا في الاعتقاد والاعتقاد
 والاستعباد فلا فرق بينهم فان قلت هؤلاء القوديون يقولون نحن لا نشرك بالله ولا نجعل له نداً
 ولا التجاء الى الاولياء والاعتقاد فيهم ليس بشرك قلت نعم يقولون بانواهم ما ليس في قلوبهم وهذا
 جعل منجم فان تعظيمهم الاولياء ونحوهم الخاضع لشرك والله تعالى يقول فصل لربك وانظر الا يعجز
 كما يصيد تغدير الظرف ويقول فلان تلوع مع الله احداً او قد سمي الرباً شركاً فكيف ما ذكر في هذا الذي يفعلون
 لا ولياً لهم هو عين ما فعله المشركون وصاروا به مشركين ولا ينفعه قوله انا لا اشرك بالله شيئاً لا يجعله

يكذب قوله وقد صح الفقهاء في كتب الفقه في أيام الردة أن من تكلم بكلمة الكفر كفر وإن لم يقصد معناها
 وهذا دل على أن هؤلاء لا يعرفون حقيقة الإسلام ولا ماهية التوحيد قصاراً واحتشاداً كما قالوا كفاً أصلياً
 ومن تأدب معه سبحانه فقد اشرك في العبادة والرداء من العبادة وقد ذهب طائفة من أئمة العلم إلى الجهاد
 فقالت يجب أولادهم هزالي التوحيد وإن ما هم عليه شرك ولا يتم الأيمان بما جاءت به الرسل إلا بتكره
 والتقوية منه وإفراء التوحيد اعتقاداً وعملاناً فإنه العلماء واجب على الأئمة والملوك بعثت ما لهم
 إلى إخلاص التوحيد فإن رجع وأقرحق عليه دمه وماله وذرا ربه ومن أصر فقد أباغ الله منه ما أباح
 لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم من المشركين ولا يقال قد صح في الحديث أن العبادة يوم القيامة يستغثون
 بأدم وغيره من الأنبياء إلى أن ينتهي إلى محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهذا الاستغاثة بالخلوقين وقد قال تعالى
 في قصة موسى عليه السلام فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه لا نأقول هذا معنى طلب الدعاء
 لله تعالى من بعض عبادة لبعض جازيل قال صلى الله عليه وآله وسلم نعم لما خرج معتمراً لا تنسانا يا أخي من
 دعائك وأمر الله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يدعو ويستغفر لهم وقد قالت أم سليم يا رسول الله
 خادمك أنس ادع الله له وكانت الصحابة يطلبون الدعاء منه صلى الله عليه وآله وسلم وهو حي وهذا امر متفق
 على جوازها وإنما الكلام في استغاثة القبوريين وغيرهم بأولياءهم وطلب أمور لا يقدر عليها إلا الله بل العجب من
 هذا أن القبوريين وغيرهم قد يجعلون لمرحصة من الولدان عاش ويشترون منه الجمل في بطن أبي يعقوب
 لهم ويأتون بمنكرات ما يبلغ إليها المشركون وهذه النزور بالاحوال وجعلت قسط منها للغير كما يجعلون شيئاً من
 الزرع يسمونه تلم في بعض الجهات الأمنية للبيت وأذنك يجعلون لهم نصيباً من انعامهم وهو بعينه الذي
 كان يفعلها المشركون الذين حلى الله تعالى ذلك عنهم فهو لأئمة القبوريين والمعتقدون في جمال الأحياء
 وضلوا لهم سلكوا مسالك المشركين حذوا القذة بالقذة فاعتقدوا فبعضهم ما لا يجوز أن يعتقدوه إلا في الله تعالى
 وجعلوا لهم جزء من المال وقصدوا قبورهم من ديارهم مسافرين للزيارة وطافوا حول قبورهم وقاموا أحياناً
 عند قبورهم وهنقوا بهم عند الشدائد ونحوه وتقربوا إليهم ولا ادري هل فيهم من سجد لهم ولا يستعبدون فيهم
 من يفعل ذلك بل أخبرني من اتقى به أنه رأى من يسجد على عتبة باب مشعل الولي الذي يقصده تعظيماً له
 وعبادة ويقسمون بأسماءهم بل إذا حلفت من عده حتى باسماء الله تعالى لم يفر أن فاذا حلفت بأحد أولياء
 قلوبه وصدقوه وهكذا كان عباد الأصنام إذا ذكروا الله وحده اشمازت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة

واذا ذكر الذين من دونه اذ هم يستبشرون وفي الحديث الصحيح من حلفت فليحلف بالله او ليحمت و
 سمع صلى الله عليه وآله وسلم رجلا يحلف باللات والعزى فامر ان يقول لا اله الا الله وهذا يدل على انه
 قد ارتد بالحلف بالضم فامر ان يجرد اسلامه فانه قد كفر بذلك كما قرناه في سبيل السلام ومخفة الغفار ولم
 تنفع حكمة الشهادة فانها لا تنفع الامع التزام معناها ولم تنفع اليهود قولها لا نكفرهم بعض الانبياء وكذا
 من جعل غير من ارسله الله نبيا لم تنفعه كلمة الشهادة فكيف من يجعل الولي خاصة الالهية وينادي بالاسما
 وهذا امير المؤمنين علي رضي الله عنه حرق اصحاب عبد الله بن سبا وكانوا يقولون لا اله الا الله لكنهم ظفوا
 فيهم كرم الله وجهه واعتقدوا فيه ما يعتقده القبوريون واشباههم وقد وقع اجماع الامة ان من انكر البعث
 كفر وقتل ولو قال الكلمة فكيف من يجعل لله ندا وهكذا اكل من اظهر التوحيد وجب انكف عنه الى ان يبين
 عنه ما يخالف ذلك فاذا تبين ان تنفع هذه الكلمة بمجرد ما ولذا انك لا تنفع اليهود ولا تنفع الخوارج مع
 انضوا اليها من العبادة التي احتقرت العصاة عبادتهم الى جنبها بل امر صلى الله عليه وآله وسلم بتعلم
 وقال لئن ادرتكم لاقتلتم قتل حاد وذلك لما خالفوا بعض الشريعة وكانوا اشركوا في القتل تحت اديم السماء
 كما ثبتت به الاحاديث فثبت ان مجرد قول كلمة التوحيد غير ما نفع عن شريك من قالها لا ارتكاب
 ما يخالفها من عبادة غير الله ونحوها قال وقد ذكر العلماء ان من تزيا بزبي الكفار صار كافرا ومن تكلم
 بكلمة الكفر صار كافرا فكيف من بلغ هذه الرتبة اعتقاد اوق لا فعلا فان قلت هذه النذور والنهارات كلها
 قلت يجب تعريف من اخرج النذر بانه اضاعة للمال وانه لا ينفعه ما اخرجوه ولا يبلغ عنه ضرر او قد قال
 صلى الله عليه وآله وسلم ان النذر لا ياتي بخير وانما يستخرج به مال البخل فيجب رده اليه واما الفايض النذر
 فانه حرام عليه قبضه لقوله تعالى لا تأكلوا اموالكم بيباكر بالباطل ولا به تقرير لنا ذر على شركه وقيل اعتقاد
 ولا به رضي بذلك ولا يخفى حكم الراض بالشرك فهو مثل حلوان الكاهن ومضر البغي ولا به تدليس على النذر
 وايهام له ان الولي يتقعه ويضرة فأي تقرير فنكر اعظم من قبض النذر على البيت واي تدليس اعظم واي رضا
 بالمعصية العظمى يبلغ من هذا واي ضمير للمكرم عرفنا اعجب من هذا او ما كانت النذور للاصنام والوثان
 الا على هذا الاسلوب وهذه الافعال هي التي بعث الله الرسل لانها وانما حاشا وتلافيا والتي عنها والنخبين
 ان ابليس وجنوده من الجن والانس اعظم العناء في اضلال العباد وقد مكنته الله من الدخول الى الابواب
 والسوسة في الصدور والتقام القلب بخرطومه فلذلك يدخل في اجواف الاصنام ويلقي الكلام في اذنانهم

ومثله يصنع في عقائد أهل القبور فان الله قد اذنت له ان يجلب على بنى آدم تجليه ورجله وان يشار لهم
 في الاموال والاولاد وثبت في الاحاديث ان الشياطين تسترق السمع بالامر الذي يحدته الله عز وجل
 فيلقيه الى الكهان وهم الذين يخبرون بالمغيبات وينيدون فيما يلقىه الشيطان من عند انفسهم ما تكذبة
 ويفصدون شياطين الانس من سعة القبور يدلك البهتان والزور فيقولون للقبوريين انه فعل الولي و
 وفلا يرغبونهم فيه ويجزروهم منه وترسب العامة ملوك الاقطار وولاة الامصار محزين لذلك ويولون
 الحال لقبض النذور وقد يتولاها من يحسنون الظن فيه من عالم وقاض او مفت او شيخ صوفي فيقولون ان
 لا بليل تقصر عينه بعد التلبس فان فلت هذا من عم البلاد واجتمعت عليه سكات الاغوار والافجاد وطبق
 الارض شرقا وغربا وعنا ومثما وجنوبا وعدنا بحديث ابلة من بلاد الاسلام ولا قرية من قرأة الا وفيها قبور
 ومشاهد وحياء يعتقدونها ويعظمونها وينذرون لها ويهتفون باسمائها ويحلفون بها ويظفون بفضاء القبر
 ويسرجهونه ويلقون عليه الاوراد والياحين ويلبسونه الثياب ويصنعون كل امر يقدر من عليه من العباد
 لها وما في معناها والتعظيم والخضوع والخشوع والتذلل والافتقار اليه بل هذه مساجد المسلمين غالبها
 لا تجلو عن قبرا وقريب منه او مشهدا يقصد المصلون في اوقات الصلوة يصنعون ما ذكرنا وبعضها
 ذكر ولا يبع عقل ما قل ان هذا منكر يبلغ الى ما ذكرت من الشناعة والقباحة ويسكت عنه علماء الاسلام
 الذين ثبتت لهم الوطأة في جميع جهات من الدنيا قلت ان اردت الانصاف وتركت متابعة الاسلاف
 وعلمت ان الحق ما قام عليه الدليل لا ما اتفق عليه العوام جلا بعد جيل وقبلا بعد قبيل فاعلم ان هذه الامور
 التي تدور حول افعالها ونسعى في هدم منارها صادرة من العامة الذين اسلموا من تقليد الاباء بلاد
 ومتابعة لصر من غير فرق بين دني ومنيل بيننا الواحد بعد فجد اهل قريته واصحاب بلادته يلقون في الطفولية
 ان هتفت باسم من يعتقدونه ويراهم عليه ويعظمون ويرجلون به الى محل قبره ويحفظونه بتراية ويجعلونه
 طائفا على قبره فيعشاؤا وقرقره في قلبه عظمة ما عظموه وقد صار اعظم الاشياء عنده من يعتقدونه فنشأ
 على هذا الصغير وشاخ عليه الكبير لا يجمعون من احد عليهم من تكبير بل ترى من يسمى بالعلم ويدعى بالفضل وينصب
 للقضاء والفضيا والتدريس او الولاة والعرفة والامارة والحكومة معظما لما يعظمونه مكرما لما يكرمونهم قايضا
 للنذور واكلاما يضر على القبور فيظن ان هذا من الاسلام وانه راس الدين والسنام ولا يخفى على احد ^{بأهل}
 النذور ويعرفه بارقة من علم الكتاب والسنة والاثران ساكوت العالم والعالم على وقوع منكر ليس دليل

على جواز ذلك المنكر وانضرب اليه مثلاً من خرج هذه المنكوس المسماة بالجماع المعلوم من ضرورة الدين فحيها
 قد ملأت الديار والبقاع وصارت امرأاً فوما لا يبلغ أفكارها إلى سمع من الاجتماع وقد استمدت ايدي المنكوسين
 في اشرف البقاع في مكة ام القرى يقضون من القاصدين لاداء فريضة الاسلام ويلقبون في البلد الحرام
 كل فعل حرام وسكانها من فضلاء الانام والعلماء والحكام ساكتون عن الانتكار معرضون عن اعادة واصداره
 فيكون السكوت من العلماء بل من العالمين لا على جوازها واخذها واحرازها هذا لا يقوله من له ادنى ادراك
 بل اضرب اليه مثلاً اخر هذا حرم الله الذي هو افضل بقاع الدنيا بالاتفاق واجماع العلماء احدث فيه بعض
 ملوك الشركسة السحرة الضلال هذه الغامات الاربعه التي وقتت لعبادات العباد استطقت على الاجساد
 الله من الفساد ووقفت عبادات المسلمين وصيرتهم كالمثل الخائفه الذين بدعت وقت بها عين بليل للعين
 وصيرت المسلمين فخمة للشياطين وقد سكت الناس عليها وقد علموا الافاق والابدال والاقطاب اليها
 شاهدوا كل ذي عينين وسمع بها كل ذي اذنين افهمن السكوت دليل على جوازها هذا لا يقوله الا من ليس له
 المام بشي من المعارف وكذلك سكتهم على هذه الافعال الصادرة من القبوليين فان قلت يلزم من هذا
 ان الامه قد اجتمعت على ضلالة حيث سكتت عن انتكارها اعظم جهالة قلت الاجماع حقيقته اتفاق مجتمعي
 امة محمد صلى الله عليه واله وسلم على امر بعد عصره وفقهاء المذاهب الاربعه يجادلون الاجتهاد من بعد
 الائمة الاربعه وان كان هذا اقوالاً باطلاً وكلاماً لا يقوله الا من كان للحقائق جاهلاً فعلى زعمكم الاجماع
 ابدى من بعد الاربعة الائمة فلا يرد السؤال وهذا الابتداع والفتنة بالقبوليين على عهد ائمة
 المذاهب فالاجماع وقوم محال فان الامة للمهديه قد ملأت الافاق وصارت في كل ارض وقتت
 كل فخر فعلموا وما المحققون لا يخفون ولا يتم لاحد معرفته بحالهم فمن ادعى الاجماع بعد انتشار الدين
 وكثرة علماء المسلمين فانها دعوى كاذبه كما قاله ائمة التحقيق ثم لو فرض انهم اجعلوا المنكر وما انكروه بل
 سكتوا عن انتكاره بل ادل سكتهم على جوازها فانه قد علم من قواعد الشريعة ان وظائف الانتكار ثلاث
 اولها الانتكار باليد وذلك بتغيير المنكر وازالته فانيها الانتكار باللسان مع عدم استطاعة التغيير
 باليد نائها الانتكار بالقلب عند عدم استطاعة التغيير باليد واللسان فان نتج احداهما لم ينتفك الاخر ومثاله مرور
 فرد من افراد العلماء باحد المكاسين وهو باخذ اموال المظلومين فهذا الفرد من علماء الدين لا يستطيع التغيير
 باليد على هذا الذي ياخذ اموال المساكين ولا باللسان لانه انما يكون مخفراً لاهل العصبية فان نفي شرط الانتكار بالوظيفة

فلو كان الاكثار بالقلب الذي هو اضعف الايمان فيجب على من رأى ذلك العالم ان يتكلم عن الاكثار
 مع مشاهير من يأخذوا به ليجارون ان يمتدوا به نعتهم عليه الاكثار باليد واللسان وانه قد انكر
 بقلبه في نفس الظن المسلمين اهل الدين واحب والناويل لعموم امكن لازب فالداخلون الى الحرم
 الشريف وما شاهدون لتلك الابنية الشيطانية التي فرقت عمل الدين وشنت صلوة المسلمين ^{منذ} ورو
 عن الاكثار الا بالقلب كالمدارين على المكاسين وعلى القبوريين ومن هنا يعلم اختلاف ما استمر عند ائمة
 الاسد الا من قولهم في بعض ما يستدلون عليه بالاجماع انه وقع ولم يتكرر فكان اجماعا ووجه اختلافه
 ان قولهم ولم يتكرر جم بالغيب فانه قد يكون اكثره قلوب كثيرة نعتهم عليها الاكثار باليد واللسان انك
 تتأهده في زمانك انه لم يمتد في امر يقع لا تكرر بلسانك ولا بيدك وانت منكزه بالقلب يقول الجاهل
 اذا راك شاهدته سكوت فلان عن الاكثار بقوله اما لا يمتد او سايبا بسكوته فالسكوت لا يستدل به عند
 وكذا يعلم اختلاف قولهم في الاستدلال فعل فلان كذا وسكت الباقر فكان اجماعا وهذا المختل من جهة الاولي
 دعوى ان سكوت الباقرين تقرير لفعل فلان لما عرفت من عدم دلالة السكوت على التعريف الثانية قولهم فكان
 اجماعا فان اجماع اتفاق امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم والساكت لا ينسب اليه وفاق ولا خلاف حتى يجرب
 عند لسانه قال بعض الملوك وقد اتى الحاضرون على شخص من عاله وفيه رجل ساكت مالك لا تقبل كما يقولون
 فقال تكلمت خالفهم فما كل سكوت رضا فان هذه التكرات استسهل من بيده السيف واللسان ودماء
 العباد واولهم تحت لسانه وقلبه واعراضهم تحت قوله وكلمه فليفت يقوى فرد من الافراد عواجر نغ ما اراد
 هذه القباب والشاهد التي صارت اعظم ذريعة الى الشرك والالحاد والبر وسيلة الى هدم الاسلام وخواب
 بيته غالب بل كل من يجرها حسم الملوك والسلاطين والرؤساء والولاة اما على فريب لهم او على من يحسن الظن
 فيه من عالم او فاضل او صوفي او فيزي او شيخ او كبير ويزور الذين الذين يرفقونه زيادة الاموات حتى وكن
 توسل به ولاهفت باسمه بل يدعون له ويستغفرون حتى يتقرض من بعفه او اكثرهم فيا في من بعدهم من يريه
 قبرا قد شبه عليه ابناء عوسجرت عليه الشعبي عوفوش بالفراش الفاخر وارحبت عليه الستور والقبت عليه
 الاورد والرهوره معتقد ان ذلك نفع او دفع ضرر وياتيه السدنة يكدن جود على الميت يانه فعل وفعل فانزل
 بفلات الصبر وبفلات النفع حتى يغرسوا في جبلته كل باطل ونهذ الامر ثبت في الاما حديث اللعن على من يرج
 على التقبور وكتب عليها وبني عليها واحديث ذلك وامعة معروفة فمد في نفسه من يريه منه زهود ربيعة

مفسدة عظيمة فإد قلت هذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد عجزت عليه قبة عظيمة انعمت
 فيها الاموال فأت هذا جمل عظيم بحقيقة الحال فان هذه القبة ليس بناؤها من صلى الله عليه وآله وسلم
 ولا من صحابته ولا من تابعيه واتباع التابعين ولا من علماء امته وائمة ملته بل هذه القبة المصورة
 على قبر سيد الانبياء وخير الرسل صلى الله عليه وآله وسلم من ابنة بعض ملوك مصر للتاريخين وهو قلاوون
 الصالح المعروف بالملك المصور في سنة ثمان وسبعين وستائة ذكره في تحقيق النصرة بتلخيص معالم
 دار الهجرة فضة امور كولاية ادا ليلية يتبع فيه الاخر الاول وهذا الخرم اوردناه مما اوردناه لنا عمت اليك
 واتبعت المهوى اعرض العلماء عن التذكير الذي يجب عليهم وما اتوا الى ما مالت العامة اليه وصار المنكر معروفاً والعموم
 منكر او لم يحرم من الاعيان ناهياً عن ذلك ولا ذجراً انتهى كلام تظهير الاختصاص والاعتقاد بلغنا ان امر قد
 لما علموا على المحرمين الشريفين وحكموا فيها مدة معدة ابها هدموا المشاهد التي كانت في الملح مقبرة مكة المكرمة
 وكان ذلك القباب التي كانت بسفح العرق في المدينة المنورة وسوها بالارض ولم يعادوا الزمان آثارها
 الالهية الرسول صلى الله عليه وآله وسلم خوفاً من بلوى الجهال وصونا من اثار الضلال ليرى ما ذهب اليه من
 عمرها بين اليقنين احدث الناس المبتدعة قباباً ومشاهد في الحرمين واما دواعيها فكان في مواضع مطلقاً
 لهم على الحقيقة في مواضع جسيمة فانه اعلم هل وقعت في اماكنها السابقة ام تطلعت عنها والناس العامة بل الخ
 التي هم كالانعام اغايزورون هذه المزارات المسكونة على خيالها لافها اجسادهم وايدى امرؤ وزانها
 مع ان ذلك ليس بحجيم نعم كور المقبورين في ذلك الارض يحرم على التعيين من المواضع بل على الظن والتعيين ومن
 هذا القبيل حال المشاهد الواقعة المصورة في ارض كربلاء فان المتوكل العباسي هدم قبورها وامر الناس بانزاحة
 فيها فرعوها الى اخر هذه الطول العريض ولم يبق قبر من القبور اترقى العين ولا اثاره تقبرا الامام الحسين رضي
 عنه ثم احدثوا هناك بعدة تلك القبور وينوا عليها العاروا رخوا عليها المستودقوا هذا قبر الحسين عليه السلام
 وهذا قبر فلان والله اعلم هل في ذلك الموضع الخاص المشار اليه قبر ذلك الامام او ذلك المأمومين من اهل بيته
 ومن غيرهم ام تبدل الارض والجحولة من الرافض ما كفون عليه سادنون له مجاورون فيه ليس
 في الدين من دعة الا وقد تاتي من القوة في الفعل هناك ولا منكر من تنكرات الا يرتكبونه اذ ذلك فانه
 انما البس رحمة من اين ذمبت عقول هؤلاء الطغام وحلاصهم وفيما وقعهم البس الرحيم من غاب عنهم
 اسلامهم وعبادتهم ككفر اسلاماً والاسلام كفر والسفه هو والنهي سفهاً والعدو جحلاً والاعمال علماء والذنبيا حادوا

خضرت في المرة بشعة والعاجل نعمة والأجل نعمة والغافل راحة والباق جراحة والله هذا أصل القضية
 فليكن على الإسلام من كان يأكي ويؤمن بالتوحيد العظيم بدنه الخليل لاسلامه خاصة نفسه في مثل
 هذا الزمن الكثير الغنق الشديد لله القريب من السامة الكبرى بعيد عن المداية العظمى قال في
 تطهير الاعتقاد فان قلت قد يتفق للاحياء والاموات اتصال جماعة بهم يفعلون خوارق من الافعال يتفقون
 بالخياديب فما حكموا ياتون به من تلك الامور قلت اما المسمون بالخاديب الذين يكونون لفظ الجلالة ^{بهم}
 ويقولوننا بالسنتهم ويخرجوننا عن لفظها العربي فصح من اجناد ابليس المعين ومن اعظم حرام كون الذين يستتم
 حلل العلبس والترين لما ان اطلاق لفظ الجلالة مقترحا عن اخبار عنها بقوله الله ليس بكلام ولا نوحيدا
 انما يلعب بهذا اللفظ الشريف باخرجه عن لفظه العربي ثم اخلاوها عن المعنى ولوان رجلا خطيا صار سمعي زيد
 وصار جماعة يقولونه زيد زيد بعد ذلك استتم اء واهانة ومخزية سيما اذا زاد والى ذلك تحريف اللفظ ^{الظن}
 هل اتى في لفظه من الكتاب السنة ذكر الجلالة بانفرادها وتكريرها الذي فيها هو طلب الذكر والتوحيد
 والتسبيح والتخليل وهذه اذكار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه خالية عن هذا الشبهق والتعيق
 والتعيق التي اعتادها من هو عن هدى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسمته وولاه في مكان يحق شمر
 قد يضيفون الى الجلالة الشريفة اسماء جماعة من الموق والمقبورين مثل ابن علوان واحمد بن الحسين ^{القادري}
 وعبد روس بل قد انتهى الحال الى انهم يعدون الى اهل القبور من اهل الظلم والجهالة كعلي رومان وعلي احمد
 وشباهم ولقرصان الله تعالى رسولة صلى الله عليه وآله وسلم واهل الكساء واعيان الصحابة عن ادخالهم في
 افواه هؤلاء الجهالة الضلال فيجمعون انما من الجهل والشرك والكفر انتهى قلت واما قوله تعالى قل الله ثم ذرهم
 في خوهم يلعبون وقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى لا يبقى على الارض من يقول الله الله او كما قال القليس
 من هذا الوادي ولا من جملة الاذكار المأمور بها بل هما في سياق آخر والمراد بما قول لا اله الا الله على طريق الرمز
 والايهام والاشارة الى المحذوف المقدرفند برتر قال صاحب التطهير فان قلت انه قد يتفق من هؤلاء الذين
 يكونون الجلالة ويضيفون اليها اهل الخلاعة والبطالة خوارق عادات وامور تظن كرامات كطعن انفسهم
 وظهر مثل الحنش والحية والعقرب والكمثرى النار ومسمم اياها بالابدى وتقلبهم فيها بالاجسام قلت هذه احوال
 شيطانية وانك تلبوس عليك ان ظننتها كرامات للاموات او حسنات للاحياء لما هتفت من الضلال باسماء
 حطام انداد الله وشركاءه في الخلق والامر هؤلاء الموق والمقبورون انت تقرض انهم والباء الله تعالى لا

فقول يرضى ولي الله ان يجعله العبد وب او السالك شريكاً له تعالى وقد ان زعمت ذلك فقد رجعت شيئا
 ادا وصيرت هؤلاء الاموات مشركين واخرجتهم وحاشاهم عن ذلك عن دائرة الاسلام والدين حيث جعلتم
 بجعلهم ائدا الله راضين فحين قلت وقد قال تعالى ومن يقول منهم اني الله من دونه فذلك فخر به جهنم وكذلك
 فخرى الظالمين وتقدم قوله تعالى في اول الباب من هذا الكتاب ما كان لبشر ان يؤتية الله الكتاب والحكم
 والنبوة ليرى قول الناس كونوا عبادي من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تتقون
 وقد شمل لفظ الكتاب اهل العلم جميعا ولفظ الحكم والحكام والملوك والولاية كلهم ولفظ النبوة الانبياء والرسل
 اجمعين فتقرر انه ليس لاحد من هؤلاء الثلاثة الاصناف التي لا افضل منصرف في الخلق ان يقول هذه المقالة الشنيعة
 المذكورة لان في القول بها وفي الامر بقولها ثبت الشرك فالاولياء والعلماء والولاة والانبياء عليهم السلام
 ابعد عباد الله من ذلك وان اعتقد فيهم احد من الجملة افر كما فاذا كانك وحاشاهم عن ذلك انتهى قولي او
 تزعم ان هذه كرامات هؤلاء المجاذيب الضلال المشركين التابعين لكل باطل المنغوسين بين جار الرذائل
 الذين لا يسجدون لله سجدة ولا يذكرون الله وحده فان زعمت هذا فقد اثبت الكرامات المشركين الكافرين
 المجانين وهدمت بذلك ضوابط الاسلام وقواعد الدين المبين والشرع اللتين واذا عرفت بطلان هذا بلع امرين
 صلت ان هذه احوال شيطانية وافعال طاغوتية واعمال ابليسية يفعلها الشياطين لاخر انهم من هؤلاء الجملة
 الضالين معاونة من الفريقين على غواء العباد وقد ثبت في الاحاديث ان الشياطين والجان يتشاكلون بالكمال
 الحية والشعبان وهذا امر متطوع بوقوعه فمر الشعابن التي يشاهد ها في ايدي المجاذيب الانسان وقد يكون
 ذلك من باب السحر وانواع وتعلمه ليس بالعسير بل باب اعظم الكفر بالله تعالى وامانة عظيمة من جعل الصحف
 في كذبت ونحو فلا يغتر من يشاهد ما يعظم في عينيه من احوال المجاذيب من الامور التي يراها عند دخا رقب
 فان السحر تأثيرا عظيما في الافعال وهكذا الذين يقبلون الاعيان بالاصحار وغيرها وقد ملاحمجة فرعون الوادي
 بالشعابين الخشاش حتى اوحس في نفسه خيفة موسى عليه السلام وحق وصفه الله بانه سحر عظيم والبحر يفعل
 اعظم من هذا فانه قد ذكر ابن بطوطة وغيره انه شاهد في بلاد الهند قوما قد اذ لهم النار العظيمة ويلبسون الثياب
 الرقيقة ويجوزون في تلك النار ويجوزون وثيا لهم كما انها لم يحسها شيء انتهى قلت ويقال لهذا القوم في اصطلاحهم
 وعرفهم الابدال وكان بقية منهم في زماننا هذا في بلدة قنوج من بلاد الهند ثم انقضوا انتهى ثم ذكر ابن
 بطوطة انه رأى انسانا عند بعض ملوك الهند اق بولدين معه ثم قطعها معضوا عضوا اخر مرى بكل عضو

الى جهة وقا حتى لم يرا احد شبرا من تلك الاعضاء ثم صاح وبكى فلم يشعر الحاضرون الا وقد نزل كل عضو على
 انفرادة وانضم الى الآخر حتى قام كل واحد على عادته حيا سويا ذكر هذا في رحلته وهي رحلة بسطة قد
 اختصرت ظاهرها بمكة ما مرست وثلاثين ومائة والفت واملاها علينا العلامة مفتي الحنفية في المدينة
 المنورة السيد محمد اسعد رحمه الله تعالى انتهى قلت وقد وقعت عليها ايضا وهي في خزانة كتبنا والله اعلم
 ثم قال وفي الاغانى لابي الفرج الاصفهاني بسنده ان ساحرا كان عند الوليد بن عقبة فجعل يدخل في حفرة
 بقره ويخرج قراة جندب رضي الله عنه فذهب الى بيته فاشتغل على سيفه فلما دخل الساحر في البقرة
 قال ان اتون السحر و انتم تبصرون ثم ضرب وسط البقرة فقطعها وقطع الساحر فانزع الناس فجنه الوليد وكتب
 بذلك الى عثمان رضي الله عنه وكان على العجن رجل نصراني فلما رأى جندبا يقوم الليل ويصيح صائحا قال انزل
 والله ان قوما هذاهم يقومون صدق في كل ما العجن رجلا ودخل الكوفة وسأل عن افضل اهلها فقالوا لابي
 بن قيس فاستصافه فوأي الاشعث بنام الليل ثم يصيح فيد عوبغا انه فخرج من عنده وسأل اهل الكوفة فقالوا
 جرب بن عبد الله فوجده بنام الليل ثم يصيح فيد عوبغا انه فاستقبل بالقبلة فقال لابي رجب بن رجب بن رجب بن رجب
 البهقي في السنن الكبرى بمغارة في القصة فذكر بسنده الى ابي الاسود ان الوليد بن عقبة كان بالعراق يلعب
 بين يديه ساحر فكان يضرب راس الرجل ثم يصيح به فيقوم جارحا فيرد اليه راسه فقال الناس سبحان الله
 يحيي الموتى وراه رجلا من صالحى المهاجرين فلما كان من الغدا اشتغل على سيفه والساحر يلعب لعبه ذلوا فاخذ
 الرجل سيفه وضرب عنقه وقال ان كان صادقا فليحي نفسه فامر به الوليد بما راى العجن فجنه انتهى بل عجب
 من هذا ما اخبره الحافظ ابو بكر ياسادة في قصة طويلة وفيها ان امرأة تعلمت السحر من الملكين ببابل
 هاروت وماروت واخا اخذت فحما فقالت له بعد ان القته في الارض اطع فطع فقالت احقل
 فاحقل ثم تركته ثم قالت ابس فيس ثم قالت اطع فطع ثم قالت اختبز فاختبز وكانت لا ترى شيئا الا كان
 انتهى واقول الحكايات والواقعات من هذا الجنس كثير واهلها في الهند وغيرها ايضا كثيرون والصحة
 والمشهدون واهل المنبر نجاة اصناف كثيرة منهم من يقال لهم في الفارسية صورت باروق الهندية
 بهرويا وهو كالتعول في الفعل بالعربية ومنهم من يقال لهم الهندية نك وفارس سيدر من بازو عازي
 وحدث في هذا الزمن انواع اخرى منهم من يعمل على المنقلاطيس الحيوانى ويخبر عن الغيب ومنهم من يقال
 لهم فراشون بالنصانية وهم من جنس الساحرين ومنهم من يدعى الكلام مع الموتى الى غير ذلك من انواع الكفرة

النجرة وما يعم من أيام الدنيا لا يحدث فيه لعب أو لهو جدير لمركب قبله ولم يعلم به احد والثامن حملت
 به وتكون ابن جندي او مثله في هذا العصر حتى يدفع شر ذلك بالسيف ويمكن الاسلام مكانه بل ان قاه احد
 من اهل العلم بنم هذه الافعال وصح بتوجيه او كفاة او فركه في كتاب من كتبه فذاك غنية وان لم يقبل
 احد لانه لما قصريه ولما عن تغيير المنكر سارع الغريب المسكين الى بيان قصه في الكتاب فاه به فوه وكتبه
 بقله ويده وهذا غابة المقدور صفة في هذا العصر الجامع لجميع انواع الفتن واقسام الخوج الرجاء ليس بجمانه
 ان يعذره ويعفو عنه وقد قال في كتابه ولا يكلف الله نفسا الا وسعها فهذا اوسعها الذي بذله وليل بعد
 هذا طاقته بالتعبير من اليد او اللسان في مجالس ابناء الزمان ومحافل الامكان وبالله التوفيق وهو المستعان

في كل شأن وان **وعن** ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تشد الرحال
 الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد ي هذا امتفق عليه الرحال جمع رحلة وهي كورد البعير والاربع
 اني فضيلة شرها ومرابطها الا الى هذه المساجد الثلاثة قيل هذا اني بعض النبي ابي لا تجلو الي غيرها الا الى مسجدا
 منسأ وفي الرتبة غير متفاوت في الفضيلة وكان التحول اليه ضائعا تعباً قال النووي في شرح مسلم قال ابو محمد
 يحرم شد الرحال الى غير الثلاثة وهو فلو طرق الاحياء ذهب بعض العلماء الى الاستدلال به على المنع من الرحلة
 لزيارة المشاهد وقبور العلماء والصالحين وما تبين لي ان الامر ليس كذلك بل الزيارة مأمور بها بخبركم
 عن زيارة القبور الا فزورها واحديثنا ورد فيها عن شد الرحال لغير الثلاثة من المساجد انما قلها بل لا بد الا في
 مسجد فلا معنى للرحلة الى مسجد اخر وما المشاهدة فلا تساوي بل براءة زيارتها على قدر رجاءه عند الله ثم ليت
 شعري هل يمنع ذلك القتال شد الرحال الى قبور الانبياء كما براهين وموسى ويحيى والمنع من ذلك في غاية الكفاة
 واذا جرد ذلك لقبور الانبياء والاولياء في معاصهم فلا يبعد ان يكون ذلك من اغراض الرحلة كما ان زيارة
 العلماء في الحياة من المقاصد هكذا في هاشم المشكوة واقول مسألة السفر والرحلة وشد الرحال الى زيارة القبور
 من المسائل التي اختلف فيها قول العلماء قديما وحديثا بل قامت عليها الفسامة بين ائمة الحنابلة وغيرهم وقد
 لها قلاقل ولازل في كل قطر عصر الى يومنا هذا في العرب والعجم جميعا وذهب كل ذاهب من اهل المذاهب
 الاربعة الى ما دعت اليه شكيته وددت كل واحد من اصحاب المذاهب حول فكرته وجاعل المروي بما بدله
 فيها ولم يهتد فيما اهدت في هذه المسئلة الا اصحاب الحديث وعصاية المتبعين له ولاقران التكرير وقال البحث
 عن في رسائل مستقلة ومسائل مفردة وفي كتب شروح الحديث حتى ضاق نطاق التحرير من ضبط هذه الاطراف

في كل شأن وان

والحق ما حققه صاحب الصارم المنكلى وصاحب عون الباري وغيرهما من أهل التحقيق وقد تقرروا في منجزهم
 أنه إذا وقع الخلاف بين الناس في كون الشيء جائزا أو غير جائز يوجب الرد فيه إلى كتاب الله سبحانه وسنة رسوله
 صلى الله عليه وآله وسلم بمضى الكتاب نفسه فهدى المسئلة من هذا القبيل لأنه وقع فيها الخلاف بين العلماء
 منذ زمن طويل عريض فوجب الرد فيه إلى القرآن والحديث لئلا يتبين المصيب من الخطي ومن بيده الحق ومن
 بدله غيره حتى يعرف ذلك من معرفته ويتعمق ذلك غايته الأيضاح فإن الشيء إذا ضربت له الأمثلة وصورت له الصور
 بلغ من الوضوح والجلال غاية لا يحفى على من له فهم صحيح وعقل راجح فضلا عما يكون له في العلم نصيب ومن
 العرفان حظ وهي مسألة الزارة والرحلة لها فتقول إن هذا الحديث أي حديث شد الرحال ورد في المنع من السفر
 إلى غير هذه الثلاثة المساجد المقصد العبادية فيها تكون جميعها سوى هذه متساوية الأقدام في الفضيلة ففي
 أي مسجد عبد الله جاز ومن عبده في أحدها هذه المساجد فله الفضل على العابد في غيرها وفيه أيضا إشارة
 إلى فضيلة هذه المساجد على غيرها كما ورد في حديث أخر عن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم صلوة الرجل في بيته صلوة وصلاته في مسجد القبايل خمس وعشرين صلوة وصلاته
 في المسجد الذي يجمع فيه خمسمائة صلوة وصلاته في المسجد الأقصى بخمسين الف صلوة وصلاته في مسجد
 بخمسين الف صلوة وصلاته في المسجد الحرام بمائة الف صلوة رواه ابن ماجه وعن أبي هريرة يرفعه صلوة في
 مسجد ي هذا خير من الف صلوة فمما سواه إلا المسجد الحرام منق عليه وفي الباب أحاديث وورد الأخبار
 أيضا في فضيلة مسجد قبا من حديث ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يأتي مسجد قبا كل سبت
 ما شيا وأكبأ ويصلي فيه ركعتين منق عليه وقد نزلت الآية الأربعة لمسجد أسس على التقوى في شأن هذا
 المسجد ومسجد المدينة صدأفتت بهذا أن الحد في مورد الحديث على النزول إلى أحد هذه المساجد الثلاثة
 خاصة حتى أن مسجد قبا لم يرغب في نيل الرجال إليه مع كونه ذا فضيلة عظيمة وهذا يدل على أن المستثنى منه
 هو المساجد دون الواضع لأنها لو كانت مرادة لم يصح السفر إلى موضع غير المساجد مع أن السفر الحجج وطلب
 العلم والتجارة وغيرها تشق في الآيات القرآنية والأحاديث الصحيحة فلا معنى لمنع السفر لغرض من أغراض
 الدين والدنيا استدلالا لهذا الحديث فإنه ليس فيه من هذا إشارة إمامية بيان فضيلتها ووجاز السفر إليها العبادة
 الله تعالى لأن المساجد تنيب لهذه كما قال تعالى أن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا ونهى عن السفر إلى المساجد
 الأخرى لهذه الحسنة حتى لا يصح قبا وما استنبأ لمنع السفر من زيارة القبور فظهر لي أنه بعيد عن سابق وسياق

وان استدلال به بعض ائمة العلم نعم شد الرجل الى زيارة الموقد اذلة اخرى تكفي به كما تشتم اليها بل اذلة
الى ذكر الادلة على ذلك تكون يكفي فيه انه لم يثبت امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالسفر الى مشهد
الموقد الحالية ومقابرهم البالية ولم يسافر احد من الصحابة واهل البيت وتابعيه بعد الاحسان الى قبر من
القبور البعيدة عن بلادهم الواقعة في ظفر من اقطار الارض او مصر من امصارها وما ليس عليه امر رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فهو مردود في الدين كما في الحديث الصحيح من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد فعذا
السفر مردود لانه لم يرد به امر الرسول عليه السلام ولا ريب ان السفر لا غرض اخرى قد ثبت عنه صلى الله
عليه وآله وسلم وعن اصحابه تايم صحتنا الاشك فيه فلو كان هذا السفر جائزا في الشرع لا بد ان يقع على كل
وهذا يدل على انه لم يرد به امر هذا السفر جائزا او لم يكن هذا ايام شأنا ما قرأ وهذا الكلام السفر لزيارة القبور
واما خصوصا كما السفر لزيارة سيد المرسل صلى الله عليه وآله وسلم ففيه مذهبان قالت جماعة هو ايضا مندوب
في النبي عن السفر اليها وقالت طائفة ان السفر لها جائزة فرأى اختلافها فقلت طائفة مستحب في سفر اخرى قريبة
من الواجب واستدلوا باحاديث وردت في فضائل زيارة صلى الله عليه وآله وسلم وفي الاستدلال بها
من وجهين الاول انه ليس فيها ذكر السفر لزيارة حتى يصح الاحتجاج بها ونفس الزيارة لا يقول احد بمنعها بل هي
مستحبة مندوبة اوسمة صحيحة بالنسبة الى جميع القبور فكيف يعبر هو سيد القبور والناهي ان تلك الاحاديث تكلم
فيها اهل الحديث ولم يصح منها الا التي يسير حكمها عليه ايضا بالضعف واللين والاحجة بالضعف في مثل هذه المسائل
وعلى هذا دخلت زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الارض مطلق زيارة القبور وحيث ان قبرة الشريف قبرا
الكرام افضل القبور واكملها وبارك المراقدا واشرفها لا بد وان يكون في زيارته لمن حضر المدينة المكرمة من زيارته
وبركة والحضور يحصل بطرق احدها ان الزائر ساكن بها فالزيارة عليه سعة النافي انه ورد بها نوايا الجهاد
فاذا حضر المسجد تبسرا له الزيارة الثالثة ان كان مكاريا او ملانما لاحد في التجارة او غيرها وجاء بها تبعا وحضرها
بالعرض فعليه ان يزوره صلى الله عليه وآله وسلم ويستشرف بالصلوة عليه والدعاء له فان حرم من ذلك فقد حرم
خيرا كثيرا واخلاف بين اهل العلم في سنية زيارته صلى الله عليه وآله وسلم انما الخلاف في السفر لها بناء على انه
لم يرد في حديث اصلا ولم يوثق عن الصحابة الذين كانوا يعتاشون حضرة وخدمة عتيته اماما حلي عن بلال ونحوه
في السفر اليها فقد نص بعض الائمة المحققين على وضعه وايضا ليس المنام من احكام الدين في شيء انما الجح في قوله
وهول الرسول ولو فرض ان بعض الصحابة سافر لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم او لقبير غيره عليه السلام

زيارة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

لا يكون قوله عن نسبة أصلا بل ولا قوله حتى يجمعوا على شيء وبين الإجماع في هذه الآية بل إنك لو تصفحت كتب
الأقضية لم تجد فيها من ذهب إلى هذا قدر ما تجد من هذا أهيبين إلى رفع اليد في المواضع الأربعة في الصلوة
والجهر بآمين، وفردة العاقبة خافت الإمام ونحوها من مسائل والاحتجاج بأوقاف الشاذة النادرة والأقوال
الضعيفة، فإذا لم يكن من شأن أهل العلم بالحدِيث والنظر أن واحد ترى كل من ذهب إلى وجوب السفر في زيارة
صلى الله عليه وآله وسلم غسست بكل حشيش كالغريق ونشبت بكل فتيق جاء من كل فريق وأهل السنة والجماعة
ردوا هذه المسئلة إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ونحوها من غير ما ذكره في آية من
كتاب الله حرفا واحدا له دلالة على السفر لزيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو زيارة غيره من الأنبياء
والأولياء بل ليس لهذه المسئلة فيه ذكر أصلا فضلا عن ذكر شد الرجل لها ولم يجدوا في حديث من
الأحاديث أمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في السفر لزيارته الشريفية أو لزيارة غيره من أهل الصالحين
والمفلاح والعماد والفضل بل وجدوا في السنة الصحيحة ما يدل بغيره على المنع من الاجتماع على قبعة
الشريفة والاجتماع عليهم المقبر وإنما إذا كان هذه الجمعية على مضجعه الشريف بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم
سلم ممنوعة فمن ذلك الذي يجرها على قبر غيره ويجوز هذا الاجتماع المسمى بالعرس ونحوه عليه والسفاليين
شقة بميدة في مدة مديدة وقد ذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس رضي الله عنه والقاضي عياض من أئمة
المالكية إلى المنع من زيارة القبر وذكرهما وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية الحراني والمافظ ابن القيم الجوزي
وقبلهما ابن عقيل وابن بطنة من المالكية واليه ذهب إمام الحرمين أبو محمد الجويني فنقل في آياته غلط لعدم
تفرد ذلك وكذلك القاضى حسين من الشافعية وجماعة من الخفية المتأخرة الكائنات في هذه المائة التي
عشر من الهجرة الشريفة وقد عرفت بهذا أن الله لم يجمع أمة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على ما ليس بيده
وقد حقق بعض أهل العلم هذه المسئلة في كتابه جلاء العينين في الحائمة بين احدثين وذهب إلى ما هو الصواب
فيها أن شاء الله تعالى وحققها أيضا صاحب مسك الختام في كتب رسائل عديدة منها عون الباري والسراج
الوفاح ورحلة الصديق إلى البيت العتيق وغيرها وهي مذكورة أيضا في النجى المقبول والبيان الرصوص ونحوها
راجع ذلك وقد تبين من المحققين عن شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسئلة من هذا الشيخ أحمد ولي الله الحنبل
الدهلوى ومن تبعه من علماء السنة من أهل الهند وصاحب الصائم المتكى وصاحب القول المجلى وغيرهما
ولا شك في أن ما ذهب إليه شيخ الإسلام ومن تبعه فيه ليس هو من ذهب خاصة بل قال به قبله وبعد جماعة

من اهل العلم فانظروا عليه ربح خاصة في هذه المسئلة وما في معناها طعن لا يصيب الا صاحبها وسب
لا يبرح الا الى قائله وكيف يجوز هذا في شأنه وان هذا لا يجوز في حق احد من المسلمين كما قال صلى الله عليه
الله وسلم سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر ومن قال لاحيه كما واقتديا به ان لم يكن كذلك فالحذر الحذر من
المسلم اي مسلم كان لاسيما المسلم الذي هو اتقى لله من كثير من عباده واعلموا به سبحانه واعلموا بمدار الشرح
من اكثر الخلق قد سب مثل ذلك الرجل وتكفيره وتضليله خروجه بالمرءة عن دائرة الاسلام لانه ليس بين مخالفته
حجة من الحديث ولا برهان من القرآن واما هو فوجوهتم معه ادلة على دعواه من السنة الصحيحة ولو فرض انه
اخطأ في هذه المسئلة او في غيرها من المسائل التي كفروا لاجلها وضلوا بسببها فانه ما جرد في خطائه هذا الا انك
اجرا واحدا وليس عليه وزر في ذلك انما الوزر على الذي اساء الادب في حقه لاجل هذه المسائل التي اسلف
فيها وليس للسيد دليل عليها فاق الله يا هذا او لا تقع في انفة المسلمين واما استدلال ابن تيمية ربح حديث الباب
على المنع من السفر الى زيارة العنود فقد وافق هذا منه فمعرض السلف ولا مضانفة من ذلك وان لم يكن
صريحا في ما هنالك قال في فتح المجيد تحت حديث شد الرجال دخل في النهي شدا لزيارة العنود ونشد فاما
ان يكون نصيا او نصيا وجماعا في رواية بصيغة النبي فتعين انه للنهي ولهذا فهو سنة الحجامة المنعك في نوط والسنة
عن بصرة بن ابي بصرة الغفاري انه قال لا يهررة وقد اقبل من الطور لو ادر كنت قبل ان تخرج ليه لا اخرجت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تعقل المظي الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى
وروى الامام احمد وعمر بن شعبة في اخبار المدينة باسناد جيد عن قرعة قال ابيت ابن عمر فقلت اني اريد الطور
فقال انما تشد الرجال الى ثلاثة مساجد الحرام ومسجد المدينة والمسجد الأقصى فلع عنك الطور ولاناه فابن عمر وبصرة
رضي الله عنهما جعل الطور ما هي عن شد الرجال اليه لان اللفظ الذي ذكره فيه النبي عن شدا الى غير الثلاثة مما يقصد
به القرية فعلم ان المستق من عام في المساجد وغيرها وان النبي ليس خاصا بالمسجد ولهذا نصيا عن شدا الى الطور
مستدلين بهذا الحديث والطور انما يسمي من سافر اليه لفضيلة البقعة فان الله سماه الوادي للقدس والبقعة المباركة
وكلمة عليه موسى عليه السلام هناك وهذا هو الذي عليه الائمة الاربعة وجهود العلماء ومن اراد بسط القول في
ذلك والجواب عما يارضه فعليه بما كتبه شيخ الاسلام جيبالا بن الاخشاي فيما اعترض به عليه على ما دللت على الاحاديث
واخذ به العلماء واما النبي عن زيارة غير المساجد الثلاثة فعلة ما فيه انه لا يصلح في ذلك توجب شد الرجال ولا
صزية تدعو اليه وقد بسط القول في ذلك الحافظ محمد بن عبد الهادي في كتابه الصارم المنكي على فخر ابن السبكي وذكر

بعضهم في كتابه

فيه حل الأحاديث الواردة في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذكره وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله لا يصح من حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا عن أحد من الصحابة مع أنها لا تدل على محل النزاع إذ ليس فيها إطلاق الزيارة وذلك لا يتكره أحد بدون شد الحال فتحمل على الزيارة الشرعية التي ليس فيها شرك ولا بدعة انتهى كلامه قلت وقد ذكر شيخ الإسلام في منسكه آداب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلو كان متكرها ما ذكرها ولكنه إنما أنكر السفر وشد الرحل لها وهو في هذا على الصواب فإنه لم يدل دليل عليه قط ومن كان عنده في ذلك دليل صحيح صريح مرفوع متصل به صلى الله عليه وآله وسلم فليتفضل به علينا واما قهر ابن عمرو وبصرة الصحابين منع السفر من حديث الباب إلى محل من محال القربة فصحيح لا خلل في الاستدلال به عليه لأنه منعا من السفر إلى الطوبى بما ذكره في معنى المساجد وهذا بخلاف القبور فإنها ليست في معناها وإن كان قبري أو صلح فالاستدلال به على منع السفر الزيارة ليس بقوي عندنا فإنه على النقص منه تدل أدلة أخرى ولو قلنا بعموم المستثنى منه لزم أن يكون كل سفر لابي امرئ القيس صور الدارين منها عنه وهذا لا دليل عليه فنقر بأن الحديث يخص بالمساجد ويجازي معناها من محل القريات ومكان العبادات وشريف الأماكن وليس بعام لجميع المواضع من القبور وأنواع الدور حتى يدخل فيه شد الرحل اليها بل الدليل على منع السفر لزيارة الموتى من أمدهم ومكان صحيح ما تقدم وما سياتي بيانه

إن شاء الله تعالى **حسن** أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قبري عيداً أو صلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم رواه النسائي ورواه ابوداود بإسناد حسن رجاله ثقات قال شيخ الإسلام معناه لا تعظموها من الصلوة فيها والدعاء والقراءة فتكون بمنزلة القبور فامر بقهر العباد في البيوت ونهى عن قهرها عند القبور عكس ما يفعلوه المشركون من النصارى ومن تشبه بهم هذه الأمة والعبد اسم لما يعوذ من الاجتماع العام على وجه معناه عائد أما يعوذ السنة أو يعوذ الأسبوع أو الشهر ونحو ذلك وقال ابن القيم ربح العيد ما يعتاد مجيئه وقصد من زمان ومكان ما يؤخذ من المعادة والاعتناء فإذا كان اسم المكان فعلى المكان الذي يقصد فيه الاجتماع والانتداب بالعبادة وبغيرها كما أن المسجد الحرام منى ومزدلفة وعرفة والمشاعر جعلها الله تعالى عيداً للحنفاء ومثابة للناس كما جعل أيام العيد من عيدهم أو كان المشركين أعياد زمانية ومكانية فلما جاء الله بالإسلام بطلها وعوض الحنفاء من عيدهم الفطر وعيد الفجر كما عوضهم عن أعياد المشركين المكانية بكعبة ومنى ومزدلفة وعرفة وسائر المشاعر قال شيخ الإسلام ابن تيمية الحديث يشيرون

ان ما بان في منكر من الصلوة والسلام يحصل مع قربة من قبري وبعد كرمه فلاحاجة بكر الى اتخاذ عيدنا
 انتهى قلت والحديث دليل على منع السفر لزيارته صلى الله عليه وآله وسلم لان المقصود منها هو الصلوة والسلام
 عليه والدعاء له صلى الله عليه وآله وسلم وهذا يمكن استحصاؤه من بعد كما يمكن من قرب وان من سافر الى حضر
 مع ناس آخرين فقد اتخذ عيداً وهو منى عنه بنص الحديث فثبت منع شد الرحل لاجل ذلك يا شاعر النص
 كما ثبت انتهى من جعله عيداً لالة النص وهاتان الدلائلان محمولان على علماء الاصول ووجه هذه
 الدلالة على الراجح انه بلغني حيث كنتم قانه يشير الى البعد والبعيد عنه صلى الله عليه وآله وسلم لا يحصل له
 القرب الا باختيار السفر اليه والسفر يصدق على اقل مسافة من يوم فكيف بمسافة بعيدة فغنيه انتهى عن البعض
 لاجل الزيارة والله اعلم والحديث حسن جيد الاسناد وله شواهد كثيرة يرتقى بها الى درجة الصحة قال الحافظ
 محمد بن عبد القادي وقال في فتح المجيد رواه مشاهير لكن قال ابو حاتم الرازي فيه عبدالله بن نافع ليس بالمعتمد
 نعرفه ونكره وقال ابن معين هو ثقة وقال ابو زرعة لا بأس به قال ابن تيمية صح ومثل هذا اذا كان الحديث
 شواهد علم انه محفوظ وهذا له شواهد متعددة انتهى قلت ومن شواهد الصادقة ما روى عن علي بن الحسين
 عليه السلام انه رأى جلايحي الى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فدخل فيها فوجد عرقها
 وقال الا احد تكلم حديثاً سمعته من ابي عن حمدي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقخذوا قبوري
 عيداً ولا بيوتكم قبوراً فان تسليمكم بلغني ايم كنتم رواه في المختارة ورواه ابو يعلى والقاسمي اسمعيل وغيرهم قال
 شيخ الاسلام انظر هذه السنة كيف خرجها من اهل المدينة واهل البيت الذين لهم من رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم قرب النسب وقرب الداء انهم الى ذلك اخرج من غيرهم فكانوا له اضبط انتهى وقال سعيد بن منصور
 في سننه حدثنا عبد العزيز بن محمد اخبرني سهل بن سهيل قال رآني الحسن بن الحسين بن علي بن ابي طالب
 رضي الله عنهم عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يعشي فقال هلم الي العشاء فقلت لا اريد فقال مالي
 رايتك عند القبر فقلت سلمت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اذا دخلت المسجد فسلم ثم قال ان رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقخذوا قبوري عيداً ولا بيوتكم مقابر وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني
 حيث ما كنتم لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبوراً ساء ما اتهموا ومن بالافئد كس الاسواء قال سعيد
 ايضا بسنده عن ابي سعيد مولى المهدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقخذوا قبوري عيداً ولا
 بيوتكم قبوراً وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني قال شيخ الاسلام فهذا ان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يكونان

على ثبوت الحديث لا سيما وقد اخرج به من رسله وذلك يقتضى ثبوته عنده هذا ولو لم يرد من وجهه سنة
غير هذين فكيف وقد تقدم مسند انتهى التمراد بعلي بن الحسين الامام هذين العابدين وهو افضل التابعين من
اهل بيته عليه السلام واعلموا بالفرجة بضم الفاء وسكون الراء هي الكفة في الجرار والخوخة وضوحها والحديث
دل على النهي عن قصد القبور والمشاهد لاجل الدعاء والصلوة عندها من هو في المدينة المنورة على ساكنها
الصلوة والتحية فكيف بمن قصدها من مسافة طويلة واختار لها السفر وشد اليها الرجل قال شيخ الاسلام ما
علمت احدا رخص فيه لان ذلك نوع من التقادة عيدا او يدل ايضا على ان قصد القبر للسلام اذا دخل المسجد
منى عنه لان ذلك لم يشرع وكراه ما لك لاهل المدينة كلما دخل الانسان المسجد ان ياتي قبر النبي صلى الله عليه
وآله وسلم لان السلف لم يكونوا يفعلون ذلك ولن يصح هذه الامة الا ما صلح اولها وكان الصحابة والتابعون
ياتون الى مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيصليون فاذا قضوا الصلوة قعدوا وخرجوا ولم يكونوا ياتون القبر
للسلام بل هو ان الصلوة والسلام عليه السلام والصلوة في الصلوة اكمل وافضل واما ما دخلتم عند قبره
للصلوة والسلام عليه هناك او للصلوة والدعاء فلم يشرع لهم بل فاهم عنه في قوله لا تتخذوا قبوري عيدا
وصلوا علي فان صلاكم تبلغني فبين ان الصلوة تصل اليه من بعد وكذا السلام ولعن من يتخذ قبر الانبياء
مسجدا وكانت الحجرة في زمانهم يدخل اليها من الباب اذا كانت عائشة رضي الله عنها فيها وبعد ذلك الى ان
لما نظر الآخرونهم مع ذلك اتفكروا من الوصول الى قبره صلى الله عليه وآله وسلم لا يدخلون اليه لاسلام ولا صلوة
ولا دعاء ولا تقسيم ولا غيرهم ولا لسؤال عن حديث او علم ولا كان الشيطان يطبع فيهم حتى يسمع كلاما او سلاما
فيظنون انه كلامهم وافاتهم وبين لهم الاحاديث او انه قد رد عليهم السلام بصوت يسمع من خارج كالمسمع الشيطان
في غيرهم فاضلم عند قبره الشريف وقبر غيره حتى ظنوا ان صاحب القبر يامرهم وينهاهم ويقتيرهم ويجردهم في الظاهر
وانه يخرج من القبر ويريدته خارجا من القبر ويظنون ان نفس ابدان الموتى خرجت كلامهم فان روح الميت
تجدت لهم فزأوا كما زأهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة المعراج والمقصود ان الصحابة لم يكونوا يعتادون
الصلوة والسلام عليه صلى الله عليه وآله وسلم عند قبره الشريف كما يفعل من بعدهم من الخلفاء واما كان يأتي
احدهم من خارج فيسلم عليه اذا قدم من سفر كما كان ابن عمر رضي الله عنه يفعل عن نافع قال كان ابن عمر اذا
قدم من سفر اتي قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام
عليك يا ابياتة ثم تصرفت قال عبيد الله بن عمر ما تعلم احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعل ذلك الا

ابن عمر وهذا يدل على انه لا يقف عند القبر للعبادة اذ اسلم كما يفعله كثير من الناس قال لان ذلك لا يقف
 عن احد من الصحابة فكان بدعة محضة وفي الميسوط قال مالك لا يرى ان يقف عند قبر النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم ولكن يسلم وعض ونص الامام احمد على انه يستقبل القبلة ويجعل الحجرة عن يساره لا يستدبرها
 وبالجملة فقد اتفق الائمة على انه اذا دعا لا يستقبل القبر وتارة عاقل يستقبله عند السلام ام لا انتهى قلت
 واما الآن فرايت الناس في المسجد الشريف اذا اسلم الامام عن الصلوة قاموا في مصلاه واستقبلوا القبلة
 الاعمين له ومنعوا من يلتصق بالسرادق ويطوف حوله وكل ذلك حرام باتفاق اهل العلم وفيه ما يغير الغافل
 الى الشرك ومن اعظم البدع المصيبة هي المسئلة حول حجرة الموقد المنور وقيامه من هناك في الاوقات ^{التي}
 على المصلين بالسؤال وتكلمهم مع الرجال كاشقات الاعمين والوجه فاناسه الى ما ذهب به اهل السنة وفي
 اي هوة او قصور في لباس الدين وزي الحسنات قال شيخ الاسلام وفي الحديث دليل على منع شد الرجل
 الى قبره صلى الله عليه وآله وسلم والى قبر غيره من القبور والشاهد لان ذلك من اتخاذها اعياد ابل من اعظم
 اسباب الشرك باصحابها قال في فتح البصير وهذه هي المسئلة التي افتى فيها شيخ الاسلام اعني من ساق الحجرة زيارة
 قبور الانبياء والصالحين ونقل فيها اختلاف العلماء فمن مخرج لذلك كالغزالي وابي محمد المقدسي ومن مخرج ^{الك}
 كابن بطة وابن عقيل وابي محمد اجوبني والقاضي عياض وهو قول الجمهور ونص عليه مالك ولرحمنا الله احد
 من الائمة وهو الصواب الحديث شد الرجل الى ثلاثة مساجد كما في الصحيحين انتهى واقول هذه الطوائف البحتة
 التي تجتمع بعد فريضة الحج الى مدينة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتدخل المسجدين الشريفين النبي ثم تزور قبر
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هاجمة هي التي تقف عيدا بالاشك ولا شبهة ومنهم من يفعل هناك كما
 ليس عليها اشارة من دين ولا علم فيا الله من هذه الخرافة الظاهرة لاسم صلى الله عليه وآله وسلم وسيرة سلف
 هذه الامة واقتها وما تقدم تبين لك ان مذهب مالك اقوى المذاهب في هذا الباب ومن فضل الله تعالى
 انه لم يخالفه احد من الائمة المجتهدين ولم يجمع الامة على هذا السفر وهذه الزيارة الكذائية ولا على تقادده على
 ولا مسجد او تكن العامة احدنا كل منكر واستحسنه اهل الاهواء والبدع والاشراك فتشاعت بدعتهم في كل بلدة
 واخذها الناس سنة وراوا موجبة للاجر والثواب ولم يعلموا انها توجب العذاب والعقاب لان الايات ^{ما}
 لم يامر الله ولا رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يرد به نص في الكتاب والسنة بل فيا عنه فيا صرحا
 مؤكدا مشددا لا يشد الايات الا بشرا وبولية وسيئة وان كان في الظاهر وللنظر حسنا وقد ورد في الايات

ان كان يرد في الصلاة وكل صلاة في كتاب من نعم في هذه البردة انه توجرت عليه فانه ملبوس عليه معترف به من جهة عدو الله
 ليس بالحكيم واحسن انصاف في امتثال هذه المسائل على الطريقة التي اوردت عن سلف هذه الامة واولفاء الامة والعلم بالله
 عظيمة رسول الله صلى الله عليه وآله الى يوم القيامة وان اذ ان يريد عليهم في الحسنات في محبة الله وتعظيم رسوله صلى الله عليه وآله على
 على العلم من قول من الذين يخذلون من جهة رعاياهم لا يعرفون معبودا ولا ينكرون مكابرا وليس في يد من كل سلام الله من الايمان اسمه
 وهذا لا يغنيه عن شيء اصلا في الدنيا ولا في الآخرة ولا يستدل به الحديث على النبي عن اتخاذ قبره الشريف
 والنبي عن شد الرحال الى مشاهد الصالحين والارباب والانباء او يخرج شي بخلاف حديث شد الرحال فان في
 الاحتجاج به على هذا المراد نوع خفاء واساء علم **وعنه** ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم لعن زوارات القبور **رواه** احمد والترمذي **بن ماجة** وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح
 قد رأي بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يخص النبي صلى الله عليه وآله وسلم في زيارة القبور فلما رخص دخل
 في رخصته الرجال والنساء وقال بعضهم انما كثرة زيارة القبور للنساء لقلقة صيهن وكثرة جنهن انتهى وهذا انما
 يقع اذ جمع تاريخ الحديث واذ ليس قلبي واللعنة تدل على كونها محبة في حق النساء دون كونها مكروهة ولا
 سبيل الى قبول حد التائب الا اذا ساعد النقل سبحانه النقل يدل على خلافه لما في حديث ابن عباس
 لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زارات القبور والمقننين عليها المساجد والسيح **رواه** ابو داود والترمذي
 وابن ماجة والنسائي وهذا يعرف ان قول بعضهم ان اللعنة على الكنايرة الزيارة لقوله زارات بصيغة المبالغة
 دون على الزائرة بلا كثرة كلام دفعه لفظ الزارات الوارد في هذا الحديث ولو سلم ان هذين الحديثين كانا
 قبل الخصة للزم ان يكون حكم اتخاذ قبور مساجد وبقاد السيح عليها قبل ما علم بالضرورة الدينية
 ان اتخاذ المذكورين حائرا في الشرائع ولا رخص فيه السائر ابد او هذا انظر في منع النساء عن زيارة المشاهد
 والمقابر وقد جرت عادة ساء الاسلام منذ زمن طويل في عالم بلادها فمن لا يخرج من الزيارة الا نادرا شاذا
 وقد نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اتباع النساء الجمائر والزيارة ابلغ منه في الفساد نعم جوزها اهل البدع
 والعشق واعتادها نسوة بعض البلاد كالمهمين الشريفين ومصر القاهرة وغيرهما فقد رأينا من ذلك وسمعا ما لا
 يسع ذكره هنا ووجدنا من على القبور زرافات ووجدنا وفيه من المفاسد ما لا يحصى عرف ذلك من عرف
 الناس واخبرهم قال في فتح المجيد حديث ابن عباس هذا في امادة ابو صالح مولى ام هانئ وقد ضعفت بعضهم
 ووقته بعضه قال علي بن المدين عن يحيى القطان ثمر احد من اصحابنا ترك اباصالح وما سمعت احدا

من الناس يقول فيه شيئاً ولم يتركه شعبة ولا زائدة ولا عبد الله بن عثمان قال ابن معين ليس به بأس
 ولعن الخرجه ابن السكن في صحاحه كذا في الذهب الأبريز للحافظ المزني قال شيخ الإسلام ابن تيمية هم وقول
 جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من طريقتين عن أبي هريرة بلفظ زارات القبور وعن أبي عباس
 بلفظ زارات القبور قال ورجال هذا يسوار رجال هذا فلم يأخذوا منها عن الآخر وليس في الإسنادين
 من يتهم بالكذب ومثل هذا حجة بلا ريب وهذا من أجرح الحسن الذي شرطه الترمذي فإنه جعل الحسن
 تعدد طرقه ولم يركن فيه متهم ولا شاذي مخالف لما ثبت بنقل الثقات وهذا الحديث كذلك وهذا لو كان
 عن صاحب واحد فكيف إذا كان هذا رواه عن صاحب وذلك عن آخر فهذا كله يبين أن الحديث محفوظ
 في الأصل والذين خصوا في الزيارة اعتمدوا على ما روى عن عائشة إنما زارت قبر أخيها عبد الرحمن قالت
 لو شهدت ما زرتك وهذا يدل على أن الزيارة ليست مستحبة للنساء كما تستحب للرجال إذ لو كان كذلك
 لاستحبت زيارته سواء شهدته أم لا قلت فعلمنا هذا لأجته فيه أصالة من قال بالخصوصة وأما حديثها عند الترمذي
 عن رواية ابن أبي مليكة بلفظان عائشة أقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها يا أم المؤمنين اليس نرى رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم عن زيارة القبور قالت نعم في عن زيارة القبور ثم أمرت بارتها فأجاب شيخ الإسلام
 عنه بقوله ولا حجة فيه فإن الحجح عليها أحق بالنبي العام فدعت ذلك بأن النبي منسوخ ولم يذكرها الحجح عليها
 التي الخاص بالنساء الذي فيه لعنهن على الزيارة يبين ذلك قولها قل أمرت بارتها فهذا يبين أنه أمر بها أمراً
 يقتضي الاستحباب والاستحباب إنما هو ثابت للرجال خاصة ولو كانت تعتقد أن النساء ما سويت بزيارة القبور
 كانت تفعل ذلك كما يفعله الرجال ولم تقل لاخيهما ما زرتك والعن جميع بالختم والخطاب بالأذن في قوله
 وزوروا قبري تناول النساء فلم يدخل في الحكم النافع والعام إذا عرفت أنه بعد الخاص لم يكن تأسيحاً له عند جهنم
 العلماء وهو مذنب الشافعي وأحمد إذ قد يكون قوله لعن الله زورات القبور بعد إذ به للرجال في الزيارة
 يدل على ذلك أنه قوله بالتخزين عليها المساجد والسج ومعلوم أن نقادها المتقى عنه محكم كما دلت عليه الأحاديث
 الصحيحة والصحيح أن النساء لم يدخلن في الأذن في زيارة القبور لعدة أوجه أحدها أن قوله صلى الله عليه وآله وسلم
 فزوروا وصيغة التذكير وإنما تناول النساء على سبيل التغليب لكن هذا فيه قولان قيل إنه يحتاج إلى دليل
 منفصل وحينئذ فيحتاج تناول ذلك النساء إلى دليل منفصل وقيل بأنه محتمل ذلك عند الإطلاق وعلى هذا
 فيكون دخول النساء بطريق العموم الضعيف والعام لا يبارض الأدلة الخاصة ولا ينضغها عند جمهور العلماء

وقد كان النساء دخلات في هذا الخطاب لا يقرب من زيادة النبور وما علمنا أحدا من الأئمة استقبل من
 زيادة أو لا كان لذلك من عهد النبي صلى الله عليه وآله في زمانه ثم ما فرغوا من الأشد من هجرته إلى زيارة النبي
 وصحبه النبي صلى الله عليه وآله والله وسلم على الأذن للرجال بأن ذلك يذكر الموت ويرقق القلب ويدفع
 العين هكذا في مسند أحمد ومعلوم أن المرأة إذا فحقت ما هذا الباب خرجت إلى الحج والندب والتي لا تحتلها فيها
 من الضعف وقلة الصبر وإذا كانت زيارة النساء مستطنة وسببا للأموال المحمودة فإنه لا يمكن أن يجد المقدم
 الذي لا يقضى إلى ذلك ولا يقرب بين نوع ونوع ومن أصول الشريعة أن الحكمة إذا كانت مخفية أو مستترة
 على الحكمة وظننها فيهم من الباب سد الأذن رتبة تحريم النظر إلى الرية ببطنة وكما عدم أدلة الأجانب
 وغير ذلك وليس في ذلك من المصلحة وما يعرض للفساد في ذلك ليس إلا ما يراه من ذلك وكان في زيادة
 ومن العلماء من يقول بالشبه كدلالة ويحتمر بعضه من ما زوروا غير ما أحسب فأنه في ذلك
 الميت وقوله لغاية آفة أنك لو بلغت معهم الكد لم تدخل الجنة فزيد ما صح في الصحابين أنه في النساء من أنواع
 الجاهل ومعلوم أن قوله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراط
 يدل على العموم من النساء كبروات لفظ من يتناول الرجال والنساء باتفاق الناس وقد علم بالأحاديث الصحيحة
 أن هذا العموم لم يقتض أن النساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم فمن أنواع الجاهل فإذ المراد من ذلك في هذا
 العموم فذلك في ذلك بطريق الإعراب وهو حاصله وما أحسن عند المفسرين والجواب عند من هو طرف
 بكيفية الاستدلال ووزن كلمة الكلام في هذا المقام أن الأمر بالزيارة بعد النبي منها للرجال خاصة لا يدخل
 فيه النسوة واللحن على الزائرات خاص بالنساء لا للرجال كما أن الرجال لهم أجر في اتباع الجاهل والنساء
 ليس وذاك ولا يعارض الوقوف في ذلك أو قلنا ما صح مرغوبا فلا حجة في إلهاء عن عائشة وكانت حري
 الله عن كونه ففعل هذا من اجتهادها وهي ما جرد على بقدر الخط أيضا وبزيد ذلك أيضا ما في
 فتحه للجهنم في شرح كراب الموحدين قال سج وعمما استدلل به القائلون بالنفع اجابة بصامتها أن ما ذكره عن عائشة
 وقاطبة رضي الله عنها ما عارض بما ورد عنهما في هذا الباب فلا يثبت به نفع ومما ان قول الصحابي وقوله ليس
 على الحديث بلانواع واما تعليمه عائشة كيف تقول إذا زرت القبور ونحو ذلك فلا يدل على نفع ما دلست
 عليه الأحاديث الثلاثة من أن زائراتها لا احتمال أن يكون ذلك قبل عهد النبي الأكرم والوعيد المشددا
 وانه علم النبي وأقول لظاهرهم من سياق الحديث أن تعليم دعاء الزيارة لعائشة كان في الحقيقة تعليم الرجال الآ

فأمر يقولونته كذلك عند ذيارتها وليس فيه إلا أمرها أو غيرها من النساء بزارة القبور فالاستكلال بهذا
على هذا الجنب من المقام وخارج عن محل النزاع قال ابن القثير نقلاً عن الفريد مساجد وإيقاد السراج عليها من
الكتاب زاداد محمد المقدسي. أيج إيقاد السراج عليها لم يلحق من فعله لأن فيه تضليل الخاط من غير فائدة وأقول
في تعظيم القبور يشبه تعظيم الأصنام والأوثان **وعن** عظيم يسأ قال قال رسول الله صلى الله عليه

والله وسلم لا تجعل قبري وثناً يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبوراً يتبعونها وأشهر مساجد روادها تلك
مسلا ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن زيد بن أسلم ولم يذكر عطاء ورواه البراء عن زيد عن عطاء
عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً وله شاهد عند أحمد بسند حسن أبي هريرة يرفعه اللهم لا تجعل قبري وثناً
لعن الله فوما اتخذوا قبوراً يتبعونها وأشهر مساجد قبة الدعاة من الله أن لا يجعل قدرة الشرف وثناً أي مثله في كونه
العبادة للعبادة يصح لون إليه ويجوزونه مسجد كما اتخذوا هذا الإمامة قبل صلواتهم مساجد يجمعون إليها
وواصلون عند ما ويفدون الأعراس لأهلها بالاجتماع المشابه بالاجتماع من غير أهل الأعراس على الوثق وعند
فما أشبه الليلة بالبارحة فإن في فتح المسجد وتناسخ الله دعاءه صلى الله عليه وآله وسلم هذا ثم يصل

مرفده الذكر وشايعه من الله قال ابن القيم في التوبة
فاجاب بعبادته دعاءه
حتى خلت أرجاء يد عاتقه
في عزة وحماية وصيات

قال ودل الحديث على أن قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو عبد كان وثناً لكن جاءه الله بما حال بينه وبين الناس
فلا يصل إليه ودل الحديث على أن الوثن هو ما يباشره العابدين من القبور الثوابت التي عليها أو قل عظمت العقدة
بالقبور بتعظيمها وعبادتها وفي مثل هذا قال ابن مسعود رضي الله عنه كيف أنتم إذا البستكم فنتة يهزم فيها الكبير
وبنشأ فيها الصغير يهزم على الناس يجن ونفاسه إذا غيرت قيل غيرت السنة وفي عمر رضي الله عنه عن تتبع
أثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ابن وضاح سمعت عيسى بن نواس يقول أمر عمر بن الخطاب بقطع
الشجرة التي يبيع قنمها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقطعها لأن الناس كانوا يذهبون فيصلون تحتها فخاف
عليهم العقنة وقال المعرو بن سويد صلحت مع عمر بن الخطاب بطريق مكة صلوة الصبر في أمر الناس يذهبون
مذاهب فقال ابن هب هو لاء فليل بأمر المني منين صبحي صلى الله عليه وآله وسلم فمصلون
فيه فقال إنما هلك من كان قبلكم مثل من كانوا يشتبعون أثاراً بنياً لهم ويخذون فأكناش وبيعاً فمصلون

الصلوة في هذه المساجد قليل ومن لا يقبل ولا يتعد ما قال وفي الحديث دليل على تحريم البناء على
 القبور وتحريم المساواة عندها وان ذلك من الكتاب والظاهر ان مالك انه كره ان يقول زريت قبر النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم وعلى ذلك يقولون اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد الحديث كره اضافة هذا اللفظ
 الى القبر ثم لا يقع التشبيه بفعل او نكاح سد الذريعة قال شيخ الاسلام ح وما لك ادراك التابيع وهم
 اعلم الناس بهذه المسئلة فدل ذلك على انه لم يكن معروفا عندهم فقط زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 لان هذا اللفظ قد صار كثيرا من الناس يريد به الزيارة البدعية وهي قصد الميت لسؤله ودعا له والرجاء اليه
 في قضاء الحاجج وهو ذلك مما يفعل كثير من الناس فصد يعنون بلفظ الزيارة مثل هذا وهذا ليس بمشروع
 باتفاق الاقاة كره مالك ان يتكلم بلفظ يجعل يدل على معنى فاسد بخلاف الصلوة والسلام عليه فان ذلك
 مما امر الله به اما لفظ الزيارة في عموم القبور فلم يفهم من مثل هذا المعنى الا ترى الى قوله في زوروا القبور فانها
 تذكر الاخرة مع زيارته لقبومه فان هذا ينناول قبور الكفار فلا يفهم من ذلك زيارة الميت له كما وسوا
 والاستقامة به وهو ذلك مما يفعل اهل الشرك والبيع بخلاف ما اذا كان المذموم ومعتادا في الدين كالانبياء
 والصالحين فانه كثيرا ما يعني بزيارة قبورهم هذه الزيارة البدعية الشركية فلقد كره مالك ذلك في مثل هذا
 وان لم يكره ذلك في موضع آخر ليس فيه هذه العسرة انتهى وفيه انه صلى الله عليه وآله وسلم لم يستعد الا ما
 خاف وقوعه قلت ويدخل في هذا الحديث هذه المساجد التي فيها قبور المسلمين عموما وبعض الصالحين سواء
 كان المسجد نبيا او لا ثم دقق فيه احد من الامراء او العرباء اهل الاسلام او بني القبور ولا اثر احدث عند مسجد
 من المساجد في الصلوة في مثل هذه المساجد يشمل حديث الباب ويجعل على المصلين فيها اشتداد غضب الله
 الذي هو جالب الاليم العذاب اللهم احفظنا واذا كان هذا الغضب يشتد على من اتخذ قبري من الانبياء
 مسجد ايضا ظنك بقبور غيرهم من ائمة الامة التي لا تبلغ شأوه كيف يكون اشتداد هذا الغضب على من
 ولكن ارى ان هذه البلوى قد عمت وانها اذا عمت طابت وقل من يفهم من هذه البلايا والرايا الا من
 حفظه الله ورحمه الله ارحنا وعن ما نثته ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في مرضه الذي
 لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا نبيا لهم مساجد متفق عليه قال في اللغات لما علم الله
 يقرب اجله خشي ان يفعل بعض امته بقبره الشيعت ما فعله اهل الكتاب بقبور انبياءهم فنهى عن ذلك
 قال التوريشي هو يخرج على الوجهين احد هما كانوا يعبدون لقبور الانبياء تعظيما لهم وقصد العبادة في ذلك

وثانيهما انه كما اذا يتخرون الصلوة في مدافن الانبياء والتوجه الى قبورهم في حالة الصلوة والعبادة فظنوا
 منه ان ذلك الصنيع اعظم موقعا عند الله لا اشتغاله على الامرين عبادة الله والمبالغة في تعظيم الانبياء
 وكلا الطرفين غير مرصده اما الاول فشره جلي واما الثاني فما فيه من معنى الاشرار الكيا لله عز وجل
 وان كان خفيا والدليل على ذم الوجهين الحديث السابق المصحح لا يجعل قبري وثنا الخ والوجه الاول الظاهر
 واشبهه به كما قال التوريشي في شرحه فعلم منه انه يحرم الصلوة الى قبري او صلح تبركا واعظاما قال
 ويدانك صحح النووي وقال التوريشي فاما اذا وجد قبرها موضع بني للصلوة او مكان يسلم فيه المصل
 عن التوجه الى القبور فانه في فسحة من الامر وكذلك اذا صلى في موضع قد اشتهر بان فيه مدفن نبى
 ولم ير للفردية علماء ولم يكن قصده ما ذكرناه من العمل المتناسب باشراف الخفى وفي شرح الشيخ مثله حيث
 قال وشرح بذلك اتقاد مسجد بجوار نبى او صلح والصلوة عند قبرة لا تتعظيمه والوجه نحو بل الحصول
 مدد منه حتى يكل عبادته ببركة مجاورته لتلك الروح الطاهرة فلا حرج في ذلك لما ورد ان قبر اسمعيل
 عليه السلام في الحجر تحت المنزلة وان بين الحجر الاسود وزمزم قبر سبعين نبيا ولم يره
 احد عن الصلوة فيه انتهى وكلام الشارحين مطابق في ذلك واقول ما ابرهذه من التحريم والاستدلال
 عليه بذلك التقرير لان كون قبر اسمعيل عليه السلام وغيره من الانبياء سواء كانوا اسبعين او اقل او اكثر
 ليس من فعل هذه الامة المحمدية ولا هو وهم دفنوا هذه النخس هالك ولانبه على ذلك رسول الله ^{صل}
 الله عليه وآله وسلم ولا علامات لقبورهم منذ عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا تحرى نبينا عليه ^{الصلوة}
 والسلام قبور من تلك القبور على قصد المجاورة بهذه الارواح المباركة ولا امر به احد او لا تلبس بذلك
 احد من سلف هذه الامة وامتثال الذي ارشدنا اليه وحثنا عليه ان لا نتخذ قبور الانبياء مساجد كما
 اتخذت اليهود والنصارى وقد لعنهم على هذا الاتفا ذوالحديث برهان قاطع لمواد النزاع وحجة نيرة على
 كون هذه الافعال جالبة لعن واللعن امانة الكبيرة المحرمة اشد التحريم فمن اتخذ مسجد بجوار نبى او صلح
 رجا بركته في العبادة ومجاورة روح ذلك الميت فقد شمله الحديث شمولاً واضحاً كشمس النهار ومن
 توجه اليه واستمد منه فلا يسك انه اشرك بالله وخالفك مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث
 وما ورد في معناه وكبر شرع الزيارة في ملة الاسلام اللعينة والزهد في الدنيا والذل عام بالمخرفة للوقت واما
 هذه الاغراض التي ذكرها بعض من يعزى الى نفعه والرأى والقياس فانها ليست علياً اقارة من علم

ولم يقل بها فيما علمت احد السلف بل السلف اكثر الناس اكارا على مثل هذه البدع الشركية **وعن**

جندب بن عبد الله يرفعه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبياءهم وصالحهم مساجد الا فلا

تخذوا القبور مساجد فاني انا اكرم عن ذلك رواه مسلم النبي اصل في التحريم والحديث دليل على جرمة

التخاذها مواضع للعبادة لكونها مظنة للشرك قال في فتح المجد ثم انه لعن على قائل ذلك كما في حديث عائشة

فكبت يسوع مع هذه التغليظان تعظم القبور ويبنى عليها ويصلى عندها وبالجملة هذا العظم مشاقة وعبادة **تعالى**

ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم لو كانوا يعقلون انتهى قال ابن القيم رح وبالمجمله فين له معرفة بالشرك و

اسبابه وذرائعه ونصح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مقاصده جزم جزما لا يحتمل التقيض لهذا

المبالغة واللعن والنهي بسبغة لا يتخذها وصيغة اني انا اكرم عن ذلك ليس الا لاجل الخفاصة الشركية اللاحقة

بمن عصاه وارتكب ما عنته فاعاد واتبع هواه ولم يخش ربه ومولاه وقل نصيبه او عدم من قول لا اله الا الله

فان هذا او امثاله من النبي صلى الله عليه وآله وسلم صيانة للحج التوحيد من ان يلحقه الشرك ويغشاها ويحجب

له وغضب لربه تعالى ان يعدل به سواه فابي المشركون الامعية لا مولا واركتابا النهيه وغيرهم الشيطان

بان هذا التعظيم لقبور المشايخ والصالحين وكل اكنة لها اشد تعظيما او اشد في حرم غلوا التلم بقرهم سعد و

من امد اثم ابعده وتعمروا الله من هذا الباب جمل الشرك على عباد يعوث ويعوق ونسروا دخل على عباد

الاصنام منذ كانوا الى يوم القيامة فجمع المشركون بين الغلو في حرم والطعن في طم بيقته فهدى الله اهل التوحيد

اسلو وطم بيقته وازالهم منازلهم التي ازلهم الله اياها من العبودية وسلب خصائصه الوهية عنهم قال في فتح

التجديد ومن على ذلك يخوف فتنة الشرك الامام الشافعي وابوبكر الا ثم الحافظ و ابو محمد المقدسي وشيخ الاسلام

ابن تيمية وغيرهم وهو الحق الذي لا ريب فيه فان الخطابة لم يكونوا ليدنوا حول قبور مسجون فضلا عن قبر غيره لما

علموا من تشديد صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك وتغليظه ولعن من فعله وكل موضع قصدت الصلوة

فيه فقد اتخذ مسجدا وان لم يكن هناك مسجدا بل كل مكان يصلى فيه يسمى مسجدا وان لم يقصد به ذلك كما اذا

عرض لمن اراد ان يصلى فاوقع الصلوة في ذلك الموضع الذي حانت الصلوة عنده من غير ان يقصد ذلك **ضع**

بخصوصه فصار يفعل الصلوة مسجدا كما قال صلى الله عليه وآله وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا انتهى

واقول لا حمل بسند جيد عن ابن مسعود مرفوعا ان من ثمرات الناس من تدركهم الساعة وهم احياء والذئبت

يتخذون القبور مساجد ورواه ايضا ابو حاتم بن حبان في صحيحه وفيه دلالة على ان محض القبر مسجدا من

شرار الحاق عند الله وحاله حال من تقوم الساعة عليه وهم من شرارهم نعوذ بالله من ذلك اللهم صونا للعبث
الذي عن اتخاذها مساجد بالصلوة عند ما وقربها واليهما وبناء المساجد عليها وبناء ما في المساجد وتقدم في الاحاديث
الصحيحة ان هذا من عمل الغضوب عليهم والضالين والني صلى الله عليه وآله وسلم لعنهم على ذلك فتخذ يرا
للامة ان يفعلوا مع نبيهم وصالحهم مثل فعلهم فلم يرفع اكثرهم بذلك بأسا ولم يبالوا لها بالابل اعتمدوا
ان هذا الامر قربة الى الله والحال انه ما يبعد مهم منه سيما انه ويظنهم عن باب رحمة ومغفرة وما يقربوا الى
لعنته وما يدنيهم الا من يخطه وغضبه قال في فتح المجيد والعجب ان اكثر من يدعي العلم من هو من هذه الامة
لا يتكروا ذلك بل ربا استحسنوه ورغبوا في فعله فلقد اشتدت غربة الاسلام وعاد المعروف منكرا والفتنة
معروفا والسنة بدعة والبدعة سنة نشأ على هذا الصغين وهم عليه الكبير قال شيخنا الاسلام ابا عبد المساجد
على القبور فقد صرح عامة الطوائف بالنبي عنه متايعة للاحاديث الصحيحة وصح اصحابنا وغيرهم من اصحاب
مالك والشافعي بتحريمه قال ولا ريب في التضع بتحريمه ثم ذكر الاحاديث في ذلك ثم قال وهذه المساجد
المنبئية على قبور الانبياء والصالحين او الملوك والسلاطين وغيرهم تتعين ان التماجدم او بغيرة هذا اما لا علم
فيه خلافا بين العلماء المعروفين **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها رواه مسلم النبي عن الجلوس عليها تكون فيه استخفافا والنبي عن الصلوة
اليها تكون فيه تعظما بل يغاوي يده حديث ابي هريرة مرفوعا ان يجلس احدكم على جرة فخرق ثيابه فخالص الى
جلده خيره من ان يجلس على قبر رواه مسلم وهذا يدل على ان المراد بالجلوس على القبور هو الجلوس المعتاد
في المجالس وقال بعضهم المراد به البراز عليها والاول اظهر والثاني اشد في الاستخفاف ويبيده ايضا احاديث
عمر بن حزم قال رآني النبي صلى الله عليه وآله وسلم متكيا على قبر فقال لا تق ذو صاحب هذا القبر ولا تق ذوه رواه
احمد وفي حديث جابر بن ان تقاطروا الترمذي والمعنى تقاطبا لا اجل والتعال قال بعضهم يستحب ان يشي
في القبر حافيا كانه اخذ ذلك من لفظ تقاطبا والله اعلم **وعن** علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم في جنازة فقال اكره نطق الى المدينة فلا يدع بها وثنا الاكسرة ولا قبر الا سواء ولا صورة الا المخطى فقال
رجل انا يا رسول الله فانطلق فهاب اهل المدينة فخرج فقال علي انا اطلق بارسول الله فانطلق ثم رجيع فقال
يا رسول الله لم ادع بها وثنا الاكسرة ولا قبر الا سويته ولا صورة الا المخطى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله
الله وسلم من فاد بصنيعه شي من هذا فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وآله وسلم رواه احمد في السنن

في بيان ما يحرم على النبي

فيه بيان حكم الموت والقبور والصورة وقرفها في الحكم وحكمها لعائلاتها بالذكور وهذا الوجه لا يقادر قدره
ولا يبلغ مداه وفيه تفضيلة علي عليه السلام ويدخل فيها كل من فعل مثل فعله في هذه الكسرة والنسوة
والطرح ان شاء الله تعالى وانما امره صلى الله عليه وآله وسلم بذلك لسبب اربعة اشياء الله قال الشرايف
انما دخل في الامم الخالية وهذه الامة من هذه الباب وعيدت لاجله القبور والمقبر وعظمت الصور
والعاشل وهي الاضنام والاقوات والامم بالتسوية فاض يمنع التسلم ولا يعارضه ما رواه البخاري
عن سفیان الثوري عن كبريات تابع التابعين انه رأى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم مستملاً ان ما في حديث
الكتاب هو قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مخاطبة الامة اهتماماً بشأنه وهذا الذي راها سفياً
فعل بعض امته بقبرة الشريفة ولا حجة في قولهم فضلاً عن فاعلموا والقول المرفوع مقدم على الفعل الموقوف و

يؤيد الحديث الاقوي **وعن** ابي الهيثم الاسدي قال قال لي علي الا ابيحك على ما بعثني عليه رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم ان لا تدع مثالا الاطمسته ولا قبراً مشرفاً الا سوية روى مسلم وابوداود وترمذي
في قبره عالياً الا جعلته مسوي مع القراب حتى لا يبقى له ستام ولا رفعة وعلواً قال القاضي العلامة
الرباني محمد بن علي الشوكاني في شرح المصدر بتجريح رفع القبور اعلم انه قد اتفق الناس سابقاً ولاختم
واولهم واخرهم من لدن الصحابة رضي الله عنهم الى هذا الوقت ان رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع
التي ثبت النبي صحتها واشتد وعيد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاعلها حكايته في بيانه ولم يخالف
في ذلك احد من المسلمين اجمعين لكنه وقع لبعضهم مقالة تدل على انه لا يأس بالقباب والمشاهد على قبور
الفضلاء والملايك ولم يقل بذلك غيره ولا روى عن احد سواه ودليله الذي استدل به هو استعمال
المتكبرين
مع عدم التكبر وهذه الاخلاف واقع بينه وبين سائر العلماء من الصحابة والتابعين واهل المذاهب الاخرجة
وغيرها ومن جميع المجتهدين اولهم واخرهم ولا يعترض هذا الحكاية من حكى قول ذلك البعض من جاء
بعده من المؤلفين فان محرد حكاية القول لا يدل على ان الحاكي يختاره ويذهب اليه فان وجدت قاله
من بعده من اهل العلم يقول بقوله هذا ويرجحه فان كان مجتهداً كان قاله بما قاله ذلك البعض ذاهباً الى
ما ذهب اليه بذلك الدليل الذي استدل به وان كان غير مجتهد فلا اعتناء بموافقته لانها انما تعتبر في
اقوال المجتهدين لا اقول المتقدمين فاذا اردت ان تعرف هل الحق ما قاله ذلك البعض او ما قاله غيره من اهل
العلم فالواجب عليك رد هذه الاخلاف الى ما امرنا الله بالرد اليه وهو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله

عليه وآله وسلم فان قلت بين لي العمل في هذا الرذ حتى تتم الفائدة ويتضح الحق من غيره والمصيب من الخطي في
هذه المسئلة قلت ارفع تلك له سمعاً وتشهد له قماً وبرهناً ذهناً وهماً انا او فملاك الكيفية المطلوبين
لك ما لا يبقى عندك بعده ريب لا يصاحب ذهنك وفهمك عنده ليس فاقول قال الله سبحانه ما اتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا هذه الآية فيها الايجاب على العباد بالانحاز بما امر به ولا انتهاه عما نهى عنه

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونزكه **وقال تعالى** قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله
ففي هذه الآية تعليق بحبة الله الواجبة على كل عبد من عباد بانواع رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
وان كان ذلك هو المعيار الذي يعرف به حبة العبد لربه على الوجه المعتبر وان ابتداء السيد الذي يستحق
به العبد ان يحبه الله **وقال تعالى** من يطع الرسول فقد اطع الله ففي هذه الآية ان اطاعة الرسول
صلى الله عليه وآله وسلم اطاعة الله **وقال** من يطع الله ورسوله فاولئك مع الذين انعم الله عليهم حلالين
فاوجب هذه السعادة لمن اطاع الله ورسوله وهي ان يكون مع هؤلاء الذين هم ارفع العباد درجة واعلاهم

منزلة **وقال تعالى** من يطع الله ورسوله ندخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك
النعيم العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده ندخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين وفيه ايجاب
الجنة للطيع المتبع لها وايضا النار للعاصي المتجاوز عن الحدود والواقع في البدع المرد عليها **وقال سبحانه**

ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقاه اولئك هم الفائزون فيه التسهيل بالنعوذ للطاع الخاشي للتعق من الله
ومفهومه الخائف هلاك غير التصف بعد الصقا **وقال تعالى** اطيعوا الله واطيعوا الرسول فاقنعوا
بطاعة رسوله وانزل على رسوله ان يقول فانقوا الله واطيعوا والايات الدالة على هذا المعنى في الجمل الكثر
من ثلاثين آية والمستفاد من جميع ما ذكرناه ان ما امر الله به رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ونهى عنه كان الاخذ
به واتباعه واجبا بامراه وكان الطاعة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك طاعة الله وكان الامتن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الله وسنوضح لك ما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم في غير حديث من
التي عن رفع القبور والبناء عليها ووجوب تسويتها وهدم ما ارتفع منها وتكناها نبتدي بذكر استياع في حكم
التوطية والتحصين لانك نذكر انتهى الى ذكرها والمطلوب حتى يعلم من اطلع على هذا البصانه اذا وقع الرذ على ما
فاله ذلك البعض وما قال غيره في القباب والمشاهد الى ما امر الله بالرد اليه وهو كتاب الله وسنة رسوله صلى
عليه وآله وسلم كان في ذلك ما يلقى ويشقى ويتبع ويعنى ذكر بعضه فضلا عن ذكر جميعه وعند ذلك يتبين

كل من له فهم ما في رفع القبور من الغنمة العظيمة لهذه الأمة ومن التكلفة الباهظة التي كادهم الشيطان بها
وقد رويها من كان قبلهم من الأسماء السالفة كما حكى الله سبحانه ذلك في كتابه العزيز وكان أول ذلك من

نوح قال سبحانه قال نوح ربه انصرني واتبعوا من لم يزدوا ماله وولادة الاخسار ومكروا مكرا

كبيرا واولي الاذن من الغناكم ولا تذرنا ودا ولا سواها ولا يغوث ويعوق ونسرا وكانوا قوما صالحين

بنو آدم وكان لهم اتباع يقتدون بهم فلما ماتوا قال اصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم لوصورناهم كان شوقنا

الى العبادات اذا ذكرناهم فصوروهم فلما ماتوا وجاء اخرون ذهب اليهم ابليس فقال انما كانوا يعبدونهم

وهم يستقون المطر فعبدوهم ثم عبدتم العرب بعد ذلك وقد حكى بعضنا في صحيح البخاري عن ابن عباس

رضي الله عنه وقال قوم من السلف ان هؤلاء كانوا قوما صالحين من قوم نوح فلما ماتوا اعتكفوا على قبورهم ثم روي

بما يولم نوحا عليهم الامم فعبدوهم ويؤيد هذا ما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن عائشة ان ام سلمة

ذكرت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كنيسة رأها بارض الحبشة وذكرت له ما رأت فيها من الصور

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اولئك قوم اذا مات فيهم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا على

قبره مسجدا او صورة وفيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله وفي رواية عن ابان بن عثمان لما اشتكى النبي

صلى الله عليه وآله وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة يقال لها مارية وكانت ام سلمة وام حبيبة اتتا بارض الحبشة فذكرتا

من حسنهما وتماورا فيها فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم راسه فقال اولئك اذا مات فيهم الرجل

الصالح بنوا على قبره مسجدا او صورة وفيه تلك الصور اولئك شرار خلق الله متفق عليه واخرج ابن جرير في

تفسير قوله تعالى انما يرمي اللات والعزى قال كان اللات يلبس لهم السويق فعتقوا على قبره وتقدم حديث جابر

عند مسلم وفيه اني افاكر عن ذلك ثم ذكر حديث اللعن على اليهود والنصارى على اقتداءهم القبور مساجدا

وهو من حديث عائشة وذكر الاما ديث المتقدمة من البهريه وابن عباس وابن مسعود وزيد بن ثابت في

لعن الزائرات وحديث ابن الصياح الاسدي وقال وفي صحيح مسلم ايضا عن ثمامة بن شق بنو ذلك قال

وفي هذا العظم كلاله على ان تسوية كل قبر مشرف حيث يرتفع زيادة على القدر المشروع واجبة محققة قال

ومن اشرف القنوان يرفع سمكها او يجعل عليها القباب والمساجد فان ذلك من المنى عنه بلائلك ولا شبهة

ولهذا بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهدمها امير المؤمنين ثم انه رضي الله عنه بعث لهدمها ابا الصياح الاسدي في

ايام خلافته واخرج احمد ومسلم من حديث جابر قال في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يخصص القبر

وان يبنى عليه وان يعتقد عليه وفي رواية اخرى وان يوطأ وزاد هؤلاء الضمير لهد الحديث عن
مسلم ان يكتب عليها قال الحاكم النسي عن ابي اسحق بن عمار عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
البناء على القبور وهو يصدق على من بنى على جوانب حفرة القبر كما يفعله كثير من الناس من رفع قبور
الموتى ذراعاً فما فوقه ولا نه لا يمكن ان يجعل نفس القبر سجداً فذلك مما يدل على ان المراد بعض ما يقرب
ما يتصل به ويصدق على من بنى قريبا من جوانب القبر كذلك كما في القباب والمساجد والمشاهد الكبيرة
على وجه يكون القبر في وسطها او في جانب منها فان هذا البناء على القبر لا يحسن ذلك على من له ادنى
كما يقال بنى السلطان على مدينة كذا او قرية كذا اسورا وكما يقال بنى فلان في المكان الفلاني مسجداً مع ان
سلك البناء لم يباشروا احزاب المدينة او القرية او المكان ولا فرق بين ان يكون تلك الجوانب التي وقع
وضع البناء عليها قرية من الوسط او بعيدة من الوسط كما في المدينة الكبيرة والمكن الواسع ورضي عن من في
لغة العرب ما يقع من هذا الاطلاق فهو لا يعرف لغة العرب ولا يفهم لسانها ولا يدري بما استعملته في
كلامها فاذا قدرت ذلك هذا علمت ان رفع القبور ووضع القباب والمساجد وانه اهد مثلها قل لعن رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم فاعذت نارة كما تقدم وتارة قال استند غضبي على قوم اتخذوا قبورا بنيا ثم وصلا
مساجد فدعى عليهم بان يستند غضب الله عليهم بما فعلوه من هذه المعصية وذلك ثابت في الصحيح وتارة
في عن ذلك وتارة لعن من يجره وتارة رجعه من فعل اليهود والنصارى وتارة قال لا اتخذوا قبورا
وشا وتارة قال لا اتخذوا قبري عبد ابي موسى ليجمعون فيه كما صار يفعلون كثير من عباد القبور يجعلون
امت يعتقدونه من الاممات او قاتا معلومة يجمعون عند قسورهم ويعلمون عليها كما يعرفون ذلك كل احد
من الناس من افعال هؤلاء المخذولين الذين تركوا عبادة الله الذي خلفهم ورزقهم ثم عيتهم ويقيم
وعبدوا من عبادة الله الذي صار تحت اظباق الذي لا يقدر على ان يحلب نفسه نفعا ولا يدفع عنها
ضرر كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فما امره الله ان يقول قل لا امالك لنفسي ضررا ولا نفعا فانظر
كيف قال سيد الشر وصفوة الله من خلفه في انه لا يملك ان نفسه ضررا ولا نفعا وكذلك قال في صحيحه عن ابي
فاطمة بنت محمد لا اغنى عنك من الله شيئا فاذا كان هذا اقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نفسه
وفي اخص قرابته به واحبها اليه فما ظنك بسائر السموات الذين لم يكونوا انبياء معصومين ولا رسلا
من سلاين بل غاية ما عند احد هم انه فود من افراد هذه الامة للمعدية وواحد من اهل هذه الامة كالملا

ان ذلك قرينة عظيمة وطاعة ناقصة وثأفة حسنة وعبادة متقبلة فيحصل بذلك مقصود او نكاح
 الذي جعلهم الشيطان من اخواته من بني آدم على ذلك القبر فانهم انما فعلوا ذلك الا فاعيل وهو ابو اعلى
 الناس بتلك التناول وكذبوا بتلك الاكاذيب لئلا واجابوا من الحطام من اموال الطعام الاغتنام
 وهذه الذريعة الملعونة والوسيلة الابليسية كما ثبتت الاوقاف على القبور وبلغت مبلغا عظيما حتى بلغت
 ضلالت ما يوقفت على المشهورين منهم مما لو اجتمعت اوقافه يقفاته اهل قرية كبيرة من قري المسلمين ولو
 بيعت تلك الحباس الياطلة اغنى الله بها اثثة عظيمة من الفقراء وكلها من النذر في معصية الله وقد
 صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا نذر في معصية الله وهي ايضا من النذر الذي لا يقف
 به وجه الله وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم النذر ما ابتنى به وجه الله لكلها من النذر التي يسقط بها
 قائلها غضبا لله وسخطه لانها تقضى بصاحبها في الغالب الى ما يقضى به الاعتقاد في الاموات من ترزق اقدار
 الدين لا يسبح باحب امواله اليه والصقها بقلبه الا وفد زرع الشيطان في قلبه من محبة ذلك القبر ^{صاحب}
 والثغالي في الاعتقاد فيه ما لا يعود به الى الاسلام سألنا عن قوله من النذر ان غالب هؤلاء المفقورين
 المخدوعين لو طلب من صاحب ان ينذر بذلك الذي نذره لقيمته على ما هو طاعة من الطاعات وقوية
 من التراتب لم يفعل ولا كاد فانظر الى اين باغ تدعيب الشيطان هؤلاء فكيف رمى بهم في هذه الهوة البعيدة
 القعر المظلمة انجواب هذه مفسدة من مفسد رقع القبور وتثييدها وزخرفتها وتخصيصها ومن المفسد
 البالغة الى حد يرق بصاحبه الى وراء حائط الاسلام ويلقيه على ام راسه من على مكان من الذين انذرت
 كثير منهم باحسن ما يملكه من الانعام ويحرق من العواشي فيحرق عدد ذلك القبر متقربا به اليه راجيا ما يضره
 له منه فيعمل به لغير الله ويتعبد به لوثق من الاوثان لانه لا فرق بين غير الثغالي كالحجر منصوبة يسمونها وثناء
 بين قبر لميت يسمونه قبرا ومجرد الاختلاف في التسمية لا يغني عن الحق شيئا ولا يؤثر تقليدا ولا تحريجا
 فان من اطلق على الحجر غير اسمها وشربها كان حكمه حكم من شرب الخمر وهو يسميها باسمها باختلاف بين المسلمين
 اجمعين ولا شك ان الحجر نوع من انواع العبادات التي تعبد الله العباد بها كالحدايا والقدايا والضحايا المتعبد
 بها الى القبر والناحر لها عند الموت لانه غرض بذلك الا تعظيمه وكرامته واستجلاب الخير منه والذبي صلى
 الله عليه وآله وسلم يقول لا عقر في الاسلام قال عبد الرزاق كانوا يعقرون عند القبر يعني بقرة او شاة
 رواه ابو داود باسناد صحيح عن انس بن مالك ويستند في الشريعة وهذه عبادة وكفالة من تسمعها

ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم واتاه وانا اليه راجعون وبعد هذا كله تعلم ان ما سقناه من
 الادلة وما هو كالقوية لها وما هو كالثابتة فخرها البحث يقضي ابلغ قضاء ويتادى ارتفاعه ويدل
 اوضح دلالة ويفيد اجلي مفاد ان ما روي عن ذلك البعض وهو الامام يحيى بن حمزة الزيدي الصفي غلط
 من اغاليل العمل وخطا من جنس ما يقع للمتقدمين وهذا شأن البشر والمعصوم من عصمه الله وكل عالم
 يؤخذ من قوله ويترك الا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع كونه ربه رحمة الله تعالى
 من اعظم الاثمة انصاوا واكثرهم قهريا للحق وارشادا او قاتلا له ولكننا لما رأينا ما سقناه
 من عداه ما قاله من جواز بناء القباب على القبور ردنا هذا الاختلاف الى ما اوجب الله الراد اليه من
 كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فوجدنا في ذلك ما قلنا ذكره من الادلة الدالة ابلغ
 دلالة والنادية باعلى دوت بالمنع من ذلك والى عن والاعن لثامه والرها باره واشذرا خصيب
 عليه مع ما في ذلك من كونه ذريعة الى الشرك وسيلة الى الخروج عن الله كما ان نعمة الله على
 بما قاله الامام يحيى بعض ائمة والذم ما كان قوله مردا عليهم كما ذكرنا في اول كتابنا في الامانة
 به فرد من افرادهم وقد حججوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال كل امرئ عليه امره
 ورفع العبور وبناء القباب عليها ليس عليه امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما هو في ذلك
 رد على قائله اي مردود عليه والذي يرجع لذلك من هذه الشريعة الاسلامية هو الرب سبحانه وتعالى
 وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم حين قال في قوله تعالى ان ربكم اعلم بما كنتم
 بحيث يقتدى به فيما خالف الكتاب والسنة واحدا بل ما وقع منه احقا بعد توريته له في قوله
 به اجرا ولا يجوز اخير ان يتابعه وقد اوضحنا هذا في اول البحث بما لا ياتي في التكرار في هذا
 به الامام يحيى حيث قال لا يستعمل المسلمين قضية ادلة النبي في مدادهم وبها السخف ظمهم وروعا الارباب والادب
 عن التبرير والتعلم من العالمين لذن انام الصحابة الى هذه الغاية واوردها المحرر في آيينهم المشهور
 الامهات والمسندات والمصنفات واوردها المفسرون في تفاسيرهم واهل الفقه في كتهم الفقه واهل الاجاد
 والسيرة في كتبها فكيف يقال ان المسلمين لم ينكروا على من فعل ذلك وهم يرون ادلة النبي عنده صلى الله عليه
 وآله وسلم واللعن لفاعله خلفا عن سلف في كل عصر ومع هذا ظهر من علماء الاسلام منكري لذلك ^{لغير}
 في النبي عنه وقد حكى ابن القيم عن شيخه نقي الدين وهو الامام المحيبي عن اهل سلف هذه الامة وتلفها

انه قد صرح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد على القبور ثم قال وصرح اصحاب احمد ومالك والشافعية
 يتحررهم ذلك وطائفة اطلقت الكراهة فكان ينبغي ان تجعل على كراهة التحريم احسانا للظن بهم وان لا يظن بهم
 ان يجوزوا ما فات عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعن فاعله والنهي عنه انتهى فانظر كيف حكم الشريح
 عن عامة الطوائف وذلك يدل على انه اجماع من اهل العلم على اختلاف طوائفهم ثم بعد ذلك جعل اهل
 ثلاثة مذاهب مصرحين بالتحريم وجعل طائفة مصرحة بالكراهة وحلها على كراهة التحريم فكيف يقال
 ان بناء القباب والمشاهد لم ينكره احد ثم انظر كيف يعبر استثناء اهل الفضل برفع القباب على قبورهم
 وقد صحح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما قدمنا انه قال اولئك قوم اخافتم فيم العبد الصالح او الرجل الصالح يتوا على
 قدره سبحانه ثم لعنهم بهذا السب في بيت يسوع من يسيثي اهل الفضل بفعل هذا المحرم المذموم على قبورهم
 مع ان اهل الكتاب الذين لعنهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحذر الناس بما صنعوا من غير المشركين
 الا الى قبور صلحا ثم هذه ارسول الله صلى الله عليه وآله واذا لم يسجد البشر وخير الخليفة وخالق الرسل صفوة
 الله في خلقه يتى امته ان يجعلوا اقبية الشريف مسجد او ثوبا وعيدا او هو لقدوة لامته ولا اهل الفضل من
 القديرة به وناسى بافعاله واقواله الخطا كانه زوهم استق الاية بذلت واواكهم به وكيف يكون فضل بعض
 الاله وصلاحه سوما للمعل هذا المنكر على قبره واصل الفضل ومرحده هو رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم وان فضل بسبب الى فضلته اذ في نسبة او يكون له مجنبه اقل اعتبار فان كان هذا محمدا صلي الله
 عليه وآله في قدر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فما ظنك بقبر غيره من امته وكيف يستقيم ان يكون
 الغضا من نيل في تحليل الجبهات ونبذ الالتمات اللهم بغزائني كلام اشوشة في شرح الصابون قد
 وسدت في شرح سفر السعادة للتبصرة عند الحق الذي له لوي رحمه الله تعالى قد قال بمنزل قول الامام يحيى و
 حاله في بعد العلم بالاحاديث الواردة في النبي عن هذا بار فيه اي في بناء القباب وامشاهد على القبور
 شواكة في الام في امين الكتابات كما قال وهذا التعليل اشد من تعليل الامام يحيى وقد سبق الجواب
 عنه في كتابنا اجاب به التوركا في كلامنا المذكور في هذه الرسالة واجاب عنه بعض اهل العلم في كتابه
 هداية السائل الى احلة المسائل وادستاهة اوضحه من كل واضحه واحاديث الباب تدور على النهي من بالبركان
 خالصة لولا الاله ولا شاهد كلام نشرت في لوي فلتقول على قبور الصالحين وانما في ذلك
 عليها الحصر وعمت بها وبالاشاهد البلوي في عامتها وخالصها لحي ان من لم يركب في ذلك

بني منصة له ورفع سماها فسواها الى ذراع او اقل او اكثر واحاطه بالحائط وهذا لا يخلو منه احد في
 قطم من الاقطار او مصر من الاحصار واكثر الناس به ابتلاء هذه الامراء الجملة والرؤساء الفقهاء
 الخالية عن فضيلة العلم ولو اقم لم يقتنعوا على هذا المنكر جملا وسفاهة بل تايراعته قبة نضوحا وكفى اراهم
 زادوا على البناء اشياء كثيرة ياتيها الباطل من بيت يديها ومن خلقها ومن شاعها ومن يمينها نهي عنها رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم صنعا تخصيه لموضع التعاويذ عليها وايقاد السج على جدار بني عند راسها وانقاد
 الاعراب والاعيان عند هاق الكتابة عليها بالعربية والفارسية وغيرهما يعبارات تنبع عن فضائل القبولات
 او عن تاريخ رحلتهم من الدنيا الى الآخرة او عن مرآة شعر واعتقاد السوقة لزور قفا في الحرم بين الشريفين وغيرهما
 من بلاد العمم وايقاف الابكار والبنات الصغار عليها كما سمعنا بذلك في ديار مصر القاهرة

وفي كل من مثل مصر وانما لكل مسمى والجميع ذياب

هذا اقرب شيخ احمد النبد وبنح في مصر برى عليه وعندة نساء عانقات شابان كاعبات مطلقات
 غير مقيدات يفعلن ما شئن لا يد لاحد عليهن الا في الفسوق واللحوب ويكون عندهم مجمع كبير واجتماع
 شوي مرض في كل شهر او سنة او اسبوع فيجند فيه الرجال بالنساء وهن بهم ويكون ما يكون ونعوذ بالله في
 اريت سن ريب السنون وبالحجارة اموات هذه الفتن في الملة الاسلامية الابدولة هذه البيوع الطاغونية وسامح
 العلماء السوء في استعمالها وانسكوت على النهي عنها وقد تقدم في معرض هذه المسائل على اداة الكتاب والسنة
 ووصحالك مثال ما ذكره القاضى العلامة اشوكا في رح من حكم الرد في المسئلة المختلف فيها بين اهل العلم
 كتابه وسنة رسول صلعم وتبين لك المصيب من المخطى في ذلك ومن بيده الحق ومن بيده غيره وما احسن
 اردائهم وني رسوله اصلا وقاعدة في كل مسئلة وقع فيها الخلاف بين المسلمين من العامة والخاصة فاشفا
 يدريك عليه وكن من الباطل الجليج على جانب فان الله قد اشق على من يقتدى باحسن الاقوال كما قال سبحانه
 فيشرعبادى الذين يسمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب وانك
 اذا تأملت في احوال الناس ايقنت ان من اعظم الفتن في الاسلام فتنين فتنة القبور وفتنة تقلد الرجال
 وكل بلا في الدين فافا قول من هاتين الفتنين وكل الصيد في جوف الفرى وصار الاسلام والمسلمون
 مدة طول تحت طباق الثرى اما فتنة التقليد المذمى والشخصى فقد اذت الى هجران الكتاب العزيز
 والسنة المطهرة وهجرها ادى الى اختيار كل باطل زاهق على كل حق ثابت فيها وصار الناس بسببه اخرا مخترا

وجوا فاستغزقة وصدق المثل السائر كل نفس ودينها وعلى نفسها براقت تجنى وتغزقت جماعة المسلمين في النار
 العربية والعجمية كلها وجاء مصداق الحديث المستفيض ميتفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة كلام في النار
 الاملة واحدة الحديث وهي جماعة اهل السنة والبراد بالسنة حديثه صلى الله عليه وآله وسلم الروحي في
 دواوين الاسلام بواسطة الرواة الثقات دون اهل المذاهب الاربعة المقلدة في الفروع والاصول
 لا تمتنع المجتهدين فاهم ليسوا مصداق ذلك باليقين لعدم صدق الاحاديث الواردة في تعيين الفرقة
 الناجية عليهم كما ينبغي ولا اقول انهم كلهم ضلال ومبتدعة فان منهم من كان على هدى مستقيم ومنهم
 من تفتن الحق ولكن اتقى نقيته وعاقبه عن اظهاره حجاب الرسم والطبع والقوم ومنهم من سبب او تسبوه الى
 مذهب من هذه المذاهب فصب عليه مصلة ووقاية عن الاثام ولربك في الحقيقة من ارباب التقليد والاسما
 او اهل هذه المذاهب الاربعة فانهم لم يقلدوا احدا من المجتهدين الا تسمية فقط وكافا يفترون الحق
 في كل باب من اجواب الدين ويفتون فيما بان لهم من الصواب ومناجاة السنة والكتاب غير ما بين باحد
 من المخالفين ومنهم من يقول في العلانية انه حنفي او شافعي او غيره ومنهم من يقول من مذهب الى مذهب
 وانتقل من مشرب الى مشرب لما رأى ان القضاء والافتاء والتدريس لا يحصل الا بان يكون في المذهب
 الغلابي وهذا دليل واضح ان تقليد المذهب الخاص والمشرب الخصوص لم يكن عنده شيئا والا يقول
 ما نسب اليه فلما الى ما نسب اليه حديثا لان التلاعب بالدين حرام ان غرختك من الرجوع الصادق كما نسب
 للباغية على اختيار التقليد والانتفاء الى احد من المذاهب المعروفة والحاملة على تركه في السر والباطن عد
 الاكثار منه في الظاهر والعلانية لمصلحة عارضة او لفطنة اراد حفظ عنها وانما الاعمال بالنيات وانما لكل
 امرئ ما نوى ولا يهيب ان المجتهدين الاربعة كانوا سلف هذه الامة وانما وكافا على طريق قوم وصرط
 مستقيم من العلم والعمل والفضل والقبول وانما افتري عليهم ما افتري من انتفى اليهم من المتأخرين اهل الراء
 والفضول وقلد وهم عصبية وحمية للحاغلية وهم تاهون لهم عن ذلك فمن زعم ان الامر بالتقليد جاء من
 عندهم او كانوا راضين به فقد اعظم عليهم الضربة ولا يستطيع احد من مغلديهم ان ينقل حرفا واحدا منهم
 دالا على هذه الدعاوى الباطلة المنتنة ومن اساء الظن في احد من الائمة المجتهدين او السلف الصالحين
 فهو مؤذن بالحرب مع الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم كما في الحديث الصحيح من عادي لي وليا فقد اذنت
 للحرب واما فتنة القبور فقد اذنت الى الشرك بانه في سفاهة الخاصة به عز وجل وطال ذيلها وسا

سيولها واولدت فتنا كثيرة لا يحصيها الا الله تعالى الى ان يخرج عبادة الرب وجعلوه معطلا وصارت العبادة
 كلها للاصوات واعتقدوا فيهم ما لا يجوز اعتقاد ككالات واثبتوا لهم انواع التصرفات في العلم
 وابتل بذلك كل جاهل في الدنيا والعالم وصارت القبور قبلة الحاجات واعية المرات واستراحوا
 في الاستقامة والاستقامة لتغير رب الامرياب وجعلوا الموقى المشاهد وبنواهم الوان من القباب والوجوه
 ان هذه الافعال مصادرة للشريعة المحقة ماحية للسنن الصادقة فاناهه وانا اليه راجعون
 قال الحافظ ابن القيم يجب هدم القباب التي بنيت على القبور لانها استست على معصية الرسول صلى الله
 عليه وآله وسلم وفادق جماعة من الشافعية يهدم ما في القرافة من الابنية منهم ابن الجيمزى والظاهر المنق
 وغيرهما وقال القاضي ابن كج ولا يجوز ان تخصص القبور ولا ان يبني عليها قباب ولا غير قباب والوصية
 بها باطلة وقال الاوزعي اما بطلان الوصية ببناء القباب وغيرها من الابنية وانفاق الاموال الكثيرة عليها
 فلا ريب في تحريمه وقال انه طيبي في حديث جابر في ان يخصص القبر او يبني عليه بظاهر الحديث قال
 ما نكفركم البناء وانجس على القبور وقد اجازة عين وهذا الحديث حجة عليه وقال ابن رشد كره ما نكفركم
 البناء عليها وجعل الملاطمة المكتوبة وهو من يدع اهل الطول احد شاة ارادة القبر والمباهاة والشعرة
 وهو ما لا اختلاف في تحريمه وقال الزبيدي في شرح الكنز ويكره ان يبني على القبر وذكر قاضي خان ^{الاصح}
 القبر ولا يبني عليه لما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه نهى عن التخصيص والبناء فوق القبر والمراد
 بالكره عند الحنفية كراهة التحريم وقد ذكر ذلك ابن نجيم في شرح الكنز وقال الشافعي كره ان يعظم محلقا
 حتى يجعل قبره مسجدا مخالفة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس قال في فتح المجيد وكلام الشافعي ببين
 ان المراد بالكره كراهة التحريم وجزم النووي في شرح المذهب بتحريم البناء مطلقا وذكر في شرح مسلم تحية
 وقال ان قد امة صاحب المعنى ولا يجوز لمخاذا المسأحد على القبور لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعن ^{البيوع}
 والمنساري على ذلك وقد روي ان ابتداء عبادة الاصنام تعطلوا الاصوات وانما ذصوهم والقبر بها والاصناف
 عند ما اتقى ولو تمتع بكلام اهل في ذلك لاحتل عدة اوراق وقد تبين بهذا ان العلماء راجع بينوا ان علم النبي
 ما يؤدى اليه من العلوفتها وعبادتها من دون الله كما هو واقع انتهى قال في الاحاجية الى نقل الاقوال من العلم
 في مسألة من مسائل الشرع الاتسبكت المقلدين او بيان معاني النصوص والافاذا ثبت حديث من
 احاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على الوجه المعتبر عند اهله فسواء قال به احد من الامة وقد

اليه اوله يقل ولم يذهب اليه فالقول به واجب والعمل به لازم قبله الناس واولها فالشرح
 شرع النبي صلى الله عليه وآله وسلم والدين دين الله وليس لاحد من الامة واشتجا وان يبلغ في العلم
 والفضل اي مبلغ ان يشرع شيئا من تلقاء نفسه لاسيما اذا كان تشريعه هذا مصادما لاية الكتاب
 او دليل الحديث المستطاب وقد ثبت في موضعه ان لفظ الكراهة كان في عيون السلف يطلق
 على التخيير وكذلك لفظ لا ينبغي في محاوراة الكتاب والسنة ثم جاء قرن آخر فحولوها على غير معناها
 من الغزاة وترادفها اولي وهذا خاطف فاحش يرفع كلام الائمة القدامى والعلماء الفقهاء المعتد بهم
 في الاسلام المعول عليهم في الاحكام قال في فتح المجيد وقد احدث بعد الائمة ومن يعتد بقولهم
 اناس كثير في ابواب العلم بالله اضطر بهم وغلظ عن معرفة ما بعث الله به رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
 الى الهدى والعلم بما هم فقيد انصوص الكتاب السنة بقبوح او هنت الانقياد وغيرها بما قصده
 الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يا ائمة عنه وارا د فقال بعضهم النبي عن البناء على القبور يتخضع بالمقبرة
 المسئلة والنهي عن الصلوة فيها التخصيص بصد يد الاموات وهذا باطل لوجوه منها انه من القول على
 الله بلا علم وهو حرام بمضى القرآن العظيم ومنها ان ما قالوا لا يقتضى لعن قائله والتغليظ وما المانع من ان يصلى
 الله عليه وآله وسلم من ان يقول من صلى في بقعة نجسة فعليه لعنة الله ويلزم على ما قاله هؤلاء النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم لم يبين العلة واحال الامة في بيانها على من يحيى بعدة صلى الله عليه وآله وسلم
 بل بعد القرون المفضلة والائمة الفاضلة وهذا باطل قطعا عقلا وشرعا لما يلزم عليه من ان الرسول
 صلى الله عليه وآله وسلم يحج عن البيان او قصر في البلاغ وهذا من باطل الباطل فان النبي صلى الله عليه وسلم
 وآله وسلم بلغ البلاغ المبين وقدرته في البيان والتبيين فوق قدرة كل احد واذا بطل الا لازم فالمنزوم
 مثله ويقال ايضا هذا لعن والتغليظ المشديد اغما هو في من اتخذ قبور الانبياء مساجد وجاء في بعض
 النصوص ما يرمي الانبياء وغيرهم فلو كانت هذه هي العلة لكانت منتفية في قبور الانبياء لكون اجسادهم
 طرية لا يكون لها صديد فكيف يمنع من الصلوة عند قبورهم فاذا كان النبي عن اتخاذ المساجد عند القبور
 يتناول قبور الانبياء عليهما السلام بالنص علم ان العلة ليست ما ذكره هؤلاء الناس والحمد لله على ظهور
 الحجة وبيان الحجة انتهى ما في فتح المجيد قلت النبي عن البناء والحج على القبور يشعل النبي عن بناء المساجد
 على القبور ايضا والنهي عن اتخاذ القبور مساجد يشعل النبي عن البناء على القبور كذلك والحاصل انه

لا ينبغي البناء سواء كان بناء المسجد او غيره من القباب والنظائر والحاطات والمنصات على القبور ولا يجعل سقابل يسوي بالارض فان دعيت الحجة الى معرفته فصب حجر عند رأس الميت المقبور يكفي لهذا العرفان ولكن لا يكتب عليه شيء ولا يؤخذ عليه سراج ولا يلقي عليه رداء ولا يوضع عندا عمامة ولا قميص ولا سيف ولا غيرها فان هذا كله مما جاء النهي عنه واللعن عليه والوعيد فيقال في فتح المسجد فكيف يسوغ مع هذا التغليظ من سيد المرسلين ان تعظم القبور ويبنى عليها ويصلى عندها والجاهل اعظم مشافة وعجاة لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم لو كانوا يعقلون قال ولما وقع التساهل في هذه الامور وقع المحذور وعظم الفتنه بآباب القبور وصارت عظام الرجال العابدين العظيمين لها قصر في الحاجل العبادة من الدعاء والاستغاثة والامتنان والتضرع لها والذبح لها والندوة وغير ذلك من كل شرك محذور قال ابن القيم ومن جمع بين سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في القبور وما امر به ونهى عنه وما كان عليه اصحابه صلى الله عليه وآله وسلم وبين ما عليه الخلفاء اليوم رأى احدهما مضادا لآخر من افضاله بحيث لا يجتمعان ابدان في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الصلوة الى القبور وهو لا يصلون عندها واليهما ونهى عن اتخاذها مساجد وهو لا يبيون عليها او عندها المساجد ويسمونها مشاهد مضاهية لبيوت الله ونهى عن ايقاد السرج عليها وهو لا يوقنون الوفاء على ايقاد القناديل عليها ونهى ان تتخذ عيدا وهو لا يتخذونها اعيادا ومناسك واعراسا ويحججونها اليها كما حجتهم للعيد او الكروا مرتسوتها كما في مسلم عن ابن الصياح الاسدي وتقدم وعن ثمامة بن شفي وهو عند مسلم ايضا وفيه فامر فضالة بقبره فسوي ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يامر بتسويتها وهو لا يبايعون في مخالفة هذين الحديثين ويرفعونها من الارض كالبيت ويبينون عليها القباب ونهى عن تخصيص القبر والبناء عليه والكتابة كما في مسلم عن جابر وفي ابي داود عنه وهو حديث صحيح وهو لا يتخذون عليها الا لواح ويكتبون عليها القرآن وغيره ونهى ان يزداد عليها غير ذلك كما في حديث جابر عند ابي داود ونهى ان يخصص القبرا ويكتب عليه او يزداد عليه وهو لا يزدون عليه الا حجر والاحجار والحصى قال ابراهيم النخعي كان يكرهون الاخير على قبورهم والمقصود ان هؤلاء المعظمين القبور المتخذين اياها اعيادا او عرما الموقدين عليها السرج البائين عليها المساجد والقباب مناقضون لما امر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم محادون لما امر به واعظم ذلك اتخاذها مساجد وايقاد السرج عليها

وهو من أكابر قد صرح الفقهاء من أصحاب احمد وغيرهم بتخريمه قال ابو محمد المقدسي ولما رجع القادسي
 عليها لم يلعن من فعله وكان فيه فراط في عظيم القبور شبه تعظيم الاصنام ولا يجوز لتفاد المساجد على
 القبور لهذا الخبر المأثور وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعن اليهود والنصارى اتخذوا قبورا يبنون
 مساجد يحذروا ما صنعوا متفق عليه ولان تخصيص القبور وتعظيم القبور يستببه تعظيم الاصنام بالبحر
 لها والتقرب اليها وقد روي ان استاء عبادة الاصنام كانت هي تعظيم الاموات باتخاذ صورهم والتعظيم
 بوجوه الصلوة عندها انتهى وقد آل الاخر ليقول الضلال المشركين ان شعور القبور بها وطوافها وسجدة
 صنعوا له. تسلك حتى صنعت بعض غلاة في ذلك كتابا وسماه مناسك حج المشاهد منها هامة من القبور
 للبيت الحرام ولا يخفى ان هذا امقارفة لدين الاسلام ودخول في دين عبادة الاصنام فانظر الى هذا التباين
 العظيم بين ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقصد من النبي عما تقدم ذكره في القبر وبين
 ما شرعه هؤلاء وقصدوا ولا يريب ان في ذلك من المفساد ما يجرح عن حصر منها تعظيمها الموضع في الاغتناء
 بها ومنها اتقادها اعيادا ومنها السفر اليها من مسافات قليلة او كثيرة بعيدة او قريبة ومنها مشابهة عباد
 الاوثان بما يقبل عندها من العكوف عليها والجاورة عندها مثل الجاورة عند الحجر الحرام في بيت
 افضل من خدمة المساجد والويل لها ورها ليلية يطغى الغندبل المعلق عليها ومنها النذر لها ولما نزلها
 اعتقاد المشركين بها انها تكشف البلاء وتنصر على الاعداء وتزل غيث السماء وتخرج الكروبيات نصلي
 وتضر المظالم وتغير الخائف وتعين الملهوف الى غير ذلك وصحبا الدخول في احنه الله ورسوله بانقاذ
 المساجد عليها وايناد السرج عليها ومنها ان السيرة عليه السلام وكذلك غيرا من الانبياء الكرام والاولياء
 والمشائخ العظام يؤذيهم ما يفعله اشباه النصارى ونظائر اليهود عند قبورهم ويكرهونه ويوم القناسة
 يتبرؤن منها كما دلت على هذه الايات من القرآن ومنها امانة السن واحياء السردع منها تفصلها على
 خبر البقاع واحسب ان الله فان عا - القبور يقصد ونها مع انظمة والاحرام والخصوع وروى القلق والعكوف
 بالحق على الموتى ما لا يفعله في المساجد ولا في بيامته ومنها ان الذي شرعه الرسول صلى الله عليه وآله
 سلم انما هو ذكر الاخوة والاحسان الى المرور بالدعاء والترحم عليه والاستغفار له. قال العاقبة
 الزاوي رحمه الله في نفسه والى البيت وقلب هو لا المعركون الامور وعكس الدين وجهها الى الوجود الزوارع
 اسويك بالبيت ودعاء والدعاء من مؤله هو شعهم و... من ان ارادته منه ونصه لشمس الامم او ان

بهم واستغاثتم في البلاء والسفر اليهم في الشدة والرخاء ونحو ذلك فصاروا مسيئين الى انفسهم والى الميت
 وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد نهي الرجال عن زيارة القبور سدا للذريعة فلما تمكنت التوحيد
 في قلوبهم اذن لهم في زيارتها على الوجه الذي شرعه وفاهم ان يقولوا هجرا ومن اعظم الهجاء الشرك عند ما قالوا
 وهجلا وفي صحيح مسلم عن البيهقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زوروا القبور فانها تذكر الموت
 وعن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقبور المدينة فاقبل عليهم بوجه فقال السلام ^{عليهم}
 يا اهل القبور يغفر الله لنا ولكم ونحن بالاثروا واحسن والترمي وحسنه فهدت الزيارة التي شرعها رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم لامته وعلوهم اياها هل تجد فيها شيئا مما يعتقد اهل الشرك والبيع والاراء
 ام تجد ما مضاة لما هم عليه من كل وجه وما احسن ما قال مالك بن انس من ان يصلح اخذه الامة ما صلح
 اوضاعها ولكن كلما ضعفت تمسك الامم بعبود انبياءهم ونقص ايمانهم هو ضايع عن ذلك بما احدثوا ^{والشرك} من البيع
 ولقد جرد السلف الصالح التوحيد وحواجا نبيه حتى كان احد هم اذا سلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 فزاروا الدماء استقبال القبلة وجعل ظهره الى عدار القبور ثوبا ونص على ذلك الامة الالهية ^{يستقبل}
 القبلة وقت الدعاء حتى لا يدع عند القبور ان الدعاء عبادة تكافي الترمذي وغيره مرفوعا فخرج والعبادة
 لله ولم يفعلوا عند القبور منها الا ما اذن فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الدعاء لاصحابها
 والاستغفار لهم والترحم عليهم ونهى عن تهمي النافذة عند القبور وهذا اعلية اشركون من النصارى
 واشباههم ثوران في تعظيم القبور واتخاذها اعيادا واعراسا من المفاسد العظيمة التي لا يعلمها الا الله ما ^{يغضب}
 لاجله كل من يري قلبه وقاربه وغيرة على التوحيد وتجهين وتقييد للشرك ومن المفاسد اتخاذها اعيادا و
 اعراسا والصلوة اليها او عندها والطواف بها وتقبيلها او ستلامها وتعفير الوجه على ترابها وعبادة اصحابها
 والاستغاثة بهم وسؤالهم النصر والرزق والولد والعافية وقضاء الديون وتقرير الكربات افادة العقاب
 وغير ذلك من انواع الظلمات التي كان عباد الاوثان يستألوونها او ثابتم فلورايت غلاة المتخزين لها
 عبدا وقد نزلوا عن الآوار والارباب اذ اراها من كل مكان بعيد فوضعوا لها الجباه وكشفوا الرؤس
 وارتفعت اصواتهم بالتعظيم وتباكر حتى تمنع نهم التشبه وراوا انهم قد اربوا في الربح على الحجيم فاستعانوا
 بمن لا يبدي ولا يعيدون نادوا ولكن من كان بعيد حتى اذا ادنو استأصلوا وراوا انهم قد احرروا من الاجر
 ولا اجر من صلح الى القبلتين فنزلهم حول القبر ركعا وسجدا يبتغون فضلا من اشيت ورسوا نانا وقد ملأوا

الفصح خيبة وخسرانا فلغير الله بل للشيطان ما يراق هناك من العبادات ويرتفع من الاصوات يطلب
 من الميت من الحاجات ويسئل من تفرج الكربات واغناء ذوى الفاقات ومعافاة ذوى العاهات واليتامى
 ثم انشا بعد ذلك حول القبر طائفتين تشبها به بالبيت الحرام الذي جعله الله مباركا وهدى للعالمين ثم
 اخذ واقى التقبيل والاستلام ارايت الحج وما يفعل به وقد البيت الحرام ثم عرف والد به تلك انجياه ^{الله} والحمد لله
 يعلم الله انما لم تغض كذلك بين يديه في البهجة ثم كلوا منا سلك حج القبر بالتقصير هناك والحلاق واستقتنى ا
 بخلا قهر من ذلك الوثن اذ الركن لهم عند الله من خلاق وقد يعطى لذلك الوثن القرابين وكانت صلواتهم
 وشكرهم وقراباتهم لغير الله رب العالمين فلورا يتصرفون بعضهم بعضا ويقول اجزل الله لنا ولكم اجرا وافر
 فاذا رجعا يسألهم غلاة المتخلفين ان يبيع احدهم قابضة القميص المتخلف الى البيت الحرام فيقول لا ولا يبيعك
 كل عام ولم نتجاوز فيما حكينا عندهم ولا استقصينا جميع بدعهم وضلالتهم اذ هي فوق ما يحظر بالبال او يدور
 في الخيال وهذا ابداء عبادة الاصنام في قوم نوح عليه السلام وكل من شتم اذنى راحة من العلم والفقهاء يعلم
 ان من اهم الامور سد الذريعة الى هذا الخذ وروان صاحب الشرح اعلم بما قية ما نفى عنه وما ينهى اليه
 واحكم في نفيه عنه وتوقده عليه وان الخير والهدى في اتباعه وطاعته والشر والضلال في معصيته وا
 مخالفته انتهى كلام الحافظ العارفين بالشرعية المحمدية ابن القيم الجوزية رح واقول ان الوقوف على كلام
 هذا الامام اوقفنا على ان هذه الفعلات شاعت في هذه الامة منذ زمان طويل عريض لانه رح كانت
 في المائة الثامنة من الهجرة ولما الى هذا اليوم خمسمائة سنة فما ظنك بعباد القبور اليوم بعد مضي هذه
 الاعوام الكثيرة الاعداد والشهور ونحن والله في هذا العصر يا فوام اذوا على هذه الامور بدعا اخرى
 وشركا غير الشرك المذكور ارايت هل سمعت ما يفعل ^{هل} لهذا بقبر صلحا ثقا في بلدة اجير وداهلي وبصرى اشج
 وكان نور اذوا والله عليهم في القبايح والشرور وسودوا وجوههم بعبادات القبور الموصولة المحجبة
 وشاركهم في ذلك بعض من ينهى الى الشرافة وعلو النسب وفضيلة العلم الماثور وقد كان عليهم ان يذنبوا
 وينهوا غيرهم عن تلك الامور ومناسدها الماثرة في الجحود المروجة بلا تذكير عليها في هذه الدهور والعصور
 ولكن ان لهم التناوش من مكان بعيد والذي نفسه بيده ان هذا الكلام المذكور من هذا الامام المشهور
 ان ثقل على الشرع اباد القبور لكن يتالاه عليه من الله القار ومن السنة المطهرة له ظهور ولو كان هذه التدع
 والاشراك خرجت عن ضبط المحصور لذكرت لك منها ما وقفت عليه ابلا فتور فيها ولا تصور ولكن ابقيت

ضاق عن احصائها واستقصائها ومع ذلك اذ رجعت الى هذا الكتاب المسطور في ررق منشور واراذا
 هذا اي تلك اقول عاينيه ان شاء الله تعالى وهديت الى الصراط السوي وبجملت بدينك القوي ولا ترضى لبا
 بذهاب ايمانك لا كذهاب ايمان الباطن الباهور وها انا اقول يا اسفى على ما فرط هؤلاء في جنب الله الرحيم
 الغفور واذا عاينهم الذي جاءهم من سلب هذه الامة واقتضا وهو كله نود على نور فاخرجهم الشيطان
 المغرور من ذلك النور الى ظلمات الاديحيد وعبادة غير الله من الغيور واخذت في حمر يد عاوانواعا من
 الشرك يعتقدونها عين الايمان وكمال الاحسان وقام الاسلام المبرور ومن ينضاهم عن ذلك يرمونهم بكل
 حجر وسدر وسوط وايداء وتكلمت ردد وقلج وافتراء ويحطان وغيبة ونهية وحسد وبغض وعداوة
 وشقاء وسوء ظن وزور وتبعون الى الحكام في اذيته مع مزيتة طليم في العلم البارك الماثور ويجهلون
 كل الجحد في اتلاف عرضه وماله ونفسه وهو في حرمه مقهور ويحجبون ركان سنته بدعة وبدعة هؤلاء هي السنة
 وقد صار المعروف منكرا او المنكر معروفا ومنذ حدث هؤلاء المشركون المبدعون في بلاد
 الاسلام وهجر والكتاب وتبذوا السنة وراء الحجاب وهم يزعمون انهم مسلمون ويظنون انهم مؤمنون

ع

شكوت وما شكوى مثل على عادة ولكن تفيض الكاس عند ملاقاها

والجمل من اعظم اسباب العداوة وقد اظلم على كل العالم واهله فسبوا الاقبياء العلماء على خلاف ظهورهم
 لصر في هذه المراسم والموااسم وفعلا وفعلا والله هو المنتقم لهم منهم ان شاء الله تعالى وسيعلم الذين ظلموا
 اي منقلب ينقلبون هذا الكتاب كل ما سطرته فيه من رد الشرك والبدعة قد قال به جمهور العلماء ^{تقريب} السائين
 والائمة المجتهدين واخبار الائمة المتقون والصوفية الصافية للحسنون ولم يخالف في ذلك فيما علمت احد
 من علماء المسلمين من السلف الصالحين وكل ما حرته فيه من مسائل النوحيدك السنة فقد ذهب اليه
 او تلك المذكورون ولو شئت لبحث منهم بقول لا حصر لها ولكن كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم
 يغني عن الاحتياج الى الاحتجاج بها فانهم جميعا متعبدون بما افهمنا كتبنا به ووليوا يشارعين ومتبعين
 بل محتالين وتابعين واما استدلال باراء الرجال واقوال الاجيال والاقبال وينقول العلماء وقتاوى ابغفها
 من لا علم له باصول الدين ولا يعرف قدر الاحتجاج بكلام الله تعالى... العالمين وسنة رسوله خاتمة النبيين
 صلى الله عليه وآله وسلم واما من رفق الله له لوم الاسلام هذا اني انيا في الكتاب العزير والسنة المنصحة

فوجعل من هذا الصنيع المستهام ولا يرى منزله الا الاستشهاد به والتابعة وانما يأتي به في بعض المقام
 الزم الا لا الخصام لا استدل الا به على الا انام فاشدد يدك على هذا الكلام ينفعك ان شاء الله تعالى
 في كثير من المواضع الصغار والله الهادي الى الصواب

باب في سؤال عن زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور اجاب عليه شيخ الاسلام احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحنبري قدس الله سره

قال السائل ما تقول السادة العلماء ائمة الدين والعلماء السليين رضوان الله عليهم اجمعين في
 من يزور القبور ويستقبل بالمقبور في مرض به او بغرسه او بغيره يطلب ازالة المرض الذي بهم ويقول
 يا سيدي انا في حيزتك انا في حسبك فلان يظن فلان قصد اذبحي ويقول ان القبور يكون واسطة بينه
 وبين الله تعالى وفي من ينذر للساجد والزوايا والمشايخ فيهم وبينهم بالدراهم والابل والغنم والشع والذ
 وغير ذلك يقول ان سلم ولدى للشيخ على كذا وكذا او امثال ذلك وفي من يستغيب بشيخه يطلب تثبيت قلبه
 من ذلك الواقع وفي من يجهي الى شيخه ويستلم القبر ويمسح وجهه عليه ويمسح القبر بيديه ويمسح بها وجهه ومثالا
 ذلك وفي من يقصد حاجته ويقول يا فلان ببركتك فيقول قضيت حاجتي ببركة الله وبركة الشيخ وفي من
 يعمل السماع ويجهي الى القبر فيكشف ويحيط وجهه بين يدي شيخه على الارض ساجدا وفي من قال ان ثم فطبا
 غوثا جاء معاني الوجود افقنا ما جردين وايسطوا القول في ذلك **اجاب** احمد بن عبد الله هرب العالمين ان
 بعث الله به رسوله وانزل به كتبه هو عبادة الله وحده لا شريك له واستغائته والنوكل عليه ودعاؤه
 لجل المنافع ودفع المضار كما قال تعالى تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم انا انزلنا اليك الكتاب بالحق فلعمرك
 مخلصا له الدين الا لله الدين الخالص والذين يتخذون من دونه اولياء ما نعتد بهم الا ليضربن الله انهم ان الله
 يحكم بينهم فيما هم فيه مختلفون **وقال تعالى** وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا **وقال تعالى**
 قل امرجهي بالقسط واقبوا وجهكم عند كل مسجد وادعوا مخلصين له الدين **وقال تعالى** قل ادعوا
 الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا اولئك الذين يدعون يبتغون الي تراب
 الوسيلة ايهم اقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا **وقالت عائشة**
السنن

كان اقام يدعون النبي وعزيريا والملائكة قال الله تعالى هو لاء الذين تدعونهم عبادي كما اتم عبادي
ويجوز رحمتي كما يرجون رحمتي ويخافون عذابي كما يخافون عذابي ويتقربون الي كما تقتربون الي فاذا كان

هذا حال من يدعون الانبياء والملائكة فكيف يمكن دعوتهم **وقال تعالى** انحسب الذين كفروا ان يتخذوا
عبادي من دوني اولياء انا اعتدنا جهنم للكافرين نزلا **وقال تعالى** قل ادعوا الذين زعمتم مرجون الله

لا يمكنون شئ في السموات ولا في الارض وما لهم فيها من شرك وما له منهم من ظهير ولا تنفع
الشفاعة عنده الا لمن اذن له فبين سبحانه ان من دعا من دون الله من جميع الخلق ان كان من الملائكة

والبشر وغيرهم انهم لا يمكنون شئ في ملكه وانه ليس له شريك في ملكه بل هو سبحانه له الملك وال
الحمد وهو على كل شئ قدير وانه ليس له عون يعاونه كما يكون للملك اعوان وظهراء وان الشفاعة عنده

لا يشفعون الا لمن ارتضى فينتفى بذلك وجه الشرك وذلك ان من يدعوا من دونه اما ان يكون ما كما
واما ان لا يكون واذا لم يكن شريكا فاما ان يكون معاونا واما ان يكون سائلا طالبا فالاشتمام الاول والثالث

منتفية واما الرابع فلا يكون الا من بعد اذنه كما قال تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه وكما قال
تعالى لو كان من ملك في السموات لا تغنى شفاعته شيئا الا من بعد ان ياذن الله لمن يشاء ويرضى

وقال تعالى ام اتخذوا من دون الله شفعاء قل اولو كانوا لا يمكنون شيئا ولا يعقلون قل لله الشفاعة
جميعا له ملك السموات والارض **وقال تعالى** الله الذي خلق السموات والارض وما بينهما في ستة

ايام ثم استقر على العرش ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع افلا تتذكرون **وقال**
تعالى وانذره الذين يخافون ان يحشروا الي ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعالمم يتقون **و**

قال تعالى ما كان لبشر ان يوثق به الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي معي وان الله
ولكن كونوا رانبيين ما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدعون ولا يا مكره ان تتخذوا الملائكة والنبيين

ربا يا مكره يا مكره بعد اذ انتم مسلمون فاذا جعل من اتخذ الملائكة والنبيين ربا باكا واقليف من اتخذ
من دونهم من الملائكة وغيرهم اربا با وبفصيل القول ان مطلوب العبد ان كان من الامور التي لا يقدر ^{عليها}

الا الله تعالى مثل ان يطلب شفاء مرضه من الادميين والبعائر او وفاة دينه من غير جهة معينة او عا ^{فيه}
اهله وما به من بلاء الدنيا والاخرة وانتصا على عدوة وهداية قلبه وغفران ذنبه او دخوله الجنة
او نجاة من النار او ان يتعلم العلم او الفزان او ان يصلح قلبه ويحسن خلقه وينكى نفسه وامثال ذلك

فهذه الامور كلها لا يجوز ان تطلب الا من الله تعالى ولا يجوز ان يقول الملك ولا نبي ولا شيطان سواء
كان حيا او ميتا اعف ذنبي ولا انصر في علي عدوي ولا اشفت مريضتي ولا عافيتي او شافي ودا
وما اشبه ذلك ومن سأل ذلك مخلوقا كاشفا من كان فهو شرك به شره من المشركين الذين
يعبدون الملائكة والانبياء والتماثيل التي يصورونها على صورهم ومثرت دعاء النصارى للمسيح

وامه **قال الله تعالى** واذا قال الله لعيسى بن مريم انت قلت للناس اتخذوني وامى الصليب

١٠٠٠ **وقال تعالى** اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله والمسيح بن مريم

امر ولا يعبدوا الا الله لا اله الا هو سبحانه عما يشركون واما ما يقدر عليه العبد ويجوز ان

منه في بعض الاحوال دون بعض فان مسألة المخلوق قد تكون جائزه وقد تكون منهيها عنها **قال الله تعالى**

فاذا فرغت فانصب وال ربك فارغب واوصى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابن عباس اذا سأل

فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله واوصى النبي صلى الله عليه وآله وسلم طائفة من اصحابه ان

يسألوا الناس شيئا فكان سوط احدهم يسقط من كفه فلا يقول لاحدنا ولى اياه وتبت في الصحيحين

صلى الله عليه وآله وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب وهم الذين لا يستر حقن

ولا يكتفون ولا يتظفرون ولا يطيبون ولا يبرجون ولا يمشون ولا يمشون ولا يمشون ولا يمشون ولا يمشون

فقد ثبت عنه صلوات الله عليه وآله وسلم انه قال ما من رجل يدعوا له اخيه يظهر الغيب دعوى الا وكل

الله بها ملكا كلما دعا لخاله دعا لخاله ذلك ومن المشروع في الدعاء اجابة فانها

ولقد امرنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالصلاة عليه وطيبنا الوسيلة له واخبرنا ان في ذلك من

الاجازة ادعونا بذلك فقال في الحديث اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من

صلى علي مرة صلى الله عليه عشر اشرا ثم سألوا الله في الوسيلة فاما درجة الجنة لا ينبغي ان تكون الا لعب

من عباد الله وارحان اكون ذلك العبد فمن سأل الله في الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة

ويشترع للمسلم ان يطلب الدماء ممن هو فوقه ومن هو دونه فقد روي طلب الدعاء من الاعلى والادنى

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودع عمر بن الخطاب العصرة وقال لا تنسنا من دعائك يا اخي تكن النبي صلى الله

عليه وآله وسلم لما امرنا بالصلاة عليه وطلب الوسيلة له ذكر ان من صلى عليه مرة صلى الله عليه

لعاشر اوان من سأل له الوسيلة حلت له شفاعته يوم القيامة فكان طلبه منا لمنفعنا في ذلك ووزق

بين من طلب من غير شيئا المنفعة المطلوب منه ومن يسأل غيره لحاجته اليه فقط وثبت في الصحيح
 انه صلى الله عليه وآله وسلم ذكر اوليس القرني وقال لعمر ان استطعت ان تستغفر لك فافعل وفي الصحيحين
 انه كان بين ابي بكر وعمر رضي الله عنهما شيء فقال ابو بكر لعمر استغفر لي تكن في الحديث ان ابا بكر ذكر
 انه حنق على عمر وثبت ان اقر اما كافا يسترقن وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يرقيم وثبت في
 الصحيحين ان الناس لما اجلوا سألوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يستغفر لهم فقال الله لهم لما سألوا
 وفي الصحيحين ايضا ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس فدعا فقال اللهم انا كنا اذا اخطا
 نتوسل ببنيينا فنتسقين وانما نتوسل اليك بعم بنينا فاستغفروا وفي الحديث ان عمر بن الخطاب رضي الله
 عنه صلى الله عليه وآله وسلم جردت الانفس وجاع العيال وهلك المال فادع الله لنا فاننا نستشفع بالله عليك
 وبك على الله فسيح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى عرفت ذلك في وجه اصحابه وقال ويحك
 ان الله لا يستشفع به على احد من خلقه شأن الله اعظم من ذلك فاقرة على قوله انا نستشفع بك على الله
 وانكر عليه نستشفع بالله عليك لان الشافع يسأل المشفع اليه والعبد يسأل ربه ويستشفع اليه والرب
 تعالى لا يسأل العبد ولا يستشفع به واما زيارة القبور المشروعة فهو ان يسلم على الميت ويدعو له بمنزلة
 الصلاة على جنازة كما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعلم اصحابه اذا زاروا القبور ان يقولوا سلام
 عليك اهل ديار قوم مؤمنين وان شاء الله بكر لا حقوق يرحم الله المستقدمين منا والمساخرين نسأل
 الله لنا ونكر العافية اللهم لا تخرمنا اجرهم ولا تقننا بعدهم وروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه
 قال ما من رجل يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا رحمة الله عليه روحه حية برده اليه السلام
 والله تعالى يشيخي اذ ادعا الميت المؤمن كما يشبهه اذ صلى على جنازته ولهذا اشى النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم ان يفعل ذلك بالمنافقين فقال عمر بن قائل ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تم على قبوة
 فليس في الزيارة الشرعية حاجة الحي الى الميت ولا مسألته ولا توسله به بل فيها منفعة الحي للميت بالصلاة
 عليه والله تعالى يرحم هذا بعد هذا واحسانه تليه ويشيب هذا على علمه فانه ثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم انه قال اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به او رجل
 او ولد صالح يدعوه **فصل** واما من ياتي الى قبر نبي او صالح او من يعتقد فيه انه قبر نبي او رجل
 صالح وليس لك ويسأله ويستخذة فهذا اولى ثلاث درجات احدها ان يسأله حاجته مثل ان

زيارة القبور

يسأله ان يزيل مرضه او مرضه و... او يقض دينه او ينقم له من علو او يجاني نفسه واملاه و
 دو ابيه ونحو ذلك مما لا يهدر عليه الا الله عز وجل فيعد اشر او يحرم حيب ان يستجاب له فانه يتاب
 والاحتجاج ان قال الله تعالى في هذه الامور اني اقول ان الله يهتكم بين
 السلطان في خاصه واعوانه فهذا من اموال المشركين والمصدق فانهم يزعمون انهم يتخذون احسانهم و
 شفاءهم بشفعون بهم في مطالبهم وكذلك اخبرناه عن المشركين انهم قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله

وقال سبحانه وتعالى ام اتخذوا من دون الله شفعاء قل اولئك اولئك اولئك اولئك اولئك

يعقلون قل لله الشفاعه جماله ملك السموات والارض ثم اليه ترجعون **وقال تعالى** ما لكم

من دونه من ولي ولا شفيع افلا تتذكرون **وقال تعالى** من ذا الذي يشفع عنده الا بانه فبين

الفرق بينه وبين خلقه فان من عاده الناس ان يستشفعوا الى الكبير من كبرتهم عن كبره عليه فبين ان
 ذلك الشفيع فيبقى حاجته اما رغبة واما رهبة واما محبة واما موعدة واما خبر ذلك والله سبحانه لا يشفع
 عند احد حتى يادى هو الا ان يفع ولا يفع الا ان يشاء الله يتكلم الشافع من ذنوبه الا ان يرضى الله به وهو الذي
 النبي صلى الله عليه وآله ان الحديث المتفق عليه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم انه قال لا يقول احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم احسن لي ان شئت ولكن يعزيم المسئلة فان الله لا يفر
 له في ان الرب سبحانه يفعل ما يشاء لا كرهه احد على ان انزارة كما قد تفر الشافع المشعوق انبياء وكما بكرة
 السائل اذا لم عليه واذا بالمسئلة والرغبة يجب ان تكون اليه كما قال تعالى ناعانني فاذا فرغت وانصب
 والى ربك فاغرب والرغبة تكون من الله كما قال تعالى وانا ابي فان هبوت **وقال تعالى**

فلا تخشوا الناس وخشوا الله على ان تصيبوا الله فاني انزلت اليه السور وقال صلى الله عليه وآله وسلم في ان جاءه احدكم فقلت
 من الله ان ياب احابه دعائنا وقل كثير من الضلال هذا اقرب الى الله مني يا اعداء الله لا يلقاه ان
 ادعوه الا بهن الواسطة ونحو ذلك من احوال المشركين فان الله تعالى يقول وادعوا الله عبادة وعنى قات
 قيب ليحجب وجه الراج اذا دعاهم وقد روي في البخاري ان ابا بصير قال يا رسول الله اني اريد ان
 اذبح ذبابة فاذبحها في ارضي وفي يوم من ايامي اذبحتها في ارضي فاذبحها في ارضي فاذبحها في ارضي
 عليه وآله وسلم يا ايها الناس اذبحوا ذبابة في ارضي فاذبحها في ارضي فاذبحها في ارضي فاذبحها في ارضي
 اليكم وان سلكوا من حذرهم واذبحوا ذبابة في ارضي فاذبحها في ارضي فاذبحها في ارضي فاذبحها في ارضي

اياك تعبدوا يا ايها المستعين وقد اخبر عن المشركين انه قالوا انما عبدوا الله في شريك لهذا
 المشرك انت اذا دعوت فان كنت تظن انه اعلم بك او اقدر على عطاء سؤالك او ارحم بك فهذا
 جهل وضلال وكفر وان كنت تعلم ان الله اعلم واقدر وارحم فله عدلت عن سؤاله الى سؤال غيره لا تسمع
 الى ما خرج به البخاري وغيره عن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم كروا فليركع ركعتين
 من غير الغريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرتك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم
 فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني
 ومعاشي وعاقبة امري فاقدعه لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شؤني في ديني
 ومعاشي وعاقبة امري فاصرفه عني واصرفني عنه واقدم لي الخير حيث كان ثم ارضني به قال ويسمى حاجته
 فامر العبد ان يقول استخيرك بعلمك واستقدرتك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم وان كنت
 تعلم انه اقرب الى الله منك واعلى درجة عند الله منك فهذا حق ولكن كل من سأل الله به اياك اذ كان اقرب منك
 واعلى درجة منك فانما معناه ان يتبني ويغضيه اكثر مما يعطيك ليس معناه انك اذا دعوه كان الله
 لا يقضى حاجتك اعظم ما يقضيها له اذا دعوت انت الله تعالى فانك ان كنت مستحقا للعقاب رد الدعاء
 مثلا لما فيه من العدم ان قال النبي والصلح لا يعين على ما بكره الله ولا يسعى فيما يبغضه الله وان لم يكن
 كذلك فانه اولى بالرحمة والقبول وان قلت هذا اذا دعا الله اجاب دعاءه اعظم ما يجيبه اذا دعاه
 فهذا هو القسم الثاني وهو ان لا تطلب منه الفعل ولا الدعوى ولكن تطلب ان يدعو لك كما تقول اللهم ارحمني
 وكما كان الصحابة رضوان الله عليهم يطلبون من النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدعاء فهذا مشروع في النبي
 كما تقدم واما الميت من الانبياء والصلحاء وغيرهم فلم يستبرح لنا ان نقول ادع لنا ولا اسئل لنا وبارك ولا
 يفعل هذا احد من الصحابة والتابعين ولا امر به احد من الائمة ولا ورد فيه حديث بل الذي ثبت
 في الصحيح انه لما اجازوا من عمر رضي الله عنه استسقى بالعباس وقال اللهم انا كنا اذا اجازنا نوسل اليك
 بنبينا فاستقينا وانا نوسل اليك بعم نبينا فاستقنا فنبسقون ولم يحسوا الى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قائلين يا رسول الله ادع الله اننا نستسقي لنا ونسئلك اليك ما اصعبنا ونسئلك اليك ليرفع لنا عدلنا
 من الصحابة قد بل هو بدعة ما انزل الله بها من سلطان بل كما هو اذا اجازوا عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم

يسلمون عليه فاذا ارادوا ان يردوا عن الله مستقبل القبر الشريف بل يخفون وليستقبلون القبلة
ويدعون الله وحده لا شريك له كما يدعون في سائر البقاع وذلك ان في الموطأ وغيره عنه صلى الله عليه
واله وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبوراً بنبياً لهم مساجد
وفي السنن عنه انه قال لا تتخذوا قبري عيد او صلوا على حيث ما كنتم فان صلواتكم تبلغني وفي الصحيح عنه
انه قال في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبوراً بنبياً لهم مساجد يعبدون ما افعلوا
قالت عائشة رضوا الله عنها وعن ابويها ولو لا ذلك لابرز قبره وكونه ككرة ان يتخذ مسجد او في صحيح مسلم
عنه صلى الله عليه واله وسلم انه قال قبل ان يموت بخمس ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد
الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني انا كرم عن ذلك وفي سنن ابى داود عنه قال لعن الله زوار القبور
والمتخذين عليها المساجد والسرج ولهذا قال علماء اهل البيت بناء المسجد على القبور وقالوا انه لا يجوز ان يندس
لقبر ولا المجاورين عند القبر شيئاً من الاشياء الا من درهم ولا من زيت ولا من شمع ولا من حيوان
ولا غير ذلك كله نذر معصية وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال من نذر ان يطعم
الله فليطعمه ومن نذر ان يعصى الله فلا يعصه واختلف العلماء هل على الناذر كفارة يعين على قولين
ولهذا الرقيل احد من ائمة السلف ان الصلوة عند القبور وفي مشاهد القبور مستحبة وفيها فضيلة ولا
ان الصلوة هناك والدعاء افضل من الصلوة في غير تلك البقعة والدعاء على تقفوا كل جرح على ان الصلوة في
المساجد والبيوت افضل من الصلوة عند القبور فبورد الانبياء والصالحين سواء سميت مشاهداً ولم
وقد تنوع الله ورسوله في المساجد دون المشاهد استيلاء فقال تعالى ومن اظلم ممن منع مسجداً
الله ان يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها ولم يقل المشاهد وقال تعالى وانتم عاكفون في المساجد
ولم يقل في المشاهد وقال تعالى قل امرت بالقسوة واهموا وجهكم عند كل مسجد وقال
انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الآخر واقام الصلوة واتى الزكاة ولم يخش الا الله فعسى اولئك
ان تكونوا من المهتدين وقال تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احداً وقال صلى الله عليه
واله وسلم صلوة الرجل في المسجد تعجل على صلواته في بيته وسبعون الف حسنة وعشرون ضعفاً وقال صلى الله
واله وسلم من بنى لله مسجداً بنى الله له بيئاً في الجنة وامر الله رفقاً من بنى لله مسجداً بنى الله له بيئاً في الجنة
عن اتخاذها مساجد ولعن من يفعل ذلك وقد ذكره غير واحد من الصحابة والاعراب كما ذكره البخاري

في حججه والطيراني وغيره في تقاسيرهم وذكره وشيخه وغيره في خصص الانبياء في قوله تعالى وثانوا لا تدرك
 الحنك ولا تدركون ودان اسواعا ولا يغوص ويصوق ينسأ قالوا اعذت اسماهم من صالحين كانوا من قوم نوح
 فلما اتوا على قبره على قبورهم شطال عليهم الامد فالتخذوا فالتخذوا اسماهم اصناما وكان العكوف على القبور والقسم
 بها وتقبيلها والدعاء عندها وفيها ونحو ذلك هو اصل الشرك وعبادة الاوثان ولهذا قال النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم اللهم لا تقبل قبري وثنا يصعد واتفق العلماء على ان من زار قبر النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم او قبر غيره من الانبياء والصالحين او الصحابة واهل البيت وغيرهم فانه لا يتسعة ولا يقبله بل ليس
 في الدنيا من الجادات ما يشرع تقبيلها الا الحجر الاسود وقد ثبت في الصحيحين ان عمر رضي الله عنه قال والله
 اني لاهل انك حجر لا تقبر ولا تقبر ولا تقبري رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقبله ما قبلت و
 لهذا لا يسن باقراق الاثمة ان يقبل الرجل او يستلم ركني البيت اللذين بليان الحجر ولا جدران البيت ولا
 مقام اهل بيته ولا حفرة بيت المقدس ولا قبر احد من الانبياء والصالحين حتى تنازع الفقهاء في وضع اليد
 على منبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما كان موجودا فذكره مالك وعنه زهير بن وهب
 ان مالك لما راى مطاء فعاين ذلك لم يخذ عنه العلم ورض فيه احد وغيره لان ابن عمر رضي الله عنهما
 فعله واما التقبيل في النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتقبيله فكله ذكره ذلك وفيه عنه وذلك انهم علموا
 ما قصد النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حسم مادة الشرك وتحقيق التوحيد واخلاص الدين لله رب العالمين
 وهذا ما يظهر به الفرق بين سؤال النبي صلى الله عليه وآله وسلم والرجل الى صالح في حياته وبين سؤاله بعد موته
 وفي مغيبه وذلك انه في حياته لا يعبد احد غيره ضرورة فاذا كان الانبياء صلوات الله عليهم والصلوات
 احياء لا يتركون احد يشرك بهم بحضورهم بل ينصرفون عن ذلك ويعتقونهم عليه ولهذا قال النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم ما قلت لهم الا ما امرتكم به ان اعبدوا الله ربكم ولا تشركوا به انتم تعلمون ان الله لا يشرك به احد
 انت الرقيب عليهم وانتم على كل شيء شهيد وقال رجل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ان شاء الله وشئت
 فقال اجعلني من ربه ذرا انا ذرا بعد ذرا وقال لا تقبله اما شاء الله شاء غيره واما كونه ذرا انا ذرا
 وشئت فقال وما قلت الجوزة مع رفقنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال هذا هو قولي يا ابي كنت تقول وقال
 لا نظروني كما نظرت النصارى ابي صير الله من ذرا انا ذرا ومن ذرا انا ذرا ومن ذرا انا ذرا ومن ذرا انا ذرا
 لا تعظموني كما تعظم الامم بعضهم بعضا وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من ركبني من ركبني من ركبني من ركبني

تقريب من كتابه صلى الله عليه وآله وسلم

وآله وسلم وكافوا اذا رآوه لم يقو حاله لما يعلمون من كرامته لذلك ولما وجد له معاذ ففاه وقال انه
 لا يصلح الجود الا لله ولو كنت امر احد ان يجعل لاحد لامر المرأة ان تحوذ لزوجها من عظم حقه عليها
 ولما اتى علي بالزيادة الذين غلوا فيه واعتقدوا فيه الالهية امر يتجر بقومهم بالنار فمن انشا انبياء الله
 واوليائه وانما يقرب على الغلو فيه وتعظيمه بغير حق من يريد علوا في الارض وفسادا كفرعون ونحوه ومشايخ
 الصلال الذين غرهم العلو في الارض والفساد والفتنة بالانبياء والصالحين واتخاذهم اباءا واشرا القوم
 مما يصل في مغيبهم وفي ما تم كما اشرك بالمسيح وعزير فهدا عما بين الفرق بين سؤال النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم والصالح وحياته ووضوئه وبين سؤاله في ما تم ومغيبه ولم يكن احد من سلف الامة في عصر
 الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين بتقديرون الصلوة والدعاء عند قبول الانبياء وبياسا لهم ولا يستغيثون
 بهم ولا في مغيبهم ولا عند فبهم وكذلك العكوف ومن اعظم الشرك ان يستغيث الرجل بميت وغائب
 كما ذكره السائل ويستغيث به عند المصائب يا سيدي فلان كانه يطلب من الاله ضرا بوجاهة نفعه وهذا
 حال النصارى في المسيحية واهلهم واحبارهم ورهبانهم ومعلوم ان خير الخلق والرحمة على الله نبينا محمد صلى الله
 عليه وآله وسلم واعلم الناس بقدره وحقه اصحابه ولم يكونوا يفعلون شيئا من ذلك الا في مغيبه
 ولا بعد مماته وهو الامم المشركون يفترون الى الشرك الكذب فان الكذب مقرون بالذبح وقد قال
 تعالى واجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور وحفاه الله غير مشركين به رواه النبي صلى الله عليه وسلم
 واليه سلم عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله مرتين او ثلاثا **وقال تعالى** ان الذين اتخذوا الجمل
 سينا لهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك يخبر المغتربين وقال الخليل عليه السلام اذ انك الله
 دون الله تريدون فما ظنكم برب العالمين فمن كنزهم ان احدهم يقول عند شيخه ان المروء اذا كان المغرب
 وشيخه بالمشرق وانكشف غطاؤه رد عليه وان الشيخ ان لم يكن كذلك لم يكن شيخا وقد تغوهم الشياطين
 كما تغوي عباد الاصنام كما كان يجرى في العرب في اصنامهم ولعباد الكواكب وطول اسمها من الشرك
 والصحر كما يجرى للترك والهند والسودان وغيرهم من اصناف المشركين من غنواء الشباطين ونحاطتهم
 ونحو ذلك فكثر من هؤلاء عند يجرى له نفع من ذلك لاسيما عند سماع اشكاع واتصدية فان الشباطين
 قد تنزل عليهم وقد يصيب احداهم كما يصيب المصروع من الازغاء والازباد والصابغ المنكر ويكلمه
 بما لا يعقل هو والحاضرون وامثال ذلك ما يمكن وقوعه في هؤلاء الضالين واما القسم الثالث وهو

ان يقول الصبر صباه فلان عندك هو بركة فلان او بجملة فلان عندك فاعلم انك لو كان او كذا افوز ان يفعل اكثر
 من الناس لكن لو ينقل عن احد من الصحابة والتابعين وسلعت الامة انهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء
 ولم يبلغني عن احد من العلماء في ذلك ما احكيه الا ما رأيت في فتاوى النقيه ابي محمد بن
 عبد السلام فانه افتى انه لا يجوز لاحد ان يفعل ذلك الا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان جم الحديث
 في النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومعنى الاستفتاء قد روى النسائي والترمذي وغيرهما ان النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم علم بعض اصحابه ان يدعو فيقول اللهم اني اسالك واتوسل اليك بنبيك نبي الرحمة
 يا محمد يا رسول الله اني اتوسل بك الى ربي في حاجتي ليغضبها لي اللهم فشفعه في فان هذا الحديث قد
 استدل به طائفة على جواز التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته وبعد ماته قالوا وليس في التوسل
 دعاء المخلوقين ولا استغاثة بالمخلوق وانما هو دعاء واستغاثة به كمن فيه سؤال بجاهه كما في سنن ابن
 ماجه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه ذكر في دعاء الخارج للصلوة ان يقول اللهم اني اسالك بحق
 السائلين عليك وبحق ممشاي هذا فاني لم اخرج اسرا ولا بطرا ولا ديارا ولا سمعة خرجت اتقاء مخطاك
 وابتغاء مرضاتك اسالك ان تغفر لي من الذنوب وان تغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت قالوا
 ففي هذا الحديث انه سأل بحق السائلين عليه وبحق ممشاه الى الصلوة والله تعالى قد جعل على نفسه حقا
قال الله تعالى وكان حقا علينا نصر المؤمنين ونحو قوله كان على ربك وعد استؤلا وفي الصحيح عن
 معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد قال الله ورسوله
 اعلم قال حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا اتدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك ان
 حقهم عليه ان لا يعذبهم وقد جاء في غير حديث كان حقا على كذا وكذا قوله من شرب الخمر لم تقبل له
 صلوة اربعين يوما فان تاب ثار الله عليه فان عاد فشرها في الثالثة او الرابعة كان حقا على الله ان يسقيه من
 طينة الخبال قيل وما طينة الخبال قال عصارة اهل النار وقالت طائفة ليس في هذا جواز التوسل به
 ماته وبعد مضيه بل انما فيه التوسل في حياته لمحصوره كما في صحيح البخاري ان عمر بن الخطاب رضي الله
 استسقى بالعباس فقال اللهم اننا كنا اذا جدبنا توسل اليك بنبينا فنسقينها واننا توسل اليك بعم نبينا
 فاستقنا فسقون وقد بين عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كانوا يتوسلون به في حياته فيسقون وذلك
 التوسل به انهم كانوا يسألونه ان يدعو لهم فيقول اللهم يدعون معه فيقولون بشفاعته ودعا الله كما

في الصحيح عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان يجي اوداس
 القضاء ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائم يحيط فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله لنا ان يمسكنا فقال فرفع رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا لا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية
 ومنابت النجر قال واقلمت فخرنا غشي في الشمس ففي هذا الحديث انه قال ادع الله لنا ان يمسكنا
 في الصحيح ان عبد الله بن عمر قال اني لاذكر قول ابي طالب في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث يقول
 وابيض ليستقى الغبار بوجهه
 ثم قال الينا أي عصاة الارامل

فخذ ان كان توسلهم به في الاستسقاء ونحوه وما مات توسلوا بالعباس رضي الله عنه كما كانوا يتوسلون به و
 يستسقون وما كانوا يستسقون به بعد موته ولا في مغيبه ولا عند قبره ولا عند قبر غيره وكذلك معاوية
 بن ابي سفيان استسقى يزيد بن الأسود الجشبي وقال اللهم انا نستسقي البك بخيار ايا يريد ان يرفع يديك
 الى الله ويضع يديه ودعا ودعا فسقوا فلذلك قالت العلماء يستحب ان يستسقى باهل الصلاح والخير فاذا
 كانوا من اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان احسن وليريد كما حد من العلماء انه يشترع
 التوسل والاستسقاء بالنبي والصالح بعد موته ولا في مغيبه ولا استسقاء اذك في الاستسقاء ولا في الانصاف
 ولا غيره ذلك من الادعية والدعاء في العبادة والعبادة منها ما على السنن والاعتناء على الاهواء والابتداء

واعلم ان عبد الله بما شرع لا يعبد بالاهواء والبيوع **قال تعالى** انهم شرعوا شرا من الذي شرع لهم من الدين ما لم يأذن

به الله **وقال تعالى** ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الدعاء والظهور واما الرجل اذا اصابته نائبة او خاف شيئا فاستسقى
 بشيئه يطلب تثبيت قلبه من ذلك الواقع فعند اص الشريك وهو من جنس ذنب الثأري فان الله هو الذي

يصيب بالرحمة ويكشف الضر **قال تعالى** وان يمسك الله بضره فلا تكشف له الاهود ان يريد

بخير فلا راد لفضله **وقال تعالى** ما يفتح الله للناس من رحمة فلا يمسك لها وما يمسك فلا

مرسل له من بعده **وقال تعالى** قل ان اياكم ان اتاكم عذاب الله او اتاكم الساعة اغير الله تدعون

ان كنتم صادقين بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وتسنون ما تنشرون **وقال تعالى**

قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا اولئك الذين يدعون يبتغون

الى ربهم الوسيلة ايها اقرب ويرجوت رحمة ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا فبين ان
 من يدعي من الالهة والابنية وغيرهم لا يمكن كشف الضر عنهم ولا تقويلا فاذا قال قائل انا ادعو الشيخ
 ليكون شغيا لي فهو من جنس النصارى والاحبار والرهبان والمؤمن يرجو ربه ويتخافه ويدعوه مخلصا
 له الدين وحتى شجته ان يدعو له ويدعم عليه فان اعظم الخلق قد راها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
 واحياه اعلم الناس بأمره وقلة والجميع الناس له ولم يكن بأمر احد منهم عند الفزع والنجاة ان
 يقول يا سيدي يا رسول الله ولم يكونوا يفعلون ذلك في حياته ولا بعد حاته بل كان يأمرهم بذلك
 ودعاؤه والصلوة والسلام عليه صلى الله عليه وآله وسلم قال الله تعالى الذين قال لهم الناس

ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا احسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله و
 فضل لم يغيثهم سوء وانبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله
 عنهما هذه الكلمة قالها ابراهيم عليه السلام حين التقى في النار وقالها جهل يعني واعجاب به حين قال
 نعم الناس ان الناس قد جمعوا لكم وفي صحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يقول عند الكر
 لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش الكريم لا اله الا الله رب السموات والارض
 ورب العرش العظيم وقد روى انه علم نحو هذا الدعاء بعض اهل بيته وفي السنن ان النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم كان اذا حزبه امر قال يا حي يا قيوم برحمتك استغيث وروى انه علم ابنته فاطمة
 ان تقول يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض لا اله الا انت برحمتك استغيث اصلي لي شئ كل ولا
 تكلم لي بقضي ظم فتعطين ولا لي احد من خلقك وفي مسند احمد وصحيح ابن حاتم البستي عن ابن
 مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ما اصاب عبد قطهم ولا حزن فقال اللهم اني عبدك
 ابن عبدك ابن امك ابنتي بيدك ماضي في حكمك عدل في قضاؤك اسألك بكل اسم هو لك سميت
 به نفسك او نزل به في كتابك او علمه احد من خلقك او استأثرت به في علم الغيب عندك ان تجعل
 قلبي راضيا بك ورجلتي مستقيمة ووجهي مستجاب وذاهب غمي وغمي الا اذهب به همه وغمه وابدله
 صوابه ورجا قال رسول الله افلا تفتخرون قال بنغي ان يفتخروا ان يتعلموا قال لا امت ان الشمس والقمر
 ديتن من آيات الله يكسفان لي بالليل والنهار انا ربهم اذ انهم ذلك فافتخروا
 ال الصلوة وذكر الله وان منغما امرهم عند الكسوف بالصلوة والدعاء والذكر والعق والصدقة ولم

يا موهبات يد عواخلوقا ولا ملكا ولا نبيا ولا غيرهم ومثل هذا كثير في سنته لشرح للمسلمين عند الموت الا
 ما امر الله به من دعاء الله وذكره والاستغفار والصلوة والصدقة وهو ذلك فكيف يبدل المؤمن بالله
 ورسوله عما شرع الله ورسوله الى بدعة ما انزل الله بها من سلطان تضاهي دين المشركين والتصارى فان
 زعم احد ان حاجته قضيت بمثل ذلك وانه مثل له شيئا وهو ذلك فعباد الكواكب والاصنام ونحوهم من
 اهل الشرك يجرى لهم مثل هذا كما قد تواتر ذلك عن مضمون المشركين وعن المشركين في هذا الزمان فلو كان ذلك
 ما عبدت الاصنام ونحوها وقال الخليل عليه السلام واجنبي وبني ان تعبد الاصنام رب انهن اضللت كثيرا
 من الناس ويقال له اول ما ظهر الشرك في ارض مكة بعد ابراهيم الخليل من جهة عمرو بن لحي الخزاعي الذي
 رآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم يجر معاءة في النار وهو اول من سب السواشب وغيره بن ابراهيم قالوا انه
 ورد الشام فوجد فيها اصناما بالبقاء يزعمون انهم ينفعون بها في جلب منافعهم ودفع مضارهم فنقلها الى مكة
 وسن للعرب الشرك وعبادة الاصنام والامور التي حرمها الله ورسوله من الشرك والحرم والقتل والزنا
 وشهادة الزور وغير ذلك من الحرمات قد يكون للنفس فيها حظ ما تعدد منفعة او دفع مضرة ولو كان ذلك
 اقدمت النفوس على الحرمات التي لا خير فيها بحال وانما يقع النفوس في الحرمات الجهل او الحاجة فاما العام
 بقبح الشيء والذي عنه فكيف يفعلوا والذين يفعلون هذه الامور جميعها قد يكون عندهم جهل بما فيه من
 الفساد وقد تكون بهم حاجة اليها مثل الشهوة اليها وقد يكون فيها من الضرر اعظم ما فيها من اللذة ولا يعلمون
 ذلك لجهلهم او تغلبهم هواؤهم حتى يفعلوها والهوى غالبا يجعل صاحبه كانه لا يعلم من الحق شيئا فان حبت
 للشيء يعي ويصم ولهذا كان للعالم ان يخشى الله وقال ابو العالية سألت اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم
 عن قول الله عز وجل انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب وليس هذا موضع التمسك
 لبيان ما في التنبهات من المفاسد الغالبة وما في المأمورات من المصالح الغالبة بل يكفي المؤمن ان يعلم ان
 ما امر الله به فهو المصلحة محضة او غالبية وما في الله عنه فهو مفسدة محضة او غالبية وان الله لا يامر العباد
 بما امرهم به لحاجته اليهم وفهامهم عن ما فيه مفسد لهم ولهذا اوصف نبينا صلى الله عليه وآله وسلم بانذارهم
 بالعرف وبيحانهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث واما التمسك بالقبور اي قبر كان في
 تقبيله وتبريخ الخراب عليه فمضى عنه باتفاق المسلمين ولو كان ذلك من قبور الانبياء ولم يفعل هذا احد
 من سلف الامة واقتربا بل هذا من الشرك قال الله تعالى وقالوا لا تدرن انهم تكلموا ولا تدرن ودا

وضع الرأس عند البراء

ولاسوا ولا يعوث ويعوق ونسرا وقد اضلوا كثيرا وقد تقدم ان هؤلاء اسماؤ قوم صالحين كانوا من قوم
 نوح وانه ركفوا على قلوبهم مدة ثم طال عليهم الامد فصودوا فماتوا لاسيما اذا اقترت بذلك عاء الميت
 والاستغائة به وقد تقدم ذكر ذلك وبيان ما فيه من الشرك وبين الفرق بين الزيارة البدعية التي تشبه
 اهلها بالنصارى واما وضع الرأس عند الكبراء من الشيخ وغيرهم او تقبيل الارض ونحو ذلك فانه مما لا يقع
 فيه بين الائمة في النهي عنه بل محجج الاختفاء بالظهور لغيره عز وجل منى عنه ففي المسند وغيره ان معاذ بن
 جبل رضي الله عنه لما رجع من الشام يسجد للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما هذا يا معاذ فقال يا رسول
 الله رأيتهم في الشام يسجدون لاساقفتهم ويدكرون ذلك عن انبيائهم فقال كذبوا يا معاذ لو كنت امرا احدا ان يسجد
 لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها من عظم حقه عليها باعماذ اذ اريت ان صررت بقبري كنت ساجدا قال
 لا تاتل لا تفعل هذا وكما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بل قد ثبت في الصحيح من حديث جابر بن عبد الله
 عليه وآله وسلم صلى باصحابه قاعدا من مرض كان به فصاروا قايما فامرهم بالجوس وقال لا تعظموني كأنتم
 بعضهم رضوا وقال من سجد ارتمى له الناس قايما فليتبوء مقعده من النار نادا كان تزيدهم مع تعبد
 وان كان واقفا في الصلوة حتى لا يشبهوا بمن يقومون لعظائمهم وبين ان من سره القيام له كان من اهل النار
 فكيف بما فيه السجود له ومن وضع الرأس وتقبيل الايدي وقد كان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه خليفة
 على الارض فلما قد وكل اعوانا يمشون الارض من تقبيل الارض وقد سمعوا اذ تقبل احد الارض في الجلالة قال قبا
 وانفعوه والركوع والسجود حتى الواحد المبود خالق السموات والارض وما كان حقا خالدا ما الله لم يكن لغيره
 نصيب مثل الحلف بغير الله عز وجل وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كان حالفا لغير الله ياله
 اوليتمت منق عليه وقال ايضا من حلف بغير الله فقد اشرك فالعبادة كلها لله وحده لا شريك له
 الا لعبده والله مخلصين له الدين خفاء ويقبوا الصلوة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القبة وفي الصحيح من النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان الله يرضى لكرثانان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعبدوا غير الله
 ولا تقربوا وان تخاصي امن ولاة الله امركم واخلص الدين لله هو اصل العبادة ونبينا صلى الله عليه وآله
 نبى عن الشرك دقة وجهه وحقيقة وكبيرة حتى انه قد توارعنه انه نهي عن الصلوة وقت طلوع الشمس وقت
 غروبها بالفاظ متنوعة تارة بقول لا تحروا بصلواتكم طلوع الشمس ولا حروا وبها وتارة ينهى عن الصلوة بعد طلوع
 الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس وتارة يذكر ان الشمس اذا طلعت طلعت بين قرني

شيطان وحيد من سجدة الكفار ورفق عن الصلوة في هذا الوقت لما فيه من مشابهة المشركين في كونهم
 يعبدون للنفس في هذا الوقت وان الشيطان يقارن الشمس حينئذ ليكون الجود له فكيف بما هو شرك
 ومشاكلة للمشركين وقد قال الله تعالى فيما امر به اهل الكتاب قل يا اهل الكتاب تعالوا الى
 كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله
 فان تولوا فقولوا اشهدوا باننا مسلمون وذلك لما فيه من مشابهة اهل الكتاب من اتقا ذم بعضهم
 بعضا اربابا من دون الله ونفى منهيون عن مثل هذا ومن عدل عن هدي نبيه صلى الله عليه وسلم
 وهدي اصحابه والتابعين لهم باحسان الى ما هو من جنس هدي النصارى فقد ترك ما امر الله به من
 واما قول الغائل انقضت حاجتي ببركة الله وبركتك فمكرر القول فانه لا يقارن بالله في مثل هذا غير
 حتى ان قالوا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما شاء الله وشئت فقال اجعلتنى به ندا بل ما شاء الله وحده
 وقال اصحابه لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء محمد وفي حديث ان بعض المسلمين
 رأى قائلا يقول اللهم انهم لو لا انكم نزلت من اي تجعلون لله ندا ايعقن نقولون ما شاء الله وشاء محمد
 فهو لم يدرك في الاصل من عن ذلك في الصحيح عن ابن خلد قال صلى الله عليه وآله وسلم في صلوة العجوة الربوبية في
 اثره من الليل فقال لا دون ما ذاق قال ركب اللبابة قلنا الله ورسوله اعلم قال قال اصعب من عبادي مؤمن بي كافرا بالكون
 ومؤمن بالكواكب كافري فاما من قال مطريا بفضل الله وجهته فذلك مؤمن بي كافرا بالكواكب فاما من قال مطريا بغيره
 كذا في الكافري مؤمن بالكواكب الاسباب لله بصلواته تعالى سببا لا يفضل مع الله شوكاء وانذارا وواعظا وقول
 الغائل ببركة النبي مدعى بها في ١٠٠٠ سنة في الامة اجابة دعاه فانها غاشب وقد يعنى بها ما امر الله به
 وعلمه من الخير وتوعدت بصاركة معاوية راه على الحق والارباب يسو ذلك وهذه كلها معان حجج
 وقد يعنى لها دعاءه لليت والمانب اذا استقلال الشجر بذلك التاثيرا وقله لما هو عاجرت ما وعد قد عليه
 او غير قاصد له متابعه او مطاوعه على ذلك من البيع المترا من هذه المعاني الباطلة والذرية
 لا ريب فيه ان العمل بطاعة الله تعالى ودعاء المؤمنين بعضهم لبعض ونحو ذلك هو نافع في الدنيا والاخرة
 وذلك بفضل الله ورحمته واما سؤال السائل عن القطب الغوث الفريد فقد اقد بقوله طوائف الناس
 ويفسر نه بامور باطلة في دين الاسلام مثل تفسير بعضهم ان الغوث هو الذي يكون مدد الخلائق بواسطة
 في نصرهم ورزقهم حتى يقول ان مدد الملائكة وحينان الجبر بواسطة فهذا من جنس قول النصارى في المسيح

وتماثل القول

القول

عليه السلام والغالية في علي رضي الله عنه وهذا كغيره يستتاب منه صاحبه فان تاب ولاقتل
فانه ليس من الخوفاة لا ملك ولا بشر يكون امداد الخلاق بواسطة ولهذا كان ما يقوله الفلاسفة في
العشرة الذين يزعمون انما الملائكة وما يقوله النصارى في المسيح ونحو ذلك كقرا باتفاق المسلمين وكذا كذا
بالغوث ما يقوله بعضهم من ان في الارض ثلثمائة وبضعة عشر رجلا يعمونهم النجباء فبئس ما سمعتم منهم سبعون هم
النجباء ومنهم اربعون هم الابدال ومنهم سبعة هم الاقطاب ومنهم اربعة هم الاوتاد ومنهم واحد هو
الغوث وانه مقوم ملكة وان اهل الارض اذا اصابهم نائمة في رزقهم ونصرتهم فرغوا الى الثلثمائة وبضعة
عشرا رجلا واو اثلث يفزعون الى السبعين والسبعون الى الاربعين والاربعون الى السبعة والسبعة الى الاربعة
والاربعة الى الواحد وبعضهم قد يزيد في هذا ويتقص في الاعداد والاسماء والارباب فان لهم فيها مقالات
متعددة حتى يقول بعضهم انه ينزل من السماء على الكعبة ورقة خضراء باسم غوث الوقت واسم خضرة
على قول من يقول منهم ان الخضر هو مرتبة وان لكل زمان خضر فان لهم في ذلك قولين وهذا كله باطل
لا اصل له في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا قاله احد من سلف الامة ولا ائمتها ولا من المشايخ الكبار
المتقدمين الذين يصلحون للاقتداء بهم ومعلوم ان سيدنا رسول رب العالمين ويا ابا بكر وعمر وعثمان وعلي
رضي الله عنهم كانوا اخيرا الخلق في زمنهم وكانوا في المدينة ولم يكونوا في مكة وقد روى بعضهم حديثا في هلال غلام
المغيرة بن شعبان وانه احد السبعة والحديث باطل باتفاق اهل المعرفة وان كان قد روى بعض هذه الاحاديث
ابو نعيم في حلية الاولياء والشيخ ابو عبد الرحمن السلمي في بعض مصنفاته فلا تعتبر ذلك فان فيه الصحيح والحسن
والضعيف والموضوع والمكذوب الذي لا خلافت بين العلماء في انه كذب موضوع وتارة يرويه على عادة
بعض اهل الحديث الذين يروون ما سمعوا ولا يميزون بين صحيحه وباطله وكان اهل الحديث لا يروون مثل هذه
الاحاديث لما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من حدث عني مجذوب وهو يروي انكذب
فخوحد الكاذب وبالحجة فقد علم المسلمون كلهم ان ما ينزل بالمسلمين من النوازل في الرغبة والرغبة مثل
دعائهم عند الاستسقاء ونزول الرزق ودعائهم عند الكسوف والاعتداد لرفع البلاء وامثال ذلك انما
يدعون في ذلك الله وحده لا شريك له لا يشركون به شيئا لم يكن المسلمين قط ان يرجعوا بوجوههم الى غير الله
عز وجل بلا واسطة فيجيبهم فتدبر بعد التوحيد والاسلام لا ينجيب دعائهم الا بفضة الواسطة التي ما انزل
الله بها من سلطان قال تعالى واذا مس الانسان الضر دعانا لجنبه او قاعدا او قائما فلما كشفتنا

عنه ضرة من كان لم يدعنا الى ضروسه وقال تعالى واذا مسك الضريق المفضل من تدعون الى آياته

وقال تعالى قل ارايت ان اتاكم حد من الله وابتكر الساعة اعيانا الله تدعون ان كنا تصادقون بل آياته

تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وتسنون ما تشركون وقال ولقد ارسلنا الى امة من قبلك فآذنا

بالاساء والضراء تعلمهم يتضرعون فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم وزيين لهم الشيطان فكانوا

يعلمون والذبي صلى الله عليه وآله وسلم استسقى لاصحابه بصلوة وبغير صلوة وصلّى بهم للاستسقاء وصلوا فاستسقى

وكان يقنت في صلوته فبستضر على المشركين وكذلك خلفاؤه الراشدون بعدها وكذلك ثلثة ائمة الدين و

مشايخ المسلمين وما زالوا على هذه الطريقة ولقد ايقال ثلثة اشياء ما لها من اصل باب النصارى ومنظر

الرافضة وغوث الجبال فان النصارى تدعى في الباب الذي لهم ما هو من هذا الجنس انه الذي يقيم العالم

فذلك شخصه موجود ولكن دعوى النصارى فيه باطلة واما محمد بن الحسن المنتظم والغوث المقيم على دعوى

هذا فانه باطل ليس له الوجود وكذلك ما يزعمه بعضهم من ان القطب الغوث الجامع عيد اولياء الله و

ويعرفه كلامه ونحو هذا فخذ باطل فابوبكر وعمر رضي الله عنهما لم يكونا يعرفان جميع اولياء الله ولا يدانهم

فكيف هؤلاء الضالين المغترين الكذابين ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيد ولد آدم اعترف

الذين لم يكن رأهم من امته بسمااء الوضوء وهو العزّة والتجليل ومن هؤلاء من اولياء الله ما لا يحصى الا الله

عز وجل وابنياء الله الذين اما محر وخطيبهم لم يكن يعرف اكثرهم بل قال الله تعالى ولقد ارسلنا رسلا من قبلك

منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك وموسى لم يكن يعرف الخضر والخضر لم يكن يعرف

موسى بل لما سلم عليه موسى قال له الخضر انا بارضك السلام فقال له انا موسى قال موسى بن اسرائيل قال

نعم وقد كان بلغه اسمه وخبره ولم يكن يعرف عينه ومن قال انه نقيب الاولياء اوانه يعلمهم كلام فقد قال

الباطل والاصواب الذي عليه المحققون انه ميت وانه لم يدرك الاسلام ولو كان موجودا في زمن النبي صلى

عليه وسلم لوجب عليه ان يؤمن به ويجاهد معه كما اوجب الله ذلك عليه على غيره ولو كان يكون في مكة والمدينة ولكان يكون

حضوره مع الصحابة للجهاد معهم واعانتهم على الدين اولى به من حضوره عند قوم كما راي رفع لهم سقبتهم ولكن

مختفيا عن خيرات الناس وهو قد كان بين المشركين ولم يحجب عنهم ثم ليس للمسلمين به وامثال حاجته

لا في دينهم ولا في دنياهم فان دينهم اخذوه عن الرسول النبي الامي صلى الله عليه وآله وسلم ان الذي عليه

الكتاب والحكمة وقال لهم نبيهم لو كان موسى حيا ثم اتبعوه وتركتموني لضلتم وعيسى بن مريم عليه السلام

اذا نزل من السماء انما يحرك في كتاب رزقهم وسنة نبيهم فاي حاجة لهم مع هذا الى الخضر وغيره
 والنبى صلى الله عليه وآله وسلم قد اخبرهم بتزول عيسى من السماء وحضرة مع المسلمين وقال كيف
 قلاك امة انا اولها وعيسى في آخرها فاذا كان النبيان الكريمان اللذان هما مع ابراهيم وموسى ونوح
 افضل الرسل ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم سيد ولد ادام والتحقبوا عن هذه الامة لا عوامهم ولا خواصهم
 فكيف يحجب عنهم من ليس مثلهم واذا كان الخضر جادا فما فكيف لم يذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 ذلك قط ولا اخبر به امته ولا خلفاؤه الراشدون وقول القائل انه تقيب الاولياء فيقال له من كراه
 القباية وافضل الاولياء اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم وليس فيهم الخضر وغاية ما يحكى في هذا الباب
 من الحكايات بعضها كذب وبعضها مبني على ظن رجال مثل شخص رأى رجلا ظن انه الخضر وقال انه
 الخضر كما ان الراضية ترى شخصا تظن انه الامام المنتظر المعصوم او تدعى ذلك وروى الامام احمد
 بن حنبل انه قال وقد ذكر له الخضر من احالك على غائب فما انصرك وما اتقى هذا على السعة الناس
 الا الشيطان وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضع واما ان قصد القائل بقوله القطب الثقات
 الفرج الجامع انه رجل يكون افضل اهل زمانه فيمن امكن لكن من الممكن ان يكون في الزمان متساويان في
 الفضل وثلاثة واربعة وقد تكون جماعة بعضهم افضل من بعض من وجه وتلك الوجوه اما متعارفة
 واما متساوية ثم اذا كان في الزمان رجلا هو افضل اهل الزمان فسميته بالقطب الثقات الجامع بدعة ما انزل
 الله بها من سلطان ولا تكلم بهذا احد من سلف الامة واثمتها وما زال السلف يظنون في بعض الثقات
 انه افضل او من افضل اهل زمانه ولا يطلقون عليه هذه الاسماء التي ما انزل الله بها من سلطان لاسيما
 من المتخالفين بهذا الاسم من يدعى ان هؤلاء الاقطاب هو الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما ^{جلس}
 الامر الى ما دون تعالى بعض مشايخ المتأخرين وهذا الاعلى من هذه اهل السنة ولا محل لمذهب الراضية
 قاتب ابو بكر وعمر وعثمان وعلي والسائبون الاولون من المهاجرين والانصار والحسن عند وفاة النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم كما قد قارب سن التمييز والاحتلام وقد حكى عن بعض الاطباء من الشيخ المنطيين
 لهذا ان القطب الفرج الجامع يتخلو عنه على عامر الله تعالى وقد رتبته على قدرة الله تعالى فجعل ما يميل الله
 وعد ما يقدر عليه الله رزقنا ^{الحسن} سمي الله به وانه لم يكن كذلك وان هذا المنقل عنه الى الحسن
 وتسلسل الى شقيقه فبينت ان هذا القوم صحيح وجعل قبيح وان دعوى من اني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

كفر مع ما سواه وقد قال تعالى قل لا اقول لكم عندى خزائن الله ولا اعلم الغيب ولا اقول انى ملك

وقال تعالى قل لا املك لنفسى نقما ولا ضرا الا ما شاء الله ولو كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير

وما مننى السوء ولا ايتة وقال تعالى يقولون لو كان لنا من الامر شيء ما اقتلنا ههنا الايتة وقال

تعالى يقولون هل لنا عمل لامر من شيء قل ان الامر كله لله وقال تعالى ليقطع طرفا من الذين كفروا

او يكبتهم فينقلبوا خائبين ليس ذلك من الامر شيء اوتيق عليهم اوبعد بهم فانهم ظالمون وقال تعالى

انك لا تجد من من احببت ولكن الله يهدي من يشاء وهو اعلم بالمهتدين والله سبحانه وتعالى امرنا ان

نطيع رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فقال من يطع الرسول فقد اطاع الله وامرنا ان نتبعه فقال

تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وامرنا ان نغزرة ونوقرة وننصرة وجعل الحق

ما بينه في كتابه وسنة رسوله حتى اوجب علينا ان يكون احب الناس اليه من انفسنا واهلينا فقال

تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وقال تعالى قل ان كان اباؤكم وابناؤكم وازواؤكم

وعشراؤكم واموال اقدر فقوها وبخارته فخذوها وسالكن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله

جهاد في سبيله فترى بعضنا ياتي الله بامرته وقال صلى الله عليه وآله وسلم الا انى نفسي ببدلة لا يق من احدكم

حتى اكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين وقال له عمر رضى الله عنه يا رسول الله لا ت

احب الي من كل شيء الا من نفسى فقال لا يا عمر حتى اكون احب اليك من نفسك قال فلانت احب الي من

نفسى قال الآن يا عمر وقال ذلك من كرفيه وجد بين حلاوة الايمان من كتاب الله ورسوله احب اليه مما

سواها ومن كان يحب المرء لا يحبه الا لله ومن كان بكرة ان يرجع في الكفر بعد اذ انقذاه منه كما يكره

من يلقى في النار وقد بين في كتابه حقيقة التي لا تصلح الا له وحقوق رسوله وحقوق المؤمنين بعضهم

على بعض كما بسطنا الكلام على ذلك في خيرة هذا الموضع وذلك مثل قوله تعالى من يطع الله ورسوله ويخش

الله ويوقره ويؤت هم اله اتزون فالطاعة لله والرسول والخشية والتقوى لله وحده وقال تعالى

ولوا هم رضوا ما ارضهم الله ورسوله وقالوا حسنت الله سبيقتين الله سر محصلة ورسوله انا الى الله راغبون

فالايتة الله والرسول والرغبة لله وحده وقال تعالى وما انا الا كرمول فخذوه وما نرى كرمول فانهما

لان الجلال ما احله الله ورسوله واحكامهم احرمه الله ورسوله وانما القسب فهو من وحدة كائن و

قالوا حسبت الله ولم يقل حسبت الله ورسوله وقال تعالى يا ايها الذي حسبتك الله ومن انجذب من

أي يفتيك الله ويلقي من اتبعك من المؤمنين وقد أهوا الصواب القطع به في هذه الآية ولهذا كانت
كلمة إبراهيم ومحمد عليهما الصلوة والسلام حسيناً الله ونعم الوكيل والله سبحانه وتعالى اعلم واحكم وصل
الله على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

فصل

عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج في غزاة فأخذت فطافستته على الباب فلما
قدم فرأى الفط فحذبه حتى هتكه ثم قال ان الله لم يامرنا ان نكسو الحجارة والطين متفق عليه الفط من
من البسط له خل رقيق يلقي على العودج ويتخذ منه السترجعة اغماط وفي الحديث دليل على النهي عن
ارشاء الستور على ابواب الدور واذا الحج من هذا مع باب الدار لم يحج أسوة القبور بها بالاولى وهذه
العبارة ابلغ في النهي من صيغة فحذبه الثياب التي يكسوها اهل الرأهية بيوتهم ويكفون في زخرفتها
ويلبسونها الديار والابواب ومغانيها ومدارجها كلها منى عنها اشد النبي بهذا النص الصحيح الصريح العلم
والناس فيه على انفاء شني قال في الترجمة وقبل كانت فيه صور الاقواس فالتفها وعماها ولكن سياق
الحديث بنظر في ان النع منه وهتكه لم يكن من جهة الصورة بل من جهة كراهية الباس الباب والجدار
الثياب وقال الطيبي هذه كراهة تزجية لا تحريمية لان عدم الامر الالهي به لا يدل على النهي ولكن عهدنا
غيره وغضب عليه وهتكه من جهة عظم شان اهل البيت الشريف النبوي من ان يعصوا في امر مكره
قال ولم يذكر وفيه الحديث الوسايد انتهى قلت والاول اولى بحاقربناه واما اذا كان في ثوب مماثل حيا
فهتكه متعين وارشاقه على باب ونحو منى عنه الحديثها الاخر قالت انها كانت قد اتخذت على سهوة لها
ستر فيها مماثل فهتكه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخذت منه غرقتين وكانتا في البيت يجلس عليهما متفق عليه
قالوا لم تكن هذه التماثيل صوراً الحيوانات وانما هتكها لان ستر الباب والدار بالثياب غير مأمور به ولو
فرض انها كانت فيه الصور المهمة فالظاهر انه صلى الله عليه وآله وسلم قطع رؤسها فجعل غرقة وقال بعضهم
صنع الهتك والقطع هو الصور التي كانت فيه كذا قال الطيبي وعلى كل حال الباس الجدران والابواب
منى عنه سواء كان ذلك بدور السكنى او بديار الموق وباليوت او بالقبور والقبور اشد كراهة وخبر
وهذا الامر وكقضا السهوة يشعل الكوة بين الدارين والصفة التي تكون بين بدي البيت وبيت صغير متحد
والاخر سلكه مرتفع منها شبيه بالخزانة يكون فيها المتاع وقيل شبيه بالرف او الطاق يوضع فيها شيء كانها

تسميت بذالك لانها تسمى عن الصغرها وخفاتها ويحد ان تقر ان الباس هذه كلها وما في سنها من الاجال
 والخشب والطين ونحوها لا يجوز في الدين وان الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم لم يامر الناس ^{بذلك}
 وعدم الامر به دليل على انه ينعى عنه لقوله صلى الله عليه وآله وسلم من حدث في امرنا هذا ما ليس مني فليكن
وعنه مالك انه بلغه ان عيين ابي طالب كان يتوسد القبور ويضطجع اليها رواه في الموطا وهذا لا يجزئ
 لكونه موقفا معارضاً بالاحاديث الصحيحة المرفوعة الواحدة ^{والتي} عن القعود والجلوس على القبور
 اللهم الا ان يفرق بين العباداة والاضطجاع وبين الجلوس والقعود والذي يظهر لي ان الاحتياط وكل
 ذلك هو الاولي **وعنه** ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ارض كلها مسجد الا المقبرة
 والحمام رواه ابوداود والترمذي والدارمي استثنى المقبرة من مواضع الصلوة لان الصلوة فيها تؤدي
 الى تعظيم الموتى وتعظيمهم يفضى الى اعتقاد الشرك ولهذا انى في احاديث اخرى عن اتخاذ القبور
 مساجد وعن الصلوة اليها ثلثا يجر الى الاستعانة بها والاستغاثة باهلها فيصير شركا بالله والحمام موضع
 اجتماع الخبث والجمادات في الغالب فنهى عن الصلوة فيها ايضا ونص على ان هذين الموضعين ليسا ^{بمسجد}
 فيصلى فيه **وعنه** ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كنت نهيتمكم عن زيارة القبور
 فزوروها فانها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة رواه ابن ماجه وعنه بريدة صرف عامثله الى قوله فزوروها
 رواه مسلم والحديث عام في زيارة كل ميت سواء كان مسلماً او غيره ويزيد ايضا حديث ابي هريرة
 قال زار النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبر امه قبله وابي من حواله فقال استاذنت ربي في ان تستغفرا لها
 فلم ياذن لي واستاذنته في ان ازور قبرها فاذا ذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الموت رواه مسلم ورواه
 الترمذي وصحح بلفظ كنت نهيتمكم عن زيارة القبور وقد اذن لهم في زيارة قبر امه فزوروها فانها تذكر
 الآخرة واخرجه ايضا ابوداود وابرجان والحاكم قال في نيل الاوطار فيه دليل على جواز زيارة
 قبر القريب الذي لم يدر كماله قال عياض سبب زيارته صلى الله عليه وآله وسلم قبرها انه صلى
 قوة الموعدة والذكرى المشاهدة قبرها ويؤيد قوله في آخر الحديث فزوروها فانها تذكر الموت انتهى
 والحاصل ان المقصود من زيارة الاموات سواء كانوا قرياء او غرباء وسواء كانوا من المسلمين او من
 غيرهم هو العبرة وتذكر الموت فان كان الميت مسلماً يستحب التسليم عليه والدعاء له بالعمارة وبالمنزلة
 اولى وان كان غير مسلم فالزيارة فقط لئلا يسيء الله سبحانه عن الاستغناء للمشركين وانهماء سؤلة الموصوف

الله جل جلاله وسلم عنه لانه كان نهارا قد رآه في الاسلام وكذا في الحديث انه ابو صلى الله عليه وآله وسلم
 والمسئلة محققة في موضوعها دللت عليها الاحاديث الصحيحة الواردة في صحيح مسلم فلا يعارضها تلك
 الاخبار الضعيفة الشاذة الفاذاة الواردة في اسلام ابو يعقوب صلى الله عليه وآله وسلم وقسك بعض
 اهل العلم بها من باب البر والغلوية وما الحسن الاقتصار على امر واحد وعدم الخوض في امثال
 هذه المسائل التي لا يتوقف عليها اوامر الدين ونواحيه ولم يخصص فيها احد من صلح هذه الامة وانما
 فيصد اهم اقتداء قال في هاشم المشكوك في زيارة القبور مسخبة فانها اقرب رقة القلب وتذكر الموت
 والبلد الى غير ذلك من الصواب والهدى في ذلك الدعاء اللوحي والاستغفار لهم وبذلك وردت السنة
 وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي بالقبور ويسلم على اهلها ويستغفر لهم واما الاستعداد باهل القبور في غير النبي صلى الله
 وآله وسلم ولا ابياء عليهم السلام فقد اختلف من الفقهاء وانثبه مشايخ الصوفية قدس الله اسرارهم وبعض الفقهاء
 رحمهم الله تعالى وذلك امر مقدر عند اهل الكشف واكمال منهم ولا شك في ذلك عند من حتى
 عند كثير منهم حصل لهم الفيوض من الارواح وتسمى هذه الطائفة اويبية في اصطلاحهم قال الشافعي
 في مسمى انما ظهر تريا في مجرب اجابة الدعاء وقال الغزالي من يستمد به في حياته يستمد به بعد مماته
 انتهى واقر ان مسئلة الاستعداد باهل القبور مما كثرت فيه الزلازل والتلاقل من متاخري هذه الامة
 وصار الناس فيه اخرا باصغر به وفرقا متفرقة وكل فرقة اعتقدت شيئا وقالت لا يجاءت في غيرها
 بدليل يدل على ان الامر الى ان كثرت طائفة قائله به طائفة اخرى لم تقل بذلك واشتهر الامس
 وصعب الخطب وجهل النجاهلون فيه جدا كثيرا وكان الانسان اكثر شيئا جدا والحق البحت الذي لا يحصى
 منه ان المراد بزيارة القبور هو ما تقدم لاهذه الامور التي يقول بها الجمهور من اهل الرأي والعقل والنسب
 فانه لو يرد ذلك حديثا اصلا لا يرفع ولا يوقف وربما نسبوه الى الشافعي سندا منقطع لا يصح
 نوع : يمان فيه دليل ابدان ان قوله رحمه الله ليس من اداة الشرع في صدره ولا ورد وكذا قول غيره
 من الامة للمهديين اذ لم يكن معتدا على برهان من السنة او من القران فما ظنك يا احاد العلماء من
 المقلدين فانهم يحزلون عن ان يجمع معهم محرف او طيفت اليهم او يصيب الخطاب معهم اربابا فيهم في
 احكام الملل الاسلامية ومسائل الامة العبدية وعكرت اديس لكشف الاولياء والها صحر وقع في هذا
 ثياب وان كان جاء هذا من الف ولي كامل وقول الغزالي المتقدم وكذا استثناء النبي صلى الله عليه وسلم

في
 الاستعداد
 باهل
 القبور

او الانبياء عليهم السلام قول بلاه دليل ومثل هذا القول يرد ولا يقبل وقد صان الله سبحانه وتعالى
 من استعداد الناس بغير في قضاء الحاجات وكثير شيخنا الامام الرباني محمد بن علي الشوكاني رضي الله
 عنه جواب سؤالي في هذه المسئلة حرره رسالة مستقلة وسماها الدر النضيد في اخلاص كلمة التقوى
 ذكر فيها كل ما له تعلق بمسئلة القبول والاستعداد باهلها وفي مطاويها وفيها مسائل اخرى
 الى الحق وتمييز عن الباطل فاستصنعت ان اذكرها في هذا المقام في باب مستقل لعل الله يصلح به بين
 الفتنين ويسفر الصبر منه لذى العينين وتعيها اذن واعية وتصب القلوب اليها داعية

باب في سؤال عن التوسل بالاموات

وكذلك الاحياء والاستغاثة بهم ومنها امر عند الحاجة وتعظيم قبورهم واعتقاد ان لهم قدرة على قضاء
 حاج المحتاجين واطراح طلبات السائلين وما حكم من فعل شيئا من ذلك وهل يجوز قصد قبول
 الصالحين لتسادية الزيارة ودعاء الله عندها من غير استغاثة بهم بل بالتوسل بهم فقط والى عليه
قال رضي الله عنه فاقول مستعينا بالله **اعلم** ان الكلام على هذه الاطراف يتوقف على ايضاح الفتا
 هي منشا الاختلاف والالتباس فمنها الاستغاثة بالغير **الصحیح** والمثلثة ومنها الاستغاثة بالعين الممطرة
 والنون ومنها التشفع ومنها التوسل فاما الاستغاثة بالجمعة والمثلثة فهي طلب الغوث وهو ازال الثلثة
 كما الاستنصار وهو طلب النصر واخلاف انه يجوز ان يستغاث بالخلق فيما يقدر على الغوث فيه من
 الامور ولا يحتاج مثل ذلك الى استدلال فهو في غاية الوضوح وما اظنه يوجد فيه اختلاف ومنه
 فاستغاثة الذي من شيعته على الذي من عدوه وكما قال وان استغثتم في الدين فطليكم النصر وكما
 قال تعالى ونعاونوا على البر والتقوى فاما ما لا يقدر عليه الا الله فلا يستغاث فيه الا به كقوله ان الذنوب
 والهداية وازال للطرف والرزق وهو ذلك كما قال تعالى ومن يعقر الذنوب الا الله **وقال** انك لا

تهدني من احببت وانك الله يهدي من يشاء **وقال** يا ايها الناس اذكروا انعمة الله عليكم هل من
 خالق غير الله يرزقكم من السماء والارض وعلوه ليزيل ما اخرجوا الطير اذ في حجة العبيد انه كان في زم من
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم منا في يوم ذي القعدة فقال ابو بكر رضي الله عنه قوموا بنا نستغث برسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم من هذا الدناق فقال صلى الله عليه وآله وسلم انه لا يستغاث بي وانما يستغاث بالله
 فرادة صلى الله عليه وآله وسلم انه لا يستغاث به فيما لا يقدر عليه الا الله **وقال** اما يقدر عليه اللطوف

فلا مانع من ذلك مثل ان يستغيث الخلق بالخلق ليه على كل حجر او حبل بدنه وبين عذبه انما
او يدفع عنه سبعا مثالا او لصا او نحو ذلك وقد ذكر اهل العلم انه يجب على كل مكلف ان يعلم ان لا
غيره ولا يغث على الاطلاق الا الله سبحانه وان كل عوث من عنده واذا حصل شيء من ذلك على
يد غيره والحقيقة انه سبحانه ولغيره محان ومن امثاله المغيث والغياث قال ابو عبد الله الحلي الغياث
هو المغيث واكثر ما يقال غياث المستغيثين ومعناه المدرك عبادته والشكر انك اذا دعوه ومجيبهم
ومخلصهم وفي خبر الاستسقاء في الصحيحين اللهم اغثنا اللهم اغثنا غياثة غياثة وعقبا وهو في معنى الجيب
والمستجيب **قال تعالى** اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم ان الاغاثة اخى بالافعال والاستجابة
بالاقوال وقد يقع كل منهما موقع الاخر قال شيخ الاسلام ابن تيمية في بعض فتاواه ما لفظه والاستسقاء
بمعنى ان يطلب من الرسول صلى الله عليه واله وسلم ما هو اللائق بمنصبه لا ينافي فيه مسلم ومن تازع في
هذا المعنى فما كافر وما مجتبي ضال واما بالمعنى الذي نفاها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فواضحا
ما يجب نفيه او من اثبت تغير الله ما لا يكون الا الله فهو ايضا كافرا اذا قامت عليه الحجج القوية بغيرها ومن
هذا الباب قول ابي زيد البسطامي استغاثة الخلق بالخلق كاستغاثة الغريق بالآخرين وقول الشيخ
ابي عبد الله العرشي استغاثة الخلق بالخلق كاستغاثة المسجون بالمشجون واما الاستغاثة
بالنون فهي طلب العون والاحلاف انه يجوز ان يستعان بالخلق فيما يقدر عليه من امور الدنيا كما ان
يستعين على ان يحمل معه متاعه او يعلف دابته او يبلغ رسالته واما ما لا يقدر عليه الا الله جرحه
فلا يستعان فيه الا به ومنه انك تعدوا اياك تستعين واما التشفع بالخلق فلا خلاف بين المسلمين
يجوز طلب الشفاعة من المخلوقين فيما يعدرون عليه من امور الدنيا وثبت بالسنة المتواترة وانضاف
جميع الامة ان نبينا صلى الله عليه واله وسلم هو الشافع المشفع وانه لينفع الخلاق يوم القيامة وان الناس
يستشفعون به ويطلبون منه ان يشفع لهم الى ربه ولم ينفع الخلاق الا من هم المومنين او الذين
نوابهم ولم يقبل احد من المسلمين بتفويض قط وفي سنن ابي داود ان رجلا قال للنبي صلى الله
عليه واله وسلم ان استشفع اليك عليك وستشفع بك علي الله فقال شئت ان اعظم من ذلك ان لا تشفع
به على احد من خلقه فافره ان يقول ان استشفع بك على الله وانكر عليه قوله تشفع بالله عليك سيأتي
تمام الكلام والشفاعة واما التوسل الى الله سبحانه باسم من خلقه في طلب ما يريد من ربه فقد قال الشيخ

استغاث

استغاث

استغاث

عن الدين بن عبد السلام انه لا يجوز التوسل الى الله تعالى الا بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ان صح الحديث فيه
واعله يشير الى الحديث الذي أخرجه النسائي في سننه والترمذي وصححه وابن ماجه وغيرهم انهم اتوا الى
النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اني اصبحت في بصري فادع الله لي فقال له النبي صلى الله
وآله وسلم توشأ وصل ركعتين ثم قل اللهم اني استألك واتوجه اليك بنبيك محمد يا محمد اني استشع بك
في رد بصري اللهم شفّع النبي فيّ وقال فان كان لك حاجة فمثل ذلك فادع الله بصرة والناس في معنى هذا
قولان احدهما ان التوسل هو الذي ذكره عمر بن الخطاب لما قال كنا اذا احدثنا تسلسل بنبينا اليك ففتقنا
وانا توسل اليك نعم نبينا وهو في صحيح البخاري وغيره فقد ذكر عمر رضي الله عنه انهم كانوا يتوسلون بالنبي
صلى الله عليه وآله وسلم في حياته في الاستسقاء ثم توسل بعنه العباس بعد موته وتوسلوا استسقاؤهم
بحيث يدعو ويدعون معه فيكون هو وسيلتهم الى الله تعالى والنبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في
مثل هذا استافعا وداعيا لهم والقول الثاني ان التوسل به صلى الله عليه وآله وسلم يكون في حياته بعد
موته وفي حصرنه ومغيبه ولا يخفالك انه قد ثبت التوسل به صلى الله عليه وآله وسلم في حياته وثبت
التوسل بغيره بعد موته باجماع الصحابة اجماعا ساكونا لعدم اتيان احد منهم على عمر رضي الله عنه في توسل
بالعباس بن خويصة عنه وعندني انه لا وجه لمخصص جواز التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم كما
الشيخ عز الدين ابن عبد السلام لا مرين الاول ما عرفناك به من اجماع الصحابة رضي الله عنهم والثاني
ان التوسل الى الله باهل الفضل والعلم هو الحقيقي توسل باعمالهم الله ثلثة وسزاياهم الفاضلة اذ لا يكون
الفاضل فاضلا الا باعماله فاذا قال القائل اللهم اني اتوسل اليك بالعالم الفلاني فهو باعتبار ما قام
به من العلم وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم حكي عن الثلاثة الذين انظفت
عليهم الصخرة ان كل واحد منهم توسل الى الله باعظم عمل عمله فان رفعت الصخرة ولو كان التوسل بالاعمال الفاضلة
غير جائز وكان شركا كما زعمه المتشددون في هذا الباب كابي بن عبد السلام ومن قال بقوله من اتبعه لم
تصل الاجابة من الله لهم ولا استسكت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن تكرار فعله بعد حكاية عنده
ويهدى ان ما يورد المانعون من التوسل الى الله بالانبياء والصلحاء من نحو قوله تعالى ما تعبدهم الا
ليقرئوا الى الله زلفى ونحو قوله تعالى فلا تدعوا مع الله احدا ونحو قوله تعالى له دعوى الحق والذين يدعون
من دونه لا يستجيبون له شيئا ليس بما رددت هو من الاستدلال على محل النزاع بما هو اخص عنه فان لهم

ما تعبد لهم لا يقربون قال الله في مصحح بأفهم عبيد وهم لذلك والمتوسل بالعالم مثلا لو يعبد بل علم ان
له منزلة عند الله جهالة العلم فتوسل به لذلك وكذلك قوله ولا تدعوا مع الله أحدا فإنه في عن يات يدعي
مع الله غير كان يقول بأشياء يفعلان والمتوسل بالعالم مثلا لم يدع إلا الله وإنما وقع منه التوسل الذي جعل
صالح عمله بعض عبادة كما توسل الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة بصالح أعمالهم وكذلك قوله الذي
يدعون من دونه الآية فإن هؤلاء دعوا من لا يستجيب لهم ولم يدعوا من الذي يستجيب لهم والمتوسل
بالعالم مثلا لم يدع إلا الله ولم يدع غير دونه ولا دعا غيره معه وإذا عرفت هذا لم يخف عليك دفع ما
يورده المانعون للتوسل من الأدلة الخارجة عن محل النزاع خروجاً آنفاً على ما ذكرناه كما استدله لهم

بقوله تعالى وما آدراك ما يوم الدين ثم آدراك ما يوم الدين يوم لا مالك لنفسك لنفس شيتا والأمر يومئذ
بيده فإن هذه الآية الشريفة ليس فيها إلا أنه تعالى المنفرد بالأمر يوم الدين وأنه ليس لغيره من الأمر
شيء والمتوسل ببني من الأنبياء أو عالم من العلماء هو لا يعتقد أن من توسل به مشاركة لله جل جلاله
في أمر يوم الدين ومن اعتقد هذا العبد من العباد سواء كان نبياً أو غير نبى فهو في ضلال صباين
وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله ليس لك من الأمر شيء قل لا أملك نفسي نفعاً ولا ضرراً
فإن هاتين الآيتين مصرحتان بأنه ليس لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أمر الله شيء وأنه
لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً أفكيف يملك غيره وليس فيما منع التوسل به أو بغيره من الأنبياء أو الأولياء
أو العلماء وقد جعل الله لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم المقام المحمود مقام الشفاعة العظوى وإرشاد الناس
إلى أن يسألوه ذلك ويطلبوه منه وقال له سل تعطيه واشفع تشفع وقيد ذلك في كتابه العزيز بالشفقة
لا تكون إلا باذنه ولا تكون إلا لو ارتضى وولعه يأتي تحقيق هذا المقام إن شاء الله تعالى وهكذا الاستدلال على
منع التوسل بقوله ^{الله} ^{الذي} ^{يسلم} ^{من} ^{منزل} ^{قوله} ^{تعالى} ^{وانذر} ^{عشيرتك} ^{الأقربين} يا فلان ابن فلان لا أملك لك
من الله شيئاً يا فلان بنت فلان لا أملك لك من الله شيئاً فإن هذا ليس فيه إلا التصریح بأنه صلى الله
عليه وآله وسلم لا يستطيع نفع من أراد الله تعالى ضرراً ولا ضرر من أراد الله تعالى نفعاً وأنه لا يملك لأحد
من قرايته فضلاً عن غيرهم شيئاً من الله وهذا معلوم لكل مسلم وليس فيه أنه لا يتوسل به إلى الله فإن
ذلك هو طلب الأمر من له الأمر وهي وإنما أراد الطالب أن يقدم بين يديه ما يكون سبباً
للإجابة ممن هو المنفرد بالعطاء والشفع وهو مالك يوم الدين وإذا عرفت هذا فاعلم أن الرزية كل الرزية

والبلية كل البلية امر غير ما ذكرنا من التوسيل المجرى والتشفع من له الشفاعة وذلك ما صار معتاداً
 كثير من العوام وبعض الخواص في اهل القبور وفي المعروفين بالصلاح من الاحياء من انهم يقفون
 على ما لا يقدر عليه الا الله جل جلاله ويفعلون ما لا يفعل الا الله عز وجل حتى نطقوا بالتميم بما
 انطوت عليه قلوبهم فصاروا يدعونهم تارة مع الله وتارة استقلالاً ويصرحون باسمائهم ويعظمونهم تعظيم
 من يملك الضر والنفع ويخضعون لهم خضوعاً كأننا اعلو خضوعهم عند وقوعهم بين يدي ربه في
 الصلاة والدماء وهذا اذا لم يكن شركاً فلا تدري ما هو الشرك واذا لم يكن ككفر افسس في الدنيا كفرها
 فمن نقص عليك ادلة في كتاب الله سبحانه وفي سنة رسوله صلى الله عليه واله وسلم فيها المنع مما هو دون
 هذا امر احل وفي بعضها التصريح بانه شرك وهو بالنسبة الى هذا الذي ذكرناه ليسمى خبيراً بعد ذلك
 نعود الى الكلام على مسألة السؤال فمن ذلك ما اخرج احمد في مسنده باسناد لا بأس به عن عمار
 بن حصين ان النبي صلى الله عليه واله وسلم رأى رجلاً بيده حلقة من صيفر فقال ما هذه قال من العاهنة
 قال انزعها فانها لا تزيدك الا وهناً ولعمرت وهي عليك ما افلحت واخرج ايضا عن عتبة بن عامر
 مرفوعاً من تعلق بقيمة فلا اتم له ومن تعلق ودعة فلا وجع الله له وفي رواية من تعلق بقيمة فقد
 اشرك ولا بن ابي حنيفة عن حذيفة انه رأى رجلاً في يده خيط للحجى فقطعه وتلاوما يؤمن بالله الا
 وهم مشركون وفي الصحيح عن ابي بصير الانصاري انه كان مع النبي صلى الله عليه واله وسلم في بعض
 اسفارة فارس رسولاً ان لا يقيم في رقبة بعير قلادة من وتر لا قطعته واخرج احمد وابوداود عن
 ابن مسعود سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان الرقي والتائم والتولة شرك واخرج احمد الترمذي
 عن عبد الله بن حكيم مرفوعاً من تعلق شيئاً وكل اليه واخرج احمد عن ربيع قال قال رسول الله صلى الله
 عليه واله وسلم يا ربيع لعل بالحياة ستطول بك فاشتر الناس ان من عقد لحبته او تقار ونرا واستغنى
 برجيع دابة او عظم فان محمد ابري منه فانظر كيف جعل الرقي والتائم والتولة شركاً وما ذلك الا لكونها
 مظنة لان يعصها اعتقاد ان لغير الله تأثير في الشفاء من الداء وفي المحبة والبغضاء فكيف بمن نادى
 غير الله وطلب منه ما لا يطلب الا من الله واعتقد استقلاله بالتأثير او اشركه مع الله عز وجل ومن
 ذلك ما اخرج الترمذي وصححه عن ابي واقد النبي قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
 الى حنين ونحن حدثاء عهد بكفر والمشركون سدرية يعلفون عليها وينبغون بها اسلحة عم يقول لها ائتني

انوا قمر فابعدتة فقلنا يا رسول الله اجعل لنا ذات نواط فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر قاتم والذي نفسي بيده
 كما قالت بنو اسرائيل اجعل لنا الها كما لهم الهة قال انكم قوم تجهلون لتركب سنن من كان قبلكم فمخ لا اغا طلبوا
 ان يجعل لهم شجرة ينزطون بها اسلحتهم كما كانت الجاهلية تفعل ذلك ولم يكن من فسد هم ان يعبدوا
 تلك الشجرة او يطلبوا منها ما يطلبه القبوريون من اهل القبور فاخبرهم صلى الله عليه وآله وسلم ان ذلك
 بمنزلة الشرك الصريح وانه بمنزلة طلب الهة غير الله تعالى ومن ذلك ما اخرج مسلم في صحيحه عن علي
 بن ابي طالب كرم الله وجهه قال حدثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يارب الاربع كلفات لعن الله من
 ذبح لغير الله لعن الله من لعن والديه لعن الله من اولى عهد لعن الله من خيرا من ارض واخرج لحد
 عن طارق بن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال دخل رجل الجنة في ذباب ودخل
 النار رجل في ذباب قالوا كيف ذلك يا رسول الله قال مر رجلان على قوم لهم صنم لا يبوزة احد حتى يقرب
 اليه شيئا فقالوا الاحدم قري ولو ذبا يا فخذوا سبيله فدخل النار وقالوا الاخر قرب فقال ما كنت اقرب
 لاحد غير الله عز وجل فصر جوا عقه فدخل الجنة فانظر لعنه صلى الله عليه وآله وسلم لمن خرج لغير الله و
 اخبره مدخول من قرب لغير الله النار وليس في ذلك الا هجر كون ذلك مظنة للتعظيم الذي لا ينبغي
 الا لله فما ظنك بما كان شركا بحتا قال بعض اهل العلم ان اراقة دماء الانعام عبادة لاها ما هدي
 او اخصية او نسك واذنك ما يذبح للبيع لانه مكسب حلال فهو عبادة ويتحصل من ذلك شكل قطعي
 ان اراقة دماء الانعام عبادة وكل عبادة لا تكون الا لله فاراقة دماء الانعام لا تكون الا لله و
 الكبري قوله تعالى اعبدوا الله ما لكم من اله غير اله اياي فاعبدون اياك تعبد وقضى ربك ان لا
 تعبدوا الا اياه وما امر و الا لتعبدوا الله مخلصين له الدين ومن ذلك انه صلى الله عليه وسلم
 فخر عن الحلف بغير الله وقال من حلف فليحلف بالله او ليصمت وقال من حلف بعبادة غير الاسلام لم
 يرجع الى الاسلام سائما او كافا قال وسع رجلا يحلف باللات والعزى فامر ان يقول لا اله الا الله واتبع
 الترمذي وحسنه والحاكم وصححه من حديث عمران رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من حلف
 بغير الله فقد اشرك وهذه الاحاديث في دواوين الاسلام وفيها ان الحلف بغير الله يخرج به الحالف
 عن الاسلام وذلك لكون الحلف بشيء مظنة تعظيمه فكيف بما كان شركا محضا يتضمن السوية بين الحالف
 والمحلوف في طلب النفع او استدفاع الضرر وقد يتضمن تعظيم المحلوف زيادة على تعظيم الحالف كما يفعل

في قوله
 لا اله الا الله

كثير من الخنز ولين فانصر يعتقدون ان لاهل القبور من جلب النفع ورفع المنفعة ما ليس الله تعالى
عن ذلك علوا كبيرا فان انكرت هذه افا نظر احوال كثير من هؤلاء الخنز ولين فانك تجدهم كما وصف

الله سبحانه واذا ذكر الله وحده اشمازت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا ذكر الله

من دونه اذا هم يستبشرون ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين عنه صلى الله عليه وآله وسلم عند ما
انه كان يقول لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا انبياءهم مساجد يحذروا صنعوا واخرج مسلم
عن جندب بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان من كان قبلكم كانوا
يتخذون قبورا انبياءهم مساجد فلا تتخذوا القبور مساجد اني انظر اكم عن ذلك واخرج الحسن بن
جيد وابو حاتم في صحيحه عن ابن مسعود مرفوعا ان من شرار الناس من اتى كهم السامة وهم حياء
والذين يتخذون القبور مساجد والاحاديث في هذا الباب كثيرة وفيها التصريح ببلعن من اتخذ القبور
مساجد مع انه لا يعبد الا الله وذلك لقطع ذريعة التشريك ودفع وسيلة التعظيم وورد ما يدل
على ان عبادة الله عند القبور بمنزلة اتخاذها او ثنائتها بعد اخرج مالك في الموطان رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبورا انبياءهم
مساجد وبالفتح في ذلك حتى لعن زائرات القبور كما اخرج اهل السنن من حديث ابن عباس قال لعن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زائرات القبور والمخذلين عليها المساجد والسرج ولعل وجه
تخصيص النساء بذلك ما في طبائعهن من النقص الفضي الى الاعتقاد والتعظيم بادنى شبهة ولا شك
ان علة النبي عن جعل القبور مساجد وعن تستريجها وتخصيصها ورفعها وزخرفتها هي ما ينشأ عن ذلك
من الاعتقادات الفاسدة كما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها ان ام سلمة ذكرت لرسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم كنيسة رأتها بارض الحبشة وما فيها من الصور فقال او تلك اذا مات فيم الرجل او
العبد الصالح بنوا على قبره مسجد او صور وفيه تلك الصور وانك شرار الخلق عند الله ولا ينجز
عن عاهد افرايزه اللات والعزى قال كان يلبس لهم السوق فمات فعكفوا على قبره وكل عاقل يعلم
ان لزيادة الزخرفة للقبور واسبال الستور الرائحة عليها وتستريجها والتأق في تحسينها تأثيرا وطبيعية
غالب العوام ينشأ عنه العظيم والاعتقادات الباطلة وهكذا اذا استعظمت توسم نبيها
يتعلق بالاحياء وبهذا السبب اعتقدت كثير من الطوائف الالهية في سخا عن كبيرة ورايت في

بعض كتب التاريخ انه قدم رسول لبعض الملوك على بعض خلفاء بنى العباس فبالغ الخليفة في
 التوقيل على ذلك الرسول وما زال اعوانه ينقلونه من رتبة الى رتبة حتى وصل الى المجلس الذي يقعد
 الخليفة في برج من ابرجه وقد جل ذلك المنزل بأبجى الآيات وقعد فيه ابناء الخلفاء واعيان الكبراء
 واشرف الخليفة من ذلك البرج وقد انزع قلب ذلك الرسول مما رأى فلما وقعت عيناه على الخليفة
 قال لمن هو قابض على يده من الامراء هذا الله فقال ذلك الامير بل هذا خليفة الله فانظروا صنع ذلك
 الحسين بقلب هذا المسكين وروى لنا ان بعض اهل جهات القبلة وصل الى القبة الموضوعة على
 قبر الامام احمد بن الحسين صاحب ذي بين رحمه الله فراها وهي مسرجة بالشمع والبخر ينفع في جوانبها
 وعلى القبر الستور الفاتحة فقال عند وصوله الى الباب لمسيت بالخير يا ارحم الراحمين وفي الصحيح
 عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تذرن الهتاكم ولا تذرن وذا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق
 ونسرا قال هذه اسماء رجال من قوم نوح لما هلكوا وحى الشيطان الي قومهم ان انصبوا الى هاهنا السهم التي
 كانوا يجلسون عليها انصابا وسموها باسمائهم ففعلوا فلم يعبدوا حتى اذا هلك اولئك ونسى العلم عبد
 وقال غير واحد من السلف لما ما نوا فاعلوا على قبورهم ومن ذلك ما اخرج احمد باسناد جيد عن قبيصة
 عن ابيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان العيافة والطرق والطيرة من الحبت
 واخرجه ابو داود والنسائي وابن حبان ايضا واخرج ابو داود بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من لم ينجس من النجس فقد اقبلت شعبة من الشرك واخرج النسائي من حديث
 ابي هريرة رضي الله عنه من عقد عقدة شرفك فيها فقد نجس من سجى فقد اشرك ومن تعلق شيئا
 وكل اية وهذه الامور ما كانت من الحبت والشرك لانها مظنة للتعظيم الجالب للاعتقاد الفاسد
 ومن ذلك ما اخرج احمد السنن والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتى كاهنا او عرافا فصدقه فقد كره بما انزل على محمد واخرج
 ابو يعلى بسند جيد مرفوعا من اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كره بما انزل على محمد واخرج نحوه الطبراني
 من حديث ابن عباس بسند حسن والعللة الموجبة للحكم بالادم ليست الا اعتقاد انه مشارك لله تعالى
 في علم الغيب مع انه في الغالب يعجز عن صحب بعد الاحتقاد وكن من حام عول الحمى يوشك ان يقع فيه
 ومن ذلك ما في الصحيحين وغيرهما عن زيد بن خالد قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

صلوة الصبح على ارضها من الليل فلما انضمت اقبل على الناس بوجه الشريف فقال هل تدررون ماذا قالوا بركوا قالوا الله و
 رسوله اعلم قال اصبح من عبادي مؤمن بعبادته وكافر بما من قال مطر بفضل الله وجهته فذلك مؤمن بي وكافر بالكوكب ما
 قال مطرنا ينبت كذا وكذا فذلك كافر بي ومؤمن بالكوكب ولا يخفى على العارفين ان العلة في الحكر بالكوكب هي في ذلك من افعالهم المشرك
 واين هذا ممن يصح في دعائه عند ان يحسه الضرب يقول يا الله يا فلان وعلى الله وعلى فلان فان هذا يعبد بين ويدعو اثنين اما
 قال مطرنا ينبت كذا فهو لم يقل مطر ذلك التوبل قال امطره وبين الامر في ظاهره ومن خالف ما اخرج به مسلم عن ابي بصير رضي
 الله عنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا اغنى الشركاء عن الشرك من عجل اشرك معي ويغني تركه
 وشركه واخرج احمد عن ابي سعيد مرفوعا الا اخبركم بما هو اخوف عليكم من السير الدجال قالوا بلى قال الشرك الخفي يقوم المر
 فينزل صلاته لما يراه من نظير جبل ومخرج الك قول تعالى فمن كان يرجل لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه
 احدا فاذا كان محمدا الربا الذي هو فعل الطاعة لله عز وجل مع محبة ان يطلع عليها غيره او يثني بها او يستحسنها اشركا فكيف
 بما هي محض الشرك ومن ذلك ما اخرجته النساء ان يهوديا اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال
 انكم تقولون ما شاء الله وشئت وتقولون والكعبة فامرهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يقولوا
 ورب الكعبة وان يقولوا ما شاء الله ثم ما شئت واخرج ابن ابي عمير عن ابن عباس مرفوعا ان رجلا
 قال ما شاء الله وشئت قال اجعلتني لله ندا ما شاء الله وحده واخرج ابن ماجه عن الشعبي قال انيت
 كاني انيت على نفر من اليهود فقلت انكم لا تنم القوم لولا انكم تقولون عزير ابن الله وقالوا وانتم لانتم القوم
 لولا انكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد ثم من بني النصارى فقلت انكم لا تنم القوم لولا انكم تقولون المسيح ابن الله
 وقالوا وانتم لانتم القوم لولا انكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد فانا اصبحنا اخبرت بها من اخبرت
 ثم انيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته قال فقول احديت بها احديت نتم قال فحمد الله و
 اشنى عليه ثم قال اما بعد ان طفيل راى رؤيا اخبرها من اخبره ما كان انما في كلمة كان يمدحونها
 وكذا ان النصارى فلا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد واكن قولوا ما شاء الله وسده ربه اذ في هذا الباب
 كثير وفيه ان التشريك في الشبهة بين الله ورسوله او غيره من اميد ان يفرحوا به شرعي ولهذا
 جعل ذلك في هذا المقام انما هو كشرک اليهود والنصارى باثبات انهم عزير بن الله وفي ما شرک
 السابقة انه اثبات تدبره عز وجل ومن ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم ان قال من يمدح الله
 ورسوله فقد رشده ومن بصرهما فقد غوى بشئ حذاب القوم انتم و هو في الصحيح واخرج ابن ابي عمير

عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا وانتم تعلمون انه قال الا نادا اخفى من بيب
النبي على صفة سوداء في ظلمة الليل وهو ان يقول والله وحياتك يا فلان ويقول لو اكله
هذا لا تانا ولو لا البط في الدار لاقى المصوص وقول الرجل لصاحبه ان شاء الله وشئت وقول الرجل
لو اكله الله وفلان هذا اكله شرك انتهى ومن ذلك ما ثبت في الصحيح من حديث ابى هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يقل احدكم اطعم ربك وارض ربك ولا يقل احدكم
عبدي وامتي وليقل فتاي وفتاتي وغلاني ووجه هذا النبي ما يغرم من مخاطبة السيد بمخاطبة العبد
لربه والرب لعبد وان لم يكن ذلك مقصودا ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث ابى هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الله تعالى ومن اظلم من ذهب يخلق خلقا
فليخلقوا ذرة او حبة او شعيرة وانما عن ما ثبت في الصحيحين من حديث ابى هريرة رضي الله عنه قال
قال اشهد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاھون خلق الله وانما عن ابن عباس رضي الله عنهما سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفسا يعذب
بها في جحيم وانما عن مرفوعه عن مرفوعه في الدنيا كل من يتغنى فيه الروح وليس بنافع واخرج مسلم عن
ابى الهياج قال قال لي على الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا ان صورته
الاطستها ولا تبرا مشرفا الا سويته فانظر الى ما في هذه الاحاديث من الوعيد الشديد للمصورين كونهم
فعلوا فعلا يشبه فعل الخالق وان لم يكن ذلك مقصودا هم وهو لاء القبوريون قد جعلوا بعض خلق الله
شريكا له ومثلا وندا فاستغاثوا به فيما لا يستغاث فيه الا بالله وطلبوا منه ما لا يطلب الا من الله مع القصد
والارادة ومن ذلك ما اخرج النسائي بسند جيد عن عبد الله بن الشخير قال انطلقت في وفد بني عامر
الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقلنا انت سيدنا قال السيد الله تبارك وتعالى قلنا وفضلنا واخظمتنا
طولا قال قولوا بقرانكم او بعض قولكم ولا يسخرنكم الشيطان وفي رواية لا يسخرنكم الشيطان انا من طلبة
ورسوله ما احب ان ترفعوني فوق منزلي التي انزلني الله عز وجل وبالجملة فالوارد عن الشرع من الادلة
المدالة على قطع ذرائع الشرك وهن كل شئ يوصل اليه في غابة الكثرة ونورمت حصر ذلك على التمام
لجاء في مؤلف بسيفلنته تصحيح هذا المقدار من كل علم ما فعله القبوريون من الاستغاث
بالاموات ومناذاتهم لعضء الحاجات وتشريكهم مع الله في بعض الحالات وافرادهم بذلك في بعضها

فقول اعلم ان الله لم يبعث رسلا ولم ينزل كتبه لتعريف خلقه بانه الخالق لهم والرازق لهم ونحو ذلك
 فان هذا يقرب به كل مشرك قبل بعثة الرسل ولئن سألتم من خلقهم ليقولن الله وثان ما ننحصر من خلق
 السموات والارض ليقولن خلقن العزيز العليم قل من يرزقكم من السماء والارض امن بملك السمع
 والابصار ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن يدبر الامر فسيقولون الله فقل ولا تتقون
 قل لمن الارض ومن فيها ان كنتم تعلمون سيقولون لله قل افلا تذكرون قل من رب السموات السبع و
 رب العرش العظيم سيقولون لله قل افلا تتقون قل من بيده ملكوت كل شئ وهو يجير ولا يجار عليه ان
 كنتم تعلمون سيقولون لله قل فاني تتحرون واحذ التحول كل ما ورد في الكتاب العزيز في شان خالق الخلق
 وخوة في مخاطبة الكفار معناه نايا سفيها التقريه هل من خالق غير الله افى الله شك فاطر السموات
 والارض اعتر الله الخذل وليا فاطر السموات والارض اروني ما ذا خلق الذين من دونه بل بعث الله
 رسلا وانزل كتبه لخالص توحيد وازادة بالعبادة يا قوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيرة لا تعبدوا
 الا الله ان اعبدوا الله واتقوا قالوا الجئتنا للعباد الله وحده ونذر ما كان يعبد اباؤنا وعبدوا الله ما لكم
 من اله غيره واياي عابدون واحلاص التوحيد لا يتم الا بان يكون الدعاء كدعاءه والنداء والاستوائ
 والرجاء واحتجاب الخير واستدفاع الشره وصحة لاغيره ولا من غيره ولا يدعون مع الله احدا له دعوة
 الحق والذين يدعون من غير الله لا يستجيبون لهم بشئ وعلى الله فليتوكل المؤمنون وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين وقد تقر
 ان شرك المشركين الذين بعث الله اليهم حاتم رسلا صلى الله عليه وآله وسلم ثم كان لا باعقادهم ان
 الانداد التي اتخذوها اتصموا وتضرم وتقر بهم الى الله وتشفع لهم عنده مع اعترافهم بان الله سبحانه هو
 خالقها وخالقهم ورازقها ورازقهم وعيبيها وعبيدومعيتها ومهيبتهم ما تعبدوا الا ليقربونا الى الله
 فلا تجعلوا الله اندادا وانتم تعلمون ان كنا نرى ضلال مبين اذ نسوا كبر رب العالمين وما يؤمنون انهم
 بالله الا وهم مشركون هؤلاء شفعاؤنا عند الله وكانوا يقولون في قلبهم لم نبعثك الا شريك
 هو لك فلعله وما ملك واذا تقر هذا فلا شك ان من اعتقد في ميت من الاموات او حي من الاحياء
 انه يضره او ينفعه اما استقلاله ومع الله تعالى ونداءه او توجه اليه او استغاث به في امر من الامور
 التي لا يقدر عليها الخلق فلم يخلص التوحيد لله ولا افردة بالعبادة اذ الدعاء بطب وصول الخيرية
 ودفع الضر عنه هو نوع من انواع العبادة ولا فرق بين ان يكون هذا المدعو من دون الله او معه

او شجر او ملكا او شيطانا كما كان يفعل ذلك الجاهلية وبين ان يكون اسما من الاحياء او الاموات
 كما يفعله الان كثير من المسلمين وكل عالم يعلم هذا ويقر به فان العلة واحدة وعبادة غير الله تعالى
 وتشريك غيره معه يكون للحيوان كما يكون للجماد والحي كما يكون للبيت فمن زعم ان شرف قاهين من يعتقد
 في وثن من الاوثان انه يضرب وينفع وبين من يعتقد في ميت من بنى ادم او حى منهم انه يضرب وينفع
 او يقدر على امر لا يقدر عليه الا الله تعالى فقد غلط غلطا بينا وازعل نفسه بجهل كثير فان الشرك هو
 دعاء غير الله في الاشياء التي تخص به او اعتقاد القدرة لغيره فيما لا يقدر عليه سواة والتقرب الى غيره
 بشي مما لا يقرب به الا اليه ومجرد تسمية المشركين لما جعلوا شركا بالصنم والوثن والاله لغير الله زيادة
 على التسمية بالوثن والقبر والمشهد كما يفعله كثير من المسلمين بل الحكم واحد اذا حصل لمن يعتقد في
 اوثان والقبر ما كان يحصل لمن كان يعتقد في الصنم والوثن اذ ليس الشرك هو بمجرد اطلاق بعض الاسماء
 على بعض المسمايات بل الشرك هو ان يفعل لغير الله شيئا يختص به سبحانه سواء اطلق على ذلك الغير
 ما كان خلقه عليه الجاهلية او اطلق عليه اسما اخر فلا اعتبار بالاسم قط ومن لم يعرف هذا فهو جاهل
 لا يتحقق ان يخاطب بما يخاطب به اهل العلم وقد علم كل عالم ان عبادة الكفار الاصنام لم تكن الا بتعظيمها
 واعتقاد انها تضر وتنفع والاستغاثة بها عند الحاجة والتقريب لها في بعض الحالات بجزء من مواهم
 وهذا كله قد وقع من المعتدين في القبور فانهم قد عظموها الى حد لا يكون الا لله سبحانه بل ربما يترك
 العامى منهم فعل المعصية اذا كان في مشهد من يعتقد او قريبا منه مخافة تعجيل العقوبة من ذلك
 وربما لا يتركها اذا كان في حرم الله او في مسجد من المساجد او قريبا من ذلك وربما حلفت بعض غلاتهم
 بالله كما ذكروا حلفت بالعت الذي يعتقد راما اعتقادهم ان انضر وتنفع فلو لا اشتغال ضمائرهم على هذا الاعتقاد
 لم يدع احد منهم ميتا او حيا عند استنزاله ليفعه ان ستن فاهه لضره فالتلايا فلان افعل لي كذا وكذا وعلى الله
 وحديثه وانا يا الله ويا الله يا الله رب الاموات فانظروا ما يجعلونه من السذور والحرم وعلى قلوبهم في امور الجلال
 ولو طلب الواسد منهم ان يتبعوا من ذلك به تعالى لم يفعل وهذا معلوم يعرفه من عرف احوال هؤلاء
 فان قلتم ان هؤلاء الكفار من عبادة ان هو انشاد النافع وسهر والشرب والذبح وان استغاثوا بالاموات
 قصدوا بها ما يطلبونه - الله سبحانه - وهكذا كانت الجاهلية فانهم يعبرون ان الله هو صائر النافع و
 ان الخير والشرب والذبح - الله سبحانه - قصدوا به ان يتبعوا احوال اجدادهم ولما كانوا يحكاه الله عنه في كتابه العزيز نعم اذا حصل

من المسلم الأجر التوسل الذي قد منا تحقيقه فهو كما ذكرناه سابقاً ولكن زعم انه لم يقع منه كجهنم
 التوسل وهو يعتقد من تعظيم ذلك الميت ما لا يجوز اعتقاده في احد من المخلوقين و زاد على جهنم الاعتقاد
 فتهرب الى الاموات بالذبايح والندور ناداهم مستغيثاً بهم عند الحاجة فهذا كاذب في دعواه انه توسل
 فقط فلو كان الامر كما زعمه لم يقع منه شيء من ذلك التوسل به لا يحتاج الى رشوة بنذر وذبح ولا تعظيم
 ولا اعتقاد لان المدعو هو الله سبحانه وهو ايضا الحبيب لا تاتير لمن وقع به التوسل قط بل هو بمنزلة التوسل
 بالفعل الصالح فاي جدوى في رشوة من قد صارت تحت اطباق النذرى بشيء من ذلك وهل هذا الا فعل
 من يعتقد التأثير اشتراكاً واستقلالاً ولا عدل من شهادة افعال جوارح الانسان على بطلان ما ينطق
 به لسانه من الدعوى الباطلة العاطلة بل من زعم انه لم يحصل منه الاجر التوسل وهو يقول بلسان
 يافلان منادياً لمن يعتقد من الاموات فهو كاذب على نفسه ومن انكر حصول النداء للاموات
 والاستغاثة بجم استقلالاً فليخبرنا ما معنى ما سمعناه في الاقطار العينية من قول صحابنا ابن العجلى زابلي
 يا ابن علوان يافلان يافلان وهل يتكرهذا متكر او يشك فيه شاك وما عدا اديار اليمن فالامر فيها انهم
 واعم ففي كل قرية ميت يعتقد اهله وبنادونه وفي كل مدينة جماعة منهم حتى انهم في حرم الله بنادوا
 يا ابن عباس يا محبوب فما ظنك بغير ذلك فلقد تطلقت ابليس وجنوده اخراهم الله لغالب اهل الملوك
 بلطيفة ترزلق الاقدام عن الاسلام فانا لله وانا اليه راجعون اين من يعقل معنى ان الذين تدعون من
 دون الله عباداً امثالكم ولا تدعوا مع الله احداً له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم
 وقد اخبرنا الله سبحانه ان الدعاء عبادة في محكم كتابه بقوله تعالى ادعوني استجب لكم ان الذين يبغون
 عن عبادتي واخرج ابوداود والترمذي وقال حسن صحيح من حديث النعمان بن بشير قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان الدعاء هو العبادة وفي رواية فتح العبادة ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 الآية المذكورة واخرج ايضا النسائي وابن ماجه والحاكم واهل السنن والبيهقي في شعبة باللفظ المذكور وكذلك
 الظلال اموات عبادة لهم والندور لهم بجزء من المال عبادة لهم والتعظيم عبادة لهم كان الظاهر انك اخرج صدقة المال والخصوع
 والاستسكان عبادة لله عز وجل بلا خلاف ومن زعم ان ثمر قابين الامرين فليجدها البناء ومن قال انه يضر
 بدعاء الاموات والخلوص والندور عليهم عبادة لهم فقل له فلاي يقتصر صنعت هذا الصنع فارجعك
 للميت عند نزول امر بك لا يكون الا شيء في قلبك عبر عنه لسانك فان كنت تقدي بذك الاموات

عند عرض الحاجات من دون اعتقاد منك لهم فانت مصاب بعقلك وهكذا ان كنت تخبر
 الله وتمنر الله فلا يسمعك جعلت ذلك الميت وحملته الى قبره فان الفقراء على ظهر البسيطة في كل
 بقعة من بقاع الارض وفعلك وانت عاقل لا يكون الا المقصد قد قصدته او امر قد اردته واولا
 فانت مجنون قد رفع عنك القلم ولا توافقك على دعوى المجنون الا بعد صدور افعالك واقتوالك
 في غير هذا على فظ افعال الجانين فان كنت تصدرها مصدر افعال العقلاء فانت تكذب على نفسك
 في دعواك المجنون في هذا الفعل بخصوصه فزارع ان يلزمك ما لزم عباد الأوثان الذين حكى الله عنهم

في كتابه العزيز ما حكاه بقوله وجعلوا لله ما ذرأ من الحرث والانعام نصيبا فقالوا هذا الله بنعمهم وهذا
 شركنا وبقتولهم ويجعلون لما لا يعلمون نصيبا مما رزقناهم تالله لتسألن عما كنتم تفترون فان قلت ان المشركين
 كانوا لا يعرفون بكلمة التوحيد وهو كلام المعتقدون في الاموات يعرفون لما قلت هو كلامنا قالوا يا ابا
 وخالفوا اذ فأنهم فان من استغاث بالاموات او طلب منهم ما لا يقدر عليه الا الله سبحانه وعظمهم
 او نذر عليهم بجزء من مال او غيرهم فقد نزلهم منزلة الالهية التي كان المشركون يفعلون لها هذه
 الافعال فهو لم يعتقد معنى لا اله الا الله ولا عمل به بل خالفها اعتقادا وعملا فهو في قوله لا اله الا الله
 كما ذب على نفسه فانه قد جعل الها غير الله يعتقد انه يضرب ويقع فعده بدعائه عند الشدايد والاستغاث
 به عند الحاجة ويخضوع له وتعظيمه اياه وغرله الخاثر وقرب اليه نفاس الاموال وليس مجرد قوله
 لا اله الا الله من دون عمل بها مثبتا للاسلام فانه لو قالها احد من اهل الجاهلية وعكف على ضمها
 بعيدة لم يكن ذلك اسلاما فان قلت قد خرج احمد بن حنبل والشافعي في مسند يمان من حديث عبد الله
 بن عدي بن النخيار ان رجلا من الانصار حدثه انه اتى النبي صلى الله عليه واله وسلم وهو في مجلسه فسأله
 يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فجهر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وقال ليس يشهد ان لا اله الا الله
 قال الانصاري بل يا رسول الله ولا شهادة له قال ليس يشهد ان محمدا رسول الله قال بل ولكن لا شهادة
 له قال ليس يلى قال بل ولا صلوة له قال اولئك الذين نهاى الله عن قتالهم وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد
 في قصة الرجل الذي قال يا رسول الله اتق الله وحيه فقال خالد بن الوليد رضي الله عنه يا رسول الله
 اضرب عنقه فقال لا تعلمه ان يكون يلى فقال خالد بن الوليد رضي الله عنه يا رسول الله
 الله صلى الله عليه واله وسلم ان امرؤ من ان يقب من قلوب الناس ولا اشق قلوبهم ومنه قول رسول الله عليه

وأبو سلمة لا سامة بن زيد رضي الله عنه لما قتل رجلا من الكفار بعد أن قال لا إله إلا الله فقتل له
 صلى الله عليه وآله وسلم فما تصنع بلا إله إلا الله فقال يا رسول الله انما قالوا بقية فقال هل شققت
 عن قلبه هذا معنى الحديث وهو في الصحيح قلت لاشعرا ان من قال لا إله إلا الله ولم يتبين من فعله
 ما يخالف معنى التوحيد فهو مسلم يحقون الدم والمال اذا جاء بركان الإسلام المذكورة في حديث
 امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويحجوا البيت ويصوموا
 رمضان وهكذا من قال لا إله إلا الله مستشهدا بها شهادة الإسلام ولم يكن قد مضى عليه من الوقت
 ما يجب فيه شيء من اركان الإسلام فالواجب حمله على الإسلام عملا بما اقر به لسانه واخبر به من ياد
 قتاله ولهذا اقال صلى الله عليه وآله وسلم لا سامة بن زيد ما قال واما من تكلم بكلمة التوحيد وفعل
 افعا لا يخالف التوحيد كاعتقاد هؤلاء المعتقدين في الاصوات فلا ريب انه قد تبين من حاله خلاف
 ما احلته السنة من اقرارهم بالتوحيد ولو كان محمداً التكلم بكلمة التوحيد موجبا للدخول في الإسلام
 والخروج من الكفر سواء فعل التكلم بما يطابق التوحيد او يخالفه لكانت نافعة لليهود مع انهم يقولون
 هم يدينون الله ولله نصارى مع انهم يقولون المسيح ابن الله والمنافقين مع انهم يكذبون بالدين ويقولون
 يا سنتهم ما ليس في قلوبهم وجميع هذه الطوائف الثلاثة يكلمون بكلمة التوحيد بل لم تنفع الخوارج فانهم
 من اهل الناس توحيدوا اكثرهم عبادة وهم كلاب النار وقد امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 بقتلهم مع انهم لم يشركوا بالله ولا خلقا لغوا معنى لا إله إلا الله بل وحدوا الله توحيدا وكان ذلك لما نعون الزوجة
 هم موحدون لم يشركوا او انهم تركوا اركان من اركان الإسلام ولهذا اجتمعت الصحابة رضي الله عنهم على
 قتالهم بل دل الدليل الصحيح المتواتر على ذلك وهو الاحاديث الواردة بالفاظ منها امرت ان اقاتل الناس
 حتى يقولوا لا إله إلا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويحجوا البيت ويصوموا رمضان فاذا فعلوا ذلك
 فقد عصوا مني دماءهم وامنوا بهم الا بجهنم فمن ترك احد هذه الخمس فلم يكن معصوما الدم ولا المال
 واغنى من ذلك تارك معنى التوحيد او الخالف له بما ياتي به من الافعال فان قلت هؤلاء المعتقدين
 في الاموات لا يعلمون بان ما يفعلونه شرك بل لو عرض احدهم على السيف لم يقربا به مشرك بالله ولا
 فاعل لما هو شرك ولو علم ادنى علم ان ذلك شرك لم يقبله قلت الامر كما قلت ولكن لا يخفى عليك ما
 تقرر في اسباب الردة انه لا يعتبر في ثبوتها العلم بمضى ما قاله من جهء بلفظ كفري او فعل فعلا كفريا

وعلى كل حال فالواجب على كل من اطلع على شيء من هذه الأقوال والأفعال التي انصفت بها المعتقدون
 في الاموات ان يبلغهم الحجج الشرعية ويبين لهم ما امره الله ببيانته واحذ عليه لئلا يكفره
 كما على ذلك ثنا في كتابه العزيز يقول لمن صار يدعو الاموات عند الحاجات وليستغيب بهم عند
 حلول المصائب وينذر لهم النذور ويخبرهم بالخبر وبغضهم تعظيم الرب سبحانه ان هذا الذي يفعلونه
 هو الشرك الذي كانت عليه اهل الجاهلية وهو الذي بعث الله رسوله بصدقه وانزل كتبه في ذمته واخذ
 على النبيين ان يبلغوا عبادة اهلهم لا يؤمنون حتى يخلصوا له التوحيد ويعبدوه وحده فاذا علموا بهذا
 علم لا يبقى معه شك ولا شبهة ثم اصر واعلى برهم فيه من الطغيان والكفر بالرحمن وحب عليه
 ان يخبرهم بالامر الذي يفعلونه من هذه الخوايا وبعود والى ما جاءهم به رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم من الهداية فقد حلت دماءهم واما الصرمان رجوا والاقالسيف هو الحكم العدل كما نطق
 به الكتاب المبين وسنة سيد المرسلين في اخوانهم من المشركين فان قلت فقد ورد الحديث الصحيح
 بان الملائكة يوم القيامة يا تون آدم في دعائه وليستغفون ثم فاحثا ثم ابراهيم ثم موسى ثم عيسى ثم محمد
 صلى الله عليه وآله وسلم قلت اهل المشرك انما يا تون هؤلاء الانبياء يطلبون منهم ان يشعروا لهم الى الله سبحانه
 ويدعوا لهم بفضل العتاب والاراحة من ذلك الموقف وهذا اجازة فانه من طلب الشفاعة والدعاء
 انما دون فيه ما وقد كان الخوايا يطلبون من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته ان يدعو لهم
 كما في حديث يا رسول الله ادع الله من يجلفي منهم لما اخرهم بانه يدخل الجنة سبعون الفنا وحديث
 سبقت بها عكاشة وقل ام سليم يا رسول الله ادع الله لي وقل امرأة اخرى سألت الدعاء بان لا تشكفت عنه
 الصرع فدعا لها ومنه ارشاد صلى الله عليه وآله وسلم للجماعة من الصحابة بان يطلبوا من اولى القري
 اذا ادركوه ومنه ما ورد في دعاء الملق من لآخيه بظهر الغيب وغير ذلك مما لا يصح حتى ان رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعمر لما خرج معتمرا لا تنسني يا اخي من دعائك فمن جاء الى رجل صالح
 واستقدمته ان يدعو له فخذ اليس من ذلك الذي يفعله المعتدون في الاموات بل هو سنة حسنة
 وشريعة ثابتة وذلك ان طلب الشفاعة ممن جاءت الشريعة المظهرة بانه من اهلها كالانبياء ولهذا
 يقول الله رسوله يوم القيامة سل نعطه واشفع تشفع وذلك هو المقام المحمود الذي وعدة الله به كما
 في كتابه العزيز والحاصل ان طلب احوالهم من الاحياء جائزا اذا كانوا ابدا دون بلهنا ومن الدعاء

فانه يجوز استقراءه من كل مسلم بل يحسن ذلك وكذلك الشفاعة من اهلها الذين ورد الشرع بانهم
يشفعون ولكن ينبغي ان يعلم ان دعاء من يدعو له لا ينفع الا باذن الله و ارادته ومشيئته وكذلك شفاعة
من تفع لا تكون الا باذن الله كما ورد بذلك القران العظيم فهذا نصي لمطلق لا ينبغي المدول عنه يقال
واعلم ان من شبه الباطلة التي يوردها المعتقدون في السموات انهم ليسوا كالشركيين من اهل الجاهلية
لانهم بما يعتقدون في الاولياء والصالحين واولئك يعتقدون في الاولياء والشياطين وهذه الشهادة
داخنة تنادي على صاحبها بالحمل فان الله سبحانه لم يفر من معتقد في عبدي عليه السلام وهو نبي
من الانبياء بل خاطب النصارى بتلك الخطابات القرآنية ومنها اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا
تقولوا على الله الا الحق انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمة القاها الى مريم وروح منه فامضوا باله
ورسوله وقال لمن كان يعبد الملائكة ويوم محشرهم جميعا ثم تقول للملائكة اهؤلاء اياكم كانوا يعبدون
قالوا سبحانك انت ولينا من دونهم ولاشك ان عيسى والملائكة افضل من هؤلاء الاولياء والصالحين
الذين صار هؤلاء القبور يوعظون ويغفون في شأنهم مع ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
هو اكرم الخلق على الله وسيد ولد آدم وقد نفي امته ان يغلوا فيه كما غفلت النصارى في عيسى عليه السلام ولم
يمثلوا امره ولم يمثلوا ما ذكره الله في كتابه العزيز من قوله ليس لك من الامر شيء ومن قوله وما ادراك
ما يوم الدين ثم ما ادراك ما يوم الدين يوم لا تمالك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله وما حكاه عن رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم من انه لا يمالك لنفسه نفعا ولا ضرا وما قاله صلى الله عليه وآله وسلم
لقرابة الذين امره الله بانذارهم بقوله وانذر عشيرتک الاقربین فقام داعيا لهم ومخاطبا لكل واحد
منهم قائلا يا فلان ابن فلان لا اغني عنك من الله شيئا يا فلانة بنت فلان لا اغني عنك من الله شيئا
يا بني فلان لا اغني عنكم من الله شيئا فانظر حرك الله ما وقع من كثير من هذه الامة من الغلوا التي غفلت
المخالف لما في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما يقول صاحب البردة رحمه الله تعالى
يا اكرم الخلق علي من التوحيد سواك عند حلول الحوادث العم

فانظر كيف نفى كل ملاذم اعداء عبد الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وغفل عن ذكر ربه ورب رسول
الله انا لله وانا اليه راجعون وهذا باب واسع قد تلاعب الشيطان بجماعة مع اهل الاسلام حتى ترقوا
الى خطاب غير الانبياء بمنزل هذا الخطاب ودخلوا من الشرك في ابواب تكذبون من اسباب من ذلك

قول من يقول مخاطبا لابن الجليل

هانت لي منك يا كبريوس اغاثة عاجلا في سيرها حثاثة

فخذ بعض الاستغاثة التي لا تصلح لغير الله لميت من الاموات قد صار تحت اطلاق الذي منتهى
من السنين وتعلب على الظن ان مثل هذا البيت والبيت الذي قبله انما وقع من قائلها الغفلة
وعدم تيقظ ولا مقصد لهما الا لتعظيم جانب النبوة والولاية ولونها التنبها ورجعا وقرابا لخطا وكثيرا
ما يعرج ذلك لاهل العلم والادب والفقنة وقد معناه ورايتا فمن وقعت على شيء من هذا الجنس
لمحى من الاحياء فعليه ايضا بالحق الشرعية فان رجع والا كان الامرفية كالسلفنا واما اذا كان القائل
قد صار تحت اطلاق الذي فينبغي ارشاد الاحياء الى ما في ذلك الكلام من الخلل وقد وقع في البردة
والهجرية شيء كثير من هذا الجنس ووقع ايضا من تصدى لدوح نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولدح
الصالحين والائمة المهادين ما لا ياتي عليه الحصر ولا يتعلق بالاستكثار منه فائدة فليس المراد الا التنبه
والتحذير لمن كان له قلب اولقى السمع وهو شهيد وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين ربنا لا ترغ قلوبنا بعد
اذهد يتاوهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب واعلم ان احمر رنا وقرنا من ان كثيرا
ما يفعل المعتقدون في الاموات يكون شركا قد يخفى على كثير من اهل العلم وذلك لا يكون خفيا في نفسه
بل لاطباق الجمهور على هذا الامر وكونه قد شاب عليه الكبر وشب الصغير وهو يرى ذلك ويسعد و
لا يرى ولا يسمع من يتكبر بل ربما يسمع من يرغب فيه ويندب الناس اليه وينضم الي ذلك ما يظنه
الشیطان للناس من قضاء حوائج من قصد بعض الاموات الذين لهم شهرة وللعامة فيهم اعتقاد ورجا
يقف جماعة من الختالين على قبر ويحلبون الناس باكا ذيب يكون بها عن ذلك الميت ليستقبلوا منهم النذود
ويستدروا منهم الارناق ويقتضون الفخار ويحفر حوا من عوام الناس ما يعود عليهم وعلى من يعي لوفد
ويجعلوا اذالك مكسبا ومعاشا وربما يهلون على الزائر لذلك الميت بتحويلاته ويحلبون قبره بما يعظم
في عين الواصلين اليه ويؤدون في مشهدة الشجع ويوقدون فيه الاطياب ويجعلون لزيارته مواسم
مخصوصة يجتمع فيها الجمع الجم فينهم الزائر ويرى ما يملأ عينه وسمعه من ضجير الخلق وازدحامهم وتكالبهم
على القرب من الميت واتهم باحجار قبره واعواده والاستغاثة به والاتجاه اليه وسؤاله قضاء الحاجات
وتجأح الطلبات مع خضوعهم واستكانتهم وتقريبتهم له نقاش الاموال وظهرهم اصناف الخلق جميع

هذه الامور مع تطاول الازمنة وانقراض القرن بعد القرن يظن الانسان في مبادئ عمره واول
ايامه ان ذلك من اعظم القربات وافضل الطاعات ثم لا يقفها مقبله من العلم بعد ذلك بل
يذهل عن كل حجة شرعية تدل على ان هذا هو الشرك بعينه واذا سمع من يقول ذلك انكره ونيا عنه
سمعه وضاق به ذرعه لانه يبعد كل البعد ان ينقل ذهنه دفعة واحدة في وقت واحد عن شيء
يعتقده من اعظم الطاعات الى كونه من افعال المعصيات واكبر المعصيات مع كونه قد روج عليه الاسلام
ووجب فيه الاخلاص ونفاؤه عن التصور وتناوب اليهود وهكذا اكل شيء يقبله الناس فيه اسلافهم
وكم يكون العادات المسفرة وهذه الدرعة الشيطانية والوسيلة الطاغوتية بغى الشرك واجاهلية
على شركه واليهودي على يهوديته والنصراني على نصرانيته والبتدع على بدعته وصار المعروف منكرا
والمناجم وداوت تديان الامة بكثرة المسائل الشرعية غيها وانفوا ذلك وقرنت عليه بغيرهم
وقبله فلو يحسم وانسوا اليه حتى لو اراد من يتصدى للارستاد ان يجلي حرج على المسائل الشرعية البيضاء
التي تبدلوا بها غيرها النجس وعن ذلك ولم يقبله طريقتهم ونالوا ذلك المرشد بكل مكره ومنقرا
عرضه بكل لسان وهذا الكثير موجود في كل فقه من العرف لا ينكره الا من هو ضيق في غفلة وانظر
ان كنت من يعتد ما يتلبت به هذه الامة من التعليل الاموات في دين الله حتى صارت كل شأ^{تفت}
تعلم في جميع مسائل الدين يقول عالم من علماء المسلمين لا تقبل قول غيره ولا يرضى به وليتها واقفت عند عدل القبول من
لكمها تقبلت ذلك الى الخط على علماء المسلمين في الوضع مشافروهم وتبديهم والتعريفهم فوجوه واذا ذلك
التسويق والتكفير ثم اذا الشرح صار اهل كل مذهب كل مذهب مستقلة لهم مستقل هو ذلك العالم الذي قلنا به في
الامام قال به دون غيره وبالغوا فلو اقبلوا مقدم اهل قول الله وسواه وهما بعد هذه الفتنة والفتنة شيء حتى يفتت
والمن فان انكرت هذا الفخولاء المقلدون على طهر السطة فدملا والاقطار الاسلامه معبر الى
اهل كل مذهب وانظر الى مسألة من مسائل مذهبهم هي مخالفة كتاب الله او لسنة رسوله ثم انشد
الى الرجوع عنها الى ما قاله الله او رسوله وانظر بما دا يحييونك فما اظنك تنجي من شعوم ولا تأمن من
مضرتهم وقد يستحلوا ذلك دمك ومالك واوهم حتى يستحل عرضك وغيوبك وهذا يكيد في اب
كان لك فطرة سليمة وفكرة مستقيمة فانظر كيف خصوا بعض علماء المسلمين واقتدوا بهم في مسائل
الدين ورفضوا الباقي بل حاووا هذه الامة الى ان الاجماع يعتقد بأربعة من علماء هذه الامة وان الحجة

قائمة بغير مع ان في عصر كل واحد منحصر من هو اكثر علما منه فضلا عن العصر المتقدم على عصره والعصر
 المتأخر عن عصره وهذا يعرفه كل من يعرف احوال الناس ثم تجاوزوا في ذلك الى انه لا اجتماع لغيرهم
 بل هو مقصور عليهم وكان هذه الشريعة كانت لهم لا حظ لغيرهم فيها ولم يفضل الله على عباده
 بما فضل عليه من كل عاقل يعلم ان هذه المزايا التي جعلوها لهؤلاء الائمة رحمة من الله تعالى ان كانت
 باعتبار كثرة علمهم وزيادة على علم غيرهم فخذ احد فوج عدل كل من له اطلاع على احوالهم واحوال
 غيرهم فان في اتباع كل واحد منهم من هو اعلم منه لا ينكر هذا الا مكابرا وجاهل فكيف بمن لو كانت
 من انما هم من المعاصرين لصحرو المتقدمين عليهم والمتأخرين عنصروا ان كانت تلك المزايا بالثرة
 الورع والعبادة فالامر كما تقدم فان في معاصريهم والمتقدمين عليهم والمتأخرين عنهم من هو اكثر عبادة
 وورعا منهم لا ينكر هذا الامر ليعرف تراجم الناس بكتب التواريخ وان كانت تلك المزايا يتقدم حضور
 قاصحابه رضي الله عنهم والتابعون اقدم منهم عصرهم بالاخلاق وهم احق بهذه المزايا من بعدهم
 الحديث خيرا القرون عرفت ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وان كانت تلك المزايا الامر عقلي فما هو الا
 شوي قايين هو ولا تنكر ان الله قد جعل العقل من العلم والورع وصلابة الدين وانهم من اصل السبق
 في الفضائل والفضائل ولكن الشان في التعصب لهم من اتباع حجة القائل انه لا يجوز تقليد غيرهم ولا يبيد
 لخلافة ان خالفت ولا يبيد لاحد من علماء المسلمين ان يخرج عن تقليد هم وان كان عارفا بكتاب الله
 وسنة رسوله فادرا على العمل بما فيه امتكنا من استخراج المسائل الشرعية منها فلو يكن مقصودنا
 الا التعجب لمن كان له عقل صحيح وفكر راجح وهو ين الامر عليه فيما نحن بصدد من الكلام على ما يفعل
 المعتقدون للاحداث وانه لا يعتد العاقل بالكثرة وطول المصالة مع الغفلة فان ذلك لو كان دليلا
 على الحق لكان ما زعمه المعتقدون المذكورون حقا وهذا عارض من القول اوردناه للتقيل ولو يكن
 من مقصودنا والذي نحن بصدده هو انه اذا خفي على بعض اهل العلم ما ذكرناه وقدمناه في حكم المعتقد
 لا صوت نداءه - ارساب الخفاء التي قد رما ووه تمعنا ما غاب عن الحجة البرهان في العنصرية
 والعقلية فينبغي ان نسله ما هو لشرك فان ذلك هو ان تتنازع الله لها الخركا كانت ايجابية فنحن
 الاصنام ائمة مع الله سبحانه فيل له وماذا كانت ايجابية نصنعه لهذه الاصنام التي اتخذوها حوزها
 مشركين فان قال كانوا يعطونها وتقرنون لها ويستغنونها ووايدونها عند الحاجات ويخرون لها الفأ

ونحو ذلك من الأفعال الداخلة في معنى الصيادة فيقول له لا ي شيء كانوا يفعلون لها ذلك فان قال
 تكونها الخالقة الرازقة اولهية او الهية فاقر عليه ما قد سأل من البراهين القرآنية المصحة
 بانهم مقرون بان الله الخالق الرازق الحي الميت وانهم انما عبدوها التزموا الى الله زلفى وقالوا هم
 شفعاؤهم عند الله ولم يعبدوها لغير ذلك فانه سيوافقك ولا محالة ان كان يعتقد ان كلام الله حق
 وبعد ان يوافقك اوضح له ان المعتقدين في القبور قد فعلوا هذه الأفعال او بعضها على الصفة التي
 قرناها وكرناها في هذه الرسالة فانه ان بقي فيه بقية من انصاف وبارقة من علم وحواسة من
 عقل فهو لا محالة يوافقك وتبطل عنه العثرة وتنتشع عن قلبه محاسب العفلة ويعترف بأنه كان
 في حجاب عن معوى التوحيد الذي جاءت به السنة والكتاب فان زاغ عن الحق وكابر وجادل فان
 جاءك في مكابرة ومجادلة بشي من الشبه فادفعه بالدفع الذي قد ذكرناه فيما سبق فاذا لم تدفع شبهة
 يمكن ان يدعيها مدع الا وقد اوضحنا امرها وان لم يأت بشي في حده الله بل اقتصر على مجرد الخصام والرفع
 للجهل او رده عليه من الكلام فاعدل معه عن حجة اللسان بالبرهان والقرآن الى حجة السيف والسنان
 فاخر الدنا الى هذا اذا لم يكن دفعه بما دون ذلك من الضرب والحبس والتعزير فان امكن وجب تقديم
 الاخف على الاغلظ عملا بقوله تعالى فقولا له قولنا لعلنا نذكر او نحشى وبقوله تعالى ادفع يا لئي
 هي احسن ومن جملة الشبه التي عرضت لبعض اهل العلم ما جزم به السيد العلامة محمد بن اسمعيل الامير
 رحمه الله تعالى في شرحه لايات التي يقول في اولها **س** رجعت عن النظم الذي قلت في النجدي به فانه قال
 ان كفره هؤلاء المعتقدين للاسموات هو من الكفر العلي لا الكفر المحمدي ونقل ما ورد في كفر تارك الصلوة
 كما ورد في الاحاديث الصحيحة وكفر تارك الحج كما في قوله تعالى فان الله غني عن العالمين وكفر من لم يحلم
 بما انزل الله كما في قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ونحو ذلك من الاحادث الواردة
 فيمن زنا ومن سرق ومن اتى امرأة حائضا وامرأة في دبرها او اتى كاهنا او عرافا او قال لاخيه يا كافر
 قال فحذره الا فرغ من الكفريات اطلقها الشارع على فعل هذه الكبائر فانه لا يخرج به العبد عن الايمان
 ويفارق به الملة ويباح به دمه وماله واهله كما ظنه من لم يفرق بين الكافرين ولم يميز بين الامرب
 ذكر ما عقده البخاري في صحيحه من كتاب الايمان في كفر دون كفر وما قاله العلامة ابن القيم ان الحكم
 بغير ما انزل الله وترك الصلوة من الكفر العلي وتحقيقه ان الكفر كفر على وكفر محمدي وعند **د** وكفر المحمدي

ان يكفر بما علم ان الرسول جاء به من عند الله بحجج واعداد اخذها الكفر ايضا والايان من كل وجه
 واما الكفر العمل فهو نوعان نوع ايضا والايان ونوع لا ايضا ثم نقل عن ابن القيم كلاما في هذا المعنى
 ثم قال السيد المذكور قلت ومن هذا يعني الكفر العلي من يدعي الاولياء ويهتف بهم عند الشرائع
 ويظنون بقبورهم ويقبل جداراتها وينذر لها بشي من ماله فانه كفر على الاعتقادى فانه مؤمن بالله
 ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وباليوم الآخر لكن زين له الشيطان ان هؤلاء عباد الله الصالحين
 يتفنون ويشفون ويصرون فاعتقدوا ذلك كما اعتقدت اهل الجاهلية في الاصنام لكن هؤلاء
 مشبوهون التوحيد لله لا يجعلون الاولياء الهة كما قاله الكفار انكارا على رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم لما دام الي كلمة التوحيد اجعل الالهة الواحدة هؤلاء جعلوا الله شركاء حقيقة فقالوا
 في التلبية ليك لا شريك لك الا شريك هو لك فلكه وما ملك فانبثت الاصنام شركة مع رب الانام
 وان كانت عبارة تصح الضلالة قد افادت انه لا شريك له لانه اذا كان يملكه وما ملك فليس شريك
 له تعالى بل علوه فكعباد الاصنام الذين جعلوا الله اندادا ولحقن ومن دونه شركاء وتارة يقولون
 شفعاء يقربونهم الى الله زلفى بخلاف جملة المسلمين الذين اعتقدوا في اولياءهم النفع والضرفانهم
 مقرون لله بالوحدانية وافراة بالالهية وصدقوا رسوله فالذي اتقه من تعظيم الاولياء وكفر على الاعتقاد
 فالواجب وعظيم وتعريفهم بجلهم وزجرهم ولو بالتعزير كما امرنا بجد الزاني والشارب والسارق من اهل
 الكفر العلي ان قال فخذة كلها فباح عمرة من اعمال الجاهلية فهو من الكفر العلي وقد ثبت في هذه
 الامة تفعل امور من امور الجاهلية هي من الكفر العلي كحديث اربع في امي من امر الجاهلية
 لا يتكلمون الفخر في الاحساب والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة اخبره مسلم في صحيحه
 من حديث ابي مالك الاشعري فخذة من الكفر العلي لا يخرج بها الامة عن الملة بل هم مع اتيانهم بهذه
 الخصلة الجاهلية ايضا فحذر الى نفسه فقال من امي فان قلت الجاهلية تقول في اصنامها انهم يقربون
 الى الله رعي كما يقربوا الله نور دون ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله كما يقربوا القبول من التكاليف
 فان القبول بين مشبوهين التوحيد لله قائلون انه لا اله الا هو ولو ضربت عنقه على ان يقول ان الرب
 انه مع الله لما تقبل عند الله اعتقاد جعل ان الولي لما اطاع الله كان له بطاعته عنده تعالى جاه به
 تقبل شفاعته ويوجب نفعه لانه مع الله بخلاف الوثني فانه ممنوع عن قول لا اله الا الله حتى خربت

عنه زعمان وشه الله مع الله وسماه رباً والها قال يوسف عليه السلام ارباب متفرقون خيامهم متفرقة
الفهارس لهم ارباباً لانهم كانوا يسمون بذلك كما قال الخليل هذا ربي في الثلاث الآيات مستعمل لهم مبتدأ
متكلماً على خطابهم حيث يسمون الكواكب ارباباً وقالوا جعل الالهة الهماً واحداً وقال قوم ابراهيم من فعل
هذا الهماً انت فعلت هذا بالهتائياً ابراهيم وقال ابراهيم افكوا الهة دون الله تريدون ومن هنا يعلم
ان الكفار غير مقرين بتوحيد الالهية والربوبية كما قوله من توهم من قوله وثاني سألتم من خلقهم ليقول
الله من خلق السموات والارض ليقول خلقهن العزيز العليم قل من يرزقكم من السماء والارض الى قول
ليقولن الله فيهن افراار يوحى الخالفية والرازفيه ونحوها لانه اقرار بتوحيد الالهية لانهم يوجبون
او ثابتم ارباباً كما عرفت فهذا الكفر الجاهل على كفر اعتقاد ومن لازمه كفر العمل بخلاف من اعتقد في الاولياء
المنفع والضرر مع توحيد الله والايان به ورسله وباليوم الآخر فانه كفر عمل فهذا التحقيق بالغ وبصاح
لما هو الحق من غير فراط ولا تعريض انتهى كلام السبيل المذكور رحمه الله واقول هذا الكلام في التحقيق ليس
بتحقيق بالغ بل كلام متناقض متدافع وبيانه انه لا اثبات ان الكفر ينقسم الى كفر اعتقاد وكفر عمل لكن
دعوا ان ما يعمله المعتقدون في الاصوات من كفر العمل في غاية الفساد فانه قد ذكر في هذا البحث ان
كفر من اعتقاد في الاولياء كفر عملي وهذا محيب كيف يقول كفر من اعتقاد في الاولياء ويسمى ذلك الاعتقاد
ثم يقول انه من الكفر العملي وهل هذا الا اننا نقض البحث وان دفع اننا انصر كيف ذكر في اول البحث
ان كفر من يدعوا الاولياء ويهتف لهم عند الاستدائ ويطوف بقبورهم ويقبل جدرانها وينذر لها بشي
من ماله هو كفر عملي فليت شعري ما هو العمل له على الدعاء والاستغاثة وتقبيل الجدران وتذليل النذوق
هل هو مجرد اللعب والعبث من دون اعتقاد فهذا لا يفعله الا الجنون ام الباعث عليه الاعتقاد في الميت
فكيف لا يكون هذا من كفر الاعتقاد الذي له لاء ليرصد فعل من تلك الافعال ثم انظر كيف اعتروا بعد
ان حكم على هذا الكفر بانه كفر عملي لا كفر اعتقاد ليقوله لكن زين له الشيطان ان هؤلاء عباد الله الصالحين
يبنفون ويشعرون فاعتقد ذلك حولاً كما اختلفت اهل الجاهلية في الاصنام من قبل سيف حكم باراً عند
اعتقاد كفر اهل الجاهلية واثبت الاستغناء واعتنوا بغيره بانه اعتقاد جمل وليت شعري اي فائدة تكون
اعتقاد جمل فان طوائف الكفر تأسروها واهل الشريعة خاصة انما حلصم على الكفر ودفع الحق والبقاء على انبأ
الاعتقاد جملاً وهل ينقل وان ان اعتقادهم اعتقاد باجتهاد كون اعتقاد الجمل عذر الاخوانم المعتقد

في الأصوات ثم تصحح الاعتذار بقوله لكن هؤلاء مشبوقون للتوحيد إلى آخر ما ذكره ولا يفتك أن هذا
 عذر باطل فإن إثباتهم التوحيد أن كان بالسننهم فقط فهو مشتركون في ذلك هم واليهود والنصارى
 والمشركون والمنافقون وإن كان بأفعالهم فقد اعتقدوا في الأصوات ما اعتقدته أهل الأصنام في
 أصنامهم ثم كبر هذا المعنى في كلامه وجعله السبب في رفع السيف عنهم وهو باطل فما ترتب عليه
 مثله باطل فلا نظول برده بل هؤلاء انقبوريون فدو صلوا إلى أحد في اعتقادهم في الأصوات لم يبلغه
 المشركون في اعتقادهم في أصنامهم وهو أن الجاهلية كانوا إذا أصابهم الضر دعوا الله وحده وإنما دعوا
 أصنامهم مع عدم نزول الشدائد من الأمور كما حكاه الله عنهم بقوله وإذا ساءم الضرب في البحر ضل
 من تدعون إلا آياته فلما تكلموا بالبراعضنم وكان الإنسان كفورا وبقوله تعالى فدايا يتكلمون أنا كرم
 عذاب الله أو اتكلموا الساعة أخبر الله تدعون أن كتر صادقين وبقوله تعالى وإذا من الكائنات
 ضر دعار به صنيا إليه ثم إذا خوله نعمة منه نسي ما كان يدعوا إليه من قبل وبقوله تعالى وإذا عصم
 صوح كالظلل دعوا الله مخلصين له الدين بخلاف المعتقدين في الأصوات فأقر إذا ذهبنم السناد
 استغاثوا بالأصوات ونذروا لهم الندور وفل من يستغيث بالله سبحانه في تلك الحال وهذا العلم
 كل من له بحث عن أحوال البحر ولقد أخبرني بعض من ركب البحر الحج أنه اضطرب اضطرابا شديدا فسمع
 من أهل السفينة من الملاحين وعاب الركابين معهم مبادئ الأصوات وليستغيثون بهم وهم السهم
 يدكرون الله قطقال ولقد خشيت في تلك الحال العرق لما صادته من الشوك بالله وقد سمعنا عن
 جماعة من أهل البادية المتصلة بصنعاء أن كثيرا منهم إذا حدث له ولد جعل قسطا من مال البعض
 الأصوات المعتقدين ويقول أنه فد استزى ولده من ذلك الميت الغلابي بكذا فإذا ما من حتى يبلغ
 من الاستقلال دفع ذلك فجعل لمن يعتكف على قبر ذلك الميت من الختالين تكسب الأموال
 وبالحجة فالسيد المذكور رحمه الله قد جردنا في بحثه السابق إلى الأقرار بالتوحيد الظاهري واعتبر
 مجرد التكلم بكلمة التوحيد فقط من دون نظر إلى ما ينافي ذلك من أفعال المتكلم بكلمة التوحيد و
 يخالفه من اعتقاده الذي صدرت عنه تلك الأفعال المتعلقة بالأصوات وهذا الاعتقاد لا ينبغي
 التعويل عليه ولا الاشتغال به فالله سبحانه إنما ينظر إلى القلوب وما صدر من الأفعال عن اعتقاد
 لا إلى مجرد الألفاظ وإنما كان فرق بين المؤمن والمنافق وأما ما نقله السيد المذكور رحمه الله

عن ابن القيم في اول كلامه من تقسيم الكفر الى غلبي واعتقادي فهو كلام صحيح وعليه جمهور المحققين
 ولكن لا يقول ابن القيم ولا غيره ان الاعتقاد في الاصوات على الصفة التي ذكرها هو من الكفر الغلبي
 مستغل عنها كلام ابن القيم في ان ما فعله المعتقدون في الاصوات من الشرك الاكبر كان نقل عنه السيد
 رحمه الله في كلامه السابق ثم سجع ذلك بالنقل عن بعض اهل العلم فان السائل كثيرا ما يفتقد طلب
 ذلك في سؤاليه فنقول قال ابن القيم في شرح المنازل في باب "توبة واما الشرك فهو نوعان اكبر واخر
 ذاك اكبر لا يخفره الله الا بالتوبة منه وهو من اتخذ من دون الله ندا يصبه كما يجب الله بل اكثرهم يحبون
 الهتهم اعظم من محبة الله وبعضهم منعتهم معبودهم من المتابعة اعظم مما يفتضون اذا انتقص احد
 رب العالمين وقد شاهدنا هذا المفسر وغيرنا من جبهة وزيرى احد محمد قد اتخذ ذكر معبوده على سائر ان
 قام وان تعد ان غيره وهو لا يكر ذلك ويرغم انه باب حاجته الى الله وتغيبه عنده وهكذا كان عباد
 الاصنام سواء وهذا الصدر هو الذي قام بفنواهم ونوارته المشركون بحسب اختلاف الهتهم فاولئك
 كانت الهتهم من الحجر وغيرهم اتخذوا من البشر وال الله تعالى حاكيا عن اسلاف هؤلاء والذين اتخذوا

التوبة الاكبر

من دونه اولياءه تعبدوا الا ليقربوا الى الله زلفى ان الله يحكم بينهم يوم القيامة فياخذهم فيخلعون
 ان الله لا يهدي من هو كاذب كفار فكل حال من اتخذ من دون الله وليا يزعم انه يقربه الى الله
 تعالى وما اعز من تخلص من هذا بل ما اعز من يعادي من اكره والذي قام بقلوب هؤلاء المشركين
 ان الهتهم تنفع لهم عند الله وهذا اخير الشرك وقد انكر الله ذلك في كتابه وابطله واخبر ان الشفاعة

كلوا ان لم يذكر الآية التي في سورة سبأ وهي في الله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون
 منقلا ذرة في السموات ولا في الارض وتكلم عليها انقر قال والقران ملوم من امثالها ولكن اكثر الناس
 لا يشعرون بدخول الواقع تحتها وريظته في قوم قد خلوا ولم يعقبوا وارتأ هذا هو الذي يحول بين
 القلب وبين فهم القران كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما تنقض عرى الاسلام عروة عروة
 اذا نشأ في الاسلام من لا يعرف الجاهلية وهذا الاله اذ لم يعرف الشرك وما عابه القران وذمه
 وفع فيه واقرة وهو لا يعرف انه الذي كان عليه اهل الجاهلية فتنتقض بذلك عرى الاسلام ويقتضي
 المعروف منكرا او المنكر معروفا والبدعة سنة والسنة بدعة ويكفر الرجل بحض الايمان وتجريد
 التوحيد ويبتدع بتجريد متابعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومفارقة الاهواء والبيع

بصيرة وقلب حتى يرى ذلك عيانا والله المستعان ثم قال في ذلك الكتاب

فصل

واما الشرك الاصغر فكيسر اليا والجلت بغير الله وقول هذا من الله ومثلي وانا
 بالله وبك ومالي الا الله وانت وانا مشرك على الله وعليك ولو لا اتت لم يكن كذا او كذا وقد يكون
 هذا شركا كبيرا بحسب حال قائله ومقصده ثم قال ابن القيم رحمه الله في ذلك الكتاب بعد فراغه
 من ذكر الشرك الاكبر والاصغر والتعريف لها ومن انواع الشرك سجود المرید للشيء ومن انواعه
 التوبة للشيء فانما شرك عظيم ومن انواعه النداء لغير الله والتوكل على غير الله والعمل بغير الله والانا
 والخضوع والذل لغير الله وابتغاء الرزق من عند غير الله وازدانة نعمه الى غيره ومن انواعه طلب
 الحوائج من العوفى والاستغاثة بغيره والتوجه اليهم وهذا اصل شرك العالم فان الميت قد انقطع
 علمه وهو لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا فضلا من استغاث به او سأله ان يشفع له الى الله وهذا من
 جهالة بالسافع والمشفوع عنده فان الله تعالى لا يشفع عنده احد الا باذنه والله ليجعل سؤال
 غيره سببا لاذنه وافا السبب كمال التوحيد فجاء عند المشرك بسبب يمنع الاذن والميت محتاج الى
 من يدعو له كما اوصانا النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا زار قبور المسلمين ان نرحم عليهم ونسأل
 الله لهم العافية والمغفرة فعكس المشركون هذا وزاروهم زيارة العادة وجعلوا قبورهم اوثاناً فبه
 فجوعوا بين الشرك بالمعبود وتغيير ديبه ومعاداة اهل التوحيد ونسبتم الى التنقص بالاصوات
 قد تنقصوا الخالق بالشرك والى اعيان المعبودين بهم ومعاداة اهل التمسك به غاية التنقص
 فظنوا انهم راضون منهم بهذا وانهم امر بهم به وهؤلاء اعداء الرسل في كل زمان ومكان وما اكثر
 المستجيبين لعمره والله در خليله ابراهيم حيث يقول واجتنبى ونبى ان لعبد الاصنام رب انهم لم يعلمون

تفسير قوله تعالى لا يشفع عنده احد الا باذنه

كثيرا من الناس وما نفى من شرك هذا الشرك الاكبر الا من جرد توحيد الله وعادى المشركين في الله
 وتقرّب بمقتضى الى الله انتهى كلام ابن القيم فانتم كيف صرح بان ما بعلمه هؤلاء المعتقدون في الاموال
 هو شرك كبير داخل شركهم فانه - اذكرة من المعاداة ثم في صحيح لا يجوز في اوجه من الله واليه
 الاخر يوادون من حاد الله ورسوله با اهلها الذين امنوا لا يتخذوا عدوى وعدوكم اربابا الى قوله
 كفرا تا بكر ودا بينا وبيكر العداوة والاختفاء اذ احق توهموا بالله وحده و نال شجرة الاسلام تقي الله
 في الانتفاع ان من دعاه بربا كان من اخطاء الراشد فهو كافران من شرك في كفره فهو كافرا

وقال ابو الوفا ابن عقيل في الفنون لما صنعت التكليف على الجمال والطعام عدلوا عن اوضاع الشرع
 الى تعظيم اوضاع وضعوها فسهلت عليهم اذ يريدون ان يخلوا بها تحت امر غيرهم وهم عندي كفار بهذه اوصاف
 مثل تعظيم القبور وخطاب الموتى بالسواجح وكتب الرقاق فيها يا مولاي افعل لي كذا او كذا او القاء الحاق
 على الشجر اقتداء بمن عبد الالات والعزى انتهى وقال ابن القيم رحمه في اغاثة العفان في انكار تعظيم القبور
 وقد آل الامر هؤلاء المشركين الى ان صنعت بعض غلاتهم كتابا باسمه مناسك المشاهد ولا يخفى ان هذا
 مقارفة لدين الاسلام ودخول في دين عباد الاصنام انتهى وهذا الذي اشار اليه هو ابن المفيد وقال
 في التمهيد الفائق اعلم ان الشيخ قاسم قال في شرح درر البحار ان النذر الذي يقع من آفة العوام بان ياتي
 الى قبر بعض الصالحاء قائل يا سيدي فلان ان رد غاشي او عوفي مريض فلك من الذهب او الفضة
 او الشمع او الزيت كذا باطل اجماما لوجه الى ان قال ومنعاه ظن ان الميت يتصرف في الامر واعتقاد
 هذه آفة انتهى وهذا القائل هو من ائمة الحنفية وقامل ما افاده من حكاية الاجماع على بطلان النذر
 المذكور وانته كفر عنده مع ذلك الاعتقاد وقال صاحب الروض ان المسلم اذا ذبح النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم كفر انتهى وهذا القائل من الشافعية واذا كان الذبح لسيد الرسل صلى الله عليه وآله وسلم
 كفر عنده فكيف بالذبح لسائر الاموات وقال ابن حجر في شرح الاربعين له من دعا غير الله فهو كافرا
 وقال شيخ الاسلام تقي الدين رحمه الله تعالى في الرسالة السنية ان كل من غلا في نبي او رجل صالح جعل
 فيه نوعا من الالهية مثل ان يقول يا سيدي فلان اعنني او انصرني او ارزقني او اجبرني انا في حجب
 ونحو هذه الاقوال فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فان تاب ولاقتل فان الله انا ارسل
 الرسل وانزل الكتاب لمعبود وحده لا يجعل معه الهما ائخرو الذين يدعون مع الله الهة اخرى مثل
 المسيح والملائكة والاصنام ليركبنوا يعتقدون انهم اخلق الخلاق او تنزل المطر وتنبت النبات انما
 كانوا يعبدونهم ويعبدون فيهم اوصورهم ويقولون انما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى ويقولون هؤلاء
 شفعاؤنا عند الله فبعث الله رسلا تنهى ان يدعى احد من دونه لادعاء عبادة ولا دعاء استغاثة

قال تعالى قل ادعوا الذين رعبتكم من دونه فلا يكون كعبتكم ولا تحويلا او تلك الذين
 يدعون يدعون الى ربهم الوسيلة ايتهم اقرب الآية قال طائفة من السلف كان اقوام يدعون المسيح وعزرا
 والملائكة فقال في ذلك الكتاب وعبادة الله وحده لا شريك له هي اصل الدين وهو التوحيد الذي

بعت الله الرسول وانزل له الحكمة... **وقال تعالى** وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا...
 واجتنبوا الطاغوت وقال تعالى من يدرك من رسول الا نوحى اليه الا الاياتنا
 فاعبدون وكان صلى الله عليه وآله لم يتحقق اليه من قبله ان يولد له رجل ما شاء الله و
 شئت قال جعلت الله ندا بل ما شاء الله وحده وروى عن الحنف بن حنيفة بن حنيفة بن حنيفة بن حنيفة بن حنيفة بن حنيفة
 اشرك وانه سمي الله عليه وآله وسلم في مرض موته لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا مأتماً يحرم
 من آجدهم وما فهموا وقال صلى الله عليه وآله من علم الاصحاح لا تقبل قبري وثناي بعد وتال صلى الله عليه
 وآله من اكل عذو قبري سميت اولا بقره قبورا واصلوا كل حبيبت ما كنت تم فان صلاحكم تبلغني ولهذا
 اتفق ائمة الاسلام على انه لا يتبرع ببناء اى بناء على العصور ولا العساوة عند ما ورد الاشارة من الله
 الاسباب تعبادة الاوثان كان تعظيم العصور ولو ان ائمة العلماء على انه من علم على النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم عند قبره انه لا يجزى عظمة ولا يصلح الا لانه انما يكون الا ان بيت الله فلا يشهد بيت
 المخلوق ببيت الخالق كل هذا تحقيق الوحيد الذي هو اصل الدين وراسه ان بيت الله فلا يشهد بيت
 الاية ويجزى صاحبها ولا يغفر له تركه كما قال تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به احد من راد
 ذلك لم يشاء من يشرك بالله فقد اذنتنى اما عظما ولو بعد اكانت كلمة التوحيد افضل للسلام و
 اعظمه واعظم اية في القرآن انه الكرمي الله لا اله الا هو سبحان ائمة القبول وقال صلى الله عليه وآله وسلم
 من كان اخيرا لله الا الله دخل الجنة واوله هو الذي قاله القلب عبادته له واستغفانه به
 ورحمة له وخشية واحلاله قال ايضا شرح الاسلام نوحى الدين ان يبين ان الله قد كتبنا
 تعسفا واصفاه المنة تنبى الكلام الى قوله وما اهل به لعن الله وان طاهر ان ما تنوع بغير الله وان
 لغنا ما نرى المنظر ويحتمل هذا الظاهر من قوله ما ذنبه وقال فيه باسم المسبح والحق كان ما اذناه من
 به ان الله كان اذكى مما نعتنا له لحيرونا عليه باسم الله فان من اذاه الله فالساعة والله اكبر اعظم
 من استغفاره بما كان في شوق الاصور وانه اذاه الله اعظم من ان يحمد الله فلو ذبح لغفر الله
 صفة اليه لهم وان كل ذنب سمى الله فكل ذنب سمى الله فكل ذنب سمى الله فكل ذنب سمى الله فكل ذنب سمى الله
 لا يتبرع ببيعة من اذناه من ان يذبحه انما هو انما سئل بجاوه انما هو انما سئل بجاوه انما هو انما سئل بجاوه
 في موضع اخر من سورة التكاثر ان من اعطى من العبيد من العساوة عند العصور ما يجزى به ذلك من الشرك

ذكر ذلك الامام الشافعي رحمه الله تعالى وغيره وكذلك الاغنة من اخبار احمد ومالك بن بكر
الاشم على الواجزة العلة انتمى وكلامه في هذا الكتاب ليس جديا وكان ان كلام غيره من اهل العلم
وقد كلف جماعة من اهل البيت رضوان الله عليهم من انبا نعم رحمهم الله في عهد الاستعلاء
يستنى ويكفي ولا يتبع الامم لسطح واحد من كان منهم يكال على الفسوريين وعلى النبورا يسوع
على غير الصفة الشرعية سرانا الامام المهدي العباس بن الحسين من العام رحمه الله فانه الع في
هدم المشاهير التي كانت من ايامنا الصلا لثمة وادى على غايله او نوى الناس عنها لاجتماعه
عنها فهدوا وسرنا في عصرنا من اكابر العلماء تولى لوراء بريد اهل وبنار ذلك هو العمل الذي
صحة الذين يخدم طواغيب الصعديين وبالجملة وقد سرنا من اذنا الكتاب السنة فيما سبق
يحتاج معه الى الاعتقاد نقول احد من اهل العلم وكننا ذكرنا ما حررناه من اهل العلم مطابقة
لما طلبه السائل كبر الله فواتره وبالجمله فاخلاص التوحيد هو الامر الذي بيته الله لاجله رساله انزل
به كتبه وفي هذا الاختال ما يعنى من التفصيل لو اراد رجل ان يجمع ما ورد في هذا المعجم الكتاب
والسنة فكان مجلدا حتمنا انظر فالحق الكتاب التي تكرر في كل سنة مرات من كل فرد من الافراد
ويفتح بها التال كتاب الله والمعلم فان فيها الارساد التي اخلاص الموحدين في مواضع من ذلك
بسم الله الرحمن الرحيم فان علم المعاني والله ان ذكره انه بعد ان اعلوا من راسه احدت اسباب
باسمه تعالى لا باسم غيره وفي هذا ما لا يتصور من اخلاص الموحدين في قوله سبحانه ورب العالمين
فان التعريف بقدر ان يحيد مفهوما على الله واللام في الله عين اسمه اخص اعماله ومقصد هو هذا
لاجل لغزبه اصلا وما وقع صدقه لغيره في حقه امام وقد تم باره اهل هو التمام على الحسن
الاختياري لغضبه ان تخليق فلانته الاعيان ولا جمل الامنة ولا تعظم اياه و... من احد قس
ما ليس عليه من يد ومن ذلك قول مالك بن ابي الدين او ملك يوم الناس على الثراء بين المسلمين ان
كونه الملك يوم الدين بعد اياه لا ملك شرم ولا من الا تروء لا نصفت مصدر من خلع من عرف
بان من مرسل وملك مقرب وعبدا صالح وهذا عن كونه ملك يوم الدين ما بعد ان الامر ورد
الساكن حله ليس لغزبه معه امر ولا حكم كما انه ليس له من مارك لا يجد معجمه ان يراه كبره انتمى
وقد نشرها الله في الاضاني الانا كور في فاححة الكتاب في موضع آخر موكتا له بعد ان وقع ذلك

ما يوم الدين ثم اذراك ما يوم الدين يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والا امر يومئذ لله ومن كان يعلم ذلك
 العرب ونكته واسواره كفته هذه الآية عن غيرها من الأدلة وان وضعت لديه كل شبهة ومن ذلك انك
 ضيد فان تقدم الضمير قد صح ائمة المعاني والبيان وائمة التفسيراته يفيد الاختصاص فالعبادة لله
 سبحانه ولا يشاركه فيها غيره ولا يستحقها وقد عرفت ان الاستعانة والدماء والتعظيم والذبح والتقرب من
 انواع العبادة ومن ذلك قوله واياك نستعين فان تقدم الضمير لهما يفيد الاختصاص كما تقدم وهو
 يقتضي ان لا يشاركه غيره في الاستعانة به في الامور التي لا يقدر عليها غيره فحده خمسة مواضع في فائده
 الكتاب يفيد كل منها اخلاص التوحيد مع ان فائده الكتاب ليست الا سبع آيات فما اظنك عبا
 في سائر الكتاب العزيز فذكرنا هذه الخمسة المواضع في فائده الكتاب كالبرهان على ما ذكرناه من ان
 في الكتاب العزيز من ذلك ما يطول بعد ادة وتتعمر الاحاطة به وما يصلح ان يكون موضع اساسا
 لتلك المواضع الخمسة في فائده الكتاب قوله رب العالمين وقد تقررت رغبة وشوقا ان العالم ما سوي^{الله}
 سبحانه وصيغ المحصر اذا نتجت من كتب المعاني والبيان والتفسير الاصول بلغت ثلثة عشر صبغة
 فصاعدا ومن شك في هذا فليتب مع كتاب الرخشري فانه سيجد فيه ما ليس له ذكر في كتب المعاني
 والبيان كالقلب فانه جعله من مقتضيات المحصر وعله ذكر ذلك عند تفسير الطاعوت وغير
 ذلك مما لا يقتضي المقام بسطه ومع الاحاطة بصيغ المحصر المذكورة تكثر الادلة الدالة على اخلاص التوحيد
 وابطال الشرك بغير افسامه واعلم ان السائل كثر الله فرائده ذكر في جملة ما سأل عنه انه لو قصد الاشك
 كبر رجل من المسلمين شهيدا بالصالح ووقف له ربه وادى الزيادة وسأل الله باسمه المحسوس بما لهذا البيت من البركة هل يكون
 هذه البركة عمادة لهذا البيت ويصرف عليه قد عاقب الله وانه قد عبد غير الرحمن ساجده اسم الايمان ويصدق
 على هذا القبلة وشي من الاوقات ويجوز دة ذلك الداعي والتقريب بدينه وبين نساخه واستباحة احواله
 ويعامل معاملة المرتدين او يكون فاعلامه صعبة كبيرة او مكروهها واقول انا قد قد منافي او انا هذا الجح
 انه لا باس ما اتوسل بغير من الاسباء او ولي من الانبياء او عالم من علماء واوضحنا ذلك بما لا مزيد عليه
 فخذ الذي جاء الى القبر را او دعا الله وحده وتوسل بذلك الميت كان يقول اللهم اني اسألك ان تشفي
 من كذا واتوسل اليك بما لهذا العبد الصالح من العبادة لك والمجاهدة فيك والتعلم والتعليم خاصا
 لك فهذا لا يرد في جواره لكن لا ي معنى قام يمشى الى القبر فان كان لمحض الزيارة ولم يرجع على الدعاء

والتوسل لا يعد تجريد القصد الى الزيارة فهذا ليس بمشروع فانه انما جاء ليزور وقد اذن لنا رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم بزيارة القبور بعد ميت كنت فحيثما كان عن زيارة القبور الا فزورها وهو حق الصيبر
 وخرج لزيارة الموق ودعا الصبر وعلنا كيف تقول اذا نحن زرتهم وكان يقول السلام عليكم اهل دار
 قوم مؤمنين وانما بآمر ان شاء الله لا تخفون وانما ما قد عدون نسأل الله لنا ولكم العافية وهو ايضا
 في الصيبر بالفاظ وطرق فلم يفعل هذا الزائر الا ما هو ما دون له به ومشروع تكن بشرط ان لا يشرب احلته
 ولا يعزم على سفر ولا يدخل كما ورد تقييد الاذن بالزيارة للقبور بعد ميت لا تشد الرجال الا لثلاثة
 وهو مقيد لطلب الزيارة وقد خصص بخصصات منها زيارة القبر الشريف النبوي المحمدي على صاحبه
 افضل الصلوة والتسليم وفي ذلك خلاف بين العلماء وهي مسألة من المسائل التي ظالت ذريتها واشتهرت
 اصولها وامتن بسببها من امتن وليس ذكر ذلك ههنا من مقصودنا واما اذ المراد بقصد مجرد الزيارة بل
 قصد المشي الى القبر ليغسل الدماء عنده فقط وجعل الزيارة تابعة لذلك او مشي الجميع الزيارة والدعاء
 فقد كان يغنيه ان يتوسل الى الله بذلك الميت من الاعمال الصالحة من دون ان يمضي الى قبره فان
 قال انما مشيت الى قبره لا اشرك اليه عند التوسل به فيقال له ان الذي يعلم السر اخفى ويحول بين المرء وقلبه
 ويطلع على خفيات الضمائر وتكشف لديه مكنونات السرائر لا يحتاج منك الى هذه الاشارة ^{التي} زعمت انما
 الحاملة لك على قصد القبر والمشى اليه وقد كان يغنيك ان تذكر ذلك الميت باسمه العلم او بما يتجه به
 عن غيره فمارك مشيت لهذه الاشارة فان الذي تدعو في كل مكان مع كل انسان بل مشيت لتسمع الميت
 توسل بك به وتعطف قلبه عليك وتتخذ عنده يدا بقصد زيارته والدعاء عنده والتوسل به وانت
 ان رجعت الى نفسك وسألتها عن هذا المعنى فربما نقر لك به وتصدقك الخبر فان وجدت عند هذا
 المعنى الدقيق الذي هو بالقبول منك حقيق فاعلم انه قد علق بقلبك ما علق بقلوب عباد القبور وكذلك
 قهرت هذه النفس الخبيثة عن ان تترحم بلسانك عنها وتنشر ما انظرت عليه من محبة ذلك القبر
 والاعتقاد فيه والتعظيم له والاستغاثة به فانت مالك لها من هذه المحبة ملوك لها من الخبيثة التي
 اقامتك من مقامك ومشت بك الى فوق القبر فان تداركت نفسك بعد هذه والا كانا المستولية
 عليك المتصرفه فيك المتلاعبه بك في جميع ما نفواه مما قد وسوس به لها الخناس الذي يوسوس
 في صدور الناس من الجنة والناس فان قلت قد رجعت الى نفسي فلم نجد عندها شيئا من هذا

وقشتها فوجدت خاصية عرفك الكدر فما اظن الحامل لك على المشي الى القبر الا انك سمعت
 الناس يفعلون شيئا ففعلته ويقولون شيئا ففعلته فاعلم ان هذه اول عقدة من عقود توحيدك و
 اول محنة من محن تقليدك فارجع توجروا لا تتقدم تخرفان هذا التقليد الذي حملك على هذه
 المشية الفارفة العاطلة الباطلة سخيفة على اخواتنا ففقت على باب الشرك اولا ثم دخل منه
 ثانيا ثم تسكن فيه واليه ثالثا وانت في ذلك كله تقول سمعت الناس يقولون شيئا ففعلته ورايتهم
 يفعلون امرا ففعلته وان قلت انك على بصيرة في علمك وعلمك ولست ممن يتقاد الى هوا نفسه كالأول
 ولا ممن يعجزها ولكنه يعقل الناس كالثاني بل انت صافي السرى الضمير خالص الاعتقاد قوي اليقين
 بصحيح التوحيد جيد التمييز كامل العرفان عالم بالسنة والعرفان فلا لمراد نفسك اتبعت ولا في هوا التقليد
 وقعت فقل لي بالله ما حملك على التشبه بعباد القبور والتغريب على من كان في عداد سلمي الصديق
 فانه يراك الجاهل والجاهل ومن هو عن علمك وتميزك عاطل فيفعل كفعلك يقتدي بك وليس بصيرة
 مثل بصيرتك ولا قوة في الدين مثل قوتك فيحكي فعلمك صورة ويخالفه حقيقة ويعتقد انك التقصد
 هذا القبر الا لامر وبعثتم ابليس المعين خربة هذا المسكن الذي اقتدى بك واستن سننك في سبيل
 حتى يبلغ به الى حيث يريد فرحم الله امرء هب بنفسه عن غوائل التقليد وخلص عبادة لله للمجد الحميد
 وقد ظهر مجموع هذا التقسيم ان من يقصد القبر ليدعو عنده هو احد ثلاثة ان مشى لقصد الزيارة فقط
 وعرض له الدعاء ولم يحصل يدعائه تغريب على الخي اذ لك حائر وان مشى لقصد الدعاء فقط او له
 مع الزيارة وكان له من الاعتقاد ما قدمنا فهو على خطر الوقوع في الشرك فضلا عن كونه جاهلا واذا
 لم يكن له اعتقاد في المسبب على الصفة التي ذكرنا فهو عاصي ثم وهذا اقل احواله واحقر ما يربح في
 راسماله وفي هذا المغرار كفاية لمن اراد اية والله ولي التوفيق

باب في جرد عبادات التقليد

قال تعالى اياك نعبد واياك نستعين **المحي** بالذنون في الفعلين لقصد الاخبار عن ما اثر الموحد
 وفيه استعانة على التزام جماعة السنة واطلاق العبادة والاستعانة لقصد التعميم لتناول كل معبدا
 به ومستعان فيه واستحقاقه الرغبتى افادت الآية الشريفة تخصيص العبادة لله والاستعانة بالله
 وترك التقليد لان التقليد العرفي المصطلح عليه اذا اتاملت فيه وجد انه اذ ما من انواع العبادة

غير الله والاستعانة بغيره سبحانه وتعالى تكونه اتباع الهوى ومن أتبع هواه فقد اتخذها معبودا له
قال تعالى أفرايت من اتخذ الهه هواه وإطلاق الهوى على التقليد مشعر بكونه من أبواب
 الشرك الخالفة للتوحيد ولهذا حرم ابن حزم ح كون التقليد شركا وإنه حرام على الإطلاق وفي
 حديث أبي هريرة يرفعه يقول الله قمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين فصفها لي ونصفها آتيا
 ولعبدي ما سألتني قوله فاذا قال أياك تعبد وأياك تستعين قال هذا بيني وبين عبدي ونصفها
 ما سألت الحديث أخرجه مسلم فهذه الآية الكريمة كما دللت على التوحيد ونفى الشرك فلو زادت
 بالإشارة إلى نفي التقليد وبالله العجب من أقوام يقرأون هذه الآية في سورة الفاتحة كل يوم خمس
 مرات فضاعدوا في كل صلوة ويقرون بتخصيص العبادة لله والاستعانة به ثم يتركون خارج الصلوة
 ويقلدون في الشرائع الأموات ولا يخطر ببالهم أن ذلك يقع منهم موقع الكذب بين يدي الله
 سبحانه فما أعظم أثر ذلك أعاذنا الله مما هنالك وهذا أول آية في القرآن الشريف ترد الشر والتقليد
 والثانية قوله تعالى في هذه السورة أهدانا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم قال أبو بكر
 أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعا على أن الصراط المستقيم هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج
 فيه وهو كذلك في لغة العرب جميعا وهي اللغة الحثيثة السخنة المتوسطة بين الإفراط والتفريط انتهى
 والتقليد العرفي من وادي الإفراط أو التفريط على حسب مقتضاه عند القائلين به فغلبه سؤال لا يثار
 الحق وتولد الباطل قال ابن مسعود رضي الله عنه هو كذب الله وقبل نسوة قلت ولا مانع من
 إيراد قماما وقال ابن عباس معناه اللهم ناديك الحق انتهى وهو اتباع القرآن وأخذ من في كل
 فقير وقطير وحقير وجليل وصغير وكبير ومن ترك اتباعها وقلد الناس أي ناس كذا أو فقد جدا
 عن الصراط المستقيم والتخصيص على أن صراط المسلمين هو المشهود عليه بالاستقامة والاستقامة
 على الوجه وأبلغه بحيث لا يذهب الوهم عند ذكره إلا العية والمواديا الموصول هم إلا بعنا المذكرة
 في سورة النساء حيث قال ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين ^{يقين} الصالحين
 والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وهذا يرسدك إلى أن المطيع لله ورسوله هو الذي
 يتبع الكتاب العزيز والسنة المطهرة دون من يطيع الأحرار والرهبان فإنه ليس من هذه الأطاغاة
 المشار إليها في شيء وفيه أن معبود هؤلاء الأربعة إنما تحصل في طاعة الله أي طاعة الرسول كتابه وأمره

أي اتباع احاديثه ومفهومه انها لا تفصل لمن قلدها فالآية الشريفة حاملة لهم على سؤال
 اتباع الكتاب والسنة ومشيرة الى ترك التقليد وكان ما بعد ها وهو قوله سبحانه غير المغضوب
 عليهم ولا الضالين لان المراد بهم اليهود والنصارى كما ورد بذلك الحديث اخرج احمد وعبدان
 حيد والترمذي وحسنه وابن حبان وصححه مرفوعا ان المغضوب عليهم هم اليهود وان الضالين
 النصارى ورواه ابن الشيخ عن عبد الله بن شقيق وابن مردويه عن ابي ذر مثله وبه قال ربيع بن النسيب
 وهما حد وابن جبير وانما سموا ابها الاختصاص كل منهما بما غلب عليه قال اهل العلم اذ اذ المغضوب
 عليهم بالبدعة والضالين عن السنة قاله القرطبي واي بدعة اعظم من بدعة التقليد بل لم تحرف
 هذه البدعة في الدنيا الا من اليهود كما حققه الشوكاني في الفخر الباقى واي ضلالة اكبر من ترك السنة
 والرياء في العالم الا من قبل النصارى فصاروا بسبب ذلك مغضوبين ضالين فمن سلك في الدنيا
 سلكهم هذا في حكمه الى يوم الدين وقد حكى الله سبحانه عن هؤلاء المغضوبين الضالين تقليد
 الاحبار والرهبان في كتابه العزيز فقال تعالى اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا ما مرجحون الله الآية و
 سياق تفسيره في هذا الباب ان شاء الله تعالى واذا عرفت هذا فقد تقررت ان التقليد شيء لم يرد
 كتاب ولا سنة الا بسؤال تركه وطلب الاستقامة على الضراط المنعم على اهله وهما اتباعهما والفرار عن
 خلاف ما فيهما ومجيئه في فائضة الكتاب مؤذن بعظم موقعه في الدين وانك اذا اتتبت القران
 والحديث من اولها الى اخرها لم تجد فيها حرفا واحدا يدل على جواز التقليد فضلا عن وجوبه هذا
 كتاب الله بين يديك وهذه سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين ظهرك راجعما و
 تفضل علينا بآية واحدة او حديث واحد يفيد ذلك واكتب الى الله تعالى من هذه الهديات
 والضلالات التي جاءت اليك من اهل الكتاب وهم الذين لعنهم الله وغضب عليهم واضلهم
 وارشدنا الاستغاثة من تكون على دينهم وطريقهم الجالبة للغضب والضلالة والله اعلم
وقال تعالى فلا تجعلوا الله اندادا لجمعه نذ وهو المثل والنظير قال في فتح البيان وفي الآية دليل
 على وجوب استعمال الحج وترك التقليد **وقال تعالى** اذ تبرء الذين اتبعوا من الذين اتبعوا
 وراؤ العذاب أي ان السادة والرؤساء تزهوا وتباعدوا ممن اتبعهم على الضلالة عند العذب
 والمسألة في الاخرة قال في فتح البيان اجمع جميع من اهل العلم بهذه الآية على ذم التقليد وهو مذكور

في موطنه انتهى قلت وهذا واضح لا ستره عليه فان براءة التوهمين من التابعين لا يتصور الا بانهم قلدوهم فيما لا يغني عنهم شيئا ولو كان تقليدنا لهم صوابا لتركنا للتبدي وجهه وسياتي

الكلام عليه في موضع آخر **وقال تعالى** واذا قيل لهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون قال العلماء في هذه الآية من الدم المقلد والنداء بجهنم الفاحش واعتقادهم الفاسد ما لا يقادروا قدره حيث عارضوا الدلالة بالتقليد

ومثل هذه الآية قوله تعالى واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه

اباءنا الآية يعني من التبرير والتحليل وفي ذلك دليل على قبح التقليد والمنع منه والبحث في ذلك بطول قال الرازي في هذه الآية تقرير هذا الجواب من وجه آخر انه يقال للمقلد هل تعرفت بان شرط جواز تقليد الانسان ان يعلم كونه محققا لان اعترفت بذلك لم تعلم جواز تقليده الا بعد ان تعرفت كونه محققا كيف عرفت انه محقق فان عرفت بتقليد الخرزم التسلسل وان عرفت بالعقل فذلك كاف فلا حاجة الى التفتد وان قلت ليس من شرط جواز تقليده ان يعلم كونه محققا فان قد جوزت تقليده وان كان مبطلا فان انت على تقليدك لا تعلم انك محق او مبطل وثانيا يهاهب ان ذلك المتقدم كان عالما بهذا الشيء الا اننا لو قدرنا ذلك المتقدم ما كان عالما بذلك الشيء قط وما اختار فيه السنة مذمبا فانت ما ذكنت تعلم فعل تقدير ان لا يوجد ذلك المتقدم ولا مذهبه كان لا بد من تعدد الى النظر فكذا همنا وثالثها انك اذا قلنت من قبلك فذلك المتقدم كيف عرفت عرفت بتقليد امر لان عرفت بتقليد لزم اما الدور واما التسلسل وان عرفت لا بتقليد بل بدليل فاذا وجبت تقليد ذلك المتقدم وجب ان نطلب العلم بالدليل لا بالتقليد لانك لو طلبت بالتقليد لا بالدليل مع ان ذلك المتقدم طلبه بالدليل لا بالتقليد كنت مخالفا له فثبت ان القول بالتقليد يفضي بتوهمه الى الغيبة فيكون باطلا وانما ذكرنا في هذه الآية عقيب الرجوع اتباع خطوات الشيطان تنبيهها على انه لا فرق بين متابعة وساوس الشيطان وبين متابعة التقليد وفيه اقوى دليل على وجوب النظر والاستدلال وترك التعويل على ما يقع في النظر من غيب دليل او على ما يقو به من غير دليل انتهى ومثله في فتح المعاني بالفارسية لمخبر عبد العزيز المحدث الذي يروح وكبر من اية سيرة وشجيرة وخبر مجتهد في التقليد واهله ولكن مفاسد العمل والمصعب متبررة كذا

قال في بيان

قال سخطي ومنع من يقول جائز وكل في ذلك يسجون والقائل منهم بالحق وهو ترك متابعتهم
 وايشار اتباع الكتاب السنة نادرجداوسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون قال البضاوي
 في تفسير اخر هذه الآية هو دليل على المنع من التقليد من قدر على النظر والاجتهاد انتهى وعند
 ان شرط القدرة عليه ما زاد لا ياتي بفائدة ولا يعود بعائدة لان من لا يقدر عليها فاعلم ان يترك
 التقليد لسؤال اهل الذك من الحكم الثابت بالكتاب والسنة كما كان يفعل مائة الصحابة وكان
 المستولون يتكون اية او يدرون حديثا لسائل في المسئلة وهذا القدر كاف في عدم ايشار
 الرأي على الرواية ومن لم يسمع ما وسع سلف هذه الامة فلا وسع الله عليه **قال تعالى**

ومثل الذين كفروا اي في اتاعهم اباؤهم وتقليد لهم لحر وفي ذلك نغاية الرجوع والرجوع
 عن ان يسلك مثل طريقهم في التقليد وفيه ايضا اشعار بان التقليد من شأن اهل الكفر والغفلة

وليس من اداب اهل الاسلام والايان كمثل الذي يعق بما لا يسمع الا دعاء و...
 ما يعنون قال ايضا وي المعنى ان الكفرة لانها كفرة في التقليد لا يلقون اذما لا يبالى اهل
 في ذلك كالمعنى اي عن عليهما عسما اصدت ولا يسمي صرناه ويحس انهم اولادهم
 معناه انتهى وقد صدر في قوله ان اهل العلم قد نهوا عن ان امة تقليد من غير ان يبالى ورد في قوله

وان لفظ العلم لا يطاق على المقلد وان زعم انه من اهل امة وقد رحمة الله عليه صرح بذلك ابن عبد البر
 كحكاية هذه الملا في انقاط الهمم وغيرها في غير ذلك وان اسد من سحر علم الصحابة والفتيق

زجر الغم والصابح بيا والعرب نصر بثلث اعني العجم في الجمل متورا اقول من راي ضار قال
 ابن عباس مثل الذين كفروا اي تقليد من قبلهم من اهل الجاهلية ونداه ان قلت لبعضها كلاما

ما تقول غير انه يسمع صوتك ولكن كما ان امرت بهم ارضاهم عن شرا وعظته ليربغقل ما تقول
 غير انه يسمع صوتك ونحوه قال محمد وهذا شأن المقلد من اليوم لوعدهم عليهم الف دليل من الكتاب

العزيز والسنة المظهرة في ذم التقليد والحث على الاتباع ليربغوا ما تقول غير انهم يسمعون صوتك
 فقط صم بكم عي فصحرا يعقلون هذا نتيجة ما قبله ورفع على الذم اي صم عن سماع الحق ودعاء الرسول

بكم عن النطق بالحق عي عن طريق الهدى والله اعلم **وقال تعالى** واذا قيل لوجه ربك انزلني

انزلني الى الرسول اي الى كتاب الله العزيز وسنة رسوله انظهرة حكومتها فانزلني الى رسوله انزلني

عليه اباؤه وهذه افعال اباؤهم مستنم التي ستوها لعمرو صدق الله سبحانه حيث يقول
او لو كان اباؤهم رجلة ضالين سفهاء لا يعقلون شيئا ولا يهتدون قال هاتوا وجدنا وقال في القصة
ما الفينا ولا يعلمون هنا ولا يعقلون هنا والتحقق باساليب من التعبير والتفنن هذا ما استحسنه
ابو بيان والسين والمعنى ان الاقتداء بما يصح بالعالمة المحدثي الذي يعني قوله على احوالها
والذي يدل وان اباؤهم ما كانوا كذلك فليفتح بصح الاقتداء بهم والتقليد لصدق قوله في فتح القدير
قد صارت هذه المقالة التي قالها الجاهلة نصب عين المقابلة وعصا من التي يكون عليها ان
ده امر ذاتي الخوة صريح بصر صريح الكتاب والسنة فاحتج بهم من قوله هو مثله في التعبد
بشروع في اوسع مما امة في كتاب الله او سنة رسوله هو كقول هؤلاء وليس الفرق الا في مجرد
العبارة الغلبية لافي المعنى الذي عليه تدور الافادية والاستفادة اللهم غفر او قال تعالى
واذا فعلوا فاحشة اي ما يبالغ في فحشه وقبحه من الذنوب اعتذروا عن ذلك بعد ريت
الاول قالوا وجدنا عليها اباؤنا اي اباؤهم فعلوا ذلك فالتقليد اباؤهم وقد علمنا وجدنا وهم مستنم
على فعل تلك الفاحشة والنافي والله امر اباؤنا اي هم ما مورون بذلك من جهة الله سبحانه و
كلا العذرتين في غاية البطولات والنجاة المتسادان وجود اباؤهم على الفصح لا يوجب لهم فطوة بل اذكي
معض تقليد بان لا اصل له في الامر من الله سبحانه بل يركن في الفحشاء بل هو صريح اعلان
والعمل بالكتب المنزلة ونهاهم عن مخالفتها واهم فعل الفواحش بل هو صريح اعلان
عليه صريحان امر بنبيه صل الله عليه وآله وسلم بل هو صريح اعلان بل هو صريح اعلان بل هو صريح اعلان
ذلك عليه والحاصل ان الامور المذكورة اصلان لا يزلون عند الرجاء والالتزام انذار
على ذي الجلال قال سليمان ايجل ردهم في المفارقات واذية يصح ان
لما هو مستدرسان تقليد مثل الانا ليس بل هو صريح اعلان بل هو صريح اعلان بل هو صريح اعلان
الانقلون وهو من مام ما امر الله تعالى في قوله تعالى يقولون نعم بل هو صريح اعلان بل هو صريح اعلان
في فعل الفواحش وقبحه من التنفيع والتفويض امر عظيم ان الغول بل هو صريح اعلان بل هو صريح اعلان
فكيف اذا كان في النقول على الله قال في قوله البان وفي قوله بل هو صريح اعلان بل هو صريح اعلان
لانقلون الذين يسهون اباؤهم في المذاهب الخالفة للحق قال في قوله بل هو صريح اعلان بل هو صريح اعلان

فانهم القائلون انا وجدنا اباؤنا على امة وانا على اناهم مقتدون والقائلون وجدنا عليها اباؤنا
والله امرنا بها والمقلدون لولا اعتداده بكونه وجدنا اباؤنا على ذلك المذهب مع اعتقاده بانه الذي
امر الله به وانه الحق لم يبق عليه وهذه الخصلة هي التي بقى بها اليهودي على اليهودية والنصراني على
النصرانية والمبتدع على بدعته والشرك على شركه فما ابقاهم على هذه الضلالات الا كونهم
وجدوا اباؤهم في اليهودية والنصرانية او البدعة والشرك واحسنوا الظن بهم بان ما هم عليه هو الحق
الذي امر الله به ولم ينظروا لانفسهم ولا ظنوا الحق كما يجب ولا اجتوا عن دين الله كما ينبغي وهذا هو
التقليد البحت والتصور الخالص فيا من نشأ على مذهب من هذه المذاهب الاسلامية انما الذي
العربان المبالغ في التحذير من ان تقول هذه المقالة وتسلم على الضلالة فقد اختلط الشر بالخير ^{الصحيح}
بالسقيم وفسد اثر أي بصحيح الرواية ولم يبعث الله الى هذه الامة الا نبيا واحدا امرهم باتباعه و
ونفاهم عن مخالفته فقال وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ولو كان محض اراء ائمة
المذاهب انبأهم حجة على العباد لكان لهذه الامة رسل كثيرون متعددون بعد اهل الرأي
المكلفون لئلا يسبوا ثم يكلمهم الله به وان من اعجب الغفلة واعظم الذهول على الحق اختيار المقلدة لاراء
الرجال مع وجود كتاب الله ووجود سنة رسوله بين نظر انهم ووجود من يأخذ وتما عنه بين ايديهم
ووجود آلات لغتهم ما لا يصح وسلكة العقل عندهم انتهى والاحتجاج مثل هذه الآية على منع التقليد
مع كونها نازلة في تكفار والمشركين بل في التفرقة في الاصول ان العبرة بعموم الالفاظ لا بخصوص الاسباب
وقال تعالى اتخذوا آيات الله لهم وحيا ثم اربا من دون الله الاحبار جمع خبر بفتح الحاء وهو الذي
يحسن القول ومنه ثوب خبر وقيل جمع خبر بفتح الحاء قال يونس لم اسمعه الا بكسر الحاء وقال الفراء
الفتوة والذم لغتان قال الليث الحبر العالم ذميا كان او مسلما بعد ان يكون من اهل الكتاب واليهبان
جمع اهب مأخوذ من الرهبة وهم علماء النصارى كما ان الاحبار هم علماء اليهود وقيل الرهبان اصحاب
الصوم وقيل النساء وببجالة معنى الآية لما اطعمهم فيما يامرونهم به وينهونهم عنه كانوا بمنزلة الفقهاء لهم ارباب الالمام
اطعمهم كما طعم ابن ابي اربع فقتل ابن العافية كيف كانت تلك الرويوية في بني اسرائيل قال الفريابي وجدنا
في كتاب الله تعالى وما يخالف احوال الاحبار والرهبان فكانوا يأخذون باقوالهم وما كانوا يعقلون حكم كتاب الله تعالى قال الرازي
وتفسيره ان تجازي في قوله تعالى شهد جمع صفة اذ انتمها توارث عليهم ايات كثيرة من كتاب الله تعالى في بعض المسائل

وكانت مذاهم بخلاف تلك الآيات فلم يقلوا تلك الآيات حلالين فقالوا بغيرها وبغيرها يظهر ان
 كالتعجب يعني كيف يمكن العمل بطواهر هذه الآيات مع ان الرواية عن سلفنا وحدثت على خلافها
 لو تأملت حتى التأمل وجدت هذه الأدعاء سائيا في عروق الأكتذرين من اهل الدنيا قال القول الثاني
 في تفسير هذه الربوبية ان الجبال والحشوية اذا بالغوا في تعظيم شيخهم وقد وهم فقد عيل طبعهم الى
 الحول والافتقاد وذلك الشيخ اذا كان طالبا للدنيا بعيدا عن الدين كان يا صرنا تاعه واحبا به ان
 له وكان يقول لصداقته عبيدي فكان يلقي اليهم من حديث الحول والافتقاد اشياء ولو خلع بعض
 الحقاء من اتباعه فيما ادعى الالهية فاذا كان ذلك مشاهدا في هذه الامة فكيف يعبد ثوبته
 في امة السالفة وحاصل الكلام ان تلك الربوبية تقتل ان يكون المراد منها انهم اطاعواهم فيما كانوا
 فيه مخالفون لحكم الله وان يكون المراد منها انهم قبلوا انواع الكفر تكفروا ايا الله فصار ذلك جارا لغير
 الله المتخذ والربا با من دون الله ويحتل انهم اثبتوا في حقهم الحول والافتقاد وكل هذه الوجوه الاربع
 مشاهد وواقع في هذه الامة اتهم كلامه قلت وهذا ايضا ان الاية الشريفة تصدق على المغفرة
 وعلى الوجوه كلها وفيها صراحة ان تقليد هذه العلماء والشيوخ عالم يا صرهم به الله وهو الظاهر
 والسير بن مريز الذي اتخذ النصارى دينا معبودا

قال وفي فتح البيان وفي هذه الآية ما يبرهن من كان له قلب اولقى السمع وهو شهيد عن التقليد في دين الله
 وتأثير ما يقوله الاسلاف على ما في الكفار العزيز والسنة المطهرة فان طاعة المتهذب لمن يقصد
 بقوله وليستن بسنته من علماء هذه الامة مع مخالفتها لما جاءت به النصوص وقامت بجملة الله
 وبراهينه ونطقته به كتبه وانبيائه هو كافتاد اليهود والنصارى للاجيار والرهبان اربابا حتى
 للقطع بانهم لم يعبدوهم بل اطاعوهم وحرصوا ما حرموا وحلوا ما حلوا وهذا هو صنيع المتقلدين من
 هذه الامة وهو اشبه به من شبه البيضة بالبيضة والتمرة بالتمرة والماء بالماء فاعباد الله صوابا اتبع
 محمد بن عبد الله ما بنا لكم الكتاب والسنة حيا نبيا وعمد قراني جال هم مثلكم في تصدده لهم بها و
 طلبه للعمل منه حيا ادلا عليه وافاداه فعملتم بما جاؤا به من الأراء التي لم تعد بعد الحق ولم تعضد
 بعض الدين ونصوص الكتاب والسنة تنادي بالبعث والبعث تصوت باعلى صوت بما يخالف ذلك
 ويباينه فاعرفوها اذا صاموا قلوبا غلغا وانها ما ربيضة وعقولها بيضة واذها أنا كلياته ونحوها طرية

وانشدتم بلسان الحال

وما اننا الا من غوية ان غويت . غويت وان ترشد غزية ارشد
 فدعوا ارشدكم الله واياي كتبنا لتبجوا لكم الاموات من اسلافكم واسندوا بها كتاب الله خالفهم
 وخالفكم ومتعبدهم ومتعبدكم ومعبودكم ومعبودكم واسندوا قول من تدعونهم بغيرهم
 وما جاؤكم به من الرأي باقوال امامكم واما محروقون وهم وقد تكلم وهو الامام الاول محمد بن
 عبد الله على الله عليه والسليم

دعوا كل قول عند قول محمد فما امن في ديبته كفاطر

اللهم هاد الضال مرشد التائب موضح السبيل اهدنا الى الحق وارشدنا الى الصواب واوضح لنا
 من غير الجداية وما امروا الا ليعبدوا الها واحدا اي والحال انهم ما امروا في الكفر . ^{تقدمه المنتمية}
 عليهم على السنة انبياءهم الا بعبادة الله وحده او ما امر الذين اخذوا منهم اربابا من الاحبار والها
 الابن لك فكيف يصلون لما اهلوه من اخذهم اربابا لا اله الا هو استبناف مقررت التوحيد
 سبحانه عما يشركون اي تنزيها له عن الاشراك في طاعته وعبادته وقد خرج ابراهيم وعبد جبريل
 والترمذي وحسنه وابن المنذر وابن ابي حاتم وابو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه عن
 عدي بن حاتم قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ في سورة براءة المتذذ الاحبارهم وهم باهم
 اربابا من دون الله فقال اما انهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا اذا احلوا لهم شيئا استحلوه واذا
 حرمو عليهم شيئا حرموه واخرجه ايضا احمد وابن جرير **وقال تعالى** واذا قال ابن ابراهيم

عليه السلام ازر وقومه غرود ومن اتبعه ما هذء التماثيل ونحو الصور والاصنام التي انتم
 لها عافرون قالوا وجدنا اباؤنا لو لم يردوا فنقلناهم وافقدوا بانهما اجاسه نوحون السجواب انهم
 التي بنوا عليها كل عاجز ونجمل الذي بنسبت به كل فريق وهو الصنم الحجري نقليد الا باء اى
 وجدنا اباؤنا يعبدونها خاضعين لها اقتداء به ومن يات على طريقة . وتعد الجيب هو كذا المتقارن
 من اهل هذه الملة الاسلامية ان العار يا كناد في السنة انه انكر عليهم العمل بحض الرأي
 المدفوع بالدليل قالوا هذا قد قال . . . من ادري وجه الراء انه من فلدين ورأيه اخذ بن قال
 اخضاوى اي فليركن جوابه الا التعليل انتهى

قال لقد كنت في غم وكر في ضلال مبين أي في خسوف واضم ظاهر لا يتقى على احد ولا يلتبس على
 ذي عقل فإن النسفي اراد ان التقليدين والمقلدين متعاطون في سلك ضلال ظاهر انتهى اقول
 وهو لاء المقلدة من اهل الاسلام استبدوا بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
 كتابا قد دونت فيها اجتهادات عايرين علماء الاسلام زعم انه لم يقف على دليل يخالفها اما القصد
 منه او لتقصير في البحث فوجد ذلك الدليل من وجده وابتره واضم المنار كانه علم في راسه نادر
 وقان هذا كتاب الله وهذه سنة رسوله

تدع عنك فما أصبح في حمراته وعانت حديثا ما حدثت لرواحل

وما احسن ما قيل

بان الفقى الا لسباع الجوع ومع الحق له و افصح منه منه

قال البضاوي والتقليد وان حان فاما يجوز لمن علم في اجلاء انه على الحق وقال تعالى

اذ قال لانه وقومه ما تعبدون الا القائل هو ابراهيم عليه السلام الى قوله والوايل وجدنا اباؤنا كذلك
 يفعلون فقلدرنا هم قال ابو اسعود المصنف في هذا الجواب منهم عزاف بالحق معزل عما ذكر من السمع
 والمنفعة والمضرة بالثمة واضطروا الى اظهار ان لا مستند لهم سوى لسبب اى ما علموا ولا راد انهم
 ما ذكر من الامور بل وجدنا انهم كذلك يفعلون فقلدرنا هم انتهى قان الخاتمة وفي رواية دليل
 على ابطال التقليد في الدين وذمه ومدح الاحاد ياراستند الى قوله تعالى في قوله البيان وهذا الجواب
 هو العصا التي بنوكا يلمر اكل عاجز وعشى بها كل لعرج ومرتجى كل معرور وخورسما كل مجنون
 فانك لو سألت الآن هذه المقلدة للرجال التي طهرت الارض طويلا او انعصم قلب فهو الحق
 تكو على تقليد فدم من افراد العلماء والاصحاب كل ما يقوه وادان وبيداه من الرأى المتخالف الذي
 لم يحولوا به عن الجواب و فاصوابه و اختاروا من سببه من سببه الى تقليد هذا من سلفهم
 واقبلوا بقره وافله وهو فله ملاق وعصره به ابيه وصارت هذا من صورهم وطوقوا به حبار
 اهل الاجر والتمسوا به واهلهم لم يسموا ان صحح حكي ولا ادب الى الحق دعاء ولو فطقوا كروا وانه
 في عرو وعظيم وجه شنيع وانهم لم يسموا به لعباة واولئك اسلاف كالعبي الذين بغودون انهم
 العبي كقوله ان من اعرب

كبهيمة عمياء قاذرة ماها اعنى على عوج الطريق الخاثر

فعليك ايها العامل بالكتاب السنة المبررة من التعصب والتعسف ان تورد عليهم حجج الله وتقيم عليه حبراهيه فانه رجا انتقادك منهم من لم يستحرم داء التقليد في قلبه واما من قد استحقر في قلبه هذا الداء العضال فلو اوردت عليه كل حجة واقمت عليه كل برهان لما اعارك الا اذا ناصء وعينا عمياء ولكنك قد قمت بواجب البيان الذي اوجبه عليك القرآن والهداية

بيد الخلاق العليم انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء **وقال تعالى** واذا

قيل لهم ابي لهؤلاء المجادلين اتبعوا ما انزل الله على رسوله من الكتاب تمسكوا بحجر التقليد

وقالوا بل نتبع ما وجدنا عليه اباؤنا اي غشي في الطريق التي كانوا يعيشون فيها في دينهم ثم قال على طريق الاستغمام للاستبعاد والتبكيك ولو كان الشيطان يدعوهم الى عذاب البعير قال في

فتح البيان تحت هذه الآية وما اقيم التقليد والضرورة على صاحبه واوخم ما قبله واشأم ما تدرته على من وقع فيه فان الداعي له الى ما انزل الله على رسوله من يريد ان يذود الغرأش عن الجبابرة

لئلا تحترق فتاى ذلك وتتحافت في نار المحريق وعذاب البعير انتهى **وقال تعالى** انهم الفوا اباؤهم

ضالين اي صادفهم كذلك فاقتدوا بهم تقليدا وضلالة لا لجهة اصلا قال ابو السعود اي بتقليد

اباءهم في الدين من غير ان يكون لهم اولا باؤهم شي يتمسك به اصلا فحصر على اثارهم يصرعون

اي من غير ان يتدبروا انهم على الحق او لامع ظهور كونهم على الباطل باذني نامل والاهل اعلا سراج التند

وقال الغزالي الاسراع برعدة **وقال تعالى** بل قالوا انا وجدنا اباؤنا على امة اي على طريقة و

مذهب قال ابو عبيدة هي الطريقة والدين وبه قال ابن عباس وقد قيل فلان لامة له ولا تغلبي

لا دين له ولا مذهب وانا على اثارهم مصدون بهم اعترفوا بانه لا مستند لهم من حيث العيان ولا

من حيث العقل ولا من حيث السمع والبيان سوى تقليد اباؤهم قال الخازن جعلوا انفسهم مستند

باتباع اباؤهم وتقليد هم من غير حجة انتهى وقال ابو السعود لم يأتوا بحجة عقلية ولا نقلية بل اعترفوا

بانه لا مستند لهم سوى تقليد اباؤهم لجهة مثلهم انتهى وكذلك اي الاسراع كما ذكر من عجزهم عن الحجة

وتمسكهم بالتقليد ما ارسلنا من قبلك في قرية من نذير الا قال مترغوها انا وجدنا اباؤنا على امة

وانا على اثارهم مقتدون فيه دلالة على ان التقليد فيما بينهم ضلال قد يبرئس لاسلامهم ايضا

مستند خيرة قاله ابو السعود والمترفون الاغنياء والروساء المتنعمون قال الكرخي هذا تسليط لرب
الله صلى الله عليه وآله وسلم ودلالة على ان التقليد في نحو ذلك ضلال قدير وان من تقدرهم ايضا
لربك لصر مستند منظور اليه وتخصيص المترفين للاشعار بان التعم هو الذي اوجب البطر و
صرفهم عن النظر الى التقليد انتهى وقال النسفي هذه تسليط لتبني صلى الله عليه وآله وسلم ويأت
ان تقليد الاباء داء قديم انتهى قال الرازي في تفسيره لو لو كان في كتاب الله الاية التي تكفرت
في ابطال القول بالتقليد وذلك لانه تعالى بين ان هؤلاء الكفار لم يحسوا في اثبات ما ذهبوا
اليه لا بطريق عقلي ولا بدليل نقلي ثم بين انهم انما ذهبوا اليه بمجرد تقليد الاباء والاسلاف فما
ذكر تعالى هذه المعاني في معرض الذم والتجريح وذلك يدل على ان القول بالتقليد باطل وما يدل
عليه ايضا من حيث العقل ان التقليد امر مشترك فيه بين المبطل وبين الحق وذلك انه كما حصل
لهذه الطائفة قوم من العقلة فلذلك حصل لاحد ادم اقوام من العقلة فلو كان التقليد طريقا
الى الحق لوجب كون الشيء ونقيضه حقا ومعلوم ان ذلك باطل وانه تعالى بين ان الداعي الى
القول بالتقليد والحامل عليه انما هو حب التعم في طبقات الدنيا وحب الكسل والمطالة لبعض
نحلي مشاق النظر والاسد لان نقوله الامتروفها والمترفون هم الذين اتفقتم العمة اي ابطرهم
فلا يجنون الا الشهوات والملاهي وبعضون تحل المشاق في طلب الحق انتهى قال العمارة الشوكاني
رضي الله عنه وهذا من اعظم الادلة على بطلان التقليد وفيه فان هؤلاء العقلة في الاسلام انما
يعلمون بقول اسلافهم ويتبعون آثارهم ويقتدون بهم فاذا رام الداعي الى الحق ان يخرجهم من ضلالة
او يدفعهم عن بدعة قد تسكوا بها وورثها عن اسلافهم فيخرج بلبل يروى لاجه وصحة بل بلبل قيل
وقال لشبهة داخضة ووجه زائفة ومقالة باطلة قالوا بما قاله المترفون من هذه المثل انا وجدنا اباءنا
على امة وانا على آثارهم معندون او بما يلافي معناه معنى ذلك فان قال لهم الداعي الى الحق قد
الملة الاسلامية وسئل هذا الدين المحمدي ولم يتعبنا الله ولا نبذنا كرو ولا تقبلنا انا كرو من قبلكم الا
بكتابه الذي انزله على رسوله وبما صح عن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فانه المبين بكتاب الله
الموضح لعانيه العارفة بين حكمه ونشأ به فتاوارد ما تنازعنا فيه الى كتاب الله وسنة رسوله
كما امرنا به ذلك في

لنا وتكر من الرد الى ما قاله اسلافنا ورج عليه انا وكر نفر ونفوس الوحش ورسول الراضي لهم
الى ذلك بكل حجر ومدرك انهم لم يسمعوا قول الله سبحانه افا كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله
ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا ولا يقر له فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجرهم
ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسئلوا تسليما فان قال لهم القائل هذا العالم الذي تعبدون
به وتتعبدون اقواله هو مثلكم في كونه متعبدا بكتاب الله وسنة رسوله مطلوبان من هو مطلوب
منكم واذا عمل برأيه عند عدم وجدانه للدليل فذلك خصه له لا يحل له ان يتبعه غيره عليها
ولا يجوز له العمل بها وقد وجد الدليل الذي لم يجدها وها انا اوجدكموه في كتاب الله او فيما صح من سنة
رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وذلك اهدى لكم مما وجدتم عليه اباكم قالوا لا نعمل بهذا ولا نسمع
لك ولا طاعة ووجدوا في صدورهم اعظم الحرج من حكم الكتاب والسنة ولم يسئلوا لذلك ولا
اذ عنوا له وقد وهب لهم الشيطان عصى يتكأون عليها عند ان يسمعوا من يدعونهم الى الكتاب والسنة
وهي انهم يقولون ان امامنا الذي قلناه واقتدينا به اعلم بكتاب الله وسنة رسوله وذلك لان اذما هم
قد تصورت من يعتدون به تصور اعظما بسبب تقدم العصر كثرة الاتباع وما علموا ان هذا منقو
عليه مرد فزع به في وجوههم فانه لو قيل لهم ان في التابعين من هو اعظم قدرا واقدم عصر من صاحبكم
فان كان لتقدم العصر وجلالة القدر صرية توجب الاقتداء فتعالوا حتى انكم من هو اقدم عصر واجل
قدرا فان ابيتم ذلك ففي الصحابة رضي الله عنهم من هو اعظم قدرا من صاحبكم علما وفضلا وجلالة
فان ابيتم ذلك فما انا اذ لكم على من هو اعظم قدرا واجل خطرا والتراتبا واقدم عصر وهو محمد بن عبد
نبينا ونبيكم صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله اليك فتعالوا فخذوا سنته موجودة في دفاتر
الاسلام وداووبه التي تلقوها جميع فحول هذه الامة قرنا بعد قرن وعصر بعد عصر وهذا الكتاب بينا
خالق الكل ورازق الكل وموجد الكل وآله الكل بين اظهرنا موجود في كل بيت وبيد كل مسلم لم يلحقه
تغيير ولا تبديل ولا زيادة ولا نقصان ولا تحريف ولا تحريف ونحن وانتم من يفهم الفاظها وتفعل
معانيه فتعالوا لناخذ الحق من معدنه ونشرب صفوا الماء من منبعه فهو ما وجدتم عليه اباكم قالوا
لا نسمع ولا طاعة اما بلسان القائل او بلسان الحال فتدبر هذا وتأمله ان بقى قيك بنية من انصاف
وشعبة من غير مزعة من حياء وحصاة من دين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقد وضحت

هذا غاية الايضاح في كتابي الذي سميت به ادب الطلب ومنتهى الاساليب انتهى كلام الشوكاني وقد
 شاع ملخص هذا الكتاب بالطبع في هذا العصر وسأرجو صاحب التحفة يطلب الادب على الطيب
 وفي الباب كتب مستقلة كثيرة ممتعة نافعة لم يخرج ايمان تجلي عنه ظلمات التعصب وتفتش له
 سائب التقليد المشوم **وقال تعالى** واذا قال ابراهيم لابيه وفيه انتقي براء فما تعبدون الا لنفسي
 فظرف فانه سيهدين قال الرازي في تفسيره المقصود من هذه الآية ذكر حجة اخير يدل على فساد القول
 بالتقليد وتقرين من وجين الاول انه تعالى حكى عن ابراهيم عليه السلام انه تبرء عرج بن ابيه بناء على
 الدليل فنقول اما ان يكون تقليد الأبناء في الأديان محمداً او جائزاً فان كان محمداً فقد بطل القول بالتقليد
 وان كان جائزاً فمعلوم ان اشرف ابناء العرب هو ابراهيم عليه السلام وذلك لانه ليس لهم مخزول اشرف
 الابناء من اولاده واذا كان كذلك فتقليد هذا الاب الذي هو اشرف الاباء اولى من تقليد سائر
 الاباء واذا ثبت ان تقليد اولى من تقليد غيره فنقول انه ترك دين الاباء وحكمهم انما هو الدليل
 اولى من متابعة الاباء واذا كان كذلك وجب تقليد في ترك تقليد الاباء ووجب تقليد في
 ترجيح الدليل على التقليد واذا ثبت هذا فنقول فقد ظهر ان القول بوجوب التقليد بوجوب المنع من التقليد
 وما قضى ثبوته الى نفيه كان باطلاً فوجب ان يكون القول بالتقليد باطلاً هذا الطريق دقيق في ابطال
 التقليد وهو المراد من هذه الآية العجبة الثانية في بيان ان ترك التقليد والرجوع الى متابعة الدليل الى
 في الدنيا والدين انه تعالى بين ان ابراهيم عليه السلام لما عدل عن طريقت ابيه الى متابعة الدليل بهجرت
 جعل الله دينه ومذهبه باقياً في عقبه الى يوم القيامة واما احياناً اباؤه فقد اندرهمت ربه وندت
 ان الرجوع الى متابعة الدليل يعني محجج الاثر الى قيام الساعة وان التقليد والاصول يعطى اثره ولا يبقى
 في الدنيا خيراً ولا اثر ثبت من هذا الوجه ان متابعة الدليل وترك التقليد اولى فثبت ايمان المقصود
 الاصل من هذه الآية انتهى **وقال تعالى** قل اطيعوا الله واطيعوا الرسول قال في فتح البيان حذف تتعلق
 مشعراً بالتعبير في جميع الامور والنواهي والمقلد غير مطيع لله ورسوله بل مشاقق لما حيث ترك
 اطاعة الله ورسوله واطاع غيره من غير حجة نيرة وبرهان جلي فان تولوا فان به لا يحب الكافرين اي
 لا يرضى بفعالهم ولا يغفر لهم ونفى تحية كناية عن البغض والسخط انتهى والآية افادت ان التقليد
 من شيع اهل الكفر دون اهل الاسلام وعدا هو النصارى لان الله تعالى لم يجعله في كتابه في موضع عدل

الا من الشركيين والكفار فعاد على الموحدين والمسلمين ان يختاروا ما هو من خصال خيرهم فيستحقوا بها
 استحقاقا ويعاملوا بما عملوا **وقال تعالى** يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول ^{الذي} الوارد به
 اتباع الكتاب العزيز والسنة الطاهرة فيما امر به ونهى عنه قال عطاء طاعة الله والرسول اتباع الكتاب
 والسنة واولى الامر منكم وهم الائمة والسلاطين والقضاة والولاة وامراء الحق وولاة العدل
 والخلفاء الراشدين ومن يعتدي بهم من المصلدين وكل من كانت اية ولايته شرعية لا ولايته طائفية
 والمواد طاعتية فيما يأمرون به وينهون عنه ما لم تكن معصية ونهى العلة لكتاب الله وسنة رسوله
 صلى الله عليه وسلم فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله كما ثبت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 قال جابر بن عبد الله ومجاهدان اولى الامر هم اهل القرآن والعلم به وبه قال مالك والضحكاه وقل
 انهم اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعن ابن عباس هم العلماء الذين يعلمون الناس معالم دينهم
 اي بمقتضى الكتاب والسنة والراجح القول الاول لصحة الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 بالامر بطاعة الائمة والولاة فيما كان لله والمسلمين صلحة فاذا زال عن الكتاب والسنة فلا طاعة له
 وانما يجب طاعته فيما وافق الحق قال في فتح البيان في مقاصد القرآن ومن جملة ما استدلل به القائلون
 هذه الآية قالوا اولوا الامر هم العلماء والحجج ان للفسرين في تفسيرها قوانين احدها اتمم الامراء
 والثاني انهم العلماء كما تقدم ولا يمنع ارادة الطائفتين من الآية الكريمة ولكن اين هذا من الدلالة على
 مراد المقلدين فانه لا طاعة لاحدهما الا اذا امروا بطاعة الله على وفق سنة رسوله وشرعيته وايضا
 العلماء انما ارشدوا عنهم الى ترك بقلدهم وفهومهم عن ذلك كما روى عن الائمة الاربعة وغيرهم فظن
 ترك تقليد هم ولو فرضنا ان في العلماء من يرشد الناس الى التقليد ويرغبهم فيه كان يرشد الى معصية ^{الله}
 ولا طاعة بنص الحديث من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واما قلنا انه يرشد الى معصية الله لان
 من ارشده هو لا العامة الذين لا يعقلون الحجج ولا يعرفون الصواب من الخطا الى التمسك بالتقليد
 كان هذا الارشاد منه مستلزما لارشادهم الى ترك العمل بالكتاب والسنة الا بواسطة اراد العلماء
 الذين يبقون وفهموا علوا به وعلوا به وما ليعلوا به ليعلوا به ولا يلتفتون الى كتاب وسنة بل من ^{التقليد} يتروك
 الذي اصيبوا به ان يقبل من امامه رايه ولا يعمل على روايته ولا يسأله عن كتابه ولا يستفتاه فان
 سألته عن ما خرج عن التقليد لانه قد صار مطايبا بالحجة ومن جملة ما يجب عليه ان يراى في الامور فانه

الحروب التي تقدم الناس والانتفاع بأرأهم فيها وفي غيرها من تدبير الله تعالى وجل المصالح وودفع
 المفاسد الدينية ولا يبعد ان تكون هذه الطاعة في هذه الامور التي ليست من التبرع نهى المراد
 بالامر بطاعتها لانه لو كان المراد طاعتها في الامور التي شرعها الله تعالى سواء كان ذلك دينيا
 طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يبعد ايضا ان يكون الطاعة لهم في الامور الشرعية
 في مثل ان جاءت الهبة وواجبات الكفارة واداء ما يوجب من الواجبات الشرعية ونحوها بعض
 الامور التي لا يكون فيها اجازة الكفر بل يرد في الامور التي هي واجبة في طاعة الله تعالى
 الطاعة الاولى امر الله تعالى في الآية هي التي ذكرنا في الاحاديث المتقدمة في قوله لا اله الا الله
 بالمرئوس وبمصلحة الله او يرى الامور كذا يوما فهذا الاحاديث معصرة لما في الكتاب العزيز وليس
 ذلك من التقليد في شيء بل هو في طاعة الاسراء الذين قالوا الحمد لله والحمد لله عن العلم في تدبير الخالق
 وسياسة الاجناد وطلب مصالح العباد واما الامور الشرعية المحضة فقد اذن فيها كانت طاعة الله تعالى
 وسنة رسوله صلى الله عليه واله وسلم وهذا الذي سقناه هو مجموعة ادلة الجور من التقليد وقليل منها
 كما عرفت ولعمري غير ما سقناه وهو بدون سحرنا وانتهى فان تنازعنا في المنازعة المجاذبة والفرق
 الجذب كان كل واحد يترجمه الآخر ويحيد به وتوهم ادبها احاديث ونحوها والحمد لله رب
 العالمين مستقل مستأنف موجه للمجتهدين ولا يحتمل ان يكون الاولى اسرا على الثاني في شيء
 فان تنازعنا في الرعايا مع امير الامم المجتهد من الغد لسرنا من بيان الله في حكمة قاله
 والاولى ما قدمناه وظاهر قوله في شيء من اول امورنا يا اولاد بنو ابي طالب وبنو ابي طالب
 بين به ان الشيء المتنازع فيه يختص بامورنا دون امور الدنيا والآخر في غير مصدر من خارج
 صريحا من الامور المختلف فيها كان الورد بظاهر العارية ونحوها والاولى ما قدمناه
 والرد الى الرسول هو الرد الى سبب التولية من قوله في قوله تعالى والاولى ما قدمناه
 والرد اليها وتقبل معنى اركان يقول لما لا يعبد الله ورسوله علم وهو قوله ما ذكره في قوله
 في هذه الآية الا الرد المذكور في قوله تعالى وارجعوا الى امر الله ورسوله
 الذين لم يمتنعوا منه وهو الرد الى كتاب الله وسنة رسوله ورسوله قاله في قوله
 في كتاب الله اخذ به فان امر وجد فيه في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم

فيها فسبيله الاجتهاد ولا يلتفت عند وجود الحكم فيها وفي احداهما الى غيرهما من آراء الرجال
 وغيرهم فانه مشاقة لله ولرسوله من بعد ما تبين له الهدى وفي قوله ان كنتم تؤمنون دليل على ان
 هذا الرد مقم على المتنازعين وانه شان من يؤمن بالله واليوم الآخر وفي الآية دليل على ان من لا يعتقد
 وجوب متابعة الكتاب والسنة والحكم بالنصوص القرآنية والادلة الحديثية الواردة عن النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم لا يكون مؤمنا بالله ولا باليوم الآخر ومن لم يكن مؤمنا بها فليس من المسلمين
 بل من المشركين الكافرين الضالين وان زعمانه مسلم او زعمه الناس مسلما ذلك اي الرد لما امر به
 خير واحسن تأويل اي خير مرجحا واحدا عاقبة من الاول يقال ان يقول اني كذا اي صار اليه والمعنى
 ان ذلك الرد خير اكرم في حد ذاته من غير اعتبار فضله على شيء يشتركه في اصل الخيرية من المتنازع
 والقول بالرأي واحسن ما لا ترجعون اليه ويجوز ان يكون المعنى ان الرد احسن تأويل من تأويلكم
 الذي صارتم اليه عند المتنازع وقال قتادة ذلك احسن تأويل وخير عاقبة وقال مجاهد احسن جزاء
 قال في فتح البيان وقد وردت احاديث كثيرة في طاعة الامراء ثابتة في الصحيحين وغيرهما مقيدة
 بان يكون ذلك في المعروف وانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله انتهى وقد استدلل بهذه الآية على ان
 اصول الشرع اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس وتقرير ذلك مرقوم في الفتح وغيره وفي نظر
 لان الثابت المتقرر في موضعه ان اصول الدين اثنان لا ثالث لهما والرابع وهما القرآن والحديث
 اما الاجماع ففي امكانه ثم في شؤنه ثم في حججه اختلاف بين اهل العلم والراي امكانه في نفسه وعند
 شؤنه في الخارج وعدم حججه لذلك وبه قال امام اهل السنة والجماعة احمد بن حنبل ومن تبعه وهو
 الحق واما القياس فهو من وادى الاعتبار لا من باب الاحتجاج ان كان جليا واضحا والنزاع في تعديله
 هذه الاصول وبيان ادلتها بطول جدا وموضعه كتب علم اصول الفقه وقد قضى الوطر العلامة
 الشوكاني في ارشاد القول وغيره وخيرية في حصول المأمول والطريقة المتلى والاقليد ونحوها مما
 الب في هذا الباب فراجعها تجد ما شافية كافية وافية ان شاء الله تعالى ان كنت من المتلبسين
 بالانصاف التاكين عن الاعتساف والا فكني بالله حسيا وما احسن تحميرا للقاضي الامام الشوكاني
 في كتابه شرح الصدور في تحرير رفع القبور المتعلقة بهذا المقام قال رضي الله عنه اعلم اذا وقع
 الخلاف بين المسلمين في كون هذا الشيء بدعة او غير بدعة او مكروه او غير مكروه او محرما او غير محرما

او غير ذلك فقد اتفق المسلمون سلفهم وخلفهم من عصر الصحابة الى عصرنا هذا وهو القرن الثالث عشر
 منذ البعثة المحمدية ان الواجب عند الاختلاف في اي امر من امور الدين بين الامة المجتهد
 هو الرد الى كتاب الله سبحانه وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم الناطق بذلك الكتاب العزيز
 وان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ومعنى الرد الى الله سبحانه الرد الى كتابه ومعنى الرد الى
 رسوله صلى الله عليه وآله وسلم الرد الى سنته بعد موته وهذا هو الاختلاف فيه بين جميع المسلمين
 فاذا قال مجتهد من المجتهدين هذا حلال وقال الاخر هذا حرام فليس احدهما اول بالحق من الاخر
 وان كان اكثر منه علما او اكبر منه سنا او اقدم منه عصرا لان كل واحد منهما فرد من افراد عبادة الله
 متعبدا بما في الشريعة المطهرة في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ومطلوب منه ما
 طلبه الله من غيره من العباد وكثرة علمه وبلوغه درجة الاجتهاد او مجاوزته لها لا يسقط عنه شيئا
 من الشرائع التي شرعها لعباده ولا يخرج به من جملة المكلفين من العباد بل العاقل كلما ازداد علما كان
 تكليفه زائدا على تكليف غيره ولو لم يكن من ذلك الا ما اوجبه الله عليه في البيان للناس كما كلفه من
 الصواع بالحق وايضا ما شرعه الله لعباده واذا خذ الله ميثاق الذين اتوا الكتاب لتبيننه للناس

ولا تكفون ان الذين يكفون ما انزل الله من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب
 اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون فلولا لم يكن لمن رزقه الله ظمنا من العلم الا كونه مكلفا بالبيان للناس
 كان كافيا فيما ذكرناه من كون العلماء لا يخرجون عن دائرة التكليف بل يزيدون بما علوه تكليفا واذا
 اذنبوا كان ذنبهم اشد من ذنب الجاهل واكثر عقابا كما حكاه الله سبحانه عن عمل سوء بحالة ومن
 علمه بعلم وكما حكاه في كثير من الآيات عن علماء اليهود حيث اقدوا على مخالفة ما شرعه الله لهم مع كونهم
 يعلمون الكتاب ويدرسونه ونعى ذلك عليهم في مواضع متعددة وبكثرتهم اشد تكلبت وكما ورد في
 الحديث الصحيح ان اول ما تشع به جهنم العالم الذي يامر الناس ولا ياتروا بنجائهم ولا ينتهي وباجلته فهذا
 امر معلوم ان العلم وكثرته وبلوغه حاد له الى اعلى درجات العرفان لا يسقط عنه شيء من التكاليف الشرعية
 بل يزيد ما عليه شدة وبخاطب باس ولا يخاطب بها الجاهل ويكلف بتكاليف غير تكاليف الجاهل ان يكون
 ذنبه اشد وعقوبته اعظم وهذا لا ينكره احد من له ادنى تمييز بعلم الشريعة والآيات والاحاديث
 الواردة في هذا المعنى لو جمعت كانت مثل لغا مستقلا ومصنفا فلا و ليس ذلك من عرضنا في

هذا البحث بل غاية الغرض من هذا اوضاية القصد هو بيان ان العالم كالجاهل في التكليف الشرعية
 والتعبد بما في الكتاب والسنة مع ما اوضحناه لك من التفاوت بين الرتبين رتبة العالم ورتبة
 الجاهل في كثير من التكليف واختصاص العالم منه بما لا يلج على الجاهل ويحد اي تقر بالان
 ليس احد من العلماء المتخلفين او من اتبعوا لوجه المقدارين لغير ان يقول الحق ما قاله فلان و
 فلان او فلان او لى بالحق من فلان بل الواجب عليه ان كان ممن له فهم وعلم وتبين ان يردوا الخلق
 فيه الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فمن كان دليل الكتاب والسنة معه
 الحق وهو الاولى بالحق ومن كان دليل الكتاب والسنة عليه لا اله الا الله كان هو المخطئ ولا ذنب عليه
 في هذا الخط وان كان قد وفى الاجتهاد حقه بل هو معذور بل ما جوح كالتثبت في الحديث الصحيح
 انه اذا اجتهد فاصاب فله اجران وان اجتهد فخطأ فله اجران فله اجرة اجتهاد بخطا بوجوه عليه ولا يجزى
 لغيره ان يتبعه في خطاه ولا يعذر كعذرة وذايوجرة جرة بل واجب على من عده من المكلفين
 ان يترك الاقتداء به في الخطا ويرجع الى الحق الذي دل عليه دليل الكتاب والسنة واذا وقع
 الرد لما اختلف فيه اهل العلم الى الكتاب والسنة كان من معه دليل الكتاب والسنة هو الذي
 اصاب الحق ووافقه وان كان واحدا والذي لم يكن معه دليل الكتاب والسنة هو الذي اصيب
 الحق بل خطاه وان كان عددا اكثر اقليل العلم ولا متعلم ولا من يفهم وان كان مقصرا ان يقول ان
 الحق بيد من يقتدى به من العلماء ان كان دليل الكتاب والسنة بيد غيره فان ذلك جعل عظيم
 شديدا وخروج من دائرة الانصاف والمرة لان الحق لا يعرف بالرجال بل الرجال يعرفون بالحق وليس
 احد من العلماء المجتهدين والائمة المحققين معصوم ومن لم يكن معصوما فهو يجوز عليه الخطا فيجب
 عليه الصواب فيصيب اذة ويخطئ اخرى ولا يتبين صوابه من خطاه الا بالرجوع الى دليل الكتاب
 والسنة فان وافقته فهو مصيب وان خالفه فمخطئ ولا حذر في هذه الجملة بين جميع المسلمين اولهم
 واخرهم سابقهم ولاحقهم كبيرهم وصغيرهم جليلهم وحقيرهم وهذا يعرف بكل من له ادنى حظ من العلم
 واحقر نصيب من العرفان ومن لم يفهم هذا ويعترف به فليتهم نفسه ويعلم انه قد جنى على نفسه في
 فيما ليس من شأنه والدخول في ما لا تبلغ الله قدرته ولا ينفذ فيه وعليه ان يمسك قلبه ولست انه
 وليستغل بطالب العلم ويغفر نفسه لطالب علوم الاجتهاد التي تحصل بها الى معرفة الكتاب والسنة وهو

معانيهما والقيريزيين كذا هما وهما من الصحف في السنة وعلومها حتى يتبين حقيقتها من استيعابها
 من مردوها وينظر في كلام الأئمة الكبار من سلف هذه الأمة وخلفها حتى يستدرك بها هذا
 الوصول الى مطلوبه فإنه ان فعل هذا تقدم الاشتغال بما قد منازم على ما فوط منه قيل ان يتعلم
 العلوم غاية التمام وقتئذ انه امسك عن التكلو والايضيه وسكت عن الخوض فيما لا يدريه وما احسن
 ما ادينا به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما صح عنه من قوله رحمة الله امرء قال خير اوصفت
 وهذا في الذي تكلم في العلم قيل ان يعتم الله عليه بما لا بد منه وشغل نفسه بالتعصب للعلماء وتصلة
 للتصويب والتخطئة في شيء لم يعلمه ولا فيه حتى يفعله لم يقل خيرا ولا صحت فلم ينادب بالادب الذي
 ارشاه اليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واذا قد تقررتك من مجموع ما ذكرناه وجوب الرد الى
 كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بنبض الكتاب العزيز واجماع المسلمين اجمعين حوت
 ان من زعم من الناس انه يكره في النهي من العلم من غير هذه الطرق عند اختلافهم في مسائل من المسائل
 فهو مخالف لما في كتاب الله ومخالف لاجماع المسلمين اجمعين فانظر ارشاد الله الى جناتية من جنات على نفسه
 هذا الزعم الباطل واي مسندة وقع فيها هذا الخط الفاحش واي بلية حدث بها عليه القصود وانجنت

شديدة سابقا اليه التذوق فيها ليس من شأنه انتهى كلامه رح **وقال** نعم اني نبت خيادي الذي

ليستعون القول فيتعون احسنه قيل يستعون القرآن وغيره فيتعون القرآن ويقعون غيرة
 وقيل هو الرجل يبيع الحسن والقيم فينزل بالبحس وينتفع عن القيم وقيل غر ذلك والاول اولى و
 يدخل في هذه الآية كل قول سوى القرآن والحديث سواء كان من امام او مقلدا او مجتهدا او
 صوفي او متكلما او عالما مع انه يتبع احسن هذه الاقوال وهو القول الذي وفق الكتاب والسنة
 ويدر ما ليس منه باحسن وقد انى الله تعالى على هؤلاء المستعيب فقال او تثبت الذين هداهم الله اي

المتبعون احسن القول مهذبون وهم الذين اوصلهم الله الى الحق والصواب وروى الابواب
 اي اصحاب العقول الصحيحة لانهم اتبعوا بعقولهم ولم ينتفع من عدلهم بعتقهم قد في حق البيان وفيه
 هذه الآية اشارة الى ايتار الاتباع وترك التقليد لان الله دار على المتبعين بآياتهم وما هم
 او لرب الابواب ولم يثن على التقندر كما على عمله في موضع من القرآن الكريم بل منه وذم من في عدم وضع

كما تقدم مرارا انتهى **وقال** تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى اي يتبعوا احسن الابواب او ان يتكلموا

اي يجعلوا كل ما يتصرف في جميع امورهم لا يحكمون احد اغيبت كائناتنا من كان فيما شجر ابي
 اختلفت بتصرف واختلط ثمر لا يجرد وافي انفسهم حرجا ما قضيت الحرج الضيق وقيل الشك وقيل
 الاثر اي اغناها كما هم ما قضيت به ووسلوا تسليما اي يتقاد والامر وقضا تلك انقياد الايقان
 في شئ بظاهرهم وباطنهم والظاهر ان هذا شامل لكل فرد في كل حكم كما يثب ذلك قوله وما ارسلنا
 من رسول الا ليطاع باذن الله فلا يختص بالمقصودين بقوله يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت
 وهذا في حياته صلى الله عليه وآله وسلم واما بعد موته فتكليم الكتاب والسنة فتكليم الحاكم فيها
 من الامة والقضاة اذا كان لا يحكم بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع وجود الدليل في الكتاب والسنة
 او في احدها وكان يعقل ما يرد عليه من حجج الكتاب لسنة بان يكون عالما باللغة العربية وما يتعلق
 بها من نحو وتصريف ومعان وبيان عارفا بما يحتاج اليه من علم الاصول بصيرا بالسنة المطهرة متميزا
 بين الصحيح وما يلتحق به والضعيف وما يلتحق به منصفاً غير متعصب لمذهب من المذاهب ولا لغة من اللغات
 ولا ملة من الملل ولا مشرب من المشرب ورايا لا يجتهد ولا يميل ونحوه فمن كان هكذا فمؤثرا
 في مقام خلافة النبوة مترجم عنها كما يحكمها وفي هذه الآية الشريفة من الوعيد الشديد ما نقشه
 منه الجلود وترجعت له الاقدرة فانه اول اقسام سبحانه بنفسه مؤكدا لهذا القسم بحرف النفي بانهم ايقنوا
 نفي عنهما الايمان الذي هو رأس مال صالحى عباد الله حتى تحصل لهم غاية هي تحكيم رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم ثم لم يكتف بذلك حتى قال ثم لا يجرد وافي انفسهم حرجا ما قضيت فظلم القاكم
 امر اخر هو عدم وجود حرج اي حرج في صدورهم فلا يكون حرج التكليم والاذا كان كافيا حتى يكون
 صحيحا منقلب عن رضى واطمينان وانتلاج قلب طيب نفس ثم لم يكتف بهذا كله بل ضم اليه قوله
 وسلبوا اي يدعوا ويتقادوا واطاهروا واطاهروا واطاهروا واطاهروا واطاهروا واطاهروا واطاهروا واطاهروا
 فلا يثبت الايمان بعد حتى يقع منه هذا التكليم ثم لا يجرد الحرج في صدره بما قضى عليه ويسلم الحكمه شرعا
 استدبا لا يتخالطه ردة ولا شبهة هو اللغة قال الرازي ظاهرا لاية يدل على انه لا يجوز تخصيص النص بانقياس
 لانه يدل على انه يجب متابعة قوله وحكمه على الاطلاق وانه لا يجوز العدول منه الى غيره ومثل هذه
 المبالغة المذكورة في هذه الآية فلما يوجد شئ من التكاليف وذلك يوجب تقديم عموم القرآن والحيد
 على حكم القياس ونحوه ثم لا يجرد والمتمم مستبعد ذلك لانه متى خطر به اهل القياس يفضى الى نقض عدول النص

فذاك يحصل المخرج في النفس فبين تعالى انه لا يكمل ايمانه الا بعد ان لا يلتفت الى ذلك المخرج
 ويسلم النص تسليما طليا وهذا الكلام قوي حسن لمن انصف انتهى وبالحجة الامر بالتكليم يرد الامر
 بالتقليد وينبغي عليه اعظم نفي فيا خسران من تسلفوه وتركوا هذا التكليم عند اختلاف العلماء في شيء
 وزاعموا فيه وقد وردت هذه الآية بعد الآية المتقدمة التي فيها الامر بالرد الى الله ورسوله
 فاذا جمعت بين هاتين الآيتين وتأملت في مبانيهما ومعانيهما عرفت ان المطلوب الشارع من هذا
 والتمسك بالقرآن والحديث وترك ما سواهما رأسا وان الايمان هو هذا الاخير وبالله التوفيق

وقال تعالى وقالوا ربنا انا اطعمنا ساداتنا وكبراءنا المراد بهم الرؤساء والقادة الذين كانوا
 يمثلون امرهم في الدنيا ويقدر ونصرف في الدين قال في فتح البيان وفي هذا ان جرح عن تقليد شديد ذكر
 في الكتاب العزيز من التنبيه على هذا والتخذ يرمونه والتغيير عنه ولكن لمن يفهم معنى كلام الله تعالى
 ويقتدى به وينصف من نفسه لا من هو من جنس الانعام ونوع البهائم وفصل الحشرات في سوء

العقور وكثرة البلادة وقلة الشعور وشدّة الغضب المشهود من الحيوانات الصالحة فاضاونا
 السبيل ابي عن السبيل بما زينو لنا من الكفر بالله وبرسوله ومن التقليد لهم والسبيل هو التقوى
 والاتباع وهذا حال جماعة من الفقهاء واهل الرأي ومن نحوهم وانهم دعوا الناس الى ترك
 الاعتصام بالكتاب والسنة وحشوهم على التقليد وصرحوا بوجوبه على خاصة الخلق وعامة متوجر
 ونصوا على ذلك في كتب الاصول والفروع وتجرحوا في هذا الاخر الاول فضلووا واصلوا وكان
 وزير الجميع على اعناق هؤلاء الدعاة مع انه ليس في يد احد من هذه المقلدين والمقلدين بالقرآن
 دليل يدل على جواز التقليد فضلا عن الاستنباب فضلا عن الوجوب ولكن هذا اثنان من الآخرين
 من مقلدة الائمة واما المجتهدون الاربعة فقد نوا عن تقليد من تقليد غيرهم وصرحوا به على انقل
 ذلك مقلد وهم عن جرح في كتبهم وهكذا كان ينبغي لبحر فقه نقلة الادب بعبارة وتفصّلون بدلائل
 الكتاب والسنة عليه

وقال تعالى امرهم بشركاء شرعوا لهم من الدين ان لم يجدوا من انبأهم
 الآية اجمومها تشمل كل شيء لم يامر به الله سبحانه او رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فيدخل في نفسه
 لانه مما لم يرد به الله في موضع من مواضع كتابه ولا على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في
 حديث من احاديثه في حكم النوحى بل ذمه سبحانه في كتابه في غير مواضع وبالحجة - المشركين

والكفار عفا الغي الرسل الأبرار ولم يجدوا من الأنبياء ولا من أتباعهم المحقون الاختيار بل الذين حكم عنهم الحق على ذلك هم البهائم والحشرات في نظر الاعتبار وكذلك لم يأخذوا من صلوات الله عليه وآله وسلم ولا إمام من أئمة الدين ولا مجتهد من المجتهدين ولا أحد من العلماء سادتها وقادتها بل هي عن المجتهدون الأربعة ومن كان بعدهم من أهل العلم والحق برك الأيمان وتبعية السنة المطهرة وإنما أحدثه من أحدث من الكسائي وأجملاء والعمامة السفهاء بعد القرن والشهود لها بالخير حين فشي الكذب وعمت البلوى ورفع الزلافة رؤسهم وحدثت البدع والفتن في الدين واعترب الإسلام فحم الله امرئ مع الحق وتبعه وتمسك به ووجد الباطل فتركه وحقته وأدمنه قل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً ومن لم يسعه ما وسع الله من هفت هذه الأمانة فلا وسع الله عليه **وقال نخعي** تجر ما أنزل البكر من ركبتي

العزير ومثله السنة المطهرة لقوله ما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ونحوها من الآيات قال الرازي قوله ما أنزل أنبكم يتناول الكتاب والسنة في قوله خطاب لكل وقال الحسن بن أحمد امرت باتباع كتاب الله وسنة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقبل هو خطاب للكفار المشركين اتبعوا أي المشركون ما أنزل اليكم من ربكم واتركوا ما تم عليه من الكفر والشرك ويدل عليه قوله ولا تتبعوا من دونه أولياءه وأول آية في القرآن لا تتولوا أحد من بني آدم من قبل الله ولا تتبعوا من دونه أولياءه ويكون المعنى تتبعوا من دون كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أولياءه ونقله عنهم في دينكم كما يفعل أهل الجاهلية من طاعة الرؤساء فيما يحالونه عنهم ويحرمونه عليهم قال الرازي هذه الآية تدل على أن تخصيص عموم القرآن بالقياس لا يخرج عن عموم القرآن منزلة من عند الله تعالى والله تعالى أوجب متابعتها فوجب العمل بعموم القرآن ولما وجب العمل به امتنع بالقياس والألزام التفاضل انتهى قلت وهذا المقال جهري أيضاً في عموم السنة وإنما بضامته من الله تعالى بدليل قوله سبحانه ما ينطق من أهوى إن هو إلا وحي يوحى فوجب العمل بعمومها وما أوجبها العمل امتنع بالإقضية المعتلة والآراء الختلة والألزام التفاضل وسط العمل بها وإن سقط العمل بالقرآن والحديث لم يبق الشريعة في هذا أحد من ناس زماننا مشركاً به فمن لا يرب ولا شجرة وصاحب ديارهم هي ديارهم جميعاً إن شاء الله من الفرق الباطلة المغضوب عليها وأيضاً في معنى الذي **وقال تعالى** ولا يتخذ

بعضاً بعضاً ربايا من دون الله قال في فتح البيان وازراء على من قلدا الرجال في دين الله فحل
 ما حلوه وحرم ما حرموا عليه فان من فعل ذلك فقد اتخذ من قلدا ربا ومنه اتخذا واحياهم
 ورهبانهم ربايا من دون الله ويقال ان تلك الربوبية ان يطيع الناس سادتهم وقادتهم في غير عبادته
 وان لم يصيلاهم وقال عكرمة سجي بعضهم بعضا فان تولوا فقولوا اشهدوا بان مسلمون موحدون
 متبعون لما انزلتكم به فاعترفوا باننا منقادون للتوحيد واتباع السنة وذكروا دلالة النص
 على ان المشركين مقلدون لا باء ليسوا بمسلمين وكفى بذلك زجرا عن الشرك والتقليد **وقال تعالى**

وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستغفر ربها اوقم السماع على الآيات
 والمراد سماع الكفر والاستهزاء فلا تقعدوا معهم ما داموا كذلك حتى يبخسوا في حديث غيره قال
 في فتح البيان وفي هذه الآية باعتبار عموم لفظها الذي هو المعتبر دون خصوص السبب دليل على
 اجتناب كل موقف يخوض فيه اهله بما يعين التنقص والاستهزاء لادلة الشرعية من الكتاب
 والسنة كما يقع كثيرا من اسراء القلب الذين استبدلوا اراء الرجال بالكتاب والسنة ولم يبق في
 ايديهم سوى قال امام من هبنا كذا وقال فلان من اتباعة بل كذا واذا سمعوا من يستدل على تلك المسئلة
 بآية قرآنية او حديث نبوي سخر وامنه ولم يرفعوا الى ما تلاه او رواه راسا ولا بالوابه باله وكنوا
 انه قد جاء بما روي في خطب تنذير وخالف مذهب امامهم الذي نزلوا منزلة معلم الشرائع بل
 بالغوا في ذلك حتى جعلوا رأيه الفاعل واجتهاده الذي هو عن منج الحق ماثل مقدما على الله وعلى
 كتابه وعلى رسوله وحديثه فان الله وانا اليه راجعون ما صنعت هذه المذاهب باهلها ولا يمتثلون
 انتسب هؤلاء المقلدة اليهم براء من فعلهم فانهم قد صرحوا بانني عن تقليدهم كما اوضح الشوكاني في ذلك
 في القول المفيد وادب الطلب الصحرا فغنا بما علمتنا واجعلنا من المقتدين بالكتاب والسنة وبعده
 بينا وبين اراء الرجال المبنية على شفا جوف هاريا محجب السائلين قال ابن عباس دخل في هذه
 الآية كل محدث في الدين وكل مبتدع الى يوم القيام انكر اذا امثلهم في الكفر واستتباع العذاب
 قيل وهذه المماثلة ليست في جميع الصفات وتكمنه التزام شبه بحكم الظاهر كما في قول الفاعل
 وكل قرين بالمقارن يقتدى به وهذه الآية محكمة عند جميع اهل العارقال المضرون من ايدل
 على ان من خرج بالكفر فهو كافر من رضى منكرا او خالط اصله بمنزلة تحمدا ارضى به وان لم يباشرة

فان جلس اليهم ولم يرض افعلوا حبل كان ساخطا له وانما جلس على التقاوة والخوف فالامر فيه اهلون
 من المجالسة مع الرضاء وان جلس مع صاحب بدعة او منكر ولو تخصص في بدعته او منكره فيجوز الجلس
 معه مع الكراهة الشديدة وقيل لا يجوز الجلس والاول اولى فليحذر المنجون للكتاب والمفتدوت
 السنة من ان يجالسوا مع المقلدين الجامدين على اراء الرجال المحضين لغيا الله اسرا باصم ونه فانصح
 مبتدعون في دين الله مما افون لامر سجانة وامر سهوله صلى الله عليه وآله وسلم الا ان يتبلى ذلك

ولا يجد سبيلا الى الخلاص قاله عاف عنه ان شاء الله **وقال تعالى** قالوا اجئتنا نعبد الله و
 ونذر ما كان يعبد اباؤنا قال في فتح البيان هذا داخل في جملة ما استكروه وهكذا يقول المقلدة لاهل
 الاتباع والمبتدعة لاهل السنة انتى اي يقولون اجئنا لتتبع القرآن والسنة ونذر ما كان عليه

انتى الذين نحن تقلدوهم وقلدوا اباؤنا فما اشبه اليلة بالبارحة **وقال تعالى** يا ايها الذين امنوا استجبوا
 لله وللرسول اذا دعاكم لما يحياكم قال في فتح البيان ويستدل بهذا الاصل بالاستجابة على انه لا بد
 من الاجابة في كل ما دعا الله ورسوله في حكم من الاحكام الشرعية ان يبادر الى العمل به كما انما كان
 ويدع ما خالفه من الاء واقوال الرجال وفي هذه الآية الشريفة اعظم باعث على العمل بخصوص
 الادلة وترك التقليد بالماذهب وعدم الاعتداد بما خالف ما في الكتاب والسنة كما انما كان

انتى **وقال تعالى** فاستقم كما امرت ومن تاب معك قال في فتح البيان هي لشغل العقائد والاعمال
 والاخلاق فافان في العقائد اجتناب التشبيه والتاويل والتعطيل والنصرف عن الظاهر في الاحتمال
 الاحتراز عن الزيادة والنقصان والبدع والمحدثات والتغيير لكتاب الله والتبديل للسنة والتقليد
 للرجال واللاء وفي الاخلاق الباعد عن طريق الافراط والتعريط وهذا في غاية العسر وبالله
 التوفيق وهو المستعان انتى **وقال تعالى** وما كان لي عليكم من

سلطان الا ان دعوتكم فاستجبوا لي فلا تلووني ولو مو انفسكم قال في فتح البيان
 وقريب من هذا من يقتدي بآراء الرجال المخالفة لما في كتاب الله ولما
 في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويؤثرها على ما فيها فانه
 قد اسجاب الباطل الذي لم يرضم عليه حجة ولا دل عليه برهان وترك الحجية والبرهان خلف ظهيرة
 كما يفعل كثير من المقلدين بالرجال المقلدين لهم المتكلمين عن طريق الحق بسوء اختيارهم اللهم غفرا

وقال تعالى فاستألو اهل الذكرا فنقول ان الذكرا اسم من اسماء القران اي استألو اهل
 القران وهم التالون له العاملون به قال في فتح البيان قد استدلل بحجوز التقليد بهذه الآية وقالوا
 امر سبحانه من لا علم له ان يسأل من له علم والحجاب ان هذه الآية الشريفة وردت في جواب سؤال
 خاص خارج عن محل النزاع كما يفيد السياق المذكور قبل هذا اللفظ الذي استدلو به وبعد ذلك
 ابن جرير والنووي واكثر المفسرين واستوفاه السيوطي في الدر المنثور وهذا هو المعنى الذي يفيد
 السياق والسباق وعلى فرض ان المراد السؤال العام فلما يسبق اليهم امر اهل الذكر والذكرا هو ذكرا
 الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا غيرها ولا اظن مخالفا لما عرفت في هذا لان الشريعة
 المطهرة هي امام من الله عز وجل وبذلك هو الذكر الحكيم والقران العظيم او من رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
 وذلك هو السنة المطهرة ولا ثالث لذلك واذا كان المأمور بسؤالهم اهل القران والحدِيث
 فالآية الكريمة حجة على المقلدة في رد التقليد لانه على اثباته لان المراد اهل الذكرا
 فيجوز انهم بما فيها والحجاب من المسئولين ان يقولوا قال الله كذا وقال رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
 كذا فيعمل السائلون بذلك وهذا هو غير ما يريد المقلدة المستدلة بها فانهم استدلوا بها على جواز
 ما هو فيه من الاخذ بما قال الرجال من دون سؤال عن الدليل فان هذا هو التقليد ولهذا روي عنه بان
 يقول قول الغير من دون مطالبة بحجة فاصل التقليد ان المقلد لا يسأل عن كتاب الله ولا عن سنة
 رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بل يسأل عن مذهب امامه فقط فاذا اجاب ذلك اتى السؤال عن
 الكتاب والسنة فليس بمقلد وهذا يسلمه كل مقلد عاقل ولا ينكره الا جاهل صرف واد اتقرب المقلد
 اذا سأل اهل الذكر عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واجابه المسئول بما فيه او بما في
 احد هاترين مقلد اعلمت ان هذه الآية الشريفة على تسليم ان السؤال ليس عن النبي الخاص الذي
 يدل عليه السباق بل عن كل نبي في الشريعة كما يزعمه المقلد ندفع في وجهه وترغم انفه وكسر ظهره
 فان معنى هذا السؤال الذي شوعه الله تعالى هو السؤال عن الحجة الشرعية وطلبها من العالم فيكون
 هو تاليا او رابيا وهذا السائل مستر وياو المقلد نظر على نفسه انه يقبل قول العالم ولا يطالبه بالحجة
 فالآية هي دليل الاتباع لا دليل التقليد وبهذا اظهرنا ان هذه الحجة التي احتج بها المقلد هي حجة
 داحضة على فرض ان المراد المعنى الخاص وهي عليه لاله على فرض ان المراد المعنى العام انتهى وسبق

الكلام على هذه الآية الشريفة الهادية الى الاتباع الناهية بمفهومها المخالف عن التقليد لا ابتداء
 في ضمن نقل كلام القول المنفرد ان شاء الله تعالى **وقال تعالى** ونزلنا عليك الكتاب تبيانا
 لكل شيء المراد بالكتاب هنا القرآن ومثلهما قوله سبحانه ما فرطنا في الكتاب من شيء ومعنى كونه
 تبيانا ان فيه البيان البليغ يابث والاحالة فيما بقي من تعال على السنة المطهرة وامرهم باتباع رسوله
 صلى الله عليه واله وسلم فيما ياتي به من الاحكام وطاعته كما في الآيات القرآنية الدالة على ذلك
 وقد صح عنه صلى الله عليه واله وسلم انه قال او تبيت القرآن ومثلهما معه قال ابن مسعود تبيانا
 لكل شيء ولكن علمنا يقصدهما بين ثناء في القرآن وعنه قال من اراد العلم فليثور القرآن فان فيه
 علم الاولين والآخرين وفيه ان من استدل بلفظ او آية منه على معنى موافق للخبر الصحيح المرفوع
 فاستدل به صحيح وفيه تبيان لما استدل به عليه وانما قلنا ذلك لان كل مبطل ومحرّف وقال
 ومبتدع ومحدث ومقلد ونحوهم ايضا استدل بالقرآن على مطلوبه لكن لا بموافقة ما ثبت عنه
 صلى الله عليه واله وسلم فلا يكون استدلاله بهذه الآية على مدعاة قال في فتح البيان وقد احتج
 بهذه الآية جمع من اهل العلم على منع التقليد انتهى قلت كونه تبيانا يرشد الى ان القرآن يكفي الاحكام
 جميع الحوادث الى يوم القيام وكذلك السنة المطهرة فانها تلوه في هذه الامور ومن نزع من اسراء
 التقليد وعبيد الاراء ان القرآن والحديث لا يكفيان لذلك وان الحاجة ماسة الى الفقه المصطلم
 عليه اليوم من المقلدة ومن شاكرهم فقد اساء الظن بالله وبكتابه وبالرسول وبسنته واية اكمال
 الدين تدفعه وترد عليه والمستئلة منقحة في حصول الماصول وارشاد الفحول وغيرهما وهذا للعباد
 من الضلالة اي ضلالة كانت من تقليد وغيرها ورحمة لهم للتبعين السنة والمقتدين بالكتاب والسير
 للمسلمين خاصة دون غيرهم لا هم المنتفعون بذلك **وقال تعالى** ان الله يامر بالعدل والاحسان
 اختلف اهل العلم في معناها على اقول كثيرة منها ان العدل اتباع الكتاب والاحسان اتباع السنة
 وعلى هذا القول يلزم ترك تقليد الرجال فانه بخالف ظاهر الكتاب لايات في هذا الباب ويخالف
 الحديث فان من اخذ بالرأي اساء واخوة والله اعلم والاولى تفسيرهما لغة فيدخل فيما كل ايصد
 عليه لفظ العدل والاحسان كائنا ما كان ويدخل فيه اتباع الحديث والقرآن دخولا اوليا و
قال تعالى ولا تقولوا لما تصفنا مستكبرين هذا احلال وهذا احرام لتفتروا على الله الكذب عن ابي نضرة

قال قرأت هذه الآية في سورة النحل فلما رزل الحيات الفتيا الى يومي هذا قال في فتح البيان صدق
رحمه الله فان الآية تتناول بعموم لفظها فتيا من افنى بخلاف ما في كتاب الله او في سنة رسوله
صلى الله عليه وآله وسلم كما يقع لكثير من المؤثرين للرأي المتقدم له على الرواية والجاهلين بعلم
الكتاب والسنة كما نقلت للذاهب المنقولة عن الائمة والرجال وانهم لتحقيقون بان مجال بينهم
وبين فتاواهم وبينوا من جملة التفرقة فافتوا بغير علم من الله ولا هدى ولا كتاب منيرة ودونا
الاراء والاهواء في دقات ضئيلة حمل بغير فضلوا واضلوا فهدوا من يستفتيهم كما قال القائل

كهيبة عمياء قاد زمامها اعشى على عوج الطريق الحائر

اخرج الطبراني عن ابن مسعود قال عسى رجل يقول ان الله امر بكذا او نهي عن كذا فيقول الله عز وجل
كذبت او يقول ان الله حرم كذا او احل كذا فيقول الله كذبت انتهي ولا شك ان المقلة الجامعين
لكتب الفتاوى هذه التي طبعت الارض مشارقها وصفارها يزعمون ان كل ما فيها هو امره ونهيه
وحلاله وحرامه عز وجل كان هذا آكاه في فاتحة الكتاب وانك اذا فتشت مسائلها ورسلها لا تجد
الا منبذ على آراء الرجال وانستهم لا على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فانما عنما
بعيدة جدا وفيها الافتراء عليه سبحانه وان الذين يفترون على الله تكذب لا ينطقون بنوع من نواع

الفلاح والغور بالملوب لافي الدنيا ولا في الآخرة بدل لبلى ما بعدة متاع قليل ولهم عذاب اليم
رحم الله امرءا قامل في هذه الآية ومجد في محو هذا الافتراء الكثير النجا وزعن الحد واقناه عن وجه البسطة
ما استطاع وقال تعالى فاسألوا اهل الذكرا ان كنتم لا تعلمون تقدمت هذه الآية الشريفة وتكرار
اناد رد العلم الى القران والسنة فانما ذكر قال في فتح البيان استدل بهذه الآية على ان التقليد جائز
وهو خطأ ولو سلم لكان المعنى سؤالهم عن نصوص الكتاب والسنة لا عن الرأي المجتوم ومنه كلام
وتلاصيده وليس التقليد الا بنوع قول الغيرون حجته والمقلدان اسأل اهل الذكرا عن كتاب الله
وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن مقلدا قال الرازي فاما ما تعلق كثير من الفقهاء بهذه
الآية في ان العامي ان يرجع الى فتيا العلماء وفي ان المجتهد ان يأخذ بقول مجتهد آخر فبعد ان هذه
الآية خطاب مشافهة وهي واردة في هذه الواقعة المخصوصة ومتعلقة باليهود والنصارى على البعدين
انتهى وقد قد من في سورة النحل ان سياق هذه الآية يفيد ان المراد بها اسؤال الخصاص وبه يظهر ان

هذه الآية دليل الاتباع لا دليل التقليد انتهى ولا يصح اطلاق اهل الذکر على الفقهاء المقلدة
 لكونهم غير ماسين للذکر بل هم التاركون له والتأكيون عنه فيزيدونونه من الأراء والآهوا وليست
 وجوه الطروس والقراطيس بزبر الأقبية المختلفة والاجتهادات المعتلة انما الذکر هو هذه التقاليد
 السنية ودواوين الأحاديث النبوية على صاحبها الصلوات والنعمة وقال تعالى قالوا وجدنا
 آباءنا على ما يدبرون فقلنا هم وافتدنا بهم قال في فتح البيان اجابوه بهذا الجواب الذي هو الصواب
 التي يتبعها عليها كل عاجز والحبل الذي يتشبث به كل غريق وهو القسك عجز تقليد الآباء وهكذا
 يجيب هؤلاء المقلدة من اهل هذه الملة الاسلامية فان العالم بالكتاب والسنة اذ انكر
 عليهم العمل بمحض الرأي المدفوع بالدليل قالوا هذا قد قال به امامنا الذي وجدنا آباءنا مقلدين
 وبرأيه اخذين قال الخفياوي اي فلم يكن جوابهم الا التقليد انتهى وجوابه هو ما اجاب به ابراهيم
 الخليل عليه السلام ههنا قال لقد كنتم انتم و آباؤكم في ضلال مبين اي في خسران واخرج ظاهر
 لا يخفى على احد ولا يلتبس على ذي عقل قال النسفي اراد ان المقلدين والمقلدين متحفظون في
 سلك ضلال ظاهر واكد بانتم لم يصح العطف لان العطف على ضمير هو في حكم بعض الفعل مجتمع انتهى
 ودلت الآية على تسمية المقلدة بالضالين فمن سماهم بذلك الاسم فما اساء بل نبع في ذلك ظاهرا
 الكتاب وصريح النص وهؤلاء المقلدة من اهل الاسلام استيدوا بكتاب الله وسنة رسوله
 الله عليه وآله وسلم لتباود قاتروا سايطرود سايطرود دوت فيها اجتهادات عالمين علماء الاسلام
 وقتا واه انه لم يقف على دليل يخالفها اما تصور منه او لتقصير في البحث او انكار على من ظهره
 نقصا واعتسافا او صرف له عن ظاهرة بلا موجب او تاويل له بما اضمرة من الجود على التقليد واخذ
 بالرأي وعبادة الهوي واتخاذ الامام رناله الى غير ذلك من الاسباب المشهودة الموجودة في طائفة
 التقليد وزمة اهل الرأي فوجد ذلك الدليل من وجدوا برزوا واضع المنار كانه علم في راسه
 نار وقال هذا كتاب الله وهذه سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وانشد
 دعوا كل قائل عند قول محمد فما آمن في دينه كخاطر

فقالوا كما قال الاول

وما انا الا من غزيرة ان غوت

غوت وان ترشد غزيرة ارشد

ولقد أحسن من قال هـ

يأبي الفتي الإلتباع الهوى . ومنهج الحق له واضح هـ

قال البيضاوي والتقليد ان جاز فافما يجوز لمن علم في الجملة انه على الحق انتهى ومن هنا علم ان العلماء الذين ذموا التقليد وقاتوا بفتنه في تفسير الكتاب العزيز وفي غيره من الكتب المؤلفه منهم لم يكونوا في نفس الامر مقلدين للائمة كحالة هؤلاء المقلدة اليوم المقبة بالعلماء الخلية بكل قوم وانما نسبهم الى هذه المذاهب المعروفة هؤلاء المقلدة الجملة من عند انفسهم لما رأوا موافقتهم مع امامهم في المسائل اكثرها واقفا وهم عن ذلك مبعدون والموافقة لا تستلزم التقليد ولا التعريف به لا سيما مع اكاره عنه وردة عليه وذمه له وتقييده اياه وهذه مغالطة عظيمة وغفلة صريحة اوحية عصبية اوفقت كثيرا من الناس في مهاوى الاعتساف وابتعدهم عن باب الانصاف وصارت سببا للقتال والجدال وظال فيه القيل والقال من الفضلاء الذين هم في الحقيقة جبال وضلال

وقال تعالى فافما لا تعي الابصار ولكن تعي القلوب التي في الصدور اي ليس الخلق في مشيئة

وحواسهم وانما اصابت الافة عقولهم باتباع الهوى والانفالك في تقليد الرأي بتراء الكتاب والسنة والعمل بما اي لا تدرك عقولهم مواطن الحق ومواقع الاعذار ومحال الصواب **وقال**

تعالى واذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم اي الرسول اذا فرق منكم فعرضون عن مخالفة

الى الله والرسول وعن الاجابة والنجي اليه في حياته والى سنته بعد حياته قال في الفتح وهذا هو

شان مقلدة المذاهب بعينه منذ حدثت هذه البدعة يعرضون عن اجابة اداعي الله والى

رسوله وعن التاكر الى كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ورمونه بكل حجر ومدروسونه

وليشتمونه ويزمونه وتقيونه ويعادونه ويعتزون عليه بكل افتراءه وبكذبون فيه كل كذب هذرة

رسا لهم ومسا لهم بين ايدي مقلدة المقلدة وعبيد العبيد وارقاء الاهواء ومالك عين الاهواء

في بلادهم تشهد لما قلنا وان يكن لهم الحق ياتوا اليه مدعين طلبا للحق لا رضيا بحكم الرسول

اي في قلوبهم مرض الهزيمة للنوبيع والمقرب لبحر المرض الففاق وقيل كفر وميل الى الظلم ام ارتابوا

اي شكوا في امر عدله في الحكم ام يخافون ان يحيف الله عليهم ورسوله في العمومة والحيثية ^{الطبل}

في الحكم ثم اضرب سبحانه عن هذه الامور وقال بل اولئك هم الظالمون اي ليس شيء مما ذكر بل

لعنادهم وظهور حال في فتح البيان وفي هذه الآية دليل على وجوب الاجابة الى القاضي العالم
 بحكم الله العادل في حله لان العلماء ورثة الانبياء والحكم من قضاة الاسلام العالمين بحكم الله
 العارفين بالكتاب والسنة العادلين في القضاء هو حكم بحكم الله ورسوله قال داعي الى القائل اللهم
 داع الى الله ورسوله اي الى حكمه ما قال القرطبي في هذه الآية دليل على وجوب اجابة الداعي الى
 الحاكم لان الله ذم من دعي الى رسوله ليحكم بينه وبين خصمه باقبح ذم فقال في قلوبهم مرض الآية
 انتهى فان كان القاضي مقصرا لا يعلم بالحكام والكتاب والسنة ولا يعقل بحج الله ومعاني كلامه و
 كلام رسوله كان جاهلا جلا بسيطا وهو من لا علم له بشي من ذلك او جلامركبا وهو من لا علم عنده
 بما ذكر ولكنه قد عرفت بعض اجتهادات المجتهدين واطلع على شي من علم الرأي فهذا في الحقيقة جا^{هل}
 وان اعتقد انه يعلم بشي من العلم فاعتقاده باطل فمن كان من القضاة هكذا فلا تجب الاجابة اليه
 لانه ليس ممن يعلم بحكم الله ورسوله حتى يحكم به بين المتخاصمين اليه بل هو من قضاة الطاغوت وحكام
 الهبت فان ما عرفه من علم الرأي انما رخص له في العمل به للمجتهد الذي هو منسوب اليه عند عدم
 الدليل من الكتاب والسنة ولم يرخص فيه لغيره ممن ياتي بعده واذا تقررت له هذه فتمت حق فهم
 علمت ان التقليد والانتساب الى عالم من العلماء دون غيره والتعبد بجميع ما جاء به من رواية و
 رأي اهل مال ما عداه من اعظم ما حدث في هذه الامة الاسلامية من البدع المضلة والنواقير الموحشة
 فان الله وانما اليه راجعون وقد اوضح هذا صاحب كتاب الجنة في الاسوة المحسنة بالسنة وهكذا حكم
 اهل الفتيا سواء بسواء ولا يخفالك ان قضاة العدل وحكام الشرع ومفتي المسائل هم الذين هم على طريقة
 الكتاب والسنة لا من هو على امة التقليد وسبيل الهوى وصراط الرأي فمن كان كذلك فهو سلاطين
 الذين المترجمون عن كتاب الجاهلين وسنة خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم المبينون للناس ما
 نزل اليهم واما الذين هم على خلاف هذه الحالة فانهم ليسوا كما تقدم بل هم الشياطين في زي السلاطين
 والسوقة في لباس الاساطين **وقال تعالى** فليحذر الذين يخالفون عن امره اي امر النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم بترك العمل بمقتضاه ويذهبون مما خلاف سمته ان تصيبيهم فتنة اي فتنة كانت وقيل
 القتل وقيل تسلط سلطان جائر وقيل الطبع على قلوبهم وقيل محنة في الدنيا او يصيبيهم عذاب اليم
 في الآخرة قال القرطبي اوجب الفقهاء على ان الامر للوجوب بهذه الآية الى قوله فيجب امتثال امره

ويحرم مخالفته والآية تشمل كل من خالف امر الله وامر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويورثه
 فيها الجأدون على ضلالة التقليد من بعد ما تبين لهم الهدى وظهر الصواب من الخطأ قلت
 قد رايت بعين هاتين وسمعت اذ نأى ان مخالفي امره صلى الله عليه وآله وسلم من المقلدة أصا^ب
 الفتى المذكورة في تحت هذه الآية ولا يكون فتنة إلا من هو في فتنة فيجوز وهم لا يزالون مفتون^{ين}
 مختلفين وسيصير عدو ابه سبحانه في الآخرة فكانوا خاسرين فيما نعوذ بالله من الخذلان
وقال تعالى لقد كان لكرم في رسول الله أسوة حسنة أي قدوة سالمة والمعنى اقتدوا به
 اقتداء حسنا ولا تتخلفوا عنه في شيء من الأشياء امر كان أوفيا واستنوا بسنته قال في فتح الباري^ن
 هذه الآية وان كان سبيلها خاصا في عامة في كل شيء ومثلها ما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه
 فانتهوا وفيها دلالة على لزوم الاتباع وترك التقليد لمحدث المشوم الذي أصيب به الإسلام
 أي مصيبة قال القرطبي يحتل ان تحمل هذه الأسوة على الإيجاب في أمور الدين وعلى الاستحباب في
 أمور الدنيا انتهى لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا جمع بين الرجاء والذكر له لان بذلك
 تتحقق الأسوة الحسنة برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **وقال تعالى** وما كان لمؤمن من مؤمنة
 اذا قضى الله ورسوله أمرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم قال القرطبي لفظ ما كان وما ينبغي ونحوهما
 معناه الحظر والمنع من الشيء والأخبار بانه لا يجل شرعا ان يكون قال في الفتح دلت الآية على لزوم
 اتباع أعضاء الكتاب والسنة وضم التقليد والرأي وعدم خيرة الأمر في مقابلة النص من الله عز وجل
 صلى الله عليه وآله وسلم وان كان السبب خاصا فان الاعتبار بعجم اللفظ لا بخصوص السبب ومن
 يعص الله ورسوله فقد ضل عن طريق الحق ضللا بعيدا ظاهرا واضحا لا يخفى فان كان العصيان عصيان^ن
 ردا ومنتاعا عن الضبول كما يشاهد من علماء المعقول والمقلد الجول فهو ضلال كفر وان كان عصيان
 فعل مع قبول الأمر واعتقاد الوجوب فهو ضلال خطأ وفسق كما يشاهد من الفساق **وقال تعالى**
 ان الذين يؤدون الله ورسوله قيل معنى ذية الأحاد في اسمائه وصفاته وما اذية رسوله فهي كل ما
 يؤذيه من الأقوال والأفعال ومنه ترك الاتباع وفعل التقليد لأراء الرجال وايشاء على سننه
 كافي الفتح بل هذا السند الأيد لها ونعوذ بالله من ذلك لعنصر الله في الدنيا والآخرة بحسب لا يفتي^{فت}
 من اوقات محابهم وما تقم الا والنعة واقعة عليهم مصاحبة لهم واحد لهم مع ذلك العن

عذاباً صهيئاً يصرون به في الآفة في الدار الآخرة وهذه الآية فيها من الوعيد ما تشعرونه بالجلود
 وتزجف له الأفتدة في الصدود وترعد له الخفرائض ولا يرتاب احد من له اذ في شعور واليسر
 عقل ان في التقليد الحادث مخالفة ظاهرة مع الله ورسوله وايداء لها في ترك امتثال امرها ونهيها
 والاتبان بما يضاد ذلك والايذاء المذكور مسجل للجنة ولا قرية بعد عبادان **وقال تعالى**
 ام لكرم كتاب فيه تدرسون اي تقرؤن فيه فتجدون الطيب كالعاصي والمنع كالمفلد والموحد
 كالمشرك ومثله قوله سبحانه ام لكرم سلطان مبين فانه اي كراما بكر ان تكو فيه لما تخبرون اي تقارون
 وتشتهون ام لكر ايمان علينا بالغة اي عهود مؤاكلة بالآية ان موثقة ان نوثقتكم فيما في ان يد خلكم الجنة
 وان عشتكم على التقليد وستم عليه وتركتكم الاتباع وسلكتم سبل الابتداء الى يوم القيامة ان كرموا اتقوا
 لانفسكم ساخر اي بعد بذلك ترعيم اي كليل ليعرض بان لهم في الآخرة ما يمتنعين الموحد من المخلصين
 له الدين قال ابن كيسان الزعيم هنا القائل بالهجرة والدعوى ام لهم شركاء غيرهم يشاركونهم في هذا القول
 ويوافقونهم فيه ويذهبون مذهبهم فيه قليلاً أو بشركا فصر ان كانوا صادقين فيما يقولون اذ لا اقل من
 التقليد وهو امر عجيب قال في فتح البيان قد نبه سبحانه في هذه الآيات على نفي جميع ما يمكن ان يشبه
 به ادعواهم من عقل فاسد ونقل كاسد او فعل حاسد او محض تقليد على الترتيب بندها على مراد الظاهر
 وترثيها لا لاستدانة من الفعل والضم **وقال تعالى** ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن
 به الله تقدمت هذه الآية الشريفة وعموماً ينحل كل شيء ثم يامر به الله ولا يسهو له صلى الله عليه وآله وسلم
 فيدخل فيه التقليد لانه من هذا الوادي بل هو قادمه الله في كتابه في غير موضع ثم يأذن به رسوله
 الله عليه وآله وسلم امته ولا فرد او احد منكم ولا قال به امام من اثمة الدين ولا احد من سلف هؤلاء
 المسلمين بل نوى الله عنه ورسوله وكل مجتهد من مجتهد في هذه امثلة الاسلامية لاسيما الاربعة منهم
 الذين نقالت تضلال وتقليد هذه يقتضون الجحالم باخذنا من اهلهم لحد وكذا في نفي عنه كل من
 كان بعدهم من اهل الديانة والعلم بالكتاب والسنة من سائر المفسرين وجمهور المحدثين وجميع الصالحين
 كيف ولو حدث التقليد الابعد القرون اليهود لها بالخير والوحيد لله الا العامة الاكثرون الذين لا
 عبوا الدنيا وبغضوا الآخرة ابناء النطون وعبيد الدرهم رائد نانيرو ولجون ونواراد احد من نوع
 الظلم الجول ان يتغل حرقا واحداً في اشباهه او حوانة تضلا عن اسبابه فضلا عن حوبه من الكتاب

والسنة او من قول احد من سلف هذه الامة واثمتها لا يمكنه ذلك وان سافر الى اقصى الصين فهم
 شعب هذه الطائفة المتأخرة من المقلدة كتبوا بحججه بل بفضله على سائر الامة وادعت دعاوي
 طويلة عن فضيلة ليس عليها اثار من علم وجاءت با دلة هي اشأم من طويس واثقل على الرعي من لا
 وليس وسودت وجوه قراطين لسوها بايديم وقد اجاب على ذلك كله جماعة منصوره ظاهرة
 على الحق بما هو موجود في حرواكن اني لصور التناوش من مكان بعيد **وقال تعالى** اخذتيرة الذين

منهم من

انتجوا وراوا العذاب فطعت بهم الاسباب وقال الذين اتبعوا ان اننا كرهنا فنتبرء منه كما تبرء امتنا
 قال في فتح البيان اخرج جمع من اهل العلم بهذه الآية التبرئة على ذم التقليد وهو مذكور في طونه
 انتهى قلت فيها ذكر ما يجري بين المقلدين بالكره والمقلدين بالفتح وهذا يدل على ان المتبوعين
 يتبرؤون من التابعين لانهم لم يريد عوهم الى تقليدهم وكان تقليد هو لاء لهم من عند انفسهم واذا
 ظهر لخصر هذا التقليد تبرء التابعون ايضا من متبوعهم وتنو الرجعة الى الدنيا والعودة اليها
 تتركوا تقليد هم بعد ذلك وهذه الآية وان نزلت في المقلدة فكذلك ان عموها يشمل كل مقلد
 لكل مقلد ولا شك ان الائمة الاربعة وغيرهم من مجتدي هذه الملة قد صاحوا انتمى عن تقليد هم
 وتبرؤا في هذه الدار وكذلك يتبرؤن من هو لاء في الدار الاخرة والمقلدة لهم لا يسمعون ^{هنا}

وانما يسمعون هذا ويتبرؤن لوجاهتهم لم يقلوا امذبههم لخصر ولم يكونوا تابعين لخصر ويندمون حيث لا يفتح لند
 ومن رحمة الله سبحانه انه صان ائمة الملة المحمدية عن الدعوة الى هذه التقليدات ووافهم عن
 تلك السيئات انما الوتر على من قلدهم على فهمهم عن ذلك ولا نزروا نزرة وزراخرى **وقال تعالى**
 واذ احكمت بين الناس ان تحكوا بالعدل هذا يدل على ان فصل الحكومة على ما في كتاب الله وسنة
 رسوله صلى الله عليه وآله وسلم هو العدل لا الحكم بالرأي المجتزأ فان ذلك لبس من العدل في شيء
 قال علي عليه السلام على الامام ان يحكم بما نزل الله ان الله تعالى يعظكم به اي تعاسوا الذي يعظكم به
 وه الحكم بالعدل على وفق الكتاب والسنة دون الرأي البحت والاجتهاد الصوفى تقليد الاجاب
 والرهبان من غير حجة نيرة وبرهان واضح ولا شك ان الولاية والقضاة والمفتين بالرأي المقلدين
 للائمة المجتدي لم يقبلوا من الله هذه العظة وخالفوها خلافا ظاهرا فحكوا في المسائل والاحكام
 والخصومات بما ارادهم عقلهم وادى اليه رأيهم ولم يبالوا بما في هذين الاصلين تكريمين من فصل

القضاء وحكم الرذائل بالآلة ولم يرفعوا اليها رأساً أصلاً **وقال تعالى** واذ قيل لهم تعالوا اليها
انزل الله وإلى الرسول أي إلى الكتاب السنة الناطقة بالحق والصواب قالوا حسبنا ما وجدنا
 عليه آباءنا وهذه أفعال آباءهم وسننهم التي سنوها لهم وقد صدق الله حيث قال اولو كان
آباؤهم رجلاً ضالين لا يعلمون شيئاً ولا يفتنون تقدم مثل هذه الآية وتقدم الكلام عليه
 والمعنى ان الافتراء انما يصح بمن كان عالماً مهتدياً بها دياراً شديداً ادعى الى الكتاب السنة الذين
 هم البرهان والدليل لا بمن كان ضد ذلك فكيف يكون تقليده صححاً جازماً وقد صارت هذه
 الكلمة الباطلة التي قالها الجاهلية عمدة مقلدي الأئمة ومنتكهم يستدون اليه ان دعاهم الحق
 وطالبهم مطالب الانصاف فاحتجوا بمقلديهم بالفتح ممن هو نظيرهم ومثليهم في التعبد بكتاب
 الله وسنة رسوله مع خلافه بما فيها هو كبقية هؤلاء الضالّة وليس الفرق الا في شجر المباني دون
 المعاني التي تدور عليها الافادة والاستفادة ولا اثر لتبديل العبارات في تبديل الحكم فان العبرة بالسميات
 دون الاسماء **وقال تعالى** واذا فعلوا فاحشة أي ذنبا قبيها متباعدات العقيم اعتدروا عن ذلك
بعذرين الاول قالوا انا وجدنا آباءنا أي نحن نفعله تقليد آباءنا كما يقول المبتدعة انما نفعل
هذه الافعال البدعية كاحتقال بمؤلد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونحوه لما وجدنا آباءنا كما يزعمون
 على فعل هذه الفعلة والثاني والله امرنا بها أي انهم ما مورون من جهة الله سبحانه كما قالت طائفة من
 نحن ما مورون من جهة الله ورسوله محب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا فيه اخطاوا بحجبتنا
 صلى الله عليه وآله وسلم وكلا العذرين في غابة البطلان والفساد لان وجود آباءهم على الذنوب لا يمنع
 لهم فعله بل ذلك تقليد باطل محض لا اصل له والامر من الله لهم لم يكن بذلك انما امرهم الله ان يتبعوا
 النبي الاي ويجعلوا بكتابه ونهواهم عن مخالفتها قل ان الله لا يامر بالفساد ان تقولون على الله ما لا تعلمون
 تقدمت هذه الآية وتقدم تفسيرها فالفتادة والله ما اكرم الله عبدا قط على معصية ولا اضيها له
 ولا امر بها ولكن رضي كمرضاة عنه وفأكرم عن معصيته وفيه ان القول بالتقليد تقول على الله
 افتراء عليه سبحانه وما اعظم هذه الاساءة في حضرة سبحانه في اضافة الامر بالفساد اليه والايات
 البينات في ذم التقليد اكثرها ذكرها وانما ينهنا بذلك على ما هنالك واما اقوال اهل المعرفة بالحق
 في ذم التقليد في اكثر من ان تحصر فنذكر منها اهلنا قليلا كما قيل ما لا يدرك كله لا يترك كله قال صلح

بن محمد الفلاني في ايقاظهم اولى الابصار لا اقتداء بسيد المهاجرين والانصار في بافسياد التقليد
 ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع ما عبا ربه قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه
 فقال اتخذوا احبارهم وريسا لهم اذ بانوا من دون الله اخرج البيهقي في المدخل وبعيد البر
 كتاب العلم باسنادها الى حذيفة بن ثيمان انه قيل في الآية اكانوا يعبدونهم فقال لا ولكن كانوا يخشونهم
 لهم احرام فيعلونه ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونه فصاروا بذلك اديبا قال البيهقي وقد روي
 هذا عن عدي بن حاتم مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأقه بسنده وفيه قصة الصليب
 في عنقه وفيه فقلت يا رسول الله انا لست اعبدهم فقال ليس يحرمون من احل الله فيهم من وجوبها
 ما حرم الله فتسخطونه قلت نعم قال فتلك عبادتكم هذا رفظه بيت النبي بن عمر ^{سومي} وروى
 الحافظ فقال ليس كانوا يحلون كل الحرام فقالوا لا ويحرمون عليه كل الحلال فقاموا به قات بل ان هتفت
 عبادتهم وروى ابن عبد البر عن ابي الفخري في كراهية قول ما نضحوا سريرة ريعنا وشتمنا
 دون الله ما اطاعوهم ولكن اصبر فاجعلوا حلال الله حراما وحرامه حلالا ثم انهم تكلمت
 الربوبية وقال تعالى ولا تتفم ما ليس اليه في مثل هؤلاء وانهما انما يحرقان جلودهم لئلا يشرك
 الدواب عند الله انهم البكر الذين لا يعصون وقال النبي اهل الكذب اعداءهم اعداءه ^{التمثيل}
 التي انتم ما عاكفون قالوا وحدهما اياك ذلك يفعلون وقال انا اطعمنا اعدائنا وكبرائنا في ارضنا
 ومثل هذا في القرآن ان من فخم تقليد الآباء وثرؤا وادب ولسادة والاكبراء وبنوا حجة العلم بهذ
 في ابطال التقليد ولو منعتم كفر اولئك من الاحتجاج لهاتين التشبيه ليقع من جهة كفر اولئك
 ايمان الاخرى ما وقع بين التقليدين بلا حجة للقلد كما لو قال رجل نكفروا وقد اخبرني مسنة وفأذاه حجة
 وجهها كان كل واحد ملوم ما على التقليد بغير حجة لان كل ذلك تقدير بسنة بعضهم بعضا وانما تلتفت
 الاثام فيه وقال تعالى وما كان الله ليضل فوما بعد اذ هداهم حتى بين لهم ما يتقون وفيه دليل
 على بطلان التقليد فاذا بطل وجب التسليم للاصول وهي الكتاب والسنة او ما كان في معناها ^{بها}
 جامع بين ذلك انتهى كلام ابن عبد البروقال البيهقي بسنده عن ابن عباس مرفوعا هم اوتسمر من
 كتاب الله فالعمل به لا عذر لاحد في ذلك فان لم يكن في كتاب الله فسنة منى ماضية فان لم يكن سنة منى
 فما قال اصحابي ان اصحابي بمنزلة النجوم فايما اخذت قربة اهدت بهم وبخلاف اصحابي كهم حرقان البيهقي

هذا حديث متناه مشهور وأسانيده ضعيفة لم يثبت في هذا الإسناد انتهى قال ابن مسعود لا
 لا يقلدون أحدكم دينه جلا ان آمن أمن وان كفر كفر فانه لا اسوة في الشر وهذا كله نفي للتقليد
 وابطال له قال ابن المعتز لا فرق بين هجمة تنقاد وانسان يغلد قال عبد الله بن الامام اخذ قلت لابي
 الرجل تنزل به تنازلة وليس يجد الا في ما من اصحاب الحديث والرواية ولا علم لهم بالفقه وقوما
 من اصحاب الراي لا علم لهم بالحديث قال يسأل اصحاب احدث ولا يسئل اصحاب الراي فان الحديث
 انصرفت خبر من الراي القوي والا فاعرف الصحابة والاقوال من السلف في هذا الشبهة جدا ومن تأمل
 في مقالات الائمة الاربعة في البحث على ان لا يستغنى الا العالم بالكتاب والسنة عهد صدق
 ما ذكرنا قال تعالى فاستمعوا لهل الذكرا ان كنتم لا تعلمون قال ابن زيد اراد بالذكرا القران وليس فيه
 دليل على حواز التقليد والتقاد الراي دين ومذهبا ومرجعا بل فيه اشارة كما قال الاصفهاني الى ان وظيفة
 الجاهل بمعاني الكتاب والسنة اذا نزل عليه نازلة ان يفرغ الى العالم بالكتاب والسنة فساير عن
 حكم الله تعالى ورسوله في هذه المازلة فاد اخبره عالم بحكم الله وسهولة بما فيها يجعل بما خرد في هذه
 المازلة متعبا للكتاب والسنة في الجملة مصدقا للعالم بها في اخباره في الجملة وان لم يكن فالما بن حبه
 اللذالة فلا يصير بهذا المقدار مغلدا الا ترى لو ظهر له ان ما اخبره العالم ليس موافقا لما يرجع اليها ولا
 ينصّب لهذا الخبر بخلاف المقلد فانه لا يسأل عن حكم الله ورسوله وانما يسأل عن مذهب امامه
 يعينه المفق به ولو ظهر له ان مذهب امامه يخالف كتاب الله وسنة رسوله لم يرجع اليها والمتبع بما يسأل
 عن حكم الله ورسوله ولا يسأل عن رأي آخر ومذهبه ويفنيه العالم بها فيما في قلبه وهذا قبول الرواية
 لا قبول الراي والاول هو الاتباع والثاني هو التقليد والاتباع ولو وقعت له نازلة اخرى لا يلزمه
 ان يسأل العالم الاول عنه بل اي عالم لقيه ووجده ولا يلزم ان يتعبد برأي الاول او يتعصب له
 وينصر له بحيث لو علم ان نص كتاب او سنة خالف ما افتاه به لا يلتفت اليه فخذاه هو الفرق بين التقليد
 الذي عليه المتأخرون وبين الانباع الذي كان عليه السلف الصالح المأخوذون قال الامام محمد بن احمد
 المقرئ في فواعده حذر المناهجون من احاديث الفقهاء وتعميلات الشيوخ وتخريجات المتفقين وا
 اجاعات المقلدين وقال بعض العلماء احذر احاديث عبد الوهاب والخزالي واجامعات ابن عبد البر
 واتقافات ابن رشد واحتمالات الباسمي واختلافات النخعي انتهى وقد احتج جماعة من الفقهاء واهل النظر

على ابطال التقليد بحجج نظرية وادلة عقلية واحسن ما رايت من ذلك قول المنزقي ربح فسأته واوجبه
 قال ابن خوزندا اذ المالكى التقليد معناه الرجوع الى قول لاجحة لقائله عليه وذلك ممنوع منه في الشريعة
 والاتباع ما ثبت عليه حجة وقال في موضع آخر كل من اتبعته قوله من غير ان يجيب عليك قبوله لا يلى
 اوجب ذلك عليك فانت مقلدة والتقليد في دين الله غير صحيح وكل من اوجب عليك الدليل اتباع قوله
 فانت متبعه والاتباع في الدين مسوغ حتى قال محمد بن حارث بعد ما نقل عن بعض من نفى التقليد اثابت
 الاتباع في حكاية هذا والله الدين الكامل والعقل الراجح لا من ياتي بالهديان ويريد ان ينزل من القفا
 منزلة العرمان ولا خلاف بين ائمة الامصار وعلماء الاقطار في فساد التقليد الا من لا يعتد به وذلك
 يعني عن الاكثار وفي الحديث طويي الغرياء قيل يا رسول الله ومن الغرياء قال الذين يصعدون منى و
 يعلمون عباد الله اخرجهم ابن عبد البر بسنده وقال وكان يقال للعلماء غرياء لكثرة الجهال انتهى وما
 يعض على لزوم السنة والاقصار عليها ما اخرجهم ابن عبد البر باسناده عن ابن مسعود مرفوعا ان
 احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد وشرو الامور محدثاتها وان ماتوا عدون لان
 ما انتم ببعثين وذكر حديث عمر باض بن سارية بسند رجاله رجال الصحيح وفيه فقلنا يا رسول الله ان
 هذه لوعظة مودع فماذا تعهد اليها قال تركنكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ بعدي عنها الا هالك
 الحديث قال ابو بكر البزار حديث العرياض حديث ثابت صحيح وهو اصح اسنادا من حديث حذيفة اقتدا
 بالذين من بعدي ابي بكر وعمر لانه يختلف في اسناده ويتكلم فيه من اجل مولى ربي وهو محمول عند
 قال ابن عبد البر هو كما قال البزار حديث صحيح وحديث حذيفة حسن وقد روي عن مولى ربي عبد
 بن عمير وهو كبير ولكن البزار وطائفة من اهل الحديث يذهبون الى ان الحديث اذا المرر وعنه ايجلان
 فهو محمول انتهى قلت فان ثبت فليس فيه الحجة على التقليد لان الاقتداء في معنى الاتباع اي اتبعوها
 فيما رواه عنى فانما اعلم بسنتي كما قال تعالى لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم بعد اهم اقتداء وهذا هو المراد
 ايضا بسنة الخلفاء الراشدين لان السنة اخرى غير سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
 بل هم المبتنون لها للناس وصلغوها اليهم كما في الحديث بلغوا عني ولو اية ويزيد ايضا حارث بن عث
 سعد بن المسيب ان عمر بن الخطاب قام خطيبا فحمد الله واشنى عليه ثم قال يا ايها الناس انه قد سفت
 لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحة الا ان تضلوا بالناس يمينا وشمالا وعتت اهل

خطب الناس فقال ردوا الجمالات الى السنة وكان ابراهيم التيمي يقول اللهم احصني بدينيك بسنة
 نبيك من الاختلاف في الحق ومن اتباع الهوى ومن سبل الضلالة ومن شهاب الامور ومن الزيف
 والمخومات وقال ابن مسعود القصد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة قال الفلاني ثم اعلم ان
 السنة مبينة للكتاب قال تعالى وانزلنا اليك الذكرا لتبين للناس ما نزل اليهم وعن عبد الرحمن بن يزيد
 انه رأى محمدا عليه ثياب ففهاه فقال اثنتى باية من كتاب الله تنزع ثيابي ففرغ عليه ما اناكر الرسول فخذوا
 وما اناكر عنه فانتهوا وقال تعالى وما كان المؤمنون ولا المؤمنات اذا قضى الله امره ان تكون
 لهم الخيرة من امرهم وعن جابر يرفعه يوشك باحدكم يقول هذا كتاب الله ما كان فيه من جلال احكامه
 وما كان فيه من حرام حرمناه الا من بلغه عنى حديث فكذب به وقد كذب الله ورسوله والذي حدثه
 وعن المقدام بن معد يكرب مرفوعا يوشك رجل منكم متكيا على اريكته يذبح حديثا عنى فيقول
 بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحلناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه الا من بلغه
 عنى حديث فكذب به فقد كذب الله ورسوله وانما حرم رسول الله مثل الذي حرم الله اخرجهما ابن عبد
 بناسنيدة والبيان منه صلى الله عليه وآله وسلم على ضربين بيان مجمل فى الكتاب العزيز كالصلوات
 الخمس فى موافقتها المضروبة لها وسجودها وركوعها وساير احكامها وكلياته شق دار الزكوة وتقديدها و
 توقيتها والاجناس التى فرضت فيها وما الذى يؤخذ من امرها ويترك وبيناها مناسك الحج وقولها هم خذوا
 مناسككم القرآن انما ورد بحجة الغرض من ذلك دون تفصيل الحديث منهصل لها والاخرى ليس لها
 زاد على حكم الكتاب كغيره كالحج المأذون على عمته واختها وتحرير احوال الاحكامية ونحو ذلك
 الى اشياء يطول ذكرها وقد امر الله سبحانه بطاعته واسوته وانبأه واقتداءه به امر مطلقا لا يقيد
 بشئ ولا يقبل ما وافق كتاب الله او لم يرد عليه كما قال بعض اهل الزيغ والارأى قال عبد الرحمن بن محمد
 الزنادقة والخوارج وضعوا حديث ما اناكر عنى فاعرضوه على كتاب الله فان وافقته فاناقلته وان خالفه فلم
 اقله انا وكيف يخالفه وبه هدى الله وهذه الالفاظ لاتصح عنه صلى الله عليه وآله وسلم عند اهل العلم
 بصحة النقل من سقيه وقد عارض هذا الحديث قوم من العلماء وقالوا نحن عرضنا هذا الحديث على كتاب الله
 فوجدناه مخالفا له لانا لم نجد فيه ان لا يقبل من حديثه صلى الله عليه وآله وسلم الا ما وافقه بل وجدنا
 كتاب الله يطلق التامى به والامر بطاعته ويحذر المخالفة عن امره بحجة على كل حال فتكرهنا هذا الحديث

والبيان منه صلى الله عليه وآله وسلم على ضربين

قال الشافعي ما روى في هذا الحديث حديث في شيء كبير ولا صغير قال وهي رواية منقطعة عن رجل مجهول قال البيهقي اسانيد كل ما ضعيف لا يصح بمثلها وقال في موضع آخر هذا خبر باطل قال الاوزاعي الكتاب اخرج الى السنة من السنة الى الكتاب قال ابن عبد البر يريد انما تقضى عليه وتبين المراد منه وقال يحيى بن كثير السنة قاضية على الكتاب ليس الكتاب قاضيا عليها وقال الامام احمد ما اجسر على هذا ان يقول الله واكنى اقول ان السنة تفسر الكتاب وتبينه وما احسن هذا الادب منه في العبارة قال ابن عبد البر الا تارق في بيان السنة لمجلات التنزيل قول وعمل اكثر من ان تحصى وفيما لو حناه به كفاية وهداية والله اعلم قال اهل السير اجمع اعرضوا عن السنن وتاولوا الكتاب على غير ما بينته السنة فضلوا واضلوا فعوذ بالله من اخذ لان قال الحسن بن علي قليل في سنة خير من كثير في يد مة قال صفوان المازني سئل ابن عمر عن الصلوة في السفر فقال ركعتان خلف السنة كقرية قال سعيد بن جبير قال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابي في الحج فقال عمرو بن ابي بكر وعمر بن الخطاب قالوا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون قال ابو بكر وعمر وعنه ابى الدرداء قال من يعذرني من عافية بعد من رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخبرني برأيه لا اسألك بارض انت فيه ونحن عبادة بن الصامت عنده بعناه وعن بلال بن عبد الله بن عمر قال يوما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تغتصوا النساء ^{طين} من المساجد قال فقلت اما انا فاسمع اهلي فمن شاء فليسرح اهله فالتفت اليه وقال لعنك الله فلما سمعني اقول ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر ان لا يغتصن ودام مقاصب هذه الاخلاصة ما في كتاب العلم واتمهيد والاستدكار والاستيعاب لابن عبد البر وما عده من كلام البيهقي قليل من رسالة الشافعي وكلها مروى باسانيد جيا دخلت في الاحضاب انتمى كلام الغلاني وقد اوجزته بجذوف غالب لا تار فان شئت ان تطلع عليه فلترجع اليه فانه موجود عندنا في خزانة الكتب هذا الغلاني امام الحديث في زمانه ونامته تحرف في مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ذكره الشوكاني بالخير السلامة في نحو الرياتي واشق عليه وكان استاذ الشيخ محمد عبد السندي والسندي هو ايضا تلمذ على العلامة الشوكاني والغلان تلمذ على الشيخ احمد بن محمد بن محمد بن سته العمري الغلاني رحمه الله تعالى ويعقد في كتابه البقايا لهم اربعة مقاصد في كل مقصد نقول عن كل واحد من الائمة الاربعة المجتهدين المقتدى به في الدين دالة على النهي عن الغلبيذ وعن احوالهم والمقصد الاول هو ما قاله

الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه وأصحابه فلهذا قول الإمام فغفروا وتركوا مقالات أصحابه لعدم ثباتها
 إليها وإن كان لا حاجة بنا إلى هذا النقل أيضاً بعد ما ثبت ذم التقليد والمنع منه والنهي عنه بأدلة الكتاب
 والسنة وإنما ارتكبنا هذا الإلزام الخصم يقول أمامه وإلا فالمتبع لا يشترى مثل ذلك شعيراً قال
 الإمام الأعظم عظمه الله تعالى إذا قلت قولاً وكتاب الله يخالفه فأتروا قولاً بكتاب الله فقيل إذا
 كان خبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلفه قال أتروا قولاً بخبر الرسول فقبل إذا كان لقول
 الصحابي قال أتروا قولاً لقول الصحابي حكاه في خزائن الرواية عن فضة العلماء الرائد وليسبة وعمه قال
 لا يجل لأحد أن يفتي بقولنا أما لم يعلم من أين قلنا حكاه الفقيه أبو الليث السمرقندي وحكاه في خزائن الرواية
 عن السراجية وغيرها وفي هذين القولين نفي عن التقليد وحكي الشيخ محمد حياطة عن ابن الشحنة أنه قال
 في نهاية النهاية قال صحاح: قال أبو حنيفة إذا صح الحديث فهو مذهبي وقال ابن العراني أبو حنيفة وأبوه
 قال لا يجل لأحد أن يأخذ بقولنا أما لم يعلم من أين أخذناه انتهى وهذا في إفادة النهي عن التقليد صحيح
 وقد هذى بعض القلة في هذا الموضوع فقال ابن تيمية أما مناعن التقليد كانه من قلة العلم وكثرة الجهل
 ثم يفصح عن هذه العبارات التي رويت عنه أنها نقيد النهي قال الغلابي ومن جملة أسباب تسلط الفرنج
 على بعض بلاد المغرب والشرق على بلاد المشرق كثرة التعصب والتفرق والفتن بين صحف المذاهب وغيرها
 وكل ذلك من اتباع الظن وما هو أقوى الأئمة ولقد جاء من ربه الهدى انتهى وقلت ومن أسباب هذا
 على إقليم الهند تقدير التقليد على الاتباع وتفضيل البدع على السنن وقد وقع فيه من الأفتات زوال
 الشوكة من أهل الإسلام ما ليس يخاف على معتبر قال ولا يخفى أن الانتقال من مذهب إلى مذهب ليس
 ملوماً ولا مقدر وحاً في الصدر الأول وقد انتقل كبار العلماء من مذهب إلى مذهب وهكذا كان من
 كان من أصحاب التابعين والأئمة الأربعة المجتهدون كانوا ينتقلون من قول إلى قول والحاصل
 أن العمل بالهدى بحسب ما يرد صاحب الغم المستقيم والقلب السليم من المصالح الدينية هو المذهب
 عند الكل وهذا ما صححه الإمام أبو حنيفة رح كان يفتي ويقول هذا ما قدرنا عليه في العلم فنسج وجلا
 منه ففواولى بالصواب كذا في تنبيه المغترين وعمه أنه قال لا يجل لأحد أن يأخذ بقولنا أما لم يعلم
 من الكتاب والسنة أو إجماع الأمة أو القياس الجلي في المسئلة قال علي القاري في رسالته وأما ما أشعر
 بين الحنفية من أن المصنف إذا انتقل إلى مذهب للشافعي يغير رواه إذا كان بالعكس فيقول مبتدع

فخرج لادليل عليه انتهى بحاصل الكلام انه لو لم يوجد نص من الامام علي وجوب العمل بما صح عن
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لوجب على المتبعين له من العامة والخاصة والعلماء والعوام
 ان يعملوا بما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم ويقولوا به فكيف مع وجود النصوص منه على ذلك
 والبعض مله والوصية به فالعمل بمقالته هذه واجب على ابياته ومقلديه بموجب ما ثبت عنه
 من الحديث عليه والتخصية به وكذلك على مقلدة الائمة الباقية وسياق اقولهم فمن لم يعمل بما
 ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم فقد خالف امامه وكذب في دعوى تقليده له وانما مقلده
 من هم على سمته وداله وهديه في اتباع الكتاب والسنة وهجر الرأى والتقليد فامل كيف عكست
 القضية وخالف اخر هذه الامة اولها في امر الحق ويايؤهم مع ادعائهم الموافقة لله والله سبحانه
 لعن الكاذبين في كتابه ونفى على الظالمين في شريف خطابه قال البيهقي في المدخل بسندة قال ابو حنيفة
 اذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم على الرأس والعين واذا جاء عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فخذوا من قولهم واذا جاء عن التابعين
 زاجناهم وقال ابو يوسف لا يعمل احد ان يقول مقالنا حق يعلم من اين قلنا قال الشيخ محمد بن حيان لو تتبع الانسان النقول لوجد
 اكثر ما ذكر ودلائل العمل بالخبر اكثر من ان تذكر اشهر من ان تحصر لكن ابس ابليس على كثير من البشر فحسن لهم الاخذ بالرأى
 لا بالآثار وهم ان هذا هو الاولى والاخير فجلواهم بسبب ذلك محرمين عن العمل بحديث خيرا البشر وهذه البنية من ابلايا الكبر
 فان الله واناليه ارجعون قال وراهم يعروون كتب الحديث ويظاعون نما ويد رسوتها لا يعملوا اجابيل
 ليعلموا دلائل من قبله وتاويل ما خالف قوله ويبالغون في الحامل البعيدة واذا عجزوا عن العمل قالوا
 من قلناه هو علم منا بالحديث او لا يعلمون انهم يعين حجة الله عليهم بذلك ولا يستوى العام والجاهل
 في ترك العمل بالحجة واذا امر عليهم حديث يوافق قول من قلده ان ينسطوا واذا امر عليهم حديث يخالف
 قوله او يوافق مذهب غير انقبضوا المرسموا قول الله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحلوا فيما شجر
 بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما انتهى والمقصود الثاني فيما قاله مالك بن انس رضي
 الله عنه امام دار الهجرة وما ذكره اتباعه وتغصرت هات على ذكر قوله قال محمد بن محمد بن سنان بسندة
 اليه انه قال انما انا بشر اخطى واصيب فانظروا في رأى فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه وكل ما امر
 يوافق فاتركوه وروى مثله محمد بن مروان المالكى قال الفلاني القبرت بينك كان فيه ابو حنيفة
 ومالك والشافعي وابن حنبل فان ما لكان في سنة تسع وسبعين ومائة وثق في ابو حنيفة سنة

وخمسين ومائة وفي هذه السنة ولد الشافعي وولد ابن حنبل في سنة اربع وستين ومائة وكانا على
 منجى من مضي أمرين في عصرهم مذهب رجل عيين يتدارسونه وعلى قريب منهم كان اتباعهم لقد
 صدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ذكر بعد قرنه
 قرنين او ثلاثة والحديث في البخاري قال الجب من اهل التقليد كيف يقولون هذا هو الامم القديم وعليه
 ادركنا الشيخ وهو ما حدث بعد ما تى سنة من الهجرة وبعد فناء القرون التي اثنى عليها رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم وقال مالك ليس كل ما قال رجل قولاً وان كان له فضل يتبع عليه لقول الله تعالى
 فيهم ادى الذين فيستعملون القول فيتبعون احسنه وقال الباغي لا اعلم قولاً اشد خلافاً على مالك من
 اهل الامم ليس لان مالك لا يجيز تقليد الرواة عنه عند مخالفتهم الاصول وهم لا يعتقدون بخيرك
 انتهي قال عثمان بن عمر جاء رجل الى مالك بن انس فسأله عن مسأله فقال له قال رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم كذا او كذا فقال الرجل ارأيت فقال مالك فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او
 يصيبهم عند اب اليم وقال مالك لا ينبغي للعالم ان يعنى حتى يراه الناس اهلاً لان الشورى هو نفسه
 اهلاً له يريد اهليته بالكتاب والسنة قال ابن وهب سمعت مالكا يقول انما قال رسول الله صلى
 عليه وآله وسلم في حجة الوداع امران تركتهما فيكم لن تضلوا ما مسكتم بما اذن الله وسنة نبيه قاله القبيص
 وللعلماء ما تكتفي اقول كثيرة في رد التقليد والراي وثبات العمل بالخبر ذكرها الفلاني ولا تطول بذلك
 وكتاب الموطأ له شاهد عدل على اتباع السنة ونفى التقليد وهو كتاب مبارك قد مر وصي بعضهم بالعمل
 به وترك ما سواه من الفروع والقصر عليه والاعتصام الثالث فيما قاله الشافعي رح واصحابه زوي سنة
 بن محمد بن سنة بسنده اني الشافعي انه ساءه رجل عن مسأله فقال يروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 انه قال كذا او كذا فقال له السائل يا ابا عبد الله اتقول بجهنم افا ارتعد الشافعي واصغرو حال لونه وقال
 ويحيى اي ارض تقطني واي سماء تظلي اذ اريت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً ولم
 والعين على الرأس والعين وقال ما من احد الا ويذهب عليه سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الرأس
 وتغرب عنه فما قلت من قول او اصلت من اصل فيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلافاً
 ما قلت فالقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو قولي وجعل يردد هذا الكلام وروي
 السيفي بسنده عنه رضي الله عنه انه قال اذا وجدتم في كتابي خلافاً سنة رسول الله فقولوا بسنده

ودعوا ما قلت وعنه اذا حدث الثقة عن الثقة حتى ينتهي الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 فهو ثابت عنه لا يتأمله حديث ابداً وعنه اذا كان الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 ولا يخالف له عنه وكان يروي عمراً ونه صلى الله عليه وآله وسلم حديث يوافق له لزيادة قوة وحسن
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم مستغن بنفسه واذا كان يروي عمراً ونه صلى الله عليه وآله وسلم
 حديث يخالفه لم يلتفت الى ما خالفه وحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوافق به وتعلم
 من روى عنه خلاف سنته اتبعها وعنه قال اقاويل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 اذا اتفرقوا فيها نصير منها الى ما وافق الكتاب والسنة وقال ما كان الكتاب والسنة موجودين فالعدا
 على من معها مقطوع الا اتباعها قال ولا يصار الى شيء غير الكتاب والسنة وهما موجودان وانما يوجد
 العلم من الاعلى وقال اذا قال الرجلان في شيء قولين مختلفين نظرت فان كان قول احدهما شبه بكلام
 الله او شبه بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخذت به لان معناه شيئاً يقوى بمثله وليس
 مع الذي يخالفه مثله قال الامام احمد قال لي الشافعي انتم اعلم بالحديث والرجال مني فاذا كان الحديث
 الصحيح فاعلموني به اي شيء يكون كوفياً او بصرياً او شامياً حتى اذهب اليه اذا كان صحيحاً قال البيهقي ولهذا
 اكثر اخذته بالحديث وانه جمع علم اهل الحجاز والشام واليمن والعراق واخذت جميع ما صح عنده من غير مخالفة
 منه ولا ميل الى ما استخلاه من مذهب اهل بلده مما بان له الحق في غيره قال وقال الشافعي ليس للحاكم
 ان يولي الحكم احداً ولا يولي الحكم ان يقبله ولا العوالي ان يولي احداً ولا الملق ان يقبل حق يجمع ان يكون
 عالماً بالكتاب وبالسنن وباقاويل العلماء قد يما وجد يثا عالماً بلسان العرب وقال حكيم الله في حكمه
 في حكم المسلمين دليل على انه لا يجوز لمن استاهل ان يكون حاكماً او مقنياً ان يحكم او يفتي الا من جهة خبره
 وذلك الكتاب ثم السنة وما قاله اهل العلم لا يختلفون فيه ولا يجوز ان يحكم او يفتي بالاستحسان وعنه
 قال اذا وجد في كتابي خلاف سنة رسول الله فقولوا بسنة صلى الله عليه وآله وسلم ودعوا ما قلت وعنه
 الربيع روى الشافعي حديثاً فقال له رجل تاخذ بهذا يا ابا عبد الله فقال متى رويت عن رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم حديثاً صحيحاً فالمراد به فاشهد كره ان عقلت قد ذهب وانشأ ربيدة على رؤس الجموع وعنه
 قال اجمع الناس على ان من استبان له سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يك له ان يدعها
 احد وقد صح عنه انه قال لا قول لاحد مع سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حكاها النبي صلى الله عليه وآله وسلم

كتاب المدخل وفي اعلام الموقعين عنه قال انا اعطيتك جملة نغنيك ان شاء الله تعالى لا تنزع عن رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا ابدا الا ان يأتي عن رسول الله حديث خلافة فتعمل بما قرئت
 اليك في الاحاديث اذا اختلفت وعنه قال انا اوجدت سنة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 خلاف قرني فان اقول بما قال على مسألة فيه اصح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث عن اهل
 النقل بخلاف ما قلنا فانما اصح عننا في حياتي وبعد موتي وعن حرملة بن يحيى قال الشافعي ما قلت
 وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال بخلاف قرني فصاح من حديث النبي اولى ولا تقلدني
 وقال الحميدي سأل رجل الشافعي عن مسألة فافتاه وقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انا
 وكذا فقال الرجل اتقول بهذا ايا ابا عبد الله فقال الشافعي ارئيت في وسطى زنا ان اترا في خرجت من الكنيسة
 اقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونقول لي اتقول بهذا اروي هذا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 ولا اقول به قال الربيع قال الشافعي اسمع احد النسبته ان العلم او نسبه ان العلم ونسبه نفسه
 الى العلم بكل خلافا في ان قرض الله تعالى اتباع امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والتسليم بحكمه
 فان الله لم يجعل لاحد بعده الا اتباعه وانه لا يلزم قول رجل قال الا بكتاب الله وسنة رسوله وان
 ما سواه تابع لصما وان الله فرض علينا وعلى من بعدنا وقبلنا قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم لا فرقة سادف قرانا ان شاء الله تعالى قال احمد قال لما الشافعي اذا صح عندكم الحديث
 فتقولوا لي اذهب اليه قال وكان احسن امر الشافعي عندي انه كان اذا سمع الخبر لم يكن عنده قال
 به وترك قوله قال الربيع قال الشافعي لا تترك احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 فانه لا يدخله القياس ولا موضع له مع السنة واما كلام الائمة الشافعية فكثير جدا ذكر جملة صالحة
 منها الفلاني في ايقاظ النعم فراجع المقصد الرابع فيما قاله امام اهل السنة على الاطلاق احمد بن
 حنبل رضي الله عنه واصحابه قال ابوداود قلت لاجد الاوزاعي اتبع من مالك فقال لي لا تقلدنيك
 احدا من هؤلاء ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه فخذ به ثم التابعين وبعد قال الرجل فيه
 محير وقال ايضا لابي داود لا تقلدني ولا تقلد ما كوا ولا الشافعي ولا الاوزاعي ولا الثوري وخذ من
 حيث اخذوا وقال من قلة فقه الرجال ان تقلدنيته الرجال قال ابن القيم ولاجل هذا الرأى لفت احمد
 كتابا في الفقه وانما تدون مذهب اصحابه من في اله وفعالها انني قلت وكتابه المستديع عن الجميع

قال ابن القيم هذا الشافعي نفي احتجاجه على سنن أبي داود وشمس بن مهران راجعاً إلى ما روت بخلافه وهذا
الامام احمد منكر على من كتب ونأواه وقد اوردته في ...
قال وكان احمد شديد الكراهة لتصنيفه ...
عليه جد انتهى وقال قد كذب احمد بن ...
نص الشافعي ايضا في رسالته الجرد ...
الرجل الاجماع فهو كذب على من اتى عنه ...
اختلفوا ولم يبلغنى ذلك هذا الغلط ...
الحديث اجل من ان يقدم عليه ...
كل من لم يعلم مخالفا في حكمه ...
ان السلف كالتصريح على ذم الراي ...
وتدريج ابن دقيق العيد ...
انما اذا واجهت عا في مجلد ...
في الغطاء الفارسي ...
من تذكرة الشيخ عيسى الشافعي ...
من له عبور على مؤلفات الامام ...
وكانت بقا طهره وقد عمفته ...
ببطل لسان ونحو الامر الذي كان ...
الذي زينه في قلبه بغير السيطان ...
كل قتل وقال الامام رحمه الله ...
راية ان طول الكلام عليه في ...
لاخبار الحق وترك الباطل ونحو ...
وانه ومن لم يكن بعدى الله ...

احد ايرد التقليد ويرد على اهله نطقا ان مراده بذلك هو استحقاق الامام ابي حنيفة رضي الله عنه
 والرد على مقلديه خاصة وليرد هؤلاء المساكين انه اذا تقرد ان التقليد حرام ومودالي الاشارة
 وموقع اهله في البدعة بل في هوة الهلاك فهو مذموم سواء كان ابي حنيفة او مالك او الشافعي ولا احد
 او غيرهم وانما حيث ما وجد مذكورا بالذم والشوم والقيح ليربح قطراثة المدح والقبول ابدافماله ^{القبض}
 باحد من الائمة المجتهدين الاربعة بل عند العقائل بتجريمه حكم تقليد جميعهم سواء والراد عليه لا يفظر باله
 ابداء الاستقنات واحدا منهم ولا يدور في خياله ما يدور في خيال هؤلاء الموجبين له وكيف يظن به ذلك
 والائمة المقلدون بفقر الامم موافقون له في هذه الكلام والرام اعني النبي من تقليد الرجال والهداية الى اتباع
 الكفار في السنة على كل حال وفي كل حال وهو موافقهم ومتبعهم ومقتديهم في هذه الحال والمقال فما معنى
 الاستقنات منه في حقه المبيع وشأهم الرفيع بل انما الخط منه على الذين يدعون تقليد الائمة وبخالقوا
 في الطريقة والامة عيانا وخفيا ولا يستطيع احدا ان ينكر مخالفتهم هذه مع ائمة فان تغيرت خلاف ذلك
 فعند الغرس وهذا الميدان واليوم يوم رهان هاتين مستعدون لا ثبات مخالفتهم في مسائل كثيرة اصولا
 وفروعا امامه الذي يدعى تقليده بلسانه ويضاده بجنازه وهذه كتب فقه الحنفية وغيرهم قد اشتملت على مسائل
 واحكام اتمت الى اذن الامام وليريقل به ذلك الهام انما افترت عليه وقد خاب من افترى من ^{الانام}
 ونسبها اليه رضي الله عنه او الى غيره من الائمة كاذب بجهت وجهت صحت لا يجترى عليه الا من باخلاق من الايام
 او انصيب الله من الانصاف وليس له اد في حياء من الرحمن واما الائمة فمحمرون عن ذلك يوم القيمة
 ولو كانوا حياء في هذا الزمان ورأوا ما غزوه الايجرح من هذه التفريعات والمسائل والاقضية والحائل لصحوا
 باعلى صوت على رؤس الاشهاد ان ذلك افتراء عليهم وهم يقولوا به يوما من الدهر الا في الاغوار ولا في الانجاد
 وقالوا سبحانك هذا عظيم ولا نهي ان شافهر الرفيع وفضلهم الكبير لا يقتضى الا الابتكار عن تلك الآراء
 والافتكار ولو انهم رؤسوا بذلك لم يكونوا ابا حنيفة ولا مالك ولا شافعي ولا احمد ع ^{كفر} كعبه برخير وكجا ^{كفر}
 والسبب ان هؤلاء المقلدة قاسوا الائمة على انفسهم في الجمود على التعصب الباطل والحجة الجاهلية قياس
 الغائب على الشاهد ففاهوا في حرمها فاهوا وبالسفهاء ضاهوا ولم يعلموا من قلة العقل وكثرة الجهل ان الاستقنات
 بهر انما يلزم من قول هؤلاء فيهم لا من قول من يرد التقليد ويثبت الاتباع بل هؤلاء المتبعون للكتاب والسنة
 هم المقلدون لوجه في الحقيقة والماشون على آثارهم في الطريقة لقبول اولئك قولهم في العمل بالسنة و

ترك تقليد الأئمة وأما تلك المقالة السخياء الإحلام فغير قلد من لم تكن هؤلاء مخالفين لهم فيما جاءتهم
 من الأمور بأصوة الكتاب والسنة وإن ما صح منها فصح ما ذهبهم وما خالفها فهو حر راجعون عنه في الحياة و
 بعد المائة كما تقدمت الإشارة إلى ذلك فانعكست القضايا وطابت المضادة الرزايا وهذا مثال
 واحد الخفة عقول القلدة وجهانم بحقائق الأمور وبعدهم عن ادراك دقائق الآثار ولو ذهبنا ذكر
 كل جملة من جمالاتهم أو باطلة من بالحالاتهم أو نذكر أذلتهم على وجوب التقليد عموماً وعلى تقليد الشخص
 المعين خصوصاً ثم طولنا الذليل بتحرير ردة كل مقالة لهم والجواب على كل هذيان منهم كما هو مقتضى
 حافل ولكن أي فائدة في بيان الصواعب العجب تضيق الوقت العزيز في الاشتغال برذخوات كل مذهب
 بل الأولى أن نطاط البدع والضلالات بعدم ذكرها في كتب الهدايات وقد رأينا جماعة من المعاصرين
 وغيرهم الغوامض لغات موجزة ومبسوطة في هذا الشأن وأوافقها بكل هذيان فحروخذ لأن أجاب
 الآخرون عليها بأجوبة واضحة البرهان كاشفة البيان وأخمو المقالة والقوم بالأحجار وكلامهم كقولهم
 غير أهل الحياة والعفة وكفر أصحاب الرأي والشبهة لم يقبلوا ما بين لهم من أدلة الكتاب السنة ونقول أئمة الأمة وأصروا على
 ما استكبروا وجدوا على ما كانوا بادة على الحال الأول ثم اجابوا أهل الحق بتدليس النقال وتلبيس الأحوال وزعموا أن الجواب تحر
 وعم ولم يعلموا أنه في الحقيقة عليهم ما ذكرناهم فوا ما الخوازية إلى ما لم يكن عليهم جوابه عند السعوية فضلاً عن الفقيه وأذلتهم
 فاصنع ما سنتت وصيغيات هؤلاء المبدعة بداية الرد على التبعية انقفاً البدهم ونفاقاً مع أهل الحق ثم الأيادة في جواب الجواب
 ثم أطلق بالشتم والسباب ثم الاستعانة بأهل الخلة ثم البطالين الاستعداد منهم في رجوع أهل الدين ثم التفاضل بمنزلة
 من الاجتهاد والتجديد في الشرع المبين ثم الأيراد على ملف هذه الأمة واعتناق كالك بن النور وشيخ الإسلام
 ابن تيمية وتلميذه ابن القيم والقاضي الشوكاني وأضرب هؤلاء البردة من المتقدمين والمتأخرين والتفاضل
 على أبناء جنسهم في الاستعداد من الملاحدة المتفلسفين في المنام ولا شك أن هذه الطائفة أشد في هدم
 بنيان الإسلام من التتار وأضرب على المسلمين في مصائب الدين من بعض الكفار ومن كان صنعه تائيداً للهدى
 وتخریب الملة والتعاون على الأثر والعدوان والتعامل على أهل التقوى ولايمان عويزه بيامه ولياميه
 في مثل هذا الشأن وشغله كل يوم السعي في إزالة الأعراس التي حلكها حكر الأنافس والأموال في التخرير فمذا
 يقال عنه ويكشف منه ولكن من من الله سبحانه على عباده المؤمنين أن سعي هؤلاء الذين كسفت القبح
 عن بعض صنائعهم يضيع كل ما يزدادون فيه وأنه يزيد المتبعين في كل بلد وقرية وقصبة فزيد فضائمه

ويركز على رخص انفت هو لاء النظارين البطالين ويعلموا امرهم كل يوم في كل مكان على قدر بغضهم لاهل الحق
 واليقين كبيت وهذا وعد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله مصداق وعده في عبادة لا يزال الظالمون
 من امتي ظاهرين على الحق لا يضرم من خالفهم اوخذ لهم حتى يأتي امر الله وتقوم الساعة فالحمد لله على ما انجز
 وعده وصدق عبده وضمم الاحزاب جده وكان حقاً عليه نصر المؤمنين وقد طبع لهذا العود من السنة
 العديمة العزيزة الوجود وفقير الحق المسعوج ما يكثر قد اده وانتشرت في طلبه الحق وسارت بها الركبان
 من بلد الى بلدان ونفع الله به من شاء من عبادة وذلك في ازدياد وكل يوم هو في شان والله الحمد
 وعليه الشاء الجميل على ما يكون وعلى ما كان ولا عثر وان يجعل الله هذه المحنة في ذاته المقدسة والحمد
 في نصر سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم نوطية لما يأتي به المهدي المنتظر الموعود وتمهيداً لما يكلم به
 عيسى بن مريم عليها السلام عند نزوله من السماء الى الارض لان الاحاديث قد تواترت بذلك وقارب
 الزمان بما هنا لك ان شاء الله تعالى وقد صرح بعض اهل العلم والمعرفة بان المهدي يكون عداوة
 مقلدة المذاهب ويريدون قتله لامر وباتباع ظاهر الكتاب وصرح السنة ولكن لا يتكلمون منه على هذا
 فكان السيف بيده ويكون مستمداً من العزيز الجبار وان السير عليه السلام يأمر بالقران والحديث
 لا بذهب انصاري ويكون حكماً عادلاً كما ورد في الصحيح الحديث وحينئذ يعاديهما المقدس والحق
 الرجال من الائمة وغيرهم ويبغضون طائفة المخرجين للدين والجاهليين المأولين والله غالب على امره
 اذ اثبت ان التقليد يغيب في ذلك الزمان من كل قريب وبعيد ويبقى الاسلام خالصاً مخلصاً اولاد
 صافياً نقياً ويظهر الاتباع والقدوة بسيد الانبياء والاسوة بكتاب الله فهذه الكتب الموافقة في انصار
 الشريعة الحقة والذب عن السنن واثبات الاحكام الاثرية وتحقيق الفقه السني من ادلة خير البرية
 وكلام علماء الامة الاممية ان كانت موطية لهذا الخطاب العظيم والامر النظيم مهيأة لاهل السعادة ^{ضرب} ^{العلم}
 في هذا العصر والأتين بعده طوائف بمبتاع السنة والكتاب فليس ذلك على الله يعزير ومن بقى منا
 ان شاء الله تعالى الى زمن ظهور المهدي ونزول السير وخروج الرجال المرجو على رأس المائة الرابع عشر
 فسرى ما ذكرناه ههنا عياناً لا اجاب عليه ولا سخره به ويصدق قولنا ويدكرنا ويدعوننا بالاصل
 الجنان وصميم الايمان وحيث ان بدعة التقليد عمت الافاق والافطار وابتلى به الكبار والصغار
 واثبت ان تنكلم عليها بما ينفي السقيم والكتب المولدة في هذه المسئلة المستقلة في باجما كثيرة جد لود ^{هنا}

فكل ما في جميعها ليات مجازات تساوى الفتاوى الطويلة العريضة والمختصرات منها قد كثرت وشاعت
 ففي الاجال الذي فهمنا مندوحة عن تفصيل يودي الى املال ولهذا اقتصرنا في تقريرها على ما هو
 صاحب القول المفيد وابق به مؤلف اعلام الموقعين ولم نبال بتكرير بعض المطالب الجميلة والاحتجاجات
 الجميلة تشيئا للحق في مسامع اهله وتبليكا لمن ابقى على اصحاب النصفة في خزنه وسوله فاما القول المفيد
 فقد قال مؤلفه رحم وبعده فانه طلب بعض المحققين من اهل العلم ان اجمع له بحثا يشتمل على تحقيق الحق
 في التقليد اجازة هوام لاعلى وجه لا يبقى بعده شك ولا يقبل عنده تشكيك ولما كان هذا السائل
 من العلماء المبرزين كان جوابه على نمط علم المناظرة فنقول وبالله التوفيق لما كان العاقل يعلم جواز
 التقليد قائما في مقام المنع وكان العاقل بالبحر امدعيان الدليل على مدعي الاجازة وقد جاء الجوز
 بأدلة منها قوله تعالى فاستولو اهل الذكرا ان كنتم لا تعلمون قالوا فامر سبحانه من لا علم له ان يسأل
 من هو اعلم منه والجواب ان هذه الآية الشريفة واردة في سؤال خاص خارج عن محل النزاع كما يفيد
 ذلك السياق المذكور قبل هذا اللفظ الذي استدلووا به وبعده قال ابن جرير والبخاري واكثر المفسرين
 انها نزلت رد اهل المشركين لما أنكروا كون الرسول نورا وقد استوفى ذلك السيوطي في الدر المنثور

وهذا هو المعنى الذي يفيد في السياق **قال الله تعالى** وما ارسلنا قبلك الا رجالا نوحى اليهم فاسئلو

اهل الذكرا ان كنتم لا تعلمون **وقال** اكان للثامن عجا ان اوجبت الى رجل منهم **وقال** وما ارسلنا

من قبلك الا رجالا نوحى اليهم من اهل القرى وعلى فرض ان المراد السؤال العام فالما مور بسؤال الصح

هم اهل الذكر والذكو هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا غيرها ولا اظن مخالفا في ذلك في

هذا لان هذه الشريعة المطهرة هي امان الله عز وجل وذلك هو القرآن الكريم ومن رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم وذلك هو السنة المطهرة ولا ثالث اذ ذلك واذا كان المأمور بسؤالهم هم

اهل القرآن والسنة فالآية المذكورة حجة على المغلدة وليست بحجة لهم لان المراد انهم يسألون اهل

الذكر ليخبروهم به فالجواب من السئولين ان يقولوا قال الله كذا قال رسول الله كذا فيقول السائلون بذلك

وهذا هو غير ما يريد المغلدة المستدل بالآية الكريمة فانه انما استدلتها على جواز ما هو مفيد من الاخذ

بافعال الرجال من دون سؤال عن الدليل وان هذا هو التقليد ولهذا راسمى بانه قبول قول الغير ممن

طالبه بحجة فاصل التقليد ان المغلدة لا يسأل عن كتاب الله ولا عن سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم

بل يسأل عن مذهب ما مآه فقط فاذا جاء ذلك الى السؤال من الكتاب والسنة فليس بمقلد هذا
 يسلمه كل مقلد ولا ينكره واذا تعذر بهذا ان المقلد اذا سأل اهل الذم عن كتاب الله وسنة رسوله
 الله عليه وآله وسلم لم يكن مقلدا اعلمت ان هذه الآية الشريفة على تسليم ان السؤال ليس على الشيء الخاص
 الذي يدل عليه السياق بل عن كل شيء من الشريعة كما يزعمه المقلد تدفع في وجهه وترغم انفه وتكسر
 ظهره كما قرناه ومن جملة ما استدلوا به هل ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه قال في حديثه
 الشهيرة الا سألوا اذ لم يعلموا انما اشغاء العي السؤال وكذلك حديث العسيف الذي زني باسرة مستأجرة
 فقال ابوه اني سألت اهل العلم فاخبروني ان علي ابني جلد مائة وان علي امرأة هذا الرجم وهو حديث ثابت
 في الصحيح قالوا فلم ينكر عليه تقليد من هو اعلم منه والجباب انه لم يرشدهم صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه
 صاحب الشجة الى السؤال عن اراء الرجال بل ارشدهم الى السؤال عن الحكم الشرعي الثابت عن الله ورسوله
 صلى الله عليه وآله وسلم ولهذا ادعوا عليهم بما افتوا به غير علم فقال قتلوه قتلهم الله مع انهم قد افتوا باسرة مستأجرة
 حجة عليه ولا يعرفونه اشتمل على امرين أحدهما الارشاد لصحة السؤال عن الحكم الثابت بالبرهان الآخر الدائم
 لهم على اعتقاد الرأي والافتاء به وهذا معلوم لكل عالم فان المرشد الى السؤال هو رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم وهو باق بين أظهرهم فالارشاد منه الى السؤال وان كان مطلقا ليس المراد به الاسئلة الصالحة
 وآله وسلم او سؤال من قد علم هذا الحكم منه والمقلد كما عرفت سابقا لا يكون مقلدا الا اذا المر يسأل على الدليل
 اما اذا سأل عنه فليس بمقلد فكيف يتم الاحتجاج بذلك على جواز التقليد وهل يحتج عاقل على ثبوت شيء بما
 ينفيه وعلى صحة امر بما يبيد فساده فانما لا يطلب منكم معشر المقلدة الاما دل عليه ما جئتم به فنقول لكم اسألو
 اهل الذم عن الذم وهو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واعلموا عليه واتركوا اراء
 الرجال والقبيل والقال ونقول لكم كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا تسألون فاما اشغاء العي
 السؤال عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا عن رأي فلان ومذهب فلان فانكم اذا
 سألتم عن بعض الرأي فقد قتلتم من افتاكم به كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه صاحب
 الشجة قتلوه قتلهم الله واما السؤال الواقع من والد العسيف فهو ما سأل علماء الصحابة من حكم مستأجر
 كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يسألهم عن اراهم ومذاهبهم وهذا يجعل كل عالم و
 نحن لا نطلب من المقلد الا ان يسأل كما سأل والد العسيف ويعمل على ما قام عليه الدليل الذي رواه الامام

المستول ولكنه قد اقول على نفسه انه لا يسأل الا عن رأي امامه لا عن روايته فكان استدل الله بما استدل به
 فهنا حجة عليه لانه والله المستعان ومن حجة ما استدلوا به ما ثبت ان ابا بكر رضي الله عنه قال في الكلاية
 اقصى فيها فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمنى ومن الشيطان والله يري منه وهو مادون الولد
 والوالد فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني لا استقيم من الله ان اخالف ابا بكر وجميع انه قال لابي بكر رأينا
 تبع لايك وفتح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يأخذ بقول عمر وفتح ان الشعبي قال كان ستة من
 اصحابي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقتنون الناس ابن مسعود وعمر بن الخطاب وعلى بن الحنفية
 وزيد بن ثابت وابي بن كعب وابوموسى رضي الله عنهم وكان ثلاثة منهم يدعون قولهم لقول ثلثة كان عبد الله
 يدع قوله لقول عمر وكان ابوموسى يدع قوله لقول علي وكان زيد يدع قوله لقول ابي بكر كعب وارجاب
 عن قول عمر انه قد قبل انه يستقيي عمر من مخالفة ابي بكر في اعتدائه بجواز الخطأ عليه وان كلامه ليس كله
 صوابا ما موافقا عليه الخطأ وهذا وان لم يكن ظاهرا لكنه يدل عليه ما وقع من مخالفة عمر لابي بكر في غير مسائل
 كخالفته له في سبي اهل الردة وفي الاض المضمومة فقمها ابي بكر رضي الله عنه ووقفها عمر وفي العطاء فقد كان ابي بكر
 يرى التسوية وعمر يرى المفاضلة وفي الاستخلاف فقد استخلف ابي بكر واستخلف عمر بل جعل الامر شورى
 وقال ان استخلف فقد استخلف ابي بكر وان لم استخلف فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يستخلف
 قال ابن عمر فوالله ما هو الا ان ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعلت انه لا يعدل برسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم احدا وانه غير مستخلف وخالفه ايضا في الحد والاقوة فلو كان المراد بنو الله يستقيي من
 مخالفة ابي بكر في مسألة الكلاية هو ما قاله لو كان منقوصا لاصح بعد هذه المخالفات فانه صحيح خلافه له ولو استقيي
 منه ما اجابوا به في هذه المخالفات فجو جوابنا عليه في تلك الموافقة وبيانه انهم اذ اذوا مخالفة في هذه
 المسائل لان اجتهاده كان على خلاف اجتهاد ابي بكر قلنا ووافق في تلك المسئلة لان اجتهاده كان موافقا
 لاجتهاده وليس من التقليد في شيء وايقنا قد تلت ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه افر عند موته بان لم
 يقض في الكلاية بشي واعترف انه لم يقض ما قلنا كان قد قال بما قال به ابا بكر رضي الله عنه تقليد الله لما اقر
 لم يقض فيما بشي ولا قال انه لم يقضها ولو سلمنا ان عمر قلدا ابا بكر في هذه المسئلة لم يقض ذلك حجة بان تقم
 من عدم حجة اقول الصحابة وايضا غاية ما في ذلك تقليد علماء الصحابة في مسألة من المسائل التي يخفى
 فيها الصواب على المخفي مع تشوية مخالفة فيما عدت تلك المسئلة وان هذا مما يفعله المشركون من

تقليد العالم في جميع امور الشريعة من غير التفات الى دليل ولا تعرج على تصحيح او تعليل وبالجملة فلو
سلنا ان ذلك تقليد من عمر كان دليلا للجهل اذ لم يمكنه الاجتهاد في مسألة وامكن غيره من المجتهدين
الاجتهاد فيها انه يجوز لذلك المجتهد ان يقلد المجتهد الاخر ما دام غير متمكن من الاجتهاد فيها اذا
عليه الحادثة وهذه مسألة اخرى غير المسئلة التي يريد ما المقاد وهي تقليد عالم من العلماء في جميع مسائل
الدين وقبول رأيه دون روايته وعدم مطابقتها بدليل وتراعى النظر في الكتاب السنة والتحويل
على ما يراه من هو احق بالاخذين بها فان هذا هو عين اتخاذ الاحياء الرهبان اربابا كما سياتي بيانه واتينا
لو فرض ما نزع من الدلالة ككان ذلك خاصا بتقليد علماء الصحابة في مسألة من المسائل فلا يصح الحاق
غيرهم بهم لما تقدم من المزاي التي للصحابة البالغة الى حد يقصر عنه الوصف حتى صار مثل جبل احد من
متاخرى الصحابة لا يعدل المدمن متقدم بهم ولا يضيفه وضح انهم خيرا القرون فكيف نلحق بغيرهم وبعد
اللتيا والتي فما اوجد بقوتنا في كتاب الله ولا في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وليست الحججة
الا فيما ومن ليس بمعصوم لا حجة لنا ولا كفر في قوله ولا في فعله فما جعل الله الحججة الا في كتابه وعلى لسان
نبيه صلى الله عليه وآله وسلم عرف هذا من عرفه ووجهه من جهله والسلام واماما استدلاله من قول
عمر لابن بكر رضي الله عنهما رأيتك اياك تبع فما هذه يا اول قضية جاؤا بها على غير وجهها فانهم لو نظروا في القضية
بكلها لكانت حجة عليهم لا لهم وسياقها في صحيح البخاري هكذا عن طارق بن شهاب قال جاء وفد من اسد
خطفاننا الى ابي بكر فغيرهم بين الحرب الجليلة والسلم الخيرية فقالوا هذه للجليلة قد عرفناها ما الخيرية فقال نزع
منكم الحلة والدرع ونغصمنا اصبا منكم وتردون علينا ما اصلبتم منا وتدرون لنا قتلانا ويكون قتلاكم في
النار ويتركون اقرابا يتبعون اذ نار الابل حتى يرى الله خليفة رسوله والمهاجرين امر ايعذر ونكره فصر
ابو بكر رضي ما قال على القوم فقام عمر بن الخطاب فقال قد رايت رأيا وسنشير عليك اماما ذكرت من
الحرب الجليلة والسلم الخيرية فنعمة ما ذكرت واماما ذكرت ان نغصمنا اصبا منكم وتردون ما اصبلتم
مننا فنعمة ما ذكرت واماما ذكرت تدرون قتلانا ويكون قتلاكم في النار فان قتلانا فقلت قتلت على امر
الله اجورها على الله ليس لها ريات فتتابع القوم على ما قال عمر ففي هذا الحديث ما يرد عليهم فانه فرغ
بعض ما رآه ابو بكر ورد بعضه وفي بعض الفاظ هذا الحديث قد رايت رأيا ورأيتك اياك تبع فلا
شك ان المتابعة في بعض ما رآه او في كله ليس من التقليد في شيء بل من الاستصواب ما جاء في الآراء

والحجوب وليس ذلك بتقليد وايضا قد يكون السكوت عن اعتراض بعض ما فيه مخالفة من اراء
الامراء لغرض اخلاص الطاعة الامراء التي ثبت الامر بها وكراهة المخالفة الذي ارشده صلى الله عليه و
الى تركه نعم هذه الازاء انما هي في تدبير الحجوب وليس في مسائل الدين وان تعلق بعضها بشي من اربك
فانما على طريق الاستتباع وبالجملة فاستدلال من استدلل بعقل هذا على جواز التقليد تسلية لقول الناس
من المقلدة بما لا يمين ولا يعنى من جميع وعلى كل حال فهذه الهمجة التي استدلو بها عليهم لا لهم لان عمر
قر من قول ابي بكر ما وافق معتقاده ورحما مخالفه واما ما ذكره من موافقة ابن مسعود لعمر رضي
عنه ما واخذ بقوله وكذلك رجع بعض السنة المذكورين من الصحابة الى بعض وليس هذا ببدع ولا منكر
فالعالم يوافق العالم في اكثر مما يخالفه فيه من المسائل ولا سيما اذا كانا قد بلغنا الى اعلى مراتب الاجتهاد فان
الخالفه بينهما قليلا جدا وايضا قد ذكر اهل العلم ان ابن مسعود خالفت عمر في نحو مائة مسألة وما وافق الا
في نحو اربع مسائل فابن التقليد من هذا وكيف صلح مثل ما ذكر الاستدلال به على جواز التقليد وهكذا
رجع بعض السنة المذكورين الى اقوال بعض فان هذا موافقة لا تقليد وقد كانوا اجماؤهم وسائر الصحابة
اذا ظهرت لهم السنة لم يتركوها لقول احد كاشا من كان بل كانوا يعضون عليها بانوا اجذ ويرمون بها
وراء الحائط فابن هذا من جميع المقلدين الذين لا يعدلون بقول من قلده كتابا ولا سنة ولا يفتنون به
قط وان كانوا لهم ما يخالفه من السنة ومع هذا فان الرجوع الذي كان يقع من بعض الصحابة الى نحو بعض
انما هو في حال الرجوع الى روايته لا الى رايه لكونه اخص بعرفته ذلك المروي منه بوجه من الوجوه ما
يعرفه من عرف احوال الصحابة واما مجرح الراء المخطبة فقد ثبت عن ابا براهيم النبي عنها والسنة فيها
كاسيا في بيان طرف من ذلك ان شاء الله وانما كانوا يرجعون الى الرأي اذا اعوزهم الدليل وضافة
الحادثة لا يبرمون امر الا بعد التراود والمفاوضه ومع ذلك فمر على وجل ولقد اتوا بكره هو
تفرد بعضهم برأي يخالف جماعتهم حتى قال ابو بيدة السلماني لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه الراء مع
الجماعة احب اليك من رأيك وحدك واجتنبوا ايضا بقوله صلى الله عليه وآله وسلم عليكوا بسنتي وسنة
الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي وهو طرف من حديث العربية بن سارية وهو حديث صحيح وقوله
صلى الله عليه وآله وسلم اقتدوا بالدين من بعدي ابي بكر وعمر وهو حديث معروف مشهور ثابت في
السنن وغيرها وارجو ان ما سنه الخلفاء الراشدون من بعد فالأخذ به ليس الامر صلى الله عليه وآله

وسلم بالاختصاص فالعمل بما سبقه والافتداع بما فعله هو امره صلى الله عليه وآله وسلم ثانياً بالعمل بسنة الخلفاء
 الراشدين والافتداع بابي بكر وعمر رضي الله عنهما ولم يرنا بالافتداع بسنة عالمين علماء الامة ولا اشدنا
 الى الافتداع بما يراه مجتمع من المجتهدين فالخالفنا لانا لم نأخذ بسنة الخلفاء ولا اقتدينا بابي بكر وعمر
 الا امثالنا لقول صلى الله عليه وآله وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدك ويقول
 اقتدوا بالذين من بعدي ابى بكر وعمر فكيف يساغ لكم ان تستدلوا بهذا الذي ورد فيه النص على الرتبة
 فهل ترسمون ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال عليكم بسنة ابي حنيفة ومالك والشافعي وابن حنبل
 حتى يتم لكم ما تريدون فان قلتم نحن نقيس ائمة المذاهب على هؤلاء الخلفاء الراشدين فيا عجباً لكم كيف تقولون
 ان هذا المرتقى الصعب وتقدمون هذه الاقدام في مقام الاحكام فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما
 خص الخلفاء الراشدين وجعل سنتهم كسنته في اتباعها لا يختص بهم ولا يتعداهم الى غيرهم ولو كان الخلفاء
 بالخلفاء الراشدين سائفاً كان الحاق المشاركين لهم في العصبية والعلم مقدماً على من لم يشاركهم في مزية
 من المزايا بل النسبة بينه وبينهم كالنسبة بين الثرى والثريا فلو ان هذه المزية خاصة بهم مقصورة
 عليهم لم يخصوا بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دون سائر الصحابة فدعونا من هذه التخللات التي
 يابها الانصاف وليتاكم قد تم الخلفاء الراشدين لهذا الدليل او قد تم ما صح عنهم على ما يقوله ائمتنا
 وتكنتم لم تفعلوا بل ربيتهم بما جاء عنهم وراء الحائط اذا خالف ما قاله من انتم اتباع له وهذا لا ينكره
 الا ما كابر معاند بل ربيتهم بصرح الكتاب ومتواترة السنة اذا جاء بما يخالف من انتم متبعون له فان
 انكرتم هذا فخذوا كتبكم ايها القلدة على ظهر البسيطة عرفو نامن تتبعون من العلماء حتى نعرفكم اذ كانوا
 ومن حجة ما استدلو به حديث ابي بصير قال سمعت ابا بصير يقول ان هذا الحديث قد روي
 من طريق عن جابر وابن عمر بن الخطاب وصريح ائمة الحجج والتعديل بانه لا يصح منها شيء وان الحديث لم يثبت
 عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد تكلم عليه الحفاظ بما يشفي ويكفي فمن رام البحث عن طريق
 وعن تضعيفها فهو ممكن بالنظر في كتاب من كتب هذا الشأن وبالجمله فالحديث لا تقوم به حجة ثم لو كان
 مما تقوم به فما لكم ايها القلدة وله فانه تضمن منقبة للصحابة ومزية لا توجد لغيرهم فماذا تريدون
 منه فان كان من تقلدونه منهم احقنا الى الكلام معكم وان كان من تقلدونه من غيرهم فاقركوا ما ليس
 ودعوا الكلام على مناقب خير القرون وها انتم تصددوا بالاستدلال عليه فان هذا الحديث لو صح لكان لاخذ

يا قول الصحابة ليس الاكوفه صلى الله عليه وآله وسلم ارشدنا الى ان لا اقتداء باحد منهم اهدى ففهم
 انما امتثلنا ارشاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلنا على قوله وتبعنا سنته فان ما جعل محلا
 للاقتداء يكون ثبوت ذلك له بالسنة وهو قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يخرج عن العمل
 بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا قلنا غير بل سمعنا الله يقول ما اناكم الرسول فخذوا
 وما نهاكم عنه فانتهوا وسمعنا الله يقول قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني وكان هذا القول من جلته ما انا
 فاخذناه واتبعناه فيه ولم نفع غير ولا عولنا على سواه فان قلتم تثبتون لامتكلم هذه البرية قياسا فلا
 اعجب مما افتريقوه وتقولوا وقد سبق الجواب عنكم في البحث الذي قبل هذا ومثل هذا الجواب يجاب
 عن حاجتهم بقوله صلى الله عليه وآله وسلم ان معاذ اقدس لكم سنة وذلك في شأن الصلاة حيث
 اخبر قضاء ما فات مع الامام ولا يخفى عليك ان فعل معاذ هذا انما صار سنة بقول رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم لا يجرد فعله فهو انما كان السبب بثبوت السنة ولو تكن تلك السنة الا بقول رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم وهذا واضح لا يخفى وبمثل هذا الجواب على حديث اصحابي كالنجم يجاب عن قول
 ابن مسعود في وصف الصحابة فاعرفوا الحق صرحوا وتساوا اهدى بهم فافهم كانوا على الهدى المستقيم ثم ههنا
 جواب شمل ما تقدم من حديث علي بن ابي طالب وسنة الخلفاء الراشدين وحديث اقتداء بالذين من بعدهم
 وحديث اصحابي كالنجم وقول ابن مسعود وهوان المراد بالاستئذان بهم والاقتداء هوان ياق المستن
 والمقتدى بمثل ما اتوا به ويفعل كما فعلوا وهم لا يفعلون فعلا ولا يقولون قولا الاعلى وفق فعل رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم وقوله فالاقتداء بهم هو اقتداء برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والاستئذان
 يستنصر هو استئذان بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما ارشد الناس الى ذلك لانهم المبلغون
 عنه الناقلون شريعته الى من بعده من امته فالفعل وان كان لهجرفه على طريق الحكاية لفعل رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم كفعال الطهارة والصلوة والحج ونحو ذلك فهم رواة له وانما كان منسوبة اليهم
 لكونه قائما بهم وفي التحقيق هو يرجع الى ما سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فالاقتداء بهما اقتداء به
 والاستئذان يستنصر استئذان بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما اقتداء بهما اقتداء بهما
 يفعله الخلفاء الراشدون واكابر الصحابة في عبادتهم فانك تجد حكاية به ان كان يفعلها رسول الله صلى
 عليه وآله وسلم وانما اختلفوا في شيء من ذلك فهو لا يختلفون في رواية لاني الراي رقب ان تجد فعلا

من تلك الافعال صادر عن احد من غير شخص رأي راد بل قد لا تجد ذلك لاسيما في افعال العبادات
 وهذه المعرفة كل من له خبرة بأحوالهم وعلى هذا المعنى الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ^ط
 اصحابه ان يقتدوا بما يشاهدونه بفعله من سنته وبما يشاهدون من افعال الخلق الراشدين فانهم
 المبلغون عنه العارفون بسنته المقتدون بما لكل ما يصدر عنهم في ذلك صادر عنه ولهذا صح عن جماعة
 من كبار الصحابة ذم الرأي واملاه وكانوا لا يرشدون احدا الا الى سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 لا الى شيء من اراهم وهذا معروف لا يخفى على عارف وما نسب اليهم من الاجتهادات وجعله اهل
 العلم رأيا لا يخرج عن الكتاب والسنة اما بتصريح او بتلويح وقد بطن خروج شيء من ذلك
 وهو ظن مدفع عن قائل حق التأمل واذا وجد ناديا رايته العماني يخرج ابلغ تخرج ويصرح بانه رايه
 وان الله بري من خطاؤه وينسب الخطأ الى نفسه والى الشيطان والصواب الى الله كما تقدم على الصديقي
 في تفسير الكلاله وكما يروى عنه وعن غيره في فرائض الحد وكما كان يقول جهر في تفسير قوله تعالى وفاكهة
 واتيا وهذا البحث نفيس فامله حتى تامله تنتفع به ومن جهة ما استدلوا به قوله تعالى وطيعوا الله وطيعوا
 الرسول واولى الامر منكم قالوا واولوا الامر هم العلماء واطاعتهم تقليد لهم فيما يقتضون به والاجاب ان القسوت
 في تفسير اولى الامر فليان احدهما انهم الامراء والثاني العلماء ولا تمتنع ارادة الطائفتين من الآية الكريمة
 ولكن ان هذا من الدلالة على مراد المقلدين فانه لا طاعة للعلماء ولا للامراء الا اذا امروا بطاعة الله
 على وفق شريعته ولا فقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه لا طاعة لمخلوق في معصية الخلق و
 ايضا العلماء انما ارشدوا غيرهم الى ترك تقليدهم وهو من ذلك كما سيأتي بيان طرف منه عن الائمة
 الاربعة وغيرهم فطاعتهم ترك تقليدهم ولو فرضنا ان في العلماء من يرشد الناس الى التقليد ويوجب
 فيه فكان مرشدا الى معصية الله ولا طاعة له بنص حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما قلنا
 انه مرشد الى معصية الله لان من ارشده هؤلاء العامة الذين لا يعقلون الحج ولا يعرفون الصواب ^{الخطأ}
 الى القسوة بالتقليد كما في هذا الارشاد منه مستورا ارشادهم الى ترك العمل بالكتاب والابواب التي يقولونهم
 فما عملوا بهما وما لم يعملوا بهما ولا يقتنون الى كتاب ولا سنة بل من شروط التقليد الذي اصيبوا به ان يقبل من امامه رايه
 ولا يعترض عن روايته ولا يسأل عن كتاب ولا سنة فان سأل عنه فخرج عن التقليد له قد صار مطايا بالحج ومن جهة ما
 فيه طاعة اولى الامر تدبير المحرورين ^{التي} تدبر الناس الانتفاع باراهم فيها وفي غيرها من تدبير امر العاش وجلب المصالح

ودفعت المناسد الدنيوية ولا يبعد ان تكون هذه الطاعة في هذه الامور التي ليست من الشريعة هي المرادة
 بالامر بطاعة صحابته لو كان المراد طاعتهم في الامور التي شرعها الله ورسوله كان ذلك داخل تحت طاعة
 الله وطاعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولا يبعد ايضا ان تكون الطاعة لوجه في الامور الشرعية في
 مثل الواجبات الخيرية وواجبات الكفاية او الزموا بعض الأشخاص بالدخول في واجبات الكفاية لزم ذلك
 فهذا امر شرعي وجبت فيه الطاعة وبأبجيلة فهذه الطاعة لاولى الامور المذكورة في الآية هذه هي الطاعة
 التي ثبتت في الاحاديث المتواترة في طاعة الامراء المرأمر وابعصية الله او يرى المأمور كغير ابواحا
 فهذه الاحاديث مفسرة بما في الكتاب العزيز وليس ذلك من التقليد في شيء بل هو في طاعة الامراء الذين
 غالبهم اجمل والبعد عن العلم في تدبير الحروب وسياسة الاجناد وجلب مصالح العباد واما الامور الشرعية
 المحضة فقد اغنى عنها كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واعلم ان هذا الذي سقناه هو
 عمدة ادلة المجوزين للتقليد وقد ابطنا ذلك كما عرفت ولهم شبه غير ما سقناه وهي دون ما حوِّط
 كقولهم ان العصاية قلد واعمر في المنع من بيع امهات الاولاد وفي ان الطلاق يتبع الطلاق وهذه قريبة
 ليس فيها صرية فان العصاية مختلفون في كلتا المسئلتين فمنهم من وافق عمر اجتهد الاتقليد او منهم من
 خالفه وقد كان الموافقون له يسألونه عن الدليل ويسترونه بالنصوص وشأن المقلد ان لا يبحث عن دليل
 بل يقبل الرأي ويترك الرواية ومن لم يكن هكذا فليس بمقلد ومن جملة ما تمسكوا ان العصاية كما توافقون
 والرسول صلى الله عليه وآله وسلم بين اظهرهم وهذا تقليد لهم فيجب عن ذلك بانهم كانوا يقفون
 بالنصوص من الكتاب والسنة وذلك رواية منحصرة ولا يشك من يفهم ان قبول الرواية ليس بتقليد
 فان قبول الرواية هو قبول للحجة والتقليد انما هو قبول للرأي و فرق بين قبول الرواية وقبول الرأي فان
 قبول الرواية ليس من التقليد في شيء بل هو عكس رسم المقلد فاحفظ هذا فان مجوزي التقليد يعايطون
 بمثل ذلك كثيرا فيقولون مثلا ان المجتهد هو مقلد من روى له السنة ويقولون ان من التقليد قبول
 قول المرأة افا قد طهرت وقبول قول المؤذن ان الوقت قد دخل وقبول الاصحى لقول من اخبر بالقبلة
 بل وجعلوا من التقليد قبول شهادة الشاهد وتعد بل المعدل وخرج الجراح ولا يفتى عليك ان هذا
 ليس من التقليد في شيء بل هو من قبول الرواية لا من قبول الرأي اذ قبول الراوي للدليل والخبر يدخل
 الوقت وبالطهارة وبالقبلة والشاهد والجراح والمزكى هو من قبول الرواية اذ الراوي انما اخبر المرء

له بالدليل الذي رواه ولم يخبره بما رواه من الرأي وكذلك الخبر بدخول الوقت إنما أخبر بأنه شاهد
 علامة من علامات الوقت ولم يخبر بأنه قد دخل الوقت برأيه وكذلك الخبر بالطهارة فان المراد مثلا
 خبرت انفا قد شاهدت علامة الطهر من القصة البيضاء ونحوها ولم يخبر بان ذلك رأيي رأته وهكذا
 الخبر بالقبلة اخبر ان جهتها او غيرها من حيثة نقضه المشاهدة بالحاسة ولم يخبر عن رأيه وهكذا الشاؤد
 فانه اخبر عن امر يعلمه باحد الحواس ولم يخبر عن رأيه في ذلك الامر وبالجملة فهذا او ضم من ان يخفى ^ق الفرق
 بين الرواية والرأي ابين من الشرح من التمس عليه الفرق بينهما فلا يشغل نفسه بالعارف العلمية فان
 يحى الفهم وان كان في صلاح انسان قال ابو خواتم ناد البصري المالكى التقليد معناه في الشرع الرجوع
 الى قول الاجتهاد لقائله عليه وذلك ممنوع منه في الشريعة والاتباع ما ثبت عليه الحجج الى ان قال والانواع
 في الدين منبوع والتقليد ممنوع وسيأتي مثل هذا الكلام لابن عبد البر وغيره وقد ورد بعض اسماء التقليد
 كلاما يريد به دعواه الجواز فقال ما معناه لو كان التقليد غير جائز كان الاجتهاد واجبا على كل فرد من افراد
 العباد وهو كليف لا يطاق فان الطباع البشرية متغايرة فمنها ما هو قابل للعلوم والاجتهاد ومنها ما هو قاصر عن ذلك وهو غالب
 الطباع وعلى فرض انها ايلة له جميعا فوجب تخصيصه على كل فرد يؤدي الى تعطيل المعاش التي لا يتم بقعاء النوع بدروسها
 فانه لا يظفر برتبة الاجتهاد الا من جرد نفسه للعلم في جميع اوقاته على وجه لا يشتغل بغيره في حينه لا يشتغل
 الحراث والزرايع والنساج والعمار ونحوهم بالعلم وتبقى هذه الاعمال شاغرة معطلة فيبطل المعاش بأسرها
 ويفضى ذلك الى انقراض نظام الحياة ودهاب نوع الانسان وفي هذا من الضرر والمشتة ومخالفة ^{متصح}
 الشريعة ما لا يخفى على احد ويجاب عن هذا التشكيك الفاسد بان لا يطلب من كل فرد من افراد العباد
 ان يبلغ رتبة الاجتهاد بل المطلوب هو مردون التقليد وذلك بان يكون الفاعلون بهذه المعاش
 والتصرفون اذراكه ونفعا كما كان عليه امتناهم في ايام الصحابة والتابعين وتابعيهم وهم خير القرون ثم الذين
 يلونهم ثم الذين يلونهم وقد علم كل عالم انهم لم يكونوا مقلدين ولا مستنسين الى فرد من افراد العلماء بل كان الجاهل
 يسأل العالم عن الحكم الشرعي الثابت في كتاب الله او بسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فيفتيه به ويروي
 له لفظا او معنى فيجعل بذلك من باب العمل بالرواية لا بالرأي وهذا اسهل من التقليد فان تعلم حقائق
 علم الرأي اصعب من تعلم الرواية به ارجح كثيرا فلما طلب من هؤلاء العوام الاما هي اخف عليهم مما طلبه
 منهم المزمعون لهم بالتقليد وهذا هو الصدى الذي دبره له خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم

حتى استدرج الشيطان بذريعة التقليد من استدرج وتم يكتم ذلك حتى سبوا لهم الاقتصار على تقليد
 فرد من افراد العلماء وعدم جواز تقليد غيره ثم توسع في ذلك فحيل لكل طائفة ان الحق مقصود على ما قاله
 امامها وما عداه باطل ثم وقع في قلوبهم العداوة والبغضاء حتى انك تجد من العداوة بين اهل المذاهب
 ما لم تجد بين اهل الملل المختلفة وهذا يعرفه كل من عرفت اسرارهم فانظر الى هذه البدعة الشيطانية التي
 فرقت اهل هذه الملة الشريفة وصيرهم على ما تراد من النباش والتقاطع والتنافر فلو لم يكن من شوم هذه
 التقليدات والمذاهب المبتدعات الا مجرد هذه الفارقة بين اهل الاسلام مع كونهم اهل ملة واحدة
 ونبي واحد وكتاب واحد وكان ذلك كافيا في كونها غير جائزة فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يفرق
 عن الفرقة ويرشد الى الاجتماع ويذم المتفرقين في الدين حتى انه قال في تلاوة القرآن وهو من اعظم الطاعات
 انهم اذا اختلفوا تركوا التلاوة وانضمريتون ما دامت قلوبهم مشغولة وكذا ثبت في التفسير والاحتلال
 في مواضع من الكتاب العزيز معرفة فليكن لعل لعالم ان يقول يجوز التقليد الذي كان سبب فرقة
 اهل الاسلام وانتشار ما كان عليه من النظام والتقاطع بين اهله وان كانوا ذوي ارحام وقد احتج بعض
 اسراء التقليد ومن يخرج عن اهله وان كان عند نفسه قد خرج منه بالاجماع على جواز هذه دعوى
 لا تصدر من ذي قدم راسخة في علم الشريعة بل لا يصدر من عارف باقوال اهل العلم بل لا يصدر من
 عارف باقوال ائمة اهل المذاهب الاربعة فانه قد خرج عن حيز المنع من التقليد قال ابن عبد البر انه
 لا خلاف بين ائمة اهل الاعصار في فساد التقليد واورد فضلا طويلا في محاجة من قال بالتقليد
 والزامة بضلالت ما برعته من حوازي فقال يفرق قال بالتقليد امرقات به وغالفت السلكت في ذلك
 فانهم لم يقلوا وان قال فلين لان كتاب الله تعالى لا يبيحنا وبيده وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم لم يخصصها وان الذي قلده قد علم ذلك فقد رتب من عوا علم من قيل له اما العلماء اذا اجتمعوا على شيء من
 تاويل الكتاب او حكاية بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او بحقق رأيهم على شيء فهو الحق لا شك
 فيه ولكن قد اختلفوا فيما قلدهت فيه بعضهم دون بعض فمجتهدك في تقليد بعض دون بعض وكلهم عالم وعلل الذي
 رغبت عن قوله اعلم من الذي ذهبت الى مذهبه فان قال قدره لان علمت انه صواب قيل له علمت
 ذلك بدليل من تناب الله او سنة او جمع فان قال نعم فقد بطل التقليد وطوبى بما ادعاه من الدليل
 وان قال قلده لانه اعلم مني قيل له فقد رتب كل من هو اعلم منك فانك تجد من ذلك حقا كثيرا ولا يتقصرون

من قلده اذ علمك فيه انه اعلم منك فان قال قلده لانه اعلم الناس قيل له فوجوه اذ اعلم من الصحابة كقول
 يقول مثل هذا اقمها انتمى ما اردت نقله من كلامه وهو طويل وقد حكى في ادلة الاجماع على ضاد التقليد فحل
 فيه الائمة اربعة دخولا اوليا وحكى ابن القيم عن ابي حنيفة وابي يوسف انهما قال لا يحل لاحد ان يقول
 يقولنا حق يعلم من ابن قلناه انتمى وهذا هو تصحيح يمنع التقليد لان من علم بالدليل فهو مجتهد مطالب بالحجة
 لا مقلد فانه الذي يقبل القول ولا يطالب بحجة وحكى ابن عبد البر ايضا عن معمر بن عيسى باسناد متصل به
 قال سمعت مالك يقول انما انا بشر خطي واصيب فانظر في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه و
 كل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه انتمى ولا يخفى عليك ان هذا تصحيح منه بالنوع من تقليد لان العمل
 وافق الكتاب والسنة من كلامه هو عمل الكتاب والسنة وليس عنس اليه وقد امر بتابعه بترجمه ما كان من رأيه غير موافق للكتاب
 والسنة وقال سنده بن عثمان المالكى في شرحه على مدونه يعنون بالحرفه بالام ما لفظه اما مجرد الاقتصار
 على بعض التقليد فلا يرضى به رجل رشيد وقال ايضا نفس المقلد ليس على بصيرة ولا يصف من العلم الحقيقية
 اذ ليس التقليد بطريق الى العلم بوافق اهل الوافق وان تورعنا في ذلك ابدينا برهانه فنقول **قال**

الله تعالى فاحكم بين الناس بالحق وقال بما اذنك الله وقال ولا تقف ما ليس لك به علم

وقال وان تقولوا على الله ما لا تعلمون ومعلوم ان العلم هو معرفة المعلوم على ما هو به فنقول للمقلد اذا
 اختلفت الاقوال وتشعبت من اين تعلم صحة قول من قلده دون غيره او صحة قربة على قربة اخرى ولا
 يبدركلما في ذلك الا انعكس عليه في تقيضه سيما اذا عرض له ذلك في مزية لامام مذهبه الذي
 قلده او قربة فيما لبعض ائمة الصحابة الى ان قال اما التقليد فهو قبول قول الغير من غير حجة فمن اين يحصل
 به علم وليس له مستند الى قطع وهو ايضا في نفسه بدعة محدثة لاننا نعلم بالقطع ان الصحابة رضوان الله
 عليهم لم يكن في زمانهم وعصرهم مذهب لرجل معين يدرك ويقدر وانما كانوا يرجعون في التوازل الى الكتاب
 والسنة او الى ما يتحضر بينهم من المظهر عند فقد الدليل وكذلك تابعوهم ايضا يرجعون الى الكتاب والسنة
 فان لم يجدوا نظروا الى ما اجمع عليه الصحابة فان لم يجدوا اجتهدوا واختار بعضهم قول صحابي فراه الاقول
 في دين الله تعالى شرکان الثامن وفيه كان ابو حنيفة ومالك والشافعي وابن حنبل فان ما كان
 توفي سنة تسع وسبعين ومائة وتوفي ابو حنيفة سنة خمسين ومائة وفي هذه السنة ولد الامام
 الشافعي وولد ابن حنبل سنة اربع وسنين ومائة وكانوا اعلى منهاج من مضى لم يكن في عصرهم هذا

رجل معين يتدارسونه وعلى قريب منهم كان ابتدأهم فممن قرأه مالك ونظره خالفه فيها
 أصحابه ولو نقلنا ذلك لخرجنا عن مقصود ذلك الكتاب ما ذكركم إلا لجمعهم آلات الاجتهاد وقد
 على ضرب الاستنباطات ولقد صدق الله نبية في قوله خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين
 يلونهم ذكر بعد قرنه قرنين والحديث في صحيح البخاري فاقبح لاهل التقليد كيف يقولون هذا هو الامر
 القديم وعليه ادركنا الشيخ وهو ما حدث بعد اثني سنة من الهجرة وبعد فناء القرون الذين اثنى
 عليهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم انتهى وقد عرفت بهذا ان التقليد لو وجدت الا بعد انقراض
 خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وان حدوث المذهب بمذاهب الائمة الاربع
 انما كانت بعد انقراض الائمة الاربع وانما كان على غلط من تقدم من السلف في هجر التقليد و
 عدم الاعتداد به وان هذه المذاهب انما احدثها عوام المقلدة لانفسهم من دون ان ياذن بها امام
 من الائمة المجتهدين وقد تواترت الرواية عن الامام مالك انه قال له الرشيد انه يريد ان يجعل الناس
 عوام مذاهب فنهاه عن ذلك وهذا موجود في كل كتاب فيه ترجمة الامام مالك ولا يخفى من ذلك الا
 التادروا اذا تقر بان الحديث لهذه المذاهب والمبتدع لهذه التقليدات هم جملة المقلدة فقط فقد
 عرفت ما تقر في الاصول انه لا اعتماد بحرف في الاجماع وانما ينعقد في الاجماع انما هو المجتهدون وحينئذ
 لم يقل بهذه التقليدات عالم من العلماء المجتهدين اما قبل حد وثمنا فظاهر اما بعد حد وثمنا فسمعت اعراس مجتهد
 من المجتهدين انه يسوغ صنيع هؤلاء المقلدة الذين فرقوا دين الله وخالفوا بين المسلمين بل اكابر العلماء
 بين منكر لها وساكت عنها ساكت تقية لخفاضة ضرب او لخفاضة فوات نفع كما يكون مثل ذلك كثيرا لاسما
 من علماء السوء وكل ما قل بعلم انه لو صرح عالم من علماء الاسلام المجتهدين في مدينة من مدائن الاسلام
 في اي محل كان بالتقليد بدعة محدثة لا يجوز الاستقرار عليه ولا الاعتداد به لقيام عليه كل شر اهلها
 ان لم يقرب عليه كالمحروا ونزلوا به الامانة والاضرابا نه وبدنه وعرضه ما لا يليق بمن هو
 دونه هذا اذا سلم من القتل على يده او ارحاهل من هؤلاء المقلدة ومن بعضهم من جملة الملوك والجناب
 فان طباع الجاهلين بعلم الشريعة متقاربة وهم ككلام من يجانسهم في الجهل اقبل من كلام من يخالفهم في
 ذلك من اهل العلم ولو حظبت هذه البدعة جميع البلاد الاسلامية وصارت شاملة لكل فرد من
 افراد المسلمين والجاهل يعتقد ان الدين ما زال هكذا ولن يزال الى الحشر ولا يعرف معناه فاولئك مستكبروا

وهكذا آمن كان من المشتغلين، يعلم التقليد فإنه كالجاهل بل أقبر منه لأنه يضم إلى جهله وأصوله على
 بدعة تحسبها في عيون أهل الجهل إلا زد داعيا لعلماء المحققين العارفين بكتاب الله ورسوله
 صلى الله عليه وآله وسلم ويصول عليهم ويحول وينسبهم إلى الاستداع ومخالفة الأئمة والتقص بتمام
 قسيع ذلك منه الملوك ومن يتصرف بالنيابة عنهم من عوانهم في صدقونه ويدعونون لتعوله اذ هو حيا
 لمعرفي كونه جاملًا وان كان يعرف مسائل قلد فيها غير كالا يدري الحق حتى أم باطل لا سيما اذا كان قاضيا
 او مفتيا فان العاصي لا ينظر إلى أهل العلم بعين مميزة بين من هو عالم على الحقيقة ومن هو جاهل وبين
 من هو مقصود ومن هو كامل لأنه لا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا أهله وأما الجاهل فإنه ليستدل على
 العلم بالناسب والقرب من الملوك واجتماع المدرسين من المقلدين وفخري الفتاوى المتأصليين هذه
 الامور فما يقوم بها رؤس هؤلاء المقادير في الغالب كما يعلم ذلك كل عالم بالحوال الناس في قديم الزمن
 وحديثه وهذا يعرفه انسيان والتأشده لامل عصره وعظامة كتب التاريخ الحاكية لما كان عليه من
 قبله واما العلماء المحققون المجتهدون فالغالب على اكثرهم الخمول لأنه لما كثرت الفناوت بينهم وبين
 أهل الجهل كانوا متباعدين لا يرغب احد في هذا ولا هذا في هذا او منزلة الفقيه من السفينة كمنزلة
 السفينة من الفقيه فهذا اذا هدى في حق هذا او هذا فيه ان هدى منه فيه ومعايد هو العلماء الى مهاجرة
 اكابر العلماء ومطالعة هم الفهمي جد ونهم نبيه اغيب في علم التقليد الذي هو رأس مال فقهاءهم وعلمائهم
 والمفتين منهم بل يجهد وهم مشتغلين بجلوه الاجتهاد وهي عند هؤلاء المقادير ليست من العلوم التي
 بل العلم ان لغة عند هم هي التي يتعلمون لغة وعجز حوايات المدرسين واجرة الفتاوى او مدرسات
 القضاء ومع هذا فمن كان من هؤلاء تعددًا تتكلم من تدريسهم في علم التقليد اذا درسهم في حجاب
 من المساحة وفي مدرسة من المدارس اجتمع عليه من جميعهم يقارب المائة او يجاوزها من هم قد
 ترشحوا للصداء والفتوى وطحا في نيل الرياسة الدينية او ارادوا حفظ ما قد تاله سلفهم من الرياسة و
 بقاء مآصيرهم والحفاظ على التمسك بما كان عليه اسلافهم لهذا المقصد يلبسون الثياب
 الرفيعة وبدرون على رؤسهم عما تروا رواي فاذا نظر العاصي او السلطان او بعض اعوانه الى تلك الحلقة
 البصية المشغلة على العدة الكثير والملبوس الشهير والذفات الضخمة لم يبق عنده شك ان شيخه تلك
 الحلقة ومدرستها اعلم الناس فيقبل قوله في كل امر يتعلق بالدين ويؤمله لكل مشكاه ويروج منه القيام

بأشريعة ما لا يرجو من العالم على الحقيقة المبني في علم الأكتاب والسنة وسائر العلوم التي ينوقف فهم
 المعلمين عليها ولا سيما غالب المبنيين من العلماء تحت ذيل الخمول إذا درسوا في علم من علوم الاجتهاد
 فلا يجمع عليهم في الغالب إلا الرجل والرجلان والثلاثة لأن البالغين من الطلبة إلى هذه الرتبة المستعد^{ين}
 تعلم الاجتهاد هو أقل قليل لأنه لا يرغب في علم الاجتهاد إلا من اخلص النية وطلب العلم به عز وجل و
 رغب عن المناصب الدنياوية وربط نفسه برباط الزهد وأجمع نفسه بلهام الضيق فلا ينظر العاقل أين يكون
 محل هذا العالم على التحقيق عند أهل الدنيا إذا شاهدوه في زاوية من زوايا المسجد وقد قعد بين يديه
 رجل ورجلان من محل ذلك المقلد الذي اجتمع عليه المقلدون فاتم رجا يعقدون أنه كواحد من
 تلامذة المقلد ويقصر عنه لما يشاهدونه من الأوصاف التي قد منأذكرها ومع هذا فانهم لا يقفون
 على فتوى من الفتاوى أو مجالس الأفعال أو هو يحفظ أهل التقليد وينسب إليهم فيزدادون لهم
 بذلك تعظيماً ويقدمونهم على علماء الاجتهاد في كل إصدار وإيراد فاذا تكلم عالم من علماء الاجتهاد
 والمجال هذه بشيء يخالف ما يعتقده المقلدة قاموا عليه قومة جاهلية وواقفهم على ذلك أهل الدنيا
 وأرباب السلطان فاذا قدروا على الأضرار به في بدنه وماله ففعلوا ذلك وهم يفعلون مشكورون
 عند أبناء جنسهم من العامة والمفردة لانهم قاموا بنصر الدين بزعمهم وذبوا عن الأئمة المتتبعين وعن
 مذاهبهم التي قد اعتقدوها اتباعهم فيكون لهم بهذه الأفعال التي هي عين الجهل والضلال من الجاهل
 والرفعة عند أبناء جنسهم ما لم يكن في حساب وأما ذلك العالم المحقق المتكلم بالصواب نباله
 ان ينحو من شرمه وسلم من ضره وأما عرضه فيصير عرضه للشتم والنديد والتجسب والتضليل فمن
 ترى ينصب نفسه للاكثار على هذه البدعة ويقوم في الناس بتبديل هذه السنعة مع كون الرب
 مؤثرة وحسب الشرف والمال يميل بالعلوب على كل حال فانظر أيها النصف بعين الأوصاف على بعد
 سكوت علماء الاجتهاد عن انكار بدعة التقليد مع هذه الأمور موافقة لاهلها على حواصمها ولا والله
 فانه سكوت تقية لا سكوت موافقة مرضية ولكنهم مع سكوتهم عن الظاهر ذلك لا يتركوا ساجد أخذ^{الله}
 عليهم بيانه فتارة يصرحون بذلك في مؤلفاتهم وتارة يلوحون به وكثير منهم يكتم ما يصح به من الجرم
 التقليد إلى بعد موته كما روى الأوقوي عن شيخه الإمام ابن دفين العميد أنه طلب منه ورقة كتبها في
 موته وجعلها تحت فراشه فلما مات أخرجها فاذا هي في تحريم التقليد مطلقاً ومنهم من يخرج ذلك

لمن يثق به من اهل العلم ولا يزالون متواترين لذلك بينت طبقة بعد طبقة في صحة السلف الخلف
 وبينه اكامل المقصودات انجب ذلك عن اهل التقليد فهو غير محسوب عن غيرهم وقد رأينا في زماننا
 مشايخنا المشتغلين بعلوم الاجتهاد فلم نجد فيه واحد منهم يقول ان التقليد صواب ومنهم من
 صرح بانكار التقليد من اصله وان كان في كثير من المسائل التي يعتقدونها المقلدون وقوع بينه وبين اهل
 عصره فلاقول ذلك اذل وناقص من الامتحان ما فيه توفير اجورهم وهكذا حال اهل سائر الديار في جميع
 الاقصار وبالجملة فهذا امر يشاهد في كل احد في زماننا فاننا نسمع بان اهل مدينة من المدن الاسلامية
 اجتمعوا امرهم على ترك التقليد واتباع الكتاب والسنة لاني هذا العصر ولا فيما تقدمه من العصور
 بعد ظهور المذاهب بل اهل البلاد الاسلامية اجتمع الكفر مطبقون على التقليد ومن كان منهم
 منتسبا الى العلم فهو اما ان يكون غلب عليه معرفة ما هو مقلد فيه وهذا هو عند اهل التحقيق ليس
 من اهل العلم واما ان يكون قد اشتغل ببعض علوم الاجتهاد ولم ينأه عن النظر فوقف تحت ريفه التقليد
 ضرورة الاختيار واما ان يكون عالما صريحا بما معال علوم الاجتهاد فهذا الذي يجب عليه ان يتكلم
 بالحق ولا يخاف في الله لومة لائم الا لسوغ شرعي واما من لم يكن منتسبا الى العلم فهو اما ما عرفت
 لا يعرف التقليد ولا غيره وانما هو ينقي الى الاسلام جملة ويفعل كما يفعله اهل بلدة في صلواته وسأله
 عبادته ومعاملاته فهذا اذ ابراح نفسه من محنة التعصب التي يقع فيها المقلدون وكفى الله
 اهل العلم شره فهو لا وانع له من نفسه يجعله على التعصب عليهم بل ربما نفع فيه بعض شياطين المقالة
 وسعى اليه بعلماء الاجتهاد فجعله على ان يجعل عليهم بما يوبقته في حيلته وبعد حمايته واما ان يكون متفعا
 من هذه الطبقة قليلا فيكون غير مشغول بطلب العلم لكنه يسأل اهل العلم عن امر عبادته ومعاملته
 وله بعض قدير فهذا هو تبع لمن يسأله من اهل العلم ان كان يسأل المقلدين فهو لا يرى الحق الا في التقليد
 ان كان يسأل المجتهدين فهو يفتقد الحق ما يرشدونه اليه فهو مع من غلب عليه من الرضاقتين واما
 ان يكون ممن له اشتغال بطلب علم المقلدين واكباب على حفظه وفهمه ولا يرفع راسه الى سواه
 ولا يلتفت الى غير الغالب على هؤلاء التعصب المفرط على علماء الاجتهاد ودميم بكل حجر ومدسار
 اعيان العامة بافهم من الذين لامهم المذهب الذي قد ضاقت اذها فم عن تصور عظيم قدرة وامتلاء
 قلوبهم من هيبة من تقر عندهم انه في درجة لم يبلغها العصابة فضلا عن بعدهم وهذا وان لم يجر

به فحق ما تكن صدورهم ولا تنطق به السنتم فمع ما قد صار عندهم من هذا الاعتقاد في ذلك الكلام
 اذا بلغهم ان احد علماء الاجتهاد الموجودين يخالفه في مسألة من المسائل كان هذا الخالف قد اكتب
 امر شنيعا وخالف عندهم شيئا قطعيا واخطا خطأ لا يكفره شيء وان استدل على ما ذهب اليه بالآيات
 القرآنية والاحاديث المتواترة لم يقبل منه ذلك ولم يرفع لما جاء به رأسا كائنا من كان ولا يراون
 منتقسين له بهذه الخالفة انتقاصا شديدا على وجه لا يستحلونه من الفسقة ولا من اهل البدعة
 كالخوارج والروافض ويغضونه بغضا شديدا في ق ما يعصون اهل الذم من اليهود والنصارى
 ومن انكر هذا فهو غير محقق لاحوال هؤلاء وبالجملة فهو عندهم ضال مضل ولا ذنب له الا انه على كتاب
 الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واقتدى بعلماء الاسلام في ان الواجب على كل مسلم
 تقديرا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على قول كل عالم كائنا من كان ومن المصرحين
 بهذا الاثمة اربعة فانه قد صح عن كل واحد منهم هذا المعنى من طرق متعددة قال صاحب الهداية
 في روضة العلماء انه قيل لابي حنيفة اذا قلت قولا وكنا بابه يخالفه قال اتركوا قولي بكتاب الله فقيل انما
 كان خيرا الرسول يخالفه قال اتركوا قولي بخبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فقيل اذا كان قول الصحابي
 يخالفه فقال اتركوا قولي بقول الصحابي انتهى وروى - هذه القصة جماعة من اصحابه وغيرهم وذكر
 نور الدين السهري فهو ذلك عن مالك قال قال ابن سدي في منسكاه روي عن معمر بن عيسى قال
 سمعت مالكا يقول انما انا بشر اخطى واصيب فانظر في آي كلنا وافق الكتاب والسنة فخذوا به
 وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه انتهى ونقله الجوهري والبخاري في هذا الكلام واقراءه في شرحه
 على مختصر جليل وقد روى ذلك عن مالك جماعة من اهل مذهبه وغيرهم واما الامام الشافعي فقد
 توارث ذلك عنه توارثا لا يخفى على مقصر فضلا عن كامل فانه نقل ذلك عنه غالب اتباعه ونقله عنه
 ايضا جميع المتبعين له الا من شذ ومن جملة من روى ذلك البيهقي فانه ساق اسناحا الى الربيع قال
 قال سمعت الشافعي وسأله رجل عن سئرة فقال بروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال
 كذا وكذا فقال له السائل يا ابا عبد الله فتقول بهذا قال نعم الشافعي واصغر وقال لونه وقال
 ويحك وامي ارض تقطن وامي سماو نظمتي اذا رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا و
 اقل به نعم على الرأس والعين نعم على الرأس والعين وروى البيهقي ايضا عن الشافعي انه قال اذا وجبة

كبراني
 ولعله يرجع الى

في كتابي خلافت سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوق السنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 ورواها ما قلت وروى البيهقي عنه ايضا قال اذا حدث الثقة عن الثقة حتى ينتهي الى رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم فجوها ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يترك
 لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث ابدا الا حديث وجد عن رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم حديث يخالفه وروى البيهقي ايضا عنه انه قال له رجل وقد روى حديثا اتخذه فقال الحق
 رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا صحيحا فلم اتخذه فاشهدكم ان عقلي قد ذهب على
 ابن القيم في اعلام الموقعين ان الربيع قال سمعت الشافعي يقول كل مسألة يصح فيها الخبر عن رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم عند اهل النقل بخلاف ما قلت فان اراجع عنها في حيوتي وبعد موتي وقال
 حرملة بن يحيى قال الشافعي ما قلت وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال بخلاف قولي فما صح
 من حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم اولي ولا تقلدوني وقال الحميدي سأل رجل الشافعي
 عن مسألة فافتاه وقال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كذا وكذا فقال الرجل اتقول بهذا يا ابا عبد الله فقال
 الشافعي رأيت في وسطى زنارا اترا في خرجت من الكنيسة اقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 وتقول لي اتقول بهذا اروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا اقول به انتهي ونقل امام الحرمين
 في نهايته عن الشافعي انه قال اذا صح خبر يخالف مذهبي فأتبعوه واعلموا انه مذهبي انتهي وقد
 اخذت الخطيب وكان ذلك الذهبي في تاريخ الاسلام والنبلاء وغيره لا ياتي في الحديث وقال الحافظ بن حجر في
 تواتر التأسيس قد اشتهر عن الشافعي اذا صح الحديث فهو مذهبي وحكي عن السبكي ان له مصنفات في
 هذه المسئلة واما الامام احمد بن حنبل فجوها شد الائمة الاربعة تنغيرا عن الرأي وابعدهم عنه وانهم
 للسنة وقد نقل عنه ابن القيم في مؤلفاته كعلام الموقعين ما فيه التصريح بانه لا عمل على الرأي اصلا
 وهكذا نقل عنه ابن الجوزي وغيره من اصحابه واذا كان من ثلثة تعين للرأي المنقرين عنه فهو قائل
 بما قاله الائمة الثلاثة المنقولة نصوصهم على ان الحديث مذهبيم ويزيد عليهم بانهم سوغوا الرأي فيما
 لا يخالف النص وهو منعه من الاصل وقد حكي الشعرازي في الميزان ان الائمة الاربعة كلهم قالوا اذا صح
 الحديث فهو مذهبي وليس لاحد قياس ولا حجة انتهي واذا تقررتك اجماع ائمة المذاهب الاربعة على
 تقديم النص على اراهم عرفت ان العاقل الذي عمل بالنص وترك قول اهل المذاهب هو الموافق لما

قاله ائمة المذاهب والمقلد الذي قدم اقوال اهل المذاهب على النص عن الخلفاء الله ورسوله ولا قام
 مذهبه ولغيره من سائر علماء الاسلام ولعمري ان القم جري بهذه النقول على وجلي وحياء من رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم في الله المحجب المحتاج المسلم في تقليد قول الله او قول رسوله صلى الله عليه
 وآله وسلم على قول احد من علماء امته الا ان يعترض بهذه النقول يا الله العجب اى مسلم يلتبس عليه
 مثل هذا حتى يحتاج الى نقل هؤلاء العلماء رحمهم الله في ان اقوال الله واقوال رسوله صلى الله عليه
 وآله وسلم مقدمة على اقوالهم فان الترجيح فرع التعارض ومن ذلك الذي يعارض قوله قول الله او
 قول رسوله حتى ترجع الى الترجيح والتقديم سبحانه انك هذا همتان عظيم فلا حيتا الله هؤلاء المقلدة هم
 الذين الجأوا الائمة الى التسريح بتقدير اقوال الله ورسوله على اقوالهم لا شاهد وهم عليه من الغلو المشا
 غلة اليه مود والنصارى في احبارهم ورباهم وهؤلاء الذين الجأوا الى نقل هذه الكلمات الاقوالهم
 واضح لا يلتبس على احد ولو فرضنا والعياذ بالله ان عالما من علماء الاسلام يجعل قوله كقول الله وقول
 رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وكان كافر مرتدا فوضى ان يجعل قوله اقدم من قول الله ورسوله فانما
 يقولوا اليه راجعون ما صنعت هذه المذاهب باهلها الى اى موضع اخر حتم وليست هؤلاء المقلد
 الجناة الاجلاف نظروا بعين العقل ذكر من النظر بعين العلم ووا تغالين رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وبين ائمة مذاهبهم وتصوروا وتفخريين يادى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكل من يظن بال
 من بقيت فيه بقية من عقل هؤلاء المقلدين ان هؤلاء الائمة المنسبين عند وقوعهم المضوض
 بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما لا يريدون عليه قرأه او يفتخروا به باقى الهم كلا والله بل هم
 اتقى الله واخشى له فقد كان اكابر الصحابة يتكلمون مؤانته صلى الله عليه وآله وسلم في كثير من الحوادث
 هية وتعظيما وكان يجيبهم الرجل العاقل من اهل البادية اذا وصل يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم ليستفيد منه اسقوا له كواثب في الصبي وكانوا يتعصبون بين يديه كان على رؤسهم الظير برصوت
 با بصارهم بين ايديهم ولا يرفعونها الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احشاهم وتكراما ودهن
 اقل عند انفسهم من ان يعارضوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بان شجر وكان التابعون يتدوسوا
 مع الصحابة بقريب من هذا الادب وكذلك تابعوا التابعين كانوا يتدوسون بقريب من ادب ايتا بعبين
 مع الصحابة فانا نك انما المقلد لو حضر ما ملكت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا

فانك يا مسكين الاهتداء بجهدى العلم فلا يفوتك الاهتداء بجهدى العقل فانك اذا استضأت بنور
 خرجت من ظلمات جهلك الى نور الحق فاذا عرفت ما نقلناه عن ائمة المذاهب الاربعة من تقديم النص
 على اراؤهم فقد قد منالك ايضا حكاية الاجماع على منعهم من التقليد وحكيانك ما قاله الامام ابو حنيفة
 وما قاله امام دار الهجرة مالك بن انس من ذلك ولا يحل لك ما نقلناه قريبا ما يقول الامام محمد بن ادریس
 الشافعي من منع التقليد وقد قال المزني في اول مختصره ما نصه اختصرت هذا من علم الشافعي ومن
 معني قوله لا قرأه على من اراد مع اعلانه بنهيه عن تقليده وتقليد غيره لئلا ينظر فيه لادبه ويحاط فيه
 نفسه انتهى فانظروا نقله هذا الامام الذي هو من اعلم الناس بذهب الشافعي من تصريحه بمنع تقليده
 وتقليد غيره واما الامام احمد بن حنبل فالنصوص عنه في منع التقليد كثيرة قال ابو داود قلت لاحمد
 الاوزاعي هو تابع من مالك فقال لا تقلد دينك احدا من هؤلاء ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم
 واصحابه فخذ به وقال ابو داود سمعته يعني احمد بن حنبل يقول الاتباع ان يتبع الرجل ما جاء عن النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم واصحابه ثم من هو من التابعين بخير انتهى فانظر كيف فرق بين التقليد والاتباع وقال
 في احمد لا تقلد في ولا مالك ولا الشافعي ولا الاوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث اخذوا وقال من قلة
 فقه الرجل ان يقلد دينه الرجال قال ابن القيم ولاجل هذا الترويض الامام احمد كتابا في الفقه واعتادون
 اصحابه مذاهب من اقواله وافعاله واجوبته وغير ذلك وقال ابن الجوزي في تلبيس ابليس اعلم ان المقلد
 غير ثقة فيما قلده وفي التقليد يبطل منفعة العقل ثم اطال الكلام في ذلك وبالحجالة فنصوص ائمة اهل
 الاربعة في المنع من التقليد وفي تقديم النص على اراؤهم واراؤ غيرهم لا يخفى على عارف من اتباعهم
 وغيرهم واما نصوص سائر الائمة المتبوعين على ذلك الائمة من اهل البيت عليهم السلام فهي موجودة
 في كتبهم مشهورة وقد نقلنا القارئون جدا هم عنهم عنهم ومن احب النظر في ذلك فليطالع مؤلفنا
 وتاخر منها السيد العلامة الامام محمد بن ابراهيم اليزيدي في مؤلفاته ما يشفي ويكفي لاسيما في كتاب
 اليعاقبة واما عدو فانه نقل الاجماع عنهم وعرضه سائر علماء الاسلام على تحريم تقليد الاسوات
 اخطا في ذلك واخطب وناهيك بالامام الهادي عبيد بن اعين عليه السلام فانه الامام الذي
 صدره اهل تزيين البيهية مقلدين له من سبعين اذنه من عصره وهو نحو المائة الثالثة الى الابد
 مع انه قد اشتهر عند اتباعه والمطلعين على مذهبه انه صرح بتصريحه لا يبقى عنده مثل ولا شبهة

يمنع التقليد له وهذه مقالة مشهورة في الديار الهندية تعلمها مقلدوه فضايعين غيرهم ولكنهم قد رأوا
 شاء أم أبى وقالوا قد قلده وإن كان لا يجوز ذلك عملاً بقوله بعض المتأخرين أنه يجوز تقليد الإمام
 العادي وإن منع من التقليد وهذا من غريب ما يطرق سمعك إن كنت ممن ينصف وهذا تعرف
 إن مؤلفات أتباع الإمام العادي في الأصول والفروع وإن صرحوا في بعضها بالجواز التقليد فهو
 على غير هذا ما معروفاً وهذا وقع لغيرهم من أهل المذاهب وقد كان أتباع هذا الإمام في العصور
 السابقة وكذلك أتباع الإمام الأعظم زيد بن علي عليه السلام فيهم انصاف لا سيما في فتح باب الاجتهاد
 وتوسيع دائرة التقليد وعدم قصر الجواز على إمام معين كما يعرف ذلك من مؤلفاتهم بخلاف غيرهم
 من المقلدة فأمر أوجبوا على أنفسهم تقليد المعين واستدروحو إلى أن باب الاجتهاد قد انقطع
 التفضل من الله به على عباده ولتقوى العوام الذين هم مشاركون في الجمل بالمعاني العلمية وقد
 لهم في معرفة مسائل التقليد بأنه لا اجتهاد بعد استقرار المذاهب وانقراض امتها فضموا إلى بدعتهم
 بدعة وشنعوا شنعوا بشنعة وسجلوا على أنفسهم بالجمل فإن من ~~الاجتهاد~~ على مثل هذه المقالة وحكم
 على الله سبحانه من هذه الأحكام المتضمن بتجديده عن التفضل على عباده بما ارشدهم إليه من تعلم العلم وتعليمه لا يحسن
 عن البخاري على أن يحكم على عباده بالأحكام الباطلة ويجازفت في برادة وصدارة ويأثم العباد في هذه الأحكام
 بما هم من بدعة التقليد التي هي أم البدع ورائد الشنعة حتى سدد على الأمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم بأمر معرفة الشريعة من كتاب
 وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وأنه لا سبيل إلى ذلك ولا طريق حتى كان الإفحام
 البشرية قد تغيرت والعقول الإنسانية قد ذهبت وكل هذا حرص منهم على أن تعبدوا بالتقليد كل
 الأئمة وإن لا يرتفع عن طبقهم أسألقة أحد من عباده الله فكان هذه الشريعة التي بين أظهرنا من كتاب الله
 وسنة رسوله قد صارت منسوحة ونسخ نوحاً ما استدعوه من تقليد في دين الله فلا يعمل الناس
 بشيء مما في الكتاب والسنة بل لا شريعة لهم إلا ما قد تقرروا في المذهب الذي هم فيه فإر بواقفها ما في
 الكتاب والسنة فيها ونجست والعمل عو المذهب الأعلى ما وافقوا منها وإن يتبعوا أحدهم أو كلاهما
 فلا عمل عليه ولا يعمل لتسلك به هذا حاصل قولهم ومفاده وببیت قصيدهم ومثل نسيدهم وتكسرهم
 التصريح مثل هذا يستكره قلوب العوام فضلاً عن الخواص وتقتصر منه جنودهم وترجع إلى فساد
 فعدوا من هذه العبارة الكفرية والمقالة الأهلية إلى ما يلاقيها في الإحرار وبواقفها في المذاهب

ينفق على العوام بعض زقاق فقالوا قد انسد باب الاجتهاد ومعنى هذا الانسداد المغترى والكلاب
البحر ان لم يبق في اهل هذه الملة الاسلامية من يفصح الكتاب السنة واذا لم يبق من هو الذي
لم يبق سبيل اليها واذا انقطع السبيل اليها فكل حاكم فيها لا عمل عليه ولا التفات اليه سواء وافق
المدحوب او خالفه لانه لم يبق من يرتضيه ويعرف معناه الى اخر الدهر قلنا بل على الله وادعوا عليه
سبحانه انه لا يتكلم من ان يخلق خلقا يفهمون ما شرعه لهم وتعلمهم به حتى كان ما شرعه لهم من كتابه
وعلى لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس بشرع مطلقا بل بشرع مقيد موقت الى غاية هي
قيام هذه المذهب وبعد ظهورها لا كتاب ولا سنة باق حتى من بشرع لهذه الامة شريعة جديدة
ويحدث لها دينها الخرو وينسخها راء من الراي وما ظنه من الظن ما يقدمه من الكتاب السنن
وان انكروا بالسنة فقولوا لا نزم لهم ولا يحصن لهم عنه ولا محرب ولا فاني معنى نقول لوجه قد انسد
باب الاجتهاد ولم يبق الا مخرج التقليد فانهم ان اقروا بايمهم قالون بعد الزمهم الاقربا ذكرناه
عند ذلك نتلو عليهم ^{سنة} ~~القرآن~~ واخبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله وان انكروا القول بذلك
قالوا باب الاجتهاد مفتوح والتمسك بالتقليد غير حتم فقل لهم فيما يكره يا قوم ^{تؤمنون} كل من عمل
بالكتاب والسنة واخذ دية منها بكل حجر ومدد وتفقون عرضه وعقوبته وتقبلون عليه ^{عليكم}
ورجلكم وقد ملوا وعلم كل من يعرف ما هم عليه انهم ممنون على تغليب باب الاجتهاد وانقطع ^{السبيل}
الى معرفة الكتاب السنة فلهذا ما ذكرناه بالا تردد فانظر ايها النصف ما حدث بسبب بدعة ^{التقليد}
من البلايا الدنية والرزيا الشيطانية فان هذه المقالة بخصوصها اعنى انسداد باب الاجتهاد لو لم يخل
من مفاسد التقليد الا هي لكانت فبها كفاية ونهاية فانها حادثة رفعت الشريعة باسرها واستلزم ^{لنفس}
كلام الله ورسوله وتقديم غيرهما واستبدال غيرهما ^{بها}

قد زال عرف وبرد استك

يانا عي الاسلام قسم وانف

وما ذكرناه فيما سبق من انه كان في الزيدية والهدوية في الديار اليمنية انصاف في هذه المسئلة بفتح باب
الاجتهاد وذلك انما هو في الازمنة السابقة كما قرناه فيما سلف واما في هذه الازمنة فقد ادركناهم
من هدر اشد تعصبا من غيرهم فانهم اذا سمعوا برجل يدعي الاجتهاد ويأخذ دينه من كتاب الله وسنة
رسوله صلى الله عليه وآله وسلم قاموا عليه قياما تنكب عليه عيون الاسلام واستقلوا منه ما لا يستقلون

من اهل الذمة الطعن واللعن والتسنيق والتشكيب والجم عليه الى دياره ورجمه بالاجار والاستظهار
 وقتك حرمة وتعلم يقينا لو لا ضبطهم سوطهية الخلافة اعزاه اركانها وشيد سلطانها لاستقلوا
 اراقة دماء العلماء المنتمين الى الكتاب السنة وفعلوا بهم ما لا يفعلونه باهل الذمة وقد شاهدنا من
 هذا ما لا يتسع المقام لبسطه والسبب في بلوغهم الى هذا المبلغ الذي ما بلغ غيرهم ان جماعة من شياطين
 المقلدين الطالبين لغوائد الدنيا يعلم الدين من صموات العوام الذين لا يفهمون من الاجناد والسوقة و
 فحوم بان الخائف لما قوا تقر يدليص من المسائل التي قد قلدوا وافتحا هو من المنحرفين عن امير المؤمنين علي
 بن ابي طالب كرم الله وجهه وانه من جملة المبغضين له الدافعين تفضله وفضائله العائدين له وولاته
 من اولاده فاذا سمع منهم العاصي هذا مع ما قد ارتكز في ذهنه من كون هؤلاء المقلدة هم العلماء المبرزين
 لما يجمع من زهر والاجتماع عليهم وتصدرهم الفتيا والقضاء حسب ما ذكرناه سابقا فلا ابتكروا هيلة
 المقالة صحيحة وان ذلك العالم العامل بالكتاب السنة من اعدى القرابة فيقوم بحجة جاهلية
 صادرة عن واهمة دينية قد القاه اليه من قدمنا ذكرهم ترويحاً للبدن ~~وتخفيفاً للجهلهم~~ وقصودهم
 على من هو اجمل منهم وانما وهو اعلى العوام بعذة الدقيقة الابليسية لما يعلمونه من ان طاعتهم عجولت
 على التشيع الى حد يقصر عنه الوصف حتى لو ان احدكم توسع التقصص بالجناب الالهى واعتجاب النوى
 لم يرضب له عشر معشار ما يغضبه اذا سمع التقصص بالجناب العلوي بحمد الوهم والاهتمام الذي لا حقيقتة
 له في هذه الذريعة الشيطانية والداسية الابليسية صادرة علماء الاجتياق في القطر الجمي في عنة شديدة
 بالعامية والذنب كل الذنب على شياطين المقلدة فاهمهم الداء العضال والسقم القتال ولو كان للعامية
 عقول لم يحقت عليهم بطلان تلبس شياطين المقلدة عليهم فان من عمل في شيء من عباداته ومعاملاته
 بنص الكتاب والسنة لا يخطر ببال من له عقل ان ذلك يستلزم الاخراف عن علي رضي الله عنه وبن
 هذا من خالك ولكن العامة قد صمو الى فقدان العقل لان العقل لا يسمي في ابواب الدين وعند تلبس
 المشياطين فان الله وانا اليه اجعون ما للعامية الذين قد اظلمت قلوبهم لفقدان نور العلم والاعتراض
 على العلماء والتعكرو عليهم حروما الى هذه اللازمة جاءت به لمر كان في حساب فان المعروف من خلق الله
 في جميع الازمنة انهم يبالغون في تعظيم العلماء الى حد يقصر عنه الوصف وربما يزدحمون عليه بالذات
 بتفليل اطرافهم ويستجيبون منهم الدعاء ويقررون بانهم حجج الله على عباده في بلاده ويضيعونهم في كل

ما أضر ونم به ويبدلون انفسهم واموالهم من ايديهم لاجرم حملوا على هذه الافعال الشيطانية
 والاخلاق الجاهلية ايا ليس المقلدة بالذريعة التي اسلفنا يا تها فأنظر هل هذه الافعال الصادرة
 من مقلدة الذين هي افعال من يعتد بان بام الاجتهاد مفتوح الى قيام الساعة وان تقليد المجتهدين
 لا يجوز لمن بلغ رتبة الاجتهاد وان يرجع العالم الى اجتهاد نفسه بعد احرازه للاجتهاد ولو في نوع واحد
 ومسئلة واحدة كما صرح له من ذلك المؤلفون لفته الائمة وحرروه في الكتب الاصولية والفروعية
 كلا والله بل صنع من يعادى كتاب الله وسنة رسوله والطالب لها والراغب فيها ويمنع الاجتهاد وحب
 التقليد ويجول بين المشرعين والشريعة ويحياها عليهم فما وادراكا كما صنعه غيرهم من مقلدة سائر
 المذاهب بل زاد واعليم في الغلو والتعصب بما تقدم ذكره ومع هذا فالائمة قد صرحوا في كتبهم الشرعية
 والاصولية بتعداد علوم الاجتهاد وانها خمسة وانه يكفي المجتهد في كل فن مختص من المختصات هؤلاء المقلد
 يعلمون ان كثيرا من العلماء العالمين بالكتاب والسنة المعاصرين هم يعرفون من كل فن من الفنون
 الخمسة اضعاف القدر المقتدر ويعرفون علوما غير هذه العلوم وهم وان كانوا اجهلا لا يعرفون شيئا من
 المعارف لكن حيا لكون اهل العلم عن مقادير العلماء فيفيدونهم ذلك وبهذا اتعرف انه لا حامل لجرم
 على ذلك الا بجم التعصب لمن قلده وتجاوز الحد في تعظيمه وامثال رايه على حد لا يوصف عندهم
 للحصاية بل لا يوجد عندهم كلام الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم اخرج البيهقي وابن عبد البر
 عن حذيفة بن اليمان انه قيل له في قوله تعالى اتخذوا الحبارهم وهربا ثم اربا يا من دون الله وكانوا
 يعبدونهم فقال لا ولكن يحلون لحد الحرام فيعلونه ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونه فصاروا بذلك اربا
 وقد روى نحو ذلك مرفوعا من حديث ابن حاتم قال البيهقي واخرج نحو هذا التفسير ابن عبد البر عن
 بعض الصحابة باسناد متصل به قال اما امر لو امر وهم ان يعبدوا وهرما اطاعوهم ولكنهم امرهم فحجوا
 حلال الله حراما وجراما حلالا فاطاعوهم فكانت تلك الربوبية ومن قوله تعالى وكذلك ما ارسلنا
 من قبلك في قرية من نذير الا قال مترفوها انا وجدنا اباؤنا على امة وانا على اثارهم مقتدون قال اولو
 جشكروا هدى فما وجدوا له عليه اباؤهم فآثروا الاقتداء باباؤهم حتى قالوا انا بما ارسلنا به كافرين وقال
 عز وجل اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الاسباب وقال الذين
 اتبعوا ان لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرا او امننا كذلك يرام الله اعمالهم حسرات عليهم وقال الله عز وجل

ما هذه التماثيل التي انتم لها ما تكون قالوا وجدنا اباؤنا لها ما يدبرين **وقال** انا اطعمنا ساداتنا وكبرائنا
 فاضلونا السبيل فخذة الآيات وغيرها مما ورد في معناه ناعية عن المقلدين ما هم فيه وهي ان
 كانت تنزيها في الكفار لكنه قد صححنا ويلجأ في المقلدين لا نقاد العلة وقد تقر في الاصول ان الاعتبار
 بصوم اللفظ لا بخصوص السبب وان الحكم يدور مع العلة ويوجد او عدمها وقد احتج اهل العلم بهذه الآيات
 على ابطال التقليد ولو منعهم من ذلك كونهما نازلة في الكفار واخرج ابن عبد البر باسناد متصل
 بما ذكرناه انه قال وروى كرفنا يكثر فيها المال ويفتح فيها القران حتى يقرأه المؤمن والمنافق والمرأة ^{والصبي}
 والاحمر فوشا احدا كمن يقول قد قرأت في القران فما الظن يتبعون حتى يتبع لهو غيره فايا كروما ابتدع فان كل
 بدعة ضلالة واخرج ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ويل للاتباع من عثرات العالم
 قيل كيف ذلك قال يقول العالم شيئا براه ثم يجد من هو اعلم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منه
 فيترك قوله ثم يفتي بالاتباع واخرج ايضا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال يا كميل ان
 هذه القلوب اوعية فخبرها او عى للغير والناس ثلاثة فعالم الرباني ^و يختم على سبيل نجاته ويخرج
 اتباع كل ناعق ليستضيوا بنور العلم ولربما الى ركع شيق واخرج عنه ايضا انه قال ايا كروما الاستنا
 بالرجال فان الرجل يعمل بعمل اهل الجنة ثم يفتله يعلم الله فيه يعمل اهل النار فيموت وهو من اهل النار
 اخرج عن ابن مسعود انه قال الا لا يقلدن احدا كرو دينه ان امن امن وان كفر كفر فانه لا اسوة في
^{السير} وروى ابن عبد البر باسناد الى عوف بن مالك الانصبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 تقترق امتي على بضعة وسبعين فرقة اعظمها ذنبة قوم يقيسون الدين برأيهم يهرمون ما احل الله في
 ويجلون به ما حرم الله واخرجه البيهقي ايضا قال ابن القيم بعد اخراجه من طرق وهو لا يعين رجال السنن
 كلمة ثقات حفاظ الاجريين عثمان فانه كان منقوفا عن علي رضي الله عنه ومع هذا احتج به الجري في بعض
 وقد روى عنه انه تبرأ مما نسب اليه من الاخبار وروى ابن عبد البر باسناد كاف في ابي هريرة بن ثعلبة
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جعل هذه الامة برهة كتاب الله وبرهة لينة رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم فويلوا بالراعي فاذا فعلوا ذلك نددوا او اخرجوا ايضا باسناد اخر فيه جابر
 بن المغلس وفيه مقال وروى ايضا باسناد الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال وهو على المنبر يا ايها الناس
 ان الراعي انما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يذبحه لان الله كان يذبحه واما نومنا يا ناس

والتكلمت واخرجه ايضا البيهقي في المدخل وروى ابن عبد البر باسناده الى عمه ايضا انه قال لعل الراي
 اعداء السنن اعيانهم الاحاد بيتان يعوها وتفلتت عنصهران يروها فانتقوا الراي وروى ابن عبد البر
 باسناده اليه ايضا قال انتقوا الراي في دينكم وروى عنه ايضا قال ان اصحاب الراي اعداء السنن
 اعيانهم ان يحفظوها وتفلتت عنصهران يعوها واستحقوا حين يسألون ان يقولوا لا نعلم فعارضوا السنن برأيهم
 قايما كروا يا هرو واخرج ابن عبد البر باسناده الى ابن مسعود ثم قال ليس عام الا الذي بعد شرمته
 لا اقول عام ابدا من عام ولا عام اخصب من عام ولا امير خير من امير ولكن
 ذهاب خياركم و علماءكم خير من قوم يقبسون الامور برأيهم فيجهدون الاسلام وينشلم واخرجه البيهقي
 باسناد رجاله ثقات واخرج ايضا ابن عبد البر عن ابن عباس قال انما هو كتاب الله وسنة رسوله صلى
 الله عليه وآله وسلم فمن قال بعد ذلك برأيه فما ادرى اني حسنة ام في سيئانه واخرج ايضا عن
 ابن عباس انه قال تتبع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عروة بن ابوبكر عمر رضي الله عنهما عن
 المنعة فقال ابن عباس لهم سيئ يكون تقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقول قال ابوبكر
 وعمر واخرج ايضا عن ابن الدرداء انه قال من يعذرني من معاوية احدته عن رسول الله صلى الله عليه وآله
 وآله وسلم ويخبرني برأيه ومثله عن عبادة ثم واخرج ايضا عن عمر بن الخطاب قال السنة ما سنة رسول الله صلى الله عليه وآله
 وآله وسلم لا تجعلوا خطأ الراي سنة الامة واخرج ايضا عن عروة بن الزبير انه قال لم يرزل امر بني اسرائيل
 مستقيما حتى ادرت فيهم الموالدون ابناء سبايا الامم فاخذوا فيهم بالراي فاضلوا بني اسرائيل واخرج
 ايضا عن الشعبي انه قال اياكم والمقاسفة في الذي نفسي بيده لئن احذرتي بالمقاسفة لقلن الحرام والحرام
 الحلال ولكن ما بلغكم من حفظ عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاحفظوه وروى ابن
 عبد البر ايضا في ذم الراي والنيرى منه والتغير عنه بكلمات تقارب هذه الكلمات عن مسروق
 وابن سيرين وعبد الله بن المبارك وسفيان وشريح والحسن البصري وابن شهاب ذكر الطبري في كتاب
 تهذيب الآثار له باسناده الى مالك قال قال مالك قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقرأ
 هذه الامور واستكمل فاما ينبغي ان تتبع آثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا تتبع الراي فانه متى
 اتبع الراي جاء رجل اخر قوى في الراي منك فاتبعته فانت كلما جاء رجل عليك اتبعته ارى هذا لا يتم
 وروى ابن عبد البر عن مالك بن دينار انه قال لتنادة اذ ترى اي علم حوت قمت بين الله وعيابه

فقلت هذا لا يصلح وهذا يصلح وروى ابن عبد البر ايضا عن الاوزاعي انه قال عليك يا ابا من سئلت
 وان رفضك الناس واياك وازاء الرجال وان زخر في ذلك القول وروى ايضا عن مالك انه قال ما علمت
 نقل به ودل عليه وما لم تعلم فاسكت واياك ان تقلد الناس قلادة سوء وروى ايضا عن القعني ان دخل
 على مالك فوجد يبيك فقال ما الذي يبكيك فقال يا ابن قعب ان الله حل ما فرط مني ليتني جلوت بكل كلمة
 تكلمت بها في هذا الامر موقفا ولم يكن فرط مني ما فرط من هذا الرأي وهذه المسائل وقد اكان لي سعة فيما
 اليه وروى ايضا عن يحنون انه قال ما ادرى ما هذا الرأي سئلت به الرماء واستقلت به القعني واستقلت
 به الحقوق وروى ايضا عن ايوب انه قيل له مالك لا تنظر في الرأي فقال ايوب قيل للحار مالك لا تنظر قال
 اكره موضع الباطل وروى عن الشعبي ايضا انه قال والله لقد بغض لي هؤلاء القوم المسجد حتى لموا بعض من كنيسة
 دارى قيل له من هم قال هؤلاء الاراشيون وكان في ذلك المسجد الحرام وحامد واحصا بما وذكرا بن وهب انه سمع
 مالكا يقول لم يكن من امر الناس الا من مضى من سلفنا ولا ادركت احدا اقتدى به يقول في شيء من هذا
 وهذا احرام ما كانوا يهتدون على ذلك وافا كانوا يقولون نكره هذا ونرى هذا احسانا في شيء هذا
 وزاد بعض اصحاب مالك عنه في هذا الكلام انه قال في قولون هذا احلال وهذا احرام اما سمعت قول الله
 عز وجل قل ارايتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حلالا وحراما قل الله اذن تكلم على انه تفرقون
 الحلال مما احله الله ورسوله والاحرام ما حرمه الله ورسوله وروى ابن عبد البر ايضا عن احمد بن حنبل انه قال
 رأي الاوزاعي ورأي مالك ورأي ابن خزيمة كله رأي وهو عندي سواء وافا الجهة في الآثار وروى ايضا
 عن سهل بن عبد الله القشيري انه قال ما احدث احد في العم شيئا الا سئل عنه يوم القيامة فان وافق السنة
 سلم والا فهو العطب قال الشافعي في تفسير البدعة المذكورة في الحديث الثابت في الصحيح من فوائده صلى الله عليه
 وآله وسلم خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشرا الامور محدثة تعان كل
 بدعة ضلالة ان المحدثات من الامور ضريان احدها ما احدثت مخالفتك باوسنة وانما واجماعنا فخذوا بالبينات
 الضلالة والثانية ما احدثت من الخير لا خلاف فيه لما احدثت من هذه الامة وهذه محدثه غير مذمومة وروى
 قال عمر بن الخطاب عنه في قيام شهر رمضان نعم البدعة هذه واخرج البيهقي في المدخل عن ابن مسعود عن ابيه
 قال اتبعوا ولا تبتدعوا فقد نعتهم واخرج ايضا عن عبد الصامت بن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
 وآله وسلم يقول يكون لبيد من حال بعد فكم ما تنكرون وينتروا لبيكم ما تعرفون فلا طاعة لمعصوم في

ولا تسلوا برأيكم وأخرج عن عمر أنه قال اتقوا الرأي في دينكم وأخرج عنه أيضا بسند رجاله ثقات أنه
 قال يا أيها الناس اتقوا الرأي على الدين وأخرج أيضا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه أنه قال لو كان
 الدين بالرأي لكان باطن الخفي حتى بالسم من ظاهرها ولكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 يسير على ظاهرها وهو أثر مشهور أخرجه غير البيهقي أيضا وأخرج البيهقي أيضا ما يفيد الإرشاد إلى اتباع
 الآثار والتفتير عن اتباع الرأي عن ابن عمر بن سيرين والحسن الشعبي وابن عون والأوزاعي وسفيان
 الثوري والشافعي وابن المبارك وعبد العزيز بن أبي سلمة وإبي حنيفة ويحيى بن آدم ومجاهد وأخرج
 أبو داود وابن ماجه والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 قال العلم ثلاثة فما سوى ذلك فضل أية حكمة وسنة قائمة وفريضة عادلة وفي أسناده عبد الله بن
 بن زياد الأفرنجي وعبد الرحمن بن رافع وفيه مقال قال ابن عبد البر السنة القائمة الثابتة الدائمة
 المحفوظ عليها معولا عليها للقيام أسنادها الفريضة العادلة المساوية للقرآن في وجوب العمل بها وفي
 كونها صدقا وصوابا وأخرج الكشي في مسند الفردوس وأبو نعير والطبراني في الأوسط والخطيب والذاهلي
 وابن عبد البر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ما هو فوالعلم ثلاثة أشياء كتاب ناطق وسنة
 ماضية ولا ادري واسناده حسن وأخرج ابن عبد البر عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم قال إنما الأمور ثلاثة امرتين لك رشدة فاتبعه وامرتين لك ذينة فأجتنبه وامر
 اختلف فيه فكله إلى عالمه والحاصل أن كون الرأي ليس من العلم لا خلاف فيه بين الصحابة والتابعين
 وتابعيهم قال ابن عبد البر ولا اعلمين متقدمي علماء هذا الأمة وسلفها خلافاً للرأي ليس يعلم
 حقيقة وأما أصول العلم فالكتاب والسنة انتهى وقال ابن عبد البر جد العلم عند العلماء والمتكلمين
 في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته وكل من استيقن شيئا وتبينه فقد علمه وعلى هذا من الاستيقن
 المشي وقال به تقنيد اقل يعلم والتقليد عند جماعة العلماء غير الاتباع لان الاتباع هو ان تتبع القائل
 على ما بان لك من فضل قوله وصحة مذهبه والتقليد ان نقول بقوله وانت لا تعرفه ولا وجه القول
 ولا معناه وتأتي من سواه وان تبين لك خطأه فنتبعه مع اية خلافة وانت قد بان لك فساده قوله
 وهذا يحرم القول به في دين الله سبحانه انتهى وما يدل على ما اجمع عليه السلف من ان الرأي ليس
 بعلم قول الله عز وجل وان تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول قال عطاء بن ابي رباح ومهين

بن مهران وغيرهما الرد الى الله هو الرد الى كتابه والرد الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الرد الى سنته بعد موته وعن عظمة في قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول قال طاعة الله ورسوله اتباع القرآن والسنة واولى الامر منكم قال اولو العلم والفقهاء وكذا قال عجمان ويديل على ذلك من السنة حديث العرياض بن سارية وهو ثابت في السنن ورجال الصحيح قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله في موعدة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقلنا يا رسول الله ان هذه موعدة مودع فماذا تعهد اليها فقال تركتكم على البيضاء ليها كنجارها لا يبيع عنها بعدى الا هالك ومن يعيش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين وعليكم بالطاعة وان كان عبدا حبشيا اعضوا عليا بالنواجذ انما التومن كالجمل الالف كلما قيد انقاد واخرجه ايضا ابن عبد البر باسناد صحيح وزاد وايكم وعحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة وفي رواية اياكم وعحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة والاحاديث في هذا الباب كثيرة جدا ويكفي في دفع الراي وانه ليس من الدين قول الله عز وجل اليوم اكملت لكم دينكم واتممت تلبيةكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديننا فاذا كان الله قد اكمل دينه قبل ان يقضى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فما هذا الراي الذي احدث امله بعد ان اكمل الله دينه ان كان من الدين في اعتقادهم فحقا لم يكمل عندهم الا برايمم وهذا فيه رد للعقوب وان لم يكن من الدين فالحق فائدة واشتغال بما ليس من الدين وهذه حجة قاهرة ودين عظيم لا يمكن صاحب الراي ان يدفعه بدافع ابدا فاجعل هذه الآية الشريفة اول ما تصك به ووجه اهل الراي وترحمبه اناهم وتدحض به حججهم فقد اخبرنا الله في محكم كتابه انه اكمل دينه ولم يبق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا بعد ان اخبرنا بجزء الخمر من الله عز وجل فمن جاءنا بالشئ هو عند نفسه وزعم انه من ديننا قلنا الله اصدق منك فاذهب فلا حاجة لنا في رأيك وليست المقلدة فتمت هذه الآية حتى الفصح حتى يستريحوا ويتركوا ومع هذا فقد اخبرنا في كتابه انه احاط بكل شئ فقال ما وطننا في الكتاب من شئ وقال ثم نزلنا عليا والكتاب تبياننا لكل شئ هدى ورحمة فمن عبادة بالعلم بكتابه فقال وان احكم بدينه فما انزل الله ولا تتبعه اهلها هم وقال انما انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراد الله وكان الخائفين خضيا وقال ان الحكم الا لله يقصر الحق وهو خير الحاكمين وقال ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون وامر عبادة ايضا في محكم كتابه بان تابعوا رسولا الله صايرين جاءوا انكم رسول الله

فخذوه ومساكنه كرمه فانتصروا واتقوا الله ان الله شديد العقاب قل ان كنتم تحبون
 الله فاتبعوني يحببكم الله وقال اطيعوا الله والرسول لعلمكم ترجون وقال اطيعوا الله والرسول
 فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين وقال ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله
 عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وقال ومن
 يطع الرسول فقد اطاع الله ومن تولى فانا ارسلناك عليهم حفيظا وقال يا ايها الذين امنوا
 اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم فان تنازعتن في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم
 تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وبالحسن تاويلوا ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري
 من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله
 نارا خالدا فيها وله عذاب مهين وقال واطيعوا الله واطيعوا الرسول واحذروا فان توليتم فاعلموا
 ان ما على رسولا الا البلاغ المبين وقال واطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين وقال واطيعوا
 الله ورسوله ولا تنازعوا فتشعلوا وتذهب رحمتكم واصبروا ان الله مع الصابرين وقال قل اطيعوا
 الله واطيعوا الرسول فان تولوا فاعلموا ان الله على كل شيء قدير وادعوا على الرسول
 الا البلاغ المبين وقال واقموا الصلوة واتوا الزكاة واطيعوا الرسول لعلمكم ترجون وقال
 ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما وقال يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول
 ولا تبغوا العاقر وقال انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا
 سمعنا واطعنا واولئك هم المفلحون وقال لقول كان تكبر في رسول الله اسوة حسنة ولا استنكار
 على الاستدلال على وجوب طاعة الله ورسوله لانان بفائدة زائدة فليس احد من المسلمين يخالفه على
 ومن انكره فهو كافر خارج عن حزب المسلمين وانما اوردنا هذه الايات الشريفة لتعصدي تليين قلبه
 الذي قد جرد وصار كالجلد فانه اذا سمع مثل هذا الاوامر ربما امتثلها واحذ دينه عن كتاب الله
 وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم طاعة لاوامر الله سبحانه فان هذه الطاعة وان كان مع لومة
 لكل مسلم كما تقدم لكن الانسان يذهب عن القواعد القرآنية والزجر النبوية فاذا ذكر تجاوزا كما سيما
 من نشأ على التقليد وادرك سلفه ثابتين عليه غير مترحبن عنه فانه يقع في قلبه ان حبيت
 الاسلام هو هذا الذي هو عليه وما كان مخالفا له فليس من الاسلام في شيء فاذا رجع نفسه رجع ولهذا

تحيد الرجل اذا نشأ على مذهب من هذه المذاهب ثم رفع قبل ان يقرن بالعلم ويعرف ما قاله الايمان
 خلافا لغيره ذلك المالكون استنكروا وآياه قلبه ونفرت عنه طبيعة وقد رأينا ومعنا من هذا المذهب
 لا ياتي عليه الحصر ولكن اذا وازن العاقل بعقله بين من اتبع احد ائمة المذاهب في مسئلة من
 مسائله التي رواها عنه المقلدون ولا مستند لذلك العالم فيها بل قالوا لبعض الرائي لعدم وقوفه
 على الدليل وبين من قسك في تلك المسئلة بخصوصها بالدليل الثابت في الخبرين او السنة اذ
 العقل ان بينهما مسميات يتقطع فيها اعناق الابل بل لا جامع بينهما ان من قسك بالدليل اخذ بما
 اوجب الله عليه الاخذ به واتبع ما شرعه الشارع بجمع الامة اولها واخرها وحيها وميتها واخذم
 هذا العالم الذي غسك المقلد له ببعض رأيه هو محكوم عليه بالشرعية لانه جازم فيها وهو تابع
 لها لا متبوع فيها فهو كما من تبعه في ان كل واحد منهما فوضه الاخذ بما جاء عن الشارع لا فرق بينهما
 الا في كون المتبوع مالماء والتابع جاهلا فالعالم يمكنه الوقوف على الدليل مرجحون ان يرجع الى غيره
 لانه قد استعد لذلك بما اشتغل به من الطلب والوقوف بين يدي اهل العلم والفرج لهم في عار
 الاجتهاد والجاهل يمكنه الوقوف على الدليل يسؤال علماء الشريعة على طريقة طلب الدليل واستروا
 النص كيف حكاه الله في حكم كتابه او على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في تلك المسئلة فيفيد
 النص ان كان من يعقل الحجة اذا دل عليها او يبيدونه مضمون النص بالتعبير عنه بعبارة يفهمها
 فحجروا وهو مسترور وهذا عامل بالرواية لا بالرأي والمقلد عامل بالرأي لا بالرواية لانه يقبل
 قول الغير من دون ان يطالبه بحجة وذلك هو في سؤاله مطالب بالحجة لا بالرأي فهو قبل رواية الغير
 لا رأيه وهما من هذه الحكيمة متقابلان فانظر الفرق بين البنزاتين فان العالم الذي قلنا غيره اذا
 كان قد اجتهد نفسه في طلب الدليل واخر حجة ثم اجتهد رأيه فهو معذور وهذا اذا اخطأ في اجتهاده
 فهو معذور بل ما جور المحد سيف المتفق عليه اذا اجتهد الحاكم فاصاب قلبه اجران وان اجتهد واخطأ
 فله اجر فاذا وقف بين يدي الله وتبين خطأه وكان بيد هذه الحجة الصحيحة بخلاف المقلد فانه لا يجتهد
 يدل بها عند السؤال في موقف الحساب لانه قلنا في دين الله من هو مخطئ وعدم مؤاخذه بالخطأ على
 خطائه لا يبيد لزوم مدم مؤاخذه من قلنا في ذلك الخطأ لاعفلا ولا شرعا ولا عادة فان استروا
 الى مسئلة تصويب المجتهد فالقائل بها انما قال انما المجتهد مصيب بمعنى انه لا يات في الدنيا بل في جبر

على الخطأ بعد توفية الاجتهاد حقه ولم يقل انه مصيب للحق الذي هو حكم الله في المسئلة فان
 هذا خلاف ما نطق به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث حيث قال ان اجتهد
 في الامر فاصاب فله اجران وان اجتهد فخطأ فله اجر فانظر هذه العبارة النبوية في هذا الحديث
 الصريح المتفق عليه عند اهل العيصم والمتفق بالتقول بين جميع الفرق فانه قال وان اجتهد فخطأ فم
 يصدر عن المجتهد في الاجتهاد في مسائل الدين التي قسمين احد هما هو فيه مصيب والاخر هو فيه مخطئ
 فكيف يقول قائل انه مصيب للحق سواء اصاب او اخطأ وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 مخطئاً فمن نعم ان مراد القائل بتصويب المجتهد من الاصابة للحق مطلقاً فقد غلط عليهم غلطاً بيناً ونسب اليهم
 ما هم عنهم براء ولهم في اوضح جماعة من المحققين مراد القائلين بتصويب المجتهدين بان مقصودهم تصويب
 من الصواب الذي لا ينافي الخطأ لا من الاصابة التي هي مقابلة للخطأ فان تسمية المخطئ مصيباً هي باعتبار
 قيام النص على انه ما جرد في خطائه لا باعتبار انه لم يخطئ هذا لا يقول به عالم ومن لم يفهم هذا المعنى فعليه
 ان يتحضر نفسه ويحيل الذنب على قصوره ويقبل ما اوضحه له من هو اعرف منه بفهم كلام العلماء وازالة استوحاش
 المقلد الى الاستدلال بقوله تعالى فاسألو اهل الذكرا ان كنتم لاتعلمون فهو يقتصر على سؤال اهل العلم من الحكم
 الثابت في كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم حتى يبينوا له كما اخذ الله عليهم من بيان اجتهاد عباده
 فان معنى هذا السؤال الذي شرع الله هو السؤال عن الحجية الشرعية وطلبها من العالم فيكون رادياً وهذا
 السائل مستورياً والمقلد يقر على نفسه بانه يقبل قول العالم ولا يطالب بالحجة فالآية هي دليل الاتباع لا دليل
 التقليد وقد اوضحنا الفرق بينهما فيما سلف هذا على فرض ان المراد بها السؤال العام وقد منا الى السياق
 يبيد ان المراد بها السؤال الخاص لان الله يقول وما ارسلنا الا رسلنا الا نوحى اليهم فاسألو اهل الذكرا ان كنتم
 لاتعلمون وقد منا طرفاً من تفسير اهل العلم هذه الآية وبهذا ايظهر لك ان هذه الحجية التي احتج بها المقلد
 هي حجة داحضة على فرض ان المراد المعنى الخاص وهي عليه لاله على ان المراد المعنى العام ثم تقول للمقلد ايضاً
 انت في تقليدك للعالم في مسائل المبادئ والمعاملات اما ان يكون في اصل مسئلة جواز التقليد مبتدئاً
 او مجتهداً ان كنت مقلداً فقد قدرت في مسئلة لا يميز اما ملك التقليد فيها لانها مسئلة اصلياً والتقليد
 انما هو في مسائل الفروع فاذ اصنعت بنفسك يا مسكين وكيف وقعت في هذه الهوة المظلمة وانت تتحج
 عنها فوجا ومخرجا وان كنت في اصل هذه المسئلة مجتهداً فلا يجوز ذلك التقليد لانك لاتقدر على الاجتهاد

في مثل هذه المسئلة الاصولية المتشعبة المشككة الاوانت من علمه الله علما نافعاً يخرج به من
انظارات الى النور فما بالك توقع نفسك في ما لا يجوز وتقلد الرجال في حين الله بعد ان اراد عليك
الله منه واقدراك على الخروج منه هذا على ما هو الحق من ان الاجتهاد لا يتبعض وانه لا يقدر على
الاجتهاد في بعض المسائل الا من قدر على الاجتهاد في جميعها لان الاجتهاد هو تلكه تحصل بنفس
عند الاحاطة بمعارفه المعشيرة لا ملكة لمن لم يعرف الا الوعظ من ذلك فان استرحت الى الاجتهاد
يتبعض اعدت عليك السؤال فتقول هل عرفت ان الاجتهاد يتبعض بالاجتهاد ام بالتقليد فان كنت
عرفت ذلك بالتقليد فالمسئلة اصولية لا يجوز التقليد فيها باعتبارها واعتراف امامك وان كنت
عرفت ذلك بالاجتهاد فبذلك ايضا مسئلة اخرى من مسائل الاصول تتدرك الله على الاجتهاد فيها
فهل اصنعت هذا الصنع ومساءل الفروع فانك على الاجتهاد فيها اقدر منك على الاجتهاد في مسائل
الاصول فاصنع ومساءل الفروع ممكن او استكثر من علوم الاجتهاد حتى تصير من اهله ويفرج الله
هذه النعمة ويكشف عنك باعلت هذه الظلمة فانك اذا عرفت نفسك الى الاجتهاد الاكبر
فالمسئلة قريبة ومن قدر على البعض قدر على الكل ومعرف الحق واللعانك الاصولية عرفت في المسائل الفرعية و
ستعرف بعد ان تعرف علوم الاجتهاد كما ينبغي بطول ما نطه الان من جواز التقادم ومن يتبعض
الاجتهاد بل لو لمحت عنك العصبية وجردت نفسك من ما حشرت في ذلك الوقت من اجلة
الى اخره لتقادك عقلك وفصاك الى ان الصواب قبل ان يجمعه بما في الاجتهاد فان الله يقض الله به
على غالب عبادة والحق لا يحتجب على اهل التوفيق والاضمان شامد صدق علو وجران الحق وهذا قال
صلى الله عليه وآله وسلم علم الناس ابصرهم بالحق اذا اختلفت الناس وعرف حديث خريجه انما كره في مستدرك
وصحبه واخرجه ايضا غير فان لمالك الجاه وسلكت من جهالتك في خروج روت تحت غير مشهور واقد
غير محجم نقلت ان مسئلة جواز التقليد هي وان كانت مسئلة اصولية وقد اخطى ان من على انه لا يجوز
التقليد في مسائل الاصول وصار هذا معروفا عند ابناء حنبل من الذين امكن القول بان التقليد فيها
وفي مسائل الاصول جاز فنقول ومن اين عرفت به ان المسئلة في مسائل الاصول على ان كان هذا مستدركا
او اجتهادا فان قلت تقليد القول ومرجع ذلك الى قوله فان اردت حكيما لا يبقن ثقة بالاهل من التقليد كما
عنوه غيرهم في مسائل الفروع فبما من مسائل الاصول فان قلت قلنا فخذوا بآيات واحد منهم شيئا

التزمته مذهبه في جميع ما قاله من دون ان يظالمه بحجة فقد كذب عليه وعطلت نفسك بالباطل
 فان غيرك ممن هو اعلم منك لمذهبه واعرف بمخصوصه قد نقل عنه انه يمنع التقليد وان قلت قلنا
 غير ذلك فمن هو شر كعبت نفسك في هذه المسئلة لمخصوصها بالخروج عن مذهبه وتقليد غيره وبالجملة
 فمن تلاعب بنفسه وبيده يئنه الى هذا الحد فهو بالبهيمة اشبه وليت ان هؤلاء المقلدة قلوا والتمس في
 جميع ما تقولوا فانهم لو فعلوا ذلك لزموا ان يقلدوهم في مسئلة التقليد وهم يقولون بعدم جواز
 كما عرفت سابقا وحينئذ يقتدون بحرفي هذه المسئلة ولا يتم لهم ذلك الا بترك التقليد في جميع المسائل
 فيريحون انفسهم ويخلعون من هذه الشبكة بالوقوع في جلي من جبالها ثم يقول لهذا المقلد ايضا من اين
 عرفت انه جامع لعلوم الاجتهاد فنقول له ومن اين لك هذه المعرفة يا مسكين فانت تقصر على نفسك بالجهل
 وتكذب بها في هذه الدعوى ولو لا جهلك لم تقلد غيرك وان قال عرفتها يا خبار اهل العلم ان امامي قد جمع
 علوم الاجتهاد فنقول هذا الذي اخبرك هل هو مقلد ام مجتهد ان قلت هو مقلد فمن اين للمقلد هذه
 المعرفة وهو مقر على نفسه بما اقررت به على نفسك من الجهل وان قلت اخبرك بذلك رجل مجتهد فنقول لك
 من اين عرفت انه مجتهد وانت مقر على نفسك بالجهل ثم تعود عليك السؤال الاول الى ما لا فائدة له ثم
 تقول للمقلد من اين عرفت ان الحق بيد الامام الذي قلده وانت تعلم ان غيرك من العلماء قد خالفوا في كل
 مسئلة من مسائل الخلاف ان قلت عرفت ذلك تقليد فمن اين للمقلد معرفة الحق والمحققين وهو
 مقر على نفسه بانه لا يطالب بالحجة ولا يعقلها اذا جاءته فما لك يا مسكين والكذب على نفسك ثم يشهد
 عليك ببطلانه لسانك بل يشهد عليك كل مجتهد ومقلد بخلاف دعوانك وان قلت عرفت ذلك
 بالاجتهاد فلست حينئذ مقلدا ولا من اهل التقليد بل التقليد عليك حرام فما لك تقطع نعمة الله
 عليك شكرها والله يقول واما بنعمة ربك فحدث ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الله
 يحب ان يرى اثر نعمته على عبده واثرة نعمة العلم ان يجعل العالم رجلا له وياخذ ما تعبته الله به من الجحمة
 التي امره الله بالاخذ منها في محكم كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وتلك الجحمة هي الكتاب
 والسنة كما تقدم شرح ادلة ذلك وهو امر متفق عليه لا خلاف فيه وعلى كل حال فانت بتقليدك مع كونك
 قاصرا من عمل في دين الله بغير بصيرة وترك ما لا شك فيه الى ما فيه الشك تستبدل بالحق شيئا
 لا تدري ما هو وان كنت مجتهدا فانت ممن اضله الله على علم وختار على سمعه وبصره فلم يرفع علمه وصار

ما علمه حجة عليه ورجع من النور الى الظلمات ومن اليقين الى الشك ومن الثريا الى الذرى فلا لنا
 بل للدين والظلم هذا ان كان ذلك المقلد يدعى ان امامه على حق في جميع ما قاله وان كان يقران في قوله
 الحق والباطل وانه بشر يخطئ ويصيب لاسيما في بعض الرأى الذي هو على شفا جوف ما فرقت قول له ان كنت
 قائلا بهذا فقد اصبحت وهو الذي يغزوه امامك لوسائله سائل عن مذهبه وجميع ما دونه من مسائله
 وكان اخبرنا ما حملك ان تجعل ما هو مشتمل على الحق والباطل قلادة في عنقك وتلتزمه وتدبر به
 غير تارك لشيء منه فان الخطأ من امامك قد عذره الله فيه بل جعل له اجرا في مقابلته كما تقدم
 تقريره لانه مجتهد والمجتهد ان اخطأ اجر كما صرح بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في
 من اخبرك بانك معذور في اتباع الخطأ وامي حجة قامت لك على ذلك فان قلت انك لو كنت
 للتقليد وسألت اهل العلم عن النصوص فكنت غير قاطع بالصواب بان يحتفل ان الذي اخذت به
 وسألت عنه هو حق ويحتفل انه باطل فنقول ليس الامر كذلك فان القسب بالادلة الصحيحة كله حق
 وليس شيء منه باطل والمفروض انك ستسأل عن دينك في عبادتك ومعاملاتك علماء الكتاب
 وهم اتقى الله من ان يفتوك بغيرها سألت عنه فانك افما سألتهم عن كتاب الله او سنة رسوله صلى
 الله عليه وآله وسلم في ذلك الحكم الذي اردت العمل به وهم باجيب المسلمين يعلمون ان كتاب
 وسنة رسوله حق لا باطل وهذا الاصل به ولو فرضنا ان المسئول قصر في البحث فذا في مثل
 حديث ضعيف وترك الصحيح او باية منسوخة وترك الحكمة لئلا يكون عليك في ذلك يا من فأنك
 قد فعلت ما هو فرضك وامر ربيت اهل العلم عن شريعة الطهارة لا عن اراء الرجال وليس لمقلد
 ان يقول كما قلت هذا فيزعم ان امامه اتقى مدونين يقول يقول باطل لا نقول بمرء عدوت
 بعض رأيه خطأ وامر بمرء بتركه في خطائه بل نألك عن تقليده ومعاك عن ذلك كما تقدم
 مخبره عن ائمة المذاهب وعن سائر المسلمين بخلاف من سألته عن الآداب والسنة فاقتلوا
 فانه يعلم ان جميع ما في الكتاب والسنة حق ودرق وهدى ونور وانما ارتسب لاعتق ذلك امر
 نقول لك ايها المقلد ما بالك تعترت في كل مسألة من مسائل الحق والحق انك سائل في ذلك
 لانك اري ما هو الحق فيها شرعا ارشدا فانك ان ان ما انت عليه من التقليد يوجب عز في دينك
 نفسك من ان الاستحقاق وانصرت نفسك في منصب امرت انك به فخذ مني في تصدقك

يجوز التقليد وحيث بالشبهة الساقطة التي قد منادفها في هذا الوقت فجلالنا كنت نفسك في
 هذه المسئلة الاصولية العظيمة المنتهية تلك المنزلة التي كنت تنزلها فيها في مسائل الفروع
 فما لك وللنزول في منازل الفروع والسلوك في مسائل اهل الايدي المذنب الغنة في الطول فماهاك
 امر عرفت قدر نفسه فقل لها لا ادري انما سمعت الناس يقولون شيئا فقلته فنقول هكذا
 سيكون جوابك لتكثير ومتكبر بعد ان تقبر ويقال لك لا دريت ولا ليت كما ثبت بذلك النص
 الصحيح واذا كنت معترفا بانك لا ادري فشفاه العي السؤال فكل من تثق بدينه وعلوه وانصافه
 في مسئلة التقليد حتى تكون على بصيرة ولو كان امامك الذي تقلده حيا لارشده فالى و امرناك
 بالتعويل عليه فانه اول نايه لك عن التقليد كما عرفناك في اسبق ولكنه قد صار رهين السلي وتحت
 اظباق الاثرى فاسأل غير من العلماء الموجودين وهم بجد الله في كل صقع من بلاد اسلام فانه سبحانه
 سافط دينه به ووجهه قائمة على عبادة بوجودهم وان كقول الحق في بعض الاحوال اما لفتية مسوعة كما قال
 تعالى الا ان تتقوا منهم تقاة او بعد اهنة او طمع في جاة او مال ولكنهم على كل حال اذا عرفوا من يهر
 طالب الحق راغب فيه سائل عن دينه سالك مسالك الصحابة والتابعين وتابعيهم لم يلقوا عليه الحق
 ولا ز اغوا عنه فان كنت لا تثق باحد من العلماء وثوقك يا امامك الذي نشأت على مذهبه فارجع
 الى نصوصه التي قد منالك الاشارة الى بعضها وفيها ما يمنع الغلاة ويشقى العلاة واعلم ارشدك الله
 ايها المفلد انك ان انصفت من نقدك وخليت بين عقلك وفهمك وبين ما حردناك في هذا
 المؤثر امر بيقه لك شك في انك على خطر عظيم هذا ان كنت مقتصر في التقليد على ما تدعو اليه
 حاجتك ما يتعلو به امر عبادة ذلك ومما ملتك اما اذا كنت مع كونك في هذه الرتبة الساقطة صرا
 نفسك لفتيا السائلين وانقضاء بين المتخاصمين فاعلم انك محض ومحقق بك ومبتلى ومبتلى بك لانك
 تربي الدماء بالحكامك وتنقل الاملاك والحقوق من اهلها وتقلل الحرام وتقرم الحلال وتقول على الله
 ما لم يقل غير مستند الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بل بشي لا تدري احق هو ام
 باطل يا صرا انك على نفسك بانك كذلك فماذا يكون جوابك بين بدي الله فان الله انما امر بحكام
 العباد ان يحكموا بينهم بما انزل الله وانت لا تعرف ما انزل الله على الوجه الذي يراد به وامرهم
 ان يحكموا بالحق وانت لا تدري بالحق وانما سمعت الناس يقولون شيئا فقلته وامرهم ان يحكموا

بل يصرح بالعدل وانت لا تدري بالعدا من الجور لان العدل هو ما وافق ما شرع الله ولجور ما خالفه
 فخذة الاوامر لم تتناول مثلك بل الامور بها غيرك فكيف قدمت بشي لم ترق صريه ولا تدبت اليه
 وكيف اقدمت على اصول في الحكم بغير ما انزل الله حتى تكون ممن قال فيه ومن لم يحكم بما انزل الله
 فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون ومن لم يحكم بما انزل الله
 فاولئك هم الكافرون فخذة الايات الكريمة متناوئة لكل من لم يحكم بما انزل الله وانك لا تدعي
 انك حكمت بما انزل الله بل تقر انك حكمت بقول العالم الفلان ولا تدري هل ذلك الحكم الذي حكم
 به هل هو من محض رأيه ام من المسائل التي استدلت عليها بالدليل ثم لا تدري اهو صاحب الاستدلال
 ام اخطأ وهل اخذ بالدليل القوي ام الضعيف فانظر يا مسكين ما صنعت بنفسك فانك لم تكن
 حياك مقصودا عليك بل جعلت على عباد الله فارقا للدماء واقمت الحدود وهنكت الحرم بكالاتك
 ففجع الله الجهل ولا سيما اذا جعله صاحبه شرعا ودينا له والمسلمين فانه طاغوت عند التحقيق وان ستر
 من التلبس ستر فقيق فيا ايها القاضي المقلد اخبرنا اي القضاة الثلاثة انت الذين قال في حرم رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة فالقاضيان اللذان في النار
 قاض قضى بغير الحق وقاض قضى بالحق وهو لا يعلم انه الحق والذي في الجنة قاض قضى بالحق وهو يعلم
 انه الحق فيا الله عليك هل قضيت بالحق وانت تعلم انه الحق ان قلت نعم فانت وسائر اهل تعلم شهدته
 بانك كاذب لانك صعدت بانك لا تعلم بالحق وكذلك سائر الناس يهلكون عليك بهذا امر غير
 فرق بين مجتهد ومقلد وان قلت انك قضيت بما قاله امامك ولا تدري الحق هو ام باطل كما هو شأن
 كل مقلد على وجه الارض فانت باقر لك هذا احد جليلين اما قضيت بالحق وانت لا تعلم بانك الحق او
 قضيت بغير الحق لان ذلك الحكم الذي حكمت به هو لا يتخلو عن احد الامرين اما ان يكون حقا واما ان
 يكون غير حق وعلى كلا التقديرين فانت من قضاة التباين نص المختار وهذا ما اظنه يتدد فيه احد
 من اهل الفخر بامر من احد هما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد جعل القضاة ثلاثة وبين صفة
 كل واحد منهم ببيان يعظمه المقصود الكامل والعالم به اهل الثاني ان المقلد لا يدعي انه يعلم به
 حق من كلام امامه ولا بما هو باطل بل يقر على نفسه انه يقبل قول الغير ولا يظن انه بحجة رقيقة عن
 نفسه انه لا يعقل الحجة اذا جاءته فاذا هذا انه حكم بشي لا يدري ما هو فان و... من غيره يتقضى

بغير علم وان لم يوافق فموقوف بغير الحق وهذا انهما القاضيان اللذان في النار فالقاضي المغفل على كل حال تيه

ينقلب في نار جهنم فهو كما قال الشاعر

خذ ابطن هرثا او قفاها فانه
كلاجا بن هرثا من طريق

وكما تقول العرب ليس في الشرجيار ولقد خاب وخسر من لا ينجو على كل حال من النار فيا ايها القاضي المغفل ما الذي اوقعت في هذه الورطة والجأئك الى هذه العجدة التي صرت فيها على كل حال من اهل النار اذ ادمت على قضائك ولمرتب فان اهل المعاصي والبطالة على اختلاف انواعهم هم ارجى شهمنك واخوت له لا هم يقدمون على المعاصير وهم على عزم التوبة والا فإلحاح والرجوع وكل واحد منهم يسأل الله المغفرة والتوبة ويلمون نفسه على فوط منه ويجب ان لا ياتيه الموت الا بعد ان تطهر نفسه من ادران كل معصية ولو دعا له داع بان الله يبقيه على ما هو متلبس به من البطالة والمعصية التي لا يعلم هو وكل سماع انه يدع عليه لاله ولو علم انه يبقى على ما هو عليه الى الموت ويلقى الله وهو متلبس به لضاق قلبه الارض بما رحبت لانه يعلم ان هذا البقاء هو من موجبات النار بخلاف هذا القاضي المسكين فانه ربما ادعى الله في خلواته وبعد صلواته ان يديم عليه تلك النعمة ويحررها عن الزوال ويصون عنه كيد الكاثرين وحسد الحاسدين حتى لا يقدر واعي عزله ولا يفتكوا من فضله وقد يبذل الخذلون في استقراءه على ذلك نفائس الاموال ويدفع الرشى والبراطيل والرفاش لمن كان له في اسرودن^{نخل} فيجمع بين خسران الدنيا والاخرة وتفقد نفسه بهما جميعا في حصول ذلك فيشتري بها النار والعللة الفارسية والمقصد الاستنى والمطلب الا بعد لهذا المنجوت ليس الا اجتماع العامة عليه وصراحتهم بين يديه ولو عقل تعلم انه امر كبير في رياسة عالية ولا في مكان رفيع ولا في مرتبة جليلة فانه يشاؤك في اجتماع هؤلاء العوام وتلقاؤهم اليه وتزاحمهم عليه كل من يراى اهانته اما ناقامة حد عليه او فصا ص او تقرب يراناه بجمع على واحد من هؤلاء ما لا يجتمع على القاضي عشر عشرة بل يجتمع على اهل اللعب والمجون والسخرية واهل الزمر والرقص والضرب بالظبل اضعاف اضعاف من يحقه على القاضي وهذا اذا زهي تركوب حابة او مشى خادما او خادما في ركابه فليعلم ان العبد المملوك والجندي النجاهل والنولد من ابناء البرص والصارى تركب دواب افرصة وبعثه وبعثه معه من الخدم اكثر من بعثه معه واذا كان وقوعه في هذا العمل الذي هو من اسباب النار على كل حال من طلب المعاش واستدرا ما يدفع اليه من الجارية من الصحة فيعلم

ان اهل المهن الدنية كالحائك والحجام والحزاز والاسكاف انعم منه عيشا واسكن منه قلبا لانهم
 امنوا من مرارة العزل غير محقين بقول الحال فهو يتلذذون بدنياهم ويقتنون بنفوسهم ويتقلبون في
 تنعمهم هذا باعتبار الحياة الدنيا واما باعتبار الآخرة فخر اظلمهم مطمئنة لانهم لا يخشون العقوبة بسبب
 من الاسباب التي هي قوام المعاش ونظام الحياة لان مكسبهم حلال وايداعهم مكفوفة عن العظم فلا يخافون
 السؤال عن دم او مال بل قلوبهم متعلقة بالرجاء كل واحد منهم يرجو الانتقال من دار شقوة وكد الى
 دار نعمة وتفضل فاما ذلك القاضى المقلد فهو منقص العيش متكدر النعمة مكدر اللذة لانه لا يروى عليه
 من خصومة الخصوم ومعارضة المعارضين ومصادرة المتنعين من قبول احكامه وامثال حله و
 ابرامه في هموم ومكابدة ومناهدة ومجاهدة ومع هذا فهو متوقع لتحويل الحال والاستبدال
 به وغروب شمسها وركوب ريحها وذهاب سعادته عند غيبه وشيئة اعدائه ومساءة اوليائه فلا تصفو
 له راحة ولا تخلص له نعمة بل هو مادام في الحياة في اشد الغم واعظم التكد كما قال النبي **س**

اشد الغم عندى في سرور تيقن عنه صاحبه انتقالا

ولاسيما اذا كان محسودا معارضا من امثاله فانه لا يطرق سمعه الا ما يكره فحينئذ يقال له الناس يتعدون
 انك غلظت وجملت وحينئذ يقال له قد خالفك القاضى الفلانى او المفقى الفلانى فقطض حكمك وهدم
 علمك وعض من قدرك وحط من رتبك وقد ياتي به المحكوم به منه فيقول له جزار وكفا فلان
 قال لا عمل على حكمك ونحو ذلك من العبارات الخشنة فان قام وناضل عن حكمه وودع في قومة جارية
 ومدافعة شيطانية طاغوتية قد تكون الحراسة المنصب وحفظ المرتبة والفرار من انحطاط القدر و
 سقوط الجاه ومع ذلك فهو لا يدري هل الحق بيده ام بيد من يقض عليه حكمه لان السكين لا يدري تلحق
 باقران او جميع القاصمين اليه بين متسرع الى دمه والشكل منه وهو المحكوم عليه يدعى انه حكم عليه بالباطل
 وارتشى من خصمه او داهنه ويتقرب هذا عند ما يلقيه اليه من بناق هذا المقلد من ابناء جنسه من المقلدة
 الواضعين في منصبه او الراجين لرفده او النياحة عنه في بعض ما يتصرف فيه فانه يذهب يستغنى به ويشكو
 عليهم فيطلبون غرائب الوجوه ونوادير الخلاف ويكذبون له خطوطهم بمخالفة ما حكم به القاضى وقد يعبرون
 في مكاتبتهم بعبارات تولى القاضى وتوحشه فيزداد لذلك انه ويكره عندده همه وحمه هذا فلهذا ابناء
 جنسه من المقلدين واما العلماء المحققون فمجرد معتقدون انه مبطل في جميع ما ياتي به لا يرضون له

فلا يرفعون لما يصدر عنه من الأحكام راساً ولا يعتقدون أنه قاضٍ لأنه قد قام الدليل عنهم
 على أن القاضي لا يكون إلا مجتهداً وأن المقلد وإن بلغ في الورع والعفاف والتقوى إلى مبالغ
 الأولياء فهو عندهم ينقل استقراره على القضاء معصر على العصية وينزلون جميع ما يصدر عنه منزلاً
 ما يصدر عن العامة الذين ليسوا بقضاة ولا مفتين فجميع سبب لانه التي يكتب عليها اسمه ويحلل
 فيها الحرام ويحرم الحلال باطلا لا تعد شيئاً بل لو كانت موافقة للصواب لم تعد عندهم شيئاً
 لأنها صارت من قاضي حكيم بالحق وهو لا يعظم به فهو من أهل النار في الآخرة ومن لا يستحق القضاء
 في الدنيا ولا يحل تنازله منزلة القضاة المجتهدين في شيء وبعد هذا أكله فهذا القاضي المشوم يحتاج إلى
 مذاهنة السلطان واعوانه المقبولين لديه ويهين نفسه لهم ويخضع لهم ويتردد إلى أبوابهم ويخرج
 على عتياً قهراً ذالاً يفعل ذلك على الدوام والاستمرار كأدوية من أكلة تخرج عذرة وتزين قدره و
 مع هذا فاعوانه الذين هم المسندون لغوائره والمقتضون للأموال على يده وإن عظمت وفحوت وقاموا
 بقبامه وقعدوا ويقوده اجتر عليه من أعدائه لا يفرحون على أموال الناس ويتم لهم ذلك بقوة
 يده ولا سيما إذا كان مغفلاً غير حازم ولا متطوع للأموال فتعظم المقالة على القاضي وينسب دينهم إليه
 ويحل جورهم عليه فتارة ينسب إلى التخصير في البحث وتارة إلى التغفيل وعدم التيقظ وتارة إلى أن ما أخذ
 الاعوان فله فيهم منفعة تعود إليه لو لا ذلك لم يطلوا لهم الرهن ولا خلا بغيره وبين الناس وأيضاً
 معظم من يذمه ويستقل عرضه هؤلاء الاعوان فإن كل واحد منهم يطبع في أن يكون كل الفوائد له فإذا
 عرضت فائدة فيها نفع لهم من قسمة تركة أو نظر مكان مشق فيه فالقاضي المسكين لا بد أن يصير إلى
 أحدهم فيؤخر بذلك صدور جميعهم ويخرجون وصدورهم قد ملئت غنيظاً فينطقون بزمه في الحافل
 ولا سيما بين أعدائه والمنافين له وينعون عليه ما قضى فيه من الخصومات الواقعة لديه بمحضهم
 ويحرفون الكلام وينسبونه إلى الغلط تارة والجمل أخرى والتكالب على المال حيناً والمذاهنة حيناً والحكمة
 فإنه لا يقدر على أيضاً الجميع بل لا بد لهم من ثلثه على كل حال وهو لا يستطيع عزمه فينال منه من حرج بلالياً
 هذا وهم أهل مودته ويطأنته والمستفيدون بأمره وفيه والمنفقون بقضائه وما أحقهم بما كان
 يقول بعض القضاة المتقدمين فإنه كان لا يبعثهم إلا مناخيلهم ولا يخرج من هذه الأوصاف
 إلا القليل إن نادى منهم فإن الزمن قد يتنفس في بعض الأحوال بمن لا يتصف بهذه الصفة فهذا

حال القاضي المقلد في دنياه واما حاله في اخراة فقد عرفت انه احد القاضيين اللذين في النار ولا يخرج
 له عن ذلك مجال من الاحوال كما سبق تحقيقه وتقديره فهو في الدنيا مع ما ذكرناه سابقا من القائلين ان
 في نقمة باعتبار ما يفاذه من الاخرة من احكامه في ذمماء العباد واهوالهم بلا برهان ولا قرآن ولا سنة
 بل مجرد جهل وتقليد وعدم بصيرة في جميع ما ياتي ويذرو ويصدرو ويورد مع ورود القرآن الصحيح الصريح
 بالذي عن العمل بما ليس يعلم قوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم والآيات في هذا المعنى وفي النبي عن اتباع
 الظن كثيرة جدا والمقلد لا علم له ولا ظن صحيح ولو لم يكن من الزواجر الا ما قد منا من الآيات القرآنية
 في قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون الفاسقون الظالمون مع ما في الآيات الاخر
 من الامر بالحكم بما انزل الله وبالحق وبالعادل ومع ما ثبت من ان من حكم بغير الحق او بالحق وهو لا يعلم
 انه الحق انه من قضاة النار فان قلت اذا كان المقلد لا يصلي للقضاء ولا يحل له ان يتولى ذلك ولا غيره ان لم
 فما يقول في المقلد اقول ان كنت تسأل عن القيل والقال ومذاهب الرجال فالكلام في شروط المقلد
 وما يعتد فيه مبسوط في كتب الاصول والفقه وان كنت تسأل عن الذي اعتقده واراها جوا بافتد
 ان المقلد لا يحل له ان يفتي من سألته عن حكم الله او حكم رسوله او عن الحق او عن الثابت في الشريعة
 او عما يحل له او يحرم عليه لان المقلد لا يدري بواحد من هذه الامور على التحقيق بل لا يعرفها
 الا بالجهل وهكذا ان سألته السائل سوا المطلقا من غير ان يقيد بأحد الامور المستندة فلا تجل المقلد
 ان يفتيه بشيء من ذلك لان السؤال المطلق ينصرف الى الشريعة المظهرة لا الى قول قائل او رأي صاحب
 رأي واما اذا سألته سائل عن قول فلان او رأي فلان او ما ذكره فلان فلا بأس بان ينقل له المقلد
 ذلك ويروي له ان كان عاد فاجد ذهب العالم الذي وقع السؤال عن قوله او رأيه او مذهبه لا يسئل
 عن امر يمكن نقله وليس خلك من القول على الله بما لم يقل ولا من التعريف بالكتاب والسنة وعند ^{التفصيل}
 هو الصواب الذي لا ينكره منصف فان قلت هل يجوز للجهل ان يفتي من سألته عن مذهب رجل معين
 وينقله له قلت يجوز ذلك بشرط ان يقول بعد نقل ذلك الرأي او المذهب اذا كانا على غير الصواب
 مقالا يصرح به او ينوح ان الحق خلاف ذلك فان الله اخذ على العلماء اليأس للناس وهذا منكم تسمي
 اذا كان يعرف ان السائل سيعتقد ذلك الرأي الخالف للصواب وايضا في نقل هذا العالم ان ذلك
 المذهب الخالف للصواب وسكوته عن اعتراضه ايام المغترين بأنه حق وفي هذا مسعدة عظيمة

فإن كان يخشى على نفسه من بيان فساد ذلك المذهب فليجرب الجواب ويجعل على غيره فإنه لو سأل
عن شيء يجب عليه بيانه فإن ألجأته الضرورة ولم يتمكن من التصريح بالصواب فعليه ان يصحح تصريحاً
لا يبقى فيه شك لمن يقف عليه ان هذا مذهب فلان او رأي فلان الذي سأل عنه السائل
ولم يسأل عن غيره انتهى

باب في تفصيل القول في الرد

فصل ذكر تفصيل القول في التقليد وانقسامه الى ما يحرم القول فيه والافتقار به والى ما يجب التصبر
عليه والى ما يسوغ من غير اجاب اما النوع الاول فهو ثلاثة انواع احدها الاعراض عما انزل الله وعدم
الافتقار اليه كافتقار بتقليد الآباء الثاني تقليد من لا يعلم المقلد انه اهل لان يوخذ بقوله الثالث
التقليد بعد قيام الحجج وظهور الدليل على خلاف قول المقلد والفرق بين هذا وبين النوع الاول ان
الاول قد قبل ثبوتك من العلم والحجة وهذا قد بعد ظهور الحجج له فهو اولي بالذم ومعصية الله ورسوله
وقد ذم الله سبحانه هذه الانواع الثلاثة من التقليد في غير موضع من كتابه كما في قول تعالى واذا قيل

لصرايتعوا ما انزل الله قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا او لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يستدركون

وقال تعالى وكذلك ما ارسلنا في قرية من نذير الا قال مترفوها انا وجدنا آباءنا على امة

وانا على اثارهم مقتدون قل لو جئتكم باهدى مما وجدتم عليه آباءكم **وقال** واذا قيل لهم

اتبعوا ما انزل الله قالوا احسبنا ما وجدنا عليه آباءنا وهذا في القرآن كثير يزعم فيه من اعرض

عما انزله ووقع بتقليد الآباء فان قيل انما ذم من قلده الكفار واتباعه الذين لا يعقلون شيئاً ولا

يستدركون ولم يذم من قلده العلماء المحققين بل قد امر بسؤال اهل الذكر وهم اهل العلم وذلك تقليد

لصرف **قال تعالى** فاستلو اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وهذا امر لمن لا يعلم بتقليد من يعلم

فالجواب انه سبحانه ذم من اعرض عما انزله الى تقليد الآباء وهذا التقدير هو ما اتفق السلف

والائمة الاربعية على ذمه وقرينه واما تقليد من بذل جده في اتباع ما انزل الله وخفى عليه بعضه

فقد فيه من هو اعلم منه فخذ الصواب غير مذموم وما جرد غير مأزور كما سيأتي بيانه عند ذكر التقليد

الواجب والسائر ان شاء الله **وقال تعالى** ولا تقف ما ليس لك به علم والتقليد ليس يعلم بانقضاء

اهل العلم كما سيأتي **وقال تعالى** انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاشر والبعي بغير الحق

وان تشكروا الله ما لو ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لاتعلون **وقال تعالى** اتبعوا ما انزل

اليك من بينكم ولا تتبعوا من دونه اولياء قليلا ما تذكرون فامر بتابع المنزل خاصة والمقلد ليس له

علم ان هذا هو المنزل وان كان قد تبينت له الدلالة في خلاص قول من قلده فقد علم ان تقليده

في خلافه اتباع الغير المنزل **وقال تعالى** فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم

تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا فمعنا سبحانه من الرد الا بخيرة وخير سؤله

هذا يبطل التقليد **وقال تعالى** ام حسبكم ان تدخلوا الجنة وبما يعطى الله الذين جاءوا هذا مسلم

ولم يتخذوا امر دين الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة ولا وليجة ممن جعل رسوله عضدا

على كلام الله وكلام رسوله وكلام سائر الامة يقدر على ذلك كله ويبرض كتاب الله وسنة

رسوله واجماع الامة على قوله فمما وافقه من صحابه لموافقته لقوله وما خالفه مما نطق في حقه

وتقداب له ووجه التحيل فان لم تكن الوليعة فلا تدري ما الوليعة **وقال تعالى** يوم نقول لجهنم

في النار يقولون يا ليتنا اطعنا الله واطعنا الرسولا وقالوا ربنا انا اطعنا سادتنا وكرهنا فاضلونا السبيل

وهذا نص بطلان التقليد قائله قائله قوله يوم نقول لجهنم يا ليتنا اطعنا الله واطعنا الرسولا

ذم الله تقليد قبايح جواب عن السؤال الذي نفسره من ان الله وانما كقولهم عندنا حتى سبوا نزل

على رسوله في قوله المنزلة ان كان يعرفه سائر الامة على رسوله فهو محذور وليس بمتخذ وان كان غير

ما انزل الله على رسوله فهو جاهل ضار بافراره على نفسه فمن ابن يعرف انه عن عدي في تقليده

وهذا جواب كل سؤال يوردونه في هذا الباب انهم لما يقولون ان اهل الهدى هم في تقليدهم

مثل فانهم تقررون ان الامة المقدمين في الدين على هدى فمتخذ وهم عن هدى او اهل الانبياء ان يكون

خلفهم قبايل سلمهم خلفهم مبطل فتقليدهم قطعان طريقهم كانت فتابع الحق وانما هو تقليد

كما سئل عن عهده ان شاء الله فمن ترك الحق واكتسب ما هو اعنه وفيه وسوءه من غير ان يفسد على

طريقهم وهو من المخالفين لهم وانما يكون على طريقهم من اتباع الحق وانما ذلك دليل ولهم يتخذ رجلا بعينه

سوى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم جعله مختارا وهو الكتاب والسنة يعرضها على قومه وانما ينص

بطلان فهم من جعل التقليد اتباعا واما ما وتبنيه بل هو مخالفة الاتباع وقد فرق الله ورسوله واصل

العلم بينهما في وقت الحقائق بينهما فان الاتباع سلوك طريق المنبع والاتباع بمنزلة ما في قال ابو عمر

في إجماع إمامي التقليد وغيبه والغرف ببيته وبين الأناجق فأن أبو عمر قد خذم الله تبارك وتعالى
 التقليد في غير موضع من كتابه فقال اتخذوا الحيات وهم ورهبانهم أربابا ياتون الله روى عن
 حذيفة وغيره قال ثم يعبدونهم من دون الله ولكنهم أحلوا لهم وحرموا عليهم فأتبعوهم وقال عدو
 بن حاتم أنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي عنق جليل فقال يا عدو الله هذا المؤمن
 عنقك وانتهيت إليه وهو يقر أسوة براءه حتى أتى على هذه الآية اتخذوا الحيات وهم ورهبانهم أربابا
 من دون الله قال فقلت يا رسول الله أنا لن اتخذهم أربابا قال بل ليس يتحلون لكم ما حرم عليكم فتحلونهم
 ويحرمون عليكم ما أحل لكم فحرمونه فقلت بل قال فتلك عبادة تم قلت الحديث في المسند والترمذي
 مطولا وقال أبو البختري في قوله عز وجل اتخذوا الحيات وهم ورهبانهم أربابا من دون الله قال أما انحلوا
 أمر وهم ان يعبدونهم من دون الله ما أطاعوهم ولكن حرام لهم فحرموا حلال الله حرامه وحرام حلاله
 ما أطاعوهم فكانت الربوبية وقال وكعب ثنا سفيان والعمش جميعا عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي البختري قال
 قيل لحذيفة في قوله تعالى اتخذوا الحيات وهم ورهبانهم أربابا من دون الله كانوا يعبدون فقال لا ولكن
 كانوا يتحلون لهم الحرام فيحلونه ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونه **وقال تعالى** وكذلك ما أرسلنا من
 قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها أنا وجدنا آباءنا على أمة وأنا على أثارهم مقتدون قل أولئك
 ياتون مما وجد قر عليه آباءكم فمنعهم آباءكم من قبول الهدى فقالوا أتأبوا أن يسلموا به كافرين
 وفي هؤلاء مثلهم قال الله عز وجل إذ تدبر الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم
 الأسباب وقال الذين اتبعوا لو ان لنا ذكرا فتدبر أمرهم كما تدبر أمرنا لنكونن من الخاسرين
وقال تعالى عاثا لأهل الكفر وذما لهم ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا على
 عابدين **وقال** أنا أطعنا سادتنا وكبراءتنا فأضلونا السبيل ومثل هذا في القرآن كثير من ذم تقليد الآباء
 والرؤساء وقد أوجب العلماء هذه الآيات في إبطال التقليد ولم يمنعوا كفرها ولما كان الاحتجاج بها
 لأن التشبيه لم يقع من جهة كفر أحدهما وإيمان الآخر وإنما وقع التشبيه بين المقلدين بغیر جهة للقلد كما
 لو قل رجل لا كفر وقلد آخر فاذن وقلد آخر في مسألة فاختار وجهها كان كل واحد ملوما على التقليد
 بغیر جهة لأن كل تقليد يشبه بعضه بعضا وإن اختلفت الأنام فيه **وقال الله عز وجل**
 وما آمن الله بغيره لئن لم يقض قوما بعد أذاهم حتى يبين لهم ما يتقون قال فاذا بطل التقليد بكل ما ذكرنا ^{التسليم}

للاصول التي يجب التسليم لها وهي الكتاب والسنة وما كان في معانيها يدل جامع زمر سابق من طريق
 كثير بن عمير بن محمد بن عمرو بن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمرو بن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمرو بن
 أبي لا أخاف على استحي من يعدي إلا من أعمال ثلاثة قالوا وما هي يا رسول الله قال أخاف عليهم زلة العالم
 من حكر جاثوم من هوى متبع وبغض الإسناد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال تركت فيكم أمرين
 لن تضلوا إن تمسكتم بهما أتت الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم قالت والصدوق في السنة جمعوا
 بين فساد التقليد والبطالة وبيان زلة العالم ليبينوا بذلك فساد التقليد وإن العالم قد ينزل ولا بد
 إذ ليس بعصوم فلا يجوز قبول كل ما يقوله وينزل قوله مترجمة قول العصوم فهذا الذي ذمته كل عالم
 على وجه الأرض وحرمة وذموا أهله وهو أصل بلاء المقلدين وقد نتم قاهر يقلدون العالم فينزل
 فيه وفيما ينزل وليس له عز قديرين ذلك فيأخذون الذين بالخطأ ولا بد فيعلمون ما حرم الله ويجهلون
 ما أحل الله ويشرعون ما لم يشرع ولا بد لهم من ذلك إذ كانت العصمة منتزعة عن قلده فبالخطأ
 واقع منه ولا بد وقد ذكر البيهقي وغيره من حديث كثير هذا عن أبيه عن جده عن فروعا القوان في العالم
 وانتظر وافيته وذكر من حديث مسعود بن سعد بن يزيد بن أبي زياد عن جده عن ابن عباس
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن أشد ما تخوف على أمتي ثلاث زلة عالم ووجدت منافق
 بالقرآن ودنيا تقطع بها فكر ومن المعلوم أن النصف في زلة العالم تقليد فيها إذ لو لا التقليد لم يخف
 من زلة العالم على غير فاذ عرفت أنها زلة لم يجز له أن يتبعه فيها باتفاق المسلمين فإنه يتبع الخطأ على عمد
 ومن لم يعرف أنها زلة فهو أذرع منه وكلامه مغرط في أمره وقال الشعبي قال عمر يفسد الزمان ثلاثة شاة
 مضلون وجدال المنافق بالقرآن والقرآن حق وزلة العالم وقد تقدم أن معاذ كان لا يجلس مجلسا لا يذكر
 إلا قال حين يجلس الله حكركم طهاتك المتأبون الحديث وفيه واحذركم زينة الحكيم فإن الشيطان
 قد يقول الصلاة على لسان الحكيم وقد يقول المنافق كلمة الحق قلت لعمري ما يدري بك الله أن الحكيم
 قد يقول كلمة الضلالة وإن المنافق قد يقول كلمة الحق قال أبي احتجب من كلام الحكيم المشبهات التي يقال
 ما هذه ولا يشبهك ذلك عن فانه لعله يربيع ويلقى الحق إذ سمعه فإن على الحق فوز وذكر البيهقي
 من حديث حماد بن زيد عن المثني بن سعيد عن أبي العافية قال قال ابن عباس ويل للاتباع من عثرات
 العالم قبل وكيف ذلك يا ابن عباس قال يقول العالم صوت قبل ربه ثم يسمع الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

فيدع ما كان عليه وفي لفظ فيلحق من هو اعلم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منه فيضجعه فيرجع
 ويتنقى الامتاع بحكمه وقال تميم الداري اتقوا زلة العالم فساله عمرها زلة العالم قال يزل بالناس فيجوزها
 به فحسى ان يتور الجالرو الناس ياخذون به وقال شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلية قال قال
 معاذ بن جبل يا معشر العرب كيف تصنعون بثلاث دنيا تقطع اعناقكم وزلة عالم وجد ال منافع
 بالقران فسكتوا فقال اما العالم فان اهتدى فلا تقلدوه دينكم وان اقتن فلا تقطعوا منه ايا سكران ^{من} الموق
 يفتن ثم يتوب واما القران فله منار كنار الطريق فلا يخفى على احد فما عرفتم منه فلا تشاؤوا عنه وانشاكم
 فكلوا الى عالمه واما الدنيا فمن جعل الله الفنا في قلبه فقد افلم ومن لا فليس ينفعته دنياه وذكر ابن ^{من} عسك
 حديث الجعفي عن زائدة عن عطاء بن السائب عن ابي اليفتري قال قال سبلان كيف انتم عند ثلاث
 زلة عالم وجد ال منافع بالقران ودنيا تقطع اعناقكم فاما زلة العالم فان اهتدى فلا تقلدوه دينكم
 واما مجادلة منافع بالقران فان للقران منار كنار الطريق فما عرفتم منه فخذوه وما لم تعرفوه فكلوه الى
 الله واما دنيا تقطع اعناقكم فانظر والى من هو حذوكم ولا تنظر والى من هو فوقكم قال ابو عمرو تشبيه زلة
 العالم بانكسار السفينة لانها اذا غرقت غرق معها خلق كثير قال اخاصح وثبت ان العالم يزل ويخجل
 ثم يجر احد ان يفتي ويدين بقول لا يعرف وجهه وقال خير ابي عمر وكان القضاة ثلاثة قاضيان في النار
 وواحد في الجنة فالفتون ثلاثة ولا فرق بينهما الا في كون القاضى يلزم بما اتى به والفتى لا يلزم به وقال
 ابن وهب سمعت سفيان بن عيينة يحدث عن عاصم بن جعدة عن زريق بن جديش عن ابن مسعود انه كان
 يقول اغد عالما او متعلما ولا تغد امة فيما بين ذلك قال ابو وهب فسألت سفيان عن الامعة فحدثني
 عن ابي الزناد عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال كنا ندعو الامعة في الجاهلية الذي يدعى الى الطعام ويأتي
 معه بغيره وهو فيكم المحقب دينه الرجال وقال ابو زرعة عبد الرحمن بن عمرو البصري ثنا ابو سهرشاه سعيد
 بن عبد العزيز عن عبيد الله بن السائب بن يزيد بن نخت ثمانية سمع عمر بن الخطاب يقول ان حديثا كثر الحديث
 ان كلاما كثر الكلام فانك قد حدثتم الناس حتى قيل قال فلان وقال فلان ويترك كتاب الله من كان منكروا لنا
 فليقم بكتاب الله والا فليجلس هذا قول طهر الا فضل قرن على وجه الامم فكيف له اذ لم يتركنا اصيبتا فيه من يترك
 كتاب الله وسنة رسوله واقوال الصحابة لقول فلان وفلان قاله المستمآن قال ابو عمرو قال علي بن ابي طالب
 كرم الله وجهه في الجنة لكسيل بن زياد الضبي وهو حديث مشهور بخدي اهل العلم يستغنى عن الاستناد لشهرته

عندهم يأكيل ان هذه القلوب اوحية فغيرها اوحاهم الخيها الناس ثلثة فما لربوا في ومصلوا لربوا
فخاة وصح رماع اتباع كل تابع ميلون مع كل صايح لم يستضيا اب نور العارول يلوا وال ركن وشيت
ثم قال انه ظهنا علما و اشار بيده الى صدره لو اصبحت له حلة يلى قد اصبحت لفضا غيرا موم يستعل الة
الدين للذنيا ويستظهر حجج الله على كتابه وبنعمه على معاصيه وحامل حتى لا بصيرة له في حيا انه يتقبح الشك
في قلبه باول عارض من شبهة لا يدري اين الحق ان قال اخطا وان اخطا ليريد مشغوف بالايدي
حقيقته هو فتنة لمن فتن به وان من الخير كله من عرفه الله دينه وكفى بالمرء جهلا ان لا يعرف دينه وذكر
ابو عمر عن ابى البختري عن علي قال اياكرو ولا ستان بالرجال فان الرجل يعجل بعجل اهل الجنة ثم ينقل لعلم الله
فيه فيعمل بعجل اهل النار ويموت وهو من اهل النار وان الرجل يعجل بعجل اهل النار فينقل بعلم الله فيعمل
بعجل اهل الجنة فيموت وهو من اهل الجنة فان كنت لا بد فاعلم ان في الاموات لا بالاحياء وقال ابن مسعود
لا يقدرن احدكم دينه رجلا ان امن امن وان كفر كفر فانه لا اسوة في الشر قال ابو عمر وثبت عن النبي صلى
الله عليه واله وسلم انه قال ين هب العلماء ثم يتخذ الناس رؤسا جهلا لا يبالون فبفتون بغير علم يضلون
ويضلون قال ابو عمرو وهذا كله نفي للتقليد وابطال له لمن فهمه وهدى لرشده ثم ذكر من طريق يونس
عبد الاعلى شاسفان بن عينة قال اضطلع بيعة مقبعاره وبكى مقبعاره مرتبكته فقال راء
ظاهرو وشهو وخفية والناس عند علمائهم كالصبيان في امامهم ففهم عنه انتقوا وما اسروهم به تجروا
وقال عبد الله بن ابي عمير لا فرق بين بيعة تنقاد وانسان يقدر ثروا في من حديث جامع بن وهب اخبرني
سعيد بن ابى ايوب عن بكر بن محمد عن عن عمرو بن ابي نعيم عن مسلم بن يسار عن ابى بصير ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم قال من قال على ما امر اقل فلبتوا اممعة من النار ومن استشار اخاه فاشار عليه بغير شاة
فقد خانته ومن افق بفتيا بغير ثبت فانما اشها على من افناه وقد تقدم من الحديث من رواية ابى داود
وقيه دليل على تحريم الافشاء بالتقليد فانه افق بغير ثبت فان انشت نتيجة انى ثبت بها الحكم بانفاق الناس
كما قال ابو عمرو قد احتج جماعة من الفقهاء واهل النظر على من احاز التقليد بحج نظرية عقلية لعلمه ما تقدم
فاحسن ما رأيت قول المنزل وانا اوردته قال يقال لمن حكمه بالتقليد على ذلك من حجة فيه حكمه برفاه
قال نعم بطل التقليد لان الحجج اوجبت ذلك عند ولا التقليد وان ذلك حسن من مبرم بوجوبه في ذلك
ارقت الدماء واهجت الفروج واتلفت الاموال وقد حرم الله ذلك في الحجج قال الله عز وجل

هل عندك من سلطان يهود ابي من حجة هذا فاذا قال انا اعلم اني قد اصبحت وان لم اعرف الحجج
 لاني قد كنت كبيرا من العلماء وهو لا يقول الا بحجة خفيت علي قيل له اذا جاز تقليد معلمك لانه لا يقول
 الا بحجة خفيت عليك فتقليد معلم معلمك اولي لانه لا يقول الا بحجة خفيت على معلمك كما لم يقل
 معلمك الا بحجة خفيت عليك فان قال نعم ترك تقليد معلمه الى تقليد معلم معلمه وكذلك من هو
 اعلى حتى ينتهي الامر الى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان ابن ذلك نقض قوله وقيل ان
 يهود تقليد من هو اصغر و اقل علما ولا يهود تقليد من هو اكبر واكثر علما وهذا تناقض فان قال لاني على
 وان كان اصغر فقد جمع علم من هو فوقه الى علمه فهو ابصر بما اخذ واعلم بما ترك قيل له وكذلك من تعلم
 من معلمك فقد جمع علم معلمك وعلم من فوقه الى علمه فيلزمه تقليده وترك تقليد معلمك وكذلك
 انت اولي ان تقلد نفسك من معلمك لانك جمعت علم معلمك وعلم من هو فوقه الى علمك فان قلنا قوله
 جعل الاصغر ومن يهود عن صفار العلماء اولي بالتقليد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 وكذلك صاحب عنده يلزمه تقليد التابع والتابع من دونه في قياس قوله والا على الاول اني
 يقول يقول اني هذا تناقضا وفسادا قال ابو عمر قال اهل العلم والنظر جدا العلم التبيين وادراك المعالوم
 على ما هو به فمن بان له الشيء فقد علمه فاشوا والمقال لا علم له لم يختلفوا في ذلك ومن ههنا ما الله اعلم قال البخاري

عرف العالمون فضلك بالعلم
 وارى الناس جميعين على
 وقال الجاهل بالتقليد
 فضلك من بين سيد ومسوح

وقال ابو عبد الله بن خوارزمند البصرى المالكى التقليد معناه في الشرع الرجوع الى قول لاجحة لقائه
 وذلك مجمع منه في الشريعة والاتباع ما ثبت عليه حجة وقال في موضع اخر من كتابه كل من اتبع
 قوله من غير ان يجب عليك قبوله بدليل يوجب ذلك فانت مقلد والتقليد في دين الله غير صحيح وكل
 اوجب الدليل عليك اتباع قوله فانت متبعه والاتباع في الدين مسوغ والتقليد مجمع قال وذكر محمد
 بن حارث في اخباره بن سعيده عن قال مالك وعبد العزيز بن ابي سلمة ومحمد بن ابراهيم بن دينار
 وغيرهم يختلفون الى ابن هرم فكان اذا سأل مالك وعبد العزيز اجابهما واذا سأل ابن دينار وذو
 لويجهم فعرض له ابن دينار يوما فقال له يا ابا بكر لم تسئل مني ما لا يحل لك فقال له يا ابن اخي وما ذلك
 قال يسألك مالك وعبد العزيز فنجيبهما واسألك انا وذوي ما لا يجيبنا فقال اوقع ذلك يا ابن اخي في قلبك

قال نعم قال اني قد كبرت سني وددت عظمي وانا اخاف ان يكون خالطني في حقلي من قول النبي صلى الله عليه وآله
وما لك وعبد العزيز عالمان فقيهان اذا سمعا مني حقا قبيلا وان سمعا خطأ تركاه وانت وذو واعيا جنتك
به قبله قال ابن حارث هذا والسؤالين الكامل والعقل الرابع لاكن يأتي بالهذيان ويريد ان ينزل قوله
من القلوب منزلة القرآن قال ابو عمر يقال لمن قال بالتقليد لم قلت به وخالفت السلف في ذلك فانهم
لم يقلوا فان قال قلت لان كتاب الله لا علم لي بتاويله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرضا
والذي قلته قد علم ذلك فقلت من هو علم مني قيل له اما العلماء اذا اجتمعوا على شيء من تاويل الكتاب
وحكاية عن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واجتمع رأيهم على شيء فهو الحق لا شك فيه ولكن قد
اختلفوا فيما قلته فيه بعضهم دون بعض فما حجتك في تقليد بعضهم دون بعض وكلهم عالم ولعل الذي
رغبت عن قوله اعلم من الذي ذهب الى مذهبه فان قال قلته لا ي اعلم انه صواب قيل له علم ذلك
بدليل من كتاب الله او سنة او بطاع فان قال نعم ابطل التقليد وطولب بما امره من الدليل وان قال
قلته لانه اعلم مني قيل له فقل لكل من هو اعلم منك فانك تجد من ذلك خلفا كثيرا ولا تقص من قلته اذا
علمت فيه انه اعلم منك فان قال قلته لانه اعلم الناس قيل له فانه اذا اعلم من الصحابة وكفى بقول
مثل هذا فيما فان قال انا اقدر بعض الصحابة قيل له فما حجتك في ترك من تقلد صحرو لعل من ترك قوله
منهم افضل ممن اخذت بقولته على ان العول لا يصح لفضل فائده وانما يصح بدلالة الدليل عليه وقد ذكر
ابن مويين عن عيسى بن دينار قال عن ابن القاسم عن مالك قال ليس كلما قال رجل قولا وان كان له فضل
يتبع عليه لقول الله عز وجل الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه فان قال قصرى وقلة على يوحى على
التقليد قيل اما من قلده فيما ينزل به من احكام شرعية عالم يتفق له على علمه فيصدر في ذلك عما يخبره
فنعذرك لانه قد ادى ما عليه وادى ما لزمه فيما نزل به لجملة ولا بد له من تقليد عالم فيما جملة لا لجماع
المسلمين ان المكفوف يقلد من يتق بخبرة في القبلة لانه لا يقدر على اكثر من ذلك ولكن من كانت هذه
حالته هل يجوز له الضيق في شرايع دين الله فيعمل غيره على اباحة الفروج واراقة الدماء واسترقاق الرقاب
وازالة الاملاك ويصبرها الى غير من كانت في يديه لقول لا يعرف صحته ولا قام له الدليل عليه وهو ممن
ان قائله يخطى ويصيب وان مخالفة في ذلك ربما كان المصيب فيما خالفه فيه فان اجار العتوى لمن
جعل الاصل والمعنى لحفظه الفروع لزمه ان يجيزه للعامة وكفى بعض جملة ورد القرآن قال الله تعالى

ولا تتفق ما ليس لك به علم وقال اتقولون على الله ما لا تعلمون وقد اجمع العلماء على ان ما لم يتبين
 ولم يستيقن فليس بعلم وانما هو ظن والظن لا يغني عن الحق شيئا ثم ذكر حديث ابن عباس من افتق بغتيا
 وهو يجهل عنهما كان اشها عليه موقفا وموقفا قال وهب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يا مرون الظن
 فان الظن كاذب الحديث قال ولا خلاف بين ائمة الامصار في فساد التقليد ثم ذكر من طريق ابن وهب
 اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابو عثمان بن مسند ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال
 ان العلم بد اخريا وسيعود غريبا كما بد افظوب للغرباء ومن طريق كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الاسلام بد اخريا وسيعود غريبا كما بد افظوب للغرباء قيل
 يا رسول الله وما الغرباء قال الذين يهيون ستنق ويعلمون بها عباد الله وكان يقال العلماء غرباء اكثرهم
 ثم ذكر عن مالك عن زيد بن اسلم في قوله نرفع درجات من نشاء قال بالعلم وقال ابن عباس في قول الله
 تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات قال يرفع الله الذين اوتوا العلم من المؤمنين
 على الذين اوتوا العلم درجات وروى هشام بن سعد عن زيد بن اسلم في قوله ولقد فضلنا بعض النبيين
 على بعض قال بالعلم واذا كان المقول ليس من العلماء باتفاق العلماء لم يدخل في شيء من هذه النصوص
 وبالله التوفيق

فصل وقد هي الائمة الاربعة عن تقليدهم ودموا من اخذوا منهم بغير حجة فقال الشافعي مثل الذي
 طلب العلم بلا حجة كمثل حاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه افعى تلدغه وهو لا يدري ذكره البيهقي وقال
 اسمعيل بن يحيى المزني في اول مختصره اختصرت هذا من علم الشافعي ومن معنى قوله لا فوية على من
 ادعاه مع اعلامه فيه عن تقليده وتقليد غيره فيظن فيه اذينه ويحتاط لنفسه وقال ابو داود قل لا احد
 الا وزاعى هو اتباع من مالك قال لا تقلد يترك احد من هؤلاء ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 واحصا به فخذ به ثم التابعين بعد الرجل فيه مخير وقد فرق احمد بين التقليد والاتباع فقال ابو داود
 سمعته يقول الاتباع ان يتبع الرجل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعن اصحابه ثم هو من بعد في
 التابعين غير وقال ايضا لا تقلد في ولا تقلد ما كوا ولا القدرى ولا الاوزاعي وخذ من حيث اخذوا
 وقال من قلدة فقه الرجل ان يقلد دينه الرجل وقال بشر بن الوليد قال ابو يوسف لا يقلد لاحد ان يقول
 قلنا ان من يعلم من ابن قلنا وقد صرح مالك بان من ترك قول عمر بن الخطاب لعقول ابراهيم الفخري انه

يستتاب فليفت بمن ترك قول الله ورسوله لتقول من هو دون ابراهيم او مثله وقال جعفر العرياني
 حدثني احمد بن ابراهيم الدورقي حدثني الصيغريون جميل قال قلت لمالك بن انس يا ابا عبد الله ان عندنا
 قوما وضعوا كتباً يقول احدهم ثنا فلان عن فلان عن عمر بن الخطاب بكذا وكذا وفلان عن ابراهيم بكذا
 وياخذ بقول ابراهيم قال مالك وصحح عندهم قول عمر قلت اغماهي رواية كاصح عندهم قول ابراهيم
 فقال مالك هؤلاء يستتابون

فصل في عقد مجلس مناظر بين مقلد وبين صاحب حجة منقاد للحق حيث كان قال المقلد نحو ما شر
 المقلدين همثلون قول الله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فامر سبحانه من لا علم له ان يسأل
 من هو اعلم منه وهذا انض قولنا وقد ارشد النبي صلى الله عليه وسلم من لا يعلم الى سؤال من يعلم فقال في
 حديث صاحب الشجرة الاسألوا اذ لم تعلموا فما شفاء العي السؤال وقال ابو العسيب الذي زني يا امرأة
 مستنجرة واني سألت اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امرأته هذا الزم
 طار يتركه عليه تقليد من هو اعلم منه وهذا اعلم الارض عمر قلد ابا بكر قروي شعبة عن عاصم الاحول
 عن الشعبي ان ابا بكر قال في الكلاله اقضى فيها فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمني و
 من الشيطان والله منه بري هو مادون الولد والوالد فقال عمر بن الخطاب اني لا استحي من الله ان خا^{فت}
 ابا بكر وصح عنه انه قال له رأيت رأيك تبع وصح عن ابن مسعود انه كان ياخذ بقول عمر وقال الشعبي خت
 مسروق كان ستة من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يفتون الناس ابن مسعود وعمر بن الخطاب
 وصلى وزيد بن ثابت وابي بن كعب وابو موسى وكان ثلاثة منهم يدعون قولهم لقول ^{الله} ثلاثة كان عيب
 يدع قوله لقول عمر وكان ابو موسى يدع قوله لقول علي وكان زيد يدع قوله لقول ابي بن كعب وقال
 جندب ما كنت ادع قول ابن مسعود لقول احد من الناس وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 ان معاذ اقل من كرسية فكذا ذلك فافعلوا في شأن الصلوة حيث اخرج فصل ما فاتته مع الامام الى الجبه
 النخاع وكانوا يصلون مائة تحية ولا تترددون مع الامام والفضل وقد امر الله تعالى بطاعته
 وطاعة رسوله واولي الامر وهم العلماء والامراء وطاعتهم بقليد هم بما يفتون به فانه لو كان التقليد
 لم يكن هناك طاعة تختص بغيره **وقال تعالى** والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار
 والذين اتبعوهم باحسان رضوا به رضوان الله وتقليدهم تابع لهم فاعلمه من رضي الله عنهم

ويأتي في ذلك الحديث المشهور أصحاب كالنجوم فما بعد حرا قد يتم اهتديتم وقال عبد الله بن مسعود
 من كان منكم مستنفا فليستن بمن قد مات فان الحي لا تؤمنه من عبء اثنتي عشرة اولاد ان صاحب محمد
 ابرهذه الامة فلو باو اعمة ما علموا وقلما تكلفوا قوم اخت رجما منه احببة نبيه وقامة دينه فاعرفوا
 لوصحهم وفسكوا بعد يوم فاتهم كانوا على الهدى المستقيم وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى ابى بكر وعمر واهبتدوا بهدي
 عمار وفسكوا بعد امة بعد وقد كتب عمر الى شريح ان اقض بما في كتاب الله فان لم يكن في كتاب الله فبسنة
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاقض بما قضى به الصالحون وقد منع عمر من بيع امهات الاولاد
 وتبعه الصحابة والزعم بالطلاق الثلث وتبعوا ايضا واحتمل امره فقال له عمر بن العاص خذ ثوبا يغني
 ثوبك فقال لو فعلها صارت سنة وقد قال ابى بن كعب وغيره من الصحابة ما استنبان لك فاعمل
 به وما اشتبه عليك فكله الى ماله وقد كان الصحابة يفتون وسهل الله صلى الله عليه وآله وسلم
 حتى بين اظههم وهذا التقليد لهم قطعاً اذ قولوا يكون حجة في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم

وقد قال تعالى فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا
 رجعوا اليهم من هذا التقليد منهم للعلماء ووجه عن ابن الزبير انه سئل عن الجدل والاختلاف فقال اما الذي
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كنت متخذ من اهل الارض خليلا لاتخذت ابا ذر خليلا فانه اتزل
 ابا وهدى اظهري في نظيرة له وقد امر الله سبحانه بقبول شهادة الشاهد وذلك تقليد له وجاءت الشريعة
 بقبول قوا القاتل، الخارص والقاسم والمقوم للتلفات وغيرها والحاكمين بالمثل في جزاء الصيد
 وذلك تقليد محض من امة على قبول قول المترجم والرسول والعرن والمعدل وان اختلفوا
 في جواز الايمان بغيره وذلك تقليد محض لهؤلاء واجمعوا على جواز شراء الخوان والثياب والاطعمة
 وخيرها من غيرها من اسباب حلها وتحريرها التفاء بتقليد اربابها ولو كلف الناس كلهم الاجتهاد
 واسبغوا ذواتهم بماء طهور ولبسوا ملابس العباد وتغطت الصنائع والمتاجر وكان الناس كلهم علماء مجتهدين
 وهذا لا سبيل اليه شرعا واشتد وقد منع من وقوعه وقد اجمع الناس على تقليد الزوج للنساء اللاتي
 بعدن ثيابا زويته وجواز وطيرها تقليد البن في كونها هي زوجته واجمعوا على ان الاعمى يقدر في القبلة
 وعلى تقليد الامة في الطهارة وقراءة الفاتحة وما يصح به الاقتداء وعلى تقليد الزوجة مسلمة في كل

او ذميا ان حيزها قد تقطع فيجرح للزوج وطبها بالتمليد ويباح للولي تزويجها بالتمليد لو اني انقضاه
 عدتها وعلى جواز تقليد الناس المؤذنين في دخول اورثات الصلوات ولا يصح عليهم الا بدخا و
 معرفة ذلك بالدليل وقد قالت الامة السوداء لعنينة بن الحارث ارضعتك وارضعت امرأتك
 فامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بغيراتها وتقليد ما فيما اخبرته به من ذلك وقد صرح الائمة
 بجواز التقليد فقال حفص بن غياث سمعت سفيان يقول اذا رأيت الرجل يجعل العمل الذي
 قد اختلف فيه وانت ترى فهو له فلا تصبه وقال محمد بن الحسن يجوز للعالم تقليد من هو اعلم
 منه ولا يجوز له تقليد من هو مثله وقد صرح الشافعي بالتقليد وفي الصلح بغير قلته تقليد العمى
 وقال في مسألة بيع الحيوان بالبراءة من العيوب قلته تقليد العتقان وقال في مسألة الحج مع الكفا
 انه يقاسمهم ثم قال وانما قلت بقول زيد وعنه قلنا اكثر الضرائض وقد قال في موضع اخر من كتابه
 الحمد لنته تقليد العطاء وهذا ابو حنيفة رحمه الله قال في مسائل الأباريس معه ما فيها الا تقليد
 من تقدمه من التابعين فيها وهذا مالك لا يخرج عن عمل اهل المدينة ويصرح في موطأه بانه ادرك
 العمل على من اوهو الذي عليه اهل العلم يلدنا ويقول في غير موضع ما رأيت احد القدي به يفعل
 ولو جعنا ذلك من كلامه لطان وقد قال الشافعي في الصحابة رأيت لنا خيرا من رأيت لنا نفسا ونحو بقولنا
 ونصدق ان رأي الشافعي والائمة معه لنا خيرا من رأيت لنا نفسا وقد جعل الله سبحانه في غلظ العباد
 تقليد المتعلمين للاستاذين والعلمين ولا يقوم مصالح الخلق الا بهذا وذلك عام في كل علم وصناعة
 وقد فاءت الله سبحانه بين قومي الاذهان كما فاءت بين قومي الابدان فلا يحسن في حكته وعدله ما
 رجمه ان يفرض على جميع خلقه معرفة الحق بدليله والجراب عن معارضة في جميع مسائل الدين فبقولنا
 وجليها ولو كان كذلك لتساوت اقدام الخلائق في كونه علة اهل جعل سبحانه هذا انا وهذا منعتنا
 وهذا متعبا العالم متقابه بمنزلة المأموم مع الإمام والتابع مع المتبوع وابن حرم الله تعالى على اهل
 ان يكون متعبا لله المؤمن متقابه مقلدا له بسيرة ونملا ندوايه وقد علم الله سبحانه ان احوادث والنوازل
 كل وقت نازلة باخلق فهل فرض على كل من فرض عين ان يأخذ حكمنا زلة من الاذلة الشرعية بشرو
 ولو ازمها وهل ذلك في امكان احد فضلا عن كونه مشروعا وهو لاء اصحاب رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم فتحوا البلاد وكان الحديث العهد بالاسلام يسا لهم ففتنوه ولا يفوزون له عليه في طلب

معرفة الحق في هذه الفتوى بالدليل ولا يعرف ذلك عن احد منهم البته وهل التقليد الا من لوازم
 التكليف ولوازم الوجود فهو من لوازم الشرع والقدر والتكدر وله مضطرون اليه ولا بد وذلك
 فيما تقدم بيان من الاحكام وغيرها ونقول لمن ايجح على ابطاله كل حجة اثرية ذكرتها فانتم مقلدو حملتها
 ورواها اذ الوجود دليل قطعي على صدقهم فلا يسيدك الاتقليد الراوي والشاهد ومنعنا من تقليد
 العالم وهذا سمع باذنه ما رواه وهذا عقل بعلمه ما سمعه فادى هذا مسهوه وادى هذا معقول
 وفرض على هذا اتادية ما عقله وعلى من لم يبلغ منزلة القبول منهما لم يقال للمأتين عن التقليد انتم
 منعقو خشية وقوع المقلد في الخطأ بان يكون من قلده مخطيا في فتواه ثم اوجبتم عليه النظر والاستدلال
 في طلب الحق ولا سرب ان صوابه في تقليد العالم اقرب من صوابه في اجتهاده هو لنفسه وهذا لمن
 اراد شري سلعة لا خبر له بها فاته اذا قلنا فالما بتلك السلعة خبيرا بما امينا ناصحا كان صوابه وحصول
 غرضه اقرب من اجتهاده لنفسه وهذا متفق عليه بين العقلاء قال اصحاب الحجية عجبا لكم معاشر القائلين
 الشاهدين على انفسهم مع شهادة اهل العلم بانهم ليسوا من اهله ولا معدودين في زمرة اهله كيف انبطقت
 مذهبكم بنفس دليلكم فما للقلد وما للاستدلال واين منصب المقلد من منصب المستدل وهل ما
 ذكرتم من الادلة الا شيئا يستعجبونها من صاحب الحجية فيقول لهم ما بين الناس وتنتقم مع ذلك تشعبت
 بما لم تعطوه ناطقين من العلم بما شهدتم على انفسكم انكم لم ترقوه وذلك ثوب زور لبستموه ومنصب
 لستم من اهله غصبتوه فاخبرونا هل صرتم الى التقليد لدليل قادم اليه وبرهان دكر عليه فترتم
 به من الاستدلال اقرب منزل وكنتم تهربه عن التقليد بعزل ام سلكتم سبيله اتعاقبا وتقينا من غير دليل
 وليس الخروجكم عن احد هذين القسمين سبيل وايما كان فهو بنفسه اذ مذهب التقليد حاكم والوجع
 اني مذهب الحجية فيه لازم ونحن ان خاطبناكم بلسان الحجية قلتم لستنا من اهل هذه السبيل وان
 خاطبناكم بحكم التقليد فلا معنى لما اقموه من الدليل والعجب ان كل طائفة من الطوائف
 وكل امة من الامم تدعي انها على حق حاشا لفرقة التقليد فانهم لا يدعون ذلك ولو ادعوا
 كما فوا مبطلين فانهم شاهدون على انفسهم بانهم لم يعتقدوا تلك الاقوال لدليل قادم اليه وبرهان
 دكر عليه وانما سبيلهم محض التقليد والمقلد لا يعرف الحق من الباطل ولا الحالى من العاطل والعجب
 من هذا ان اشتهر نعوهم عن تقليدهم فعصوهم وخالفوهم وقالوا نحن على مذاهبهم وقد اتوا بخلافهم

في أصل المذهب الذي يتوابعه فأنهم يتوابعون على الحجية وتوابعوا عن التقليد وأوصوهم إذا ظهر الدليل أن يتكلموا
 أقوالهم ويتبعوا فتألفوا في ذلك كله وقالوا يخرج من أتباعهم تلك أمانتهم وما أتباعهم إلا من سلك سبيلهم
 واقتفى آثارهم في أصولهم وفروعهم وأعجب من هذا الأمر صرحون في كتبهم بطلان التقليد وتقريره
 وأنه لا يصلح القول به في دين الله ولو اشتراطوا الإمام على أعمامهم يحكمون مذهب معين لهم شرطه كالقول
 ومنه من صحح التولية وأبطل الشرط وكذلك المفق يحرم عليه الاتباع بما لم يعلم صحته باتفاق الناس
 والتقليد لا يعلم له بصحة القول وفساده إذ طريق ذلك مسدودة عليه ثم كل منعه يعرفون من نفسه أنه
 مقلد لمتبوعه لا يفارق قوله ويتركه كل ما خالفه من كتاب أو سنة أو قول صاحب أو قول
 من هو أعلم من متبوعه أو نظيره وهذا من أعجب العجائب وأيضا فإننا نعلم بالضرورة أنه لم يكن في عصر
 الصحابة رجل واحد اتخذ رجلا متصمما يقلده في جميع أقواله فلم يسقط منها شيئا وأسقط أقوال غيره
 فلم يأخذ منها شيئا ونعلم بالضرورة أن هذا الركن في التابعين ولا تابعي التابعين فليكن بنا المقلد
 برجل واحد سلك سبيلهم الخيرية في القرون المفضلة على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 وإنما حدثت هذه البدعة في القرن الرابع المزمع على لسانه صلى الله عليه وآله وسلم المقلدون لمتبوعهم في جميع
 ما قالوا يبيحون به الفروج والدماء والأموال ويحرمونها ولا يدرون ذلك صوابا أم خطأ على الخطأ
 ولصاحبين يدي الله موقف شديد يعلم فيه من قال حل إرثه ما لا يعلم أنه لم يكن على شيء وأيضا فتقول
 لكل من قلده واحد من التابعين وغيره ما الذي خص صاحبك أن يكون أولى بالتقليد من غيره
 فإن قال لأنه أعلم أهل عصره وربما فضله على من قبله مع جزمه من قبله له الحق بعدة أعلم من قبله
 وما يدريك ولست من أهل العلم يشهداتك على نفسك أنه أعلم بالإمامة في وقته فإن هذا مما يعرفه
 من عرف المذاهب وأدلتها وأصحابها ومرجعها فما إلا عمى ونقد الأبراهيم وعندنا أيضا باب في أصول القول
 على الله بلا علم ويقال له ثانيا فابوبكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان وعلي وابن مسعود وأبي بن كعب
 ومعاذ بن جبل وعائشة وابن عباس وابن عمر أعلم من صاحبك بل منك ففلا قلدهم وتركته بل سعيد
 بن المسيب والشعبي وعطاء وطاوس وإنما أحضرنا علمنا على بل لست فلو ركت تقليدنا على الإجماع
 لأدوات الخيرة والعلم والدين ورغبت عن أقواله ومذاهبه إلى من هو دونها فإن قال إن صاحبنا من
 قلده أعلم به مني فتقليدي له واجب على مخالفة قوله نهول من قلده إلا وفور علمه ودينه فينتعه

من مخالفة من هو فوقه واعلم منه الا بدليل صار اليه هو اولى من قول كل واحد من هؤلاء قيل
له ومن اين علمت ان الدليل الذي صار اليه صاحبك الذي زعمت انك انت صاحبك اولى من الدليل
الذي صار اليه من هو اعلم منه وخير منه وهو نظيره وقولان معامتنا قضاء لا يكونان صوابا بل
احدهما هو الصواب معلوم ان ظهر الاعلم الا فضل بالصواب اقرب من ظهر من هو دونه فان قلت
صلت ذلك بالدليل فوجدنا اذا فقدنا نقلت عن منصب التقليد الى منصب الاستدلال ابطلت
التقليد ثم يقال لك فالثامن لا يفتك شيئا البتة فيما اختلف فيه فان من قلده ومن قلده غيرك
قد اختلفا وصار من قلده غيرك الى موافقة ابي بكر وعمر وعلي وابن عباس وعائشة وغيرهم دون
من قلده فخلاصت نفسك وهديت لرشدك وقلت هذا ان عالمان كبيران ومع احدهما من
ذكر الصحابة فهو اولى بتقليدي اياه ويقال له رابعا امام با مام ويسلم قول الصحابي فيكون اولى بالتقليد
ويقال خامسا اذا جاز ان يظهر من قلده يعلم خفي على عمر بن الخطاب وعلى بن ابى طالب عبد الله
بن مسعود ونهم فالحق وحق ان يظهر نظيره ويربوعه يعلم خفي عليه هو فان النسبة بين من قلده
وبين نظيره ومن بعده اقرب بكثير من النسبة بين من قلده وبين الصحابة والخفاء على من قلده اقرب
من الخفاء على الصحابة ويقال سادسا اذا سوخت نفسك مخالفة افضل الاعلم لقول المفضول
فخلاصت لها مخالفة المفضول بل هو اعلم منه وهل كان الذي ينبغي وبجواب العكس ما ارتكبت يقال
سابعاهل انت في تقليد امامك واباحة الفروج والدماء والاموال ونقلها ممن هي بيده الى غيره
موافق لامر الله ورسوله او يجمع امته او قول احد من الصحابة فان قال نعم قال ما يعلم الله ورسوله
وجميع العلماء بطلانه وان قال لا فقد كفى مؤتمنه وشهد على نفسه بشهادة الله ورسوله واهل العلم
عليه ويقال ثامنا تقليدك لتبوحك يحرم عليك تقليده فانه خالك عن ذلك وقال ليجل لك
ان تقول بقوله حتى تعلم من اين قاله وخالك عن تقليده وتقليد غيره من العلماء فان كنت مقلدا له
في جميع مذهبه فخذ من مذهبه فيحلالا نبعته فيه ويقال تاسعا هل انت على بصيرة في ان من قلده
اولى بالصواب عن سائر من خبت عن قوله من الاولين والآخرين ام است على بصيرة فان قال نعم قال ما يعلم بطلانه وان
قال لست على بصيرة وهو الحق قيل له فما عندك في هذا ابي بن بدى الله حين لا يتفكك من قلده بحسنة واحدة ولا يجلجج عات
سيئة واحدة اذا حكمت وافتيت بين خلقه بما لست على بصيرة منه هل هو صواب او خطأ ويقال

عاشرا هل تدعى عصمة مستبين ما كذا او يجوز عليه الخطاء والاول لا سبيل اليه بل يقرب بطلانه فتعيت
 الثاني واذا جوزت عليه فكيف يخلل وتقرم وتوجب وتريق الدماء وتبيع الغريرج وتغل
 الاموال وتضرب الابشار بقول من انت مقر يجوز كونه عظيما ويقال حادي عشر هل تقول اذا
 اقتتيت وحكمت بقول من قلده ان هذا هو دين الله الذي ارسل به رسوله وانزل به كتابه وشرعه
 لعباده ولا دين له سواه او تقول ان دين الله الذي شرعه لعباده بخلافه او تقول لا ادري ولا بد
 من قول من هذه الاقوال ولا سبيل لك الى الاول قطعا فان دين الله الذي لا دين له سواه ولا يسوغ
 مخالفته واقل درجات مخالفة ان يكون من الاثمين والثاني لا تدعيه فليس للشايع الجأ الا الثالث
 في الله العجب كيف تستباح الغريرج والدماء والاموال والمحقق ويخلل وتقرم بما رحسن احواله

وافضلها لا ادري

فان كنت لا تدري فتلك مصيبة وان كنت تدري فالمصيبة اعظم

ويقال ثاني عشر على اي شيء كان الناس قبل ان يولد فلان وفلان وفلان الذين قلدهم وهم وجعلتم
 اتقوا لهم منزلة نصوص الشارح وليكم اقتصرتم على ذلك بل جعلتموها اولى بالاتباع من نصوص الشارح
 فكان الناس قبل وجود هؤلاء على هدى او في ضلالة فلا بد من ان تقروا بانهم كانوا على هدى يقال
 لهم فما الذي كانوا عليه غير اتباع القران والسنة والاشارة وتقديم قول الله ورسوله واثار الصحابة
 على ما بيننا لغنا والتفاكر اليها دون قول فلان واذا كان هذا هو الهدى فماذا بعد الحق الا الضلال
 فاني توفقولون فان قالت كل فرقة من المعتادين وكذلك يقولون صاحبنا هو الذي ثبت على ما مضى
 عليه السلف واقتفى منها حزمهم وسلك سبيلهم قيل لهم من سواه من الائمة هل شارك صاحبكم في ذلك
 او انفرد صاحبكم بالاتباع وحرمة من عداة فلا بد من واحد من الامرين فان قالوا بالثاني فهم اضل
 سبيلا من الانعام وان قالوا بالاول فكيف وقعتم بقول صاحبكم ورد قول من هو مثله او اعلم منه كله
 فلا يرد لهن اقول ولا يقبل لهن اقول حق كان الصواب وقف على صاحبكم والخطاء وقف على مخالفة
 ولهن انتم من يكونون على نصرته في كل ما قاله وبالرد على من خالفه في كل ما قاله وهذه حال الفرقة الاخرى
 معكم ويقال ثالث عشر من قلدهم من الائمة فقد تمواكم عن تقليدكم فانتم اول مخالفة لهم قال الشافعي
 مثل الذي يطلب العلم بلا حجة كمثل حاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه افعى تلذغه وهو لا يدري

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف لا يحل لأحد أن يقول بقولنا حتى يعلم من أين قلناه وقال أحمد
 لا تقل دينك أحد أو يقال رابع عشر هل أنتم موقوفون بأنكم عند أوقوف من بين يدي الله وتساؤلوا
 عما قضيتكم به في دماء عبادة وفروجهم وإبشارهم وأمر اللام وعما اقتلتم به في دينه محرمين ومحللين
 ومن جبين فمن قولهم نحن موقوفون بذلك فيقال لهم فإذ أسألكم من أين قلتم ذلك فماذا جعل لكم
 فإن قلتم جوابنا أنا حملنا وحرصنا وقضينا بما في كتاب الأصل لمحمد بن الحسن مما رواه عن أبي حنيفة و
 أبي يوسف من رأي واختيار وعما في المدونة من رواية مصنفون عن أبي القاسم من رأي واختيار
 وعما في الأم من رواية الربيع من رأي واختيار وعما في جوابات غير هؤلاء من رأي واختيار
 اقتصرتم على ذلك أو صعدتم إليه أو سميتهم كمنه بل نزلتم عن ذلك طبقات فإذا استلم هل
 فعلتم ذلك عن امرئ أو امر رسول فماذا يكون جوابكم إذا كان أمكنكم حينئذ أن تقولوا فعلنا
 ما أمرت به وأمرنا به رسولاك فتر وتخلصتم وان لم يمكنكم ذلك فلا بد أن تقولوا أمرنا بذلك
 ولا سهولك ولا امتنا ولا بد من أحد الجوابين وكان قد ويقال خاصس عشر إذا نزل عيسى ابن مريم
 أما ما عدلوا وحكما ومقسطا فهذا من يحكمو برأي من يقضو ومعلوم أنه لا يحكمو ولا يقضو إلا بشرع
 نبي صلى الله عليه وآله وسلم أتق شعريا الله لعبادة فذلك الذي يقضو به حتى وأولى الناس به
 بن مريم هذا الذي أوجب عليكم أن تقضوا به وتفوتوا ولا يحل لأحد أن يقضو ولا يقضو بشئ سواه البتة فإن قلتم نحن أنتم في العلم
 سواء قيل أجل ولكن نعتهم في الجواب فيقول يا ربنا أنك تعلم أننا نحمل أحد من الناس عيأرا لا ملك كلام رسولك تروما
 تنازعنا فيه أي نقضنا إلى قولنا نقدم أقوالنا على كلام رسولك وكلام أصحاب رسولك وكان الحق عندنا هو
 أن نقدم كلام محمد وآراءهم على وحياك بل افتينا بما وجدناه في كتابك وبما وصل اليك من سنة رسولك
 وما أفتى به أصحاب نبيك وإن عدلنا عن ذلك فخطأ منا لا عدل ولم نقض من دونك ولا سهولك
 ولا المؤمنين وليجة ولم نفرق ديننا وتكون شيعا ولم نقطع امرنا ببيتنا زبرا وجعلنا اعتقادنا
 وسائط بيننا وبين رسولك في نقلهم ما بلغه اليك من رسولك فاتبعناهم في ذلك وقلنا هم فيه إذ
 أمرتنا أنت وأمرنا رسولك بأن نسمع منهم ونقبل ما بلغوه عنك وعن رسولك فسمعناك والرسول
 وطاعة ولم نقضهم إلا بما نحاكم إلى أقوالهم ونخاصمهم بها ونعادي عليها بل عرضنا أقوالهم على كتابك
 سنة رسولك فما وافقها قبلناه وما خالفها عرضنا وتركناها وإن كانوا أعلم منا بك وبرسولك

فمن وافق قوله قول رسولك كان اعلم منه في تلك المسئلة فخذ اجوابنا ونحن نناشدكم ^{بذلك}
 انتم كذلك حتى يمكن هذا الجواب بين يدي من لا يبدل القول لديه ولا يرجع الباطل عليه يقال
 سادس عشر كل طائفة منكم معاشر المقلدين قد انزلت جميع الصحابة من اولهم الى اخرهم ^{بعبارة} جميع الاتا
 من اولهم الى اخرهم وجميع علماء الامة من اولهم الى اخرهم الا من قلده دعوة في مكان لا يعتد به
 ولا ينظر في فتواه ولا يشتغل بها ولا يعتد بها ولا وجه للنظر فيها الا للتحقق واعمال الفكر وكذا في الرد
 عليهم او خالف قولهم قول متبوعه وهذا هو الموضع للرد عليهم عندهم فاذا خالف قول متبوعهم
 نصا من الله ورسوله فالواجب التحلل والتكلم في اخراج ذلك النص عن دلالة والتخيل لدفعه
 بكل طريق حتى يعجز قول متبوعهم في الله لدينه وكتابه وسنة رسوله وليدعة كادت تشل عرش
 الايمان وتهدركه لولا ان الله ضمن لهذا الدين ان لا يزال فيه من يحكم بآلامه ويذب عنه فمن
 اسوا اثناء على الصحابة والتابعين وسائر علماء المسلمين واشد استحقاقا بحقوقهم واول رعاية
 لواحيبنا واعظم استحقاقا بهم من لا يلتفت الى قول رجل واحد منهم ولا الى فتواه غير صاحبنا الذي
 اتخذه وليجة من دون الله ورسوله ويقال سابع عشر من اعجب امركم ايضا المقلدون انكم اعترفتم
 واقربتم على انفسكم بالجزم عن معرفة الحق بدليله من كلام الله ورسوله مع سؤولته وقرب ماخذه
 واستيلائه على اقطب غايات البيان واستحالة التناقض والاختلاف عليه فهو نقال صدق عن
 قائل معصوم وقد نصب الله سبحانه اداة الظاهرة على الحق وبين لعباده ما ينقون فدعية الجزم
 عن معرفة ما نصب عليه الاداة وتوليها به ثم زعمتم انكم قد عرفتم بالدليل ان صاحبكم اولى بالتقليد
 من غيره وانه اعلم الامة وافضلها في زمانه وهلم جرا وغلاة كل طائفة منكم ترجب اتاعه وتحم اتاعه
 غيرة كما هو في ذمب صوتهم فحبا كل العجب ان خفي عليه الترتيب فيما نصب الله عليه الاداة من الحق ولم
 يهتد اليه او اهتدى اليه ان متبوعه الحق واولى بالصواب ممن عداه ولم ينصب الله على ذلك دليل
 واحد او يقال ثامن عشر اعجب من هذا اكله من شاةكم معاشر المقلدين انكم اذا وجدتم آية من
 كتاب الله توافق رأي صاحبكم اظهرتم انكم تأخذون بها والصدقة في نفس الامر على ما قاله لا على
 الآية واذا وجدتم آية نظيرها تخالف قوله لم تأخذوا بها وتظلمتم لها وجوه التاويل واخرجه عن
 ظاهرها حيث لم توافق رأيه وهكذا يفعلون في نصوص السنة سواء اذا وجدتم حديثا صحيحا يوافق

قوله اخذ تبريه وقائم لنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم كيف تكلمت فاذا وجدتم ما آتت حديث صحيح
 بل اكثر مما لعل قوله لم تلتفتوا الى حديث صحيح لم يكن لكم منها حديث واحد فتقولون لنا قوله
 صلى الله عليه وآله وسلم كن اوكد او اذا وجدتم مراسلا قد وافق رأيه اخذ تبريه وجعلته حجة منا
 فاذا وجدتم جماعة مرسل يخالفون رأيهم اطرحتموها كلها من اولها الى اخرها وقائم لا تأخذ بالمرسل
 ويقال تاسع عشر الحجج من هذا الاثر اذا اخذتم الحديث من مراسلات او مسند الموافقة رأي
 صاحبكم فوجد تبريه حكما يخالف رأيهم لم تأخذوا به في ذلك الحكم وهو حديث واحد وكان ^{المرسل} الخ
 حجة فيما وافق رأي من قلدهم وليس بحجة فيما خالف رأيهم ولما ذكر من هذا اطرافا فانه من عجيب ^{اصد}هم
 فخرج طائفة منهم في سلب ظهورية اثناء المستعمل في رفع الحديث بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 في ان يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة والمرأة بفضل وضوء الرجل وقالوا الماء المنفضل عن اعضائها فيفضل
 وضوءها وخالفوا نفس الحديث فجزوا واكمل منهما ان يتوضأ بفضل طهور الاخر وهو المقصود بالثبوت
 فانه في ان يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة اذا حلت بالماء وليس عندهم الطلقة اثر ولا تكون الفضلة
 فضلة امرأة اثر فخالفوا نفس الحديث الذي احتجوا به وحلوا الحديث على غير محله اذ فضل الوضوء
 بيقين هو الماء الذي في فضل منه ليس هو الماء المتوضى به فان ذلك لا يقال له فضل الوضوء فاحتجوا به
 فيما يريد به وباطلوا الاحتجاج به فيما يريد به ومن ذلك احتجاجهم على نجاسة الماء بالملاقاة وان يتغير
 بنضه صلى الله عليه وآله وسلم ان يبالي في الماء الدائم ثم قالوا الوبال في الماء الدائم امر نجسه حتى يقص
 عن قلتين واحتجوا على نجاسته ايضا بقوله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه
 فلا يغسل يده في الاثاء حتى يغسلها ثلاثا ثم قالوا الوضوء قبل غسلها لم يتنجس بالماء ولا يجب عليه غسلها
 وان شاع ان يغسلها قبل الغسل فعل واحتجوا في هذه المسئلة بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر
 بغير الارض التي بال فيها البائل واستخرجوا بها اثر قالوا لا يجب حفرها بل لو تركت حتى يلبس بالشمس
 والريح طهرت واحتجوا على منع الوضوء بالماء المستعمل بقوله صلى الله عليه وآله وسلم يا بني عبد المطلب
 ان الله كره لكم غسل ايدي ناس يعني الزكوة ثم قالوا لا تحرم تزكوة على بني عبد المطلب واحتجوا على
 ان السمك الطافي اذا وقع في الماء ينجسه بخلاف غيره من مدبة البرقانه ينجس الماء بقوله ^{صلى الله عليه وآله}
 في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته ثم خالفوا هذا الخبر بعينه وقالوا لا يجل ما مات في البحر من السمك

ولا يجعل شيء مما فيه أصلا غير السلك فأصبح أهل الرأي على نجاسة الكلب وولوعه بقول النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم إذا وقع الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات ثم قالوا لا يجب غسله سبع مرات غسل
 مرة ومنهم من قال ثلاثا وأحجوا على أن يفيض في النجاسة المتعلقة بين قدرا الدرهم وغيره بحد يساويهم
 من طريق غطفان عن الزهري عن أبي سبرة عن أبي هريرة برفعه تعاد الصلوة من قدر الدرهم ثم قالوا
 لا تعاد الصلوة من قدر الدرهم وأحجوا بحديت علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في الزكوة في زكوة
 الأبل على عشرين ومائة إنفا تر دال أول الفريضة فيكون في كل خمس شاة وخالفوه في اثني عشر مضعاً
 منه ثم أحجوا بحد سيف عمر بن حزم إن ما زاد على مائة درهم فلا شيء فيه حتى يبلغ أربعين فيكون فيها
 درهم وخالفوا الحد بحد بعينه في نص مائة في أكثر من خمسة عشر مضعاً وأحجوا على أن الخيار لا يكون
 أكثر من ثلاثة أيام بحد يث المصراة وهذا من إحدى الجائبات فأختم من أشد الناس بكارهه ولا يقولون
 به فإن كان حقا وجب اتبامه وإن لم يكن صحيحا لم يجز الاحتجاج به في تقدير المثلث مع أنه ليس في الحديث
 تعرض للخيار الشرط فالذي أريد بالحديث ودل عليه خالفوه والذي أحجوا عليه به لو يدل عليه وأحجوا
 لهذه المسئلة أيضا بحد حبان بن منقذ الذي كان يبعث في البيع فجعل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم
 الخيار ثلاثة أيام وخالفوه بالخبر كله فلم يثبت الخيار بالغبين ولو كان يساوي عشر مئذرا بآبده فيه ومثله
 قال المشتري لأخا لبة أو لم يزل وسواء عن قليلا أو كثيرا لأخياره في ذلك كله وأحجوا في يجاب الكفار
 على من أفطر في فطر رمضان بأن في بعض الفاظ الحديث بأن رجلا أفطر فأمس النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم إن يكفر ثم خالفوه هذا اللفظ بعينه فقالوا إن استفت دقيقا أو بلع عجينا أو اظلم الجأ أو طيبا أفطر الكفار
 عليه وأحجوا على وجوب القضاء على من تعمد القمى بحد يث أبي هريرة ثم خالفوا الحد بحد بعينه فقالوا
 إن قنيا أقل من بل وعنه فلا قضاء عليه وأحجوا على تصديد سائة الفطر والقصر بقوله صلى الله عليه وآله
 لا يجعل لامرأة تق من بابه واليوم الآخران تسافر ثلاثة أيام إلا مع زوج أو ذي محرم وهذا مع أنه لا دليل فيه
 البتة على ما ادعى فقد خالفوه نفسه فقالوا يجوز للمرأة والكتيبة وإما الولد السفر مع غير الزوج ومحرم
 وأحجوا على منع المحرم من تغطية وجهه بحد يث ابن عباس في الذي وقصته نافته وهو محرم فقال النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم لا تحجوا رأسه ولا وجهه فإنه يبعث يوم القيامة ملييا وهذا من العجب فانهم
 يقولون أقامات المحرم بآ زغطية رأسه ووجهه وقد بطل إحرامه وأحجوا على يجاب الجراء على من

قتل صديق في الاحرام بحد يث جاوانه افنى باكلها وبالجزاء على قاتلها واستند ذلك الى رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم ثم خالفوا الحديث يعينه فقالوا لا يجعل آكلها واحتموا فيه وجبت عليه ابنة مخاض فاعطى ثلثي
 ابنة لبون فساوى ابنة مخاض او سائر اسماؤها انه يجزيه بحد يث النزل الصحيح وفيه من وجبت عليها ابنة
 مخاض ليست عندنا وعند ابنة لبون فاتها فوخذ منه ويهد عليه الساعى شاتين او عشرين درهما
 وهذا من العجب فاقولون بما دل عليه الحديث من تعيين ذلك وليستدلوون على المراد بل عليه
 ولا يريد به واحتموا على اسقاط الحد ودفى دار الحرب اذا فعل المسلم اسبابا بحد يث لا تقطع الا يولد في الحرب
 وفي لفظ في السفر ولم بالحديث فان عندهم لا اثر للسفر ولا للغزو في ذلك واحتموا في ايجاب الاضحية بحد يث
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بالاضحية وان يطعم منها الجار والسائل فقالوا لا يجب ان يطعم متجار
 ولا سائل واحتموا في اباحة ما ذبحه غاصب او سارق بالخبر الذي فيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 دعى الى طعام مع رهط من اصحابه فلما اخذ لعمرة قال اني اجد الحد شاة اخذت بغير حق فقالت المرأة يا
 رسول الله اني اخذت قدام امرأة فلان بغير علم زوجها فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يطعم
 وقد خالفوا هذا الحديث فقالوا ذبيحة الغاصب حلال ولم تقرم على المسلمين واحتموا بقوله صلى الله عليه
 وآله وسلم خرج العرجاء عيار في اسقاط الضمان بينناية الواشي ثم خالفوه فيما دل عليه واريد به فقالوا من سكب
 دابة او قاده او ساقها فهو ضامن لما عصت بغيرها ولا ضمان عليه فيما تلفت برجلها واحتموا على تأخير
 القعود الى حين البدء بالحديث المشهور ان رجلا طعن الخريف في ركبته بقرن فطلب القود فقال له رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم حتى يبرأ فابى فاقادته فبلى ان يبرأ بالحديث وخالفوه في العصاص من الطعنة فقالوا
 لا يقتص منها واحتموا على اسقاط الحد على الزاني بامة امه وام زوجه بقوله صلى الله عليه وآله وسلم انت و
 مالك لا يبيك وخالفوه فيما دل عليه فقالوا لا يبرأ الاب من مال ابنة شي تلبته ولم يخواله من مال ابنة عمه ازاله
 فخالفوه واوجبوا حبسه في دينه وضمان ما تلفه عليه واحتموا على ان الامام بلا بر اذ قال المقيم وقامت
 الصلاة بحد يث بلال انه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يسبقني يا ميين ويقول ابي هريرة
 مروان لا يسبقني يا ميين ثم خالفوا الخبر جارا فقالوا لا يبرأ من الامام ولا الامام من وجوب مسع ربع الرأس بحد يث المغيرة
 بن شعبه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مسع بناصيته وعامته ثم خالفوه فيما دل عليه فقالوا لا يجوز المسع على
 العامة ولا اثر للمسع عليها البتة فان الغرض منقطع بالناصية والمسع على العامة غير واجب لا مسع عندهم

وأحجبوا الفروع في استجاب مساوقة الإمام بقوله صلى الله عليه وآله وسلم إذا جعل الإمام يوتر
 به قالوا والإمام به يقتضى أن يفعل مثل فعله سواء قرأ القرآن أو لم يقرأ فيه فإذ أكره
 فأكبر وأو إذا ركع فأركعوا وإذا قال سمع الله من جنده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى جالساً فصلوا
 جالساً أو جوعاً وأحجبوا أو لأن الفاعل لا يتعين في الصلاة بحديث النبي في صلاته حيث قال لا أو أما
 تسهر منك من القرآن وخالفوه فيما دل عليه صريحاً في قوله شرركم حتى نظمتوا كما شرركم حتى تعتدوا
 قائلاً إنما سجد حتى نظمت ساجداً وقوله أربيع فصل فأنك لو فصل فقلوا من ترك الصلاة فانه يصلح
 ليس الأمر بها فرضاً لازماً مع أن الأمر بها والقراءة سواء في الحديث وأحجبوا على إسقاط جلسة الصلاة
 بحديث أبي حميد حيث لم يذكرها فيه وخالفوه في نفس ما دل عليه من رفع اليدين عند التكبيرة
 والرفع مرة وأحجبوا على إسقاط فرض الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والسلام في الصلاة بحديث
 ابن مسعود فإذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك فخالفوه في نفس ما دل عليه فقالوا الصلاة رما
 قال ذلك أو لم يقله وأحجبوا على جواز الكلام والإمام على المنبر يوم الجمعة بقوله صلى الله عليه وآله
 للداخل أصليت با فلان قال لا قال قم فأركع ركعتين وخالفوه في نفس ما دل عليه فقالوا أمر
 يخطب جلس ولم يصل وأحجبوا على كراهية رفع اليدين في الصلاة بقوله صلى الله عليه وآله وسلم
 بالهم رافعي أيديهم كأنها إذا تاب خيل شمس ثم خالفوه في نفس ما دل عليه فإنه ينبغي حركته
 على أخيه من عن عنده وتعالى السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقالوا لا بأس به
 من أن يركع الصلاة وأحجبوا في استخلاف الإمام إذا حدث بالخبر الصحيح أن رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم يخرج ويؤجر يصلي بالناس فتخرجوا بركه وتقدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم على الناس
 نفس ما دل عليه فقالوا من فعل مثل ذلك بطلت صلاته وبطلت الصلاة من فعل مثل فعل النبي
 وآله وسلم وأبي بكر ومن حضر من الصحابة فأحجبوا بالحديث فيما لم يدل عليه وبطلوا العمل به في نفس ما دل
 عليه وأحجبوا القول لهم أن الإمام إذا صلى جالساً لم يصل الناس من خلفه فيما بالخبر الصحيح من النبي
 عليه وآله وسلم إذا كان حرج فوجدوا أنك يصلي بالناس وأما حديثهم الذي في حديثه وآله وسلم
 بالناس أنه من يؤخر في الصلاة الحديث في نفس ما دل عليه وقالوا إن يؤخر الصلاة بعد الصلاة
 بطلت صلاة الإمامين وصلوا جميعاً ما من غير ما دل عليه وأحجبوا على بدو الصلاة

يقول صلى الله عليه وآله وسلم ان بلا لا يؤذن بلبيل تكلموا واشربوا حتى تؤذنا بن ام مكتوم ثم قالوا الحديث
 في نفس ما دل عليه فقالوا لا يجوز الاذان للمغرب بالليل لاني رمضان ولا في غيره ثم خالفوا من جده
 فان في نفس الحديث وكان ابن ام مكتوم رجلا عمى لا يؤذن حتى يقال له اجبت اجبت وعندهم من
 اكل في ذلك الوقت بطل صومه واحقوا على المنع من استقبال القبلة واستدبارها بالفاتحة يقول النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم لا تستقبل القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها وخالفوا الحديث نفسه
 وجوزوا استقبالها واستدبارها بالبول واحقوا على شرط الصوم في الاعتكاف بالحديث الصحيح عن عمر انه
 نذر في الجاهلية ان يعتكف ليلة في المسجد الحرام فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يوفى بذلك
 وهم لا يقولون بالحديث فان عندهم ان نذر الكافر لا ينعقد ولا يلزم الوفاء به بعد الاسلام واحقوا على
 الرد بعد يث قمز المرأة ثلاث مواريث عتيقها وتطيها وولدها الذي لا عنت عليه ولم يقولوا بالخذ
 في حياز تمامال لتطيها وقد قال به عمر بن الخطاب بن ابي بن راهويه وهو الصواب واحقوا في توريث
 ذوى الارحام بالخبر الذي فيه التسوية وارثا وذا رحم فلم يجدوا فقال اعطوه الكبير من خزاعة فلم يقولوا
 به في ان من لا ورث له يعطى ماله الكبير من قبيلته واحقوا في منع القاتل ميراث المقتول بخبر عمر بن
 شعيب عن ابيه عن جده لا يرث قاتل ولا يقتل مؤمن بكافر فقال باول الحديث دون اخره واحقوا
 على جواز التيمم في احضار مع وجود الماء الجازة اذا خاف فوفا بعد يث ابي جهم بن الحارث في تيمم النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم لرد السلام ثم خالفوه فيما دل عليه في موضعين احدهما انه تيمم بوجهه وكف يده
 ذراعيه والثاني انه لم يركبها لرد السلام للحديث ولم يستحب التيمم لرد السلام واحقوا في جواز الاقتصار
 في الاستنجاء على جهرين بجديف ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذهب لحاجته وقال له
 ايبنى باحجار فاناء بجهرين وروثة فخذ الحجرين والقي الروثة وقال هذه ركن ثم خالفوا فيما هو نص فيه
 فاجازوا الاستنجاء بالروث واستدلوا به على ما لا يدل عليه من الاقتصار بجهرين واحقوا على ان مس
 المرأة ترض الوضوء بصلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم حاملا امامة بنت ابي العاص ابن الربيع
 اذا قام حملها واذا ركع او سجد ونحوها . . . من صلى كذا بطلت صلاته وصلوة من اتم به قال بعض
 اهل العلم ومن تحب بها . . . صلوة يدبره . . . لها منان بالفارسية ثم ركع
 قدره . . . قد . . .

وان امكن ان لا يضع ركبتيه صحح ذلك ولا جبهته بل يكفيه وضع راس انفة كقد نفس واحد
 ثم يمس مقدار التشهد ثم يفعل فعلا يينا في الصلوة من خساء او ضلطا او ضحك او نحو ذلك واحتموا
 على تحريم طي المسبية والملازمة قبل الاستبراء بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا توطأ حامل حتى
 تضع ولا مائل حتى تستبرأ بحيضة ثم خالفوا صريحه فقالوا ان اعتقها وزوجها وقد وطئها الباسحة
 حل للزوج ان يطأها الليلة واحتموا في ثبوت الحضنة للخالة بغير بنت حمزة وان رسول الله صلى الله
 وآله وسلم قضى بها الخائفات ثم خالفوه فقالوا الوتر وجت الخالة بغير محرم للبنت كابن عمها سقطت حضنتها
 واحتموا على المنع من التفريق بين الآخرين بحديث علي رضي الله عنه عن التفريق بينهما ثم خالفوه فقالوا
 لا يرد المبيع اذ وقع كذلك وفي الحديث الامر بردة واحتموا على جرمان القصاص بين السلم والذمي بخبر
 روى ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اقاد يهود يامن مسلم لطمه ثم خالفوه فقالوا لا قد في اللطمة والضربة
 كدين المسلمين ولا يرد السلم وكافوا واحتموا على انه لا قصاص بين العبد وسيد يقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم من لم يعبده فهو حر ثم خالفوه
 فقالوا لا يعتق بذلك واحتموا ايضا بالحديث الذي فيه من مثل بعد اعتق علي فقالوا الرب يجب عليه العتق ثم قالوا لا يعتق
 علي في احقر لبيد عشر بن شعيب في العين نصف الدية ثم خالفوه في عدة ما وضع منه منها وفي العين المائة السادة فيهما
 الدية ومنها قول في السن السجاء تلك الدية واحتموا على جواز تفضيل بعض الاولاد على بعض بحديث النعمان بن بشير وفيه شهد
 على هذا غيري ثم خالفوه صريحا فان في الحديث نفسه ان هذا الاصلح وفي لفظ اني لا اشهد على جوف فقالوا
 بل هذا اصيل وليس بحجر وروى كل واحد ان يشهد عليه واحتموا على ان الفجاسة تزول بغير الماء من اليانما
 بحديث اذا وطئ احدكم الا ذى بنعليه فان الذاب لها طهور ثم خالفوه فقالوا الوطئ العذرة بغيره
 لم يطهرها الذاب واحتموا على جواز السجود على الجبهة بحديث صاحب التجة ثم خالفوه صريحا فقالوا لا
 يجمع بين الماء والذاب بل اما ان يقتصر على غسل العجيرة ان كان اكثر ولا يتيمم واما ان يقتصر على التيمم
 ان كان الجرح اكثر ولا يغسل العجيرة واحتموا على جواز تولية امرء او حكام او متولين مرتين واحدا بعد
 واحد رسول النبي - رآه - آيه وآله وسلم اميركم زيد فان قتل عبد الله بن ربيعة فان قتل فجمع رش
 خالفوا الحديث نفسه فقالوا لا يجمع تعليق الولاية بالشروط ونحو يشهد بالله ان هذه الولاية من اصح ولاية على وجهها
 وانها اصح من كل ولاية تقسم من اولها الى آخرها واحتموا على تضمين المنفعة ما الفه ويمالك هو ما الفه
 بحديث القصعة التي كسر فيها الحدى امهات المومنين ثم النبي صلى الله عليه وآله وسلم على صاحبها

نظيرها ثم خالفه بحار فقالوا انما يضمن بالدرهم والدينار ولا يضمن بالمثل واحتموا على ذلك ايضا بخبر
 الشاة التي ذبحت بغير اذن صاحبها وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يريد ما على صاحبها ثم خالفوه
 صريحا فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يملكه الذابح بل امر باطعامها الاسارى واحتموا في سقوط ^{القطع}
 بسرة الفواكه وما يسرع اليه الفساد بخبر لا قطع في شر ولا اكثر ثم خالفوا الحديث نفسه في مدة من وضع
 احداهما ان فيه فاذا اواه الى الجرين ففيه القطع وعندهم لا قطع فيما اواه الى الجرين او لم يؤده الشاة
 انه قال اذا بلغ ثمن الجن وفي الصحيح ان ثمن الجن كان ثلاثة دراهم وعندهم لا يقطع في هذا القدر الثالث
 انهم قالوا ليس الجرين حرزا فلو سرق منه ثرايا بسا ولم يكن هناك حافظ لم يقطع واحتموا في مسئلة الابن
 يأتي به الرجل ان له اربعين درهما بخبر فيه ان من جاءه باق من خارج الحرم فله عشرة دراهم او دينار
 وخالفه بجمرة فاجوا اربعين واحتموا على خيار الشفعة على الغور بخبر حديث ابن البيلماني الشفعة كحل العقاب
 ولا شفعة لصغير ولا غائب ومن مثل به فهو حر فخالفوا جميع ذلك الا قوله الشفعة كحل العقاب واحتموا
 على امتناع القود بين الاب والابن والسيد والعبد بخبر لا يفتاد والد بولدة ولا سيد بعبد وخالفوا
 الحديث نفسه فان تمامه من مثل بعبد فمجرد واحتموا على ان الولد يلحق بصاحب الفراش دون الزاني
 بخبر حديث ابن وليدة زمعة وفيه الولد للفراش ثم خالفوا الحديث نفسه صريحا فقالوا الامة لا تكون فراشا
 وانما كان هذا القضاء في امة ومن العيب انهم قالوا اذا عقد على امه وابنته واخته ووطيها لم يجرى الشبهة
 وصارت فراشا بعد العقد الباطل المحرم وام ولده وسر بته التي يطأها ليل ونهار ليست فراشا كما
 من الجاشي نعم احتجوا على جواز صوم رمضان بدية بدتعمه من النهار قبل الزوال بخبر حديث عائشة ان النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم كان يدخل عليها فيقول صل من خدام فتقول لا فيقول فاني صائم ثم قالوا الوفاة
 في صوم التطوع لم يصح صومه والحديث انما هو في التطوع نفسه واحتموا على المنع من بيع المدبر بانه قد انعقد
 فيه سبب الحرية وفي بيعه ابطال لذلك واجابوا عن بيع النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدبر بانه باع
 خدمته ثم قالوا لا يجوز بيع خدمة المدبر ايضا واحتموا على ايجاب الشفعة في الاراضي والاشجار لا تابعة لها
 بقوله قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالشفعة في كل شراة في ربيعة او حائط ثم خالفوا في الحديث
 نفسه فان فيه ولا يجل له ان يبيع قبل اذنه ويجل له ان يبيع لا يسقط الشفعة وان باع بعد اذن شريكه
 فهو احق ايضا بالشفعة ولا يراد الاستيذان لان عدمه واحتموا على المنع من بيع الزيت بالزيتون لا بعد العلم

بأن ما في الترتيب من الزيت أقل من الزيت المخرج بالحدِيث الذي فيه النوى عن بيع اللحم بالحيوان ثم
 خالفه نفسه فقالوا يجوز بيع اللحم بالحيوان من نوعه وغير نوعه وأخيراً حلى أن عطية المريض المخرج
 لا تغذ إلا في الثلث بحدِيث عمران بن حصين أن رجلاً اعتق ستة مملوكين عند موته لأماله سواهم
 فجزأهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة أجزاء وأقرع بينهم فاعتق اثنين وارق أربعة ثم خالفوه
 في موضعين فقالوا لا يقرع بين حجر البتة ويعتق من كل واحد سدسه وهذا أكبر جذا والمفصوح أن
 التقليد حكم على كبر ذلك وقاد كراهيه قهراً ولو حكمت الدليل على التقليد لم تغفوا في مثل هذا فإن هذه
 الأحاديث إن كانت حقا وجب الاتقياد لها والإخذ بما فيها وإن لم يكن صحيحاً لم يؤخذ شيء مما فيها فاما
 أن تعج ويؤخذ بها فيما وافق قول المتبع وتضعفت أو ترد إذا خالفت قوله أو نؤول فخذ امرئ اعظم الخ
 والتناقض فإن قام عارض ما خالفناه منها ما هو أقوى منه ولم يعارض ما وافقناه منها ما هو واجب
 العدل عنه وطرحه قيل لا تغلوه هذه الأحاديث وأمثالها إن تكون مسبوحة أو محكمة فأكانت
 مسبوحة لم يمتنع منسوخ البتة وإن كانت محكمة لم يمتنع مخالفة شيء منها البتة فإن قيل هي منسوخة فيما
 خالفنا ما فيه ومحكمة فيما وافقنا ما فيه قيل هذا أصح أنه ظاهر البطلان يتضمن لما لا علم له عليه بقائل
 ما لا دليل عليه فأقل ما فيه أن معارضا لو قلب عليه هذه الدعوى بمثلها سواء كانت دعواه من جنس
 دعواه ولم يكن بينهما فرق ولا فرق وكلاهما مدع ما لا يمكن اثباته فالواجب اتباع سنن رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم وتقليدها والتأكيدها حتى يقوم الدليل القاطع على نسخ المنسوخ منها أو تجمع الأمة على
 العمل بخلاف شيء منها وهذا الثاني محال قطعاً فإن الأمة والله الحمد لم تجتمع على ترك العمل بسنة واحدة
 إلا سنة ظاهرة النسخ معلوم للأمة فاصحها حينئذ يتعين العمل بالتأخي دون النسخ وأما أن يذكر السنن
 لقول أحد من الناس فلا كما شأ من كان وبالله التوفيق الوجه العشرون أن فرقة التقليد قد ارتكبت
 مخالفة أمر الله وأمر رسوله وهدى أصحابه وأحوال أئمتهم وسلكوا ضد طريق أهل العلم أما أمر الله فإنه
 أمر بربما تنازع فيه المسلمون اليه وإلى رسوله والمقلدون قالوا إنما زده إلى من قلدها وأما أمر رسوله
 فإنه صلى الله عليه وآله وسلم أمر عند الاختلاف بالأخذ بسنته وسنة خلفائه الراشدين المهديين
 وأمر أن يمسك بها ويعض عليها بأنتواجد وقال المقلدون بل عند الاختلاف تمسك بقول من قلدها
 ونقدمه على كل ما عداه وأما هدي الصحابة فمن العلوم بالضرورة أنه لم يكن فيهم شخص واحد

يقول رجلان في جميع اقواله ويخالف من عداه من الصحابة تصحيحا لا يرد من اقواله شيئا ولا يقبل من اقوالهم
 شيئا وهذا من اعظم البدع واقبح الحوادث واما مخالفتهم كما متصور فان الائمة نوا عن تقليد هم
 وحد رؤسنا كما تقدم ذكره بعض ذلك عنهم واما سؤلكم ضد طريق اهل العلم فان طريقهم طلب احوال
 العلماء وضبطها والنظر فيها وعرضها على القرآن والسنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 واقوال خلفائه الراشدين فما وافق ذلك منهم قبلوه وما وافق الله به وقضوا به وافقوا به وما خالف
 ذلك متبعوا لم يطغوا اليه وردوه وما لم يرتبوا لمركان عندهم من مسائل الاجتهاد التي غايةها ان تكون
 سائفة الاتباع لا واجبة الاتباع من غير ان يلزموا بها احدا ولا يقولوا انها الحق دون ما خالفها هذه طريقة اهل العلم
 خلفا واما هؤلاء الخلف فعاكسوا الطريق وقلبو اوضاع الدين فزيروا كتاب الله وسنة رسوله واقوال خلفائه وجميع
 احصاء فعرضوا على اقوال من قلدها وافتقروا منها قالوا انشا وانقادوا له مذعنين وما خالفوا قول متبعهم منها قالوا
 اخرج الضم بكذا وكذا ولا يقبلون ولم يريدوا به واحتمال فضلا وهم في ردها بكل ممكن وتطلبوا العوج الحيل التي تردها
 حتى اذا كانت موافقة لمذاهبهم وكانت تلك الوجوه بعيدا فائمة فيها شنعوا على من اتبعهم وانكروا عليه وجرها
 بمثل تلك الوجوه بعيدا وقالوا لا تورد النصوص مثل هذا ومن له صفة تسعوا الى الله ومرضاته
 ونصر الحق الذي بعث به رسوله اين كان ومع من كان لا يرضى لنفسه بمثل هذا المسلك العوج والخلق الذم
 الوجه الحادي والعشرون ان الله سبحانه ذم الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون وهؤلاء
 هم اهل التقليد باعيا فهو خلاف اهل العلم فانهم وان اختلفوا لم يفرقوا دينهم ولم يكونوا شيعا بل شيعا
 واحدة متفقة على طلب الحق وايمانهم عند ظهوره وتقديده على كل ما سواه فصرحوا بانه واحدة قد انفتحت
 مقاصدهم وطريقهم فالطريق واحد والقصد واحد والمقلدون بالعكس مقاصدهم شتى وطريقهم مختلف
 فليسوا مع الائمة في القصد ولا في الطريق الوجه الثاني والعشرون ان الله سبحانه ذم الذين تقطعوا
 امرهم بينهم ذبرا كل حزب بما لديهم فرحون والذين التقطعوا المصنفه التي رغبوا بها عن كتاب الله وما بعث
 به رسوله فقال تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليرون وهذه ائمتكم
 امة واحدة واناروا بكم فاتقون فتقطعوا امرهم بينهم ذبرا كل حزب بما لديهم فرحون فامرنا بالذي الرسل بما
 امر به امهم ان يأكلوا من الطيبات وان يعملوا صالحا وان يعبدوه وحده ويطيعوا امره وحده وان لا
 يعفروا في الدين فمضت الرسل واتباعهم على ذلك فمضت الامم قابلين لامر الله قابلين لوجته حتى نشأت خلفا

قطوعاً منهم بينهم نيراً كل حبيب بما لديهم فرحون فمن تدبر هذه الآيات سوز لها على الواقع تبيّن له حقيقة الحال وعلم من أي الخريدين هو والله المستعان الوجه الثالث والعشرون ان الله سبحانه قال

ولتكلمنا مع امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وانما تكلمتم بالحق فمن خص هؤلاء بالفلاح دون من عداهم والداعون الى الخير هم الداعون الى كتاب الله وسنة رسوله لا الداعون الى رأي فلان الوجه الرابع والعشرون ان الله سبحانه قدّم من اذا دعى الى الله ورسوله اخرب

ورضى بالتفكير الى غيره وهذا شأن اهل التقليد قال تعالى واذا قيل لهم اتوا الله الى ما انزل الله الى

الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً اكل من اعرض عن الداعي له الى ما انزل الله تعالى

الى غيره فله نصيب من هذا الذم فاستكثر الوجه الخامس والعشرون ان يقال لفرقة التقليد بين الله سبحانه واحد او هو في القول وضده فدينه هو الاقوال المتضادة التي تناقض بعضها بعضاً ويطلق بعضها بعضاً لها دين الله فان

قال بل هذه الاقوال المتضادة المتعاضدة التي تناقض بعضها بعضاً لها دين الله يخرج عن موضع التمسك فان جميعهم على الحق في

واحد من الاقوال كما ان القبلة في جهة من الجهات وخروج عن نصوص القرآن والسنة والمعقول الصحيح وجعلوا دين الله تابعاً لاراء الرجال وان قالوا الصواب الذي لا صواب غيره ان دين الله واحد وهو ما انزل

الله به كتابه وارسل به رسوله وارفضاه لعباده كما ان نبيه واحد وفيلته واحدة فمن وافقه فهو الصير

وله اجران ومن اخطاه فله اجر واحد على اجتهاده لا على خطاه قليل لعدم فالواجب في الطلب الحق وبذل الاجتهاد في الوصول اليه بحسب الامكان لان الله سبحانه اوجب على الخلق تقواه بحسب الاستطاعة

وتقواه فعل ما امر به وترك ما نهى عنه فلا بد ان يعرف العبد ما امر به ليفعله وما نهى عنه ليبتعد فيما

ايح له نياته ومعرفة هذا الا يكون الابتنع اجتهاد وطلب وتحرر للعق فاذا الرأيت بذلك فهي في عمدة الامر

ويلقى الله ولما يقض ما امره الوجه السادس والعشرون ان دعوة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عامة

لمن كان في عصره ولمن يأتي بعده الى يوم القيامة والواجب على من بعد الصحابة هو الواجب عليهم بعينه وان

تفاوتت صفاته وكفيايته باختلاف الاحوال ومن المعلوم بالاضطرار ان الصحابة لم يكونوا اجبرضون ما يمتنع

منه صلى الله عليه وآله وسلم على اقوال علماء ثم لم يكن على ائمتهم قول غير قوله ولهم كتب احكامهم يتوقف في قبول ما سمعه منه على موافقة موافق او رأي ذي رأي اصلاً وكان هذا هو الواجب الذي لا يتم الايمان الاية وهو بعينه الواجب علينا وعلى سائر المكلفين الى يوم القيامة ومعلوم ان هذا الواجب لم يمتنع بعد

منته ولا هو مختص بالعصاة فمن خرج عن ذلك فقد خرج عن نفس ما أوجبه الله ورسوله الوجه السابع
 والعشرون ان اقوال العلماء وادبهم لا تنضبط ولا تنصرف لغيرها العصة الا اذا اتفقوا ولم يختلفوا
 فلا يكون اتفاقهم اخصا من الحال ان يحيلنا الله ونهيه له على ما لا ينضبط ولا ينصرف وليرضف لنا عصمتهم من
 الخطا وليرضف لنا دليلا على ان احد القائلين اولى بان نأخذ قوله كانه من الآخر بل يتكلم قول هذا كانه ويرا
 قول هذا كانه محال ان يشرعه الله او يرضى به الا اذا كان احد القائلين رسولا والآخر كاذبا على الله فالأمر
 حينئذ ما يعتمد هو لاء القلادون مع متبوعهم ومخالفينهم الوجه الثامن والعشرون ان النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم قال بده الاسلام غربيا وسيعج غربيا كما بدأ واخبرنا العلم يقل فلا بد من وقوع ما اخبر به
 الصادق ومعلوم ان كتب المقلدين قد طبقت شرق الارض وغربها ولم يكن في وقت قط اكثر من ما في هذا
 الوقت ونحن نراها كل عام في ازدياد وكثرة وللقلادون يحفظون منها ما يمكن حفظه بحرفه وشبهتها في الناس
 خلاف الغربية بل هي المعروفة الذي لا يعرفون غيره فلو كانت هي العلم الذي بعث الله به رسوله لكان الدنيا
 كل وقت في ظهور زيادته والعلم في شدة وظهور وهو خلاف ما اخبر به الصادق الوجه التاسع والعشرون
 ان الاختلاف كثير في كتب المقلدين واقوالهم وما كان من عند الله فلا اختلاف فيه بل هو حق يصدق بعضهم

بعضا ويشهد بعضه لبعض **وقد قال تعالى** ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا
 الوجه الثلاثون انه لا يجب على العبد ان يقلد زيدا دون عمرو بل يجوز له الانتقال من تقليد هذا
 الى تقليد الآخر عند المقلدين فان كان قول من قلده اولا هو الحق لا سواه فقد جوز قوله الانتقال عن الحق
 الى خلافه وهذا محال وان كان الثاني هو الحق وحده فقد جوز قوله الاقامة على خلاف الحق وان قام القول
 المتضاد ان المتناقضان حق فهو اشد حالة ولا بد لكون قسم من هذه الاقسام الثلاثة الوجه الحادي
 والثلاثون ان يقال للمقلد بأي شيء عرفت ان الصواب مع من قلده دون من لا تقلد الا قال
 عرفته بالدليل فليس يفتقد وان قال عرفته بتقليد الله فانه اتقى بهذا القول ودان به وعلمه ودينه و
 شاء الامة عليه يمنعه ان يقول غير الحق قيل له اضعصوم هو عندك ام يجوز عليه الخطا فان قال
 بعصته ابطل وان جوز عليه الخطا قيل له فما يؤمك ان يكون قد اخطأ فيما قلده فيه وخالف فيه
 غيره فان قال وان اخطأ فهو ما جبر قيل اجل هو ما جبر لا اجتهاد وان انت غير ما جبر الا انك لم تات بما
 الا جبر بل قد فرطت في الاتباع الواجب فان قلت اذا ما زور فان قال كيف يا جرة الله على ما اتقى به

عليه ويذم المستحق على قبوله منه وهل يعقل هذا قيل المستحق ان قصر ووطئ وسيرة النبي مع قومه
 عليه الحق الذم والوعيد وان بذل جهده ولم يقصر في امره وانقى الله ما استطاع فهو ما جازى الله
 المتعصب الذي جعل قول منبوعه عبار على الكتاب والسنة واقراله الصحابة يزعمون انما وافق قول النبي
 منها قبله وما خالفه رده فهذا الى الذم والعقاب اقرب منه الى الاجر والثواب وان قال وهو الواقع
 اتبعته وقلده ولا ادرى اهل صواب هو ام لا فالعهدة على الفاعل وانما حاك لاقواله قيل له فهل يخص
 بهذا من الله عند السؤال لك عما حكمت به بين عباد الله وافتية هم به فوالله ان الحكم والمفتين في المسئلة
 لا يخالص فيه الا من عرف الحق وحكم به وعرفه وافق به واما من عداهما فسيعلم عند انكشاف الحال
 انه لم يكن على شيء الوجه الثاني والثلاثون ان تقول اخذ نبي قول فلان لان فلان قاله او كان
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاله فان قلت لان فلان قاله جعلتم قول فلان حجة وهذا عين الباطل
 وان قلت لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاله كان هذا اعظم واقبح فانه مع تضمنه الكذب على
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقولوا لكم عليه ما لم يقله وهو ايضا كذب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد دار قولكم بين امرين لا ثالث لهما اما جعل قول غير المعصوم حجة
 واما تقويل المعصوم ما لم يقله ولا يد من واحد من الامرين فان قلت بل معهما بل وبقي قسم ثالث وهو ان قلنا
 لكن لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرنا ان نقتع من هو علم منا ونسال اهل الذكر ان كنا لا نعلم وزد
 ما لم نقله الى استنباط اولي العلم فحق في ذلك متبعون ما امرنا به نبينا قبيلا وهل تدان الا حول اتباع
 امره صلى الله عليه وآله وسلم فيهما لا بالموافقة طوله هذا الاصل الذي لا يتم الايمان والاسلام الا باتباع
 بالذي ارسله اذ اجاء امره وجاء قول من قلده هل نتكون قوله لا امره صلى الله عليه وآله وسلم وهو
 به الخاطئ وقهرمون الاخذ به والحالة هذه حتى تتحقق المتابعة كما وعمم ام تأخذون بقوله وانعصون
 امر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الى الله وتقولون هو علم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مسأ
 ولم يخالف هذا الحديث الا عند منسوخ او معارض بما هو اقوى منه او غير صحيح عند منسوخ قول
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم فتشابهوا فلكنتم قائلين بقوله لكون الرسول امركم بالاخذ بقوله لقد علم
 قول الرسول ان كان ثم يقول في الوجه الثالث والثلاثين وابن امركم الذين اخذوا من احد
 من الامة بعبية ونزك قول نظيره ومن هو اعلم منه واقرب الى الرسول وهل هذا لا سبه رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم الى انه امر بالبرية صر به تظير وجهه الوجه الرابع والثلاثون ان ما ذكرتم
 بسبب حجة عليكم فان الله سبحانه امر بسؤال اهل الذكر والذكر هو القرآن والحديث الذي امر الله
 نبيه ان يذكره بقوله واذكركم ما يتلى في بيوتكم من آيات الله والحكمة فهذا هو الذكر الذي امرنا
 بتباعه وامرنا لا نعلم عنده ان يسأل اهله وهذا هو الواجب على كل احد ان يسأل اهل العلم بالذكر
 الذي انزله على رسوله ليخبروه به فاذا اخبروه به لم يبعه غير تباعه وهذا كان شأن ائمة اهل العلم
 لم يكن لهم مقلد معين يتبعونه في كل ما قال فكان عبد الله بن عباس يسأل الصحابة عما قاله رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم او فعله او سنده لا يسألهم عن غير ذلك وكذلك الصحابة كانوا يسألون اهل العلم
 خصوصا ما نشأ عن فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيته وكذلك التابعون كانوا يسألون
 الصحابة عن شأن نبيهم فقط وكذلك ائمة الفقهاء قال الشافعي لاحد يا ابا عبد الله انت اعلم بالحديث
 مني فاذا صح الحديث فاعلمني حتى اذهب اليه شاميا كان او كوفيا او بصريا ولم يكن احد من اهل العلم قط
 يسأل عن رأي جل بعينه ومذهبه في اخذ به وحده ويخالفه ما سواه الوجه الخامس والثلاثون
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما ارشد المستفتين كصاحب الشجة بالسؤال عن حكمه وسنده فقال
 قتوبه قاله الله قد اعلمهم حين افتتوا بغير علم وفي هذا التحريم الافتاء بالتقليد فانه ليس علما باتفاق الناس
 فان ما دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على فاعله فهو حرام وذلك احد اداة التحريم مما احتج به
 المقلدون هو من ابي البراء عليهم وآله الموفق وكذلك سئل ابي العسيف الذي روى في امرأة مستحجرة
 لاهل العلم فاهل العلم اخبروه بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في البكر الزانية فمعه على ذلك لم
 يكره فلم يكن ثم سئل المم عن رأيهم ومذاهبهم الوجه السادس والثلاثون قولهم ان عمر قال في الكلاية
 اني لا استقي من الله ان اخالف ابا بكر وهذا تقليد منه له في جوابه من خمسة اوجه احدها انهم اختصروا
 الحديث وحذفوا منه ما يبطل استدلالهم ونظن نذكره بقامه قال شعبة عن عاصم الاحول عن الشعبي
 ان ابا بكر قال في الكلاية افضي فيها برأي فان يكن صوابا فسن الله وان يكن خطأ فنفى ومن انسيطان
 والله منه بري هو مادون الولد والوالد فقال عمر بن الخطاب اني لا استقي من الله ان اخالف ابا بكر
 فاستقى عمر بن الخطاب ابي بكر في اعترافه بجواب الخطأ عليه وانه ليس كلامه كله صوابا ما سواه عليه الخطأ
 وبدل على ذلك ان عمر بن الخطاب اخبر عن سنده انه لم يقض في الكلاية بشيء وقد اعترف انه لم يقضها

الوجه الثاني ان خلاف عمر لابي بكر اشهر من ان يذكر خلافه في سبي اهل الردة فبالم ابي بكر
 وخالفه عمر ويبلغ خلافه الى ان رد عن حراش الى اهل من ولدت لسيد فامنهم ونقض حكمه من
 جملتهم خولة الحنفية ام محمد بن علي فاین هذا من فعل المقلدين لتبنيهم وخالفه في ارض النعوتة فبالم
 ابوبكر ووقفوا عمر وخالفه في الفاضلة في العطاء فرأى ابوبكر التسوية ورأى عمر الفاضلية ومن ذلك مخالفتهم
 له في الاستخلاف وتصحح بذلك فقال ان استخلفت فقد استخلفت ابوبكر وان لم استخلفت فان رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم لم يستخلف قال ابن عمر فوالله ما هو الا ان ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 فعلت انه لا يعدل برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احدا وانه غير مستخلف فكذلك يفعل اهل العلم
 حين يتعارض عندهم سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقول غيره لا يعدلون بالسنة شيئا
 سواها كما يصحح به المقلدون صراحا وخلافه له في الحد والاشقة معلوم ايضا الثالث انه لو قد تقليد
 عمر لابي بكر في كل ما قاله لم يكن في ذلك مستراح لمقلدي من هو بعد الصحابة والتابعين من يداني العطاء
 ولا بقار فخر فان كان عمر لم يكره اسوة بعرفقلا و ابوبكر واتركوا تقليد غيره والله ورسوله وجميع
 عباده يجهل وتكره على هذا التقليد ما لا يجوز وتكره على تقليد غير ابي بكر الرابع ان المقلدين لا يفتخرون بالتقليد
 مما استعمل منه عمر لا يفتخرون ابوبكر وعمر معه ولا يستخفون من ذلك لقول من قلده من الاشارة بل قد
 صرح بعض فلا تصح في بعض الكتب الاصولية وانه لا يجوز تقليد ابي بكر وعمر ويوجب تقليد السابقين في الله
 العجا الذي اوجب تقليد السابقين وحرم عليك تقليد ابي بكر وعمر ونحن نشهد الله شجادة نساء اهل بيته يوم
 نلقاه انه اذا صح عن الخلفيتين الراشدين الذين امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بتابعهما ولا تقلدا
 لهما قول والطبق اهل الارض على خلافة لولا تلغيت الى احد منهم ونجل الله ان عاقبانا ما ابتلا به من حرم تقليد
 و اوجب تقليد متبوعه من الائمة وبالمخلة فلو صح تقليد عمر لابي بكر لم يكن في ذلك راحة لمقلدي من عمر
 يا امر الله ولا رسوله بتقليد ولا جعله عيارا على كتابه وسنة نبيه ولا هو جعل نفسه كذلك الخامس
 ان غاية هذا ان يكون عمر قد قلدا ابوبكر في مسألة فهل في هذا دليل على جواز اتخاذ قول رجل حجة
 بمنزلة نصوص الشارع لا يلتفت الى قول من سوا الابل ولا الى نصوص الشارع الا اذا وافقت قوله
 فخذوا والله هو الذي اجعلت الامة على انه محرم في دين الله ولم يظهر في الامة الا بعد اعراض
 القرون الفاضلة الوجه السابع والثلاثون قولهم ان عمر قال لابي بكر رأيتك في الجنة فانتظروا

ان المحتج بهذا اسمع الناس يقولون كلمة تكفى العاقل فاقصر من الحديث على هذه الكلمة والتقى
 بها والحديث من اعظم الاشياء ابطالا لقوله ففي صحيح البخاري عن طارق بن شهاب قال جاء وفد
 يزاحمة من اسد ومطغان الى ابي بكر رضى الله عنه صلح فخيرهم بين الحرب الجلية والسلم الخزية فقالوا
 هذه الجلية قد عرفناها فما الخزية قال نزع منكم الحلقة والكرع ونغضم ما اصبنا لكم وتردون لنا
 ما اصبتم منا وتردون لنا قتلاتنا ويكون قتلاكم في النار وتكون افعالنا يتبعون اذ تاب الابرار حتى يرضى
 الله خليفة رسوله والمهاجرين امر ابي بكر به فعرض ابي بكر ما قال على القوم فقام عمر بن الخطاب فقال
 قد رأيت رأيا وسنشير عليك اما اذكرت من الحرب الجلية والسلم الخزية فنعلم ما ذكرت واما ما ذكر
 يدرون قتلاتنا ويكون قتلاكم في النار فان قتلاتنا قتلت فقتلت على امر الله اجورها على الله ليس لها
 ديات فتابع القوم على ما قال عمر فخذوا الحديث الذي في بعض الفاظه قد رأيت رأيا وراينا
 لرأيك تبع فأي مسأحة في هذه الفرقة التقليد الوجه الثامن والثلاثون قوله حدثنا ابن مسعود
 كان يأخذ بقول عمر فخالفت ابن مسعود لعمري اشهر من ان يتكلفنا ايراده وانما كان يوافقه كما يوافق
 العالم العالم وحق لو اخذ بقوله تقليدا فانما ذلك في شوارع مسائل نعدناها وكان من عماله
 وكان عمرا ميراثا لمؤسسين واما ما نقلته فمضى نحو ما في مسألة منحا ان ابن مسعود صح عنه ان ام الولد
 تقى من نصيب ولدها ومنها انه كان يطبق في الصلاة الى ان مات وعمر كان يضع يده على كتفيه
 ومنها ان ابن مسعود كان يقول في الحرام هي عين وعمر يقول طلقة واحدة ومنها ان ابن مسعود كان
 يهرم تكاح الزانية على الزاني ابدا وعمر كان يوقها وينكح احدها الاخر ومنها ان ابن مسعود كان
 يرى بيع الامة طلاقا وعمر يقول لا تطلق بذلك الى قضايا كثيرة والعجب ان المحتج بهذا لا يرون
 تقليد ابن مسعود ولا تقليد عمر فقلنا ما لك وابي حنيفة والشافعي احب اليهم واقرعندهم شعر
 كيف ينسب الى ابن مسعود تقليد الرجال وهو يقول لقد علم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اني اعلمهم بكتاب الله ولما علمت احد اعلم مني اجلت اليه قال شقيق فجلت في حلقة من اصحاب رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم فمأسة حجت اعدا يرد ذلك وكان يقول والذي لا اله الا هو امن
 كتاب الله سورة الا انا اعلم حيث نزلت وما من آية الا انا اعلم فيما انزلت ولما علم احد اعلم بكتاب الله
 مني تبلغه الا بل لكيت اليه وقال ابو موسى الاشعري كنا جثنا وما نرى ابن مسعود وامة الا من

اهل بيته النبي صلى الله عليه وآله وسلم من كثرة دخولهم ولزوم حوله قال ابن مسعود
 وقد قام عبد الله بن مسعود ما اعظم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ترك بعده اطوعا انزل الله
 من هذا القام فقال ابو موسى لقد كان يشهدنا اذا ما غلبنا ويؤذن له اذا اجئنا وكتب عمر الى اهل
 الكوفة اني بعثت اليكم عمرا اميرا وعبد الله معلما ووزيرا وهما من النجباء من اصحاب محمد صلى الله
 عليه وآله وسلم من اهل بدر فخذوا عنهما واقدر وايتحا فاني اترككم بعبد الله على نفسي وقد جمع عن
 ابن عمر انه استفق ابن مسعود في البتة واخذ بقوله ولم يكن لك تقليد الا بل بما سمع قوله فيجاء
 تبين له انه الصواب فخذوا الذي كان يأخذ به الصحابة من اقوال بعضهم بعضا وقد جمع عن ابن مسعود
 انه قال اخذ عالمنا و مستعلما ولا تكون امعة فاخرج الامعة وهو المقلد من زمرة العلماء والتعلمين
 وهو كما قال رسول الله عنه فانه لامع العلماء ولا مع المتعلمين العلم والحجة كما هو معروف ظاهر لمن تأمله
 الوجه التاسع والثلاثون قول صحابان عبد الله كان يدع قوله لقول عمر وابو موسى كان يدع قول مسعود
 على ويدع قوله لقول ابي بكر فاجاب به انهم لم يكونوا يدعون ما يعرفون من السنة تقليدا له ولا التلا
 كما يفعله فرقة التقليد بل من تأمل سير القوم رأى انهم كانوا اذا ظهرت لهم السنة لم يكونوا يدعونها
 لقول احد كائنا من كان وكان ابن عمر يدع قول عمر اذا ظهرت له السنة وابن عباس بكر علي من يعارض
 ما بلغه من السنة بقوله قال ابو بكر وعمر يقول يؤشك ان نزل عليكم حجارة من السماء اقول قال رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقولون قال ابو بكر وعمر فحم الله ابراهيم وضع عنه فوالله لو شاهد خلفنا
 هؤلاء الذين اذا قيل لهم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والوا قال فلان وفلان لمن لا يد ان
 الصحابة ولا قريبا من قريش وانما كانوا يدعون اقوالهم قال هؤلاء لا انتم يقولون الفول ويقول هؤلاء
 فيكون الدليل مع من يرجعون اليهم ويدعون اتقوا الله كما يفعل اهل العلم الذين هو حسب اليهم مساواة
 وهذا عكس لطريقة فرقة اهل التقليد من كل وجه وهذا هو الجواب عن قول مسروق ما كنت ادع قول
 ابن مسعود لقول احد من الناس الوجه الاربعون قول صحابان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قد سن
 لكم معاذ فاتبعوه عجباً فخرجت من اعلى تقليد الرجال في دين الله وهل صار عأسه معاذ سنة الا بقوله
 صلى الله عليه وآله وسلم فاتبعوه كما صار الا اذا ان سنة بقوله صلى الله عليه وآله وسلم واتبعوه وشيعة
 لا يجرح المنام فان قيل فما معنى الحديث قبل معاذ ان معاذ افعل فعلا جعله الله لكم سنة وانما صار سنة

لنا حين امر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا لأن معاذ أنعله فقط وقد صح عن معاذ أنه قال كيف
 تصنعون بثلاث حفا تقطع عننا فكم وزاة عالم وجدال منافع بالقرآن فاما العالم فان اهتدى فلا تقلد
 حذركم وان افقت فلا تقطعوا منه ايا سكر فان الثامن يفتن به ثم يتوب واما القرآن فان له مناسرا
 كسائر الطريق لا يخفى على احد فما علمتم منه فلا تسألوا عنه احدا وما لم تعلموا فكلوا الى عالمه واما الدنيا
 فمن جعل الله غناة في قلبه فقد افلح ومن لا فليسيت بنا فغته دنياه فصدق رضي الله عنه بالحق وفي
 عن التقليد في كل شيء وامر يا تابع ظاهرا القرآن وان لا يبالي بمن خالف فيه وامر بالتوقف فيما اشكل
 وهذا كله خلاف طهقة المقلدين ويا الله التوفيق الوجه الحادي والاربعون في ذكر ان الله سبحانه امر
 بطاعة اولي الامر وهم العلماء طاعتهم تقليد هم فيما يفتنون به فحي اية ان اولي الامر قد قيل هم الامراء وقيل
 هم العلماء وهما روايتان عن الامام احمد والحقين ان الآية تتناول الطائفتين وطاعتهم من طاعة الرسول
 لكن خفي على المقلدين انهم انما يطاعون في طاعة الله اذ امروا بامر الله ورسوله فكان العلماء مبلغين
 لامر الرسول والامراء منغذين له فحينئذ تجب طاعتهم تبع الطاعة الله ورسوله فآين في الآية تقديم
 اراء الرجال على سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابتداء التقليد عليها الوجه الثاني والاربعون
 ان هذه الآية من اكبر الحجج عليهم واعظها ابطال التقليد وذلك من وجوه احدها الامر بطاعة الله
 هي امثال امرة واجتناب فيه الثاني طاعة رسوله ولا يكون العبد مطيعا لله ورسوله حتى يكون
 عالما بامر الله ومن اقر على نفسه بانه ليس من اهل العلم يا امر الله ورسوله وانما هو مقلد فيها لاهل العلم
 لم يكنه تحقيق طاعة الله ورسوله البتة الثالث ان اولي الامر قد نوا عن تقليد هم كما صح ذلك عن
 معاذ بن جبل وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وغيرهم من الصحابة وذكرناه
 نصا عن الائمة الاربعة وغيرهم وحينئذ لفظ اعترض في ذلك ان كانت واجبة بطل التقليد وان لم تكن
 واجبة بطل الاستدلال الرابع انه سبحانه قال في الآية نفسها فان تنازعتم في شئ فودع الى الله والرسول
 ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وهذا صريح في ابطال التقليد والمنع من رد المتنازع فيه الى رأي
 او مذاهب او تقليد فان قيل فما هي طاعتهم المختصة بهم اذ لم كانوا انما يطاعون فيما يخبرون بعرض الله
 ورسوله كانت الطاعة لله ورسوله لا لهم قيل وهذا هو الحق وطاعتهم انما هي تبع الاستقلال ولهذا
 قرنها بطاعة الرسول ولربيع العامل وافرج طاعة الرسول واعاد العامل لئلا يتوهم انه انما يطاع

تبعاً كما يطاع اولو الامر تبعاً وليس كذلك بل طاعته واجبة استقلالاً كان ما امره وفيه منه
في القرآن او لم يكن الوجه الثالث والاربعون في احكام الله سبحانه وتعالى اثنى على السابقين
الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان وتقليد هم هو اتباعهم باحسان فما صدقت
المقدمة الاولى وما الكذب الثانية بل الاية من اعظم الادلة رد اعلى فرقة التقليد فان اتباعهم هو سلك
سبيلهم ومنها جهر وقد فواعن التقليد وكون الرجال اصعة واخبروا انه ليس من اهل البصيرة
ولو يكن فيهم والله الحمد رجل واحد على مذهب هؤلاء المقلدين وقد اعادهم الله وعاقبهم بما يتلى
من يرد النصوص لأمر الرجال وتقليد ما فهمنا ضد ما يتصور وهو نفس مما افتخروا بالتابعين لهم
باحسان حقاً اولو العلم والبصائر الذين لا يقدر من على كتاب الله وسنة رسوله رأياً ولا قياساً
ولا معقولاً ولا قول احد من العالمين ولا يجعلون مذهب احد عياراً على القرآن والسنة فهؤلاء
اتباعهم حقاً جعلنا الله منهم بفضلهم ورحمته يوضحه الوجه الرابع والاربعون ان اتباعهم لو كانوا هم
المقلدين الذين هم مقرنون على انفسهم وجميع اهل العلم افر ليسوا من اولي العلم فكان سادات
العلماء الاثرين مع الحجّة ليسوا من اتباعهم والجمال اسعد يا تابعهم من هو هذا عين الحال
بل من خالف واحد منهم للحجة فهو المتبع له دون من اخذ قوله بغير حجة وهكذا القول في اتباع الائمة
رضوا الله عنهم معاذ الله ان يكونوا هم المقلدين لهم الذين يتزولون ارضهم منزلة النصوص بل يتركون
لها النصوص فلو لاء ليسوا من اتباعهم وانما اتباعهم من كان على طريقتهم واقفي منها جهر ولقد
انكر بعض المقلدين على شيخ الاسلام في تدريسه بديهة ابن الحنظلي وهي وقت على التحابلية والمجتهد
ليس منهم فقال انما اتناول ما اتناوله منها على معرفتي بمذهب احمد لا على تقليدي له ومن الحال ان يكون
هؤلاء المتأخرون على مذهب الائمة دون اصحابهم الذين لم يكونوا يعقلونهم فاتباع الناس لما لك ابن
وطبقته ممن يحكم بالحجة وينقاد للدليل اين كان وكذلك ابو يوسف ومحمد بن ابي حنيفة من المقلدين
له مع مخالفتهم له كذلك البخاري ومسلم وابوداود والاشعث وهذه الطبقة من اصحاب احمد اتبع له
من المقلدين للخص في المنتسبين اليه وعلى هذا فالوقت على اتباع الائمة اهل الحجّة والعلم اثنى به من
المقلدين المنتسبين اليه وعلى هذا فالوقت على اتباع الائمة اهل الحجّة والعلم اثنى به من المقلدين
في نفس الامر الوجه الخامس والاربعون في صحة التقليد الحديث المشهور اصحابني

كالنجوم بايمر اقتد بهم اهتد بهم جوابه من وجوه أحد ما أن هذا الحديث قد روى من طريق الأعمش
 عن أبي سفيان عن جابر ومن حديث سعيد بن المسيب عن ابن عمر ومن طريق حمزة الحرري عن نافع
 عن ابن عمر لا يثبت شيء منها قال ابن عبد البر ثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد أن أبا عبد الله بن مفرج
 حدثهم ثنا محمد بن إبيب لصوت قال قال لنا البزار وأما ما يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 أصحابي كالنجوم بايمر اقتد بهم اهتد بهم فهذا الكلام لا يصح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الثاني
 أن يقال هؤلاء المعتدون فكيف استبحرتم ترك تقليد النجوم التي يفتدى بها وقد أحرم من دونهم
 مما أتت كثرة فكان تقليد مالك والشافعي وأبي حنيفة واحداً ثم عندكم من تقليد أبي بكر وعمر
 وعثمان وعلي فما دل عليه الحديث خالفه صريحاً واستدلتم به على تقليد من لم يتعرض له بوجه
 الثالث أن هذا لا يوجب عليكم تقليد من وردت الجرد مع الأخوة منه ومن أسقط الأخوة معاً
 وتقليد من قال المحرم يمين ومن قال هو طلاق وتقليد من حرم الجمع بين الاختين بملك البمين ومن
 أباحه وتقليد من جاز للصائم أكل البرد ومن منع منه وتقليد من قال تقعد المتوفى عنها بأقصى
 الأجلين ومن قال بوضع الحمل وتقليد من قال يحرم على المهرام استدامة الطيب وتقليد من أباحه و
 تقليد من جاز بيع الدرهم بالدرهمين وتقليد من حرمه وتقليد من أوجب الغسل من الأكسال
 وتقليد من أسقطه وتقليد من وردت ذوى الأرحام ومن أسقطهم وتقليد من رأى التحريم وصحاً
 أكبر ومن لم يره وتقليد من منع تيمم الجنب ومن أوجبه وتقليد من أباح الحوم الحرام الأهلية ومن منع
 منها وتقليد من رأى القرض يس الذكرو من لم يره وتقليد من رأى بيع الأمة طلاقاً ومن لم يره وتقلده
 من وقعت المولى عند الأجل ومن لم يرقبه واضعاف واضعاف ذلك مما اختلف فيه أصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإن سوغتم هذا فلا تحجبوا القول على قول ومذهب على مذهب
 بل اجعلوا الرجل مخبراً في الأخذ بأي قول شاء من أقوالهم ولا تتكروا على من خالف مذهبكم واتع قول
 أحدكم وإن لم تسخوه فإنتم أول من بطل لهذا الحديث وعجائله وقائل بصد مقتضاه وهذا ما لا
 انفك لكم منه الرابع أن الامتداء بهم يحرم عليكم التقليد ويوجب الاستدلال وتحكيم الدليل كما كان
 عليه القوم رضي الله عنهم وحيث أن الحديث من أقوى الحجج عليكم وبالله التوفيق الوجه السادس
 والأربعون فولكم قال عبد الله بن مسعود من كان مسنناً فليستن بمن قد مات أو لك أصحاح

فهذا من أكبر الجحيم عليكم من وجوه فانه نفي عن الاستئذان بالأحياء والتمتع بغيره من الأحياء والأموات
 والثاني انه عين المستن بعمره يا نخيل الخلق وبراءة الامامة واعلمهم وهم الصحابة رضي الله عنهم وانتم مناشي
 المعتدين لا ترون تقليد هم ولا الاستئذان بهم وانما ترون تقليد فلان وفلان من هود وهم يكثرون في ذلك
 ان الاستئذان هو الاقتداء وهو بان يأتي المقتدي بعقل ما اتوا به ويفعل كما فعلوا وهذا يبطل قول
 قول احد بغير حجة كما كان الصحابة عليه الرابع ان ابو سعيد قد سمع عنه الذي عن التقليد وان لا يكون
 الرجل امعة لا بصيرة له فلعلم ان الاستئذان عنده غير التقليد الوجه السابع والاربعون قوله قد سمع عن
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال عليكم سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المجدين من بعدي وقال اقتدوا
 بالذين من بعدي فهذا من أكبر الجحيم عليكم في بطلان ما اتتم عليه من التقليد فانه خلاف سنتهم ومن
 العلم بالضرورة ان احدا منهم لم يكن يدع السنة اذا ظهرت لقول غيره كما شأ من كان ولم يكن له بها
 قول البتة وطريقة فرقة التقليد خلاف ذلك يوضح الوجه الثامن والاربعون انه صلى الله عليه وآله
 وسلم قرن سنتهم بسنته في وجوب الاتباع والاخذ بسنتهم ليس تقليد الصحابة اتباعا لرسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم كما ان الاخذ بالاذان لم يكن تقليدا لمن رآه في المنام والاخذ بقضاء ما فات المسبوق
 من صلاته بعد سلام الامام لم يكن تقليد المعاذيل اتباعا لمن امر قبا بالاخذ بذلك فابن التقليد الذي اتتم
 عليه من هذا الوجه التاسع والاربعون انكم اول مخالفت لهدى بن الحارثين فانكم لا ترون الاخذ
 بسنتهم والاقتداء بهم واجبا وليس قولكم عند كحجة وقد صرح بعض علماء انكم انه لا يجوز تقليدهم ويجب تقليد
 الشافعي فمن الجانب احق بآثار النبي اتتم اشد الناس خلافا له وبالله التوفيق يوضح الوجه الخمسون ان الحديث
 يجلت حجة عليكم من كل وجه فانه امر عند كثرة الاختلاف بسنته وسنة خلفائه وامرتم انتم برأي فلان
 ومذهب فلان الثاني انه حذر من محدثات الامور واخبر انه كل محدثاة بدعة وكل بدعة ضلالة
 ومن المعلوم بالاضطرار ان ما اتتم عليه من التقليد الذي تركه كتاب الله وسنة رسوله وتعرض
 القرآن والسنة عليه ويجعل معيار احكامنا من اعظم المحدثات في البدع التي برأها الله سبحانه والقرآن التي
 فضلها وخيرها على غيرها وبالجملة فمأسنة الخلفاء الراشدين او احدهم لامة فهو حجة لا يجوز العداول
 عنها فابن هذا من قول فرقة التقليد ليست سنتهم حجة ولا يجوز تقليدكم فيما بوجه الوجه الحادي عشر
 والخمسون انه صلى الله عليه وآله وسلم قال في نفس هذا الحديث فانه من يعيش من بعد يبي

فسيرى اختلافا كثيرا وهذا دم للخلفين وتقدر من سلامك سبيلهم وانما اكثر الاختلاف في
 الامور بسبب التقليد واهله الذين فرقوا الدين وصيروا اهله شيعا كل فرقة تنصرت شيئا ونزلوا
 اليها فمؤتمرون من خلفها ولا يرون العجل يقولون حتى كانوا حزمة اخرى سواهم يد آتوا وبكروا
 في الرد عليهم ويقولون كنهم وكتبتنا واثمتهم واعننا ومذهبهم ومذهبنا هذا والسي واحد
 والقرآن واحد والدين واحد والرب واحد فالواجب على الجميع ان يتقوا الى كلمة سواء بينهم
 كلهم ان لا يطيعوا الا الرسول ولا يعجلوا معه من يكون اقواله كنصومه ولا يتخذ بعضهم بعضا
 اربابا قالوا اتفقت كلهم على ذلك وانفا كل واحد منهم لمن دعا الى الله وسهواه وتعالى
 كلهم الى السنة وانما العصابة لقل الاختلاف وان لم يعد من الارض ولهذا تجد اقل الناس
 اختلافا اهل السنة والحديث فليس على وجه الارض طائفة اكثر اتفاقا وقل اختلافا منهم لما بنا
 على هذا الاصل وكلما كانت الفرقة عن الحديث ابعد كان اختلافا فيهم في انفسهم اشد واكثر فان
 من يد الحق مرج عليه امره واخطا عليه والتبس عليه وجه الصواب فلم يدرك يد هب كما
 قال تعالى بل كن ذوا الحق بل جاءهم فصح في امر مرج الوجه الثاني والخمسون قوله ان عمر كتب الى ابي
 ان اقض بما في كتاب الله فان لم يكن في كتاب الله فيما في سنة رسول الله فان لم يكن في سنة رسول الله
 فيما قضى به الصالحون فخذ امن اظهر الحق على بطلان التقليد فانه امره ان يقدم احكام الكتاب على
 كل ما سواه فان لم يجد في الكتاب ووجده في السنة لم يفتت الى غيرها فان لم يجد في السنة قضى
 بما قضى به الصحابة ونحن نناشد الله فرقة التقليد هل هم كذلك او قريبا من ذلك وهل اذا نزل
 بامرنا زلة حدث احد منهم نفسه ان ياخذ حكمها من كتاب الله ثم يفتت فان لم يجد ما في كتاب الله
 اخذها من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان لم يجد ما في السنة افتى بها بما افتى به الصحابة
 والله يشهد عليهم وملائكته وهم شاهدون على انفسهم بانهم انما ياخذون حكمها من قول من قلده
 وان استبان لهم في الكتاب او السنة او اقوال الصحابة خلاف ذلك لم يفتتوا اليه ولم ياخذوا شيئا
 منه الا بقول من قلده فكتاب عمر من يبطل الاشياء واكرمها فهو لهم وهذا كان سير اسلفت انفسهم
 وهذا يوم القيوم فدا انهم تنويعا الى ما خرب ساروا عكس هذا السير وقالوا اذا نزلت الامر الى
 بالحق او الحاكم فعليه ان ينظر اولاهل فيها اختلاف ام لا فان لم يكن فيها اختلاف لم يسطر في كتاب

ولا في سنة بل يفتق ويقتضى فيها بالإجماع وان كان فيها اختلافات اجتهد في الترتيب بالاقوال الصالحة
 فاتفق به وحكويه وهذا خلاف ما دل عليه حديث معاذ وكتاب عمر واقوال الصحابة والذي دل
 عليه الكتاب والسنة واقوال الصحابة اولى فانه مقدور مما صدر فان علم المصنف بما دل عليه الكتاب
 والسنة اسهل عليه بكثير من علمه باتفاق الناس في شرق الارض وغربها على الحكم هذا ان لم يكن
 متعذرا فهو اصعب شيء واشقه الا فيما هو من لوازم الاسلام فكيف يحيلنا الله ورسوله على الاصول
 لنا الله ويترك الحوالة على كتابه وسنة رسوله اللذين هدانا بها ونسيرها لنا وجعل لنا في معرفة ما
 طريقا سهلة التناول من قرب ثم ما يدره فلعن الناس اختلفوا وهو لا يعلم وليس عدم العلم
 بالافتراخ على عدمه فكيف يقدم عدم العلم على اصيل العلم كما فرقت يسوع به تارة نحو العلوم
 التي امر لا علم له به وغايته ان يكون سهو ما واحسن حواله ان يكون مشكوكا فيه شككنا متساويا او
 لم يكن يستقيم هذا على رأي من يقول انقراض عصر الجمعين شرط في صحة الاجماع فماله يفرض
 عصرهم فلو شاء في زمنهم ان يخالفهم فصاحب هذا السلوك لا يمكنه ان يحتمل الاجماع حتى يعلم ان
 انقضت ولم ينشأ فيه مخالفة له ومل اد الله الامة في الاقتداء بكتابه وسنة رسوله على الا
 سبيل لغيره ولا اطلاع الا فادهم عليه وترك احالهم على ما هو بين اظهرهم حجة عليه بما انة الى اخر
 الدهر فمكون من الاستدانة به ومعرفة الحق منه هذا من اجل الخلق وحين نشأ منه سنة بيوت تولد
 عنها معارضة النصوص بالاجماع البصير والفقير بالعباد وصار من ثم يعرف الخلاف من مقلد
 اذا صح عليه بالقرآن والسنة قال هذا خلاف الاجماع وهذا هو الذي ذكره ائمة الاسلام ورواوا من
 كل ناحية على من ارتكبه وكذبوا من ادعاه ففان الامام يحيى في رواية بنه عليه الله اذ في الاجماع
 فهو كاذب لعن الناس اختلفوا هذه دعوى بشر الراسي والاصم ولكن لا تقول الا بعد لنا من احب الله
 وقال في رواية الرودي تيفت يهود الرجيل ان يقول اجمعوا اذا سمعتم يقولون اجمعوا الله تعالى
 اني لو علم ما علمنا كان وقال في رواية ادنا لب هذا الكذب ما علمنا ان الذي هو الله تعالى ما علم
 فيه اختلافا فهو احسن من قوله اجماع الناس وقال في رواية في الحديث لا يجمعون في الاجماع
 في المرتبة الثالثة قال الشافعي الحجة كتاب الله وسنة رسوله واتقوا الله ان الله شديد
 مع مالك والعلم طمقات الاولى الكتاب والسنة التاسعة في الاجماع من نشر كتابه وسنة رسوله

ان يقول الصحابي فلا يعلمه مخالف من الصحابة الرابعة باختلاف الصحابة الخامسة القياس
 فقدم النظر في الكتاب والسنة على الاجماع ثم اخبرنا انه انما يصير الى الاجماع فيما لم يعلم فيه كتابا
 وسنة هذا هو الحق وقال ابو حاتم الرازي العار عندنا ما كان عن الله تعالى من كتاب فخلق تابع
 غير منسوخ وما صحت به الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جلالا معارضته ومناجاة
 عن الاولياء من الصحابة ما اتفقوا عليه فاذا اختلفوا لم يخرج من اختلافهم فاذا اختلف ذلك
 ولم يقصر عن التابعين فاذا لم يوجد عن التابعين فمن ائمة الهدى من اتبعوه مثل ايوب
 الجعفي وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وسفيان ومالك وداود بن ابي الحسن بن صالح ثم ما لم
 يوجد عن امثالهم فمن مثل عبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن المبارك وعبد الله بن ادریس و
 يحيى بن آدم وابن عيينة وكعب بن الجراح ومن بعدهم محمد بن ادریس الشافعي ويزيد بن هارون
 والحسين بن احمد بن حنبل واسحق بن ابراهيم الحنظلي وابي عبد الله القاسمي فهدت طريقة اهل العلم
 وائمة الدين جعل اقوال هؤلاء يدعون الكتاب والسنة واقوال الصحابة بمنزلة التيمم اغايبا رايه
 عند عدم الماء فعدل هؤلاء المتأخرون المقلدون الى التيمم والماء بين اظهروا اسهل من التيمم بكثيرة
 ثم حدثت بعد هؤلاء فرقة هم اعداء العلم واهله فقالوا اذا نزلت بالمغف او الحاكم نازلة لم يجز ان ينظر
 فيها في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا اقوال الصحابة بل الى ما قاله متبوعه ومن جعله عيارا على العرفان
 والسنة فما وافق قوله ائمتنا به وحكمه وما خالفه لم يجز له ان يفتي ولا يقتضيه به وان فعل ذلك
 تعرض لعزله عن منصب الفتوى والحكم واستفتى له ما يقول السادة والفقهاء فيمن ينتسب الى
 مذهب امام معين يقلده دون غيره يفتي ويحكم بخلاف مذهب اهل بيوته ذلك ام لا وهل يفتي
 ذلك فيه ام لا فيغض المقلدون رؤسهم ويقولون لا يجوز ذلك ويقدر فيه ولعل القول
 الذي عدل اليه هو قول ابي بكر وعمر و ابن مسعود و ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وامثالهم فنجيب
 هذا الذي انتصب للتوقيع عن الله ورسوله بانه لا يجوز له مخالفة قول متبوعه لا قول من هو
 اعلم بالله ورسوله منه وان كان مع اقوالهم كتاب الله وسنة رسوله وهذا من اعظم جنائبات
 فرقة التتليد على ثلاث وثلاثين فرقا واحدا هم ومن يتهموا واخبروا واخبارا مجردا عما وجدوه في السنة
 في البياض من اقوال لاعلم لهم بصحتها من باطلها فكان لهم عذرا ما عند الله ولكن هذا ما لم يعلم

من العلم وهو معاد أهل العلم والقائم بالله يحيى وبأمة التوفيق الوجه الثالث والخمسون
 في شرح عمر بن بيح اصحاب الاولاد وتبعه الصحابة والزوم بطلاق الثلاث وتبعية ايضا جوابه
 من وجوه احد ها انهم لم يتبعوا تقليد الابل اذ اهم اجتهاد اتهم في ذلك الى ما اذاه اليدين
 ولم يقل احد منهم قط اني رايت ذلك تقليدا لغير الثاني انهم لم يتبعوا كلهم فهذا ابن مسعود
 يخالف في اصحاب الاولاد وهذا ابن عباس يخالف في الازام بالطلاق الثلاث واذا اختلف الصحابة
 وغيرهم فالحاكم هو الوجه الثالث انه ليس في اتباع قول عمر رضي الله عنه وفي هاتين المسئلتين وتقليد الصحابة
 لو فرض له في ذلك ما يسوغ تقليد من هو دونه بكثير في كل ما يقوله وترك قول من هو مثله
 ومن هو فوقه واعلم منه فهذا ابن بطل الاسد كمال وهو يعلق بيت العنكبوت وقد واخره اتركوا
 تقليد فلان وفلان فاما انتم تصحون بان عمر لا يقلد وابو حنيفة والشافعي ومالك يقلدون ولا
 يمكنكم الاستدلال بما انتم مخالفون له فكيف يجوز للرجل ان يحجج بما لا يقول به الوجه الرابع
 والخمسون قولكم ان عمر بن العاص قال لعمر بن الخطاب خذ ثوبا غير ثياب فقال لو فعلت صار سنة
 فابن في هذا من الاذن من عمر في تقليده والاعراض عن كتابه وسنة رسوله وغاية هذا ان ترك
 ثلاثا يعتدي به من يراه يفعل ذلك ويقول لو لان هذا سنة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
 ما فعله عمر فهذا هو الذي خشيه عمر والناس مقتدون بعلمه شأوا واوايا افضله هو الواقع وان
 كان الواجب فيه تفصيل الوجه الخامس والخمسون قولكم قد قال بنى ما اشتبه عليك ككاه الى
 عالمه فهذا الحق وهو الواجب على من سوى الرسول فان كل احد بعد الرسول لا بد ان يشتهه عليه
 بعض ما جاء به وكل من اشتبه عليه شيء وجب عليه ان يكلمه الى من هو اعلم منه فان تبين لصاحبه
 عالما مثله ولا وكلاه اليه ولم يكلمه فاعلم له فهذا هو الواجب عليه في كتاب بنى سنة نبيا
 واقران اصحابه وقد جعل الله سبحانه فوق كل ذي علم عليم فمن خفى عليه بعض الحق فوكلاه الى من
 هو اعلم منه فقد اصاب ذم في هذا من الاعراض عن "مقران والسنة واذا العوابة والتعاذ حيل
 بعينه معيارا على ذلك وذاك التصويص تقواه وعرضه عليه وقبول كل ما افق به وركب ما خالفه
 وهذا الاثر نفسه من الكبر الحجب على بطلان التقليد فان اوله ما استبان شك فاحل به وما اشتبه
 عليك فكله الى عالمه ونحن نناشدكم الله اذ استبانتم لكم السنة هل تتركون قول من قلدهم لها

وتصلون بها وتفتنون او تقضون بموجبها ثم تتركونها وتعدون عنها الى قوله وتقولون هو اعلم بها
 منها فان رضي الله عنه مع سائر الصحابة على هذه الوسية وهي مبطله للتقليد قطعاً وبالله التوفيق
 ثم يقول هلا وكاتم ما اشتبه عليكم من المسائل التي عالها من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 اذ هم اعلم الامة وافضلها ثم تتركتم اقر المرود ثم عنها فان كان من قلد فهو ممن يوكل ذلك اليه
 فالصحابه احق ان يوكل ذلك اليهم الوجه السادس والخمسون قوله ان الصحابة يفتنون رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم حي بين اظهروهم وهذا التقليد المستفتين لوجه فجاوبه ان فتواهم انما كانت
 تبليغاً عن الله ورسوله وكانوا بمنزلة المخبرين فقط ليرى فتواهم تقليد الرأي فلان وفلان وانما كانت
 النصوص فيصير لم يكونوا يقلدون في فتواهم ولا يفتون بغير النصوص وليرى المستفتي لم يعتقد الا
 ما يبايعونهم اياه عن نبيهم حقيقون امر يكلد او فعل كذا وفتى عن كذا اهكذا كانت فتواهم في حجة على
 المستفتين كما هي حجة عليهم ولا فرق بين حروبيين المستفتين في ذلك الا في الواسط بينهم
 وبين الرسول وعدهما والله ورسوله وسائر اهل العلم يعلمون انهم وان مستفتيهم لم يعلموا الا بما علموا
 عن نبيهم وشاهدوه وسمعوه منه هو لا بواسطه وهو لا يغيره واسطة وليرى ان فيهم من يأخذ قول
 واحد من الامة يهلل ما حله ويحرم ما حرمه ويستطيع ما اباحه وقد انكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 على من افق بغير السنة منهم كما انكر على ابى السنا بل وكذبه وانكر على من افق بجم الزاني انكر على
 من افق باغتسال الجريح حتى مات وانكر على من افق بغير علم لمن يفتي بما لا يعلم صحته واختبان انهم ^{المستفتي}
 عليه فافتاء الصحابة في حياتهم نزهة ان احد ما كان يبلغه ويقدم عليه فتوح حجة باقره لا يجره افتاءهم
 انما في ما كانوا يفتون به مبلغين له عن نبيهم فو حروفه رواية لا مقلدون ولا مقلدون الوجه السابع
 والخمسون قوله وقد قال تعالى فلو لا ننشر من كل فرقة من حوضا نفة لنتفقوا في الدين وليندك
 قومهم وذا رجعت اليهم فاوجب قبول نذارهم وذلك تقليد لوجه فجاوبه من وجه احدها ان الله
 سبحانه انا اوجب عليه قبول ما انذروهم به من الوحي الذي ينزل في قلوبهم عن النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم في الجهادين في هذه حجة ثمرة التقليد عن تقديم اراء الرجال على الوحي الثاني ان الآية
 حجة عليهم ظاهرة في سببها من غير عسر يتجسد قيامها مرة الى نوعين احدهما تغيير الجهاد والثاني في
 التمسك في الدين وجعل قيام الدين هذين السريقتين وهم الاصرار والعلماء اهل الجهاد واهل العلم

قالنا فمن يحيا هذه عن القاعدتين والقاعدون يحفظون العلم للأخرين فاذا ارجعنا
 المعنى المذكور لما فاتنا من العلم باخبار من سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهما
 الناس في الآية قولان احدهما ان المعنى قولنا نفر من كل فرقة طائفة تتفق وتندرج القامة فيها
 المعنى في طلب العلم وهذا قول الشافعي وجماعة من المفسرين واحتجوا به على قبول خبر الواحد
 لان الطائفة لا يجب ان يكون عدد التواتر والثاني ان المعنى قولنا نفر من كل فرقة طائفة تقا
 لتفق القامة وتندرج القامة اذا ارجعنا اليهم ويخبر خبرها نزل بعد فهم من النبي وهذا
 قول اهل الحديث وهو الصحيح لان التفسير لما هو الخروج للجماعة كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم واذا
 استفتروا فافتروا وايضا فان المؤمنين عام في المقيمين مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم والغائبين
 عنه والمقيمين مرادون ولا بد فانهم ساداة المؤمنين فليكن لا يتناولهم اللفظ وعلى قول اولئك
 يكون المؤمنون خاصا بالغائبين عنه فقط والمعنى وما كان المؤمنون لغيبه واليه كالمصروف كما نفر
 اليه من كل فرقة من طائفة وهذا خلاف ظاهر لفظ المؤمنين واخراج اللفظ للتفسير من
 في القرآن والسنة وعلى كلا القولين فليس في الآية ما يقتضي صحة التواتر بالتقليد المذكور بل
 هي حجة على فسادها وبطلانها فان الالتماس انما يقوم بالحجة فمن لم يقم عليه بحجة لم يكن قد نذر كما
 ان النذير من اقام الحجة فمن امرأت بحجة فليس يندبر فان عديم ذلك تقليد اقليل الشان في
 ونحن لا نكرر التقليد بهذا المعنى فموج ما شتم وانما نكر نصيب جل سين يجعل قوله عيا سرا على القرآن
 والسنة فما وافق قوله منها قبل وما خالفه لم يقبل ويقبل قوله بغير حجة ويرد قول نظيره او اعلم منه
 والحجة معه فهذا الذي انكرناه وكله لمر على وجه الارض يعلمون بالانكار وجماعه اوجه ان من
 والنخسون قول الامران ابن الزبير مثل عمر بن الخطاب والاخوة فقال اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم توكلت بمحمد من اهل الارض خيلا لا تحذون خيلا يريدون بالكرخي لله عنه فانه انزلنا
 قاي شي في هذا اسما يدل على التقليد بوجه من الوجوه وقد تقدم من الادلة الشافية التي لا تطع في فعلها
 مما يدل على ان قول الصدوق في ابيد الخ قول ملو او ارسا واين الزبير بن عبيد بن جراح تقليد بل
 اضاف المذهب الى الصدوق ليمه على جلالة قائله وانه من لا يقاس بغيره به لا يقبل قوله بغير حجة
 ويترك الحجة من القرآن والسنة لقوله ابن الزبير وغيره من الصحابة رضي الله عنهم وحججه وبنيته

أحب إليهم من أن يذكروها لأئمة الرجال ولقول أحد كاشفاً من كان وقول ابن الزبير أن الصديق
 أذنه بما استحسن الحكم والدليل مما أوردناه التاسع والخمسون قولكم وقد أمر الله بقبول شهادة الشا^{هد}
 وذات التقليد له فلو لم يكن في أوقات التقليد غير هذا الاستدلال لكتفى به بطلاننا وهل قبلنا قول
 الشاهد الأيضا كتاب ربنا وسنة نبينا وإجماع الأمة على قبول قوله فإن الله سبحانه نصبها
 حجة يحكم الحاكم بها ولا يحكم بالاقرار وكذلك قول المقر أيضاً حجة شرعية وقبوله تقليد كما
 معتمد قبول شهادة الشاهد تقليداً أصح مما شتمت فإن الله سبحانه أمرنا بالحكم بذلك وجعل دليلنا
 على الحكم فالحاكم بالشهادة والاقرار من عند الله ورسوله ولو تركنا وتقليد الشاهد أمر يلزم
 به حكماً وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقضى بالشاهد وبالاقرار وذلك حكم بنفسه وأمر
 الله لا بالتقليد فالاستدلال بذلك على التقليد المتضمن للاعراض عن الكتاب والسنة وأقوال
 الصحابة وتقديم آراء الرجال عليها وتقديم قول الرجل على من هو أعلم منه وإطراح قول من عداة
 جملة من باب قلب الحقائق وانكسار العقول والأفهام وبالجملة فممن إذا قبلنا قول الشاهد
 لم نقبله لمجرد كونه شحده به بل لأن الله سبحانه أمرنا بقبول قوله فأنتم معاشر المقلدين إذا قبلتم قول
 من قلدهم فبلقوه بغير كونه قاله أو لأن الله أمركم بقبول قوله وطرح قول من سواه الوجه المستعان
 قولكم وقد جاءت الشريعة بقبول قول العائفة والخاتمة والقاسم والمقوم والحكامين بالمثل
 في جزاء الصيد وذلك تقليد محض انفتحت به أنه تقليد لبعض العلماء في قبول أقوالهم وتقليد
 لهم فيما يخبرون به فإن عنيتم الأول فهو باطل وإن عنيتم الثاني فليس فيه ما تستر وحين إليه
 من التقليد الذي قام الدليل على بطلانه وقبول قول هؤلاء من باب قبول خبر المخبر والشاهد
 لا من باب قبول الفتيا في الدين غير قيام دليل على صحتها بل بمجرد إحسان الظن بقائلها مع تجوز
 الخطأ عليه فإين قبول الأخبار والشهادات والاقارير إلى التقليد في الفتوى والمخبر بهذه الأ^{مو}
 يخبر عن أمر حسي طريق العلم به أدراكه بالحواس والمشاعر الظاهرة والباطنة وقد أمر الله سبحانه
 بقبول خبر المخبر به إذا كان ظاهراً صدقاً والعدالة وطرد هذا ونظيره قبول خبر المخبر عن رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم بأنه قال أو فعل وقبول خبر المخبر عن غيره عنه بذلك وهو لمجرد هذا حق
 لا ينافي فيه أحد وأما تقليد الرجل فيما يخبر به عن ظنه فليس فيه أثر من العلم بأن ذلك خطأ وجهماً

فتقليد بآله في ذلك بمنزلة تقليد آله فيما يبره من ربه ومطاعته وأخذ القرآن في هذا من
 باب علي بن أبي طالب لما أن نفق بذلك أو ظكرو به وندبوا الله به ونقول هذا هو الحق وبأننا لنعلم
 بالباطل ونترك له نصوص القرآن والسنة وأثار الصحابة وأقوال من عداه من جميع أهل العلم ومن
 هذا الباب تقليد الأعمى في القبلة ودخول الوقت لغيره وقد كان ابن أم مكتوم لا يؤذن حتى يبله
 عمير في طابع العجم ويقال له أصبحت باصحة وكذلك تقليد الناس للؤذن في دخول الوقت
 وتقليد من في المطهرة لمن يجعله بأوقات الصلوة والظفر والصوم وأمثال ذلك ومن ذلك
 التقليد في قبول الترجمة والرسالة والتعريف والتعديل والمخرج كل هذا من باب الأخبار التي أمر الله
 بقبول الخبر بها إذا كان عدلًا صادقًا وقد أجمع الناس على قبول خبر الواحد في الهدية وإدخال الزواجر
 على زوجها وقبول خبر المرأة ذميمة كانت أو مسلمة في انقطاع دم حيضها لوقت وجواز وطئها وإن كان
 بذلك وليس هذا تقليد في الغيب والحكم وإذا كان تقليد آله فانه سبحانه شرع لنا أن نصلي قولها
 ونقلها فإياه ولم يشرع لنا بغيره من غير رسوله فضلًا عن ترك سنة رسوله لقول واحد
 من أهل العلم وتقدم قوله على قول من عداه من الأئمة الأربعة السنيون قواكم واجمعوا
 على جواز شراء اللحمان والأطعمة والثياب وغيرها من غيرهن بل حلوا لقاء تقليد آله في هذا
 ليس تقليد في حكم من أحكام الله ورسوله من غير دليل بل هو لقاء بقبول قول الذابح والبائع وهو
 اقتداء واتباع لأمر الله ورسوله حتى لو كان الذابح والبائع يهوديًا ونصرانيًا أو فاجرًا كفيرًا بقولهم
 ذلك ولم تسأله عن أسباب الحل كما قالت عائشة رضي الله عنها يا رسول الله إن ناسًا يأتوننا باللحمان
 لا ندري أذكروا اسم الله عليها أم لا فقال سموا أنتم وكلوا فهل يسوغ لكم تقليد الكفار والفساق في
 الدين كما تقلدوا في الذابح والأطعمة فدعوا هذه الاحتجاجات بالباردة وأدخلوا معنا في الأدلة
 الفارقة بين الحق والباطل لتعقد معكم عقد الصلح اللام على تعظيم كتاب الله وسنة رسوله والتفكير
 البها وترك أقوال الرجال لها وإن مدور مع الحق حيث كان ولا تتخبروا إلى شخص معين غير الرسول
 تقبل قوله كله ونرد قول من خالفه كله ولا فأسجدوا بآله أو من منكر لهدية الطريقة ورغب
 عنها داع إلى خلافها وألله المستعان الوجه الثاني والسنون قواكم لو كلف الناس كلهم ما اجتمع
 وإن يكونوا علماء ضاعت مصالح العباد وتعطلت الصنائع والمنتجروا وحدهم لا سبيل الله

شر ما وقد راها به من وجوه محمد ما ان من رحمة الله سبحانه بنا ورافته انه لم يكلفنا بالانقليد
 فلو كلفنا به لضرعت امورنا وفسدت مصالحنا لاننا لو تركنا ندرى من نقلنا من المفتين والفقهاء
 وصم عدو فرق المشرك ولا يدري عدد هم في الحقيقة الا الله فان المسلمين قد ملوا الاخرى شوقا وغمرا
 وجنونا وشغلا وانتشر الاسلام بحمد الله وفضله وبلغ مبلغ الدليل فلو كلفنا التقليد لوقعنا في اعظم
 العنت والفساد وتكلفنا بتخليل الشئ وتخريره وايجاد الشئ واستقاطه مع ان كلفنا بتقليد كل عالم
 وان كلفنا بتقليد الاعلم فالاعلم فمعرفة تمام دل عليه القرآن والسنة من الاحكام اسهل يكسب كثير
 من معرفة الاعلم الذي اجتمعت فيه شروط التقليد ومعرفة ذلك مشقة على العالم الراعي فضلا
 على المقلد الذي هو كالاعمى ان كلفنا بتقليد البعض وكان جعل ذلك الى تشهينا واختيارنا صاسرا
 دين الله تعالى ارادتنا واختيارنا وشهواتنا وهو عين الخيال فلا بد ان يكون ذلك راجعا الى امر الله
 باتباع قوله وتلقى الدين من بين يديه وذلك محمد بن عبد الله بن عبد المطلب رسول الله وامينه
 على وحيه ووجهه على خلقه ولم يجعل الله هذا للنصب لسواه بعدة ايدى الشافى ان بالنظر الى
 الاستدلال صلاح الامور لا ضايا عموما وباهماله وتقليد من يخطى ويصيب ضاعتها وفسادها كما
 ان الواقع شاهديه الثالث ان كل واحد منا ما موديان يصدق الرسول فيما اخبر وبطبيعة فيما امر
 وذلك لا يكون الا بعد معرفة امره وخبره ولم يوجب الله سبحانه من ذلك على الامة الا ما فيه حفظ
 دينها ودنياها وصلاحها في معاشها ومعادها وباهمال ذلك تضيع مصالحها وتفسد امورها فاضا حوزة
 العالم الا بالجمل ولا عارته الا بالعلم واذا ظهر العلم في بلد او محلة قل الشر في اهلها ما اذا خفي العلم هناك
 ظهر الشر والفساد ومن لم يعرف هذا فهو من لم يجعل الله له نورا قال الامام احمد ثولا العلم كانت
 الناس كالبعائم وقال الناس اخرج الى العلم من غير اني اطعم والشرب لان الطعام والشرب محتاج اليه
 في اليوم مرتين او ثلاثا ثولا العلم محتاج اليه في كل وقت الى ان يعان الواجب على كل عبد ان يعرف ما يخصه
 من الاحكام ولا يجب عليه ان يعرف ما لا تدعو الحاجة الى معرفته وليس في ذلك ضاعة لمصالح
 الخلق ولا تقطيل لمعاشهم فقد كان الصحابة قائمين لمصالحهم معاشهم وعجارة حروهم والفقهاء اعلم
 مواشيم والضرير في الامراض لتاجرهم والصفوة بالاسواق وهم اهدى العلماء الذين لا يشق عليهم الخافس
 في العلم ان يقع هو ان يراهم في السوق وهو مقلد زانت كاذبان ومما تامل المحققين والافانار وذلك

بحمد الله أمير شي على النفوس تحصيله وحفظه وقصده فإنه كتاب الله الذي يسره للذكر كما قال تعالى
 ولقد بعثنا في كل أمة رسولا ما ننزلنا من السماء من فوهان من نارجين قال مطر الوراق هل من طالب لم يمان
 عليه ولو يقل فتضيع عليه مصالحه وتتعلل عليه معاشه وسنة رسوله وهي بحمد الله منطبقون على
 أصول الأحكام التي يروونها على ما أحسن وأتم حديثه وفروعها وتفصيلها نحو أربعة آلاف وإنما الذي
 هو في غاية الصعوبة والمشقة مقدمات الأذهان وإغلوطات المسائل والفروع والأصول التي
 ما أنزل الله بها من سلطان التي كل ما لها في غور زيادة وتوليد والدين كل ما له في غربة وتفصيلا
 والله المستعان الوجه الثالث والستون قد اجمع الناس على تقليد الزوج لمن يهدى
 إليه زوجته ليلة الدخول وعلى تقليد الأعمى في القبلة والوقت وتقليد المؤذنين وتقليد الأئمة
 في الطهارة وقراءة الفاتحة وتقليد الزوجة في انقطاع دمها ووطيها وترويضها فواجبه ما تقدم ان
 استدلوا كونه من باب المغالطة وليس هذا من التقليد الذي هو على لسان السلف والتخلف في
 شيء ونحن نرجع إلى أقوال هؤلاء كقولهم أخبروا بأبل لأن الله ورسوله أمر بقبول قولهم وجعله
 دليلا على قرب الأحكام فأخبارهم بمنزلة الشهادة والاقترافان في هذا أما يسوع التقليد في أحكام
 الدين والأعراض عن القرآن والسنة ونصب رجل بعينه ميزانا على كتاب الله وسنة رسوله الوجه
 الرابع والستون فذكر أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عقبه بن الحنث ان يقلد المرأة التي أخبرته بانها
 أرضعتها وزوجته فيا لله العجب فأنتم لا تقلدون في ذلك ولو كانت إحدى أصوات المؤمنين
 ولا تأخذون بهذا الحديث وتتركونه تقليدا لمن قلده قوة ديككم وأي شيء في هذا مما يدل على التقليد في
 دين الله وهل هذا إلا بمنزلة قبول الخبر عن امرحسي بخبره وبمنزلة قبول الشاهد وهل كان مغارقة
 عقبه لها تقليد تلك الأمة أو تباعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث أمره بفراقها فمن بركة
 التقليد أنكم لا تأمرونه بفراقها وتقولون هي زوجتك حلالا وطيها وأما نحن فمن حققت الدليل
 علينا ان تأمر من وقعت له هذه الواقعة بمثل ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعقبه
 بن عامر سواء ولا يترك الحديث تقليدا لأحد الوجه الخامس والستون فذكر قد صرح الأئمة بجواز
 التقليد كما قال سفبان إذا رأيت الرجل يعمل العمل وأنت ترى غيره ولا تتمه وقال محمد بن الحسن
 يجوز للعامة تقليد من هو أعلم منه رأيه ونه تقليد من به قوة العقل والتأني في غير موضع فله تقليد

وقلته تقليدا لعطاء تجوايه من وجه اخذها الثمران ادعيتم ان جميع التقليد
 العلم من سري واطاه فغير ذلك من كلام الصابرة والتابعين واقامة الاسلام في دم
 الامعة الذي يحقب دينه الرجال وكانوا يسمونه الامعي الذي لا يصير له ويسمون للمقلدين
 اتباع كل تابع عيالون مع كل صانع لم يستضيوا بنور العلم ولم يلجوا الى تركه وثق كاتال فيصه
 امير المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه في الجنة وكما ساءه الشافعي حاطب سليل ونفي عن
 تقليده وتقليد غيره فجزاه الله عن الاسلام خيرا القلان نعم لله ورسوله والمسلمين ودعا الى كتاب الله
 وسنة رسوله امر يا تابعها دون قوله وامر بان تعرض اقواله عليه بما فيقبل منها ما وافقها ويرد ما
 خالفها فحق ينشد المقلدين هل حفظوا في ذلك وصية واطاعة ام عصوه وخالفوه وان ادسيتم
 ان العلم من جود التقليد كان رأي الثاني في اوله الذي يركبتم عنهم فخرجوا والتقليد ان هو اعلم منهم فهو من عظم الناس غيبة القل
 واتباعا للجمعة وخالفوا لمن هو اعلم منهم فانتقم مقرون ان ابا حنيفة اعلم من محمد بن الحسن ومن ابي يعق
 وخلافه ما له معروف وقد صحح عن ابي يوسف انه قال لا يصلح لاحد ان يقول مقالنا حتى يعلم من ابي
 قلنا الثاني انكم منكرون ان يكون من قلده توة من ائمة مقلد الغيرة اشد لا تكار وقيمتم وتقدتم
 قول الشافعي قلته تقليد العثمان وقلته تقليد العطاء واضطر بتم في حمل كلامه على موافقة الاجمة
 اشد الاضطراب وادعيتم انه لم يقلد زيد في الفرائض وانما اجتهد فوافق اجتهاده اجتهاده ووة
 على الخاطري حتى وافق اجتهاده في مسائل المعادة حتى في الاكاديمية وجاء الاجتهاد ان حذو القصد
 بالقدرة فليفت نصبوه مقلدا ههنا ولكن هذا التناقض جاء من بركة التقليد ولو اتبعت العلم من حجة
 هو واقتد بتم بالدليل وجعلتم الحجة اماما لما تناقضتم هذا التناقض واعطيتم كل ذي حق الله ان
 ان هذا من الامم اليكم فان الشافعي قد صرح بتقليد عمر عثمان وعطاء مع كونه من ائمة المجتهد
 وانتم مع اقرركم بانكم من المقلدين لا ترون تقليد واحد من هؤلاء بل اذا قال الشافعي قال الشاف
 وقال عمر عثمان وابن مسعود فضلا عن معيد بن السيب وعطاء والحسن فركتم تقليد هؤلاء وقلد
 الشافعي وهذا عين التناقض فخالفتوه من حيث زعمتم انكم قلده توة فان قلدهتم الشافعي فقلدهوا
 قلده الشافعي فان قلتم بل قلدهناهم فما قلدهم فيه الشافعي قيل لم يكن ذلك تقليدا مستورا بل قلده

له والافول جاء عن خلاف قوله لم تلتفتي الى احد منهم الا ربع ان من ذكرتموه اربعة الرقعة الرقعة والى
 تقليدكم ولا سوغوا البتة بل غاية ما نقل عن من التقليد في مسائل يسيرة ليربطوا فيها بنص عن الله
 ورسوله ولرسولهم وانيها سوى قول من هو اعلم مني فقلده وهذا فعل اهل العلم وهو الواجب فان
 التقليد اغناي ح المضطر واما من عدل عن الكتاب والسنة واقوال الصحابة وعن معرفة الحق
 بالادلة مع تمكنه منه الى التقليد فهو كمن عدل الى الميتة مع قدرته على التزك فان الاصل ان لا يقبل
 قول الغير الا بدليل الا عند الضرورة فجملة من انقروا حال الضرورة رأس امواكركم الوجه السادس من الستين
 قولكم قول الشافعي رأي الصحابة لنا خير من رأينا لانفسنا ونحن نقول ونصدق رأي الشافعي رأي الائمة
 خير من رأينا لانفسنا اجوابه من وجه احدها انكم اول مخالفت لقوله ولا تزون رأيهم ذكره خير من
 رأي الائمة لانفسهم بل تقولون رأي لانفسهم خير لنا من رأي الصحابة لنا فاذا جاءت الفتيا عن
 ابي بكر وعمر وعثمان وعلى وسادات الصحابة وجاءت الفتيا عن الشافعي وابي حنيفة وما لك تركتم ما جاء
 عن الصحابة واخذتم بما اتى به الائمة فيلان كان رأي الصحابة لكم خيرا من رأي الائمة لكم لو نعمتم انفسكم
 الثاني ان هذا لا يوجب صحة تقليد من سوى الصحابة لما خصهم الله به من العلم والفضل والفضل
 عن الله وسهونه وشاهد والوحي والتلقى عن الرسول بلا واسطة ونزول الوحي بلغتهم وحي عندهم
 لم تشب ومراجعتهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما اشكل عليهم من القرآن والسنة حتى يعطوهم
 فمن له هذه المزية بعد هم ومن شاركهم في هذه المنزلة حتى يقلد كما يقلدون صلوات وحي تقليدية
 وسقوط تقليد هم او تحريمه كما صرح به فلا تصحوا الله ان بين علم الصحابة وعلم من ولدتموه من الفضل
 كما بينهم وينجح في ذلك قال الشافعي في الرسالة القديمة بعد ان ذكرهم وذكر من عظيم حروفهم
 وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل وامر استدرارك به علم واراها لنا احمد واولي ما سبق
 قال الشافعي وقد اتى الله على الصحابة في القرآن والسنة والاشغال وسبق لهم من الفضل على الناس
 ما ليس لاحد بعد هم وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم من بعدهم ثم من بعدهم ثم من بعدهم ثم من بعدهم
 وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسوا احدكم في حق
 احدكم اتفق مثل احد ذهابا ما بلغ من احدهم ولا صبغة وقال من مسوا في حق من مسوا في حق من مسوا

فوجد قلب محمد خير قلوب العباد ثم نظرت في قلوب الناس بعدة فرأى قلوب اصحاب خير قلوب العباد
فاختارهم لخصيتهم وجعلهم انصار دينه ووزراء نبيه فما رآه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن
وما رآه قبيحا فهو عند الله قبيح وقد امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باتباع سنة خلفائه الراشدين
وبالافتداء بالخليفين وقال ابو سعيد كان ابو بكر اعلم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وشهد رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم لابن مسعود بالعلم ودعا لابن عباس بان يفقهه الله في الدين ويعلم القائل
وضمه اليه مرة وقال الاصح على الحكمة وتناول عمر في المنام القمح الذي شرب منه حتى رأى الرقي
يخرج من تحت اظفاره واوله بالعلم واخبر ان القوم ان اطاعوا ابابكر وعمر يرشدوا واخبر انه لو كان
بعده نبي كان عمر واخبر ان الله جعل الحق على لسانه وقلبه وقال ضديت لكم ما رضيت لكم ابن ابي عبد
يعني عبد الله بن مسعود وفضبا لكم ومناقبهم وما خصهم الله به من العلم والفصل الاثر من ان يذكر
فهل يستوى تقليد هؤلاء وتقليد من بعدهم من لا بد ان يام ولا يقاس بهم الثالث انه لم يخالف المسلمون
انه ليس قول من قلده حجة والاش العلماء بل الذي نص عليه من قلده حجة ان اقوال الصحابة حجة
يجب اتباعها وبمخرجها خرج منها كما سابق حكاية الفاظ الائمة في ذلك ابلغ صرفه الشافعي وبنان
انه لم يخالف مذهبه ان قول الصحابة حجة ونذكر ضرورة في الجديد على ذلك ان شاء الله وان من حجة
عندنا في ذلك فانما حجة ذلك بالانتم قولنا لا يصح فيه واذا كان قول الصحابة حجة فمقبول قوله واجيب متعين وقبول ذلك من سواه
احسن لحواله ان يكون سائغا وتبين حد القائلين على الاخر من افسد القياس وابطله الوجه السابع
والستون قوله وقد جعل الله سبحانه في فطر العباد تقليد المتعلمين والمعلمين والاستاذين في جميع الصنائع
والعلوم الى اخره فحوايه ان هذا الحق لا ينكره عاقل ولا كرهه كبيت يستلزم ذلك حجة المتقليد في دين الله وقبول
قول المتابع بغير حجة توجب قولا بقرانه ونزله على قول من علم منه وتزاد حجة لقوله وتزلت
اقوال اهل العلم جميعا من السلف واليولفت بقوله جعل الله ذلك في فطر احد من العالمين ثم يقال
بل الذي فطر الله عليه عبادة طلب الحجة والدليل ايا سب لغير المدعي فركز سبحانه في فطر الناس انهم
يقبلون قول من لهم الدليل على صحة قراه ولاجل ذلك اقام الله سبحانه البراهين القاطعة والحجج الساطعة
واكدت الاظاهير والآيات الداهية على ذلك رسالة اقامة للوجه وطلعا للعدرة هذا وهم اصدق خلقه
واعلموا واربهم والاصح فاقنا الآيات والحجج والبراهين مع اعتراف من لهم بافضل صدق المنا

فكيف يقبل قول من عداهم بغير حجة توجب قبول قوله والله تعالى انما اوجب قبول قولهم بعد قيام الحجية وظهور الأبحاث المستلزمة لصحة دعواهم لما جعل في فطر عبادة من الانقياد للحجة وقبول صاحبها وهذا الامر مشترك بين جميع اهل الاخرى مؤمنهم وكافرهم وبرهم وفاجرهم لانقياد للحجة وتعظيم صاحبها وان خالفوه عنادا او بغيا فلعوات اغراضهم بالانقياد ولقد احسن القائل

ابن وجاه قول الحق في قلب سامع ودعه فصول الحق يسرى ويشرق

تدوانه رشدا او يسا انفا سره كما نسي التوثيق من هو مطلق

فقطرة الله وشرعه من انوار الحجج على فرقة التقليد الوجه التام والسنون فواكر ان الله سبحانه وقاب
بين قوى الاذهان كما ذوات بين توى الايد ان فلا يلبق بحكمته وعدله ان يفرغ على كل احد عثرة
الحق بدليله في كل مسئلة الى اخره معنى لا تترك ذلك ولا تدعى ان الله فرض على جميع خلقه معرفة الحق
بدليله في كل مسئلة مسئلة من مسائل الدين دفة وجهه وانما انكرنا انكره الاثر من تقدمهم من
الخطابة والتابعين وما حدث في الآراء تبع انتضاء القرون الفاضلة في القرن الرابع المذموم
على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نصب رجل واحد وجعل فتاواه بمنزلة تصوص
التابع بل تعدى ما عليه ويقدم قوله على اقوال من بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من جميع
علماء امته والاكتفاء بتقليده عن تلقى الاحكام من كتاب الله وسنة رسوله واتذاع تخمته
للشهادة بما لا علم الشاهد والقول بلا علم والاشبار من خالفه وان كان اعلم منه انه عثر صيب تلك
والسنة ومتبوعى هو المصيب او يقول كلاهما مصيب الكتاب والسنة ويرتقوا ضربا او افسد
جعل ادلة الكتاب والسنة متعاضدة متدافعة وتند ورسوله حكيم تاني وذا ربه في قلب
واحد ودينه نسخ لاراء الرهان ولد له في نفس كل رجل معين فجو مان ليدت هدا سالك
وعنى من خالف منوعه لا بد له من واحد من كسر من حكاية التعلل عليه
ان عرفت هدا فحق قول ان الله تعالى وسيد على ان الله مست انما عتقته اصلا
النفوس معرفة ما يتقى من العمل به فالولد على كسر ميدان حيا في حروبه امته
امر الله به وفاد عنه تحوله لم ضاعة الله ويرسره يمدح على عليه نفعه من كسر امته حروبه
فكل احد سوا قد خفي بعض ما عاينه له لطيف حجة ذلك عن كونه من اهل العباد حركه

ما لا يطيق من معرفة الحق واتباعه قال ابو جعفر ولين احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الا وقد خفي عليه بعض امرة فاذا اوجب الله سبحانه على كل احد ما استطاعه وبلغته قواه من
 معرفة الحق وعذرة في ما خفي عليه منه فاخطاه او قلده فيه غيرا كان ذلك هو مقتضى حكيمته وعلمه
 ورحمته بخلاف ما لو فرض على العباد تقليد من شاؤوا من العلماء وان يختار كل منهم رجلا ينصب
 معيارا على وحيه ويعرض عن اخذ الاحكام واقتباسها من مشكاة الوحي فان هذا يناقض حكيمته
 ورحمته واحسانه ويؤدي الى ضياع دينه وهجر كتابه وسنة رسوله كما وقع فيه من وقع
 وبالله التوفيق الوجه التاسع والسوق قولكم انكم في تقليدكم غير منزلة المأموم مع الامام والاتباع
 مع التابع والركب خلف الدليل جوابه انا والله حولها نددن ولكن الشان في الامام والدليل والتابع
 الذي فرض الله على الخلائق ان تاتر به وتنبهه وتسير خلفه واقسم سبحانه بغضه ان العباد لو اتوا من
 كل طريق او استفقوا من كل باب لم يفتح لهم حتى يدخلوا اخذ العر الله هو امام الخلق ودليلهم وقائلهم
 حقا ولو جعل الله منصب الامامة بعدة الا لمن دعا اليه وحل عليه وامر الناس ان يقتدوا به ويقفوا
 ويسيروا خلفه وان لا ينصبوا النفوس حرم متبوعا ولا اماما ولا دليلا لغيره بل يكون العلماء مع الناس بمنزلة
 ائمة الصلوة مع المصلين كل واحد يصلي طاعة لله وامثال الامرة وهم في الجماعة متعاونون متساعدون
 ويمتثلون الوفاء مع الدليل كما يخرج طاعة لله وامثال الامرة لان المأموم يصلي لاحل كون الامام يصلي
 بل هو يصلي صلى امامه او لا بخلاف المقلد فانه انما ذهب الى قول متبوعه لانه قاله لان الرسول
 قاله ولو كان كذلك لدا مع الرسول من كان ولو يكن مقلدا فاحقنا بهم بامام الصلوة ودليل الحاج
 من الظاهر اجمع عليهم بوضوئه الوجه السابعون ان الامام قد علم ان هذه الصلوة التي وضعا الله سبحانه
 على عباده وانه وامامه في وجوبها سواء وان هذا البيت هو الذي فرض الله حجه على كل من استطاع
 اليه سبيلا وانه هو والدليل في هذا الغرض سواء فهو اجمع نقلنا الدليل ولم يصلي تقليد الامام وقد
 استاجر النبي صلى الله عليه وآله وسارديه لا يذله عن طريق المدينة لما اجر الحجرة التي وضعا الله عبدا
 وصلى خلف عبد الرحمن بن عوف من راء والعاير يصلي فاعلم مثلهم ومن هود ونه بل خلف من ليس
 بعدا من وليس من تقليد في شيء يوضوئه الوجه الثامن والسبعون ان المأموم يأتي بمثل ما يأتي به الامام
 - راء والركب يأتي بمثل ما اتوا به سواء من معرفة الدليل وتقليد النبي وتحمي احب كانت يمع من

كانت فخذ ا يكون متبعا لله واما من اعرضت عن الاصل الذي قامت عليه اما استعصم به او لم يستعصم به
 سبيل الله يدعي انه موثر لغيره فذلك ما اتيه حجة يقال لهم ما اذ ابره انك ان كنت صادقا تدين الوجهين بالحق
 والسبعون قراكم ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتوا البلاد وكان الناس حادجوا
 بالاسلام وكان يعترفون ولو يقولوا لاحد منهم عليك ان تطلب معرفة الحق في هذه الفتوى بالذليل
 جوابه الفهم يفتوهم بانما اشهدوا انما بلغناهم ما قاله نبيهم وفعله وامر به فكان ما افتوهم به من الحكم
 وهو الحجة وقالوا لهم هذا عهد نبينا الينا وهو عهدنا اليكم فكان ما يخبرون ونحده هو نفس الدليل هو
 الحكم فان كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الحكم وهو نيل الحكم وكذلك القرآن و
 كان الناس اذ ذاك انما يحرصون على معرفة ما قاله نبيهم وفعله وامر به وانما يبلغناهم الصحابة
 ذلك فان هذا من زمان انما يحرصون الناس فيه على ما قاله الاخر فالأخر وكلما تاخر الرجل خلفا
 كلامه ويجهوا او كادوا ويجهون كلام من فوقه حتى تجد اتباع الائمة اشد الناس جهولا لكلامهم واهل
 كل عصر انما يقضون ويفتقون بقول الادي فالادي في اليوم وكلما بعد العهد ازداد كلام المتقدم
 ورغبة عنه حتى ان كتبه لا تكاد تجد فيهم متواشيا بحسب تقدم زمانه ولكن ان قال اصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للتابعين لي نصب كل منكر لنفسه رجلا يختار ويقدر دينه
 ولا يلتفت الى غيره ولا يلتقي الاحكام من الكتاب والسنة بل من تقليد الرجال فاذا اجاء كره على الله
 ورسوله شيء وعن من نصبتة اما ما تقلدونه فخذوا بفعله ودعوا ما يلغون عن الله ورسوله فوالله
 لو كشف الغطاء لكره وحقت الحقائق لرأيتهم تغوسكم وطريقكم مع الصحابة كما قال الاول

ونزلت بالبدياء ا بعد منزل

نزلا اجملة في قبا مثل ما شمر

شنان بين مشرق ومغرب

سارت مشرقة وسرت مغربا



عمرك الله كيف لتفتبان

ايها المنكح الثريا سميلا

وسهيل اذا استغزل يراني

هي شامية اذا ما استقلت

الوجه الثالث والسبعون قراكم ان التقليد من لوازم الشرع والقدر والمنكر من له مصطرون
 اليه ولا بد كما تقدم بيانه من الاحكام مجاوبه ان التقليد المنكر الذي هو ليس من لوازم الشرع وان كان

لوانتم القدر بل بطلانه وفساده من لوازم الشرع كما عرفت بهذه الوجوه التي ذكرناها واضعاً فيها
وإنما الذي من لوازم الشرع المتابعة وهذه المسائل التي ذكرتموها من لوازم الشرع ليست تقليداً
وإنما هي متابعة واستتال للاسرافان ابيهما لا تسميتها تقليداً فالنقل من الاعتياد حتى وهو
الشرع ولا يلزم من ذلك ان يكون التقليد الذي وقع النزاع فيه من الشرع ولا من لوازمه إنما
بطلانه من لوازمه يوضحه الوجه الرابع والسبعون ان ما كان من لوازم الشرع فبطلان ضده
من لوازم الشرع فلو كان التقليد الذي وقع فيه النزاع من لوازم الشرع لكان بطلان الاستدلال
واتباع الحق في موضع التقليد من لوازم الشرع فان ثبوت احد النقيضين يقتضي انتفاء الآخر و
صحة احد الضدين يوجب بطلان الآخر ونظرة دليلاً فنقول لو كان التقليد من الدين لم يكن
العدول عنه الى الاجتهاد والاستدلال لانه يتضمن بطلانه فان قيل كلاهما من الدين احدهما
اكمل من الآخر فيوزع العدول من الفضول الى الفاضل قيل اذا كان قد انسد باب الاجتهاد عندكم
وقطعت طريقه وصار الفرض هو التقليد فالعدل عنه الى ما قد سد بابه وقطعت طريقه يكون
عندكم محصية وفاعله اثر وفي هذا من قطع طريق العلم وابطال حجج الله وبياناته وخلو الارض
من قائلين بالحجة ما يبطل هذا القول ويدحضه وقد ضمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه لا تزال
طائفة من امتي على الحق لا يضرمهم من خذلوا ولا من خالفوا حتى تقوم الساعة وهو لا يعلم
والمعرفة بما بعث الله به رسوله فانه على بصيرة دينه بخلاف الاعشى الذي قد شهد على نفسه بانه ليس
من اولي العلم والبصائر والمقصود ان الذي هو من لوازم الشرع والمتابعة والاقتداء ونقد النصوص
على اراء الرجال وتحكيم الكتاب والسنة في كل ما تنازع فيه العلماء واما الزهد في النصوص والاستغناء
عنها باراء الرجال وتقديمها عليها والافتكار على من جعل كتاب الله وسنة رسوله واقوال الصحابة نصب
عينيه وعرض اقوال العلماء عليها ولم يتخذ من دون الله ولا رسوله وليجة فبطلانه من لوازم الشرع
ولا يتم الدين الا بالتمسك وابطاله فذلون والاتباع لونه والله الموفق الوجه الخامس والسبعون قوله
كل حجة اقوية اجتهادها على بطلان التقليد فانتم مقلدون لعمليها وروايتها وليس بيد العالم التقليد
الراوي ولا بيد الحكم الاتقيد السامع ولا بيد العاقل الاتقيد العالم الى اخره جوابه ما تقدم مراراً
من ان هذا الذي سميتوه تقليداً هو اتباع امر الله ورسوله ولو كان هذا تقليداً لكان كل عالم على

وجه الاثر من بعد العصا بقلوب كان الصحابة الذين اخذوا عن نظرهم مقلدين ومثل هذا الاستدلال
لا يصدر الا من مشاغب او ملبس بقصد لبس الحق بالباطل والمقلد لجهالة اخذوا مما صحوا من
انواع التقليد واستدل به على النوع الباطل منه لوجود القدر المشترك وغفل عن القدر الفارق
وهذا هو القياس الباطل المتفق على ذمه وهو اخوه هذا التقليد الباطل كلاهما في البطلان سواء واذا
جعل الله سبحانه خيرا الصادق حجة وشهادة العدل حجة لم يكن متبع الحجة مقلدا واذا قيل انه مقلد
للحجة فحيلا يحذر التقليد ويهمله وهل تدندن الاحوال والله المستعان الوجه السادس والسبعون
قولكم منعتم من التقليد خشية وقوع المقلد في الخطا بان يكون من قلده مخطبا في فتواه ثم اوجبتم عليه
النظر والاستدلال في طلب الحق ولا ريب ان صوابه في تقليده لمن هو علم منه اقرب من اجتهاده
هو لنفسه كمن اراد شري سلعة لا خيرة له بها فانه اذا قلده ما ابتلك السلعة خيرا بها امينا فاحتمل
كان صوابه وحصول غرضه اقرب من اجتهاده لنفسه جوابه من وجوه احد ها انا منعنا التقليد
طاعة لله ورسوله والله منع منه وذم اهله في كتابه وامر بتكليمه وتحكيم رسوله ورد ما تنازع
فيه الامة اليه والى رسوله واخبر ان الحكم له وحده وفي ان يتخذ من دونه او دون رسوله وليجة
وامران يعتم بكتابه وفي ان يتخذ من دونه اولياء واربا يا يحل من اتخذهم ما احلوه وفي
ما حرموه وجعل من لا علم له بما انزله على رسوله بمنزلة الانعام وامر بطاعة اولي الامراء كما
طاعتهم طاعة لرسوله فان يكونوا امتبعين لامرة مخبرين به واقسم بنفسه سبحانه ان لا اف من حقه
تخالف الرسول خاءة فما شجر بيننا لا شجر غيره ثم لا نجد في انفسنا حرجا ما حكم به كما نجد المقلدون
اذا جاء حكمه خلاف قول من قلده وان سلم لحكمه تسليم كما يسلم المقلدون لا قول من قلده بل
تسليما اعظم من تسليمهم واكمل والله المستعان وذم من خالف الى غير الرسول وهذا كما انه ثابت
في حياته فهو ثابت بعد مماته ولو كان حيا بين اظهرنا وبقا كسنا الى غيرتنا كما من اهل الذم والوعيد
منه ما جاء من ابي بصير في حديثه ان فقد بين الامة شخصه اكره فلم يقعد بيننا
سنة ودعونه ور - - - - - لا بد ان الله مكافرا من يتقاهما وجدها وقد ضمن الله سبحانه
حفظ الذاكر الذي انزل على رسوله في زمان محققنا بحفظ الله حمايتها بقوم حجة الله على العباد
فرا بعباد رسوله ان كان فيهم من لا يبذل عن حفظه دينه وما انزله على رسوله

مغنياً عن رسول آخر بعد خاتم الرسل والذي اوجبه الله سبحانه وقرضه على الصحابة من
 تلقى العلم والهدى من القرآن والسنة دون غيرهما هو بعينه واجب على من بعدهم وهو
 محكم لا ينيخ ولا يتطرق اليه التنيخ حتى ينسخ الله العالم ويطوى الدنيا وقد دم الله تعالى من اذا
 دعى الى ما انزل الله والى رسوله صدوا وعرضوا وحذرت ان تصيبه مصيبة باعراضه عن
 ذلك في قلبه ودينه ودنياه وحذر من خالف عن امره واتبع غيراً ان تصيبه فتنة او
 يصيبه عذاب اليم فالفتنة في قلبه والعذاب اليم في بدنه وروحه وهما امتلا زمان
 فمن فاتن في قلبه باعراضه عما جاء به ومخالفته له الى غير ما اصيب بالعذاب اليم ولا بد واخب
 سبحانه انه اذا قضى امر على لسان رسوله لم يكن لاحد من المؤمنين ان يختار من امره غيراً قضياً
 فلاخيراً بعد قضائه او من البتة ونحن نسأل المتقلدين هل يمكن ان يخفى عليه ذلك انزلوه
 فرق منزلة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي والصحابة كلهم فليس احد منهم الا وقد خفى عليه بعض ما قضى الله
 ورسوله به فهذا الصديق اعلم الامة به خفى عليه ميراث الجدة حتى اعلمه به عمير بن سلمة والمغير
 بن شعبه وخفى عليه ابن الشهيد لادية له حتى اعلمه به عمر فرجع الى قوله وخفى على عمر تبم الجنب
 فقال لوبقى شهره لم يصل حتى يغتسل وخفى عليه دية الاصابع فقضى في الاابعام والتي تليها الخمس و
 عشرين حتى اخبر ان في كتابه الى عمر بن حزم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى فيها عشر
 عشرة فترك قوله ورجع اليه وخفى عليه شأن الاستيذان حتى اخبره به ابو موسى وابو سعيد الخدري
 وخفى عليه توريث المرأة من دية زوجها حتى كتب اليه الضحالك بن سفيان الكلابي وهو اعرابي
 من اهل البادية ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر ان يورث امرأة اشيم الضبابي من دية
 زوجها وخفى عليه حكم املاص المرأة حتى سأل عنه فوجده عند المغير بن شعبه وخفى عليه امر
 الجحش في الجزيرة حتى اخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخذها
 من عجوس هجر وخفى عليه سقوط طواف الوداع عن الحائض فكان يردهن حتى يطهرن ثم يطفن
 حق بلوغه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خلاف ذلك فرجع عن قوله وخفى عليه التسوية بين
 دية الاصابع وكان يفاضل بينهما حتى بلغه السنة في السنة كذا فرجع اليه وخفى عليه شأن متعة
 الجوزة ان جنى عنها حتى وقف على ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بها فترك قوله وامر بها وخف

عليه جواز التمشي بأبواب الأبياء رضي عنه حتى أخبره به طلبة ابن النبي صلى الله عليه وآله
 كتابه أبو محمد فأسكت ولم يتجاد على النبي هذا وأبو موسى ومحمد بن مسلمة وأبو أيوب من أصحاب
 ولعمري بيأله رضي الله عنه أمره بين يديه حتى نفي عنه وكما خفي عليه قوله تعالى أنك ميت
 وأنهم ميتون وقوله وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على
 أعيابكم حتى قالوا الله كافي ما سمعنا فقبل وقول هذا وكما خفي حكم الزيادة في الوجه على موسى أن
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبناؤه حتى ذكرت تلك المرأة بقوله تعالى واتقوا أحدا من قنظارا فلا تأخذوا
 منه شيئا فقال كل أحد أفقه من عمر حتى النساء وكما خفي عليه أمر الجحد والكلالة وبعض أبواب الربا
 ففتنى أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان عهد اليم فيها عهدا وكما خفي عليه يوم الحديبية
 أن وعد الله لنبيه وأصحابه بدخول مكة مطلقا لا يتعين لذلك العام حتى بينه له النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم وكما خفي عليه جواز استئمان الطيب المحرم وتطيبه بعد الفجر وقبل طواف الأفاضة
 وقد صححت السنة بذلك وكما خفي عليه أمر التقدم على محل الطاعون أو الفرار منه حتى أخبر بأن
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال إذا سمعتم به يارض فلا تدخلوها وإذا وقع وانتم يارض
 فلا تخرجوا منه فإرأ منه هذا وهو علم الأمة بعد الصديق على الأطلاق وهو كما قال ابن مسعود
 لو وضع علم عمر في كفة ميزان وجعل علم أهل الأرض في كفة لرجح علم عمر قال الأعمش فذكرت ذلك
 لأبراهيم الضحى فقال والله إنى لأحسب عمر ذهب بتسعة أعشار العلم وخفي على عثمان بن عفان أن
 مدة الحمل حتى ذكرت ابن عباس بقوله تعالى وحمله ونصأله ثلاثون شهرا مع فوله والوالدات يرضعن
 أولادهن حولين كاملين فرجع إلى ذلك وخفي على بن موسى الأشعري ميراث بنت الابن مع البنت
 السادسة حتى ذكر له أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورثها بذلك وخفي على ابن مسعود حكم
 المفوضة وتردد واليه فيها شهرا فأوتاهم رابعه ثم بلغه النص عثل ما أفتى به وهذا باب لو تبعتنا
 لجاه سفر كبير فنسأل حينئذ مرة تمكيد فل يجوز أن يخفى على من فلد قوة بعض شأن رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم كما خفي ذلك على سادات الأمة أو ألقاها قالوا لا يخفى عليه ودرخفي على عثمان
 مع قرب عهدهم بالغوا في مبلغ مدعى العصمة في الأئمة وإنه والوالد يجوز أن يخفى عليه
 وهو الواقع وهم مراتب في الخفاء في الغلظة والكره فلن نخفي نكته كما ربه الذي نعوذ من أن

كل قال وقلبه اذا قضى الله ورسوله امر اخفى على من قلده فما لم يبق لكم الخيرة في الدنيا
 رده ام تقطع خيرة وتوجبون العمل بما قضاه الله ورسوله عين الله من سوا ما عدوا العمل
 اليه الى جوارها والحواسب طوابا فان السؤال واقع والحواسب لا ترم والمقصود اني قد اذلت
 سمنا من التقليد ما ين معك حجة واحدة تقطع العذر وتوسع لكم مكانا تضيقتوا لانفسكم من التقليد
 الوجه الثاني ان قولكم صواب المقلد في تقليد من هو اعلم منه اقرب من صوابه في اجتهاده
 باطالة فانه اذا قلنا من قد خالفه غير من هو نظيره او اعلم منه لم يرد على صواب هو من تقليده
 او على خطأ بل هو كما قال الشافعي حاطب ليل اما ان يقع بيده عودا ما في تلده واما اذا بذل
 اجتهاده في معرفة الحق فانه بين امرين اما ان يظهر به انه اجاز واما ان يحضيه فله اجر فهو مصيب للاجر
 ولا بد بخلاف المقلد المتعصب فانه ان اصاب لم يوجروا وان اخطا لم يسلم من الاثر فان صواب
 الاصحى من صواب البصير الباذل جملة الوجه الثالث انه انما يكون اقرب الى الصواب اذا همت
 ان الصواب مع من قلده دون غيره وحينئذ فلا يكون مقلدا له بل متبعا للجهة واما اذا اريدت
 ذلك البتة فمن اين تكلم انه اقرب الى الصواب من باذل جملة ومستفخ وسعه في طلب الحق
 الوجه الرابع ان الاقرب الى الصواب عند تنازع العلماء من امتثل امر الله فدماتا زعوا فيه
 الى القران والسنة واما من ردماتا زعوا فيه الى قول متبوعه دون غيره فكيف يكون اقرب
 الى الصواب الوجه الخامس ان المثال الذي مثلتم به من البراهمة عليكم فان من اراد شري سلعة
 او سلوة بطريقتين اختلف عليه اثنان او اكثر وكل منهما يامر به بخلاف ما يامر به الاخر فانه
 لا يقدم على تقليد واحد منهم بل يبقى متردد اطالبا للصواب من اقوالهم فلو اقدم على قبول قول
 احدهم مع ساواة الاخر له في المعرفة والنصيحة والديانة او كونه فوقه في ذلك عدل فاطرا من
 ولم يدح ان اصاف وقد جعل الله في فطر العقلاء في مثل هذا ان يتوقف احدهم ويطلب ترجيح
 قول المختلفين عليه من خارج حتى يستبين له الصواب ولم يجعل في فطرهم الهجم على قبول قول وجه
 واطراح قول من عداه الوجه السابع والسبعون ان نقول لطائفة المقلدين هل تسوغون تقليد
 كل عالم من السلف والخلف ام تقليد بعضهم دون بعض فان سوغتم تقليد الجميع كان تسويغكم
 تقليد من انتميتتم الى مذهبه لتسويغكم تقليد غيره سواء فكيف صارت اقوال هذا العالم

لم تقفون وتقولون لنا وقد سقم من تقليد هذا ما سقم من تقليد الآخر فلو كانوا
 من ههناكم دون هذا وكيف سقموا من تقليد هذا وتقولون ان هذا هو الذي سقم من تقليد هذا
 من الدين فكيف سقموا من الدين وان لم تكن اقواله من الدين فكيف سقموا من تقليد هذا وهذا اجزاء
 تكرر عنه في نسخة الوجه الثامن والسبعون ان من قلده قوة اذا روى عنه قولان وروايتان سقم
 العمل بهما وقد ترجمت هذا له قولان فيسوغ لنا الاخذ بهذا وهذا وكان القولان جميعا مذموبا لكونه
 جعلتم قول نظيرة من المجتهدين بمنزلة قوله والاخر وجعلتم القولين جميعا مذموبا لكونه كان قول
 نظيرة ومن هو اعلم منه ان سقم من قوله والاخر واقرب الى الكتاب والسنة في نسخة الوجه التاسع والسبعون
 انكم معاشرا المتقلدين اذا قال بعض اصحابكم من قلده قوة قول اخلاف قول المتبع او خرج على قول
 جعلتم وجهها وقضيتم وافقيتم به والزمتم مقتضاها فاذا قال الامام الذي هو نظير متبوعكم او فوق قول
 يخالفه لم تلتفتوا اليه ولم تعدوه شيئا ومعلوم ان واحدا من الائمة الذين هم نظير متبوعكم اجل
 من جميع اصحابه من اولهم الى اخرهم فقد رواوا سوء التقادير ان يكون قوله بمنزلة وجهه في مذموبكم
 في الله العجب صادر من ائمة او حاكم يقول واحد من مشايخ المذهب اخى يا لقبول من ائمة يقول الخلفاء
 الراشدين وابن مسعود وابن عباس وابي بن كعب وابي الدرداء ومعاذ بن جبل وهذا من بركة
 التقليد عليكم وقام ذلك بالوجه الثامن انكم من رمتم القائل من هذه الخلطة وقلم بل يسوغ تقليد
 بعضهم دون بعض وقالت كل فرقة منكم يسوغ اوجب تقليد من قلده اياه دون غيره من الائمة الذين
 هم مثله او اعلم منه كان اقل ما في ذلك معارضة قولكم يقول الفرقة الاخرى في ضرب هذه الاقوال
 بعضها ببعض ثم يقال ما الذي جعل متبوعكم اولى بالتقليد من متبوع الفرقة الاخرى واي كتاب
 او باية سنة وهل تقطعت الامة اصحابها بينا زبرا وصار كل حزب بما لد يفرحون الا بعد ^{لن}
 ككل طائفة تدعو الى متبوعها وتناهى عن غيره وتبني عنه وذلك معصي الى التعريق بين الامة
 وجعل دين الله تابعا للشهوى والاعراض وعرضة للاضطراب والاختلاف وهذا كله يدل
 على ان التقليد ليس من عند الله للاختلاف الكثير الذي فيه وكيفي في فساد هذا المذهب
 تناقض اصحابه ومعارضة اقواله بعضها ببعض ولو لم يكن فيه من الشامة الا ايجابهم
 تقليد صاحبهم وتفرغهم حقليل الواحد من اكار العصابة كما صرحوا به في كتبهم الوجه الحادي عشر

والثالث ان المتأخرين حكموا على الله قد راووا ما بالحكم والاطلاق جميعا والظاهر ان المتأخرين
 قد اخلوا بالارض من القائلين لله هي وقالوا الموق في الارض ما لم يند الاحصاء والخدمة وقالت
 طائفة ليس لاحد ان يختار بعد ابي حنيفة وابي يوسف وزفر بن الهذيل ومحمد بن الحسن بن الحسن بن
 بن زياد الولى وهذا قول كثير من الحنفية وقال بكر بن العلاء القشيري المالكي ليس لاحد ان يختار
 بعد المائتين من الهجرة وقال آخرون ليس لاحد ان يختار بعد الاوزاعي وسفيان الثوري ووكيع
 بن الجراح وعبد الله بن المبارك وقالت طائفة ليس لاحد ان يختار بعد الشافعي واختلفت المقلد
 من اتباعه فيمن يخذ بقوله من المنتسبين اليه ويكون له وجه يفتق ويحكم به ومن ليس كذلك
 وجملهم ثلاث تفرقة

طائفة اصحاب جوه كابن شريج والقفال وابي حامد وطائفة اصحاب اختلافات اصحاب جوه كابن العمالي وطائفة ليسوا
 اصحاب جوه ولا اختلافات كابن حامد وغيره ويختلفون في اقتداء على قول كثيرة ما نزل الله بها من سلطان
 ان ينظر في كتاب الله ولا سنة رسوله لاخذ الاحكام منها ولا يقضى ويفى بما فيها حتى يعرضه على
 قول مقلد ومتبوعه فان وافقه حكمه وافق به والاخره ولم يقبله وهذه اقوال كثيرى قول المعت
 من الفساد والبطلان والتناقض والقول على الله بلا علم وابطال حجه والزهد في كتابه وسنة رسوله
 وتلقى الاحكام منها مبلعها ولا يابى الله الا ان يتم ثوبه ويصدق قول رسوله انه لا تخالوا الاخر من
 قائم لله بهجته ولن تزال طائفة من امته على الحق الذي بعثه به وانه لا يزال ان يعبت على رأ
 كل مائة سنة لهدى الامة من يهدد لها دينها ويكفي في فساد هذه الاقوال لاسر باها فاذا التريكين لاحد
 ان يختار بعد من ذكرتم فمن اين وقع لكم اختيار تقليد هم دون غيرهم وكيف حرمت تقليد من سواه
 ودحقوق على تقليد من سواه فما الذي سوغ لكم هذا الاختيار الذي لا دليل عليه من كتاب ولا سنة
 ولا اجماع ولا قياس ولا قول صاحب حرمت اختيار ما عليه الدليل من الكتاب السنة واقوال الصحابة
 ويقال لكم فاذا كان لا يجوز الاختيار بعد المائتين عندك ولا عند غيرك فمن اين يساغ لك وانت
 لم تولد الا بعد المائتين بخمسين سنة ان تختار قول مالك دون من هو افضل منه من الصحابة
 والتابعين او من هو مثله من فقهاء الامصار او ممن جاء بعده وموجب هذا القول ان اشوب
 وابر الماجشون ومطرب بن عبد الله واصبغ بن الفرج ومحنون بن سعيد واحمد بن المعدل

ومن في طبعهم من الفقهاء كان لهم ان يختاروا الى ان يبلغ ذرى الحج من سنة مائتين فخلوا من
 هلال الحرم من سنة احدى ومائتين وغابت الشمس من تلك الليلة حرم عليهم في الوقت ^{محل}
 ما كان مطلقا لهم من الاختيار ويقال للاخرين الذين من المصائب وعجائب الدنيا تجوزكم
 الاختيار والاجتهاد والقول في دين الله بالرأي والقياس لمن ذكرهم من المتكلمين لا تصح ولا يختص
 والاجتهاد لحفاظ الاسلام واعلم الامة بكتابه وسنة رسوله واقرال الصحابة وقتا واهم كاحد
 بن حنبل والشافعي واسحق بن راهويه ومحمد بن اسمعيل البخاري وداود بن علي ونظرهم على سعة
 علمهم بالسنن وقولهم على الصحيح منها والسقيم ونظرهم في معرفة اقوال الصحابة والتابعين ودق نظرهم
 ولطف استقراءهم للدلائل ومن قال منهم بالقياس بقياسه من اقرب القياس الى الصواب وابتعد
 عن الفساد واقرب الى النصوص مع شدة ورعهم وما عنهم الله من محبة المؤمنين لهم وتعظيم المسلمين
 علماءهم وما منهم لفرقان احب كل فريق منهم بترجيح متوجه بوجه من وجه الترجيح في تقدم ثمران
 او زهدا وورع او لقاء شيوخ وائمة لهم بلقيهم من بعدة او فقهه وامكان غيره هؤلاء كلهم ان يقولوا
 لهم جميعا بقود فولكهم هذا ان لهم بانفوا من التناقض يوجب عليهم ان تتركوا قول متبعهم لقول من هو
 اقدم منه من الصحابة والتابعين واعلم واورع وازهد واكثر اتعا واهل ما ين اتباع ابن عباس
 وابن مسعود وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل بل اتباع عمر وعلي من اتباع الائمة المتأخرين في الكثرة ^{التي}
 وهذه البهريرة قال البخاري حل العلم عنه ثمان مائة رجل ما بين صاحب وتابع وهذا زيد بن ثابت
 من جملة اصحاب عبد الله بن عباس وابن في اتباع الائمة مثل عطاء وطاوس ومجاهد وعكرمة و
 عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وجابر بن زيد واين في اتباعهم مثل السعديين والشعبي ومسروق وعلقمة
 والاسود وشريح واين في اتباعهم مثل نافع وسالم والعامر وعروة وخارجة بن زيد وسليمان بن
 يسار واين بكر بن عبد الرحمن فما الذي جعل الائمة با اتباعهم سعدس هؤلاء با اتباعهم ولكن
 اولئك وابا عمر على قدر عصرهم فغضبتهم وجلالاتهم وكبر قوتهم المتأخرين من الاقتداء بهم
 وقالوا لسان فالصم وحالهم هؤلاء كبار علينا نسنا من سؤمهم كما صرحوا وشهدوا على انفسهم فان
 اقدرهم معاصرهم تلقى العلم من القرآن والسنة وقالوا لنا اهلا لذلك لا تقصروا ذلك والسنة
 ولكن ليجزنا نحن وقصودنا فالتفتنا بمن هو اعلم بها منا فيقال لهم فلم تذكرت علي من اقتدى حقا

وكلوا وشاربوا وعرض اقول العلماء عليهم افضا وافقهما قبله وماذا لهما ردة فبب انكر اتصلوا
الى من العقيدة فله تذكرون على من وصل اليه وذات حلاوته وكيف تجرتم الواسع من فضل الله
الذي لم يزل يحمله الملائكة لا اله الا الله فمما كان في عصركم ونشأوا به كما ورد بينكم
نسب قريب فانه من على من يشاء من عباده وقد انكر الله سبحانه على من رد النبوة بان الله صبرا

عن عطاء القرى ومن رؤسائها واعظاها لمن ليس كذلك بقوله اتم يقسمون بجملة رباني محبت

فتمت بينهم معبشتهم في ائمة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليختبرهم بعضهم
بعض يا ورحمة ربك خير مما يجمعون وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثل امي كالمطرب
اوله خيرا ام آخرة وقد اخبر الله سبحانه عن السابقين بانهم ثلثة من الاولين قليل من الاخرين
واخبر سبحانه انه بعث في الاميين رسولا منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلم الكتاب والحكمة
وان كانوا من قبل لفي صلات صبين ثم قال واخرين من هؤلاء يعقوب بهم وهو العزيز الحكيم ثم اخبر ان
ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم وقد اظننا الكلام في القياس والتقليد
ذكرنا من ما خذها ورجح احصاها وما اجمع عليهم من المنقول والمعقول ما لا يجوز الناظر في كتاب
من كتب القوم من اولها الى آخرها ولا يظفر به في غير هذا الكتاب ابد او ذلك بحول الله وقوته ونحو
وقفه فله الحمد والمساء وما كان فيه من صواب فمن الله هو المان به وما كان فيه من خطأ فمنى ومن
الشیطان وليس الله ورسوله ودينه في شيء منه وبالله التوفيق

فصل في تخریم الافتاء والحكم في دين الله بما يخالف النصوص وسقوط الاجتهاد والتقليد

عند ظهور النص وذكر اجماع العلماء على ذلك **قال الله تعالى** وما كان لثؤمن ولا مؤمنة اذا

قضى الله ورسوله امر ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل الا مبينا

وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقلدوا بدين الله ورسوله وانتم تعلمون ان الله سميع عليم

وقال تعالى انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا

واولئك هم المفلحون **وقال تعالى** انا انزلنا اليك الكتاب بالحق ليحكم بين الناس بما اراهم

ولا تكن للخائنين خصيما **وقال تعالى** اتبعوا ما انزل اليكم من ربه ولا تتبعوا من دونه اولياء

فسلاما تدعون **وقال تعالى** وان من اصراط مستقيما فتبوءوا تبعه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن

سبيله ذكرو وصا كريمة لم تكلمتقون وقال تعالى ان الحكيم لا يقص الحق ومن خيرا الفاصلات
وقال تعالى له غيب السموات والارض ايصربه واسمع ما لو من دونه من ولي ولا يشاهد
في حكمة احد او قال ومن لو يحكمها انزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لو يحكمها انزل الله
فاولئك هم الظالمون ومن لو يحكمها انزل الله فاولئك هم الفاسقون فالله هذا التاكيد وكرهنا
التكرير في موضع واحد لعظم مغسدة الحكم بغيرها انزله وعموم مضرة وبلية الامتبه وقال
قل انما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثر والبعي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به
سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون وانكر تعالى على من حاج في دينه بما ليس له به علم فقال
ما اتم هو الاما حجت في تكريمه فلم فلا تفاجرت في ما ليس تكريمه علم والله يعلم وانتم لا تعلمون وغوى يقول احد هذا حلال
وهذا حرام لا اله الا الله ورسوله فصاوا خبلا فاعل الله فغتر على الله الكاذب فقال ولا تقولوا ما تصنعون الا انتم
حلال وهذا حرام تغتروا على الله الكاذبين الذين يفترون على الله الكاذب لا يعلمون خارج قليل وهم هذا اليوم والآيات
في هذا العنق كثيرة واما السنة ففي الصحيحين من حديث ابن عباس ان رجلا من اهل المدينة قد انتحى به بشريك بن جهماء عند
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر حديث العاصم بن النضر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر ما فان جاءت به اكل العينين سابق الا لبيتين
خديج الساقين فهو لشريك بن جهماء وان جاءت به كذا او كذا فهو لجلال بن امية فجاءت به على
المكروه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو لا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شان يريد والله
ورسوله اعلم بكتاب الله قوله ويذكر عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله وبريد الشاهح الله
اعلم انه كان يجدها المشاهدة ولد له الرجل الذي رميت به ولكن كتاب الله فصل الحكومة ولا يفتقر
وراءه ولو يبق بل اجتهاد بعدة موقع وقال الشافعي اخبرنا سفيات بن عيينة عن عبد الله بن
عن ابيه قال ارسل عمر بن الخطاب الى شيخ من زهرة كان يسكن ذابنا فذهبت معه الى عمه فادركه
ولاد من ولاد الجاهلية فقال اما الفرائض لفلان واما النطقة لفلان فقال عمي صواب واكره سوان
الله صلى الله عليه وآله وسلم فضي بالفرائض قال الشافعي واخبرني من لا اتجر عن ابن ابي ديب قال اخبر
محمد بن خلفان قال انبتت غلاما فاستغلانه فترطت منه على عبيد فخاصب فيه ابن عمر بن محمد بن
فضي لي برده وقضى على برده غلته فالتيت عروة فاخبرته فقلت اروح اليه العتبه فحرره ان عتبه
اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى في مثل هذا ان اخرج الفضل فحلت لي سرقه اخذ

وما اشترى به من مائة من مائة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عن قبا ليس هذا هو حرم
 الذي كان عليه السلام من قبله ولا الذي قبله في سنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 قال في سنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حرم مكة ففعلوا من اخذ الخراج
 من الذي اشترى به على ما قال الشافعي واشترى من الاقرب من اهل المدينة عن ابن ابي ذئب قال قال
 سعد بن ابراهيم على رجل بفضيلة يروي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 يروي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 واخبرنا انفذ قضاء سعد بن ام سعد وارد قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بل ارد قضاء سعد
 بن ام سعد وانه قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال سعد بن ابراهيم عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن عبد بن ابي ليابة عن هشام بن يحيى الخزوعي ان رجلا من ثقيف اتى عمر بن الخطاب فسأل عن امرأة
 حاضت وقد كانت زارت نيبت يوم النحر الوفا ان تنفر فقال عمر لا فقال له الثقيفي ان رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم افتأني في مثل هذه المرأة بغيرها فتيت به فقام اليه عمر يضربه بالدرية ويقول ~~الشافعي~~
 في شيء قد افتى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورواه ابو داود بنحو وقال ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا صالح بن عبد الله بن سفيان بن عامر عن عتاب بن منصور قال قال عمر بن عبد العزيز لا رأي لاحد
 مع سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال الشافعي اجمع الناس على ان من استبانست لسته
 عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كان له ان يدعها لقول احد وقوا عنه انه قال اذا صح الحديث
 فاضربوا بقول الخاط وجمع عنه انه قال اذا رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا ولم اخذ
 فاعلموا ان عقتي قد ذهب وجمع عنه انه قال لا قول لاحد مع سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال
 اسراشيلي عن ابي بصير عن سعد بن اياس عن ابن مسعود ان رجلا سأل عن رجل تزوج امرأة فرأى اصحابها
 فاعجبته فطلق امرأته ليتزوج امها فقال لا باس فتزوجها الرجل وكان عبد الله على بيت المال فكان
 يبيع جباية فضة بيت المال يعطي الكثير ويأخذ القليل حتى قدم المدينة فنال اصحاب محمد صلى الله عليه
 وآله وسلم فقالوا لا اهل لهذا الرجل هذه المرأة ولا تصلم الفضة الاوزن تا بوزن فلما قدم عبد الله انطلق الى
 الرجل فلم يجده ووجد قومه فقال ان الذي افتيت به صاحبكم لا تقل واتي الصيارفة فقالوا الصيارفة

ان الذي كتب ابا بكر لا يحل لاقبل الغنضة الاوتنا بوزن وفي صحيح مسلم من حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 بن سعيد عن سليمان بن يسار ان ابا هريرة وابن عباس وباسلة تذاكروا النبي صلى الله عليه وسلم في غنصها المائل تضع عند
 وفاة زوجها فقال ابن عباس تعند اخر الاجلين فقال ابوسلة تفل حين تضع فقال ابو هريرة وانما
 ابن ابي قار سلوا الى ام سلمة فقالت قد وضعت سبعة بعد وفاة زوجها بسيرة فارها رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم ان تزويج وقد تقدم مرغ كر جمع عمر رضي الله عنه وابي موسى وابن عباس عن
 اجتهداهم الى السنة ما فيه كفاية وقال شداد بن حكيم عن جابر بن عبد الله انما اخذ بالرأي ما لم يزل الاثر
 فاذا اجاء الاثر تركنا الرأي واخذنا بالاثر وقال محمد بن اسحق بن خزيمة الملقب بامام الائمة لا قول لاحد
 مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ صح الخبر عنه وقد كان امام الائمة ابن خزيمة وجهه الله تعالى
 له اصحاب يفتلون مذهبه ولو كان مقلدا بل اماما مستقلا كما ذكر البيهقي في مدخله عن يحيى بن محمد العنبري
 قال طبقات اصحاب الحديث خمسة المالكية والشافعية والصبلية والراهوية والخزيمية اصحاب ابن خزيمة
 وقال الشافعي احدث الثقة عن الثقة الى ان ينتهي الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو ثابت
 ولا ينزك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث ابدا الا حديث وجد عن رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم اخرجه عنه وقال في كتاب حلقه مع مالك ما كان الكتاب والسنة موجودين في العذر
 على من سمعها مقطوع الا باباها وقال الشافعي قال لي في كل دلتني على ان عمر على شيئا نوصا الى غير الخبر يوجب
 قلت له حدثنا سفان عن الزهري عن ابن السيب ان عمر كان يقول الدية للعاقلة ولا تزوت المرأة مرجية
 زوجها حتى اخبره الضحاك بن سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كتب اليه ان يورث امرأة
 الضياني من ديتة فوجع اليه عمر واخبرنا ابن عينة عن عمرو وابن طاوس ان عمر قال اذكر الله امرأته
 من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الجنين شيئا ففاد حمل من ماله بن النابغة فقال كنت بنت
 جارية لي فضربت احداهما الاخرى بمسح فامتن حساميتا فنقض في رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم بخره فقال عمر لو لم نسمع منه هذا لعضبتا فيه بغيره هذا وقال ان كذا المقضى فيه رأينا
 فنزل اجتهاده رضي الله عنده وهذا الواجب على كل مسلم اذ اجتهاد الرأي انما يباح للمضطر
 كما تباح له المنة والدم عند الضرورة ومن اضطجعت عن ذل ولا اثر عليه ان الله عبوديته
 وكذلك القياس انما يصار اليه عند الضرورة قال الامام احمد سألته قلت لابي عن القياس فقال

عند الضرورة ذكره البيهقي في مسنده و كان زيد بن ثابت لا يرى الخاضع ان تنفر حتى تطوت ثيابك
 المصباح وتناظر في ذلك فهو عبد الله بن عمر فقال له ابو عمار ما كفا قال فالدابة الانصارية هل
 امر ما بذلت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرجع زيد يضحك ويقول ما اراك الا قد صدقت
 ذكره البخاري في صحيحه نحوه وقال ابن عمر كنا نقف بركبنا فابروا ولا نرى بذلك يا ساحق زعموا ان رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم نهي عنها فتركها ما من رجل ذلك وقال عمر بن دينار عن سالم بن عبد الله ان عمر
 بن الخطاب نهي عن الطيب قبل زيارة البيت وبعد الحج فقلت عائشة طيبت رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم بيدي لاحرامه قبل ان يحرم ويحمله قبل ان يطوف بالبيت وسنة رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم حتى قال الشافعي فترك سالم قول جده لروايتا قلت لا كما يصنع فرقة التقليد وقال الاصم
 ان الربيع بن سليمان اعطيت جملة تعنيك انشاء الله لا ينسب لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا
 ابدا الا ان ياتي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلافه فتعمل بما قلت لك في الاحاديث اذا اختلفت
 قال الاصم وسمعت الربيع يقول سمعت الشافعي يقول اذا وجد في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 فتولوا سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودعوا ما قلت قال ابو محمد البخاري وروي سمعت الربيع
 يقول سمعت الشافعي يقول اذا وجد ترسنة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلاف قولي
 فخذوا بالسنة ودعوا قولي فاني اقول بها وقال احمد بن علي بن عيسى بن ما هان الرازي سمعت الربيع
 يقول سمعت الشافعي يقول كل مسألة تكلمت فيها صح الخبر فيها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 عند اهل النقل بخلاف ما قلت فانما راجع عنها في حياتي وبعد موتي وقال حرملة بن يحيى قال الشافعي
 ما قلت وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال بخلاف قولي ما يصح فحديث النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم اولي لا تقلدوني وقال الحاكم سمعت الاصم يقول سمعت الربيع يقول سمعت الشافعي
 يقول وروي حديثا فقال له رجل فخذ هذا يا ابا عبد الله فقال متى رويت عن رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم حديثا صحها فلما اخذ به فاشهدكم ان عقلي قد ذهب و اشار بيده الى رؤسهم وقال
 الحميدي سأل رجل الشافعي عن مسألة فافناه وقال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كذا ان قال الرجل
 تقول هذا اقال ارايت في وسطى نار اتراني خرجت من الكعبة اقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 وتقول لي اقول بهذا روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا اقول به وقال الحاكم انبأني عمرو

السائل مشافهة ان ابا سعيد الجعفي قال سمعت الربيع بن سليمان يقول سمعت الشافعي
 يقول وسأله رجل عن مسألة فقال روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال كذا وكذا فقال
 له السائل يا ابا عبد الله اتقول بهذا فاقر بعد الشافعي واصفر وحال لونه وقال ويحك اي ارض يقطن
 واي سماء تظلمني اذا رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا فلم اقل به نعم على الرأس والعينين
 نعم على الرأس والعينين قال وسمعت الشافعي يقول ما من احد الا وقد ذهب عليه سنة رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم وتعرب عنه فجمعا قلت من قول او اصلت من اصل فيه عن رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم خلافت ما قلت فالتقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو قول
 وجعل يردد هذا الكلام وقال الربيع قال الشافعي لم اسمع احد النسبته عامة او نسب نفسه الي
 فلم يخالف في ان فرض الله اتباع امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والتسليم بحكمه فان الله
 لم يجعل لاحد بعدة الا اتباعه وان لا يلزم قول رجل قال الا بكتاب الله او سنة رسوله وان ما سوا
 تبع لها وان فرض الله علينا وعلى من بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 واحد لا يختلف فيه الفرض وواجب قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفرقتنا
 ولفرق عندهم من نسبه العامة الى الفقه لفرقاتي بعضهم فيه فيه اكثر من التقليد او التحقيق
 من النظر والغفلة والاستعمال بالرياسة وقال عبد الله بن احمد قال ابى قال لنا الشافعي اذا صحح لكم
 الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقولوا في حتى اذهب اليه وقال الامام احمد كان احسن
 امر الشافعي عندي انه كان اذا سمع الخبر لم يكن عنده قال به وترك قوله وقال الربيع قال الشافعي
 لا نتراه الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بان لا يدخله الغياس ولا موضع للغياس
 لموقع السنة قال الربيع وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم باي هو؟ اي انه قضى في بروج
 بنت واشق ونكحت بغير مهر فمات زوجها فقضى لها بمهر نسائها وقضى لها ياثير بنت فان كانت ثنت عن
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو اولى الامور بين ولا حجة في قول احمد دون النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 ولا في قياس ولا في شيء بل طاعة الله بالتسليم له وان كانت لا تثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 لم يكن لاحد ان يثبت عنه ما لم يثبت ولم يحفظه من وجه ثبت مثله هو مرة عن معقل بن يسار
 ومرة عن معقل بن سنان ومرة عن بعض اشجع لا يسمى وقال الربيع سألت الشافعي عن دفع

الأيدي في الصلاة فقال يرفع المصلي يديه إذا افتتح الصلاة حذ ومثليبه وإذا أراد أن يركع أو إذا
 رفع رأسه من الركوع رفعها كذلك ولا يفعل ذلك في السجود قلت له فما الحجارة في ذلك فقال إننا
 ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل قولنا قال الريح قلت
 فإنا نقول يرفع في الابتداء ثم لا يعود قال الشافعي أنا مالك عن قافع ابن عمر كان إذا افتتح الصلاة
 رفع يديه حذ ومثليبه وإذا رفع من الركوع رفعها كذلك قال الشافعي وهو يعني ما الكافي يروي عن
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذ ومثليبه وإذا رفع رأسه من
 الركوع رفعها كذلك ثم خالفتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابن عمر فقلتم لا يرفع يديه إلا في
 ابتداء الصلاة وقد روي عنهما أنهما رفعها في الابتداء وعند الرفع من الركوع فيجوز لعالم أن يترك
 فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابن عمر رأي نفسه أو فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 لرأي ابن عمر ثم القياس على قول ابن عمر ثم يأتي موضع آخر نصيب فيه فترك على ابن عمر ما روى عن النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم فليت لم يروعه بعض هذا عن بعض أرايت إذا جازله أن يروي عن النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم أن يرفع يديه في مرتين أو ثلاثا وعن ابن عمر فيه اثنتين أن تأخذ بواحدة وترك
 واحدة ويجوز لغير ترك الذي أخذ به وأخذ الذي ترك ويجوز لغير ترك ما روى عن النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم قلت له فإن صاحبنا قال فما معنى الرفع قال معناه تعظيم الله واتباع لسنة النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم ومعنى الرفع في الأول معنى الرفع الذي خالفتم فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 عند الركوع وعند رفع الرأس من الركوع ثم خالفتم فيه روايتكم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وابن عمر
 معا يروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث عشرة جلا أو أربعة عشر جلا وروي عن صاحبنا
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم من غير وجه ومن تركه فقد ترك السنة قلت وهذا نصريح من الشافعي
 بأن ترك رفع اليدين عند الركوع والرفع منه تارك السنة ونص أحمد على ذلك أيضا في إحدى الروايات
 عنه وقال الريح سألت الشافعي عن الطيب قبل الأحرام بما يبقى ريحه بعد الأحرام وبعد رمي الجمرات
 والحلاق وقبل الإفاضة فقال جائز وأحبه ولا أكرهه لثبوت السنة فيه عن النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم ولاخبار عن غيره أحد من الصحابة قلت وما جنتك فيه فذكر الأخبار فيه والآثار ثم قال إننا
 ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم قال قال عمر في من رمى الجمر فدخل له ما حرم عليه إلا النساء والطيب

قال سألوه قال ما كنته طيب من رسول الله صلى الله عليه وسلم
طوبى له وسلم حتى أتت فتح قال الشافعي وما كان ينبغي أن يكون المشركون من طوبى
الله من ترك السنة وغيرها وتواضعوا لله في شئ بل لرأي الفسلفة العارضة الكبر تافه من سبها شتم
وتدعون ما شتموا قال في الكتاب القدير رواية الرضا في مسألة مع المدير في جواب من قال الله
بعض أصحابك قد قال خلاف هذا قال القاضي فقلت له من تخرج سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وافقته ومن غلط فتركها فقلت له صاحب الذي لا أفارق إلا لأمر الله صلى الله عليه وسلم
والله وسلم وإن بعدوا والذي أفارق من لم يقل محمد بك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإن قوبل قال
في خطبة كتابه بطلان الانتقاص الحسن يجمع نعمه وإلهامه وكما ينبغي له وأشهد أن لا إله إلا الله
وحدوة لا شريك له وإن محمدا عبده وأمره بكتابه عزير لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا
من خلفه تنزيل من حكيم حميد فهدى بكتابه ثم على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم إنهم عليه
أقام الحجوة على خلقه لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وقال وتزلنا عليك الكتاب تبيناتا
لكل شئ وهدى ورحمة وقال وانزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم وفرض عليهم الحجج
ما أنزل إليهم ومن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وما كان لئمن ولا مؤمنة أن تقف
الله ورسوله أمران يكون لهما الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل لأمرينا فأعلم
أن معصيته في ترك أمره وأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولو جعل لغيره إلا اتباعه وأذن لك
قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن جعلنا آية نوراً نهدى به من نشاء من عبادنا وإنك لتعبد
المراد مستقيم صلوات الله الأبرار مع ما علم الله نبيه ثم فرض اتباع كتابه فقال فاستمك بالذي أوحى
إليك وقال وإن أحكروا ينحربوا أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وبإعلمهم أنه أحل لهم ما يحل لهم فقال
عز وجل اليوم أحلت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام وبينا أن قال ثم
من عليهم ما أتاهم من العلم فأمرهم بالإقتصار عليه وإن لا يقعوا فيه إلا ما علموا فقال نبيه
وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان وقال نبيه قل ما
كنت بدعاً من الرسل وما أدري ما يفعل بي ولا بغير قال نبيه ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك حتى
ألا إن يشاء الله فنزل على نبيه أنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر بعض والله أعلم ما تقدم من ذنبه

يوم القيامة وسيد الخلق وقال نبيه ولا تقف ما ليس لك به علم فويل للمقلدين الذين اتبعوا
 الرسول في أسرته قبل رسالته بالزنا فقال له يخرج فادع الله عليه آية اللعان فلا عن رسول الله وقال
 من في السموات والارض الا الله وقال ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث الآية وقال نبيه
 يا لوطك عن الساعة اياك مرساها فم انت من ذكراها فحجب عن نبيه علم الساعة وكان من عدما لا تكلم
 الله المقربين وانبياءه المصطفين من عباد الله اقصر علما من ملائكته وانبيائه والله عز وجل فرض
 على خلقه طاعة نبيه ولجعل لهم من الامور شيئا وقد صنعت الامام احمد كتابا في طاعة الرسول صلى
 عليه وآله وسلم رد فيه على من اخرج بظاهر القرآن في معارضة سنتن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وتراكم الاحتجاج بها فقال في اثنا خطبته ان الله جعل ثناؤه وتقدست اسماؤه بعث محمد بالهدى
 ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون وانزل عليه كتابه الهدى والنور لمن اتبعه وجعل
 رسوله الدال على ما اراد من ظاهره وباطنه وخاصة وعامة وناسخه ونسخه وما قصدت انكنا
 فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو المعبر عن كتاب الله الدال على معانيه شاهدته
 صحابة الذين ارتضاهم الله نبيه واصطفاهم ونقلوا ذلك عنه فكانوا هم اعلم الناس برسول الله صلى
 عليه وآله وسلم وبما اراد الله من كتابه بمشاهدتهم ما قصد له الكتاب فكانوا هم المعبرين عن ذلك
 بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال جابر ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين اظهري عليه
 ينزل القران وهو يعرّف تأويله وما عمل به من شيء عملنا ثم ساق الايات الدالة على طاعة الرسول فقال
 قال جل ثناؤه في آل عمران واتقوا النار التي اعدت للكافرين واطيعوا الله والرسول لعلكم ترحون وقال
 قل اطيعوا الله والرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين وقال في النساء فلا وربك لا يؤمنون
 حتى يصلوا وقيامهم بغيره ثم لا يجردوا في انفسهم حرجا ما قضيت ويسلموا تسليما وقال ومن يطع الله
 والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن
 اولئك رفيقا وقال وارسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا من يطع الرسول فقد اطاع الله
 ومن تولى فما ارسلناك عليهم حفيظا وقال يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي
 الامر منكم فان تنازعتن في شيء فرددوا الى الله والرسول ان كنتم تناصون بالله واليوم الآخر ذلك خير

حسن تأويله وقال ومن يطع الله ورسوله فقد أطاع الله ومن يعص الله ورسوله فقد أطاعه ومن يعص الله ورسوله فقد أطاعه

وقال إذا نزلنا اليك الكتاب يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولا تكن الخائفين من غير ما

وقال في المائدة وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأطيعوا أئمة الذين آمنوا من بعد إبراهيم إسماعيل ويوسف

المبين وقال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولا تكونوا من الخائفين وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأطيعوا أئمة الذين آمنوا من بعد إبراهيم إسماعيل ويوسف

الله ورسوله إن كنتم مؤمنين وقال يا أيها الذين آمنوا استقيموا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحكيكم

وأعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وأنه إليه تحشرون وقال وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تنازعوا

فتمشوا وتذهب بحكم وأصبح إن الله مع الصابرين وقال إذا كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله

ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون ومن يطع الله ورسوله ويخش الله

ويبتغ له فإن أولئك هم الفائزون وقال واقموا الصلوة واتقوا الزكاة وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون وقال

قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن أولئك هم المفلحون وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأطيعوا أئمة الذين آمنوا من بعد إبراهيم إسماعيل ويوسف

الرسول إلا الباطل المبين وقال لا تجعلوا دماء الرسول يبيكم دماء بعضكم بعضا قد يعلم الله الذين

يتسللون مسكر لو إذا فليضروا الذين يخالفون عداوة من تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم وقال

إذا المؤمنون آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على مرجعهم لم يذهبوا حتى يبيئت الذمة

يستأذونهم أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فإذا استأذنوا لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم

واستغفر لهم الله إن الله عفو رحيم وقال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم

معاملكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما وقال وما كان لمؤمن ولا مؤمنة

إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل لأمتينا

وقال لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وحذاه الله كثيرا وقال

يا أيها الذين آمنوا اطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم وقال يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا

بين يدي الله ورسوله واتقوا الله إن الله سميع عليم وكان الحسن يمشي لا تدب حواجره دعو يا أيها الذين

آمنا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له الأصوات لعل بعضكم لبعض أن تقذفوا كلام الله ولعل

لا تشعرون أن الذين يعضون أصواتهم عند رسول الله أولئك الذين آمنوا ثم كفروا ولعلهم يفتنونهم

سخطوا في الجور ظلموا الذين ينادونهم من وراء الحجابات الكريمة لا يظلمونك ولولا انهم ظلموا
اليوم كان خيرا لو والله لغنوا به جيلهم وقال وللجم اذا همى ما فعل صبا جباركم وما غنوا وما يظلمون
الظلم ان هو الا ان يوحى عليه شديد القوى وقال وما انا الا رسول فخذوه وما انا الا حجة من الله
وانتقم الله ان الله شديد العقاب وقال واطيعوا الله واطيعوا الرسول فان تعاليمتوا فانما على سبيل
الابلاغ المبين وقال فاقفوا لله يا اولي الابواب الذين امنوا قد انزل الله اليكم ذكرا رسولا يتلو انتم
آيات الله مبينات ليخرج الذين امنوا ورحلوا الصلوات من الظلمات الى النور وقال انما ارسلنا
شاهدا او مبشرا ونذيرا التوسموا بالله ورسوله وتغزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة واصيلا وقال
اقصن كان على بيعة من ربه ويتلوه شاهد منه قال ابن عباس هو جبريل وقاله مجاهد ومن قبله
كتاب عباسي اما ورجمه او نكح يوثقون به ومن كفر به من الاحزاب قال سعيد بن جبير الاحزاب المثل
فالتا رموه عدة فلانك في سرية منه انه الحق من ربك ثم ذكر حديث يعلى بن امية طفت مع عس
ظما بلقنا الركن الغربي الذي على الاسود جررت بيده فسلم فقال ما شانك فقلت لا استلم فقال
الترطفت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقلت بل قال افرأيت يستلم هذين الركنين الغربيين قال لا
قال ليس الشفة اسوة حسنة فقلت بل قال فانفذ عنك قال وجعل معوية يستلم الاركان كما فعل
ابن عباس لم يستلم هذين الركنين ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستلمها فقال معوية
ليس شيء من البيت مجور فقال ابن عباس لقد كان كرم في رسول الله اسوة حسنة فقال معوية فقلت
ثم ذكر احمد الاحتجاج على ابطال قول من عارض السنن بظاهر القرآن ورد ما يذلل هذه افضل الذين
يستلمون بالمشابهة في رد الحكم فان لم يجدوا الفظا متشابهة غير الحكم يردونه استخرجوا من الحكم وصفا
متشابهة وردوه به فلم يترقبان في رد السنن احدهما ردها بالمشابهة من القرآن او من السنن الثاني
جعل الحكم متشابهة ليطولوا دلالة فاما طريقة الصحابة والتابعين وائمة الحديث كالشافعي واكمام احمد
وما لك و ابن حنيفة و ابان يوسف و البخاري و الشافعي فكل هذه الطرق وهي انهم يردون المتشابهة الى
الحكم و يأخذون من الحكم ما يفسر لوجه المتشابهة و يبينه لهم فيتفق دلالة مع دلالة الحكم و يوافق
النصوص بعضها بعضا و يصدق بعضها بعضا فانها كلها من عند الله فلا اختلاف فيه ولا تناقض

واما الاختلاف والتناقض فيما كان من عند غيره

باب في رد بدعات الرسوم

قال تعالى واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله قالوا بل نتبع ما افينا عليه اياتنا اولها ان اباؤهم
لا يعقلون شيئا ولا يفتنون قال بعض العلماء كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرشد الناس
الى العمل بالقرآن ويصدر بهم اليه ويقول لهم اتروا رسوم الشرك والبيع الرخيصة فيكونوا كمن
لو اتعنا هذه القرين للذهب من اتباع اسلافنا بل نسلك مسلك الاباء في الاتيان بالرسوم والمواضع
لان هذه الطريق لو كان فيها اسلكه اكارنا فانزل الله هذه الآية ورد فيها عليه وسلم وهو يعلم
بالحقيقة بان لو كان اباؤهم جاهلون لا يشعرون شيئا ولا يفقهون في الامور كما لا يكون مسلكهم في حال
هذه مع انه لا يختارون سبل الاباء في امور دينهم فيما فيه نقصا لهم كما ان اباؤهم لو اجروا بغير ما
فيه لا يؤثروا ولا هذه القارة فظما علمنا منه بان فيها ضرر وكذا لو وقع والد احد في البيت لا يقع ولدا
فيه اية اظنا منه ان في هذا اهلا له فباقي العجب من هذا القوم كيف ينصح الاباء في امور الدين ولا يتوجه
في امور الدنيا مع ان امر الدين اهم واعظم واخرى بالتحقيق والتدقيق وامر الدنيا من الدين لا يوجد
في الايمان ان لم يقع كما اراد فلا ادرى ما هذه الاسلام يتكون الرسوم التي جاء بها الرسول وامر بها
تعالى ويختارون رسوم الاباء والاجداد فكل رسوم الاسلاف الحق بالاتباع ام شرع الله ورسوله
فهذه الآية دليل على رد الرسوم المبدعة والواضع للمحدثات والامور الموضوعة التي راجت في الناس
وجاءت من اسلافهم السفهاء كما تدل على رد التقليد فيها وقد تقدم تفسيرها في محاور من هذا الكتاب
ومثل هذه الآية قوله تعالى واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله والى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا
عليه اباؤنا الا يتبعون من الخليل والنبي وفي ذلك دليل على قبح التقليد والنصح منه والبحث في ذلك
وقال تعالى وكذلك ما ارسلنا من قبلك في قرية من نذير كما قال متروها انا وجدنا اباؤنا على
امة وانا على اثارهم مفتدون فانه ما من قرية الا وقد ارسل اليها نذير نذرها لعلها تتقوا
نذارته وردوا عليه قوله يقولون انما مفتدون باثار اباؤنا وكان هذا الجواب من جهة اهل التوراة ذلك
يشير الى ان التقليد والاعتداء بالاسلاف شعبة اهل الغنا والترف وهم الذين يتسكروا بالاثار والرسوم
والرسوم الماضية ومثل قوله سبحانه بل قالوا انا وجدنا اباؤنا على امة وانا على اثارهم متروها
بانه لا يستند لهم من حيب العيان ولا من حيب العقل ولا من حيب المعقولين سوى هذه الاية

للباس م والتقليد المشهور قلت وهذه الحال قد وجدت في كل زمان وفي هذا العصر هو في ان زيادة عظمه
 الامراء اصحاب الرسامة والاشرف كيف جمعوا عندهم آثار الصلوات من الاثني عشر وغيرهم وخطبوا بها في التظيم
 وتصور من يدعي ان عندنا اشد قدم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على الحجارة ومنهم من يقول ان يدع
 من شعوره صلى الله عليه وآله وسلم او خيط من خيوط فاطمة عليها السلام اوجبة من ملائكة الكبير الفلاني
 او قلنسوة من قلانس الشيخ الفلاني وهو ذلك مما يكثر تعداده قد ياتهم هي تكريم هذه الآثار وما اتهم
 هي الاقتداء في ذلك بالآباء الكبار دون اتباع الكتاب الذي انزله الله والسنة التي جاء بها رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم قال اولو جنتكم يا هدى مما وجدتم عليه آباءكم قالوا انما ارسلتم به كافرين
 فيه اقرار منهم بالكفر على انفسهم يا تكار ما ارسل به الرسول وهذه بعينها مقالة المقلة من هذه الامة فانهم
 اذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى ما جاء به رسوله قالوا انما وجدنا آباءنا على امة وانا لاقوالهم وفتاوا
 مقلة ن وانكروا الآيات والاحاديث المدونة في مصاحف الايمان ومطائف الاسلام واقروا على انفسهم
 يا تكار ما عاقر التقليد والتقليد لا يتصور الا اذا اقتدى احد افراد من الآباء والاسلاف وترك
 كلام الله وحديث رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على طاق النسيان فكل من وجد فيه هذا الوصف فقد
 صدقت هذه الآية عليه صدقا طابق فيه العسل بالنعل ووافق عليه القذة بالقذة سواء كان هذا
 القائل من عشيرة الفقهاء واهل الرأي او من قبائل المتكلمين والمتصوفين وغيرهم ممن ينسب الى الاسلام
 فانتقمنا منه حقا نظر كيف كان عاقبة المكذبين فيه وعيد شديد وقد يد عظيم لاهل البدع مثل ارباب
 الرسوم واصحاب التقليد المشهور لان هذه الآية الشريفة وان كانت حكاية عن من كان قبلنا فهي عامة في
 جميع الامم وسائر الفرق الاسلامية لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب قال في فتح البيان وذلك
 الانتقام ما اوقعه الله بقوم نوح وعاد وثمود بما استحقوه على اصرارهم على التقليد انتهى والحاصل ان عاقبة
 الرسوم واهلها هي عاقبة اولئك الناس اذا فعلوا مثل فعلهم او قالوا مثل قولهم وقال تعالى
 ومن الناس من يجادل في الله بغير علم اي في دين الله اي انه يخاصم في شان الله وصفاته واثباته وسنن
 رسوله ايضا وهم اهل البدع والاهواء واصحاب الرسوم المرسومة وارباب الخفاصة والتقليد
 للامة والآباء والآية دليل على ان هؤلاء جديون متكلمون متغيبون لكن لا يعلم لهم حنى يخرجوه
 بل يحيل فيجادل في هذه سفاهة منهم واضحة ويتبع كل شيطان مريدا اي متمح محقق للفساد والمراد ما

ابليس وجنوده اورثوا الشراك والبيع الذي يولد عن شيا من الكفر والذنوب والارواح
من المبتدئين في هذه الزمان ككل يدي يرفع رأسه في قرية او قبة او بلدة يدعوه غيره الى بيعه على
التيه كل عيد لله فمن وقع في شركه فقد هلك ومن نجاه منه فقد فاز ودعوتهم هذه تعم اللسان
والدينان ونعوذ بالله من الخذلان كتب عليه اي على الشيطان انه من قولا اي تقوله وايما وتبع
فانه يضاه عن طريق الحق والصدق الموصلة الى الجنان ويهديه الى عدو السجيرة اي يحمله على بائنة
ما يصير به في العذاب وفي الآية زجر عن اتباع خطوات الشيطان وهي الرسوم التي يفعلها اهل البيع
والعسوق والعصيان والآيات في هذا الباب كثيرة طيبة جدا وقد تقدم شطر صالح منها في هذا
الكتاب في مواضع عديدة من بيان رد التقليد وغيره واذا تقررت ان القرآن ينهى على اهل الرسوم
ويذمهم جدا لاجل المغنى عن التفصيل فقد قال في رد الاشراك ان ما عرض الناس عليه من الرسوم ^{على} بقوا
كثيرة فلنذكر طرفا منها فاعلم انما كتب الناس عليه من استماع الغناء و ضرب المزامير على القبول وفي الاعراس
ومجالس اللهو ومحاقل اللعب حتى ان من حضر من يطعمه عبادة قال تبارك وتعالى ومن الناس من يشري
لنواصيدهم ليضل عن سبيل الله بغير علم ويحزن ما هنر او لتلك لهم عذاب مصيبين فسرا بن عباس والحسن
لنواصيدهم بالملاهي والملاهي يطلق على الغناء والمزامير غالباً انتهى قال في فتح البيان لنواصيدهم كل باطل
لهي ويشغل عن الخير من الغناء والملاهي والاحاديث المكذوبة والاضاحيك والسمر بالانماطير التي
لا اصل لها والمخرافات الكلامية والقصص المختلفة والمعازف والمزامير وكل ما هو منكسر من القول
والاضافة بيانية اي اللهو من الحديث لان اللهو يكون حديثاً وغيره وهذا البلغ من حديث المضائق وقيل
المراد شراء القينات المغنيات والمغنين فيكون المقديرون ينسرى اهل النواصيديت قال الحسن المعازف
والغناء روى عنه انه قال هو الكفر والشرك وفيه جد والمزاد في الحديث المنكر والمعنى يختارون
حديث الباطل على حديث الحق قال الفريضي ان اولى ما قيل في هذا الباب هو تسمية نواصيديت بالغناء
قال وهو قول الصحابة والتابعين قال ابن عباس نواصيديت باطله وهو النصارى بن الحارث بن علقمة اشتر
احاديث الامم واختبار الاكاسرة وصنيعهم ودههم وكان يكتب الكسب من الحيرة الى الشام ويحشد
بها قريشاً وبكذب القرآن وعنه قال عمادنا وانه اخبره البخاري في اولاد الفرج وسنه قال البخاري
الضاربات وعن ابن مسعود قال هو والله الضارون فقط قال هو العنا والله الذي لا اله الا هو بردها

ثلاث مرات أو عن بكلمة وسعيد بن جبيرة قال هو الغنا والآية نزلت فيه وقيل هو كل الخمر
 لعب والمعنى يستبدل ويقتار الغنا والمناسير والمعانرت على القرآن والحديث مع أن خير الحديث
 كتاب الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم لا تتبعوا القينات ولا تشتروهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام في مثل هذا
 انزلت هذه الآية أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه والطبراني والبيهقي وغيرهم وفي أسانيد
 حديد بن زحر عن علي بن زيد عن القاسم بن عبد الرحمن وفيه ضعف ضعف وأخرج ابن أبي الدنيا في
 ذم الملاهي وابن مردويه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله حم
 القينة وبيعها وشنها وتعليقها والاستمتاع بها فركه ومن الناس من يشري لهو الحديث وعن إسحاق
 يرفعه الغنا ينبت النفاق كما ينبت الماء البقل أخرجه البيهقي في السنن وابن أبي الدنيا وابن مردويه
 وروى عنه موقوفاً وأخرج ابن أبي الدنيا وابن مردويه عن أبي أمامة ان رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم قال ما رفع احد صوتته بغنا الا بعث الله اليه شيطانين يجلسان على منكبيه فيخربان
 باعقابهما على صدره حتى يسك وأخرج الترمذي عنه مرفوعاً نحوه وفي الباب احاديث في كل
 حديث منها مقال وقال ابن مسعود لهو الحديث الرجل يشترى جارياً تغنيه ليلاً ونهاراً وهو ابن
 انه جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في لهو الحديث انما ذلك شراء الرجل للعجب بالطل
 أخرجه ابن مردويه وعن نافع قال كنت اسير مع عبد الله بن عمر في طريق فسمع زمارة فوضع اصبعيه
 في اذنيه ثم عدل عن الطريق فلم يزل يقول يا نافع اتسمع قلت لا فخرج اصبعيه من اذنيه وقال هكذا
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صنع وعن ابن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 قال انما نبيت عن صوتين احق من صوت عند نعمة لهو من امير شيطان وصوت عند صيبة
 خش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان والالام في قوله ليضل للتعليل اي ليضل غير عن طريق الهدى
 ومنهم الحق وهذا اصل قراءة ضم الياء والمعنى على فتحها ليضل هو في نفسه ويدوم ويسقم ويثبت على الضلال
 وهما سبعين فانما هذه التعليل انه انما يسحق الذم من اشترى لهو الحديث لهذا المقصد ويؤيد ذلك
 النزول قال ابن عباس نزلت في رجل من قريش اشترى جارياً مغنية قال الطبري قد اجمع علماء
 على كراهة الغنا والمنع منه وانما نارق الجماعة ابراهيم بن سعد وعبد الله العنبري قال ابن العربي انما

يجوز للرجل ان يسمع غناء مجاربه اذ ليس شيء منها عليه حراما الا من ظاهرها ولا من باطنها فكيف كانت
من السند ذبصوتها وقال في نيل الاوطار بعد ذكر الاختلاف فيه مع الادلة التي هي على ان الغناء
المنع اذا خرج عن اثره المحرام لم يخرج عن دائرة الاشتباه والمؤمنون وقافون عند الشبهات كما صح
به الحديث الصحيح ومن تركها فقد استبرأ لعرضه ودينه ومن حرم حول الهوى يوشك ان يقع فيه كما يما
اذ كان مشتتلا على ذكر القدر والحدود والجمال والدلال والهجو العصال ومعاقره العقار وخلق العلاء
والوقار فان سماعها كان كذلك لا يخلو عن بلية وان كان من التصلب في ذات الله على احد يقصر عنه
الوصف وكم لظنة الوسيلة الشيطانية من قتلح مه مطلول واسير الهوم غرامه وميامه مكسب انساب^{الله}

السداد والثبات انتهى قال ابن القيم

لكنه اطراق سائغ الايه

تلى الكتاب فاطرقوا لاخيفة



والله ما رقصوا الا حول الله

واقى الغناء فكالمحير تناهقوا

وجفى عليه وحله الايه

يا فرقة ما خردن محمد

ارابت قطع عادية ملاهي

دوت ومزمار ونغمة شادن

وفي الآية دليل على ان شراء هو الحديث للاضلال عن سبيل الله وبغير علم به ان ما يشربه مورده ربي
وان فرلت في المنع من الغناء لكنهما عام في كل باطل وهواي باطل كان لان العمرة بعموم اللفظ بالنصوص
السبب فكل حديث يشترطه رجل او امرأة من الفصص المكذوبة والحكايات المتعلة والفتون الغير
الاسلامية والكلمات الهازلة والعلوم الفلسفية ونحوها باي لسان كان فيكون متع انظمة او غير حليها
حكم هو الحديث وقد ملئت الدنيا بظنة الاساطير والاساطير وجمعت بها البلوى في الديار والمقاصد
واستشكل على اهل العلم دفعها والمنع منها وكذلك بدخل في هذه الآية كل مزموذ صعب الهمج والبر
وباي اسم سمي وباي لقب لقب وهو ايضا كما برحد لا يخصصه الله وشاع في الانعزس وفي
الاخراج وفي المجالس البيوتة ومحافل الرفاهة والارعة واسلجها النولاة والامراء واهل الترف من
الرعابا وغيرهم وكل قوم وحل وهظ وقبيل مر امير ومعارف نخسة وكذلك باعاب تغد
انواع لهورها شغفت لاخلاقوا احد هم منها الامن رحمة الله تعالى والتم الناس به تراء من السلايق من ينسب

على التقرب والسلوك ويبنى الوصول الى مقامات العارفين والعمامة مقالة لهم ومستند لهم في جوابها
وهذا من عمل الشيطان ليس عليه من الحديث برهان ولا من القرآن سلطان **وقال تعالى**

واستغفر من استطعت اي استخرج واستعمل واستزل واستغفرت مغم اي من بني آدم بصوتك
داعيا اوجرا الى معصية الله وقيل هو الوسوسة والغش والتمويه والصب والتمويه واجلب اي الجلبة
وهي الصياح اي صيحه عليهم اي اجمع كل ما تقدر عليه من مكائلك وحبائك واخوتك على الاغواء
اي امتنع عليهم وتصرف فيهم بكل ما تمكن منه والامر للهدى بغيرك اي فكبان جندك ^{حالك}
اي مشاكلك وشاركهم في الاموال والاولاد اما المشاركة في الاموال فهي كل تصرف فيها يخالف وجه
الشرع سواء كان اخذا من غير حق او وضعافا في غير حق كالنصب والسرقة والربا وانفاقها في الرقص
والتصوير وبناء الاحمامة اليه وتبذير في الملايس والمائل والمشارب والمناكم والرشا ونحو ذلك قال
في فتح البيان ومن ذلك قبيلك اذ ان الانعام وجعلها بحيرة وسائبة انتهى وجعلها لغير الله بالاهلاك
والذبح وبذلها في البدع والمحدثات ومعاصي الله واما المشاركة في الاولاد فقد عوى الولد بغير
شرعي وتخصيله بالزنا وتعميره اضافة الى غيره سبحانه كعبد الرسول وعبد النبي وعبد الحسين ونحوها
والاساءة في تربيتهم على وجه يالفون فيه خصال الشر وافعال سوء ويدخل فيه ما قتلوا من الاولاد
خشية املاق وواد البنات وتصيير الاولاد على الملة الكفرية والشركية والبدعية التي هم عليها من
الاديان الزائفة والجهنم الذميمة والافعال القبيحة ومن ذلك مشاركته للجامع اذ التحيم عن
ابن عباس انه سأل رجلا ان امرأتي استيقظت وفي فرجها شعلة نار قال ذلك من وطئ الجهنم
وعدم بافهم لا يعشون وقال الفراء قل لهم لا جنة ولا نار وقيل وعدم المعاصي الكاذبة الباطلة
من النصرة على من خالفهم وشفاعاة الالهة والكرامة على الله بالانساب الشريفة والاسكال عليها وتأخير
التوبة لطول الامل واظهار العاجل على الاجل واراءة البدع الباطلة والاراءة الفاسدة والاقبيسة
الكاسدة حقا في احاديثهم وخيالهم لا تقدر وتحسين التقليدات وتقيح الاتباع وتزوين الاعمال السيئة و
والخطوات وتذميم الصالحات والحسنات عندهم ونحو ذلك مما يكاد لا يتقده وهدا على طريق الهدى
وما يعدهم الشيطان الا غرورا اي باطلا واصل الغرور تزوين الخطا بما يوهم الصواب بالجملة الآية
دالة على هذه المعاني كلها والمقصود منها اذنبنا ان العنا من صوت الشيطان وهم عدو الانسان

في كل زمان ومكان لا يخلص من شره الا من رجا الله كما في حديثه بعد هذه الآية ان عبادي
 ليس لك عليهم سلطان والمراد بالعباد المؤمنون المشركون عن القنات ومن كل خصيان في حياض
 وما اشبهت هذه الاضافة وقيل المراد الا نبياء واهل الصلاح والفضل لانه لا يقدر على اغواءهم
 وقيل المراد جميع العباد بدليل الاستثناء في غير هذا الموضع الا من اتبعك من الغاوين ويدخل في الغواية
 اهل الطرب والغناء والسماع مع المزاسير وقد فسر الصوت في هذه الآية جهابذة بالغناء والزور وقد
 حد يثا جابر في كون الغناء منبتا للفتاق وكونه من جملة صوتين يحققان وفي رواية اخرى عن موسى بن عبيدة
 والمراد به الغناء وهو يريد قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض مغازيه فلما انصرف
 جاءته جارية سوداء فقالت يا رسول الله اني كنت نذرت ان ادع الله سالما ان اضرب بين يديك
 بالدف والغف فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان كنت نذرت فاضربي ولا فلا فجلت
 فدخل ابو بكر وهو يضرب ثم دخل علي وهو يضرب ثم دخل عثمان وهو يضرب ثم دخل عمر والقتل بالدف فحست استهزاء فوثقت
 عليه فاقتال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الشيطان يخاف منك يا عمر اني كنت جالسا وهو يضرب
 فدخل ابو بكر وهو يضرب ثم دخل علي وهو يضرب ثم دخل عثمان وهو يضرب ثم دخلت بنت يا عمر فقلت
 رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح غريب قال في كتاب الادراك والمراد به الدف الذي
 كان في زمن المتقدمين واما ما فيه الجلال فينبغي ان يكون مكرها بالاتفاق وقد محدث نافع عن
 ابن عمر له الفاظ وطرق وفي بعضها قال ان عمر كنت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسمع صوت
 يراعى فصنع مثل ما صنعت قال نافع وكنيت اذك الصغير واه احمد وابود اود وفي حديث ابن عباس قيل
 قال ان الله حرم الخمر والميسر والكوبة رواه البيهقي في شعب الايمان قيل الكوبة بضم ككاف الطبل قال
 صاحب دال الاشارة قد فسر بعض العلماء بافاطيل طرفاه واسمان ووسطه ضيق فالظاهر انها هي التي
 يقال لها باللسان الصندي دوزد انتهى زاد في الادراك وقد فسر صاحب ابن مودى القليل بافاهي النرد
 وقيل البريط وقيل السطرنج وقيل الطبل الصغير وزاد في حديث ابن عمر من فوما هي عن الخمر والميسر والكوبة
 والغبيراء رواه ابو داود والغبيراء شراب نعله المحبته من الذي يقال له السكر كبة بضم السين والكا
 الاولى وسكون الراء وفيه انه صلى الله عليه وآله وسلم من الكوبة مع الخمر والميسر حتى اجتمعوا
 واحده وهو الخمر وعنه ابو امامة قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الله يعطي حرمه لعمارة

وهذا هو المعانيق وهو امر في نبي بحق المعازف والزمر والاورقان والصلب امر الجاهلية الحديث
 رواه احمد قال في الادراك امر احد بالمعازف آلات اللغو والغنا وفي النهاية هي الدفوف وغيرها مما يضر
 بالزنا مع مزمار وهي القصبة التي يزمر منها والصلب جمع صليب زاد في شرح الاشارة والمراد
 بالجاهلية هي التي دارت بين المسلمين انتهى وقيل هو النياحة والحمية للعصبية والغضب بالانسان والاول
 ان المراد بها كل اسم اهلي من دون تخصيص فيشمل جميع امورها سواء جرت وشاعت في المسلمين اليوم
 ام لا ولكن قرب القيامة اتي بكل امر من حق لم يبق من الاسلام الا اسمه ومن الذين اشتهر به وفي
 حديث ابى عامر وابى مالك الا شعري مرفوعا يكون من امتي اقوام يستحلون الخمر والحريم والخمر المعان
 الحديث رواه البخاري وفي بعض نسخ المصابيح الحرام والراء المهملتين وهو تخصيص وانما هو بالنساء
 والزنا المجتمعتين نص عليه الحميدي وابن الاثير في هذا الحديث والحديث دليل على تحريم المعازف وهي تصدق
 على كل آلة الغناء باي شكل كان وبأي اسم يسمى وفيه من علام النبوة حيث يخبر بما سيكون في امته
 وقد كان كما اخبرنا بتلى به عامة الناس من امته اليوم واحدنا امرنا نواعها ما لا ياق عليه المحصر حتى انك
 ترى الصبيان في الدور يشتركون في الحديث وهذه الآلات الخبيثة وهي في ايديهم يلعبون بها في الدار
 وفي صحته وفي الاسواق والسالكين فيها فيظهر اصوات مختلفة فليست تريح اليها والى تصاوير الحيوان
 من الانسان وغيره كانه لم يبق احدا الا هذه الملاهي والملاعب وترى ابناءهم وابناءهم ياتون بها من
 السوق ويشرفوا لهم وهم مسلمون عالون بخير جرد ذلك كله لكن سألني في هذا احبا للولد والبنات وعلموا
 انها ليست معصية عندهم حتى تكون معصية وذلك زعم متهم باطل بل الذي يجب عليهم ان يحذروا
 ويكسروا المعازف حيث وجدوها ويقدموا امر الله وامر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على محبة الآداب
 والبنات ويذكروا في له سبحانه في مثل هذا المقام انما لكم واولادكم فتنه وقران انفسكم واهليكم
 نار او ان من اولادكم عدوا لكم هذا حكم المعازف والزمر اما السماع بدونهما فبعضه خلاص واسع
 بين السلف والخلف والذي يظن من الرجوع الى مقالته ودلا لا تصح ان السماع المجد عن الزمر بل
 ليس بمكروه ولا حرام ولا اجمع اهل العلم على تحريمه كما زعم بعضهم ولكن المراد به سماع شعر رائق او ذرفائق
 فيه ذكر الله او ذكر رسوله او كلمة حكمة او مقالة نصيحة او ترجمة حديث او آية او تشبيه نفيس او
 استغارة لطيفة لم تعلم الى حد بكرة في الاسلام واما الذي اشتمل على غير ذلك فالاولي والاحوط الاجتناب

فما هنا لك كما أوضعه صاحب دليل انطالبي على انج المطالب وهداية السائل الى ادابه السائل ولبعهما
 والعلامة الشوكاني رحمه رسالة اشقلت على اهل العلم في مسألة السماع وعلى ما استدلاله محالوه وخرج
 حق فيها هذه المسئلة بما لا يحتاج بعده الى كتاب اخر ورسالة اخرى وماما ابطال دعوى الاجماع على
 تحريم مطلق السماع وقال في اخرها السماع لا شك بعد ما ذكرنا من اختلاف الاقوال والادلة انه من الامور
 المشبهة والمؤمنون وقافون عند الشبهات كما نبت ذلك في الصحيح عنه صلى الله عليه واله سلم فمن
 ترك الشبهات فعده استبرأ لعضه وديبه ومن حام حول الحى يوشك ان يقع فيه ولا سيما اذا كانت
 مشتملا على ذكر الحدود والقدر والادلال والجمال والمجمل الوصال والضم والرشق والتهنك الكشف
 ومعاقرة العفار وخلق العذار والوقار فان سماع هذه الانواع في حرام السماع لا ينجي من بليته ولا يسل من
 محنة وان بلغ من التصلح في ذات الله الى حد يتحصن عند الوصف ذكر هذه الوسيلة الشقة نسبة من قتل دمه مظلوما
 واسيرهم مغرامه وهيامه مكبول ولا سيما اذا كان المغنى حسن الصورة والصوت كما لمراة الحسن والغلام
 المحبل وما كان من الغنا الواقع في زمن العرب في الغالب الا لا يستعار فيها ذكر الحرب وصفات الطعن
 والضرب ومدح صفات الشجاعة والكرم والتسبب بل ذكر الدير ووصف صنوف النعم فليجزر التحفظ
 الرغب في اسلامه عن ذلك فان الشيطان له حبال ينصب لكل انسان منها ما يليق به وربما كان الغناء
 على الصفة التي وصفناها من اعظم خدائع العين لتحدث ولا سيما لمن كان في زمن الستة عشر
 مثل الى المسنذات الدنيوية بالطبع وايضا السماع من اعظم الاسباب التي تلبه للتعبد بالجمعة لامتوت
 وان كانت عظيمة القدر وقد قال بعض الحكماء ان السماع من اسوأ الثوب فقيل كيف ذلك فقد
 لان الرجل يسمع فينظرب فينطق فيسرت فيفتقر فيغتم فيجمل فهو من انتهى وقد رأينا من ذلك ومعه
 ما لا يسمع في هذا المقام وليس في ذكرها وذكر اهلها بالاداء وانصفت كندة ان لان الغصه هنا
 بيان النبي عن المعازف والغناءات بالنسجبل عليها فانها سيدات في التمجيد منه والهيل ايقونه كغمه

الاشارات عن طول العبارات وما احسن ما قيل

كسا نيكه يزوان پرستی كسند بر آو ز دور پرستی كسند

ولله در القائل

ومن يك وجدة وجد اصحبه فله بهج في قول المعنى

له من ذاهب طرب قلوبهم وسكر دأثم من غير دكت

وأي القول والله شيء مني ما نغنون ان في نفسي وحدا بالفاظ القرآن وكلمات الحديث وطربا بالكلام
القول والشيء نسبة لا التمكن من بيانه ولا اقدار على كشفه لغيري ليس بي وجد مثله ولا طرب في شيء
من سكرات المتكلمات او المتكلمات اذ التوت آية وخضت في لطف مباحيا وحسن معانيها اسكر
سكر سائر الامم لغة واذا وفقت على حديث واستلذت بفصاحة عبارتها وبلاغة اشارتها
بخطيب السامع وترجد فظ ذلك الحال في غيرهما من المقال وان كان بليغا في نفسه فصحا في نظم
تارة وتيزا تارة محذرا من لا يغير مثله نظم جان البيان من انسان ويظرب الجنان هذه الحديث
من سيد ولد عدنان ما لا يطرب مثله كلام احمر من الاعيان فمن كان حالته هذه فاني له ان عييل الى
ذلك المقال والقول وان ما ان فهو يعلم انه عند هذه الطربيات الربانية شيء ذاهب قليل

فدع صاحب الزمار والدف والغنا وما اختاره من طاعة الله مذهبها
ودعه بعشر في عميه وضلاله الى الجنة الجراء يدعى مقربا
سبعلم يوم العرض أي بضاعة يوم وعند الوزن ما خفنا وربا
ويعلم ما قد كان فيه حياتها اذ حصلت اعماله كلها حسبا

فيا هذا ان كنت من لوجه عبودية للحق وخلص بالرب واستقامة بالشريعة الصادقة واتباع
للسنة البيضاء واقتداء بالكتاب المنزل من السماء فكن عن هذه الاسكار الفانية والاشعار الزانية
على طرف التمام والزم التقوى والعمل الصالح مع صحيح الاسلام تدخل ان شاء الله تعالى دار السلام

بالامن والايان والسلامة والاكرام

فحي على جنات عدن فانها نغود الى اولي وفيها المنجاير
ولكننا سبي العدو وفضل لنا

اللهم يا رب النفس انما طقة اهدها لما ترضى عنه وصنعا عما تنهى عليه وتب علينا واغفر لنا ووظفنا
في الزمان الاول الى ان تجذبنا اليك من خوخة حسن الخاتمة فانت انت وانا انا

ومنها افتقار بالانساب قال تعالى يا ايها الناس انما خلقناكم من ذكر وانثى هما ادم وحوي والمصطفى
انهم نسأون ولا تصأهم بنسب واحد وكونهم يجمعون اب واحد وام واحدة وانه لا موضع للتفا

بينهم بالانساب قيل للغي ان كل واحد منكم من اب وام فاكل سواء قال ابن ابي شيبة لما كان حياً
 الفتح رقي بلال فاذا على الكعبة فقال بعض الناس اهد العبد الاسود يؤذن على ظهر الكعبة وقال
 بعضهم ان سخط الله هذا يعني فنزلت هذه الآية اخرج ابن المنذر وابن ابي حاتم والبيهقي في الذم
 وعن الزهري قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بني باعنة ان تزوجوا ابائهم امرأة مني
 فقالوا يا رسول الله اتزوج بناتنا مواليها فنزلت هذه الآية اخرج ابو داود في مراسيده وابن مردويه
 والبيهقي في سننه قال الزهري نزلت في ابورزبة خمسة وعن عمر بن الخطاب ان هذه الآية هي مكة
 وهي للعرب خاصة اموالي اي قبيلة ثمر و اي شعاب: ونحو سبل انهما كان اصل حمير بن ادم من اب
 واحد وام واحد فلا فخر لاحد على احد كان من كان ومن اي نسب كان ولا عار في تزويج البنات بالموالي
 الصالحاء والعبيد لتبلاء اذا التقوا في الاسلام وبه قال مالك وذهب غير من تنفع به في اعتبار الكفاة
 في الحرة والحرية وغيرهما والاربع في المسئلة هو مذهب ثم دار بنحوه وهو العبرة بكفاة الاسلام

وبه تظاهرت الاحاديث الصحيحة والآيات القرآنية

اعتبار شرف ارميان احسب به تحقيق نسب وموجو كما في س

وقال بعض المحققين فان كان ولا بد من اعتبارها في العلم ووق ما يعتبر به في هذا الباب فانه لا يشرف لخطه
 للمء من العلم وان كان وصيغاً في النسب ولا عبرة بالنسب لوج اذا كان صاحبه عارياً عن الفضل
 والعمدة في الباب هو الاتصاف بالدين وتعلمها ذلك هو جعله كمشعوباً وقبائل اشعب النخبة في العظم
 مثل مضر وربيعة والقبيلة دونه كبنى بكر من ربيعة وبى مقبر من مضر ثم فواي خلقنا كوردك
 يعرف بعضهم بعضاً والفائدة في التعارف ان ينسب كل واحد منهم الى نسبه ولا يعزى الى غيره
 ويصل رحمه وتقع الدية على العاقلة ونحوها والمقصود من هذا ان الله سبحانه خذتم كما ذكرت ثمرة الله
 لا للتفاخر بالانساب ودعوى ان هذا الشعب افضل من هذا الشعب وهذه القبيلة اكرم من هذه
 القبيلة وهذا البطن اشرف من هذا البطن ثم على سبحانه ما يدل عليه الكلام من ابي عن انه خرف فقال
 ان اكرمكم عند الله اتقوا الله ان اتفاضل بينكم بما موبى دعوى فمن تلبس به فنجوا المستحق بان يكون اكرم
 من ثم يلبس بها واشرف وافضل فدعواهم انتم في من ينسبوا له لا ساقان ذلك لا يجب مرد
 ولا ينسب شرفاً ولا يقتضى فضلاً عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

أي الناس أكرم قال الرصم عند الله اتقاهم إلى قوله خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا
 فتحوا أخرجهم البخاري وغيره وفيه دلالة على أن المعتبر في الأكرام عند العالمين العلامة التقوى في الإسلام
 والفتوة فيه أي العلم بإدلة الكتاب والسنة مع العمل بها فلم يعتبر الله برسوله في الأكرامة والشفقة
 والخيرية إلا الدين وإلا العلم وقد وردت أحاديث في الصحيح وغيره أن التقوى هي التي تتفاضل بها
 العباد وإذا تقررت هذه الحرف أن أكثر الناس تقاوة في هذه الأمة الإسلامية هم الصابون والتابعون لهم
 بالإحسان فأنه كانوا على ذروة علياء من الطهارة والتقوى وفيهم أصناف من الشعوب وأنواع من
 القائل فلم يمنع كونهم منها من اليلوغ إلى معارج التقاوة حتى صاروا بحيث أن أنفق أحدهم مثل
 أحد ذهباً لا يبلغ مد أحدهم أو نضيفه فلم يحصل هذه الفضيلة لهم إلا بالتقوى وقوة الإيمان والصلابة
 في الدين وهكذا حال من جاء بعدهم وكان على سمعهم وودعهم وهدى بهم في الإسلام والإيمان والأحسان
 وهم في هذه الأمة يعرفون بأهل الحديث وأهل السلوك فقد كانوا في أعلى مكان من التمسك بالكتاب
 والسنة والاعتصام بها في كل مسنة ونعمة وأكثرهم من العجم من الأنساب المختلفة والأحساب المتنوعة
 وفيهم الموالي وأهل الحرف والصناعة والتجارة والزراعة فإله أكرمهم بالتقوى وفضلهم على أهل البقوى
 وشرفهم على أصحاب الأنساب والمفكرين بالأحساب جعلوا أمة الدين وصيرهم مجددين ومجتهدين في الشرع
 المبين وأكثر من علانها وافخر حساباً حرم من الفضائل الدينية والفواضل اليقينية وهالك غير ذلك
 من إنباء الدنيا وأبائها كما قال سبحانه وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم ولينزل المهاد
 وحكى عن أنبيائه عليه صلوات الله عليهم أن منعه من أن يجعلنا للثقتين إماماً وهذا أهل غاية الاعتبار وطهارة
 الافتكار حيث عز الدليل وذلك الخريز أن الله علم بكل معلوم ومن ذلك افتكار كبر الأنساب خير ما تشرون في
 أنفسكم من التعلل بالنسب والتفاخر بالحسب وما تغفلون من ذلك لا تحقني عليه خافية ومن
 أكثر الناس ابتلاء يومئذ الأء الضال أبناء العلماء وأولاد المشايخ الفقراء فقد فاهوا بهذا الغرض
 في المجالس المحافل واحتفلوا به في الرسائل والمسائل التي إن ليس في أيديهم إلا هذه الدعوى فقط وهم
 محرومون عن الفضائل التي كانت حاصلة لإسلامهم الذين يتفخرون بهم اليوم فأي شرف مثل هذا
 الجاهل من ذلك إلا الفاضل سواء كان قريباً أو بعيداً اليست بقاؤهم من نسل أبي البشر النبي
 خليفة الله في الأرض اليست اليهود من فروع الأنبياء اليست قريش من صلب اسمعيل وعلى هذا

جميع البشر من اولاد الانبياء والصلحاء غاية ما في الاسباب بعضهم قريب منهم في النسب وبعض
 اخر بعيد منهم ولا ثل هذا القرب والبعيد في اثبات الشرف ونفي النسب فكيف باعتبار اصله وشرفه
 نسباً ولكن الذي عليه اعتقاد الاسلام وتعويل الدين هو التقوى والعلم فمن اتصف بها فقد فاز في امرها
 عظيماً وهو الشرف بل اشرف الاشرف عند الله تعالى وعند رسوله وعند علماء الامة ومن اتصف
 بها فقد خسرها تاميناً وان كان من نسل النبي بلا واسطة كابن فوخ عليه السلام
بندة ذين شري ترك نسب كن حاي **كدرين راه فلان بن فدان خيرى نيت**
 انه عمل غير صالح الا ترى ان الايمان نفع امرأة فوعون مع كونه كافراً ولم ينفع الاتصال بالرسول اذ رآه
 لو ط عليه السلام فثبت ان العبرة بالحسب لا بالنسب والاراد بالحسب التقوى والعلم وبالنسب كون
 الرجل من بيت عالي وجيل شرافة ماضية فالاعتبار في دين الاسلام هو بالاول لا بالثاني وقد غلب الجهل
 على عامة الخلق فعضوا بالثاني بنوا جذمهم وتركوا الاول رأساً فضلوا واهلكوا وخسروا وزين لهم
 الشيطان اعمالهم فاتبعوا لخطواته فلم يكثروا بالدين واعتصموا بالطين فان الله وانا اليه راجعون
وقال تعالى فاذا نفع في الصور قيل هذه هي النفقة الاولى قاله ابن عباس وقيل الثانية قال ابن مسعود
 وهذا اول وهي النفقة التي بين البعث والنشور فلا انساب يتغير يومئذ يتعخرون بها او تنفخ بها
 الترامم والتعارف اي لا يذكر وفانما صرفيه من فرط كبره واستيلاء الدهشة وهو جمع نسب هو تقريبه
 ولا يتساءلون اي لا يسأل بعضهم بعضاً عن افعالهم اذ ان شغلا شغلا ومنه قوله تعالى يوم نفرنا
 من اخيه وامه وابيه وصاحبه وبنيه وقوله ولا يسئل احد احداً عن يومئذ اذ كان يوم القيامة
 جمع الله الاولين والاخرين وفي لفظ يؤخذ بيد تعبد او الامة يوم القيامة على رؤس الاولين
 والاخرين شري نأدى مناد الا ان هذا فلان بن فلان فمن كان له حقيبات الى حقه وبإية دليل على حقه
 نفع الانساب يوم الحساب وعلى عدم السؤال عن النسب وانما يألون عن الحقوق والحسب والخروج
 احد والطبراني والحاكم والبيهقي في سننه عن مسور بن مخرمة وهو من رجال الصحابة البخاري قال قال
 رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الاسباب تنقطع يوم القيامة غير نسبي وسني وصهري ومخرج ابنا
 والطبراني وابونعيم والحاكم والضيبي في المختار عن جهم بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
 واله وسلم يقول كل سبب من نسب منقطع يوم القيامة الا نسبي ونسبي وابي بن قيس بن ابي بن قيس بن

كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهرى وما خرج لجلد عن أبي سعيد الخدري قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول على المنبر ما بال رجال يقولون إن رحم رسول الله صلى الله
 وآله وسلم لا ينفع قومه بل والله إن رحمى موصولة في الدنيا والآخرة وإن أياها الناس فطركم فان
 ثبت هذه الأحاديث دلت على نفع نسبه صلى الله عليه وآله وسلم خاصة في أهل بيته رضي الله عنهم
 ولأما ما ذكره بين الخاص والعامة والمراد نفعه لأهل الأيمان منه محرراً لجميعهم لمجرد النسب والسب فان
 منه من تشيع ومنه من خرج ومنهم من تصرف كيف يعوهم عن الإسلام بفعل فان قيل إن العو
 كان المعنى تخفيف العذاب في أهل الخلود منه محرراً لغيرهم من الناس والذين يتقربون بالانساب فما يتقربون
 بها على زعمهم أسلافهم فتجبر من عذاب الله ولهم يد رهقوا المساكين أنه لا شقاعة لأحد عند الله
 إلا بأذنه ولا نجاة لفرد إلا بفضله وهذا النسب وهذا الغزبية لا ينفعهم في الدنيا عند الناس إلا فكيف
 في الآخرة عند الناس بل أصحاب الانساب العالية إذا فعلوا سيئات صاروا الحقاء بتضعيف العقاب
 بنص السنة والكتاب أما نص السنة فقوله صلى الله عليه وآله وسلم يا فاطمة بنت محمد لا تغنى عنك ^{الله} من
 شيئاً وأما نص الكتاب فقوله سبحانه يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب
 ضعفين فالتعزير على قدر التأكيد فإين أنت يا مسكين من المعرفة بهذه المسئلة اعلم أنه لا ينفعك إلا
 تقوى الله والعمل النافع والعمل الخالص **وقال تعالى** ولا تزواجة ووزراخرى وهذا نص في
 محل النزاع وفيه رد على المخترعة بالأسلاف الكرام والآباء فان أوزار الآباء لا تقوله إلا بأعني ^{ينفعهم}
 أيضاً لمجرد في النسب والقرابة فخذ الغرض نافع والمفاخر به نفسه بالخسران يأتيه قال في فتح البيان
 في معنى هذه الآية أي لا تحمل نفس حاملة حمل نفس أخرى أي لا تؤخذ نفس بذنب غيرها وإن ليس
 للإنسان إلا ما سعى قيل هذا من جملة ما في صحف موسى وإبراهيم والمعنى ليس له أجر إلا سعيه وجزاه
 عمله ولا ينفع أحد عمل أحد وإن سعيه سوف يرى أي يعرض عليه ويكشف له ويصير في الآخرة
 في منزلة من غير ذلك ثم يجرأه الجزاء الأول في أي يجرى الإنسان سعيه إن خيراً فخييراً وإن شراً فشرّاً ولا
 ينفعه شراؤه الآباء وكرامة الأسلاف والغزبية بالانساب على عادة الجاهلية الجملاء وأما نفع دعاء
 الأحياء للأصوات فهو مسئلة أخرى صحيحة ذكرها في فتح البيان وليس بدنياً وبين هذه الآية معارضة
 أو مخالفة في التبيات فراجعها لأن المتصور هنا أن مجرد النسب مع عدم الكسب انتهى كسب الخير لا ينفع

وذلك النفع مع صحة الايمان فابن هذا من ذلك **وعن** ابي هريرة في حديث طويل يرفع من يده
 به عمله ليسبح به نسيه رواه مسلم وهذا صريح في عدم مسارعة النسب الى النجاة مع بطء العمل **وعن**
 ابن مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اربع في امتي من امر الجاهلية يتكلمون
 المخبر في الاحساب بان يقول انا ابن فلان العالم والشبير والولي والنبي او الملك او الرئيس والظعن
 في الانساب بان يقول فلان كذا او كذا في ذاته واصله وينسبه الى حرفه او فقر او ذلة او دناءة في
 الكفاءة كعادة الجاهل في الازدياء ببناء السراي والجواري مع كونهم قاضين في الدين والعلوم والصا
 العاريا واولاد اصحاب الاولاد والنظر الى الاقوام الوضيعة باحقارة والى انفسهم بالشرافة والعلو كقولهم
 من اصول السادة او الشيوخ او غيرهما ممن لهم اسم في الدنيا بين ابناءها الحديث رواه مسلم وفي رواية
 على كون هذه الخصال من امر الجاهلية لا من امر الاسلام واضحة لا شك فيها وهذه الشبهة قد وجدها
 في اخر هذه الامة على الوجه الاقم لخرية الاسلام واهله وعاد زمان الجاهلية بعينه في هذا العصر
 فالبيوار البدار الى الاحتراز عن الجاهلية بالجملاء والظا النجاس هذه الرسوم الظلاء وقد تقدم قريبا
 حديث خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام وهو متفق عليه وله دلالة على ان الاعتبار في الشرافة
 والقرابة بالخيرية في الاسلام والعلمانية **وعن** عياض بن حمار الجاشعي ان رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم قال ان الله اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد ولا يبغى احد على احد رواه مسلم
 فيه النبي عن النبي عن النسب والاصل فيه التقرير فالمفخرة واقعة في الكبرية النبي عنها **وعن** ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لئن لم يكن اقوام يفخرون بابائهم الذين ما توا انما هم لحم من لحم المراد بغير الكفار
 وان كانوا في الدنيا ذوى عزة واعتبار او ليكون اهون على الله من يجعل الذي يده هذه الخيرة بانه
 اي يدرجه والخير بالضم العذرة وهذا غاية في الذللة وخافية في الحقارة لا يتصور فوقه خزي ان الله
 قد اذهب عنكم عبية الجاهلية اي فحوقها وفخرها بالآباء فيه ان هذه المنفعة كانت من عادة الجاهلية
 وهي تفارق الاسلام مفارقة قاهرة وتاسنه مائة واخوة فاذا وجدت فاستان في الاسلام
 نقص وثمة على قدر الوجود والاسلاء بها انما هو مؤمن حتى اوقا جرشعي عن ابي جرشعي عن ابي جرشعي عن ابي جرشعي
 اعترف به التقوى والفجر وامر بتعريض النسب وانحس اصلا لا يحتاج عليهم ان يشبهوا من يملكون
 الذين لم يكونوا مسلمين فماله والاسلام الناس كالمسلم بنو آدم وادم من قرابته من غير ان يكونوا مسلمين

بالإنسان النبي عن التكبر في الذوات وإذا كان أصلهم جميعهم هذا التراب الطاهر الضعيف والطين
 الوضيع الذليل فالتكبر والتفاخر منفي بكل حال وقد شبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث
 المتفخرين بالأبواء الذين ما توافى الجاهلية ودرجوا في خبر كان بأجمل وأبوءهم المتفخر بهم بالعزرة وتفخروا
 بصر بالهدية بالانف وسما عيبة الجاهلية وليس بعد هذا البيئات ولا قرية بعد عبادة فتأمل
 في منبأه ومعناه يا أيها الإنسان ان بقى فيك بقية من الأيمان او خوف من الرحمن رواه الترمذي
 ابو داود قلت والفخر بالفارسية انكشت والجعل ضم الجيم وفتح العين دويبة سوداء تدبر الغائط
 يقال له الخفساء وعن الحسن بن سمرق قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحسب المال
 والكرم التقوى رواه الترمذي وابن ماجه وفي سماع الحسن البصري عن سمرق خلاف ومقال معروف
 والحديث دل على ان الكرامة هي التقاوة وان المال هو الحسب ويؤيده قوله تعالى ان اكرمكم عند الله
 اتقاكم فاطن الاكرام على التقوى والمعنى الحسب ينحصر في المال وهذا عند الناس اذ الحسب للفقير
 عندهم وان بلغ في الكمال ابي مبلغ والكرم منحصر في التقوى وهذا عند الله وما عند الله خير للابرار وما
 عند الناس يعد من التفاخر في الاشرار وعن عتبة بن عاصم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 انسابكم ليست بحسبة على احد اي محل سرب وسبب عار كلكم بنو آدم طفت الصاع بالصاع اي ملاسالة
 مقابلابه وطفه وطفافه قربه من ان يمتلى ولم يمتل والتطفيف التقصان في التكيل اي كلكم عزلة وحق
 في النقص والتفاخر عن غاية التمام لكونكم اولاد من هو مخلوق من التراب كالتكيل الذي لم يبلغ ان يملأ
 ملكيا لا كذا في النهاية قال على القاري معناه كلكم متساوون في النسبة الى اب واحد متقاربون كالتقارب
 ما في الصاع وتساويه للصاع اذ المراد املا تاما حتى يزداد عليه هذا معنى قوله لم تخلقوا فيكون من باب
 التشبيه البليغ ليس لاحد على احد فضل الا بدى وتقوى وهذا قول فصل نطق به رسول الامامة ونبى الرحمة
 وكفى فضلا المحضومة كما قيل الا عطر بعد عرس فمن لم يقبل هذه العدة منه صلى الله عليه وآله وسلم
 واثبت الفضل بالنسب فهو مشاقق لله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم نعم اذا جمع احدين فضلته
 والحسب وشرافة الذات وكرامة الصفات فهو افضل من غيره باعتبار هذه الاضافات دون العبرة
 باصل الحقيقة والذات ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اخر هذا الحديث كفى بالرجل ان
 يكون بذيا فاحشا بخيلا رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وفيه ذم اللسان الطويل الناطق بالفخر

بالنسب الجليل والحسب الجميل وغيرهما بالاجمال والتفصيل واذم الرجل الفاحش البخل وقد
 دل الحديث على ان انواع البشر كما هو سواسية في النسب وفي الذات وفي الاصل وليس النسب
 بالآلة السباب على احد منهم كما ثامن كان وفي اي زمان ومكان كان وحاصل الكلام في هذا المقام
 على هذا المرام ان الانسان نسبهم واحدا باختلاف فيه عند احد من اهل الملل والنحل والشيخ العقول
 وانما تفرقوا من جهة الله وكانوا شعوبا وقبائل للحكم ومصالح الابد منها في هذه الدار وهي صلة الارحام
 وتادية الديارات والاحتفال بذوى القرابة من الاقوام لان يفتخر احد على احد ويزدرى بعضهم
 بعضا في النسب فان هذا من مادة الجاهلية والاسلام جاء طهورا وعفوا كالاتفاقا وبقاء ما قاتل
 العلم والتقوى علموا بهذه الاحاديث وتركها اهل الدعاوى الطويلة العريضة من اولاد المشايخ والصلحاء
 والعلماء والملوك والامراء فبنوا امتياز الناس بعضهم عن بعض على مدارج الانساب معارج الذوات
 ولحميا لولا بيار العلم والتقوى والطهارة التي جعلها الله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم معيارا
 لفضيلة المرء والامرأة على غيرهما وشرافتهما وكرامتهما فكان هذه شيمة الجاهلية دخلت في الاسلام
 من بعد الصدر الاول والقرنين المشهورين لها بالخير في بلاد العباسية خلفاء الارض كان اكثرهم اولاد الامراء
 وهؤلاء ائمة العترة لاسيما الاثنا عشر منهم كانت والذات هم سراري وهؤلاء علماء الاسلام زادهم نجوات
 وهؤلاء رواة الاخبار ورجال الآثار غالبهم الموالي واهل المعرفة فاسلمون كلهم كذلك الامام شاه
 تقالي وليس في الدنيا سيد من السادات او عباسي من العباسية او اموي من بني امية او قرشي من
 قريش الا وفي انسابه من ابائه وامهاته من هودعي او دخيلي او ملوكة او عجمية او تركية او غيرهم من
 نسوة العالم فليكن تعبه هذه الدعاوى الباطلة من هؤلاء المفتخرين بها والحال هذه وقد تكلم على هذه
 المسئلة صاحب دليل الطالب فيه وفي غيره من مؤلفاته بما يشفي ويكفي ومنها **افراط التعظيم فيهم**
قال الله تبارك وتعالى فلا تزكوا انفسكم اي لا تمدحوها ولا تشوا عليها حيرا ولا تسبوا حق
 زكاء العمل وزيادة الخير والظاعات وحسن الاعمال والضموم وان زكيتك تزكية النفس بعد من زك
 واقرب الى الخشوع قال احسن علم الله من كل نفس ما هي صانعة وان ما هي صانعة فان برودها
 ولا تمدحوها بحسن الاعمال وقيل لا تزكوها رياء وخيلاء ولا تقولوا لمن لم يغر فواحقبنا ان خميت
 وانا اركي منك او تقى منك واءلا صنك وان العلم عند الله وفيه اشارة الى وجوب خوف العاقبة

فان الله يعلم عاقبة من هو على التقوى اخرج احمد ومسلم وابو داود عن زينب بنت ابي سلمة انها سميت

برقة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تركوا انفسكم الله اعلم باهل الدير منكم سموها زينب هو

اعلم من اتقى منكم ومن غيركم قبل ان يخرجوا من صلب ابيكم ادم فمن جاءه من نفسه وخلصت منه التقوى

فهو يوصله فوق ما يؤمل من الثواب في الدارين فكيف بمن صارت له التقوى وصفا ثانيا وهو الذي

ينفع بها ويشاب عليها وقيل نزلت في ناس كانوا يعملون اعمالا حسنة ثم يقولون صلواتنا وصيامنا

وحجنا وعلى كل حال فالآية دالة على النهي عن تركية النفس بأي طريق كان بالتسمية واللقاب كالأسماء

الاعظم وامام الائمة وفخر الاسلام وشمس الاسلام وصدور الشريعة وما في معنى ذلك ابا القحاح

والفضيلة دعاء لنفسه والتعظيم لها واظهار عظمتها على غيرها **وقال تعالى المؤمنون المؤمنات**

بعضهم اولياء بعض اي هم سواسية في الولاية لافوقية الاحداهم على احد حتى يعظم ذاته ويجتهد

اخاه المسلم وفي فتح البيان قلوبهم متحدة في التوادد والقباب والتعاطف واتفاق الكلمة والعون

والنصر بسبب ما جمعهم من امر الذين وضعتهم من الايمان بالله انتهى **وقال تعالى انما المؤمنون**

مخوة قال الزجاج الدين يجمعهم فهو اخوة اذا كانوا متفقين في دينهم فجمعوا بالاتفاق في الدين الى

اصل النسب لانه لادم وحوى قال بعضهم

ابى الاسلام لآب في سواة اذا افتخر وابقيس او قمير

ويكن سلمان الفارسي اذا سئل عن آلاب يقول انا ابن الاسلام وقد قال فيه رسول الله صلى الله عليه

والله ولم سلمان منا اهل البيت ونعم ما قيل

انقوم اخوان صدق بينهم سبب من المودة لم يعدل به نسب

وذلك ان الايمان قد عقد بين اهله من السبب الضريب والنسب الاصلق ما ان لم يفضل الاخوة لم ينقص

عنها ثم قد جرت العادة على انه اذا نسب مثل ذلك بين الاخوين ولاذ الزم السائر ان يتناهما في فعل

وارحته بالصلم بينهما فالاخوة في الدين احق بذلك فاصلحوا بين اخويكم اي بين كل مسلمين تقاضاهما وتقائلا

واقفوا الله في كل اموركم تعلمكم رحمون بسبب التقوى والمقصود من ايراد هذه الآية هنا ان علاقة

الاخوة ثابتة بين جميع المسلمين لا ترفع لاحد على احد حتى يحضر بعضهم بعضا وكيف يمكن الاختقار وهم

من اب واحد وام واحد وانما يستلطف عن مثل هذه المماثلة من ليس له عقل ولا دين ونعوذ بالله

من ان تكون من الجاهلين وفي الآية اثبات الاخوة على حد واحد سواء كانوا عظماء في هذه الدار
واذلة في نظرها اغيار حتى صح اطلاق لفظ الاخ في حق الانبياء عليهم السلام بالنسبة الى اصحابهم
كما في الكتاب العزيز اخاهم هو اخاهم صراحة الى غير ذلك ويؤيده حديث ارسوا اخاكم وفي الباب اذلة
كثيرة صحيحة واضحة لاسترة عليها وان اباما اهل البدعة الزائفة **وقال تعالى** فان تابوا واقاموا

الصلوة واتوا الزكوة فآخو انكم في الدين قال في الفتح اي ان تابوا عن الشرك وعن بغض المرء الى الوقت
برو قال قتادة يقول ان تركوا الآلات والعزى وشهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله واتروا
احكام الاسلام المفروضة فمخو انكم في دين الاسلام لهم ما لكم بهم ما عليكم انتهى اي فهو وانتم سواء
لامزية لكم عليهم ولا لهم عليكم وفيه ان التفاوت بينهم مقيد بعدم التوبة وعدم اقامة الصلوة واتباء
الزكوة فاذا جاءوا بهذه الاشياء المطلوبة منهم ولا فرق بينهم وبين من كان عليه من اول الامر وهذه
علم ان مدار التفرقة التقوى والفجور لا انساب المحذور وهذا ثبت الاخوة في الدين لا في الدنيا لان
هو هذا اذا العرفية نفى التعاضد والافراطية ورؤية نفسه اعظم من غيره وعن شرف اقران ارجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

اخاه او صدقيه اي في حال اقبال اقباله وقبوله واستدراك هذا الحديث على كراهة الانحاء والمعانقة والتقبيل وقيل
لايكره التقبيل لثبوت الحديث الاخر ويكون لهذا علو كبير سنن قال النووي في الختم بمكره والظهور في الحديث في التقبيل
من فعل من ينيب على صلاح والمعانقة وتقبيل الوجه غير القادر من سبغ يصب وهو ما صح به البغوي وغيره في الحديث في النبي
كراهة تارة كذا في المرواة قلت لا وجه حمل الكراهة هنا على انهما تقبل الاصل في المحرمات وكل الرخا ان العناق والتقبيل خصوصا باليد
اخرى **الخصل** لفضاء تكون في عظيمه مفرط لا ينبغي الا لله تعالى فانه يشبه الركوع في الصلوة ولا يجوز ان يركع الا المعبود بحرف
وهو الله سبحانه ومن هنا ظهر ان ما يفعله من سبغ المسجد النبوي من الاضناء الى التقبيل الشريف المصطفى
بعد التسليم من الصلوة بدعة عظيمة وفيها مشاققة للرسول صلى الله عليه واله وسلم لانه هو الذي فرغ من
ذلك وقد فعل ذلك به عليه السلام فاشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور النبي ثم سجدوا قدامها

الشريف وثاب بعد من دون الله قال ابو حنيفة في حديثه قال عمر واهل الترمذي وفيه استعجاب
التصالح وهو يكون بيد واحدة من طرفين ولم يرد في صريح قطع هذا الشكل الا كذا في الترمذي في حديث
الصر من المصافحة باليد من ايمانين والاصحاب ولا يخفى في شروها موقوفة على عروق ومرداب
رسالة وحبيرة لبعض شيوخنا وحوار على سؤال في كتاب مذهبه ناسئل ونجده وعلمنا في ان

تخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكانوا إذا رآه لم يقووا لما يعلمون من ربه
 لذلك أي القيام محرراً لضعاله عن مخالفة لما ذكره المتكبرين والمقهورين بل اختار الثبات على عادة العرب
 في ترك التكلف في قيامهم وجلوسهم وأكلهم وشربهم ولبسهم ومشيمهم وسائر أفعالهم وإطلاقهم ولذا روي
 أنا واتباء امتي براء من التكلف كذا في المرقاة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح فيه القيام
 للتعظيم مكرورة والمكرورة في عرف السلف الصالح بمعنى التفرير فدل الحديث على المنع منه لأحد كائنات
 من كان وإذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي هو سيد العظماء والنبي الذي يكرهه لنفسه
 المقدسة فمنغ الذي ينبغي له القيام تعظيماً وتكريماً ويزيده أيضاً حديث أبي أمامة قال خرج
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متكبياً على عصا فقسنا له فقال لا تقوموا كما يقوم الأعمام يعظم بعضها
 بعضها رواه أبو داود وفيه صريح النهي عن القيام التعظيمي وأنه من خصال الأعمام ويدخل في علم الخصار
 واليهود وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شديد المخالفة لهم ويحث على هذه المخالفة والأصل
 في النهي التخيير وقد صرح في الحديث بأن هذا القيام من بعضهم لبعض كان تكريماً وتعظيماً فنهى عنه ويؤيده
 حديث سعيد بن أبي الحسن قال جاءنا أبو بكر في شهادته فقام له رجل من مجلسه فابى أن يجلس فيه وقال
 إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن ذلك الحديث رواه أبو داود وهذا صريح في النهي عن القيام التعظيمي
 وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سرق أن يمثل له الرجال قياماً فليتبوء مقعده
 من النار رواه الترمذي وأبو داود قال في المرقاة هو أن يقفوا بين يديه قائمين للخدمته وتعظيمه من
 قولهم مثل بين يديه مثلاً أي انتصب قائماً كذا ذكره بعض الشراح والظاهر هو إذا كانوا قائمين للخدمته
 لا للتعظيم فلا بأس به كما يدل عليه حديث سعد انتهى قلت المراد بحديث سعد ما روى عن أبي سعيد
 الخدري قال لما نزلت بنو قريظة على حرك سعد بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليه وكان قريباً منه
 فجاء على حمار فلما دنا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للانصار قوموا إلى سيدكم متفق عليه
 وحله النووي على جواز القيام التعظيمي في رسالة مستغلة له في هذه المسئلة وما بعد حمله على ذلك وبإياه
 نساق والسباق بل المراد قوموا لإعانتة في النزول عن الحمار إذا كان به مرض وأرجح كحله يوم الأخرى
 وثوارد تعظيمه فقال قوموا السيدكم وساموايكم وتخصيص الانصار والتخصيص على السيادة المضافة وقد تقدم
 أن أصحابه صلى الله عليه وآله وسلم ما كانوا يقفون تعظيماً له مع أنه سيد الخلق لما يعلمون من كرامته لذلك

قال التعريشي بعد ما قال نحو هذا او ما ذكر في قيامه صلى الله عليه وآله وسلم لعكرمة بن ابي جهل
 عند قدومه عليه وما يروى عن عدي بن حاتم ما دخلت عليه صلى الله عليه وآله وسلم الا قام لي
 او قهرت فان ذلك مما لا يعجز الاحتجاج به لضعفه ولشهوره عن عدي الا وسع لي ولو ثبت فالوجه
 ان يحمل على الترخيص حيث يقتضيه الحال وقد كان عكرمة من رؤساء قريش وكان عدي سيد بني طي
 فأي تأليفهما بذلك على الاسلام على حسب ما يقتضيه حسب الرياسة انتهى قلت والظاهر ان الصح
 عنه كان بعد هذا القيام ان صح ولكن لم يصح قال بعض اهل العلم في قوله قوموا السيد كرمي تعظيم
 ويستدل به على عدم كرامته فيكون الامر الاباحة او لبيان الجواز انتهى ويدفعه التخصيص ^{والتنصيص}
 المذكوران فلاحجة فيه على المطلوب واللام تقي بمعنى الى وكذا الى تقي بمعنى اللام فاجواب بما ليس
 كما ينبغي فالاولى الاحتجاج بحديث انس ومعاوية وابي امامة المتقدم قال العلامة الشوكاني
 في الفقه الرائي ليعلم اولا ان محل النزاع القيام المقيد بالتعظيم لا المطلق وقد دل على تحريمه الاول
 حديث ابي امامة المذكور ولا يخفى عليك ان مناط انتهى ههنا هو التعظيم المصحح به وقد شهد لهذا
 الحديث حديث مسلم ولهذا اوردته المنذري في هذا البحث لبيان ان القيام محمول على القيام في حال
 القعود فانه يا باه لفظ خرج المقيد بموتكيا المعلق عليه فقال بالقاء التي هي غالبية في القوم وشهد له
 ايضا حديث القتل فانه محمول على التعظيم محل المطلق على المقيد لا يقال الوعيد ههنا للقوم له اللقاء
 وليس مما نحن فيه لانا نقول الوعيد على المسرة بالفعل قاض بعدم جواز اذ المسرة بالجماعة جائزة
 بلا نزاع فان قلت هذا الحديث واردة في القيام على القاعدة لا في القيام الى الوارد قلت التغيير
 بحال القعود خلاف ما دل عليه الحديث للقطع باندرج القيام للقاء تحققت فان قلت المقيد بتجدد
 مسلم بالفظ يقومون على ما لو كرم وهم قعود قلت قد عرفت حديث ابي امامة ودلالته على المنع من القيام
 تعظيما وحكاية ان ذلك من فعل الامام فليس احد الحديثين بالتقيد اولى من الاخر فالحق منع القيام
 لمجرد التعظيم مطلقا وقد شهدت هذه الشواهد من حديث ابي امامة نصيب الاحتجاج على تحريم ذلك
 القيام المقيد بالتعظيم ونحن نقول بموجب ما احتج به على الجواز من تقرير ابي حنيفة رضي الله عنه و
 لفعل طلبة وامر قوم سعد بالقيام اليه وقيامه الى فاطمة وقيامه صلى الله عليه وآله وسلم ان
 هذه الادلة خالية من ذلك التقيد الذي جعلناه مناط انتهى وهي دلت على جواز التقيد بخبري

عن التعظيم سواء كان الباعث عليه المحبة أو الأكرام أو الوفاً ليقى القاصد كالقيام للمصالح أو غير
 ذلك على أنه قد قيل في حديث سعد أن امرأة أصحابه بالقيام كان لأعانتة عن النزول عن ظهر
 مركوبه لضعفه عن النزول بسبب الجراحة التي أصابته وهذا وإن كان خلاف الظاهر إلا أنه يعين
 على قبوله تخصيص هذه الحالة التي صار فيها جرحاً بأمر أصحابه بالقيام اليه دون غيرها وغير سلتنا
 أن هذا القيام ليس لهذا الباعث فقصر الغرض منه على التعظيم الذي هو محل النزاع ممنوع والسبب
 تعدد المقضيات وانتفى المقضى للتعيين والتي عنه بخصوصه وكلام العامري مسلم لأن القيام
 للكرامة والسرور والمحبة والبرجاترأفاً النزاع في قيام التعظيم الذي هو سنة الأعمام وقد أفاد
 العامري في كلامه هذا الذي نقله شيخنا فائدة قد أشرفنا إليها فيما سبق وهي تعميم القيام في قول من
 أن يمثّل سواء كان قيم له قائماً أو قائداً وهذا محل ذلك القيام الذي ورد الوعيد عليه على القيام
 للتكبرين ومن يعضب أن يقيم له لا قيام المحبة ونحوها كما كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لفاً
 رضي الله عنها ومنها له ولا يشك أن قيام كل واحد منهما ليس في حال قعود الآخر فتدبر وهذا
 تعرف أن قول شيخنا أن حديث أبي أمامة لا يتقوى على معارضة ما في الصحيحين الخ غير مناسبت
 إذ لا تقارض بين مطلق ومقيد إذ هو محل أحدهما على الآخر عند استلزام حكم المطلق أمراً في الحكم
 المقيد بأن يقيد المطلق بضد قيد المقيد كما تقرب في الأصول وما نحن فيه من هذا التقييل فإن الأمر
 بالقيام المطلق ينافي انتهى عنه مقيداً بالتعظيم الأحند تقييداً بضد قيد المقيد وهو عدم التعظيم قال
 المحقق ابن الإمام في شرح الغاية في بحث الإطلاق والتقييد ما لفظ الاستلزام حكم المطلق ^{قضاء}
 أمراً ينافيه حكم المقيد الأحند تقييداً بضد قيد الخواعتق عن رقبة مع لا للملكين رقبة كافر فانه
 يجب تقييد المطلق بضد قيد المقيد وهو الأيمان انتهى ووازن هذا ووازن ما نحن فيه وخلاصة
 البحث أن القيام جائز مطلقاً إلا لقصد التعظيم سواء كان للوارد أو للقاعد وما ورد من الإزالة قاضياً
 بالجواز خالياً عن ذلك القيد كحديث طلحة وسعد فخرج دليل الجواز فيما عداه تقييداً للمطلق بضد قيد المقيد
 كما سبق وما ورد من إبطاله قاضياً بالمنع خالياً عن ذلك القيد كحديث من أحب أن يمثّل له الناس الخ فهو
 محمول على ذلك المقيد بقيد التعظيم حل المطلق على المقيد تقييداً له بمثل قيد لا تقاضياً سبباً وحكماً
 وما ورد منها ذلك على الجواز كحديث قيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة رضي الله عنها وقيامها له

مقيد ابقيد الاكرام ونحوه فهو كذلك كذلك وما ورد منها ادلا على المتع مقيد ابقيد التعظيم ^{عنه} كقول
ابي امامة فهو ايضا كذلك كذلك هذا ما ظهر لي ولا اقول ما ثبت وتقررت اننى كلام الشوكاني ^{عنه} في
وقد حصل به التوفيق بين الادلة التي استدلت بها كل فريق واذا ثبت ان القيام العظيم حرام للاحياء
فالقيام لا روح الموق على اعتقاد حبيثا اشد هربا وسفاهة وجحلا وقد سمعنا من المختلفين مؤلدة
صلى الله عليه وآله وسلم اذ بلغوا الى ذكر ولادته عليه الصلوة والسلام قاموا قياما واسعا لتعظيم
روحه صلى الله عليه وآله وسلم زعموا منهم انما حضر في هذا الوقت ونحو ذلك من الجنون والخطب وهذا
الاعتقاد منهم مع هذا القيام العظيم يشبه الشرك عند من يعرف الاداية وهو عالم بكيفية الاستدلال
بها واما من خطبهم الشيطان بالتمس فخذ عندهم غاية التجميل وكمال العقيدة المحسنة به صلى الله عليه
والله وسلم ولا ريب ان هؤلء اعظم حرم الكون في خفة العقول والنهى واشد ما جعلوا في تغليب الامور
اعاذنا الله من الحق والطيش ورزقنا في دار نعيمه رغد العيش وعمن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
الله وسلم قال لا يقبل الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن تقضى او توسعوا متفق عليه وفي حديث
واثارة بن الخطاب قال دخل رجل على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو في المسجد فاعد فنخرج ارسوا
الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال الرجل يا رسول الله ان في المكان سعة فقال النبي صلى الله عليه وآله
سلم ان للسار حقا اذا راه اخوة ان يتخرج له رواه البيهقي في شعب الايمان والمراد بان يخرج حتى
من كان هو فيه قال الحديث الاول يدل على النهى عن اقامة الرجل من مجلسه لمعظم نفسه عليه وآله
يدل على جوار التثني اكراما للوارد لا على القيام للتعظيم قال الشوكاني في الفتحة الربانية فكانت سلف صح
من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ان يقعدوا اصل منهم الى مجلس من المجالس حيث ينتهي المجلس
وورد الامر في الكتاب العزيز بان يتفصح المجلسون لمن ورد اليهم اذ لم يقبله مجلسه **قال تعال**
واذا قيل لكون تقضى في المجلس فافصح افسح الله لكم وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يقبل الرجل
الرجل الحديث وهو في الصحيحين وغيرهما والنهى عنه انما هو ان يقبل الرجل الرجل من مجلسه ويجلس فيه
واما القيام من كان في صدر المجلس لمن برد اليه بعد اكرامه لكونه من اهل الغفلة او تعلم او
كان اباه او جدا او عم او اسن منه فليس في هذا بدعة ولا ما كروه ولا ترفع على الله عز وجل ولا على
كان القيام له بل هو من اكرام المحسنة والاعادة المستحسنة وقد بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم

يقدم الأكبر سناً في أمور منها التكلم كما ثبت في الصحيح أنه لما جاء إليه حويصة ومحبيصة يكلماه في
 شأن المقتول فحجبر فآراد الأصغر منهما أن يبتدئ بالكلام فقال له الأكبر والقصة مشهورة معروفة
 فهذا الإرشاد منه صلى الله عليه وآله إلى تأدب الصغير للكبير وقد كان السلف الصالح من الصحابة ومن بعدهم
 يقدمون كبارهم وساداتهم وأمرهم في كثير من الأمور ويعتدون بهم ويكلمون ما ينوهم لهم فلا يكون
 في القيام من المجلس لمن له فضيلة غير موجودة فيمن قام له كراهة ولا اثر إذا قام طيبة بذلك نفسه غير
 مكروه ولا محمول على ذلك فإن فعل هذا كان متادياً بأدب حسن وإن ترك فهو حق بمجلسه الذي
 سبق إليه لا يجوز لأحد أن يتعد فيه وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه إذا قام من
 مجلسه ورجع إليه أنه الحق به كما في الحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم وغيره من حديث أبي هريرة
 مشروطاً بأن لا يكون الذي وقع التأثير لزيد بالمجلس اغتيا في ذلك وعياله فان كان كذلك فهو غير
 نابع من الأثر ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أحببنا ينقل الناس له صفوة فليتبوا ^{بمقعد}
 من النار وقال صلى الله عليه وآله وسلم لا تقوموا كما يقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضاً أخرجه أبو داود
 وهذا القيام الذي تقومه الأعاجم هو قيامهم على رؤس ملوكهم وأكابرهم فالتقى منه صلى الله عليه
 وآله وسلم عن هذا القيام ووعيد من أحبه وتكالب عليه ليس إلا الكون فيه نوع من محبة الشرف
 والترفع والتكبر ومن أحب القعود في صدور المجالس تعنى الناس له عناءه ولا يكون منه ذلك
 إلا هذه الأغراض الفاسدة التي زجر الشارع عنها وتوعدها عليها وقد أخرج مسلم عن ابن عمر أنه كان
 إذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه وهذا باب من ورعه رضي الله عنه ولا يلزم غيره انتهى كلام

الشوكاني رحمه الله وعن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم فقلنا أنت سيدنا فقال السيد الله للحديث رواه أبو داود وقد تقدم بشرحه في
 هذا الكتاب وفي آخره ولا يستعمله الشيطان وبالجملة فيه دلالة على المنع من أفعال التعظيم فيما بينهم
 وكان ورد من الأدلة بعد هذا ما يدل على جواز إطلاق هذا اللفظ ذكره الشوكاني في الفقه الرباني
 وقام عليه أربع عشرة حجة لا تطول بذكرها جميعاً منها ما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال
 أنا سيد ولد آدم وهذا يفيد أنه سيد الأحياء والأموات منهم والمراد بما في حديث الباب ابن الفرج
 المطلق في السيادة هو الله تعالى كما يدل على ذلك آية التعريف في السيد فإضافي مثل هذا المقام ^{بصحة}

والحصة عاصم المباشرة بحسب ما في هذا القول في عامه لا يقدح من مقصدهم لغيره رادوا
 بالسيد العفي الذي لا يعبر إطلاقه على الشر ولو رادوا بالثمن الذي يطلقه الشر على الأنبياء وغيرهم
 ويؤيده ما قاله لهم من بعد لا يستعملونكم الشيطان وفي رواية ولا ينهونكم الشيطان ^{بها} فمنها قول الله
 عليه وآله وسلم في الحسن والحسين أنهما سيدا شباب أهل الجنة وعبد سيد أهل الجنة
 وإن ابنى هذا سيد صلح الله به بين الغنيتين وقوموا إلى سيدكم وقال لعيس بن عاصم هذا سيد
 أهل النجر وعواذ ذلك مشرك وقوله كل بيدهم سيد فالرجل سيد أهل بيته والمرأة سيدة ^{بها} أهل
 وقوله لا تترسوا من النظر إلى سيدكم يقولون لا تترسوا من النظر إلى سيدكم
 تدع وجد اصعاف ذلك بل قد صرح بذلك الكتاب العزيز قال قتلى سيداً وحضوراً هذا مية
 إطلاق لفظ السيد على الشر وقد جرى على السيدية والتعبان وتاليعهم من إطلاق ذلك على
 البشر نظماً ونظاماً لا يأتي عليه الحصر ^{صل} في التوثيق السيد يطلق على الرب وأما ذلك التسمية الغ
 والكريم والحكيم ومثله أذى فومه والتزوج والرئيس والمقدم والله أعلم وبالجملة لا شك في حوزة
 إطلاقه على غيره سبحانه وأما إذا ارادته معنى لا يصح في حق البشر كما في حديث الرب فهو من باب

الأقراط في التعظيم انتهى عنه وعن غيره قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تظنوا أني أخير

النضاري ابن مريخاً فما أنا عبد إلا فقولوا عبد الله ورسوله متفق عليه عد تغرد بكلامه على هذا
 الحكيم في محله وهو جليل على ترجمة الباب وفيه النهي عن الأضراء والنهي أصل في التحريم فكانت مرحة
 صلى الله عليه وآله وسلم بالأعراق والمباغنة نظماً ونثرًا من ودي البحر وود أفراط الناس في ذنبت
 حتى في كتب التصلبة والتسليم فوصفوا أطراء مكرها وحاً وألفاظ لا تستقيم على قاعدة اشبه بنحو
 قد يدل عرش الله ونحوه ومثل ذلك كثير في دلائل النجاة وسفهاء الاستفهام وغيره من النجاة
 بدنية المحرص على إمانته من استعمال هذه الأجناس تكلاماً وحفظاً ووضعاً وورد له وطى محمد الله
 وقد جعل الله له مندوحة عن ذلك بالصيغة التي وردت في الأحاديث الصحيحة وتلغف السام توترة
 مستفيضة ولا أبرك من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا أصرف منه ولا أترمد حامنه -

فندبر وعن المقداد بن الأسود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا ربيتم ثم تحس

فاحشوا في وجوههم التراب رواه مسلم قال في المرقاة مدح من أي مدح من سوح من التمسوس كوا

نثر ونظما والمعنى يؤخذ التراب ويرى به في وجهه على بظاهر الحديث وقيل امر بدفع المال اليهم اذا المال
 حقيق كالتراب بالنسبة الى العرض في كل باب اعطوهما اياه اقطعوا به السنتم ثلاثا ليجوز وقيل اعطوههم
 عطاء قليلا شبهه ثقلته بالتراب وقيل المراد منه ان يخيب المادح ولا يعطيه شيئا الموجه والمقصود
 زجر المادح من المدح لانه يجعل الشخص مغرورا متكبرا انتهى واقول الاولى هو المعنى الاول او الاخذ
 تكونه الصق محاوره الحديث وفيه دلالة على ذم المدح والافراط في التعظيم والثناء ولكن خالف اكثر الناس
 ووصفوا الملوك والامراء والانباء والعلماء والمشائخ والاولياء بقصائد وسراكل اشتملت على ما يبغضه الله
 ويبغضه وهي شائعة ذائعة بينهم يخفون بها في مجالسهم ويرتفعون بها على اقرانهم وامثالهم وكل ذلك
 حرام محرم اشد القبر يضر للمادحين والمدوحين اذ ارضوا بذلك وما احق مثل هذه المدونات بالحق
 ولا حاق بل بالغرور والاحراق وهل في التكون من يستحق الحمد او المدح او الثناء الجميل الا الله سبحانه وتعالى
 صلى الله عليه وآله وسلم وكان الله سنة رسوله في الحمد جميعا الله رب العالمين ثم رسوله وقرانه وحديثه
 تكن على وجه لا يجاوز فيه الحمد والثناء والمنارة واما بذل المال لاجل حفظ العرض فلا باس به لكن هذا المال
 حرام في حق اخذه سائغ بذله في حق باذنه كرها او اذا ما اخذه المرء من غير استحقاق اياه فكل هذا ونحوه من باب

الكل بالباطل وعن ابي بكر قال شئ رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ايالك

قطعت عنك خيل ثلاثا اي اهلكته لوقوعه في الكدر والعجب من كان منكرا ما دحا له احواله فليقل
 اي اظن فلانا والله حسيبه ان كان يرى انه كذاب ولا يرى على الله احد اي لا يثني احدا ولا يظن
 حاكم على الله وموجبا عليه كانه في مدحه وجزم بمدحه حكم على الله واوجب عليه واي اساءة اعظم من
 هذا في جناب الحق تعالى شأنه والحديث دليل على منع الثناء ونفوضه اليه تعالى فانه عالم الغيب والشهادة
 وهو علم بين الحق وصار مستحقا للثناء وان ضربه هذا المدح يعود فرمياك مناهج ويلاكه ويقطع عنقه واذا
 كان هذا حال الثناء مطلقا فكيف يكون الثناء ياتي به الشعراء في كثير من قصائدهم من انهم يثنيون به الى ما فوق العرش ونحو

بالله منه قالوا لله

ذكرى فلان تودا تدين

ما يوسر ركاب قزل ايار

والله در السعدي في جوار... ذاب بيت قال محمد

چه حاجت که نہ کرے آسمان
نہی زیر پاسے قرال رسلان
گوپاسے عزت بر افلاک نہ
گوروی اخلاص بر خاک نہ

وامثال هذه الخرافات فيهم كثير جدا لا ياتي عليها المحرور ولا احصاء فاياك ان تغتر بمدح هؤلاء الا يستغفروا
الذين لا دين لهم ولا امانة الا من هداه الله فلم يبتل بهذه البلية تبعض الشعراء لم يقرب من مدح اهل البيت
ولم يبذل قوة فكره وحوالان طبعه الا في مدح الله ومدح رسوله او مدح كتاب الله وسنة نبيه صلى الله
عليه وآله وسلم كالسيد المتخلص بالعتيق والشريع المسمى بالصديق رحمه الله وحفظه ومن حذا حذوه
في القدير والحديث وبالجملة المقصود هنا الذي عن الافراط في التعظيم بنظر لآل المدائح والالتفات في التذلل

ونثرها في التنظيم **وعن** انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مدح الفاسق

غضب الرب تعالى واهتز له العرش رواه البيهقي في شعب الايمان المعنى ان الله يعضب على المدح
وكاد العرش ان يتحرك فيدرك من هيبته ارض عظيمة سطحه سجدانه قال السيد في دامت شمسكوه اهتز
العرش عبارة عن وقوع امر عظيم لان ذلك المدح رضا بما فيه سطحه الله بل يقرب ان يكون كسر لآل البيت
يفضى الى استحلال ما حرمة الله تعالى وهذا هو الداء العضال لاكثر العلماء والشعراء واثقراء المرابطين منهم
قلت وفي الحديث لفظ الفاسق دون الكافر فاذا دان مدح المؤمن اذا كان فاسقا بوحسب سطحه الله
عنه العظيم الذي استوى عليه فكيف اذا مدح الكافر الصريح الكفر الوضوح شرهه واعتبر اي سني
بجال هؤلاء الذين يمدحون اهل الكتاب ويثنون على اوثاق الكفرة المنفرة بل ارتكاب كيف يكون عاقبته
وال ما يصير ما لهم وقد عمت بذلك البلوى في اهل الزمان منذ زمان حتى في اوثاق كتب هداية و
صحت الايمان المطبوعة في المطابع الحجرية والرقاصية في كل بلد من بلاد الاسلام فصره من بلاد الكفر
والحرب والطغيان والعدوان فان الله واناليه واجعون وليست السلوى في هذا الباب من الذين هم
من غير ملة الاسلام كالفنوج والمجوس ونحوها بل المصيبة في نفسية ان المستلى بذلك من حجر
في عداد المسلمين وهم مدعوون بالاستنصار انما خدعتهم هذه الدنيا في نية وجبة التواضع
في قلوبهم وحب الدنيا رأس كل خطيئة وحب الشؤ يعي ويجهه وسر التذس من ينصر
لهم بكل طريق تصل اليه قدرته من المدح باللسان والتعويب بالسيان وبالامان
من خلوص الجنان ويزعمون انهم يحسنون صنعا ومؤمنون حقا رضى

هذه في الله العجب من هذه العقول ان ذهبت وميا للافتحام في اي ظلمة وقعت وقد كثرت الدفاتر
 المشتملة على هذا الشاء الفاجر فما احقها بان تقي وتخرق او تخرق وتغرق وعن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخنى الاسماء يوم القيامة عند الله رجل يسمى ملك الاملاك
 رواه البخاري تقدم هذا الحديث بشرحه في موضعه من هذا الكتاب فيه النهي عن تسمية نبي
 عن عظمة المسمى وتعظيمه وفي رواية لمسلم اغيظ رجل على الله يوم القيامة واخبطه رجل كان يسمى
 ملك الاملاك لاملاك الا الله وفي معناه بالفارسية شاهنشاه وبالهندية هما واج والاربع ان كل
 اسم ورسم وثقب وعرف فيه معنى هذه الالفاظ فهو منى عنه محرم على المسلمين ان يسموا به احد منهم
 لان العبد ليس مرشاه ان يساوي ملكه وربا كما قيل ما للقراب ورب الارباب هذا ما قاله
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واما ملوك الارض والناس الرؤساء والولاة الامراء قد اختاروا
 لهم اقبابا واسماء واعرفوا تقبعتهم من سماعه الجلود ويذوب عندها صم الصخر والجلود كانهم بالناس
 ورزقهم وملاكهم وما اكثر في الحقيقة وغيرهم من بني ادم عبيد لهم وعالميك دع عنك كرهق الامم
 عشاق الدنيا وعبيدها وانظر الى اولئك الذين يعدون من علماء الدين وفقراء المسلمين ومجتهد
 الشرح المبين كيف لقبوهم هذه الجملوت بالقباب لا يصح في شرع ولا عقل ولهذا روينا عن النووي ح
 انه قال لا جعل احد في حل مني ستماني هي الدين فاعتبرنا ايها المسكين بغربة الاسلام الى ابي صلح على
 ما حصلت كيف صارها والى ما ان ما لها اللهم ثبت قلوبنا على دينك وامتنا على الاسلام وعن
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقولون احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل
 نساءكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجارتي وفتاى وفتاى ولا يقل العبد ربي ولكن ليقل سيدي وفي
 رواية ليقل سيدي ومولاي وفي رواية لا يقل العبد لسيدة مولاي فان مولاهم الله رواه مسلم
 تقدم كلام على هذا الحديث في موضعه من هذا الكتاب والمقصود من ايراد هذا الاحتجاج على
 المنع من التسمية في الدين كما استدل على ما ورد به الحديث وعدم مجاوزة الحد في الشاء والى
 وقد هذ البحث في كتاب الجواز والصلوات فراجعوه وعن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قال لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان رواه احمد وابوداود وفي
 رواية منقطعة قال لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمداً وقولوا ما شاء الله وحده رواه في شرح السنة والحد

تقدم في التصديق الاول من هذا الكتاب ومعناه واضحه وفيه نفي عن القول بمشيه غيرة تعالى لان فيه تعظيمه مغرطاً وهو منى عنه فلا يجوز ان يتقول في حق احد بما يدل على عاية تعظيمه تعالى القائل به فان ذلك شأن الله العلي العظيم لا شأن احد من مخلوقاته عز نخاف ذلك للمخلوق **ومن**

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقولوا للمنافق سيده انه ان يك سيداً فقد سخط من ربكم

رواه ابو داود وفيه النهي عن مدح اهل النفاق لان ذلك يدخل في فراط التعظيم وهو حرام سخط الرب وتعوذ بالله من سخط الله واذا وجب سخط الله على مدح المنافق وانشاء عليه فكيف يمكن

مدح الكفار على تباين انواعهم واختلاف اصنافهم فانه اشرف في السخط من ذلك وقد وردت هذه الاحاديث في هذه المقامة تبعاً لما صاحب رد الاثر الشافعي انه ورد في القسمين من كذا

والا فقد تقدم كثير منها ومع ذلك لا تخلو عن فائدة زائد

اعد ذكر نعمان لنا ان ذكره هو المسك ما كرهته يتضوع

وما احق كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بالتمكيز وما اسعد من اتي بهما في معارف الرهبان والاحبار محققاً بالكتاب السنة محذراً عن غيرها في كل امر من امور الدين وفي كل مسألة من مسائل الشرع المبين لله ووفقنا لذلك اجعل من لسان صدق في الاخرى ومنها المغالاة في المهور والاسراف في العاخرى وفي كل ما يتعلق به **قال** **الشيء**

وتعالى ولا تبذروا ان المبيذين كانوا اخوان الشياطين وكان السبطان ثرية كانوا

في فتح البيان التبذير هو تفرق المال كما يفرق البذر كما كان من غير تعبد موقعه وهو الاسراف المذموم بما وزته للحد الحسن شرعاً في الاتفاق او هو الاتفاق في غير الحق وان كان بسرف في الحق افعى التبذير

اتفاق المال في غير حقه ولا تبذير في عمل الخير قال القرطبي وهذا قول الجمهور قال مالك بن دينار

اخذ المال من حقه وضعه في غير حقه هو الاسراف وهو حرام والمراد بالاخوة المماثلة المذمومة وتجنب المماثلة الشيطان ولو في خصلة واحدة من خصاله واجب فكيف به وهو ممن ذم كماله من عباده المذموم

المماثلة والاسراف في الاتفاق من عمل الشيطان فاذا افلأ احد من بنائه فقد نشأ سخط الله تعالى به وهذا غاية المذمة لانه لا اشر من الشياطين وانعرب تقول كل من روى ان اسرافه في قوله وتوهمه

قال ابن مسعود التبذير اتفاق المال في غير حقه ويحتمل ان يكون في غير حقه وهو سخط الله

في قوله تعالى ولا تبذروا ان المبيذين كانوا اخوان الشياطين وكان السبطان ثرية كانوا

ان التذير النعمة في عيجه وعن ابن عباس قال هم الذين يتفقون المال في غير حقه وعن علي قال
 ما انفق على نفسك واهل بيتك في غير سرف ولا سذير وما تصدقت فلك وما انفقته باء
 وسمعه فذلك حظ الشيطان وقيل هو انفاق المال في العمارة على وجه السرف وقيل هو انفاق
 الناس ما لا يكله في الحق ثم يكتن سبدا ولو انفق درهما او مدا في اكل كان سبدا وقيل ان بعضهم
 انفق بقرعة في خيرة الترف قال له صاحبه لا خير في السرف فقال لا سرف في العسر ولا مانع من حمل
 الآية على اجمع والعموم اولى وفي هذه الآية تتصل على المبدزين مما قاله الشيطان ثم التصيل على
 جنس الشيطان بانه كعور فاقضى ذلك ان المبدز مماثل له وكل مماثل للشيطان له حكم الشيطان
 وكل شيطان كعور فالمبدز كذلك لانه موافق للشيطان في الصفة والفعل انتهى ما في الفقه واول
 مواضع الصنف معلومة من الكتاب العزيز والسنة المظهرة على وجه التفاصيل فمن صرف ماله في
 ذلك المواضع فهو عن سرف بعد ومن بذله في عيوبه اصطلم عليه اهل الزمان وصار عرفا لهم في العوام
 وامرهم وادراس وجميع فهو مبدز مماثل لعذر الله ولترنفت في آية واحديث على موضع يطالع الصنف
 فيه لا وحمد التواضع وعقبة الصبي وقرى الاضائف وسائر المصانف مفصولة على ما هو من سبيل الله
 على كالبذل في الغر وتجهيز الحبوب والنجح والحجرة وتبديل الآبار وعمارة المساجد واعانة المكاتب
 وظلب العلم والتعلم وفك الاسير واعطاء الفقير وغيرها من الباقيات الصالحات والحسنات الجباب
 وهي ثلثة بخلاف ذكرها وقال تعالى ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين قال في فتح البيان اصل الاسراف
 في ائمة اعطاء الاسراف في العفة التذير وقال سفيان ما انفقت في غير طاعة الله فهو سرف وان
 كان قليلا قال اسدي معناه لا تعطوا اموالكم ونقعدوا فقراء قال الزجاج وعلى هذا الواعظ الانسان
 كمن ماله ولو يوصل الى عياله شيئا فقد اسرف لانه قد صح الحديث ابد آمن تحول وقال سعيد بن المسيب
 معناه لا تصعوا تصدقة في الخجور والحل في الخلق والاسراف حتى تمنعوا الواجب من الصدقة وعلى
 سبيل من سرف تنزاد الاسراف مجاوزة الحد الا ان الاول في البذل والاعطاء والثاني في الامساك
 والتحل وقال مقاتل معناه لا تسرفوا في الاصناف في الحرب والاعمال وقال الزهري لا تصعوا في معصية
 الله وقال يزيد بن عوحظاب لولا ان يكون له لا واحد وانفون حاكم من رب المال وقيل لا يحوي لا واحد في
 الشيء بعرجة وتصعور في غيره معصية وفي الآية زجر عن الاسراف في كل شيء ووعيد لمن يبد عليه

لان من لا يجبه الله فهو من اهل النار وعن ابن جرير قال نزلت في قس بن مسعود بخلافه
لا يا تبي اليوم احد الا اطعمته ذاطم حتى امسى وليس له ثمرة فارل الله هذه الاباء وعن محمد
قال لو اتفقت مثل ابي قبيس ذهباً في طاعة الله ليركن اسراؤا ولو اتفقت صاعاً في معصية الله
كان اسراؤا وللعلف في عند استمالات طوباه انتهى ما في الفقه قلت واذا تأملت في صنائع اهل الدنيا
واصحاب الثروة وانرفاهيه من الملوك والامراء والولاة ونحوهم وجدوا اكثرهم من دين نبي
اموالهم الا في مناصب الله من احدات العائز المرذعة وجمع الملايس الفخر ذو تزيين المنافع
المخاوذة عن الحد وتزئين الاقراس والافئال والبعال بالكل وتربية الطيور والسباع والدينا
وتجهيز العساكر للوكب لا لغرض شرعي وكثير الحدائق واقراء الخلق رياء ومعهه وشهيرة ورفعة
للاسم وكل ذلك سرف لا خبر فيه ومنهم من يصرف في الخيل كان على ما دعته اليه نفسه وس يوجوه
الواجب والطريق المأثور ومن يرزق التل ويوكل النساء والكلاب والسنور ونحوه ويرى
الاجانب ويحرم الاقارب ومنهم من يصرف في الاعراس ومرب الخمر ويبقى صغر البدن وضعفه
من يذهب ماله في شغل الرقص والاضراب وسماع الملاهي والمعارف وسفاح التومسات التي عذبك
من المنكرات التي يعير بها كل ذي بصيرة بل ذي بصرو لا ياتي عليه احصر وانما عمل ان كل غفلة تيسر
على اساس الملة الحققة او لم ياذن بها الله ورسوله ولم يرد بها دليل هو السجدة وما كان منها في
على الوجه المأثوره او فيما اباحه الشرع وجوزة الاسلام فهو خارج عن الدين بل هو
في هذا الزمان وقد فسد الحال وظهرت الفس في جميع احوال والاقبال وقد اباحوا لغريب و
الطيب مريضاً وانكر كل معروف وعرف كل منكراً لله ورسوله واجمع عن عاصية الله
النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان اعظم الكناح بركة اميرة مؤانسة واه البسوق في شعب الامم
مصناه احسن الزوجة ارضى باليسر ووجه دلالة على ان خطه نذركه في الروح ان كور
فيه فلبلا ولا بسرف به ولا يذ كما فعل الاعاصم هذه الاسم وسجدة في رسمه وعمر
قال سألت عائشة رضي الله عنها لكان صدق النبي صلى الله عليه وآله وسلم في
شيء خسرته او قبلة وهي اربعون درهما ونشأت تدري من اسر من كذا في
خمسائة درهم واه مسلم ونس بالرفع و

سلوكه اذا كان في
توجه الى الكعبة
منه
صلى
في
على
في
في
في

النصف من كل شيء ونصف الرغبة نشه وفي الحديث دليل على تقليل مقدار المهور وإشارة إلى
 أن المغالاة فيه مكروهة قال في الروضة الندية المهور واجب ودليله أن النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم لم يزوج نكاحاً بدون مهر أصلاً وفي الكتاب وأما النساء صدقاتهن فحقة وفي حديث ابن
 عباس عن أبي داود والنسائي والحاكم وصححه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منع علياً
 أن يدخل بيتاً حقة يعطيها شيئاً قال ويكره المغالاة فيه أي بحرم الحديث خير الصدق السيدة
 أخرج أبو داود وأبو بكر وصححه من حديث عتبة بن عامر وقل فيمن تزوج على أربعة أواف
 كأنه اتخون الفضة من عرض هذا الجبل أخرج مسلم عن أبي هريرة وهذا يصح ولو خاف من حديد
 أو تعاليم فإن **وهو عمن الخطاب** قال ألا تغالوا بصدقة النساء فأما أي المغالاة لو كانت مكرهة
 في الدنيا أي في جهنم به فبها وتقوى عند الله لكان أولاً كرهه النبي الله صلى الله عليه وآله وسلم وأما
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكله شيئاً من نسائه ولا أتبع شيئاً من بناته على أكثر من اثنتي عشرة
 نوقية رواه أحمد والترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي فيه فني عن علي الصدق
 وأما ما روي أن صدق أم حبيبة كانت أربعة آلاف درهم فهو مستثنى منه لأنه صدقها **الخطاب**
 في أبعثت من غير تعيين منه صلى الله عليه وآله وسلم كذا قيل وعندي أن حد المهر هو ما حد رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم في تزواجه وبناته فهو أصل أنواع الصدق بلا ريب وأما ما سألته صلى الله
 عليه وآله وسلم على صدق أم حبيبة وتقريره أيها عليها ففي هذا دلالة على أن إباحة الأكره منه إلى هذا
 المخرج وما زاد على ذلك فوجوده في المغالاة والسرف بغوى الخطاب قال في المرواة فان قلت نهي عن
 المغالاة لا يوجب نفي نفقائه نقلي وأما أحداهن فظننا قلت لنصر يدل على الجواز لا على الفضيلة والكلام
 فيه لا يبره نفي قلت وقد جوز الفقهاء المغالاة فيه عند القدرة عليه ولكن الحق هو قوله الصدق
 ومنه أصل المغالاة ما يركب في أهل الزمن من عدم الوقوع بأبداً وظل العفو عن الزوجه فان شئت
 بان شاءت بيت ويبقى الحق على الزوج وصار رهيداً به عند الله ومنهم من يزعم أن المهر شيء صادر
 عرفاً ولا يبره عليه بل هو على رضاة إن شاء أعطى وإن لم يبتأ لم يعط فيسارع إلى إظهار المغالاة فيه
 بلع ما بلغه ظن منه أنه لا يؤديه أبداً مع أن الوقوع به واجب ولا جبر عليها في العفو بل لها أن تمتنع
 من الفرية إلا أن أخذت صدقاً كما حققه صاحب دليل الطالب وهو أول شيء يقضى بها

بعد وفات الزوج ويقدم على غيره من الحقوق والأقراض وتساهل الناس في ذلك معصية وعدم
مبالاة في مخالفة بدعة محرمة وعاقبة ذلك وخيمة يؤدي الزوج وغيره إلى هلكة المال والبيت
وضياع كل شيء في يده وينقضي إلى فقر الأولاد وتنازع الأقارب وغيرها من المفاسد التي يعرفها كل عاقل

بأحوال الناس **عن** أم حبيبة أنها كانت تحت عبد الله بن جحش فماتت بأرض الحبشة فزوجها النبي

النبوي صلى الله عليه وآله وسلم وأمرها عنه أربعة آلاف وفي رواية أربعة آلاف درهم وبعث بها

إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع شرحبيل بن حسنة رواه أبو داود والنسائي فيه جوارز زيادة

المصر على مهور الأندراج والبنات النبوية لكن إلى هذا الحد ويكبره تعالاة فيه فوق هذا المقدار والأول

أفضل وأعظم بركة والأخر صباح سأل عن الأول فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومختارة ويؤيد

قوله في الحديث المتقدم أيسر مونة والأخر تقريره فقط والتقرير أغايدل على الجواز دون الأفضلية وكلاهما

على هذه المسئلة مندسوط في المبسوطات كالروضة الندية ونحوها **وعن** انس قال "ولم ير رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم حين بنى بزيب بنت جحش فاشبع الناس خبزاً والحارفة التي هي فيه من هذه

الوليمة كانت أعظم الأكل ويدل له حديث انس في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر على

شيء من نسائه ما أولم على زيب أو لم يشاة وهذا يشير إلى انتهى عن الإسراف في الأعراس وإن نصى ما

يبذله المرء في ذلك هذا القدر وإن كانت الزيادة عليه جائزة مباحة بمقتضى الحال والشخص والزمن

وكرر الكلام في الأفضل دون الفضول وقد أولم على صفية بحبس فقط كما في حديث متفق عليه عن انس

ر وطعام يتخذ من الأقط والسمن وغيرهما ويزيد أيضاً حديث أخر عنه قال "أولم النبي صلى الله عليه وآله وسلم

وسلم بين خيبر والمدينة ثلاث ليال يدي عليه بصفية فدعوت المسلمين إلى ولينته وما كان فيهم من خبز

والحم وما كان فيها إلا أن أمر بالانطاع فسطت فأتق عليه الثمر وكأقط ونسمن رواه

البخاري **وعن** صفية بنت شيبة قالت "ولم النبي صلى الله عليه وآله وسلم على

بعض نسائه بمدين من شعبر رواه البخاري أيضاً قال في رد المحتار أنه المراد بمدين

مدان من سوق شعبر كما يدل عليه بعض الروايات التي قلت يعنى به ما جاء عن

انس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أولم على صفية بسوق وشعبر رواه أحمد والترمذي

وأبو داود وابن ماجه وكل ذلك يدل على عدم التكليف في توليها وعلى ثبوت حقة

على الحاضر فان تكلمت يوكل بها وخبز او لا يبرق ولا يبدركم هو عادة العجم في ذلك شهرتهم ولما
 ولا اقول ان الزيادة على هذا لا يجوز بل انما اخذوا بالامثل فالامثل فان ديننا هذا هو التقوى
 والعاقة للتعين ولا يجب الله المسرفين وكان المسرفون اخوان الله ياطين وعون ابن مسعود
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم طعام اول يوم حق وطعام يوم الثاني سنة
 وطعام يوم الثالث سمعة ومن مع سمع الله به روى الترمذي قال في المرقاة طعام اول يوم حتى اي
 ثابت لازم فعله واجابته او واجب وهذا عند من ذهب الى ان التوبة واجبة او سنة مؤكدة
 فانما وضع الواجب حيث لم يتركها ويتركها وان لم يجب عقاب وطعام يوم الثاني
 سنة تجبر نقصان وقع في الاول وتكليه وطعام يوم الثالث سمعة يسمع الناس به ويراثيم ومن
 شعر بغضه بكرم او غيره فخر اورياه اشهره الله يوم التوبة بين اهل العبادات بانه صراة كل
 فيفتخر بدينه وفيه رخص على اصحاب ما لا حيث قالوا باستجاب سبعة ايام ذلك الله
 واقول ان التوبة واجبة عند مالك ومحمد وبعض الشافعية واهل الظاهر قال ابو حنيفة
 سنة غير واجبة وقال الشوكاني مشروعة والاولى لقوله صلى الله عليه واله وسلم لعبد الله بن
 بن عوف اولم ولو بشاة وهو في الصحيحين عن انس وابا في الامر الوجوب ولا صارت له سنة
 ههنا ولو ثبتت عن النبي صلى الله عليه واله وجزائه تركها تطاوتها اصحابه بل اولم وان كان قليلا
 وهذا انا نظري وجوبها فيجب الاجابة اليها وذلك دليل على وجوبها ايضا نعم لا يجب حضورها
 اذا اشغلت على معصية وحلها حكم التوبة فيجب الى ثلثة ايام واما حديث الباب فمعناه ان
 يوم اول يوم ويؤكل من شاء في هذا اليوم في اليوم الثاني لا يؤكله اليوم الثالث فان في طاعة
 التوبة الى ايام من يوم التوبة سمعة وليس معناه ان التوبة في اليوم الثالث ممنوعة كما في
 القرآن من فان كان معذرتهم فله الحرج في الوجوب من غير ان يكون مقتلا وحديث الضيافة
 يحسنه تكونه في الصحيحين وليست توبة الاخذ بالاعتذار كما ان مقتنه صاحب دليل الظالم للعلامة
 شوكاني رحمه في من ثباته وعون عاصمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في طعام

الاولى

تستدريين ان يؤكل رواته ابو داود وقال البغوي والبيهقي عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في
 وسلا وبقوله حديث اي هريه من غير ما المتعارين ان لا يجاب بان ولا يؤكل طعاما معذرة قال الامام

يعني المتعارضين بالضيافة فخر اورياة قلت وهذا عام في كل طعام يكون على هذه الصفة ويدخل فيه طعام الوليمة دخلا اوليا وحاصل جميع هذه الاخبار ان المغالاة في المهور وامراف المال في الولاة واطاعة ذات اليد في الاعراس مكروه وحرام والسنة في ذلك ما ذكر في الاحاديث المذكورة وخلافها بدعة والبدعة تنافي السنة وترفعها وقد رفعت هذه البدع السنن المأثورة في الصداق والعريق والوليمة والناس سرعان الى اتباع الهوى ومعصية الله ومخالفة الرسول فمن احب الاتباع وكراهة التقليد فعليه ان يقتدى بافعال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقواله واحواله وسيرة السلف الصالح من الصحابة والتابعين ولا يفتخر بما يخرقه اهل الزمر من ابناء الدنيا من الاعراف القبيحة والمصائب الشنيعة والاسرافات المنوعة والتبذيرات المكرهه ولجنس الله وبقائه في ذات يده التي هي معايشة في الدنيا وبلغته الى الآخرة وليجعل المراسم ومواسم الجاهلية يبعث عن بيته وعلى ساحل من دارة ويعلم ان الله سألته عن ذلك كله ومن اين اخذ المال واين وضعه وفيما بذله وهو حسيبه على ذرة ذرة من اعماله الظاهرة والباطنة فيكشف عن سابق وثوبك بمعد المساق لله وفتنا لما تحب وترضى وجنبنا عما تكرهه ومنها مانعة عن تنكاح الثاني معاينه ثابت بالكتاب السنة اما الكتاب العزيز فقد قال الله تبارك وتعالى واذا طلقتم النساء

والنساء

فبعض اهلن فلا تفضلوهن ان يكلمن ازاوجهن اذا تراصوا بينهم بالمعروف ذلك يوحظه من كان منكرا من بالله واليوم الآخر ذكر اذكى لكم واظهر قال في فتح البيان الخطيب في هذه الآية ما ان يكون للازواج ويكون معنى العضل منهم ان يمنعون من ان يتزوجن من اردن من الازواج بعد انقضاء عدقهن بحية الجاهلية كما يقع كثيرا من الخلفاء والسلاطين غيرة على من كن نكحتهم من النساء ان يصرن تحت غيرهم لانهم لما نالوه من رياسة الدنيا واسبابها فزيدوا نخوة وتكبرا بما يتخيرون انهم قد خرجوا من جنس بني ادم الا من عصه الله منهجه بالورع والتواضع واما ان يكون الخطيب للاولياء ويكون معنى اسناد الطلاق اليهم فم سبب له كونه المزوجين النساء المطلقات من الازواج المطلقين لمن يلوغ الاجل المذكور هنا المراد به المعنى الحقيقي اي نهايته كما سبق في الآية الاولى ولهذا قال الشافعي بتخلاف الكلامين على افتراق المبلوغين والعضل كحيس وقيل للتصديق والرجع وهو راجع الى معنى الحيس والمعنى اذا تراصوا بالخطاب والنساء والمعروف هنا ما اقره شرع

من عقد حلال ومهر جائز وقيل هو ان يرعى كل واحد منهما بما التزمه اصحابه بحق العقد حتى تحصل الحسنة
 والحسنة والعشرة الجميلة ذكر ابي وانفع لكم واطهر من الاذناس واطيب عند الله لا يخشى على الزوجين
 من الريبة بسبب العلاقة بينهما وبالجملة الآية دليل على جواز النكاح الثاني وفيها في اللاولياء عن عضلهم
 والنهي اصل في التحريم فاعضل حرام والنكاح الثاني حلال وقال تعالى وانكحوا الايامى منكم الايم بالنسبة
 التي لا زوج لها ومن ليس له زوجة فشمل الرجل والمرأة الغير المتزوجين والجميع ايمى والاصل اياهم
 وان الخطاب في الآية اللاولياء والسادة وقيل للازواج والاول انصح وفيه دليل على ان المرأة لا تنكح نفسها و
 تختلف اهل العلم في هذا النكاح هل هو مباح او مستحب او واجب فذهب الى الاول الشافعي وغيره والى
 الثاني مالك وابو حنيفة والى الثالث بعض اهل العلم على تفضيل لهم في ذلك فقالوا ان خشي على نفسه
 الوقوع في المعصية وجب عليه والاقلاق والظواهر ان ثمة ثلاث اباحات والاستقباب لا يقالون في الوجوه
 مع تلك الخشية وبالحجة فجمع عدمها سنة من السنن الثلاثة عزاه صلى الله عليه واله وسلم في الحديث الصحيح
 بعد ترغيبه في النكاح ومن رغب عن سنتي فليس مني ولكن مع العذر عليه وعلى مؤنسه وعن ابن مسعود رضي
 عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للصر
 واحسن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالنصوم فانه له وجاء اخرجه البخاري ومسلم قال ابن عباس
 امر الله سبحانه بالنكاح ورغبهم فيه وامرهم ان يعجزوا احرارهم وعبيدهم ووعدهم في ذلك
 الثناء وعن ابي بكر الصديق قال اطيعوا الله فيما امركم من النكاح يخبركم بما وعدكم من الثناء
 وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انكحوا النساء فانهن يا قبيكم بالمال
 اخرجه الترمذي والدارقطني واخرجه ابو داود في مراسيله والمراد بالايامى ههنا الاحرار والحر
 واما انما ليك فقد بين ذلك بقوله والصالحين من عبادكم واما كرو والصلاح هو الايمان وقيل القيا
 بحق النكاح حتى يقوم العبد بما يلزم لها وتقوم الامامة بما يلزم الزوج او المراد بالصلاح ان لا تكون
 صغيرة لا تحتاج الى النكاح وخص الصالحين بالذكر ليخص دينهم ويحفظ عليهم صلاحهم ولا الصالحين
 منهم من الذين موالىهم ليشفقون وينزلونهم منزلة الاولاد في المودة وكانوا منظمة النوصبة
 والاهتمام بهم ومن ليس بصالح فحاله على العكس من ذلك وذكر سبحانه الصلاح في الممالك
 دون الاحرار لان الغالب في الاحرار الصلاح بخلاف الممالك وفيه دليل على ان المملوك

لا يزوج نفسه وإنما يزوج وجهه ويقول تزويجه ما لله وسيدة وقد ذهب لجمهورنا إلى أنه يجوز تلبية
 إن يكره عبده وأمه على التكاح وقال مالك لا يجوز هكذا في فتح البيان والآية الشريفة حجة واضحة
 على حواز التكاح الثاني بل على استحبابه بل على وجوبه لأن الأصل في الأمر توجوبه وأما ما ذهبوا
 إلى الاستحباب ولا إلى الجواز وفي التكاح الآخر من الثنوي أنه ما يطول ذكره وفي المنع منه من المناسبات
 ما لا يأتي عليه المصنفون ذلك كل من يعرض لحوال النساء والعارضة سنة تجميلية وشيمة أفنود
 وطريقة أهل الملل في الباطنة والصحابة الكفر والحمد ومن يستنكف عما فعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 أو قاله أو قرره أو رغب فيه فهو عن الدين على جانب بعيد ومن الكفر على جانب قريب وقد غلبت
 جملة الإسلام من العامة والخاصة في النبي عنه والمنع منه للنساء غلو قبيحاً وغيره في ذلك الخرافة
 شنيعة كما فهم ليسوا على ملة الإسلام وأصبحوا غير مؤمنين بالله واليوم الآخر والى ما للمسلمين في كتاب السنة
 إنما العار في اختيار البدعة ومن زعم أن هذا الأمر يخالف الشرافة فشرافته هذه شر وافية لاستيذان
 ولا معادة كيف وإنما الشرف في طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم والوضع ليس في
 مخالفة ما وقد ثبت فعله من الذين لا أحد اشرف منه بل من سيد الرسل الذي هو اشرف الناس
 على الإطلاق فمن خالف الشرف الذي يلحقه عار منه بل من تكبر عن ذلك واعتقد المنع منه فهو ذليل
 الأراذل بلاريب وشك وعار عنه وإنكاره عليه يعني إلى تكفيره سنة عظيمة عجيبة فحتماً صريحاً
 مستقيضاً جاءت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفقه الغزالي في خير موضع مع المنود
 يجوزونهم يستنكفون عن التكاح الثاني وهم كفار عن الإسلام برء فداناً لهم وأما السنة فهو أشبه
 في هذا الباب منها هو علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ما علي منكم لا تحرموا صلوة
 إذا أتت والجنازة إذا حضرت والإير إذا وجدت لها لغوا ورواه الترمذي والإمام من روى في الخبر
 كانت أو ثيباً ويسعى الرجل الذي لا زوجة لها أيماً أيضاً والحديث دل على تزوير الأهمية بهتان التكاح الثاني
 عند وجوه الكفر للمرأة والكفاءة هي الإسلام على الأرحم وحسن الأخلاق لا ما اعتد به الفقهاء من جود
 الأخرى التي لا مستند لها من الكتاب والسنة ولو شهد لها دليل منها ولو عتبر راسلها بعد ذلك
 فإذا وجد لها ما مثل في السن والنخلق الحسن والإسلام واجب التحسين وتزوير التحريم في القرآن
 بالصلوة يدل على غاية العناية به ومعلوم أن الصلوة لا يسأ ويأفرض من فرض الدين حتى أن

تركها عند ابلاغه ريكفر على لسان الشارع فاذا قرين به الامر بالكنجح الثاني علم انه واجب عليهم
وعليه ولا يجوز التساهل والتأخير فيه قال صاحب رد الاشراف ان المكرمات من نساء العرب
اللاتي تزوجن ما فوق الواحد كثيرات طيات جدا متها رقية وام كلثوم بنت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم كانت تحت عتبة ابني ابي لهب ثم تحت عثمان رضي الله عنه وثم ام كلثوم بنت فاطمة بنت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ثم تحت عمر ثم تحت واحد من ابناء جعفر ثم تحت اخرون ثم تحت اخرون منهم ومنها
امامت بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانت تحت علي ثم تحت مغيرة بن نوفل ثم
ان عليا وصى عند وفاته بان امامة ان شاءت ان تنكح بعدي فلتنكح مغيرة بن نوفل ففكته ومنها
ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم كلهن ما خلا عائشة ومنها ام رومان زوجة ابي بكر الصديق
والدة عائشة كانت تحت عبد الله بن سفيان ثم تحت ابي بكر ومنها اسماء بنت عميس زوجة ابي طالب
ولدت له محمد بن ابي بكر كانت تحت جعفر بن ابي طالب ثم تحت ابي بكر ثم تحت علي انتهى قلت وانك
لو تتبعت كتب الحديث والسير وجدت منهن جماعات عظيمة لكن تكا حائنا ولم يلحقوا بالاهل
عاروا استكفافا صلاحا وكرم من السادات والاكابر والرؤساء والملوك والشيخ والاولياء والاصفياء
ولدهن النساء بالكنجح الاخر والثالث والرابع فلو كان بها واحد لا يفتيه ولكنه ربح وكان وثالث
وهو لاهم اصول عظام انسلين وهن امهات اكابر المؤمنين فمن يرى في ذلك عارا عليه او على
اهل بيته فهو غريق في بحر الجهل المحيط جاهل بالجهل المركب والبسيط خارج عن العقل السليم ضال عن
الضراط المستقيم طاعن على الله وعلى رسوله الكريم عائب على السلف الصالحين الغيورين ونعوذ بالله مما
كرمه الله وعاداه وقد الفت جماعة من اهل العلم في اثبات هذه المسئلة رسائل مستقلة ولا حاجة
بنا الى نقل ما فيها فان الكتاب والسنة ينوب عنها جميعا والصبح يغني عن المصاح وفيما ذكرناه
مقنع وبلاغ لغوي يعقلون ومن اضله الله على علم فانه لا ينعمه اساطير الاولين ومنها التوجه
والاحداد وهي من المسكرات العظيمة والمسكرات الكبرى قال الله تعالى يا ايها الذين
امنوا استعينوا بالصبر والصلوة ان الله مع الصابرين فيها الارشاد الى الاستعانة بالصبر عن المعاصي
وحظوظ النفس واخيار الصبر عند البلايا والمصائب والنفل على نزاي والمصاعب وسبا في ذلك
التوجه والعزم الكبر ورفع الصوت برنة الشيطان وترك الزينة وايضا فيها الامر بالصلوة

ذكر التوجه والاحداد

هي عماد الدين ومعراج المؤمنين فان من جمع بين ذكر الله وشكره واستعان بالصبر والصلوة
 على تادية ما امر الله به وودع ما يرد عليه من المحن والفتن فقد هدى الى الصواب وفق للخير
 المستطاب والصبر جس النفس على احتمال الكثرة في ذات الله وتوطئها على تحمل المشاق في العبادات
 وسائر الطاعات وتجنب الخزع والفرح عند المصائب والله سبحانه معجزة في ذلك ما اشر
 هذه المعية واكرمها اللهم ارزقنا والآية تدل بقوى الخطاب على ان من لا يصبر على الحق الطاعة
 ولا يستعين في العشد انكذ ولاقات بالصلوات فهذه المعية ليست به ولا اعظم من هذه المعية
 الذي حصل من اتباع خطوات الشيطان ونعوذ بالله من الخذلان بعد التلبس **يا ايمان وقال تعالى**

ولشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة هي واحدة المصاب وهي التلبية التي يتذكى بها الانسان
 وان صغرت قالوا اي باللسان والقلب باللسان فقط فان التلظيد ذلك مع الخزع والنياحة
 قبيح وسخط للقضاء وذلك ان يتصور ما خلق لاجله وانه يرجع الى ربه ويتذكر نعم الله عليه ويرى

من ما ابقى الله عليه اضعاف ما استردده منه فيكون عليه ويستعمل انا لله وانا اليه راجعون
 اي في الاخرة فيجازينا وصدقهم بافر المسترجعون عند المصيبة لان ذلك تسليم ورضا وقبلة
 ان هذه الكلمات الطيبات لمجا الصابرين وعممة للمؤمنين فانها جامع بين الاقرار بمعية
 الله والاعتراف بالبعث والنشور والرجوع والتفويض الى الله والرضا بكل ما زين به من المصائب
 وفي الحديث من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته واحسن عقابه وجعل له خلفا من نعم
 رضاه واخرج الطبراني وابن مردويه مرفوعا اعطيت امي تيتا لم يعطه احد من الامم يقولون

عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون لا تسمع الى قول يعقوب عند فقد يوسف استغنى على سب
 وقد ورد في فضل الاسترجاع عند المصيبة احاديث كثيرة زائدة في ذكرها ههنا اولئك علمهم صلوات
 من ربهم ورحمة الصلوة هنا المغفرة قاله ابن عباس او الله احسن قاله الزجاج وعلى هذا فذكر
 الرحمة لقصد التاكيد قال في الكشف الصلوة الرحمة والتعطف فوضعت موضع الرأفة وجمع
 بينها وبين الرحمة كقولها رافة رحمة رؤف رحيم والمعنى عليهم مراؤفة بعد رافة ورحمة مد رحمة
 وعبر عن المغفرة للفظ الجمع للتنبية على كثرتا ونوعها آية البيندري وواسع جود وقد مراد ببعث
 كشف الكربة وقضاء الحاجة وانما وصغواها بدارت الكربة سم فعوامان في الصدر وشرين نعوا

من الاسترجاع والتسليم وأولئك هم المهتدون يعني إلى الاسترجاع وقيل إلى الجنة وقيل إلى الحق والصواب ولا مانع من الحمل على الكل بل هو الأولي قال ابن عربين الخطاب رضي الله عنه نعم العبدان ونعمت العلاوة فالعبدان الصلوة والرحمة والعلوية الهداية وقد وردت أحاديث كثيرة في ثواب أهل البلياء وأجر الصابرين على أمرنا يا ذكرها المفسرون وغيرهم لا ننطوئ الكلام بذكرها فافهموا في كتب الآثار وإنما المقصود هنا اثبات أن الصبر على المصائب واجب والمخرج منها والفرج عليها منوع عنه يقضون بحضرة الله ومن أخرج النياحة والرنة ورفع الأصوات وشق الجيوب وضرب الخدود وغير ذلك من الأفعال الدالة على فقد الصبر وحصول الاضطراب فإن هذا كله ليس من الدين في شيء إنما هو صنف خصال اجسامية وشيعة الكفرة الفجرة النفسفة المتجاوزين عن الحد **وقال تعالى**

ما أصاب من مصيبة في الأرض أي من زلزلة وخطام مطر وجدب وضعت نبات وقلته ونقص ثمار وعاهة زرع وجائحة ذكوة ونحوها والمصيبة غلبت في النشر وقيل المراد بها جميع الحوادث من خير شر وعنى الأول إنما خصت بالذكر ونحوها لأنها أهم على البشر ولا في انفسكم قال في قتادة بالأصواب والاستقام وقيل مقاتل إقامة الحدود وقال ابن جرير ضيق المعاش وقيل موت الأهل واللفظ واسع من ذلك فيشمل كل مصيبة فالت أو كثرت الألف في كتاب أي ما توجب في اللوح المحفوظ من قبل أن تدرأ أي تخلقها وتضمها حارة إلى مصيبة أو إلى الانفس أو إلى الأرض أو إلى جميع ذلك قاله المحدث وهو حسن قال ابن عباس وهو شئ قد فرغ منه قبل أن تبارأ الانفس إن ذلك على الله يسير غير عسير كقوله تأسوا أي تحزنوا تأسوا ما فأنكرس الدنيا وسعتها ومن العافية وصحتها ولا تفرحوا أي لا تطروا بطر الخذلان الفخور به أي عفاكم وقيل جاء ذكره في ذلك يزول عن قريب لا يسقط أن يفرح بخصوصه ولا يحزن على فوته قيل الفرح والحزن المنى عنهما اللذان يتعدى فيهما إلى ما لا يجوز وأما فليس من حد ولا دون يحزن ويفرح ولكن ينبغي أن يكون الفرح شكرا والحزن صبرا وإنما يلزم من الحزن أخرج المنافي للعبد من الفرح لا شئ المظني الملقى عن الشكر كما قال ابن عباس ليس أحد إلا وهو يحزن ويفرح ولكن من أصابته مصيبة جعلها صبرا ومن عدا به جعلها شكرا وعنه قال يريد صاحب المعاش ولا يريد مصائب الدين أمرهم أن يسوا على سببته ويرهبوا بالحسنة قال جعفر الصادق عليه السلام يا ابن آدم مالك تأسف على فقرك لا يرد عليك الغنم ومالك تفرح بمن جوع لا يتركه

في يدك الموت والله لا يعيب كل مختال نخود في يعيب من انصف بها اثنين الصفتين وهو المختال
والافتخار وقيل هو دم الفرج الذي يختال فيه صاحبه ويظهر قليل ان من فرح باعظاظ الدنيا و
في نفسه اختال وافخر بها وقيل المختال الذي ينظر الى نفسه والفقير الذي ينظر الى الناس حين الاستحقاق
والاولى تفسر هاتين الصفتين معناهما الشرحي ثم الغوي فمن جعلت فيه فهو الذي لا يحبه الله عكز في
فتح البيان والمقصود هنا اثبات الصبر على المصيبة وعدم الجزع منها والفرح عليها لان من ذلك
هذه النوحة والاحداد المنى عنها وعن ابي سعيد الخدري قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم النافخة والمسقعة رواه ابو داود اي التي تنفخ على الموتى برفع صوتها وبينت فضاها وهو التي
تقصد السماع ويجيبها واللعنة عليها دليل الجعد من رحمة الله وان النوح وسماعه من انكثرت
وزيادة ايضا ما حديث ابن عمر قال اشكك سعد بن عبادته شكوى له فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم
يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن مسعود فدخل عليه وحده
في غاشية اي شدة من الامراض فقال قد يغني قالوا لا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي رحمة عليه فلما رأى القوم بكاء النبي صلى الله عليه واله وسلم بكوا فقل لا تسمعون الله
لا يعذب بدمع العين ولا بهن القلب ولكن يعذب بجزا او اشار في لسانه او يرحم ومن اميت
ليعذب ببيكاه اهله متفق عليه وفي حديث المغيرة بن شعبة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من نزع عايقا يعذب ببيكاه في يوم القيامة متفق عليه ويتخو من هذا معنى الحديث السابق وكان
قالت عائشة في حديث ابن عمر نكته نسي واخطا انما امر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على
تبكي فقال انهم ليكبرن عليهم وانما لم تدب في قبره بمتفق عليه قلت انما يمشي هذا في حديثه الاخر
حديث الباب فليس فيه قصة يهودية اصلها والحديث صحيح في الصحيحين ويؤيد حديث عمر
بن الخطاب بلفظ ان الميت يعذب ببعض كراهه عليه وكان الكراهه ما شئنا ايضا في الحديث
المتفق عليه ولهذا الخلف العلماء فيه فذهب الجمهور على ان الوعيد في حق من وصى من بيني وبين
وناح بعد موته فنقلت وصيته فهذا يعذب ببيكاه اهله عليه بوجوده عليه لا بسببه ورواه
بكوا عليه وناحو من غير صفة منه قالوا لانه في ولا تز وازر وازر في سخرى وقيل راد الميت
المشرف على الموت فانه يشد عليه لئلا يتحرك في قبره وخسر وحزنه وصدهم عند رثيته

في اجزاء كثيرة كانت كان يعذب في زمان بكاء شعري عليه وهذا الوجه وما قبله ضعيف لما في روى
 من ان يبني تارة ما يخرج عليه وفي الاخرى الميت يعذب ببكاء الحي اذا قالت الناشرة واعضداه
 واصراة تارة انت عضدتها وانت ناصرها ثم اجمعوا على ان المراد بالبكاء البكاء بصوت ونياحة
 لا بصراخ الارساة ذكره على القاري في المرقاة وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وانه وسلم يبيع ناس من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا يدعى الجاهلية متفق عليه ويزيد
 في ذلك ما رواه ابن جرير قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان ذابري
 بالبكاء من اتبعه اذا نطق فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان ذابري
 من رفع الصوت بالبكاء والنوحه وخرق اي قطع ثوبه في المصيبة متفق
 ولعله سرورني حديث ابن مالك انه شعري مرفوعا الناشرة اذا التفت قبل موتها تقام يوم القيامة
 وبها تبارك من ينظر في روع من جرب رواه مسلم وعدة النياحة في هذا الحديث من امر الجاهلية
 وهي تيسر على اعضاها الجرب والحكة فيطلى موافقه بالقطران لبدوى به فيكون الدواء اذوي
 من زده لا يشترط على نذرة وحرقة واسرع النار اليه وبتن الخرج والقطران ما يتخلب من شجر يسمى ابل
 فيطبخ فيطلى به موضع الجرب فيحرقه بجمرة واحدة وقد يبلغ حرارته السجوف والسرابل قد يصح لا يختص
 بالشاء وتدرج فديس النساء وهذه كالحديث تدل على المنع من هذه الاصور المنقذمة وعلى انها من الكبار
 وانها مخرجة عن جادة امره اهل الاسلام وانها من خصائل الجاهلية التي لعافها النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم ونفي عنها هياكلها في مواضع عديدة وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بري من
 امر سارة لانها وهذا وعيد شديد جدا لا يعاد روقته وقد تنجز هذه المنكرات الى عذاب
 ميت لما كبر في غير ما يورد هذه المجبة من النشأة مات عداوة في حقه كما يدل له حديث ابي موسى
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما سميت بميت بموت فيقوم بالكفر فيقول واجباله
 واسيد اذ يحوت الاكل الله به ملاكين يفرانه ويقولون اهكذا كنت رواه الترمذي وقال هذا
 حديث عزيز حسن ومما نزل من قوله في عرف النساء بيان وانه في الحقيقة لما فطر ان لم ينج
 عليه خسران رئيس الايمان به ذهب الايمان وحصل لها نقصان فيا ايها المسكين المدعو بالانسان
 عليك من وصي الله بيتك بان لا يوحوا عليك بعد ما صرت في التراب ونحمت عن الخطايا فان خسر

ذلك ما تد عليه كما انه يعود عليهم وعن ابن عباس قال ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيكت النساء جعل عمر بن عمر بن بسوطة فأخى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده وقال محمدا يا عمر ثم قال ايكن ونعيق الشيطان سمي النايحة هنا بالنعيق وقد سماها فيما تقدم برنة الشيطان وكل ذلك لكشف عن حقيقتها وينبى عن طريقتهما فالغافل لها الشيطان والشيطان اخو ما شر قال انه معها كان من العين ومن القلب فمن الله عز وجل ومن الرحمة وما كان من اليد ومن اللسان فمن الشيطان اي من اغوائه واضلاله رواه احمد فيه جواز الكعاء بلا نوح واسأله الامم عن العين بلا صوت في الفخذ تعليقا لما مات الحسن بن الحسين با ضربت امرأته القبة على قبره سنة ثمان مائة فمعت ما خفا يقول الاهل وجدوا ما فقدوا فاجابه اخر بل يشوقا فانقلبوا وعن ابن عمر قال فخر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تتبع جنازة معها راة اي نائمة صائفة رواه احمد وابن ماجه وعن ابن هرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان التواضع يجعلن يوم القيامة صفتين في جنة صفت عن يمينهم وصف عن يسارهم فتجن على اهل النار كايض الكلاب رواه الطبراني في الاوسط هذا بعض الاحاديث الواردة في وعيد النياحة والهلأ والمقام لا يسع الكل وهذا المنكر ايضا فما شاع في عامة المسلمين وخاصة في هذا عصرهم والمانعون منه التاهون عنه قليل جدا وقد رفع هذا الامر الملعون السنن المتوثرة في هذا الباب من الصبر والصلاة والاستعاية بها واليكاء باليد مع فقط والاسترجاع وخوف فوجم الله امر عرفت الحق واجراه في ملكه فان لم يرغد ففي بلدة فان لم يرغد ففي محلة وفي الاقلا بعد - ^{عليه} من داره وبيته فانه مستول عن ذلك لا محالة لانه اصبر منزله واهله بلا رب وشمة **وعن** زينب قالت دخلت على ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين توفي ابوها ابوسفيان بن جحر فذعت بطيب نية صفر خاق او خيرة فدهنت به جارية فمست بعرضيه ثم قالت والله مالي الطيب من حاجة غير اتي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحدل على ميت فوق ثلاث لياتن الاعلى زوج اربعة اشهر وعشرا متفق عليه فيه تحديا لاصدا بغير الزوج بذلك ليل وايضا ذكر ويزرد اجد حامدا يث ام عطية من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تحدل امرأة على ميت فوق ثلاث اعلى زوج - عمة اتبر وعنه وكلا ليس توم مصبوغا الا نوب حصب ولا كغفل ولا قس غيبا - - - بيت نماة من قده طه - انظر من غير عبه وز داودة

أما ما لا يرد شرعي هو هذا المذكور في هذه الأخبار وما زاد عليه فحرام لم يأمر النبي
صلى الله عليه وآله وسلم به إلا صوماً أكثر مما أحده إلا كاللون البطالون والبتدعة الجاهلون من الرسوم القبيحة
والأمور المنهيمة في هذا الأمر ولم يعلموا أن كل أمر ليس عليه أمر الله أو أمر رسوله فهو حرام على حرام
مضروب به في وجهه وهذه الرسوم كثيرة يعرف بها كل مبتلي بها وكل من اختار الناس وأطلع على حالهم
ووقف على كيفية النساء على الرجال في ذلك وعدم انتقائهن مما أمثالك وقد وردت أحاديث
كثيرة في النبي والمؤمنين من ذلك وعنه عمران بن حصين وأبي هريرة قال أخرجهما مع رسول الله ^{صلى}

الله عليه وآله وسلم في جنازة فرأى قوماً قد طهروا أريدتهم عيشون في قمص فقال رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم يا قوم اتقوا الله ما أحل الله لكم من طعام فكلوه وما حرم الله عليكم من طعام فاجتنبوه
والذين لم يلقوا من الجاهلية تأخذون أو يصنع الجاهلية فتبهمون لقد علمت أن ادعوا عليكم دعوة توجبون
في عيسى دعوة فاحذوا أريدتهم ولم يردوا ذلك رواه ابن ماجه فيه تحصيل على أن طرح الرداء

جزءاً مما أتت من فعل الجاهلية وإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم غضب على هؤلاء وأراد أن يذمها
فإنه من غير أن يذمها فوجدوا له فطرية عليهم وأما أصل أن اللحم والغم والخمر والمخمر والمخزوع والمخزوع

ممنوع وإعداد فوق ما تجزئه النساء لا يجوز وأن ذلك محرم على الرجال والنساء جميعاً ومنهم من
يسبوا الاستعداد بحدوثه ومنهم من يكتب الكتاب وأطراف فطاسه سوداء إلى أيام معدودة

بأنه على من رأته من شدة أو بعد إعادة النصارى ومنهم من يحد إلى أيام كثيرة ويزيد في الأخت
تدبره من نفسه تامة بحيث تسيطن رائحة استعاده أن يصير في المصائب والأحزان

وأيضا من استعمل في استعمله في نية جمعها ولا يبالوا ويقفروا ولا يأتوا بفعل الجاهلية
في تلك الأمور كما لا يجوز أن لا يصعد الله ولا يصعد عليه الصلوة والسلام اللهم وبقا الخبر

ولحفظ عن الأمانة والضمير

أربع في بيانها بأمر أطي التزين

قال المصنف في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في التزين والفتاوى المقتضية من الذنوب

وتعددها في الحديث وأما ما ذكره في حديثه من أن من استعمل في الدنيا والله عنده حسن المآل

سنة في الدنيا ما يستند إلا بنفسه في هذه الدنيا وترهيد الناس فيها وتوجيهه رغباتهم
إلى تعددها في الدنيا ما يستند إلا بنفسه في هذه الدنيا وترهيد الناس فيها وتوجيهه رغباتهم

انا جنة لنا ما على الارض زينة لها لذلوهم ويؤيده فراة مجاهد زين على البناء للفاعل وعلى المزين
 هو الشيطان وقال الحسن وقد جاء صريحاً في قوله وزين لهم الشيطان اعمالهم والاية في معطوف الذي
 وهو قول طائفة من المعتزلة والاول اولى والمراد بالناس الجنس والشهوة جمع شهوة وهي
 نزوع النفس الى ما تريد وتوقان النفس الى الشيء المشتهى والمراد هنا المشتهيات مبالغة في كونها
 مرغوباً فيها او تحفيزها لكونها مسترزلة عند العقلاء من صفات الطباع البهيمية والتموة انما يناد
 اقوله لعالي اضاغوا الصلوات واتبعوا الشهوات او صادقة لقوله وبها ما تشبهه الانفس وتلد الايمان
 قالها الكهفي ووجه تزيين الله لها ابتلاء عبادة كما صرح به في الاية الاخرى وبدا بالنساء لكثرة تشوش
 النفوس اليهن والامتناس والالتذاذ خوفاً من جنات الشيطان واقرب الى الافتان وحسن اندس
 دون البنات لعدم الاطراد في محنتهن ولا حب تولد الذكر اكثر من حب الانثى والنقطة المستفيدة
 من المال وقد اختلفت في تقديره على احوال ناسفت واخرج اجروان راحة عن بهيرية من هو نقطة
 اثنا عشر اوهه وفي حديثه انس يرفعها النطق العنة اوقبة رواه ابن جرير وفي اخرى العفديرة
 اخرج ابن جرير وفي رواية بن كعب مرفوعة تنص العنة اوقبة وبما في رفته ووه ان معاذ بن
 جبل وابن عمر وابو هريرة وجاعة من العلة قال ابن عسيرة وهو عم ابي جهم بن عبد شمس
 البلاد فدرها وعن ابي سعد الخدرى قال العلة راء من الموردهم اذ غلبت وانقنطرة العلة
 كما يقال بدرة صبدرة والوف مؤنثة وانما بدرة بانس وبنفسه من ساء عساف امور
 لا حواقيم الاشياء اختلفوا في معنى المسومة فقلبي ارجح في روج وساح قدس بلحاظ
 وفيل العلة وفي الحمل هي المرسله وعليها سبب وقال ابو اسحق بن عمار في قوله
 هي الابل والبقر والغنم والسمك اسم كل ما نجس قال ابن ابي عمير تاسعها وسبعها يجمع
 حديد هب ولا يبق والذئب المرجع وفي الاية تزهدي لروية يبار امة ووساخ في العلب

في قوله
 في قوله

عن الاواطق التزين وقال تعالى اعلموا انهم لا يذكرون الله الا قليلاً
 الا ارض ما ياكل الناس الا ما دعتهم الى ذلك من غير ان يظنوا انهم يذكرون الله
 يدعيانها صراخاً وهما انهما صراخاً صراخاً صراخاً صراخاً صراخاً صراخاً
 يتكلمون عنهما ان شئ لذيذ في سرعة يدركه وانه يفتون في انفسهم

يأمنه مثل ما على الأرض من انواع الثياب في زواله رونقه وذهاب مجته وسرعة تقضيه بعد ان كان غصا مخضرا طريا قد تقانقت اغصانه المتماثلة وزهرت اوراقه المنصافحة وتلاأت انواع نفرة وحامت الزهرا انواع زهرة وانما ليست المحصنة تعالى ضرب للحياة امثالا غير هذا والخرف الذهب يشبه به كل عمرة مزور شبهها بالعروس التي تلبس الثياب الجيدة المتلونة او انا كثيرة وطول في فتح البيان

في بيان معنى هذه الآية فرجعه وقال تعالى وكولا ان يكون الناس امة واحدة ليجعلنا من يفر

بالحسن لسوهم سقطا من فضة ومعارض عليها يظفرون ولبيوتهم ابوابا وسورا عليها يتكلمون ونزخرفا معنا

كولا ان يجتمعوا على الكفر ميلا الى الدنيا وزخرفها او يغشوا فيه اذا رأوا الكفر في سعة وتنعم ليجعلنا واعطينا

في الدنيا ما وصفناه لهوان الدنيا عندنا

محمد اندرزمن بقواين است كرتو طغلي و حسنه نكبين است

اخرج الترمذي وعنه ابن عسجة عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كان

الدنيا ترن عند الله جناح بحوضه ما سقى كافرا منها شربة ماء وعن المسور بن شداد قال كنت في ارض

الذين وقفا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على البطنة الميتة فقال اترون هذه هانت على اهلها حين

القوموا قالوا من هو اهلها القوم يا رسول الله قال فان الدنيا هوان على الله من هذه الشاة على اهلها رواه الترمذي

وحسنه وعن قتادة بن النعمان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا احب الله عبد احب الله من الدنيا

كما يقل احدكم يحيى سقيم الماء اخرج الترمذي وقال حسن غريب وعن ابهريرة يرفعه ان ابا سفيان

وجنة الكافر اخرجيه مسلم قال البقاعي ولا يبعد ان يكون ما صار اليه العسقة والحيابرة من زخرفة

الدنيا واينيتها وتذهب السقوف وغيرها من مبادئ الفتنة بان يكون الناس امة واحدة في الكفر قرب

الساعة حتى لا تقوم الساعة الا على من لا يقول الله او في زمن الدجال لان من يبقى اذ الدجال على الحق في

غاية القلة بحيث انه لا يعد له في جانب الكفرة لان كلام الملوك لا يفلو عن حقيقة وان خرج عجز

الشرط فليكن بملك الملوك سبحانه انتهى قلت وقد وجد ما قاله البقاعي في هذا الزمن فقد سمعنا ان

بعضهم ينادي ان ابدال عليها سبعين لكأ ومنهم من اقل واكثر وهذا من اشراط الساعة وبمده السنة

هي المائة الثالثة عشر من سنين الهجرة والناس اهنكوا في الزخرف وزخرفوا كل شي من الدور والثياب

وغيرها وصاروا امة واحدة في القسوق والعصيان وشيدوا المساجد والحرمين الشريفين بما لم يكن

في السلف وظهرت الامارات الصغرى جميعها في حروم ورويق منها الاطوار المهدي ونزول المسيح
 وخروج الدجال ولعل يظهر ذلك في اوائل المائة الرابعة عشر او واسطها او اخرها تدل على هذا
 قرائن كثيرة والله اعلم بحقائق الامور واليه مصير الجهور وان كل ذلك لما ستاح الحيوة الدنيا اى كل
 ذلك الا ما يقتضيه في الدنيا الفانية فقط والاخرة عند ربك للثقلين اى لمن اتقى الشرك والمعاصي
 وامن بالله وحده وعمل بطاعته وترك الدنيا وزخرفتها وبدعها وضلالاتها واثر الاخرة
 فانها الباقية التي لا تنفى ونعيمها الدائم لا ينقطع ومن يعيش اى يعرض او يعدل عن ذكر الرحمن
 ولو خفف عقابه ولم يرد ثوابه وقيل يولى ظهرة عن القران وعن السنة نقض له شيطان نفوس القرين
 اى ملازم له في الدنيا يمنعه من الحلال ويبعثه على اعرام وينجيه عن الطاعة والابتاع ويامر بالعصية
 والابتداع ولا يفارقه وقيل في الاخرة اذا قام من قبره وقيل فيها قال القشيري وهو الصحيح
 وقال الزجاج معنى الآية ان من اعرض عن ثمران والحديث وما فيها من الجحور ونحوها الى الباطل
 المضل يعاقبه الله بشيطان يقبضه له حتى يضلها ويلزمه قربان فلا يجد في حيازة حين
 اثر الباطل على الحق البين **وعنه** **ابن امامة** اياس بن تغلبه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **لا تقعون**
 ان البذاذة من الايمان راحة وجود ودمر حدي بذاذة تبس بنتي بخلق
 وعدم التكلف في الثياب يعنى ان من يريد الاخرة ويجوى تعمي لا يفتقر الى ثياب في الدنيا وبره لا يفتقر
 فيه فيلبس ما يجد من الثياب رثة كانت او خلقه او مرفعة ومن يريد الدنيا يكلف لها والاور من
 الايمان والاخر من علامة الخذلان ويزيد ايضا ما حديث سوييد وهو عن رجل من اصحاب
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ابيه يرفعه من تركه ليس ثوبا حلال وشو بند عليه وفي رواية
 تواضعا لساة الله حلة انكرامة الحديث رواية ابو داود وروى الترمذي منه عن جماعة من
 حديث اللباس وجهالة الصغابي لا تضروا الحديث يحل الاحتجاج به وفي فضيلة تليد ذو وتراذ انباس
 الفخر مع القدرة وان صاحبه يلبس حلة الكرامة بود الغيا ه هدا يشير ذ ان الافراد في الترتيب
 ينافى الكرامة عند الله تعالى قال في المرقاة ليد اذ رتبة خمسة وتسعين يدخل في رتبة
 والمراد بالحديث ان التواضع في اللباس والتوقى عن التفوق في الثياب من اخلاق هدا الايمان وهو
 الباعث عليه ففيه اختبار الفقر والكسر فلبس الخلق من ثياب من خلق المؤمنين بالكتابة بين

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طفا واشربوا
تصدقوا والبسوا ما للرجال ط اسراف ولا تخيلة اخرجها احمد والنسائي وابن ماجه يعني يحيى الاكل والشرب
والصدقة واللباس اذ اخذت عن السرف والكبر وهذا اذا التفتلح حق احد في الدنيا والدين والاكتفا
= ذلك ويكون عاصيا لله مستحقا لما عليه من العقاب وتؤيد حديث عبد الله بن بريدة قال قال رجل
لقضاء بن حبيد مالي اراك شعثا قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانا نحن كثير من الارفاة
قال مالي لا ارى عليك حذاء اى نعل قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يامرنا ان نتخفى
احيانا رواه ابوداود وفيه الارشاد الى الزهد واشاره على الرفاهية لان الارفاة علامة تحب الدنيا
وحبها يحرم الاذي عن نعيم الآخرة فينبغي ان لا يسترسل فيه ويقدم البذاءة على التكلف في اللباس
يحيى احيا فانا اتباعا للسنة السنية وازالة لعادة الارفاة وقد قال تعالى حكاية عنه صلى الله عليه وسلم
ومن من التكلفين وكان لا يرتضى زيي اهل الترف ويجب عدم التكلف في كل شيء فمن التزم الثمين
في كل حال وقد خافت سنة ومن ترك الصفا والطهارة بالكلفة فقد خالف السنة ايضا كما يفعل الفقهاء
نجد سنة المبدعة من التزام لبس الخشن واكل الطعام الردي بل الحق بين الغالي والخصر مع
الاطربة قصد الامور ذميمة **وعن سفينة** قال ام سلمة ان رجلا اضاف على بن ابي طالب اي نزل عليه

خضر صب فضع له طعاما فقالت فاطمة لودعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاكل معنا فوجوه فخاء

فوضيعة عن عضاد في باب فرأى القراء قد ضرب في ناحية البيت فوجع قالت فاطمة فتمتعته فقلت له

رسول الله ما حدثك قال انه ليس لي اوليى ان يدخل بيثا من روقا اي منيتا بمسشار واه احمد وابن ماجه
الغزاة ثوب اتيق من صوف فيه الوان من الصور الزرق والنفوش يحقر منرا يخشى ربه الا قمشة
وغير ذلك في كتابه اذ سار في هذا الحديث وادركه سيدة ام سلمة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
انه آتت من عند الثوب انفس في ناحية منه فثبت بها ان زوايا بيوتهم فعملية الاقامة الرجاء
ور من زينة وسرادق الفاخرة وبسط النخبة والكراسى الملمعة والعباءات المبردة والاشجار
. من اخلاق نبل الذين ولا يرتضيها سبدا لرساين ينبغي لمن ان يدخل في اقية اذا
. رجاء ودها ثلباس وانواع الثياب وقد هي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
سرادق واطس مواءم ان هذا البيت بيت اسكى والذوان اراهم او المجدل او القبر

أو مجلس الأمير وما ينبغي به على الإسلام اليوم أفرأط الناس في تزئين الأمانة والامتعة حتى أشهد الله
 بنيت للذكر والعبادة فقد بالغوا في تشييدها وزخرفتها كما كانت اليهود والنصارى تفعل وعصت هذه
 البدعات والمنكرات البلوى في الملة الإسلامية اتخذ من أهل الكتاب ومن الضمير الذين بزقون
 محابدهم تكفرية ويحلونها بانفاج من الحلال والزينة فأن الله وأنا إليه راجعون يا أيها المسلمون بالله عليكم
 قولوا لنا هل هذا هو الإسلام الذي جاء به رسواكم من عند الله أم هذا مشاققة صريحة ومضادة
 واضحة مع الله وشهواه وهوى وقفتم على دليل يدل على جواز هذه المنكرات الموقفات أم هذا دواء
 الإسلام في السنة المطهرة تنادي بأعلى صوت بان هذه كل من المنكرات والتحرثات وفيه من فساد
 المال وبذل ذات اليد والتبذير في معاصي الله ما لا يقاد رقد هو لا غرباء الإسلام وفقراء
 المسلمين من العلماء والصالحاء يبيقون جاثمين عاظنين لا يقدرون على قوت في ليوم والليالي ولا
 يجدون ما يسترون به سوء القوم وتم ترون أولئك وأحالة هذه فلا تقطو فخر ما يتكفون به من شبح
 الجحيم وري الكبد وغطاء الدين العاري وأما تذلون ما فضل من أموالكم في تحسين الدين
 والبيوت وتكلف اللباس والقوت وتزئين الحياة الدنيا التي تغنى وتموت كيف تكون عاقبة أمركم
 ونهاية صنعكم الستم مصداق قوله تعالى الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون
 صنعا اليس إلى الله مصيركم فمن نصيركم وفي القبر مقيلكم فما قيلكم قرأ الكتاب الرق في من كتب السنة
 وما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه خيرة الأمة وعترته صفوة الأمة من العيش
 وتذكره فإن الذكرى تنفع المؤمنين إن كان يغنى فيكم بقية من الحياء والإيمان والأفان هو المستعد
 وعموم عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا عائشة من أردت الخرق سني
 فيكفياك من الدنيا كزاد الركب يالك ومجالسة الأغنياء أي فضلا من أن تكون من أرباب الدنيا لأن
 مجالسة فقر إلى محبة الشهوات واللوات ولذا قيل لا تطر إلى رباب الدنيا وأن ربق موت الأغنياء
 لذهب بروق حلاوة الفغراء وفيه خربض ليعلى القاعة باليسير ولا تستخفي تواحق ترعبه من
 تخيطي عليه رقعة زلتيسيه وفيه حث لها على الاكتفاء والثوب الكفيرة والتتبه بأسكين فقير برهوه
 الترمذي وقال هذا حديث عريب لا تعرفه إلا من حديث صالح بن حصار قال محمد بن اسمعيل البخاري
 روي الله عنه صالح منكر الحديث وفي نسخة فيه دلالة على إثارة الزهد في الدنيا وبعد من صحبة

اهل الاضياء وارشاد الى ترقيع الثوب وانه لا يخلق الى ان يرفع فاذا ارفع فقد صار خلقا قال
 بعض اهل العلم دل الحديث على ان جمع اسباب الدنيا والاستنكاف من لبس الثوب الخلق المرقع
 والمجوس عند اهل الثروة والغناء ليس بفضيلة لاسيما في حق العلماء والمشايخ الصالحين قال في شرح
 الاشارة وقد في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلو في التزين ولد اهل كالتشبه بالكفار وليس الحرير والمصفر واستعمال
 التصاوير والاسبال ولباس الشهرة واللباس الرقيق والمخل بالذهب والفضة الا في منتهى وتشبه الرجال بالنساء والنساء
 بالرجال وقد يكون الغلو في التزين في السلاح والمركب والتطبير الفرائض وتزيين الشعرة وقد يكون الغلو في التزين
 للنساء ايضا ممنوع على بعض الوجوه وقد اشار النبي صلى الله عليه وسلم الى في الغلو في تلك الابواب كما امرت وتفصيلا اخرى
اما النهي الاجمالي فلما روي عن ابي ربيعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن عشرين
 عن الوشم والوشم والنتف وعن مكامة الرجل الرجل بغير شحار وعن مكامة المرأة المرأة بغير شحار
 وان يجعل الرجل في اسفله ثيابه حريرا مثل الاعاجم او يجعل على منكبيه حريرا مثل الاعاجم ومن النهي
 وعن ركوب القمور ولبوس الخاتم الذي لا الذي سلطان اخرجه ابو داود والنسائي هذه عشرة اشياء ففيها
 رسول الرحمة ونبي الامة فينبغي لكل من علم بها او سمعها ان ياتر هذا النهي فينتهي عنها امتثالا للاصروا بها
 للسنة والوسن تحديد الاسنان وتزيين اطرافها تفعله المرأة الكبيرة متشبهة بالشباب والوشم ان يغير
 الجلد يابرة ثم يخشى بكل او نيل فيزيد اثره او يخضر والنتف هو نتف النساء الشعور من وجوههن او
 اللحية والماحب بان ينتف البياض منها او نتف الشعر عند المصيبة او نتف اللحية والحاجب والشواتر
 معا كما يفعله شياطين الانس من الفقراء السائلين والجملة المترفين والنهي عن هذه الثلاثة لما فيها من
 تغير خلق الله تعالى والمراد بان مكامة مضاجعة الرجل صاحبها في ثوب واحد لا حزينينها ولا حائل
 بان يكونا عار بين ولبس الحرير حرام على الرجال سواء كان تحت الثياب او فوقها وسواء كان قليلا وكثيرا
 الا ما ورد من اربع اصابع وعادة الجحش فمربسون تحت الثياب ثوبا قصيرا من الحرير ليدين اعضاؤهم
 وقد جوز الفقهاء لبس ثوب فيه خيط او برشم وقرابين اللحية والسدى ولكن الرابع ان مثل هذا الثوب
 ايضا لا يجوز لبسه كحقيق العلامة السنوكاني رح واثبت صاحب الهداية والدليل وهو الحق ان شاء الله
 تعالى والله تعالى ان دقيق العبد وهو الامام المعول عليه في التحقيق والتدقيق والنهي اغارة مال المسلمين
 بلا موجب شرعي وركوب القمور ان يلتقى على الرجل او السرج جلدتها ويركب عليه لانها من زبي العجم

اول ما فيه من الزينة والخيلاء ولا يجعد ان يدخل فيه الجلس على جلود الاسد وغيره من السباع
 فان المصداق واحد والنور صبغة جمع جميع كل ما ان جنسه او نوعه والله اعلم والنهي عن لبس الخاتم
 لغير السلطان والوالي والحاكم والامير والفاضي والمفتي ونحوهم ممن له سلطان وولاية لما في الزينة
 والزينة اذ تجاوزت الحد لم تقم وليس لكل احد في لبسه ضرورة الا لذي سلطان من ملك او نائب
 ملك او قاض كما تقدم فانه محتاج اليه لختم الكتاب ونحوه فحصل من ذلك انه ذكر الختم الزينة المحض
 التي لا يشتر بها امر من باب المصالح الدينية واذكرة الختم وهو جائز لذي سلطان كرسعة من الرجال
 بالاولى والقياس الجلي فخذة الحلية التي ترى في ايدي الرجال وفي اعناقهم وعصدهم وساعدتهم على اكرامه
 منهي عنه تكون فيها من التزين المحض الذي لا حاجة اليه وايضا فيه مشابحة لوجه النساء وقد هو
 في اصري نعم الزينة التي وردت بها السنة كتعلق السيف بالعاتق وربط الخنجر في الخصر ونحوها في
 سائفة والاولى ان لا يزيد على ما ورد بل يقتصر عليه ويكون عبدا خالصا له وامة صالحة لرسول الله
 صلي الله عليه والاسلم **عن ابي بصير** قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره ان يمشى بالاسود
 يعني الخلق وتغيير الشيب وجر الازار والختم بالذهب والتبرج بالزينة لغير محله وتضيق الكفا
 والرقى الا بالمعونات وعقد التماثر وعزل الماء لغير محله وفساد الصبي غير محرم واذا ابوداود ونسائي

اناد الحديث تحريم هذه الامور وانما مكروهة منهي عنها وتخلوق طيب مركب من الزعفران وعبرة
 وانه من طيب النساء وتغيير الشيب بالخضاب بحيث يبلغ به الى السواد وجر الازار هو سببه والتختم
 بالذهب للرجال والتبرج اظهار المرأة زينتها ومحاستها لغير زوجها ومحاها من الزخا والتكعاب
 جمع كعب وهو بالقاسية نرد الذي يلعبون به في الشاشر الخافل ويدخل فيه كل لعب يكون عو^{شكلا} ريو
 وفي حكمه وشأنه والرقى جمع رقية والتماثر جمع تمتمة والمراد بها التعتا وبذ التي تحتوي على رقى نجسية
 من اسماء الشياطين والجن وعلى الكلمات المتكررة التي اخذها لكلمة واخوانهم وليا نفاذك^{نعت}
 معانها واماما كان خلاف ذلك من اذاب القرآن والسنة او تكلم العربية التي عرب معانها وفس
 فيها ما هو شرك او كفر فهو جائز لئلا تنفى منها كان احسن وافضل لان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وصف السبعين الفا الداخلين في الجنة بغير حساب باهل يرفون ولا يسرفون وقس لهم فخر
 كانت العرب في الجاهلية تعلق على اولادهم بتعويذ العت في شجر يحدوه بجملة لا يذربان

وقام الكلام على مسألة القمار في دليل الطالب في جمعه فانه نفيس جدا وعجزل الماء اولى خراج
 المنى عن الفرج وارقه خارجا عنه وعمله الاماء دون الحرام وهو في الحرة محمول على عدم اذ
 وقيل تعريف باللاتيان في الدبر والاول اول والثاني ايضا حرام لكنه مسألة اخرى غير هذه المسئلة
 وفساد الصبي ان يطأ المرأة المرضعة فاذا حلت فسد لبنها وكان في ذلك فساد الصبي ومعنى غير
 محرمه كان يكرهه غير محرم اياه وقيل يكره جميع هذه الخصال ولم يبلغ حد الحر فيقول ان ذلك الفساد اقرب
اما التبري التفصيلي عن كل واحد من الابواب فمن التشبيه بالكفار فلما روي

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من تشبه بقوم فهو منهم رواه احمد
 بن ابي داود اي من تشبه نفسه بالكفار منلاق اللباس وغيره او بالفاسق والفجار او باهل التصوف
 واصطفاء الابرار فهو منهم اي في الاثر واخيرا قال الطيبي هذا عام في الخلق والخلق والشعار والدناس
 واذا كان الشعار اظهر في التشبه ذكر في هذا الباب قال علي القاري بل الشعار هو المراد بالتشبه لا غير
 فان الخلق الصوري لا يتصور فيه التشبه والخلق المعنوي لا يقال فيه التشبه بل هو التخليط انتهى واقول
 هذا الحديث من جماع الكلو ويوانع الثمار لانه قد عم المشبه والمثبه به من كان وايضا كان وللخص
 نوعا من انواع التشبيه ولا فوماس الاقوام المشبه بها فتصل من ذلك ان كل متشبه باخر في كل شئ
 حقيقا كان او جليا لا ظاهرا كان او باطنا له حكم للمثبه به في الكراهة والحرمه والكفر وتفصيل ذلك
 يطول جدا لا يحصيه المقام وقد كفل بيان بعضها شيخ الاسلام ابن تيمية الحراني رح في كتابه اقتضاء
 الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم واتي فيه باشياء تشابهت هذه الامة فيها غير الملة الاسلامية
 والامة للحديث واستوجب غالبها ولعله فاته اشياء كثيرة لم تكن حدثت في زمنه الشريف وظهرت
 بعده في هذه الازمنة المتأخرة فحم الله امره بحجته لضبطها ويصح باساميها لمن يريد الله والدار الآخرة
 وما انا في شغل فاعاج عن ذلك وقلة فرصة مما هنالك وقد افطر الناس المسلمون في هذا العصر الخالي
 عن المقوى والدين في التشبه بالمبتدعين والفاسيقين والكافرين الالما شاء الله وهم قليل جدا في
 كثير ومحمد بنك البلاخي لم يبق شخص ولا دار ولا نخلة ولا بلد ولا اقليم الا وقد دخل فيه هذا الداء
 العضال وعدوه من اسباب الجبال الكمال فخرجوا من اكير وانكر وامعا ريف وصارت القضية عكسا
 ودخلت من هذا الباب في اسلام خريبة عربية وثلة عجمية مع ولين يصلح العطار ما افسد الدهر

وحيث ان الظاهر عنوان الباطن فالتمشبه بقوم في زيهم وشكلهم ولباسهم وكلامهم وطعامهم
 ومجلسهم واياهم وذهابهم متمشبه بهم في بواطن امورهم بلا شك وشبهة لا يقان ان ظاهرة هذا
 المصلحة دينوية وليس هكذا في السر ان المؤمن في الله وولي رسوله لا يتخار شيعاء الله واعدا
 رسوله وان فاته الف مصلحة من مصالح هذه الدار الفانية بل انما دعت الى هذا التشبه الواقع
 منه بهر حجة او ليك وعجبة من اسمهم ومواسمهم ومودة خصمهم واخلاصهم وتمامهم وهي
 كلها مضادة للشريعة الحققة مشاققة للملة الصادقة وما ذابعد الحق الا الضلال والناس على
 دين ملوكهم والذلة فتنه عظيمة لهم وحب الدنيا راس كل خطيئة ولا ينشيه احد حدي الا الله
 والكتاب فانما اذا حصلت له الدنيا بعد التشبه والتائل ذهبت عنه اخرجه لقطع والبغين انما
 ضرته ان افاضت احداها سخطت الاخرى وهذا الحديث كما يفيد ذم هذا التشبه اذ يكون ب مثل
 غير الاسلام من اهل الكتاب المجوس والهند وغيرهم فكلذ ايفيد بمفهومه المختلف ان المشبه
 بالصالحين وباهل الله ورسوله من المحدثين النبلاء والصوفية الاولياء والفقهاء والزهاد ونحوهم
 اذا لم يكن ذلك منهم رياء وسمعة وشهرة في الناس ورجعة للاسم وزوجا برسوم المؤمنين بل منه
 اخلاصا بالدين لله عز وجل وايتارا السنة سيد المرسلين في اللباس والطعام والفرش والصلوة
 والصيام وغير ذلك ما ورد به الشرع الشريف كان هذا المشبه في عدد من ستنه بهر ونفعه ذلك

وتنعم ما قبلت

وتشبهوا ان لم تكونوا مثلهم من التبرء لكرم فراح

واني والله افول وبه سبحانه وتعالى اجول واصول

احب الصالحين ولست منهم لعل الله يرزقني صراطا

وعن رواية عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ان فرق ما بيننا وبين المشركين انهم لم يفرقوا

رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب اسناده وليس بالقوي وفيه دلالة على ان تكلم

والمشركين يستعملون العلم الشرعي لا فديسوة وان المسلمين لا يحرمون بلبسوا عدي وليس فديس

الغلاة ليس ممنوع بل فيه فضلة العجمية عاين وان يكون افضا عدي واحا عجمي برن حجب

بليضا وتييز حقن ارقام لا يلبسون انعم شر اصلا وتقتنعون عن تدراس فقط كما نصارى ولس

ضامها هم من اجيال اخرى وعن ارباط لا يلبثون القلائس بل يستعملون العاثر فقط كما صنع
 ومنهم من لا يلبس قلنسوة ولا عمامة بل يبقى مكشوف الرأس ابدا كما ناس بنجالة في الهند منهم من جمع
 بينهما تكن على زي الاعاجم دون العرب ومراده صلى الله عليه وسلم بالعاثر في هذا الحديث هي التي
 كان يلبسها هو واصحابه وتابعوه وهي مضبوط مصرح بها في كتب السنة المطهرة طولا وعرضا
 مع بيان شان الربط وما يتصل به قال الجزيري قد تتبعت الكتب لاقت على قدر عمامة النبي صلى الله
 عليه وسلم فلم اقف حتى اخبرني من اتق به انه وقف على كلام النووي انه ذكر كان له صلى الله عليه وسلم
 عمامة قصيرة هي سبعة اذرع وعمامة طويلة مقدارها اثنا عشر ذراعا قال في المرقاة المعنى تختم
 على القلائس وهم يكتبون بالعاثر انتهى واما اليوم فاني رايت العرب ومن لبس الكعوب في الحرمين
 الشريفين زاد الله شرفهما احدهما الشكل المأخوذ وافرطوا فيها وفي غيرها من اللباس
 والقباب حتى خرجوا عن زي الاسلام السالف واختاروا ما شاؤوا من القلائس والعاثر قال علي القائل
 في حق اهل مكة في زمنه عاثر كالابراج وكماثر كالخراج انتهى وما اصدقه في هذه المقالة فقد وجد
 كذلك بل وجدناهم فوق ذلك لانه مضى على زمنه مئتان وثلثمائة سنة في كل عصر فنون وشيون
 كما قبل ان في كل بلد من بلادهم مائة مشية ومائة لسان ولا يقف عند حد احد من نوع

انسان وما شاء الله كان وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ان اليهود
 والنصارى لا يصيبون فحالفوه متفق عليه اي قاصبونها انتم بالحناء المراد المني وتحميرها به في اليد
 يرشد الى مخالفة اهل الكتاب من في احكامهم كالمجوس في تغيير الشيب وكان النبي صلى الله عليه واله
 وسلم يخالصهم في اثرا الامور والشرائخ والاشياء ويحيث اقامة على ذلك ويحضرهم عليها وغيرهم
 في ترك خصال هؤلاء المغضوب عليهم والضالين فابي اخرا الاممة الا الموافقة بهم في فالك الاحوال
 والافعال والاعمال والاقوال طمعا في المال واختيارت زيهم وارترضت مرضيهم في الملابس والمائل
 وانساكر في المشاب الى ان لوقيل فيهم وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون لصدق على اولئك
 النفر وقد قال سبحانه وتعالى ومن يتولى عدوك فكأنه منهم وكرم من آية بيينة في القران الكريم نزل
 على الحث لنا على مخالفتهم وكرم من حديث صحيح يفيد ذلك افادة واضحة لاخبار عليها واخبرنا سبحانه
 وتعالى عن حالهم فقال ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم ثرونا عن اتباعهم

فقال قل ان هذا الله هو الحق ولما اتيت هو امم بعد الذي جله او من العلم ما ذلك على به من يولي ولا نصير قبا اهل الدين انما
بالله واليوم الآخر واسلم الحكم الكتاب والسنة اين انتم من هذه الخالفة حتى بدت قها بالموافقة يفعل الجاهلية تأخذون
بصنيع الجاهلية تشبهون والله الذي لا اله الا هو لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم بدت خطب انكم لا تعلمون دعوة في
غيره وكرت رجوع فان الله وانا اليه راجعون وعن ابن سيرين قال روى عن ابن موسى الاشعري

عن ابن سيرين

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال احل الذهب والحرير الا ثا من امتي وحرم على ذكورها
رواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقد صححه ايضا ابن حزم وروى
من حديث علي عند احمد وابي داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان قال اخذ النبي صلى الله
عليه وآله وسلم حريرا فجعله في يمينه واخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال ان هذا حرام على ذكور
اسمي زاد ابن ماجه حل الا ثا وهو حديث حسن وفي الباب احاديث قال النهدي في الخبر
انه يجمع على تحرير الحرير للرجال وخالف في ذلك ابن عليه وانعقد الاجماع جذا على تحريمه ونعم

الكلام على هذه المسئلة في كتاب الروضة الندية وعن علي قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم حلة سيرا فبعث بها الي قلبستها فعرفت العضبة وجمتها فقارني لربعت في البيت لتبسه ان بعثت
لثشق اخر ابي النساء متفق عليه اختلف اهل العلم في تفسير هذا الكلام ما هي فقيل ان ذاك الخشوع
وقيل المختلفة الالوان وهذان التفسيران لا يدلان على مطلوب من استدراك هذا الحديث عن صحيح
لبس المشوب على انه قد قيل انه الحرير المحض واستدل من لم يقل بتحرير المشوب باخره انه نص
فقط بمثل حديث ابن عباس عند احمد وابي داود قال لما نفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
عن الثوب المصمت من قزو في اسناده خصيف بن عبد الرحمن وفيه ضعف وانصت حوزني
جميعه حرير ولا يخالطه قطن ولا غيره والبحث طويل الذي اوله ثبير السيوان والذي هرب به اقرن
مسئلة تحرير مشوب الحرير من المعارف التي نقل البسط قال الشوكاني في وبعثت فم فرضت المزا
بيها بنو وبين شيخنا المجتهد المطلق السيد عبد القادر بن احمد التوكل في رحمه الله ايام في حاسب
فكان جميع ما حرره مخصوص سبع مسائل وقد اخصت ما ظهر لي في المسئلة في شرح الملتقى باختصار
فليرجع اليه انتهى قلت وحاصله توجيه تحرير المشوب كما قرره صاحب هداية السائل وعن

عمران النبي صلى الله عليه وآله وسلم ممن لبس الحرير لا يركز و يقع صعبه توسطه اسئلة

وضهما متفق عليه وفي رواية لمسلم انه خطب بالجابية فقال نبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 عن لبس الحرير الاموضع اصبعين او ثلث او اربع وفي هذا اباحة الاعلام من الحرير والطنافس في
 الثياب اذ الرزد على اربعة اصابع قال في حجة الله بالالفة اباح هذا المقدار لانه ليس من باب
 اللباس وربما تقع الحاجة الى ذلك ونهى عن لبس الحرير والذبايح والقسى والمياثر والارجوان انتهى
 والحاصل ان لبس الحرير حرام على الرجال اذ كان فوق اربع اصابع الا للتداوي وكذلك يحرم اقتنا
 في البيوت وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما يلبس الحرير في الدنيا من كان
 خلاق له في الآخرة متفق عليه اي لاحظ انه في الاعتقاد باصر الآخرة وفيه من الوعيد ما لا يقدر على
 وقيل معناه لا يلبسه في الآخرة من لبسها في الدنيا بل يبقى محرما ما واول اظهره وعن المعصم
 فلما روي عن عبد الله بن عمر بن العاص قال رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على نوبين معصفا
 فقال ان هذه من نيات الكفار فلا تلبسها وفي رواية قلت اغسلها قال بل احرقها واه مسلم وفي رواية
 عنه قال مر رجل وعليه ثوبان احمران فسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلم يرد عليه رواه الترمذي
 وابوداود وفي حديث علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الخمر بالذهب وعن
 نياس المعصم وفي الباب حديث والعصفر يصبغ الثوب صبغا احمر على هيئة مخصوصة فلا يعاخره
 ما ورد في لبس مطلق الاحمر كما في الصحيحين من حديث البراء بن عبيد الله رضي الله عنه في حلة
 حمراء لم يشبها قط احسن منه وفي الباب وايضا يجمع بينهما بان المنوع منه هو الاحمر الذي صبغ بالعصفر
 والمباح هو الذي لم يصبغ به وهذا ارجح الاقوال وقوة الشواك في جرد وهم من قال ان احمر الحرير
 كانت محظوظة لا حمر صباغون للغة وكبرائنا تقاضيه والجمت متفق في موضعه وعن استعمال النضار
 فلما روي عن عائشة ارجح اشهرت فرفق بجماعة ويرطبانها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قام على
 ارجل في ليل فدخل ففرغت في وجهه الكراهية فالت فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله فاذا
 فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله قد غفر لك ما مضى لك من قبله فالت فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله فاذا
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان احمر ربهذا الصور يعني يوم القيامة يقال لحر احمر ما خلفتم و
 قال ان النبي الذي فيه الصورة لا تدخله النار الا نكته متفق عليه الفرقة بينهم النون وفتح الراء وسادة
 صغيرة وتبليجي مربعة واحديث افاد من الاول تغذي بين المصوبين والاخر عدم جواز استعمال النضار

في لبس الحرير

استعمال النضار

وعليه بعدم دخول ملائكة الرحمة في بيت فيه ذلك فتقرر ان كلا الأمرين مذموم مكروه محرّم
وكيف لا يكون كذلك وفيه تشبيه بالرب تعالى الذي هو المستأثر بالتصوير ومن أسماه العلي المصنوع
فمن صنع التصوير فقد تشبه بالخالق القدير في أمر ليس لغيرة ومن استعمله ككناز حتى يفعل المصوّر
والحديث وان ورد في المارقة لكنه يشتمل كل شيء فيه تصوير سواء كان من جنس الثياب أو من أواني
أو من جنس الأواني أو السلاح أو الكتب وسواء صنعه بعلم اليد أو بزرعيه أله له لصدوق إطلاق
التصوير على ما حصل بأعمال الآلات فحكمه حكم التصوير واستعماله استعمال التصوير وهذه البلية
أيضا قد طبقت الأرض مشارقا ومغاربها وبلغت إلى حد لم يبق شيء من الأشياء المحترمة لها أو تمتد
إلا وفيه تضاريا ولا إنسان وغيره من الحيوان حتى الأظفة والأظلام والقراطيس والريز تكلم وعظم
الخطب في التحجب عنها وهذا على ضد الإسلام من أعدائه وتضعيف الأيمان وقد قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم في حديث ابن مسعود ان أشد الناس عذابا عند الله المصورون متفق عليه وعن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصليب أي تصوير لا يقضه أي ان
ذلك الشيء أو قطعه رواه البخاري والحديثان يدلان على تحريم فعل التصوير استعماله وعنوان
يترك شيء منها في البيت وعن أبي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتاني جبريل عليه
السلام قال أتيتك البارحة فلم يعنى ان أكون دخلت إلا انه كان على ثياب قاشيل وكان في البيت
قوام ستر فيه قاشيل وكان في البيت كلب فمر برأس القتال الذي على باب البيت فيقطع فيصير كهيئة الشجرة
ومر بالستر فليقطع فيجعل وسادتين منبوذتين توطأت ومر بالكل فليخرج فجعّل رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم رواه الترمذي وأبو داود دل الحديث على ذم التماثيل الإنسانية في الثياب ودلالة على أنه إذا قطع
الرأس منه ويوطأ يجوز ابقاءه في الاستعمال وبه قال الفقهاء وجوزوا العمل به ويجوز لبسها ولا بأس
بجوها وأخراجها من البيت مطلقا لأحاديث تقدمت وعنه في حديث أخر يخرج عن من النار
يوم القيامة لها عينان تصدران وأذنان تهعان ونسأن ينطق يقول الله وكلت بثلاثة
كل جبار عنيد أي ظالم معاند متكبر وكل من دعا مع شيء أخرج أو غيره بالمصورين رواه الترمذي
وفي الباب أحاديث واقتران المصور مع الظلة والمشركين ذميل على عظم تحريمه نصب أو يرد
استعماله والمشرع الشرك في الأسماء ولم يدخل فيهم إلا من هذا الباب فكان الأصل

الاسبال

من صالح الدين ومقاصده وواجباته انتهى كلامه **وعن الاسبال** فلاروي عن ابن عمر

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من جرت به خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة متفق عليه
وزيد بن بيان حديث في هرة مرفوعا ما اسفل من الكعبين من الاثر فهو في النار والابن الجهم
اي صاحبه في النار عقوبة له وعن سائر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الاسبال
في الازار والقمص والعمامة من جرمتها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة رواه ابو داود
والنسائي وابن ماجه وفي حديث ابي سعيد الخدري يرفعها لا ينظر الله يومئذ مرة في من جازها ويذكر
رواه ابو داود وابن ماجه وهذه الاحاديث دالة على ثبوت اسباب الثوب في ثوبين والثابت
اطالته على مقدار المعروف في الشرع الشريف وزيادة عليه وقد غلبت من عند من طوى عن
في الاسبال فقطعوا ثيابا عظيمة اطالت ذبولها وسالت سيولها في جهنم كلابس ومعدود ونحو ذلك
ذلك على من ليس عنده هذه الثياب من الفقر او الزهد والعلم ونحوها وليس مدلولها في ثوبين
في الاسلام فقد عاد الدين الحنيفي والشرع المحمدي غريبا محكما يدع احريا وصار المسنون تحت
الشرع ونقي الاسلام في قرطيس وبدونها **وعن لباس الشهرة** فلاروي عن ابن عمر في

الاسبال

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من لبس ثوب شهرة في الدنيا ايسره الله ثوب منزلة يوم القيامة

رواه احمد وابوداود وابن ماجه ورجال اسناده ثقاة قال في امروثة ثوب شهرة اي يوسا
تقبح وتقبها وما يتخذ المتزهد ليشهر نفسه بالزهد او ما شعر به متعصم من علامة السادة ثوب
الاخضر او ما يلبسه المتفقه من لبس الفقهاء والحاصل انه من جهة السفه والفتى ومن عهد
امثل السائر عهدى بل سفيها فمتى صرت فقيها وقال في الروضة المنيرة ثم رده المتوب ان
شهره لا يسه بين الناس ويحور بالثوب غيرا من اللبس ونحوه فيتم به لباس له لوجود العدة اشبه
والظاهر ان كل ثوب لم يرد به شرع ولم يثبت له لبس السعد اصالح من الشهرة وانما بين
من زي العرب ولا في الاسلام فنبه الشهرة بين اهل داره وشو صدق عند الخاسر والمصعب
من انطوى في الاسلام واهله تركه ويعصم اللبس الاول الذي يلبس المسلمين و
في ثياب غريبة الاشكال خشبة الانواع من زي العجمي كالكذب وغيره
في الاسلاد ويتخذها الناس مسخرة ونقا وريشا ويزود عن صنعها من الناس ثياب

معتاد من حجة الملة الإسلامية من قديم الزمان وهذا من إشارات الساعة وكان امرأته قد لمعت

وعن اللباس الرقيق فلما روي عن عائشة أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم وعليها ثياب رفاق جمع رقيق ولعل هذا كان قبل الحجاب فأعرض عنها وقال

يا أسماء إن المرأة إذا بلغت الحيض لم يعلم أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه

رواه أبو داود قال في الترجمة هذاستر العورة والحجاب أن لا يخرج من البيت بين يدي الناس

وإن كانت سائرة لها وهذا من خصائص أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعني كان الحجاب

عليهن واجبا وأما سائر نساء الأمة فمخوف في حقهن مستحب لا واجب قال وعلم من هذا الحديث

أن البدن في الثوب الرقيق له حكم العاري انتهى قلت ويؤيده حديث رب كاسيات عاريات الخ

والحديث دليل على المنع من لبس اللباس الرقيق الذي يصف ما تحته من البدن وهذا ورد في

حديث علقمة عن أمه قالت دخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة وعليها خمار رقيق فشقت

عائشة وكستها خمارا كثيفا واه مالك والخمار بالكسر هو ما تغطي به المرأة رأسها **وعن التخلية**

بالذهب فلما روي عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأى خاتما

من ذهب في يد رجل فزرعه فطرجه فقال يعبد أحدكم إلى جبرئيل من نار فيجعلها في يديه فقيل للرجل بعه

ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خذ خاتمك أنتفع به فقال لا والله لا أخذه أبدا وقد طرجه

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رواه مسلم فيه إزالة المنكر باليد لمن قدر عليه وفيه مبالغة

في امتثال أمر الرسالة وعدم الترخص فيه بالتأويلات الضعيفة وكان ذلك الرجل أخذ خاتمه أباحت

لمن أراد أخذ من الفقراء فمن أخذ مما زخر فيه قاله الطيبي قلت وفيه دليل على تحريم التخلية **بالذهب**

في حوارجان دون النساء الحديث على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخذ حبر فجعله في يمينه و

أخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال إن هذين حرام علي ذكره في صحيح رواه أحمد وأبو داود والنسائي ويؤيده

حديث أبي هريرة مرفوعاً من أحب أن يخلق حبيبه حلقة من نار فيطلقه حلقة من ذهب ومن أحب

أن يطوق حبيبه شوقاً من نار فيطوقه طوقاً من ذهب ومن أحب أن يسرب حبيبه سواراً من نار فيلبيس

سواراً من ذهب وكان عليهما آفة فاعبوا بالآراء أبو داود وفيه من الوعيد والتشديد كما لا

يقدر وقد قال الطيبي فيه إشارة إلى أن الحلقة المنباجة معدودة في المنزلة اللعب والأخذ بها يعنى

وقال ابن الملك اللعاب بالشيء التصرف فيه كيف شاء أي اجعلوا الفضة في أي نوع تستعملون
للنساء دون الرجال إلا القم وتخلية السيف وغيره من آلات الحرب انتهى وفيه نظر ظاهر في حرمة
ورح في حلية الفضة للرجال وليس مختصاً بالنساء فخصيصه بالنساء خلاف ظاهر الحديث وهو
الشوكاني ما دل عليه الحديث ورد على من خالفه وفي رواية العيونها تبين شتمه وأغلب لرجال
فلا وجه لصره عن الظاهر نعم يحرّم الذهب على الرجال مطلقاً سواء كانت قبل أو بعد البلوغ وتبني ما
وعن اتخاذ الأواني من الذهب والفضة قد روي عن حذيفة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم إن شرب في إنية الفضة والذهب وإن نأكل فيها وعن ابن سيرين روي
وإن مجلس عليه متفق عليه وفي حديث ابن عمر يرفع من شرب في إناء ذهب وفضة وإنه يهيج
من ذلك فأنما يهيج في بطنه نار جهنم رواه الدارقطني وظاهره منع استعمال الخزف المصنوع من الذهب
والصوف قال النووي جمعوا على تحريم الأكل والشرب في إناءهما على الرجل والمرأة وترخلت في ذلك
أحد إلا الشافعي في قوله القدر لبراهة يكره ولا يجرم ودأود الظاهري أنه يجرم الشرب بالأكل وما شر
وجوه الاستعمال وهما باطلان بالنصوص فحرم استعمالهما في الأكل والشرب والطبخ والخبز وبكل ما
من أحدهما والتجوير بجمرة والبول في كل إناء منه وسائر استعماله في كل إناء حتى شتم فيه فلو
إلى إناء آخر من غيرهما وإن ابتلى بالدهن في قارورة فضة فليصبه في يده السببي شرب به في يده
وليستعمله كذا في المرقاة وغيرها وأقول هذا كلام قليل نجد في المسألة من كتب الأئمة
والذي ورد في الخبر أن أحرص منها الأكل والشرب في إناءه دون سائر استعماله وكان في شرح
يعلم أنها ليستعملان في غير هذين الأمرين لكن تحريمه إلا عن الشرب والأكل في أوانيها فتنت
استعمال الذهب والفضة في غير تلك الأواني المعدة للأكل والشرب من غير أن يبرأ من الأصل
والظاهر يستحب ولا يدل أصلاً على المنع في غيرهما وعلى هذا يجوز استعمال الخزف والطين
للطيب والكحل ووضع الحلى ونحوها متلاً ومن كان يزعم أن ما روي بالاستعمال من غير فصل
علينا بالدليل المقدم أو المساوي ولا يكلفنا تناول سائر الأواني ولا القياس في سائر الأواني كما
بل بحجة تارة كالشمس في ربيعة النهار وسائر مشاهد هذا المنزل وقد مر في العلامة السويعي
في مؤلفاته تقريراً شافياً كافياً والحق الحق لا يتبعه وفيه هذه المسئلة مسدودة في كل إناء

المنصوص عليهما فان الربا مقصود في تلك الاجناس ولا يتعدى حكمه الى غيرها لعدم الدليل الواضح
 والبرهان البين والوجه الساطع وقد قال جماهول الظاهر وهم فرقة سنية من فرق الإسلام واما
 ترك ما ليس به باس خوفاً لباس او ما ليست فيه ريبة الى ما لا ريبة فيه فمن باب التقوى ون
 وادى الفتوى ولكن الكلام في ثبوت الحكم بالدليل المحكم واذا ليس فليس **وعن تشبه الرجال**
بالنساء فلما روي عن ابن عباس قال لعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الخنثين من الرجال **التي تشبهان**
 بالنساء في اللباس والكلام وهيأت القعود والقيام وفي كل شيء مخصوص بهن كالتفخيم والدكالك ونحوها
 من الخلق والمخلوق والمترجلات من النساء **التي تشبهات بالرجال** في كل شيء يختص بهن من هيئة النوا
 وركوب الخيل وربط العمامة والتعل والتكلم ونحوها وقال اخرجهم من بيوتكم رواه البخاري فيه
 انه ليس هؤلاء وتلك جد يحدون به الا هذا التعزير وهو الاخراج من الديار والمساكن وانهم مبعوثون
 عن رحمة الله ملعونون على افعالهم وافعالهن هذه وعن ابن رضي الله عنه يرفعه بلفظ لعن الله المتشبهين
 من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال وهو عند البخاري ايضا ويزيد ايضا حاماد روى
 عن ابي هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عجنت قد خضب يديها ورجليه بالحناء فقال
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما بال هذا قالوا يتشبه بالنساء فامر به فنفى الى النقيع بالنون موضع
 بالمدينة كان حتى قبيل يارسول الله الا نقله فقال اني نفيت عن قتل المسلمين رواه ابوداود وهذا
 يدل على ان اخرجهم من البيوت يكفي ولا ينفون عن البلد وانه ليس عليهم قصاص ولا حد الا ما ذكره في الحقة
 وعنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل
 رواه ابوداود وعن ابن مديكة قال قل لعائشة ان امرأة تلبس النعل قالت لعن رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم الرجل من النساء اخرج ابوداود وفيه صراحة بان لبسة المرأة نعال الرجال
 سبب لللعنة وكذا احكموا في ستميه من الزينة بالحناء ولبس النبايب الملونة الخاصة بهن والحاصل
 ان تشبه الرجال من تشبهت بهن من الكبار لا يجوز لاحد منها بحال فمن فعل فما حذر
 بالاجماع من ذلك رواه نعمة من الله الغفار اللهم احفظنا ونساءنا واسباب التشبه فيما يليهم كثيرة
 حدرا لا تخفى على مختبر عارف باحوال الخلق والخنثون من الرجال والمترجلات من النساء كثيرا ما يوجد
 في بلاد الهند وغيرها وكلاء لاجم لذلك لكن العجب من الذين ينفون ونصر الدار ونحو الفون السنة **الطاهرة**

مع ان الواجب على كل من يقدر على شيء من هذه ان يمثل ضد الامر لتدبيره ولا يتحد به سرفته في

دين الله ولا عصبية في جاهلية في ذوى الفري وفي باب السلاح ما روي عن علي بن ابي طالب

بيد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوس عربية فرأى رجلا بيده قوس فأسسية قال ما هذه القوس

وعليكم بهذه واشياؤها ورمح القناقاها يؤيد الله لكم في الدين ويمكن لكم والبلاد رواء بن قحبة

اقاد الحديث ان افضل والاولى اتخاذ السلاح على هيئة سلاح العرب اي المصلحة كانت ينافيه

الامر بالقاء سلاح الفرس والامر باختيار سلطة العرب وفيه إشارة للسلمين التي يشار اليها العرب

وفي لسانه التشكل بشكل الاعاجم في كل خلق وادب ولا يريب ان من علامات كان الايمان وقام

الاسلام ان يحب الرجل هبات العرب في كل شيء لان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عربي وقد دعا

الى نبي العرب والقران عربي والحديث عربي وسلف الامة الكثر من عربيون ومن العرب جاء هذا

المدن الشريف فسعادتنا ان نجتمع في ابقاء ما ابقاه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من ماله من ماله

والسلاح والرمح وغيرها ولا نفتار من اسلحهم ولا يرضى بها ابد او لا يتخذها ثلث دين ونحو محمد بن عبد

ونقدر عليها ونستطيعها فربية النسب واللسان شرف لنا وفي حديث النعمان بن محمد وفي باب العرب

ما روي عن سعيد بن هند عن بصير بن قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انور اهل المشركين

وبيوت الشياطين فاما اهل الشياطين فقد رايتوا يخرج احدكم نجيبا تصعه قد ستمها ولا يعاونها

وعمر باخيه قد انقطع به فلا يحمله واما بيوت الشياطين فلما كان سعيد يقول لا رما الهمة باله

يستمر الناس بالديكج رواه ابو داود الجيبات جمع نجيبه وهي ثقة المحدث ولا وصفي جهوريت ثم انه يروي

صعدة للتفاخر والتكاثر لم يقصد به الركوب امانة الغير كما في اللغات والحديث يسمى كل من سكب يكون

كذلك لا يختص بالابل ولا بالفرس بل بالحيل والبغال والحمر والاسود في عهد الحكم والناس

الامراء كثيرا ما يعيدون مثل هذا المصنف فخر ورياء وجمعة ويزنونها نوع من الزينة والحلي وغيرها وهي

تمشي بين ايديهم عند خروجهم من دور الامارة وسواها والامر في المخرج في عهد نوري بن محمد بن

والمواضع واستقبال امثالهم عند التقدير وعبدت من اوقات يوم واحد بعدة ارباب ونسبهم

احد من الانسان بل يفوقه الانسان في بعض النواحي ويجمع له من ربحه حرم من ربحه العامة في اسر

والصبيان والغلمان على كل شارع عوط بن وسده اهدى بن اهدى بن وسده بن وسده بن وسده بن وسده بن

عليه وآله وسلم بأهل الشيطان وأما بيوته ففسرها روى الحديث بألقاص قال في اللغات يريد به هذه الهواجج والمامل المستورة بالديباج يأخذها أهل الأسراف في الأسفار تأتي قلت ولا ضرورة إلى تعييد ذلك بالأسفار فان الأسراف والأفراط في التزين منى عنه سواء كان في الحضر أو في السفر فمن متر من ذلك شيئاً بالثياب الغالية الثمن والبسه اللباس الحسن وبرزه في الوطن واستعمله في موطن العيش والعشرة والتفاخر والتكاثف فهو مصداق هذا الخبر وهي عبوت الشيطان بلا مربية ويدخل في هذه الألقاص كل ما يصدق عليه أنه قفص أو بيت ثم ستر بالدباج والحريز ونحوها وظل بالذهب والفضة وعبي بالدر والالوان والبخاهر والحديث يدل على أن أعداد مثل هذه العدة ليس بغضيلة ولا شرف بل هي سرف وتبذير منى عنه كما كان الرياء والمخيلة فيها ولكن إن حل عليها أخاه المسلم عند حاجته إليها وبذلها له يجفت الأثر وإن لم يذهب كله والله أعلم وعن أبي هريرة رضي الله عنه في حديث طويل يرفعه قال قيل يا رسول الله قال الخيل ثلثة هي لرجل وزر وهي لرجل ستر وهي لرجل اجر فاما التي هي له ونمر فرجل ربطها رياء وفخرا ونواء على أهل الإسلام ففي له وزر واما التي هي لستر فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا قرابها فهي لستر واما التي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله لأهل الإسلام في مرج وسروضة فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة من شيء إلا كتب له عدد ما أكلت حسنات وكتب له عدد أرواها وأبوها حسنات الحديث بطوله رواه مسلم وفيه بيان أنواع ربط الخيول وإن منها ما هو أثر لصاحبه أو ستر له أو مرج وقد فقد ربطها للاجر من ذهبت دولة الإسلام حتى لا يرى له أثر ولا عين والغالب على أبناء الزمن ربطها للوزر واما الستر فاهله أقل قليل واحد في آلاف والحاصل أن الأباحة في الرب بناء ومهاجور حسن النية وإخلاص الإسلام واستعمالها في مواضعها التي أرشد إليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأذا لم يكن هذا فهو دبال على صاحبه وهو مستول عنه وهو عليه لاله والله أعلم

وفي باب المساكن فلما روي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم النفقة كلها في سبيل الله إلا البناء فلا خير فيه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب المراد البناء الزائد على قدر الحاجة ويوضحه حديث خباب عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال ما أنفق مؤمن من نفقة إلا اجر فيها إلا أنفقته في عبد القرباب أبي البناء فوق الاحتياج رواه الترمذي وابن ماجه ويزيد

ايضاحا ويكشفه بيا نأحد بيت انس عند ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج يوما
 نحن معه فراهى قبة مشرفة ابي بناء اودار عالية فقال ما هذه قال اصحابه هذه ثقلان رجل من ابناء
 فسكت وحلها في نفسه اى اضر تلك الفعلة في نفسه غضبا عليه او الضمير للكرامة المفهومة من القيام
 او القبة او الكلمة التي قال اصحابه حتى جاء صاحبها فسلم عليه في الناس فاعرض عنه صنع ذلك مرارا
 حتى عرفت الرجل الغضب فيه والاعراض عنه فتكا ذلك الى اصحابه وقال والله انى لا نكر رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم في القاموس انكرة واستكرة وتناكرة بجملة والمنكر ضد المعروف اى لا اعرفت
 صلى الله عليه وآله وسلم العادة المعهودة من حسن التوجه والاقبال وارى ما لم اعهد من العنف
 والكرهية قالوا خرج فرأى قبلك فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم ذات يوم فلم يرها قال ما فعلت القبة قالوا شكى اليها صاحبها اعرضت فخرت
 فهدمها فقال اما ان كل بناء وبال على صاحبه الا ما لا يعنى الا ما لا يدغمه من الحديث عن النبي
 فوق الحاجة ثقل وحل على صاحبه والاتفاق فيه لا يجوز عليه لانه يؤخذ بتعلق القلب بالذنب ولا خلاف
 فيها والذنب اذ ارتفع لا يبقا لها فمالمها ولا ضاعة المال في البناء فيها ونفط القبة يرشد الى ان البناء المرتفع
 والاساس العالي منه واذ الميز النفقة في القباب التي يبنيها الرجل لراحته ودعته فما ضاع بفقته
 المال في القباب التي تبني على القبور فانما صرف محض ووبال صرف ونبد يزواله ووضوح وهو شبه
 وبالأهلى من بناها ارضى بها له بعد الموت وفيه ارشاد الى اختيار السكن الضري ويذكر له حديث
 عثمان ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال بيت يسكنه وثوب
 يوارى به عورته وجلف الخبز والماء رواه الترمذي وأجبت بكسر الخبز وحده لا ادم معه قبل
 هو الخبز اليابس الغليظ ويروى بفتح اللام جمع جلفة وهي الكسرة من الخبز وعن ابن الاثرابي اجبت
 الظرف مثل الخبز والحق قال القاضي ذكر الظرف واراد الظرف اى كسرة خبز وشربة ماء انتهى
 واراد بالحق ما وجب له من الله من غير تبعه في الآخرة وسؤال عنه واذ اكتفى بذلك من الخلال
 لم يسأل عنه لانه من الحقوق التي لا بد للنفس منها وما سواها من محفوظة بلا ضعة تمد يد في نفيسة
 والادوار الرفيعة والغرف المشرفة ونحوها فيسا عنده ويطالب بتكره قدت ويدخل في هذا الحد
 غير القباب من الحدائق والبساتين التي يبذل اصحاب الثروة من عجم عبيدا وبيعتون فيها انواعا

من النفقة لحفظ النفس منها ساعات من الدهر وكذلك الامكنة التي يبنيونها للطيور والدواب
 من الاقفاص وغيرها ونحوها مما لا حاجة لهم اليه فكل ذلك يقال على اهلها وما انفقوا عليها هوسا
 والله لا يحب المفسرين او تذيير والمبذرون هم اخوان الشياطين لربيه كفول ومن الملوك والامراء
 من يبني كل عام مكانا يسكن فيه ومنهم من بنى ديوانا وصفت عليه ثلوثا من الاموال لا يخصصها الا الله
 وشيخة بالبحر وهو الدرر وزوقه بماء الذهب والله اعلم الى اين يكون وباله وفي ما ملكه من المسلمين
 ايات يبديون ظاويها لا يكون قوت يرم ولا ليلية فانظر الى هذا الحال والى ما يكون لهم المال وهذا الق
 الشديد في المساكن التي يبيقها للسكونة واما البيوت التي لا يجلسون فيها الا في بعض الايام وفي بعض
 الاوقات فقد تقدم حكمها في حديث سعيد بن ابي هريرة مرفوعا وقد سماها رسول الله صلى الله عليه
 والاسلام بيوت الشياطين ولم يفسرها ولا يحام بعين شدة الكراهة وعموم البلوى وفسرها راوى الحديث
 بالاقفاص والراوى اعلم بما روى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإياك ان تغتري هذه الدار والبيت
 لاهل الرفاهية والرياسة فانها من اشراط الساعة الكبرى لما في حديث جبريل عليه السلام من رواية
 عمر بن الخطاب وان ترى الحفاة العرلة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان اي يتفاضلون في ارتفاع
 وكثرة ويتفاخرون في حسنه والحفاة جمع الحافي وهو من لا نخل له والعرلة جمع العاري وهو من لا ثوب له
 والعالة جمع عائل وهو الفقير الذي لا مال بيده والرعاء جمع راع والشاء جمع شاة والمراد ان المفا ليس
 والاراذل الذين لا يعيأ بهم يصيرون اغنياء عند قرب الساعة فيبنون الامكنة الرفيعة والدواب
 المشقة العالية ويسكنونها ويتفاخرون فيما بينهم بما على المسلمين الفقراء الذين ليس لهم الا الدين
 وقد وجد مصداق ذلك في الارض من مشين من الستين فان غالب من تسلط على الارض من
 غير قریش على اختلاف قبا لهم كما هو كذلك وتلك بقاياهم في بعض الاقاليم من الهند وغيره وكذلك
 حال النصارى حكام اليوم فاهمرا نوا قبل ذلك اذلة في الدنيا ترصاروا اعززة وصارت الدول لهم
 في اكثر اقاليم واضطحت دولة الاسلام واهله منها وذلك من امارات القيامة وبالجملة لا تقا
 في تحسين المسكن وتزويق المكان ليس من خصال اهل الايمان بل هو من شئنة اهل الكفر والطغيان
 واصحاب الفسق والعصيان **وفي باب الطيب** ما روي عن انس قال قال النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم ان يتزعفر الرجل متفق عليه اي يستعمل الزعفران في ثوبه وبدنه لانه عادة الشاء و

بأن زعفران على النبي عن كل طيب يختص بالنسوة أيها لا لون له فإنه يجوز استعماله للرجال ويزيد
 كشف حديث يعلى بن مرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى عليه خلوة فقال تلك امرأة قال لا
 قال فأغسله ثم اغسله ثم لا تعد رواه الترمذي والنسائي يعني أن كان لك امرأة أصابك من يدي
 وثوبها مخلوق من غير قصد فانت معدور وإلا فانت مأذور لأن مثل هذا الطيب لا ينبغي أن يستعمل
 الرجل والمخلوق نوع من الطيب يجعل فيه الزعفران فأما حديث أن كل نوع من الطيب له ثوب
 من الألوان هو منهي عنه في حق الرجال حتى ورد في حديث أبي موسى من غي ما لا يقبل به صلواته حيا
 في جسده شيء من مخلوق رواه أبو داود وعنه عمار بن ياسر قال قدمت على أهل يثرب وقد
 يد أي فخلق في زعفران فعدوت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسلمت عليه فلم يرد علي وقد
 أذهب فأغسل هذا عنك رواه أبو داود ويزيد بياناً ويصححه كشف حديث أبي هريرة برفعة طيب
 الرجل ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه رواه الترمذي والنسائي وفيه
 أن شاد إلى أن النساء لا ينبغي لهن أن يستعملن من الطيب ما يظهر ريحه ولكن خالفت النسوة هذا
 واستعملن كل طيب له رائحة وأكثرن منه وابن من ينعمن من ذلك وفي بالفراش

عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال نه فراش للرجل وفراش لامرأة وإن نبتت يمين
 والرابع للشيطان رواه مسلم أفاد حديث كراهة الزيادة في جمع الملابس ورشد إلى الخروج إليه منبراً
 وهو ثلاثة فرس فقط وما زاد على ذلك ففيه حظ للشيطان لأنه يجر إلى التقخر والتخيلة والتشب والتزيين
 والسعة هذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ذلك ويرشد أمته إليه والناس غلو في قضاء
 حتى يجمع أحدهم عنده من الثياب ما لا يأتي عليه أحصه ويكون لكل واحد من الرجال والنساء أهل الزينة
 والسعة أثواب كثيرة مزوقة بمصانف التكاليف يصرفون في إهدائها الوقت من الأموال وصروف
 من القويه والنظر يرحق فالتحصير لها وذلك في هذا الزمان كثير ولا ريب أن هذه العادة منه في
 تحسين الذي يبلغ لهم إلى حد السرقة والتبذير وادخلم في عداد المرففين المبدزين مخون الشبه طيب
 وهو لا يبذلون ما لهم الحلال أو الحرام في هذا وإن من الفقهاء المسلمون في عظمة فيه وحاجة إلى استروا
 وتغطية العورة منهم فلو انفقوا هذه الزيادة من الدرهم وهذا العنصر من المال غير متجانس عوارده
 واستحق الثواب العظيم وكانوا في عداد من قال الله تعالى فيهم وتعاونوا على البر والتقوى ولكن

ظهر القناوش من سكان بعيد وفي باب تزعين الشعر ما روي عن ابن عمر قال قال رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم خالفوا المشركين اوفروا للحي واعفوا الشوارب وفي رواية افكوا الشوارب

واعفوا للحي متفق عليه معنى اوفروا اكثروا واحفوا اي بالغوا في جزه وافكوا اي بالغوا في قصه

والمراد بالخلاف انهم يقصون للحي ويتركون الشوارب حتى تطول والامر يقيد بالوجوب ولكن لما

خالفوا هذا الخلاف فاحفوا للحي واوفروا الشوارب لاسيما رافضة الهند وعوامها من الرذالة وهم

يدعون انهم على سيرة امير المؤمنين على عليه السلام وعلى طريقة الاسلام وشتان ما بينه وبينهم

ولا يعرفون الهدى وتترك السنة تاتي بمفاسد كثيرة انما العجب من العرب الساكنين بالبحر للشرهين

فانار ايناهم خالفوا هذه السنة خلافا ظاهرا وفعلوا بالحي ما لم يتركه في مملكة اخرى واحداثها

انها لا غر اشب بالقصر والقطع وتخفيفها في العرض والطول وتخليقها من اطرافها العالية والساقطة مع انهم

في عمل ينبغي لاهله غاية التيقظ لا يثار شرع الدين والتحفظ لشعائر الاسلام ولكن تروست الشيطان

واستتب في كل موضع مقدس ومكان ولا يخرج منه الا من قال سبحانه فيه ان عبادي ليس لك عليهم

سلطان وعن عبد الله بن مغفل قال سمى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الترحيل الاغبار رواه

الترمذي وابو داود والنسائي والعجب ان يفعل يوما ويترك يوما والنهي للبالغة في التزين والتعاليك

في التحسين ولكن الضرورة خارجة عن هذا النهي ومع هذا ان اتبع السنة الصريحة المحكمة الصحيحة فلا اجر

على قدر النصب وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تفتنوا

الشيب فانه نور الاسلام فيه النهي عن نتف الشيب استقصا للصيغة الشباب وغيره وعلاه بانه ضياء للمسلم

ونوره في الاسلام من شباب شبيهة في الاسلام كتب الله له بها حسنة وكفر عنه بها خطيئة ورفع بها

درجة رواه ابوداود وفيه بيان فضيلة الشيب في الاسلام وما اعظم هذه الفضيلة وعن ابن عمر

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى صبيا قد حلق بعض راسه وترك بعضه فنهاهم عن ذلك قالوا حلقوا

كله واركوا كلهم رواه الامام احمد في حديث ان حلق بعض الرأس وترك بعضه على اي شكل كان من قبل

ود بر منى عنه وان الجائز في حق الصبيان ان يحلق رؤسهم كما يترك الكحل وهذا الحديث كالمخصص للحديث

فيه ان حلق الرأس من علامات الجحيم وسبأهم لان ذلك في حق النبا في الشيوخ وهذا في حق الصبي

وعلم منه ان ابقاء الشعوب على رؤس الغلمان جائز وان ادى الى الزينة تمن ما لم يوصل الى الفتنة

بهرقان اوصل اليها فالترك وحلقها مستحب لانها من ازالة اللبنة والغشاء واما طة للفتنة الظلماء
 العمياء وكيف والفسق بهر شاع في الفساق وعبيد الامم وعمن السجج بن حسان قال دخلنا على انس
 بن مالك فحدثني اخي المغيرة قالت وانت يومئذ ظلام وراك قرنان او قصتان فصور رأسك وبرأوك عليك
 وقال احلقوا هذين اوقصوها فان هذا زي اليهود رواه ابوداود والحديث دل على ان التلوين في شعور
 الرأس من شمة اليهود وليس من سنة الاسلام وينبغي اجتناب الصبيان عنه بطوق رؤسهم وقطام رؤس
 الله صلى الله عليه وآله وسلم بخلق رؤس ابناء جعفر الطيار كما ثبت في بعض الاخبار فالفضل للصبي الحلق
 والابقاء يجوز كما تقدم وعن ابن ابي عمير رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله قال قال النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم ان الرجل خرب الاسدي كواحول حمته واسبال ازاره فبيلة ذلك خرفا وخنا
 شقرة فقطع بها جمته الى اذنيه ورفع ازاره الى انصاف ساقيه رواه ابوداود فيه دليل على ان
 طول البحة مذموم مكروه واذا لم يجز ذلك لم يجز ما يزيد عليها با لا يربو ولا يسهل الناس في ذلك
 الى ان اختار بعضهم لرأسه ظفرا كما تفعل النساء واطمان شعيرة الى نصف انظر في هذا استد في الترسية
 بل يدخل في باب التشبه بهن والمتشبه بهن ملعون على نساء شاع كما اختاره الله در اصحاب النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم كيف كانوا يمتثلون امره عليه السلام بالان وانه خير وسار يحوت امره بآراء
 واسارة وهكذا ينبغي لكل مسلم اذا بلغه حديث من احاديثه فيه امرين او امر على الله عليه وآله وسلم
 او في من نواهيه سابق اليه في الساعة وسأخ الذي يشاره على مراد الطبيعة ضبا وكريمة الاسلام ومعه
 وطاعة لسنة خير لا تاتم الاصحار رزقا وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يقول
 في آخر الزمان يخضبون هذا السواد كحواصل الحمام لا يجدون راحة الا حنة رواه ابوداود وتنف في هذه
 الذي عن حضن السواد والمسئلة في هذا الكلام سيطر ذكره صاحب عمدة السائل واحي لحقنق بانواع
 الانتهاج من هذه الفعلة الظلماء والبلية السوداء ولا يقصد رطلها ورد في غرض من سيدهم
 وهو الصبغ والحناء ولكن يعمت بهذا السوداء التبلية وطابت لكل رجلا لا شك به سواء الوجوه في الارباب
 فظاهره اما اخره فحرمان من الحنة الحنة وادسحرم من رختها فقد حرم من قطعها وحرم
 اعظم من هذا الحرمان واما في هذا لان كبر من هذا الخذلان ولا يسيب اذا كان عذرا نسود من غير
 من النساء فانه اشد في التجم وادعى ان نوزر وفي الوجوه الممنوعة من تزوين النساء

ما روي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة
 والمستوشمة متفق عليه الواصلة هي التي توصل شعرها بشعر اخر زورا والمستوصلة التي تطلبها
 الفحل من غيرها وتامر من يفعل بها ذلك وهي تعم الرجل والمرأة فانث اما باعتبار النفس اولان الاكثر
 ان المرأة هي الأمرة والراضية والوشم هو غرز الابرة او نحوها في الجلد حتى يسيل الدم ثم يحشوه بالكل
 والنيل والنورة فيخضر المستوشمة من مردن لك والحاصل ان تقصيل التزين بألوان ووشم كل ذلك
 الملعونة المحرمة ويؤيد حديث اخر عن عبد الله بن مسعود بلفظ قال لعن الله الواشئات والمستوشمات
 والمتقصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فجاءته امرأة فقالت انه بلغني انك لعنت كيت وكيت
 فقال مالي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن هو في كتاب الله فقالت لقد قرأت
 ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول قال لمن كنت قرأته لقد وجدتته اما قرأت ما أتاك الرسول
 فخذوه وما أتاكم عنه فانتجوا قالت بلى قال فانه قد نفي عنه متفق عليه والمتنص هي التي تطلب ازال الشعر
 من الوجه بالمناص اي التقاش والمتفلجة هي التي تطلب الفلج وهي بالتحريك فرجة ما بين الثنايا والرابعيا
 والفرق بين الشيشين والمراد بها النساء الا لا يفعلن ذلك باسنانهن رغبة في التحسين وتقصيل للتزين
 وقيل هي التي تتابع ما بين الثنايا والرابعيات بتريق الاسنان بنحو المبرد وكذا اورد العن على الرحلة
 من النساء كما تقدم وهو في حديث عائشة عند ابي داود وعنها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعن
 الرجال والنساء من دخل الحمامات ثم رخص للرجال ان يدخلوا بالميازر رواه الترمذي وابوه اود
 لم تكن الحمامات على عهد الرسالة ولكن اخبر عنها مجزة فكان هذا الحديث علما من اعلام النبوة وقيد
 دخول الرجال فيها بالازار وفيه انه لا يدخل فيه عريانا لان ستر العورة واجب صحتهم عن كل رجل و
 امرأة الا عن الزوجة وما ملكت يمينه ويؤيد حديث ابن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 قال ستفتح لكم ارض نجد وسنجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلها الرجال الا بالازار واضعفا
 النساء الا مريضة او نفساء رواه ابو داود وفيه في النساء عن الدخول فيها على الاطلاق الا للضرورة
 المذكورة ولعل السرف في ذلك ان النساء لا يسترن عن النساء غالبا مع ان سترهن لعودتهن من جسد
 ايضا واجب ولعمري محل العري والحفظ لها كعسيرة وقد يدخل فيه الرجل لغنة وهذا من الفساد
 فنبغي ان يمتنع من دخولها راسا سد درجعة قال صاحب رد الاثار وفي هذه الابواب كلها

احاديث كثيرة وهذه ابواب من التزين قد ضي الغبي صلى الله عليه وآله وسلم عنها وابو جعفر منه
 تركناها بحفاة التطويل انتهى وفيما ذكره مقتنع وبالجملة لقوم عابدين الذين يريدون وجه الله ويؤمنون
 باليوم الآخر وكان يمكننا ان نزيد على هذه الابواب وهذه الاحاديث ابوابا واحاديث قائلين بين
 وبين اظهرنا لكج اين ان الكتاب قد طال وان هم الطلبة قد قصبت وان الاسلام قد عاد غربيا كما كان
 بدأ والغن في ازدياد والمحن كثيرة والفرصة قليلة والقلب طليل بالمقام المبدع والهوى والامنة رافعة
 في حل الرأي والافتقار اصاروا تحت اطباق الثرى وكثرت الاشرار في الورى وكل تصد في جوف
 القرا فاقصرت على ما ذكرنا وقاربنا ان نقتصر هذه المقالة ونسريج من اخطائي بالقصر على ما لا يدركه
 ههنا خبطا للاطراف ما يحسن تحميرة في هذا الكتاب فمن ذلك ان من سب الدهر
 فقد اذى الله قال الله تعالى وقالوا ما هي الا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا الا الدهر ان ينسب
 في تفسيره يخبر تعالى عن دهرية الكفار ومن وافقهم من مشركي العرب في الكفر المعاد وقولهم لا
 حياتنا الدنيا الزمان الا هذه الدار يموت قوم ويبعث اخروا ثم معاد ولا قبلة وهذا بقوله سبحانه
 والمنكرون المعاد ويقولوا الفلاسفة الدهر يهلكنا المنكرون الصانع المعتقدون ان في كل سنة وان
 الف سنة يعود كل شيء الى ما كان عليه وزعموا ان هذا قد تكرر مرات لان الله تعالى ونبيه
 وكذبوا المنقول ولهذا قالوا وما يهلكنا الا الدهر قال سبحانه وما هم بذات من علمهم ايضوا
 اي يجهلون ويخيلون واما الحديث الذي اخرج في الصحيحين وهو لا يخرج ودون نسائي عن ابي هريرة
 ريفعه يقول الله يؤذي ابن ادم ليسب الدهر وذا الدهر يبدي كسر قلب الليل والتمتار وفي رواية
 لا تسبوا الدهر فاني انا الدهر وفي اخرى يقول ابن ادم يا خيبة الياهم رباني يا خيبة الياهم رباني
 فاذا اشتت قبضتها ما قال في شرح السنة حديث متفق على صحته اخرج من طريق معمر بن اوجبة
 رضي الله عنه ومعناه ان العرب كانت من شافا اذم الدهر وسبه عند النور لا اله الا الله
 اليه ما يصيبهم من الصائب والكاره فيقولون اصبا يتحرقون اذم الدهر وانا دهه الدهر فذا ضاقي
 الى الدهر ما نالهم من الشدة تسبوا فاعلموا فكان مرجع سبهم الى الله عز وجل اذ هو الخالق والمخلقة
 للاصوات التي يصنعونها فهو اعن سب الدهر انتهى باختصار وقد ورد في حري سب و سب جدد
 بهذا الطريق وقال كان اهل الجاهلية يقولون انا هلكنا ابل واننا ابر وهو ابري هلكا ونسب فيقول

وكسب الدهر

في كتابه الآية المتقدمة ويسبون الدهر فقال عز وجل يؤذيني ابن آدم الحديث وروى ابن أبي حاتم
 عن ابن عيينة مثله ثم روى عن أبي هريرة مرفوعاً يقول الله يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر بيد الليل
 والنهار وأخرجه محمد بن اسحق عنه يرفعه يقول الله عز وجل استقرضت عبدي فلم يعطني وسبني عبداً
 وادهره وأنا الدهر قال الشافعي وابو عبيد وغيرهما من الأئمة في تفسير قوله لا تسبوا الدهر كانت العرب في
 جاهليتها إذا أصابتهم شدة أو بلاء أو ملامة قالوا يا خيبة الدهر فيسندون تلك الأفعال إلى الدهر يسبون
 وإنما فاعلها هو الله فكأنهم سبوا الله سبحانه لأنه فاعل ذلك في الحقيقة فلهذا أتى عن سب الدهر بهذا
 الاعتبار لأن الله هو الذي يعنونه ويسندون إليه تلك الأفعال هذا أحسن ما قيل في تفسيره وهو المراد
 والله أعلم وقد غلط ابن حزم ومن فاضحه من الظاهرية في عدل الدهر من الأسماء الحسنی اخذوا من
 هذا الحديث انتهى قلت ولرب غلط بل اخذ اسم الدهر منه يحولان الحديث صحيح نعم ادخاله في الأسماء
 الحسنی ليس كما ينبغي لأن تلك الأسماء لم تصم رفعا وعلى هذا لا مانع من ادخاله أيضا فيها ومعنى
 اليل والنهار ان ما يجري فيهما من خير وشر فخوا بارادة الله وتديرة بعلم منه سبحانه وحكمه لا يشار
 في ذلك غير ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ونسبة الفعل إلى الدهر وسببه كثير في اشعار المولدين

كابن المعتز والمتنبى وغيرهما قال بعضهم

ان الليالي للانا م مناهل تطوى وتشر بينها الاعمار
 ففصار من مع الصوم طويلا وطوالهن مع السرور قصار

هـ

عمر كرخوش كذرو زندي خضرت وربنا خوش كذرو نيم نفس بيست
 . . . وقال الآخر

اعوام وصل كاد ينسى طيبها ذكر النوا على فكانها ايام
 نرا نيرت ايام هجر عقيبت نخوى اسى فكانها اعوام
 فم انقضت تلالى سنون واهلها فكانها وكانها احلام

ومن شعره من يسب الحوادث إلى الغلظك والسماء ويسبه ومنهم من يشكو الزمان ويشتمه
 وروى في حارسب الدهر لان الافلاك والسعوات والانهنة ليس البهاشي انما الفاعل لكل هو الله سبحانه

فسبهن وشقهن يرجع الى الفاعل وتعود بالله من كيد الشيطان في دهم في الاسلام بما سبق الى ذلك
 انه سب له تعالى شأنه عما يقول الظالمون علوا كبيرا ولا شك ان سب كل شيء من الكائنات ضد فقه
 السب اليها يؤول الى تصانع القديرا فبالك ان تغار هو لاد الله به المنكره للعدا ومنه في القيصريه
 في هذه البلاد وياك ان قتلك فمن هلكوا بسباب الزمن والفتك سيخوف سنه ان اعتد الف ثلاثين
 بهذه الاشعار ليس كذلك ولكن اي حجة تدعو ان تذك الحاوره الملعونه الاثمة الى سوء الادب
 بحضرة الباري جل جلاله وعظم نواله اليس الايمان بالقدر خيرة وشية وحلوة ومره بنوب عن التقول
 بهذه الاقوال الضخيفة المحرمة ومنهم من يسب الدهر في كلمة نثر او يشتم في هذا الشكل الرب غان وهو
 لا يدري ماذا قال وفي اي هوة وقع من الكفر والضلال القسبونه هيته وهو عند الله عظيم ومن
 ذلك المنزل بشي فيه ذكر الله او الرسول او القرآن او السنة وعده الفخر المبرور

قال تعالى وان سألتم لمقولن انما كنا نفوض ونلعب قل يا الله وانتم ورسوله كنتم تستهزؤن لا تعتذروا

قد كثر قري بعد ايمانكم اي انكر اي لهذا المقال الذي استهزأتم به قال شيخ الاسلام خير المحررين وابدأ به مع
 قولهم اننا قد اكلمنا بال كفر من غير اعتقاد له بل انما كنا نفوض ونلعب وبين ان الاستهزاء به ايات الله كقدر
 ولا يكون هذا الا من شرح صدره لا بهذا الكلام ولو كانت الايمان في قلبه لمنعه من ان يكفر به وتقران
 بين ان ايمان القلب يتلزم العمل الظاهر بحسبه كقوله ويقولون امنا بالله ورسوله واضعنا نرسون فرفه
 منصرف من بعد ذلك الآية فنفى الايمان عن قول عن طاعة الرسول واخبار ان المؤمنين اذا دعوا الى
 ورسوله ليحكم بينهم سمعوا واطاعوا فبين ان هذا من لوازم الايمان انتهى وفيه بيان ان الانسان قد يكفر
 بكلمة يتكلمها او عمل يعمل به واشد ما خطرا ردة القلوب فهي الكفر الذي لا سحر له ويغيب الخوف
 من النفاق الاكبر فان الله تعالى اثبت هؤلاء ايماء قبل ان يقولوا ما قالوا فكيف ان بين في سلكه ادركت
 ثلاثين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلكهم خوف النفاق على نفسه نسأل الله العفو والعافية
 واكثر الناس اربلاء بعد الاستهزاء بالشعراء فلهم بالتربعة وباعلم من الفخاء والنواذ والتعقبات ونحسب
 والعلماء الصالحين فوق ما يحصره الاقلام او يحيط به ضبط الاقدام وجدره زسرة عمل الرزي وتند
 عليه اليوم فانهم ازلون بالكتاب والسنة من اعظم الاستحسان من خذوا وكتب مع المتعدين و
 هاج الكتاب ومن فحاشوهم فلا تستلج عن اصحاب المحرر فمستتهزوت الله ورسوله في كبر وفساد

وقد زادهم لهما واستقرا وهم في هذا الزمان الحاضر باللسان والبيان وشاكرهم في ذلك الصنف
 الإسلام واعداء الملة الإسلامية من كل صنف من الناس الجوس والهنود وغيرهم ومن جاء
 بهذا فلا شك في كفره بل في كفر من شك في ذلك وما هذا الايمان الذي يخشك مدعيه عليه
 وهزل به في الناس هل هذا الامصادق قوله سبحانه اتخذوا دينهم حنفاً
ومن ذلك ان لا يرد من سأل بالله ظاهر الحديث الوارد في هذا الباب النبي عن
رد السائل اذا سأل بالله لكن قال في فتح المجيد هذا العموم يحتاج الى تفصيل بحسب ما ورد في الكتاب
والسنة فيجب اذا سأل السائل ماله فيه حتى كبيت المال فيعطي منه على قدر حاجته وما يستحقه
وكذلك اذا سأل المحتاج من في ماله فضل فيجب ان يعطيه على حسب حاله ومستلته واما
اذا سأل من لا فضل عنده فيستحب ان يعطيه على قدر حال السائل ما لا يضرك ولا يضر عائلته
وان كان مضطراً وجب ان يعطيه ما يدفع ضرورته ومقام الانفاق من اشرف مقامات الدين
وتقاو ط الناس فيه بحسب ما جابوا عليه الكرم والجد وضدهما من البخل والشح فالاول محمود والثاني
والسنة والثاني مذموم فيما وقد حدث الله تعالى عباده على الاتفاق لعظم نفعه وكثرة ثوابه قال تعالى
يا ايها الذين امنوا اتقوا من طبيات ما استبتم الى قوله والله بعدكم مغفرة منه وفضلاً وقال
واتقوا ما جعلكم مستخفين فيه وذلك الاتفاق من جملة خصال البر المذكورة في قوله ولكن البر من
امن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبين واتقوا المال على حبه ذوى القربى واليتامى
والمساكين وابوالسبل والسائلين وفي الرقاب فذكره بعد ذكر اصول الايمان وقيل ذكر الصلوة و
ذلك والله اعلم تعدى نفعه وذكره ايضا في الاعمال التي امر بها عبادة وتعبد بها ووعدهم عليها
بالاجر العظيم فقال ان المسلمين والمسلمات الى قوله والمتصدقين والمتصدقات الآية وكان النبي
على الله عليه والرسول حيث اصحابه على الصدقة حتى النساء نفعن الامة وخالنهم على ما يتفهم عاجلا
واجلا وقد اشق الله على الانصار بالايثار فقال ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة والايثار
من فضل خصال المؤمن كما تفيده هذه الآية الكريمة وقد قال سبحانه ويطعمون الطعام على حبه
الى قوله انما نطعمك لوجه الله لا نريد منك جزاء ولا شكراً والايات والاحاديث في فضل الصدقة
كثيرة جدا ومن كان سعيه لثأر الآخرة رغب في هذا ورغب وبالله التوفيق انتهى ما قول الاشك

في فضيلة الثقة والصدقة في سبيل الله أي باب كان منه وأن يورد به آثاره وسنة النبي
 تخيله الباذل فإن كثيرا من الأعيان يبذلون أموالهم بلا خضرة ولا نقابة في - بل لا يرضون
 في ذلك ما زوروا ولا ما جردوا وكذلك دخل الفساد في السائلين فالأثر منه كذا وتسميتهم
 مسلمون اسمًا لا حقيقة ومنهم من عنده ما يكفيه الحاجة وهم سائلون ومنهم من يسئله عن حاجة
 في معصية الله ومنهم من يأخذ المال على الاستقيا من المعطي ومنهم من لا يغير في مخاذه لئلا
 الحرام ومن الباذلين من لا يبالي بذي الحرام على السائلين وغيرهم أو أحلال وزادت الأوقات في
 من المعطي والأخذ وبلغت إلى حد لا يستقيم لغريب من المسلمين أن يوقعه على أوجه الصبيحة
 إليه راجعون وكان السنة وردت في عدم السائل فلذلك جاءت في زم مسائل وتنجين
 عليهم بالعقاب والذلة فلا السائلون ينتهون ولا الباذلون يوجدون إنما يوجد منهم من يؤمن
 بالله واليوم الآخر ينفق فيما في يده من المال ويأخذ من يأخذه بالكفاية والإحسان طمأنينة
 والجريما سبب أي الناس والسؤال طمأنينة غريبة في هذا الزمان ولاختلاف الأعمار وجوانب
 عند أهلها وليس الجواد إلا من صرف المال على وجه الثابت في المدة المعتة ولا الجليل إلا من جمل
 المحقوق الواجبة في الشريعة الصادقة والناس في ذلك على أنواع وعند العامة السفي من يذم
 كثيرا والجيل من لا يصر في معاصي الله وغوذا بالله من عكس القضايا ومن ذلك ما جاء في

الأقسام على الله وحفظ اللسان عن جند بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وآله وسلم قال رجل والله لا يغفر الله لفلان قال الله عز وجل من ذا الذي يتأوى علي
 لفلان أني قد غفرت له واحبطت عملك رواه مسلم معنى يتأوى يحلف والكلمة اشتداد
 في الباب أحاديث عن أبي هريرة عند البغوي وأبي داود وذلك بغير خطر لسان وفي حديث
 وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو قال على مناخرهم إلا حصائد سنة موتهم أو يقولون
 هذه الكلمة أو ما في معناها لبعض أهلها إذ غضب أو تزوجت ونحو ذلك أو يمدون في
 مسلمون فيعود وبالها على قائلها ويرجع المقول له بأخبر وتعدية من عند حاشية
 يرفعه أن العبد يتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالها ولا يكون لها في حشره ولا يمد
 رواية لها يعوى لها في النار بعد ما بين المشرك والمغرب ومن من عمره يروي

فقد بآء بها أحدهما متفق عليه وفي حديث أبي ذر قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يرعى رجل رجلا
بالفسوق ولا يرصيه بالكفر إلا ارتدت عليه أن لو كان صاحبه كذلك رواه البخاري وعنه مرفوعاً من
دعار جلاباً بالكفر أو قال عد والله وليس كذلك الأجار عليه منفق عليه أي رجع عليه ما نسب إليه في
في حديث حذيفة مرفوعاً لا يدخل الجنة قتات أخرجه البخاري ومسلم وفي رواية فام وأفات اللسان
كثيرة لا يحصيها هذا المقام وقد جمع الحافظ عبد العظيم المنذري رحمه كتاباً في الترغيب والترهيب طبع لهذا
الزم في بلدة دهلي من بلاد الهند بعناية بعض الولاة الصالحاء فيه من هذا الجنس كثير طيب إذا البحر
الكلام بنا إلى هذا الموضع رأينا أن نختم هذا الكتاب بخاتمة شارحة للحديث المشتهرات فإنه حديث
عظيم الغوائد كثير النفع أصل كبير من أصول الدين وعماد رفيع من عمد الإسلام على اليقين وكلام أهل العلم
في بيان معناه قليل جداً ولم يوف حقه فيما علمت إلا الأمام الشوكاني في الفهم الرباني فلهذا رجوا به على السؤال
عن معناه وتلكت على ذكره صباه وبالله التوفيق وهو المستعان وعليه المرجع واليه التكاليف

خاتمة الكتاب وتوفية الحساب

في بيان معنى حديث الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتهرات والمحل لله الذي بنعمته تتم الصالحات

قلت محصل السؤال هل المراد بالحلال والحرام والشبهة هو ما يتعلق بأفعال الأديين وسائر ما يباشرونه
من المأكولات والمشروبات والتكوحات وسائر ما يتعلق به الانشاءات والمعاملات وغير ذلك
وما المراد بالانتفاء عن الشبهة ما هنالك أو يكون انتفاء الشبهة بأنه لا يقدم على الفعل المباح أو المنذور
خوفاً من عدم القيام بالواجب أو غير ذلك فأقول الجواب بمعونة الملك الوهاب يشتمل على إنبات
الأول لفظ الحديث في الصحيحين وغيرهما عن النعمان بن بشير أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال
الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتهرة فمن ترك ما يشتهه عليه من الأثر كان لما استنبات
أترك ومن اجتري على ما شك فيه من الأثر أو شك أن يواقع ما استنبات والمعاصي حتى الله
من وقع حول الحمي يوشك أن يواقع وفي لفظ البخاري لا يبلغها كثير من الناس وفي لفظ الترمذي
لا يدري كثير من الناس أمن الحلال هي أم من الحرام وفي لفظ لابن حبان اجعلوا بينكم وبين الحرام
ستر من الحلال من فعل ذلك استبرأ عرضه ودينه وللحديث الفاظ كثيرة ولم يشتم في الصحيح إلا
من حديث النعمان بن بشير فقط وقد ثبت في غير الصحيحين من حديث عمار وابن عمر عند الطبراني في الأوسط

ومن حديث ابن عباس عنده في الكبير ومن حديثه وثلة عند الاصمعي في الترهيب وفي مسانيد
مقال وقد ادعى ابو عمرو والدا في ان هذا الحديث لم يرو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير النعمان
بن بشير وهو مرده ووجها تقدم وتعلوه يريد انه لم يثبت في الصحيح الا من طريقه كما سلف البحث الثاني
في ذكر كلام اهل العلم في تفسير الشبهات وبيان ما هو الرابع لدى الجيب خفر الله له فقيل ان ما تعارفت
فيه الادلة وقيل انها ما انتلف فيه العلماء وقيل المراد بها قسم المنكر ولا نه يجتنبه جانب الفعل والله
وقيل هي المباح ويؤيد الاول والثاني ما وقع في رواية البخاري بلفظ لا يطعن كثير من الناس وفي رواية
للترمذي لا يدري كثير من الناس اصل الحلال هي ام من الحرام ومفهوم قوله كثير ان معرفة حكمها يمكن
لكن القليل من الناس وهم المجتهدون والشبهات على هذا في حق غيرهم وقد يقع في حديث لا يظن فسر
تزيح احد الدليلين ويؤيد الثالث والرابع ما وقع في رواية لان حبان بلفظ احطوا بينكم وبين احرام
سفرة من الحلال من فعل استقر العوضه ودينه فعل هذين قد تضمن الحديث تقسيم الاحكام الى ثلاثة
اشياء وهو تقسيم صحيح لان الشيء اما ان ينص الشارع على ظلمه مع الوعيد على تركه او ينص على تركه او
على فعله او لا ينص على واحد منهما فالاول احلال البين والثاني الحرام البين والثالث المشبه بغيره
فالاول احلال هو ام حرام وما كان على هذا ينبغي اجتنابه لان كان في نفس الامر حراما فقد تركه
من التجه وان كان حلالا فقد استحق الاجر على التراف هذا القصد ونقل ابن المنير عن بعض مستلفي
العلماء كان يقول المنكر ولا عقبة بين العبد والحرام فمن استكثر من المنكر يطرح ابن الحرام والميتع عقبة بينه
وبين المنكر ومن استكثر منه بطرق الى المنكر وقان الحفظان جهر في المنكر والذني يظهر في حذر الاول
بمعنى دار المشبهات على ما تعارضت فيه الادلة ثم قال ولا بعد ان يكون كل من لا وجه مراد به صفت
ذلك باختلاف الناس فالعالم الغض لا يخفى عليه قبحه ولا يجمع في ذات الا في الاستكثار من المنكر
او الكبر ومن دونه يقع له الشبهة في جميع ما ذكر بحسب اختلاف الجهول ولا يخفى ان استكثار
من المنكر ويصبره جرأة على ارتكاب المنكر في الجملة او يحمله على ارتكاب المنكر عند شدة الجور
على ارتكاب المنكر او يكون ذلك لسرفيه وهو ان من تعاطى ما فعله عند جرمه ثم انقلب ليعتد ان تركه
الدرع ويضع في الحرام ولو لم يجز ان يدعى عرفه وانما على الله عليه واولاد من ربه ان يتركه
عليه من الاثم في اخر الحديث انتهى ما ذكره الاحمد في الصحيح والشمس في شرحه

نسوا ذكرناه كذا الوقت للمعالج المحمود عند غار من الادوية هو انه يترك ما فيه الباس الى ما
 باس به مثلا اذا اشار وقت عند الادوية قليل لحم الخيل والضبغ والقرير وادوية قليل ^{النبيذ}
 والثلاث وبيع النساء والقرير والربيط الى الترحيح ولا الى الجمع بين الادوية فالورع المحمود هو
 الذي ارشده اليه المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وهو ان لا يأكل لحم الخيل والضبغ ولا يشرب النبيذ
 والثلاث ولا يعامل ببيع النساء ولا يفتي بجل شيء من ذلك ولا يرب انه اذا وفد الى عرسات الفجوة
 وقعت بين يدي ائوب سبحانه ووجد صحائف سياته مخالفة عن ذكر هذه الامور لان زكاه ليس
 بنسب فان الله تعالى لا يحاسب احد من عباده على ترك مثل هذه الامور بل ربما وجد ما وقع منه
 الكف للنفس عن هذه الامور المشبهة في صحائف حسنة لا رده وقد وقع عند ما امر بالوقوف
 عند الاستبراء العرضه ودينه والله سبحانه لا يضع تركه تارك كما انضج عن حامل ومن جعل انتقال
 ذرة خيرا برة ومن جعل مشقال ذرة شرابرة وكما ان الورع قد يكون في الغرض ان لا يقع عند
 العالم الادوية القاضية بوجوب الغسل يوم الجمعة والادوية القاضية بعدم توجوب قات الورع
 والوقوف عند الشبهات هو ان يجلس في الادوية القاضية بعدم الوجوب ليس مع المذنب الغسل
 بل فيها التعيب البهكمدين من وضوءه بالعبادة او بغيره من عس في غير نفس واحد
 المقلد اذا سمع احد العالمين يقول بوجوب العسل واخر يقول بوجوب الخمر والوقوف عند الشبهات
 هو ان يجلس لان القائل بعدم الوجوب لا يقول بوجوب الخمر بل يقول بوجوب العسل
 والضاظ لذلك النسبة الى المحمدا ان يدل على المعارضات والاحكام في الوجودات
 والاخر على الكثرة فالورع المعاني وما ادرك من احد مسائل علماء اهل البيت والوقوف
 اولها هو المعام الضنك ونوض الصعب ومما يرد من ثم عن صفة وزاد في الوجود
 وما ورد من امر صلوة الجمعة والتمس من رما في ظنهم من صلوة الجمعة والوقوف
 وظاهر الامر والتمس عن تركه عند دخول المسجد كادوية في قوله عند ذلك
 وخصوص من وجهه وليس احدهما الخدم من ولي من يتركه في قوله
 يستعمل على النهي والتمس ان لا يتركه بل حاصح قوله في قوله
 في قوله على الاخره في قوله في قوله

بالاستطاعة فانقوا الله ما استطعتم اذا امرتوا صرفاً وامنه ما استطعتم وا قول انما يتم هذا الوقت
 الوارد في صلاة النية ليس الا بعد دخول المسجد فقط وليس الا من كان ذلك بل قد ورد
 النبي عن الترك في الصبح بلفظ فلا يجلس حتى يصلي ركعتين اذا عرفت هذا فظاهر حديث الامر بصلاة
 النية انها واجبة وظاهر حديث النبي عن تركها ان الترك حرام وظاهر حديث النبي عن الصلوة في الاوقات
 المكروهة كبعد صلوة العصر بعد صلوة الفجر ان فعلها حرام فقد تعارض عند العالم العارف بتكيفية
 الاستدلال دليلان احدهما يدل على تحريم الفعل والاخر يدل على تحريم الترك مع ان يكون الوجود والوقت
 عند المشبهة الا بتك دخول المسجد في تلك الاوقات فان الجائز الحاجة الى الدخول فلا يقع وهذا
 على فرض انه لم يوجد عند العالم ما يدل على عدم وجوب صلاة النية وعلى ان الامر فيها للنبي والنبي
 عن الترك للكرامة اما اذا وجد عند ذلك كحديث ظاهراً بن ثعلبة حيث قال له صلى الله عليه وآله وسلم
 على غير ما قال الا ان تطوع ونحوه فلا يصلح ما ذكره للمثال وقد حررت في ذلك رسالة مستقلة
 وارجوا مطولة في شرحي المنتقى وفي طيب النشر في الجواب على المسائل العشر وغير ذلك وليس المقصود ههنا
 الا مجرد المثال لما نحن بصدده وانما ان الوجود للعالم في تعارض الادلة على الصفة التي قد سنها ما ذكرناه
 كذلك الوجود للمقلد اذا اختلف ما امان فقال احدهما هذا الشيء يحرم تركه وقال الاخر يحرم فعله او قال
 احدهما هذا الشيء يكره فعله وقال الاخر يكره تركه فالوجود له ان يفعل مثل ما ذكرناه في صلاة النية واذا
 قد فرغنا من بيان كون التفسير الاول والثاني اعمى ما تعارضت ادلته وما اختلفت فيه العلماء كلاًهما
 من المشبهة رأيت وان اختلفت احوال فان الاول منها مشتبه باعتبار الجهد والثاني مشتبه باعتبار المقادير
 فلهذا بيننا في التفسير الثاني الرابع اعمى المباح والمنكر وهما بمشبهة انهم لا يعلمون انما قد ورد ان المبال
 المدين بحرفه في حق من يؤمن بالله واليوم الآخر من يصدق الله بما وعده من الجزع من وقع اليه
 من الشياطين من قوله سبحانه لا يجرؤون على ان يمسوا النبي ولا المؤمنين ولا يقولوا كلمة الكفر ولا يجرؤوا على ان يمسوا
 من لا يشرع من قبته فهو رضا من المولى الذي لا يمس الله عليه وآله وسلم في غير ذلك ان ساءت حاله من
 عفو فمثل ما ذكرناه من المشبهة الذي يمكن من جهة التعارض في الحرام لا شك انما لا يصح ادراجها
 في المشبهة ما ولا تارة اخرى في المشبهة التي لا يمكن ان يكون في المشبهة ما يشبه المشبهة التي لا يمكن ان
 في الحديث وهو من حيث انما ذكرناه في المشبهة التي لا يمكن ان يكون في المشبهة ما يشبه المشبهة التي لا يمكن ان

كما استمتع من الزوجة بما عدا القبل والذبر فان الشارع قد اباحه ولكنه ربما يدرج به بعض من لا
 يملك نفسه الى الحرام وهو الوقوع في القبل والذبر ولذا اتقول ان المؤمن عاقبة واكثر عاقبة
 كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يملك به فان هذا النوع من المباح وما شابهه وان كان
 حكمه معلوما من الشريعة وانه من الحلال المين ولكنه يدخل تحت قوله صلى الله عليه وآله وسلم
 في الحديث المذكور والمعاصي هي الله من يرتع حول المحي يوشك ان يعاقبه وقوله صلى الله عليه وآله وسلم
 اجعلوا بينكم وبين الحرام سترة من الحلال من فعل استبرأ العضة ودينه فهذا دليل يدل على ان
 كان من المباحات ذريعة الى الحرام ولو نادرا فالورع الوقت عنده وتركه وخذ اقول بعض سلف
 ان الورع ترك ما لا يابس به حذر اصابه الياس وقد كان السلف الصالح يأخذون من ذلك ما هو
 خير كان كثير منهم غر عليه السنون الكثيرة فلا ير متبسا ومن هذا الجنس ما حكاه صاحب التلخيص
 محمد بن سيرين رحمه الله انه اشترى نيتا ليعجر به باربعين الف درهم فوجد في راق منه فارة ففطن انها
 وقعت في المعصرة فارق الزيت كله ولم ينتفع بشيء منه وروى عنه ايضا انه اشترى شيئا فاشرف فيه
 على ربح بجائتي الف درهم فعرض في قلبه شيء فتركه قال هشام ما هو والله برأ ومثله ما يروى عن بعض
 الائمة من اهل البيت رضي الله عنهم انه كان له دجاج فمروا به من بيت المال فاستثمنه شيء يسير
 فثابت اليه الدجاج فاكلت منه حبات فاخرجها رضي الله عنه عن ملكه وجعلوا بيت مال وهذا
 هو المؤيد بالله احد بن الحسين بن هرون رحمه الله ويروى عنه ايضا انه كان ينظر في بعض الامور المتعلقة
 ببيت المال في ضوء الشمعة فجاءت امرأته في تلك الحال فاطفا الشمعة ففطنت المرأة انه كره النظر اليها
 فاخبرها ان الشمعة لبيت المال وانه انما ينظرها ما كان من الاشغال يخص بيت المال ولا يجوز له
 ان ينظرها الى وجه امرأته وكذلك روى عنه انه كان يكتب الامور المتعلقة ببيت المال في دوا
 ويغرم لبيت المال ما يبقى من البياض بين السطور بقدره ويسلم قيمته ويحكي عن النووي رحمه الله
 كان لا ياكل من ثمرات دمشق فقيل له في ذلك فقال انها كانت في الايام القديمة بايدي جماعة من
 الظلة ولا يدرى كيف كان دخولها اليهم وخروجها عنهم وخوف هذه العبارة وبالجملة فاسلفت
 قد كان لغمر في الورع مسالك يعجز عن سلوكها الخلق وقد ارشد الشارع الى ذلك فقال دع تايريك
 الى كالايريك اخبره الترمذي والحاكم وابن حبان من حديث الحسن السبط رضي الله عنه وهو جميعا

وحدث استفت قلبك وان افتاك المفتون أخرجه احمد وابويعلی والطبرانی وابونعیم من حديث
 وابصة مرفوعاً وفي الباب عن واقله والنواصب وغيرهما وحديث ازهد في الدنيا يجابك الله
 وازهد فيما عند الناس يجابك الناس أخرجه ابن ماجه والحاكم وصححه من حديث سهل بن سعد
 مرفوعاً وأخرجه ابونعیم من حديث انس ورجاله ثقات ومن ذلك حديث الأثرم ما حاك في
 صدره وكهنت ان يطلع عليه الناس وهو معروف ولو لم يرد الأحاديث الفيهات المستوعبة
 فانه قد شغل ما لا يحتاج معه الى غيره في هذا الباب لهذا اعظم العلماء امر هذا الحديث فعدوه رابع
 اربعة يدور عليه الاحكام كما نقل عن ابي داود وغيره وقد جمعها من قال

مسندات من قول خير البرية

عمدة الدين عندنا كلمات

ليس يعينك واعلم نبيه

اترك الشبهات وازهد دع ما

والاشارة بقوله ازهد الى الحديث المذكور قريباً وكذلك قوله ودع ما ليس يعينك اراد بالجملة
 المشهور بلفظ من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه و اشار بقوله واعلم نبيه الى حديثنا في الاعمال
 بالنيات والمشهور عند ابي داود انه عد حديث ما هيتكر عنه واجتنبه مكان حديث ازهد المذكور
 وعد حديث الشبهات بعضهم ثالث ثلاثة وحذف الثاني و اشار ابن العربي الى انه يمكن ان ينتزع من
 الحديث الذي نحن بصدد الكلام عليه جميع الاحكام قال القرطبي لانه اشتغل على التفصيل بين الحلال
 وغيره وعلى تعلق جميع الاعمال بالقلب فمن هنا يمكن ان يرد جميع الاحكام اليه فعرفت مما اسلفنا
 ان النوع الذي بعد الوقوف عنده زهدا واتقاء للشبهة ليس هو ترك جميع المباحات لانه من
 الحلال الطاق بل ترك ما كان منوماً دخلاً للحرام ومدرجاً للاثام كالصورة التي قد مناهها وما يشبهها
 لانه لو كان ليس كذلك فلا وجه لجعله شبهة واما المنكره فجميعه شبهة لانه لو بأت عن الشارع
 انه الحلال البين ولا انه للحرام البين بل هو واسطة بينهما وهو اخف شيء يا جرد اسم الشبهات عليه
 والمجتهد يعرفه بالادلة كاللبي الذي ورد ما يصرفه عن معناه الحقيقي الى معناه المجازي وكذلك
 ما تركه صلى الله عليه وآله وسلم واظهر تركه وتبريها انه حلال ولا حرام ويدخل تحت هذا الكثير من
 الاقسام ومن جملة ما يعلم تفسير الشبهات ما لم ينبين انه مباح بل حصل الشك فيه لا لتعارض
 الادلة ولا لاختلاف اقوال العلماء بل لعدم ايراد دليل سكت عنه صلى الله عليه وآله وسلم ونبيه

ومن جملة ما يصلح لتفسير الشبهات ما ورد في النبي عنه حديث ضعيف لم يبلغ الى درجة الاعتبار
ولا ظهر فيه الوضع وانما كان من جملة الشبهات لان العلة التي ضعف بها لا تجب انعكاسه عليه اذ ليس
من الشريعة فان العلة ان كانت مثلاً ضعف الحفظ او الارسال او الاعضال او نحو ذلك من العزل
الخفية فضعيف الحفظ لا يمنع ان يحفظ في بعض الاحوال والمرسل والمعضل قد يكون صحيحاً وكذلك
ما كان فيه التدليس ونحوه ومثل ذلك احاديث اهل البدع فخذ القسم والذي قبله وان اختلفت
على من يقول انها من جملة الشبهات فمما عندي من اعظمها لان اقل الاحوال للحديث الضعيف لعلته
من تلك العلة ان يكون مشكوكاً فيه ومثله الشك في الإباحة وقد ثبت في الحديث الذي نحن
بصدده الكلام عليه انه قال صلى الله عليه وآله وسلم ومن اجترأ على ما شك فيه من الاثر وشك ان
يواقع ما استبان فالحاصل ان المشبهات التي قال فيها صلى الله عليه وآله وسلم والمؤمنون وقتوت
عند الشبهات هي اقسام الاول ما تعارضت فيه الادلة ولويظهر الجمع ولا الترجيح وهذا انما نسبة
الى المجتهد القسم الثاني ما اختلف فيه العلماء على وجه يقع الشك في قلب المقلد لا ما كان قد
عليه جمهور اهل العلم وشذ فيه الخالف على وجه لا يكون بخلافه تاثير في اعتقاد المقلد وهذا القسم
انما يكون في المقلد كما سبق القسم الثالث بعض المباح وهو ما يكون في بعض الاحوال ذريعة الى
الحرام او وسيلة الى ترك الواجب ومجاوزة الى احد منها على وجه يكون الاكثار منه مفضياً
الى فعل الحرام او ترك الواجب ولو نادرا وهذا يكون من الشبهات لا المقلد ونجته ان كان المجتهد
يعرف كونه مباحاً او وسيلة الى فعل محرم او ترك واجب بالدليل والمقلد يعرف ذلك بالقول
العلماء القسم الرابع المكر وهات باسرها فانها مشبهات بالنسبة الى المجتهد وبالنسبة الى المقلد
بالاعتبارين المذكورين في القسم الثالث القسم الخامس ما حصل الشك في كونه مباحاً اتم القسم
السادس ما ورد في النبي عنه حديث ضعيف وهذا القسمان كما يكونان شهماً للمجتهد سواء انما
شبهة للمقلد بتزليل شك امامه بمنزلة شكه وتزليل الرواية الضعيفة عن امامه بمنزلة تزويل
الضعيفة في الحديث بالنسبة الى المجتهد وقد تقدم الوجه لكل واحد من هذه الصور التي فسرتها
المشبهات ومن جملة ما يكون بمنزلة الحديث الضعيف باعتبار القياس اذا كانت مسكوكاً في القياسات
التي لم يقل بها الا بعض اهل العلم وكثر النزاع فيها صحيحاً وبطلاناً واستدراكاً اذ يقتضي

مثل هذا القياس تفرير شي مثلاً وكان المجتهد معتدداً في وجوب العمل بهذا المسلك فلا ريب
 ان هذا التفرير الثابت به من جهة الشبهة وكذلك القطيل الثابت به على التفصيل الذي قد منا فاذ كان الاحتياط في النزاع
 هو الورع وان كان الاحتياط في الفعل فكذا ذلك مثل ذلك الاحكام المستفادة من تعميم بعض الصيغ التي وقع
 النزاع في عمومها كما مصدر المضاف وبالجملة فالعالم المحقق العارف بعلوم الاجتهاد لا يفتي عليه
 الفرق بين الاحكام المأخوذة من المدارك القوية والاحكام المأخوذة من المدارك الضعيفة فها
 الذي ذكر يلحق بالقسم السادس وكانت الامور المشبهة منحصرة في هذه الاقسام التي ذكرناها ومن
 اصعب النظر وجد ما عداه لا يخرج عن كونه اما من الحلال البين او المحرام البين فاحرص على هذا التحقيق
 فانه بالقبول حقيق وما اظنك تجد في غير هذا الموضوع واختم اليه ما قد منا في الضابط في كيفية النزاع
 والوقوف عند الشبهة اذا كان احد الدليلين يدل على التحريم او الكراهة والاخر على الجواز الى آخر
 ما تقدم هناك فانك اذا ختمت الى هذه الاقسام الستة المذكورة فهنا وتذكرت ما سبق من الاستدلال
 على كل قسم منها انه من المشبهة لم يبق معك ريب في معرفة الفرق بين الحلال والمحرام والمشتبه
 الثالث في الكلام على الصور التي ذكرها المسائل دامت فائدة قال هل المراد بالحلال والمحرام والمشتبه
 فيما يتعلق بافعال الادميين وسائر ما يباشرونه من المأكولات والمشروبات والمتكوحات وسائر
 ما يتعلق به من المعاملات اقول نعم المشبهة تكون في جميع هذه الامور التي ذكرها وقد تقدم التمثيل بالاكل
 والمشروبات بحم الخيل والضعف والنبذ والمثلث ومثاله في المتكوحات للمجتهد اذا تعارض عليه الادلة
 في تفرير كلام الرضيعة التي اخبرت بوقوع الرضاع بينها وبين من اراد تكامها عرضها لنفسها ولم يتك
 لديه اخذ الدليلين بمعنى دليل قبول قولها ووجوب العمل به لقوله صلى الله عليه وآله وسلم كين ونبه
 قيل ودليل عدم العمل تقر بشهادتها لكونها التقرير فعلها وكذلك المقلد اذا اختلف قول من يقلده في العمل
 بذلك وعدم العمل به فلا شك ان الاقدام على التكاح فهنا اقدم على امر مشتبهِ والورع الوفور عند
 الشبهات ومثاله في الانشاءات العقود الفاسدة اذا تعارض على المجتهد احدة حوز الدارل فها
 ادلة عدم الجواز وكذلك المقلد اذا اختلف قول من يقلده فلا شك ان الدخول في الامر به
 من هذه الحثية اقدم على امر مشتبهِ والورع الوقوف وكذلك المعاملات كالمدة صلوة في غير ما
 اذا تعارضت الادلة في جوازها على المجتهد واختلفت على المقلد اقوال من يقلده امر كذلك قال

وما المراد باتقاء الشبهة في ذلك وما مثيله فقول المراد مثلا ما وقع لبعض العلماء انه وقع في سوال
في جهة من جهات الاسلام بالقرب من بلدة فترك جميع المأكولات من اللحم والحبوب ساثر ما جلب الى العلم
واقصر على اكل العشب ستة وقد مقت عليه كثير من علماء عصره ذكر ان الضيم معناه في الكلام
الطيب انتهى اقول لا شك ان ما كان مظنة للاختلاط بمثل تلك الامور المنهوبة واجتنابه من جناب
الشبه الذي هو شأن اهل الورع والاقدام عليه من الاقدام على الامور المشبهة ولكن مع تجويد الاختلاط
وليس مثل ذلك من الغلو في الدين ولا ما يكون محققا على فاعله فكن عدول هذا المتوجع الى اكل العشب
لا شك انه من الغلو في الدين والتضييق على النفس لانه اذا كان في مدينة من المدن او قرية من
القرى فلا ريب ان الحلال موجود غير معدوم يمكن استخراج ما يحق له بالسؤال والمبالغة في البحث ولا بد
ان يوجد من هو مجمل من العدالة فيكون قوله مقبولا اذا قال ليس هذا الطعام الذي عندي الذي
فلان من المال المنهوب ثم لو فرضنا انه لم يبق في ذلك المحل من يعجل بقوله وكان المال المنهوب قد حلت
منه على كل احد نصيب فلا يعدم الانسان في غير ذلك المحل ما يسد رمقه ما لم يختلط بالطعام المنهون
كما كان يفعل النووي رحمه الله فانه كان يتقوت بما يرسل به اليه والدة من بلاد التي هي وطنه ومنتشأه
نعم اذا لم يكن لهذا المتوجع قدرة على استخراج ما هو خالص عن شائبة الحرام من اهل بلدة ولا يمكن من
استخراجه من غير بلدة واختلاط المعرف بالانكار ولو يبق له الى الحلال الطفت سبيل وكان ذلك
الاشتماء والاختلاط واقعا في نفس الامر على مقتضى الشرع ولم يكن ناشيا عن الوسوسة التي هي من مقتدا
اليجنون كما نشأ هذه في وسوسة من ابتلى بالشك في الطهارة فلا بأس بعد وله الى اكل العشب بشرط
عدم تجويز الضرر والاقتدار على سد الرمق منه ولا ريب ان هذا هو ورع الورع وزهد الزهد
واما مع تجويز الضرر او مع عدم الاقتدار على سد الرمق منه فقد اباح له الشرع ان يتناول من المال
الحرام بالبحث ما يسد رمقه فكيف بما لم يكن من الحرام المبعوث بل كان حلالا لاختلاط بالحرام قال مثلا
او علم ان له في صنعها غيرها او رضيعه فيقول لا يجوز له الاقدام على زواج امرأة على ظاهر الحديث وان
تاب على الظن كونها غير رحمها فقه اقول اذا كانت الرضعة المذكورة في تلك البلدة يقيم وكذلك
المرء فان كان من غيرها من النساء مفصرات بحيث يضطرب الظن ويختلج الشك في كون المرأة التي
اراد كحلها قد تكون هي المحرم او الرضعة فالجانب لسواج نسوة ذلك المحل ليس من اتقاء الشبهة

بل من اتقاء الحرام المحرم فلا يجوز الاقدام وان كان في ذلك الخلل من النساء غير فصلات بحيث
 لا يحصل للنكاح ظن ان المتكوحة هي المحرم او الرضيعة فالاجتناب للنكاح من ذلك الخلل هو الواجب
 وهو نفس اتقاء الشبهة لان الحلال البين هو ككح من عد الرضيعة او المحرم من نساء البلد والحرام
 البين هو الرضيعة او المحرم فيجوز من في البلد من الرضيعة وغيرها والمحرم وغيرها واسطة بين الحلال
 والحرام وما كان واسطة فهو المشتبه الذي يقف المؤمنون عنده فخذ المثال هو من جلتها يصلح للتقديس
 به لما هي بصدقه قال او يكون عقيل اتقاء الشبه بانه لا يقدم على الفعل المباح او المندوب خوفا من
 عدم القيام بالواجب او فعل المحظور ولو ترك الزوج بزائد على الواحدة خوفا من الميل الى سبب الضرر
 لانه لا يمان تقديس المحرم الوارد في متن الحديث الا وان حى الله عاشره فنقول على هذا ينبغي عدم
 التزوج بزيادة على الواحدة لا سيما مع ورود الدليل القرآني بقوله تعالى ولن تستطيروا ان تغدوا
 بين النساء الاية انتهى اقول نكاح ما فوق الواحدة من النساء الى حد الاربع هو من الحلال البين ينص
 القرآن الكريم وتجويز عدم العدل في الجملة حاصل لكل فرد من افراد العباد وهذا يقول ولن تستطيروا
 ان تغدوا بين النساء ولكن المحرم هو ان يميل كل الميل وهذا لا يجوز ان الانسان من نفسه قبل الوقوع فيه
 لان اسباب الميل متوقفة على الجمع بين الزوجين فصاعد اذا لو كان مجرد امكان الميل شبيهة من الشبهات
 التي يقيها اهل الايمان كان ككح الواحدة ايضا ما ينبغي اجتنابه لا مكان ان لا يقوم بما يجب لها من
 حسن العشرة وكذلك امكان الافتتان بما يحصل له منها من الاولاد وكنان ايضا مالك المال المملوك
 من هذا القبيل لا مكان ان لا يقوم بما يجب عليه من الزكوة ونحوها ونحو ذلك من الصور التي
 لا خلاف في كونها من الحلال الذي لا شبهة فيه نعم اذا كان الرجل مثلا قد جمع بين الضرائر وغير
 من نفسه انه يميل كل الميل ثم فارقهم جميعا او بقيت واحدة تحتها ثم اراد بعد ذلك ان يجمع بين
 اثنتين فصاعد فلا ريب ان ذلك من المباح او المندوب الذي يكون ذرعة الى الحرام فهو مندوب
 تحت القسم الثالث من الاقسام الستة التي اسلفنا ذكرها وهذا على فرض ان الواحدة تقف وتقتصر
 فرجه فان كان لا يعغه الاكثر من واحدة مع تجوز الميل الذي قد عرف من نفسه فعليه ان يفعل
 ما هو اقل مفسدة لديه في غالب ظنه باعتبار الشرع وبعد هذا فلا يحب لمن كان لا يحتاج الى زيادة
 على الواحدة ان يضم اليها اخرى الا اذا كان واقفا من نفسه بدم الميل وعدم الا اشتغال عما هو واجب

من افعال الخير وعدم طموح نفسه الى التكثر من اكتساب الاستغراق الاوقات فيه او الاحتياج
 الى الناس فلا ريب ان اتساع دائرة الامل والولد وكثرة العائلة من اعظم اسباب اجساد النفس
 في طلب الدنيا والاحتياج الى ما في يدها ولا سيما في هذه الانزمنة التي هي مقدمات القيمة بل ثبت
 في الاحاديث الصحيحة ما يفيد اولوية التغرب والاعتزال في آخر الزمان وقد جمع الامام محمد
 بن ابراهيم الوزير في ذلك مصنفات نفيساً وذكر فيه نحو خمسين دليلاً ولا بد من تقييد هذه الاولوية
 بالامن من الفتنة التي هي عند من فتنة التغرب كالوقوع في الحرام قال او يكون اتقاء المشبهة عاماً في الافعال
 والاعتقادات والعبادات لعدم تفسير التشابه مثلاً وورد في المحرر خوفاً من الدخول في شتمين
 فسر القران برأيه الوارد الذي عنه والتوقف عن الخوض في الصفات ونحوها مما يتعلق بافعال التكلفين
 من القدر والارادات والحكوف بما هل هي مخلوقة للخالق او محدثة من المخلوق وغيرها من مسائل ما ذكره
 المتكلمون من اهل هذه المقالات انتهى اقول اتقوا المشبهة هو عام في جميع ما ذكرنا في الافعال والعبادات
 فظاهره قد سبق مثاله واما في الاعتقادات فذلك فان الادلة اذا تعارضت على المجتهد في شيء من
 مسائل الاعتقاد ولم يرتجح له احد الطرفين ولا امكنه الجمع كان الاعتقاد بشبهة والؤمنون وقاوت
 عند الشبهات ومن هذا القبيل المسائل المدونة في علم الكلام المسمى باصول الدين فان غالب ادلتها
 معارضة ويكفي المتقي المتحري لدينه ان يؤمن بما جاءت به الشريعة اجمالاً من دون تكلف لفتائل ولا
 تصيب لقال وقيل وقد كان هذا المسلك التقييم هو مسلك السلف الصالح من الصحابة والتابعين فلم
 يكلف الله احد من عباده ان يعتقد انه جل جلاله متصفت بغير ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله
 صلى الله عليه وآله وسلم ومن زعم ان الله سبحانه تعبد عباده بان يعتقدوا ان صفاته الشريفة كالتثنية على
 الصفة التي يفارقها طائفة من طوائف المتكلمين فقد اعظم على الله الغربة بل كلف عباده ان يعتقدوا
 ان ليس له نزهة شيء ولا يجرى ليجيئون به علماً وانما تحرف بعض علماء الكلام بما ينكر عليه جميع الاعلام
 فاقسم بالله ان الله لا يعلم من نفسه غير ما يعلمه هذا المتحرف في الله هذا الاقدام الغلطية والتطاول السنيع
 وانا اقسم بالله انه قد حدثت في قومه بآثاره وخالف قول من اتسم به في محاور كتابه ولا يجيئون علماً
 بل اقسم بالله ان هذا التعجب لا يجرى بغيره من نفسه واسبابه انه على التحقيق قابض على حقيقة غيره
 من الخلقين فضلاً عن حقيقة الخلقين وانه لا يجرى بغيره من نفسه واسبابه انه على التحقيق قابض على حقيقة غيره

الغالب على دلائل عقلية هي عند التحقيق غير عقلية ولو كانت معقولة على وجه الصحة لما كانت كل
 طائفة تزعم ان العقل يقضى بما دبت عليه ودرجت واعتقدته حتى ترى هذا يعتقد كذا وهذا يعتقد
 نقيضه وكل واحد منهما يزعم ان العقل يقتضيه ما يعتقده وحاشا للعقل الصحيح السالم عن تغير ما نظم الله
 عليه ان يتعقل الشيء ونقيضه فان اجتماع النقيضين محال عند جميع العقلاء فكيف تقضى عقول البعض
 العقلاء احد التقيضين وعقول البعض الآخر النقيض الآخر بعد ذلك الاجتماع وهل هذا الا من
 الغلط البحت الناشئ عن العصبية وحمية ما نشأ عليه الانسان ومن الافراد الذين على دليل العقل ما
 عندهم برئ وانت انكنت تشك في هذا فراجع كتب الكلام وانظر المسائل التي قد صارت عند اهلها
 معدودة من المراتك مسألة التمسين والتقييد وخلق الافعال وكيفية ما لا يطاق ومسئلة خلق الفكر
 وهو ذلك فانك تجد ما حكيت له كبعينه ان لم تقلد طائفة من الطوائف بل تنظر كلام كل طائفة
 من كتبها التي دونتها فاجمع مغالابين مؤلفات المعتزلة والاشعرية والنازيرية وانظر ما ذكرى من
 اعظم الاداة الدالة على خطر النظر في كثير من مسائل الكلام انك لا ترى جيلا افخ فيه وسعه وطول
 في تحقيقه بانه الارأبته عند بلوغ النهاية والوصول الى ماهو فيه الغاية يفرج على ما اتفق في
 تحصيله من الندامة ويرجع على نفسه في غالب الاحوال بالامامة وبقية دين العجائز ويفر من تلك الحرام
 كما وقع من الجبتي والرازي وابن ابى الحديد والسهروردي والغزالي واما المومنين لا ياتي عليه الحصر
 فان كلما تجد نظاما ونثرا في الندامة على ما اجتوا به على انفسهم مدونة في مؤلفات الثقات هذا وقد
 خضع لهم في هذا الفن المؤلفات الخاطفة اعترت لهم معرفة القريب والبعيد نعم اصول الدين الذي هو عمدة
 اشتقين ما في كتابه تعالى الذي لا يانيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وما في السنة المطهرة فان وجد
 فيصفا يكون مختلفا في الظاهر فليس عليك ما وسع خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وهو لا يمان
 بما ورد كما ورد علم المشابهة الى علام الغيوب ومن لم يسعه ما وسع فلا وسع الله عليه ولتعلم
 ارشدني واياك اني لم اقل هذا التقليد البعض من ارشد الى ترك الاستغفال بدقائق هذا الفن كما وقع
 جماعة من محققى العلماء بل قلت هذا بعد توضيح برهنة من العرفى الاشتغال به واحفاء السؤال لمن يعرف
 والاخذ عن المشهورين به والاكباب على مطالعة كثير من مختصراته ومطولاته حتى قلت عند الوقوف
 على حقيقته من آيات منها

| | |
|-------------------------------|------------------------------|
| وفاية ما حصلت من مباحثي | ومن نظري من بعد طول التدبر |
| هو الوقف ما بين الطريقين حيدة | فما علم من لم يلق غير التغير |
| على اني قد خضت منه غماسة | ولم ارتقى فيه بدون التجسس |

واقف احوال النظر في ذلك ان يكون من المشتبهات التي امرنا بالوقوف عندها ومن جملة المشتبهات النظر في المتشابه من كتاب الله وسنة رسوله وتكليف علمه والوقوف على حقيقته على انه لا يجد ان يقال قد بين الله في كتابه وعلى لسان رسوله انه ما لا يهل الاقدام عليه وانه ما استأثر الله بعلمه وقد كان السلف الصالح يخرجون من ذلك ويتغيرون على من اشتغل به وخير المدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم الصحابة الذين هم خير القرون ثم الذين يليهم ثم الذين يلونهم من الكلام المشتمل على التغير من ذلك ما لو جمع كان مؤلفا فلا قال وكعدم سجود التلاوة في الصلوة حيث يقول الشافعي محمد النبي صلى الله عليه وآله وسلم للتلاوة في صلوة الفجر فيقول الخالف انه زيادة على القطعي وهي لا تقبل الا بدليل قطعي حكمه انتقصان من المقطوع به فانه لم ينقص عنه الا بدليل قطعي كقوله تعالى فليس عليك جناح ان تقصُر من الصلوة فهل هذا الذي يقول بعد من التفرقة الشبهة ام لا وهل يدخل في ذلك المقلد بتقليد امامه انه ملاقا لثقي الشبهة بسنية العبود او عدمه ام هو ياق فيمن لم يتيق بهدوا وشبهة انتهى اقول قد قدمنا في ذكر الاقسام التي فسرنا بها المتشابه ان اختلاف احوال اهل العلم لا يكون شبهة اذ في حق المقلد لا في حق المجتهد فالشبهة عند تعارض الادلة على وجه لا يمكنه الجمع ولا الترجيح بعد ذلك استثناء المذكورة ان تعارضت ادلتها على المجتهد على وجه لا يمكنه ترجيح ادلة فعل الصحيح وادلة التارك وتقدر عليه الجمع فلا ريب انه يقف عند ذلك ويترك العبود لانه لا يكون مستغنيا في حقه الا ببد انتقاض دليله الخاص عن شوب المعارض المساوي فلا يكون تاركا لسنون ولو فعل لم يري اسنان يكون مبتدعا والمبتدع اشر فالورع التارك واما انه كان مقلدا اذ ان كان لا يختلوا في السلي تيمنا في اشتباه الامر عليه كما هو شأن اهل التمييز من المقلدين فلا شك ان الورع اذا لم يزل في سنة مجتهد احد من ارتكاب رذيلة وان كان هذا المقلد لا يخافه استواءه في سنة المجتهد بل يعتقد صحة قول امامه وقد ما قد قول من يفتي ان هذا من كاد يتبعه هو انما هو في سنة رذيلة لا يشرع الا بشريعة الا نقول بل نقول ان ما في سنة امامه من رذيلة انما هو في سنة رذيلة

اعتقاد المقلد فلا يكون الأمر مشتبهاً في حقه قال وهل يجوز مثلاً مع تضيق الحادثة كذا ذكره رجل
لا تكفي الإداية أو تكفيته فماذا يصنع مثلاً من يرجح تقدير الكفر على الدين كونه كالسنان لمن
حال حيوته أو تقدير قضاء الدين على الكفر بتقديم الدليل القطعي على قول من يقول به لأنه لا تضرب
من الميت في تلك الحالة بخلاف صاحب الدين والتضرب معه حاصل فكيف يجوز اتقاه الشبهة
مع تضيق الحادثة ولا اتقاه في الحيوان الميت وأهل الدين جميعاً انتهى أقول إن كان التردد ^{شبه} لنا
عن تعارض الأدلة حاصله بالجهل فالتقاه شبهة بلا شك وعليه أن يقف عند ذلك ولو تكلف الله
أن يفنى بلا علم أو ما تعبد بانفتياً والحكم من كان يعلم الحق وهذا المتردد لا يعلم الحق ولا يظنه لتعارض
الأدلة فلم يحصل له مناط الاجتهاد وليست هذه الحادثة بمتضيقة عليه لأنه في حكم من لا يعلم هذا
إذا كان يوافق اجتهاده عدم جواز التقليد مثله وإن كان يوجب جواز التقليد إذا عرض مثل ذلك عمل
باجتهاده في جواز التقليد له وقد من براهه أولى بالتقليد من المختلفين في المسئلة من العلماء فإن لا يخفى
على مثله من هو أولى بالتقليد وإن كان لا يوجب جواز التقليد مثله فلا يجوز له الإقدام على مثل ذلك
الأمس لأنه إن أقدم أقدم بلا علم ولو تكلف الله من لا علم عنده أن يقدم على ما لا يعلم بل فاه عرق لك
في كتابه العزيز وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وليست تلك الحادثة بمتضيقة عليه
بما يتضيق على من يجد منها فرجاً ومخرجاً وأما من لا فرج عنده ولا مخرج فوجوده بالنسبة إليها كعدمه
وهذا الكلام لا بد من اعتباره في الحوادث المضيقه فليحفظ وأما إذا كان من تضيق عليه الحادثة مقلداً
فإن كان لا يوجب الحق إلا ما يقول إمامه ولا يعتد بمن يخالفه فعليه أن يفنى أو يقضي بذهب إمامه
ولا يضرب من يخالفه وإن كان يتبع أقوال العلماء ويحجم عند اختلافهم فالإقدام شبهة بل إن يقول
على الشريعة بما ليس منها ولو تكلف الله تعالى بذلك ولا تضيق عليه الحادثة فيدع حبل هذه الحادثة
على غارياً ويترك الإقدام على ما ليس من شأنه ويرفعها إلى من هو أعلم بها منه إن كان موجوداً وإن لم يوجد
فلا يخفى على نفسه بجهله وفي الناس بقيه يعملون بعقولهم وموجع عن أئمتهم بريئ على أن تقديم الكفر على الدين
قد صار معلوماً من هذه الشريعة في حياته صلى الله عليه وآله وسلم وبعد موته فلم يسمع سماع أحد جلا
صديقه أسلاف أهل الدين كفته وقد مات في زمن النبوة جماعة من المديونين ولما أمر النبي صلى الله
عليه وآله وسلم بأخذ الكفان في قضاء الدين وما زال ذلك معلوماً بين المسلمين قرناً بعد قرن يحصل

بعد عصر قال فوت الجماعة وحصل له مدافعة الأخبثين أو الرجح انتهى أقول ليس هذا من المشتبهات بل
 قد جمع عنه صلى الله عليه وآله وسلم النبي عن الدخول في الصلاة حال مدافعة الأخبثين ودخول المدافع
 في صلاة الجماعة ليس بشرع والجماعة إذا فاتته وهو على تلك الحال فلا تقص عليه في فواتها لأنه تركها
 في حال قد فاءه الشارع عن مراعاتها فهو بامتناله النبي أسعد منه بالحصر على طلب فضيلة الجماعة قال
 وكاستعمال الماء مع خروج الوقت أو التيمم وأدراك الصلوة في الوقت فيقول لا يبدأ عن الشهية إلا من
 صلى صلاتين واحدة بالتيمم والأخرى بعد خروج الوقت بالوضوء كقول المرتضى أو الناصر انتهى أقول
 إن كان من اتفق له ذلك مجتهداً فالاعتبار بما يتخرج لديه فإن كان يريد في اجتهاده وجوب التيمم بغشية خروج
 الوقت كان فرضه التيمم وإن كان يريد وجوب الوضوء وإن خرج الوقت كان فرضه ذلك وإن ترددت الأدلة
 الأدلة كان المقام بالنسبة إليه من المشتبهات يفعل ما يراه أحوط لكن لا يفعل الصلاة مرتين فإنه قد
 صح النبي عن أن يصلي صلاة في يوم مرتين وإن كان من اتفق له ذلك مقلداً بفرضه العمل بقول من يقلد
 إذا كان لا يحصل معه التردد بسبب غلات من يخالف إمامه وإلا كان المقام مقام شهية في حقه
 على التفصيل المقدم قال وكأمرأة خطبها معيب بما تقضيه به عالم ورع وصحيح باهمل فاسق فيقول بترك
 الكل أم يكون الخروج من الشهية بتزويج العيب الصحيح الموصوفين بما ذكرته في قول الصحيح الفاسق ليس
 ترضى المرأة خلقه ودينه فلا يجب عليها قبول خطبته بل لا يجوز لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنما أمرنا
 بقبول خطبة من رضى دينه وخلقه وأما المؤمن المعيب فإجابته متوقفة على اغتفار الخطوبة بعيبه فإن
 تغفر ذلك كان لها الامتناع ولا يجب عليها الإجابة فليس المقام من المشتبهات التي ينبغي الوقوف عندها
 لأن المانع في الخطاب الأول أعني الفاسق راجع إلى الشرع فلا يحل الإجابة له شرعاً والمانع من الخطاب الثاني
 أعني المؤمن راجع إلى الخطوبة فيجوز لها إجابته مع الرضى بعيبه قال فهذه أطراف ذكرها لكم على جهة
 التنبيه وكيف يكون الحكر في هذا حاله وما هو المشتبه منها وما لا ومثل المسئلة التي نحن بصدد ما في
 الحدود والحدود بين القبائل وشجار الزكوة والحرفة والمعاش هل يكون الأجمال في ذلك والوصف للواقع
 من دون جرم بان هذا الوجه الشرعي اتقاء للحرام أو الشهية أم يكون الأجمال في ذلك ليس اتقاء للشبهة
 قد قدمنا في البحث الثاني من البحوث الجواب في تحقيق الشهية وما هو الذي ينبغي لمن اشتبه عليه من الأمل
 ما لا يحتاج إلى عاداته هنا ومسئلة الحدود وما ذكر بعد ما إن كان المجتهد في عدم ثبوتها وبطلانها

فليظن بنفسه الصريح اذا ابتلى بشئ منها والجبى الى الفتيا فيها او الحكم بشئ ولو يوجد بدا من ذلك واقل
 الاحوال اذا لم يمكنه الصريح بالحق والقضاء بامر الشرع ان يتخلص عن ذلك بالاحالة على غيره فان لم
 يتمكن من ذلك كان يغتصب بترك الخوض في مثل هذه الامور مصالح دينية او ينشأ عن هذا الترافع ما
 في امور اخرى فعليه ان يحكى ما جرت به الاعراف واستمرت عليه العادات ويحيل الامر على ذلك
 ولا يهيله على الشرع الظاهر فيكون قد اعظم الفرية على الدين اعني وخالف احكام العادة باحكام الوض
 والتكليف واذا كان قد تقدمه من يجوز تقرير ما فعله من الائمة والحكام الاعلام فليقل في مثل هذه
 الامور التي لا تجرى على مناهج الشرع قال بعض افلان وحكمه به فلان وافق به فلان وببینه على ان سلك
 الشرع معروف ومنار الدين مكشوف ونهج الحق مألوف مثلاً اذا اضطر الى فصل بعض النصوص
 المتعلقة بالحدود التي بين اهل البوادي ووجدنا يايد بغير ما يفيد بان الواضع لذلك بينهم احد
 المرجع البصر في العلم والدين وانه لا سبيل الى الحكم بالشركة الذي هو المنهج الشرعي فليقل في مرقع
 قال فلان كذا ونهج الشرع الاستتراك في الماء والكلأ ولكنه قد حكى ما رآه صواباً ولا سبيل الى القرض
 حله او نحوه لك من المعارض التي فيها من وقع في مثل هذه الامور مندوحة وهكذا اسائر ما ذكر

اسئلة دامت فوائده والى هنا انتهى الجواب

والحمد لله الذي بنسبه تتر الصالحات والصلوات
 والسلام على رسوله وخاتم انبيائه محمد
 سيدنا في الكائنات وعلى اله
 وصحبه معاشر الحسنات
 ومعادن الملوكة
 آمين

توفي في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٥ هـ الموافق لـ ١٣٠٤ م في مدينة القاهرة

جدل صلاح ما وقع من الإغلاط والنصيب الخ من كتاب الدين الخالص

| صواب | خطا | صفحة | سطر | صواب | خطا | صفحة | سطر |
|-------------------|-----------|------|-----|-----------------|-----------------------|------|-----|
| الله | الله | ٢١ | ١١ | اقيسة | اقيشته | ٣ | ٣ |
| في الباساء | بالبا ساء | = | ١٢ | سباقها | سيافها | ١٠ | = |
| يحصى | يحص | ٥٣ | ٢ | من بعد ما جاءتم | من بعد ما جاءتم | ١٩ | ٢ |
| الأخر | المسلم | ٥٥ | ١٨ | البيانات | البيانات | ٤ | ٤ |
| علاقة | علاقة | ٥٨ | ٢١ | الان من | الامن | ٤ | ٤ |
| الأحوال | الأحوال | ٤٢ | ١٥ | مظنة | مظنة | ٢١ | ٤ |
| الدعاء | الدعاء | ٤٣ | ١٤ | بالغفران | العفران | ٤ | ٨ |
| التقدير | التقدير | ٤٣ | = | ابي نعيم | ابونعيم | ١٢ | = |
| العور | العور | ٤٩ | ٨ | عقل ولا نقل | عقل | ٥ | ١١ |
| الاختضار | الاختضار | ٤٢ | ١٢ | له بهذا | بهذه | ٤ | = |
| با | با | ٩٣ | ١ | مجرد وجوده | وجوده مراد | ١١ | = |
| لفظة | لفظ | = | ١٠ | يؤثر وجوده | ومجرده | ١١ | = |
| وهذه الكتاب بتغير | غير | ٩٥ | ٨ | لما | بما | ١١ | = |
| ظلم | ظلم | ٩ | ١٥ | يوجد | يوجد | ٢٣ | = |
| ماتعة | متمعة | ٩٨ | ٨ | العلماء والعامة | العامة | ١٨ | ٥ |
| باحدي | باحدي | ١٠٣ | ٥ | هذه | هنا | ٣ | ١٥ |
| الفدرية | الفدرية | ١٠٨ | ٢١ | x | ولا ادري ما معنى قوله | ٢٠ | ٢٠ |
| يتركب حيب | تتركب | ١٠٤ | ١ | وجد | يوجد | ١٩ | ٢١ |
| استعال | استعال | ١٠٥ | ٢٠ | نشردهم | فشردهم | ١ | ١٢ |
| لا اله بار | لا اله | ١٠٦ | ٤ | تسجدوا | تسجدوا | ٢٥ | ٢٥ |
| لعقبة | العقبة | ١١٢ | ٤ | يسلم | لا يتنا | ٢١ | ٢٤ |
| البي | بي | ١١٢ | ٣ | س | - | ١ | ١ |
| جانب | جانب | ١١٢ | ٣ | الاسباب | الاسباب | ١ | ٢ |
| | | | | الاسباب | الاسباب | ١٢ | ١٢ |
| | | | | الاسباب | الاسباب | ١٢ | ١٢ |

| صفحة | سطر | خطا | صواب | صفحة | قطر | خطا | صواب |
|------|-----|-------------|--------------------|------|-----|----------------|--|
| ١٢٢ | ١ | فليتبوا | فليتبوا | ١٨٠ | ١٤ | وعند | عند |
| ١٢٣ | ٣ | عربها | عربها | ١٩٢ | ١٩٠ | مغزرون | مغزرون |
| ١٢٤ | ٢٢ | مبينها | مبينها | ١٩٣ | = | فيها | فيها ابدا |
| ١٣٣ | ٨ | فاخبرني | فاخبرني | ٢٠٤ | ٥ | يقول | نقول |
| = | ٢٣ | الدين و | الدين | ٢٠٤ | ١٢ | قال كثير | قال قال كثير |
| ١٣٣ | ١٨ | امام الائمة | الائمة | ٢٠٨ | ٤ | مع عائشة | بعائشة |
| ١٣٤ | ٣ | عالم | حالم | ٢٠٩ | ١٤ | الى يوم | ومن بعدهم من المسلمين بعد عصر النبي الى يوم ذلكم |
| = | ٢٧ | هوشا | من هوشا | ٢١٢ | ٢٠ | ذلك | |
| ١٣٥ | ٣ | رسوله | نبيه | ٢١٣ | ١ | ربنا | ربنا اننا |
| = | ٣ | سلم | سلم وروى الكوفي | = | = | الصادقين | والصادقين |
| | | | الموطا عن اسير | | | لة | له |
| | | | مالك بن نويرة | | | وجههم | وجههم |
| | | | فكر امير المؤمنين | | | وجههم | وجههم |
| | | | فقالوا ما | | | وجههم | وجههم |
| | | | تسكتهم ما كتب الله | | | وجههم | وجههم |
| | | | وسنة من سورة ٣ | | | وجههم | وجههم |
| ١٣٤ | ٢٠ | حتى كان | حتى يكون | ٢٢٤ | ٨ | محبة | محبة |
| ١٥٠ | ١ | مسئلة | مسئلة و | ٢٣٢ | ١٩ | حضة | حضة |
| ١٥٢ | ٤ | الافناء | الافناء | ٢٣٣ | ١٠ | الزناد | الزناو |
| ١٥٤ | ١٨ | جر | جر | ٢٣٩ | ١٢ | الاقذار | الاقذار |
| ١٥٨ | ٢ | حققنا | حققنا | ٢٤١ | = | زيادة | اعطاء زيادة |
| ١٤٠ | ١٣ | بليته | بليته | ٢٤٥ | ١ | بسبق | بسبق |
| ١٤٣ | ٢٠ | نهدين | نهدين | ٢٤٤ | ١٢ | الحجيات مختلفة | الحجيات مختلفة |
| ١٤٤ | ١ | اجتماع | اجتماعا | ٢٤٩ | ٤ | ابناءكم | ابناءكم ونساءكم |
| ١٤٨ | ١٢ | المتفقهة | المتفقهة | = | ٨ | فاطمة خلفها | فاطمة خلفها |
| ١٤٠ | ٤ | معاني | معان | ٢٥٢ | ١٠ | يتجاوز | يتجاوز |
| ١٤٧ | ٢٧ | نقهي | اصحاب محمد بن | ٢٥٤ | ٢٣ | واله وسلم | وسلم |
| ١٠٥ | ١١ | رجوة | نخزمة اتقى | ٢٥٨ | ٢ | اتم | اتم |
| ٤١ | ١ | عمل | وجه | ٢٤٠ | ١٢ | صلواته | صلواته |

| صواب | خطا | سطر | صفحة | صواب | خطا | سطر | صفحة |
|-----------------------|-----------|-----|------|-----------------|-----------|-----|------|
| وانه | وان | ٤ | ٣١٣ | الله اوسع | الله اوسع | ٢٠ | ٢٤٠ |
| قاوئلك | اولئك | ١٣ | = | قل | بل | ٣ | ٢٤٢ |
| قوم نوح | نوح | ٣ | ٣١٣ | فذهب | ذهب | ٤ | ٢٤٣ |
| تماثيلهم | بما يولهم | ٩ | = | مغاربها | مغاربها | ١٩ | = |
| شفي | شقي | ١٩ | = | ويكفيننا من نيك | من تلك | ١١ | ٢٤٤ |
| وفي هذا | وهذا | ٢ | ٣١٥ | نصيفه | نصيفه | ١٥ | = |
| اوقرية | قرية | ٤ | = | فصلا | فصل | ١٨ | ٢٤٠ |
| الكبير والقرية الكبرى | الكبيرة | ٩ | = | ومن | من | ٤ | ٢٤٢ |
| التاسي | ناسي | ١٢ | ٣١٩ | من الملوك | شد | ١٨ | ٢٤٣ |
| قبايا | قبايا | ٢٢ | = | شد | شد | ١٨ | ٢٤٣ |
| قدما | مديا | ١٣ | ٣٢١ | الجاهلية | قريب | ١٠ | ٢٤٩ |
| الادري | الاوزعي | ٩ | ٣٢٢ | قريب | لنذر | ١٢ | ٢٨٨ |
| التخم | التخم | ٢١ | ٣٢٥ | لنظر | استسها | ٢٣ | = |
| الامة الا | الامة | ٨ | ٣٢٦ | استسها | اثارة | ١٢ | ٢٩٠ |
| فجره وا | فجر دو | ١٢ | = | امارة | دله | ١٢ | ٢٩١ |
| فسقوا | لما سقوا | ٥ | ٣٢٢ | ودله | بغدون | ١٣ | ٢٩٢ |
| صريح | صحيح | ٢ | ٣٢٣ | يفدون | قول | ١٤ | = |
| تذكرون | تذكرون | ٨ | = | قول | الايضاح | ٥ | ٢٩٤ |
| ولا تقولوا | ولا يقول | ١٨ | ٣٢٢ | الايضاح | فعاية | ٢٢ | ٢٩٩ |
| قولوا | قولوا | ٢٠ | ٣٢٤ | فعاية | الحسين | ١٤ | ٣٠٠ |
| انه قد | قد روى | ٥ | ٣٣٨ | قال قد | قد | ٩ | ٣٠٣ |
| بلال | بلال | ١٣ | ٣٢٢ | تدخل | تدخل | ١٠ | ٢٠٤ |
| نوتر | نوتر | ١٥ | = | واكان | واكان | - | ٢١٣ |
| لا تيل | لا على | ١١ | ٣٢٤ | | | | |
| تذكرون قولكم | تذكرون | ١٠ | ٣٥٥ | | | | |

| صواب | خطأ | سطر | صفحة | صواب | خطأ | سطر | صفحة |
|--------------------------|--------------------------|-----|------|----------------------------|----------------------------|-----|------|
| انقاد | انقاد | ٣ | ٣٩٢ | تؤدي | يؤدي | ٨ | ٣٣٩ |
| على يهوله من الكتاب | على يهوله من الكتاب | ٤ | = | يخص | يخص | ٥ | ٣٥٠ |
| وقالوا | وقالوا | ٨ | = | انكك كثير | انكك | ٩ | = |
| برعدة | برعدة | ١٧ | = | زعموا | زعموا | ١٢ | = |
| بالجملة | بالجملة | ١٩ | ٣٩٩ | بالنسبة | بالنسبة | ٨ | ٣٥٥ |
| اولى | اولوا | ٢٢ | ٣٠١ | واستغنى | واستغنى | ١٨ | = |
| في شئ | شئ | = | ٣٠٢ | تسريجا | تسريجا | ١٤ | ٣٥٤ |
| المحققين | المحققون | ١ | ٣٠٣ | = | = | ٢١ | = |
| اذا | اذا | ٢٠ | ٣٠٥ | الألات | الآيات | ٣ | ٣٥٨ |
| الكثير من الاشياء | يكثُر | ٢ | ٣٠٨ | التقرب | التقريب | ١٣ | ٣٤٢ |
| من بعد ما تبين لهم الهدى | من بعد ما تبين لهم الهدى | ٢ | ٣١٣ | ذلك الميت | ذلك | ١٥ | = |
| عن طريق الحق | عن طريق الحق | ١٤ | = | وناداهم | ناداهم | ٣ | ٣٤٣ |
| يفتخرو | يفتخرون | ١٩ | ٣١٣ | مصل | مصلى | ٢٢ | ٣٤٢ |
| المفسرين | المفسرين | ٢٠ | = | بمعنى | بمضى | ٢٣ | ٣٤٥ |
| فانذرت فان اخرجني | في | ١٤ | ٣١٤ | وجب | وجب | ٤ | ٣٤٤ |
| بما | بوسما | ١٧ | ٣١٨ | القر في الدعاء | القر في | ١٤ | = |
| تراكلم | تراكلمتم | ١٣ | ٣١٩ | كلمته | كلمة | ٨ | ٣٤٤ |
| كلمان | تكلون | ٤ | ٣٢٠ | بصله | رسوله | ٩ | = |
| الان الاقران | انقران | ١٥ | = | ما قال | ما قال | ١٤ | ٣٤٩ |
| احصياها | انقضباها | = | = | حقا وان كان ما يفعل | حقا | ١٨ | ٣٤٠ |
| بما من | بمنا من | ١٥ | ٣٢١ | المفقد من الاموال حقا | قد | ٦ | ٣٤٢ |
| فوال اسما | انزل العجايب | ٥ | ٣٢٦ | قل | فد | ٦ | ٣٤٢ |
| كثرة | اثره | ١٣ | = | اطاعة كتابه و اطاعة الرسول | اطاعة الرسول كتابه و اطاعة | ٢٣ | ٣٨٣ |
| المحقون | المجتهدات | ١٨ | = | نتبع | نتبع | ٣ | ٣٨٥ |
| اي فخرن | فلسة حوى | ٤ | ٣٢٣ | بمثل | بمثل | ١٢ | ٣٨٨ |
| | | | | الجبل | الجبل | ١٩ | ٣٦ |

| رقم | اللفظ | الترجمة | الترجمة | اللفظ | الترجمة | الترجمة |
|-----|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|
| ١ | قال | قال | قال | قال | قال | قال |
| ٢ | نسبته | نسبته | نسبته | نسبته | نسبته | نسبته |
| ٣ | الاروى | الاروى | الاروى | الاروى | الاروى | الاروى |
| ٤ | لم يبلغ | لم يبلغ | لم يبلغ | لم يبلغ | لم يبلغ | لم يبلغ |
| ٥ | السف | السف | السف | السف | السف | السف |
| ٦ | الجد | الجد | الجد | الجد | الجد | الجد |
| ٧ | فما | فما | فما | فما | فما | فما |
| ٨ | ارشاد | ارشاد | ارشاد | ارشاد | ارشاد | ارشاد |
| ٩ | بقوله | بقوله | بقوله | بقوله | بقوله | بقوله |
| ١٠ | ستكلا | ستكلا | ستكلا | ستكلا | ستكلا | ستكلا |
| ١١ | تصدرا | تصدرا | تصدرا | تصدرا | تصدرا | تصدرا |
| ١٢ | = | = | = | = | = | = |
| ١٣ | بدعة | بدعة | بدعة | بدعة | بدعة | بدعة |
| ١٤ | يجول | يجول | يجول | يجول | يجول | يجول |
| ١٥ | فيه | فيه | فيه | فيه | فيه | فيه |
| ١٦ | وانك | وانك | وانك | وانك | وانك | وانك |
| ١٧ | امرا | امرا | امرا | امرا | امرا | امرا |
| ١٨ | البدع النورية | البدع النورية | البدع النورية | البدع النورية | البدع النورية | البدع النورية |
| ١٩ | قال | قال | قال | قال | قال | قال |
| ٢٠ | حدبت | حدبت | حدبت | حدبت | حدبت | حدبت |
| ٢١ | فرضي | فرضي | فرضي | فرضي | فرضي | فرضي |
| ٢٢ | ذلك | ذلك | ذلك | ذلك | ذلك | ذلك |
| ٢٣ | فضلا | فضلا | فضلا | فضلا | فضلا | فضلا |
| ٢٤ | بما هم | بما هم | بما هم | بما هم | بما هم | بما هم |
| ٢٥ | في | في | في | في | في | في |
| ٢٦ | ان لم | ان لم | ان لم | ان لم | ان لم | ان لم |
| ٢٧ | يقولون | يقولون | يقولون | يقولون | يقولون | يقولون |
| ٢٨ | من | من | من | من | من | من |
| ٢٩ | عن | عن | عن | عن | عن | عن |
| ٣٠ | احداكم | احداكم | احداكم | احداكم | احداكم | احداكم |
| ٣١ | كله | كله | كله | كله | كله | كله |
| ٣٢ | لهؤلاء | لهؤلاء | لهؤلاء | لهؤلاء | لهؤلاء | لهؤلاء |
| ٣٣ | لا يقولون | لا يقولون | لا يقولون | لا يقولون | لا يقولون | لا يقولون |
| ٣٤ | حراما وحلالا | حراما وحلالا | حراما وحلالا | حراما وحلالا | حراما وحلالا | حراما وحلالا |
| ٣٥ | من عند | من عند | من عند | من عند | من عند | من عند |
| ٣٦ | اطيعوا الرسول | اطيعوا الرسول | اطيعوا الرسول | اطيعوا الرسول | اطيعوا الرسول | اطيعوا الرسول |
| ٣٧ | ولا استنكار | ولا استنكار | ولا استنكار | ولا استنكار | ولا استنكار | ولا استنكار |
| ٣٨ | لجميع | لجميع | لجميع | لجميع | لجميع | لجميع |
| ٣٩ | محتشم | محتشم | محتشم | محتشم | محتشم | محتشم |
| ٤٠ | فضلا | فضلا | فضلا | فضلا | فضلا | فضلا |
| ٤١ | المحكوم | المحكوم | المحكوم | المحكوم | المحكوم | المحكوم |
| ٤٢ | وهو لا | وهو لا | وهو لا | وهو لا | وهو لا | وهو لا |
| ٤٣ | جدا | جدا | جدا | جدا | جدا | جدا |
| ٤٤ | الأخر | الأخر | الأخر | الأخر | الأخر | الأخر |
| ٤٥ | رد العليد | رد العليد | رد العليد | رد العليد | رد العليد | رد العليد |
| ٤٦ | العالم | العالم | العالم | العالم | العالم | العالم |
| ٤٧ | ذني | ذني | ذني | ذني | ذني | ذني |

| | | | | | | | |
|----------|---------|----|-----|-------------|----------|----|-----|
| تربيعا | تربيعا | | | منا | منا | | |
| بها | به | ٢٤ | ٤٠٣ | يفضى | يقضى | ٢٤ | ٤٠٤ |
| كانت | كان | ٢٣ | ٤٠٣ | التكليف | التكليف | ٢٣ | ٤٠٣ |
| معتادا | معتادا | ١ | ٤٠٣ | معاشه | معاشته | ٩ | ٥٤٩ |
| لبس | لبسة | ١٨ | ٤٠٤ | الباطلة | الباطه | ٤ | ٥٨١ |
| عبي | عبي | ٤ | ٤٠٨ | صتبه وعتيبة | عتبة | ٣ | ٥٨٢ |
| الغيز | المخبر | ١٤ | ٤٠٩ | شم | تم ثم | ٥ | = |
| كلاه او | كلاه و | ٢٠ | ٤١٢ | بها | به | ٨ | ٥٨٣ |
| المتفصت | المتفص | ١٠ | ٤١٣ | رافقة و | رافت | ٢١ | = |
| دخولها | دخولها | ٣٣ | = | قتادة | في قتاده | ١١ | ٥٨٣ |
| منازل | مناهل | ١٣ | ٤١١ | خير | خبرا | ٢١ | = |
| ابذل | بذل | ٧ | ٤١٩ | يزيد | فريد | ٩ | ٥٨٥ |
| للمزني | الزمذي | ٢٠ | ٤٢٠ | اهله عليه | اهله | ١٣ | = |
| الذي | الذي | ١٧ | ٤٢١ | نفاها | لفاها | ١٥ | ٥٨٦ |
| لكل | كل | ١٩ | ٤٢٢ | تختضب | تختصب | ١ | ٥٨٨ |
| المثال | المثال | ٥ | ٤٣٠ | البنين | النبين | ٢٠ | = |
| خرفا | خرفان | ٤ | = | وبه | به و | ٢ | ٥٨٩ |
| بمعرفة | بمعرفة | ١٧ | ٤٣٢ | قرنا | قرنا | ١١ | ٥٩١ |
| والصحابه | الصباية | ٨ | ٤٣٣ | لا يدخل | بدخل | ٢١ | ٥٩٢ |
| هجوزة | هجوزة | ٢١ | = | عمر و | عمر | ٩ | ٤٠٠ |
| تكفبه | تكفيته | ٢ | ٤٣٣ | | | | |

تربيعا سبحة سبحانه وتعالى والصلوة والسلام على سيدنا
ومولانا محمد وآله واصحابه وسلم

To: www.al-mostafa.com